أوَّل مسند الكوفيِّين

حديث صَفْوان بن عَسَّال المُرادي[(١)]

١٨٠٨٩- حدَّثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش، قال:

غدوتُ على صفوانَ بنِ عسَّال المُراديِّ أسألُه عن المسح على الخُفَّين، فقال: ما جاء بك؟ قلت: ابتغاءَ العلم، قال: ألا أُبشِّرُك؟ ورفعَ الحديثَ إلى رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الملائكةَ لَتَضَعُ أجْنِحَتَها لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما يطلُبُ». فذكر الحديث[(٢)].

---

(١) صفوانُ بنُ عَسّال المُرادي: عسَّال بمهملتين وتشديد السين، مُرادي من بني زاهر، له صحبة، سكن الكوفة. وقال ابنُ أبي حاتم: كوفي له صحبة، مشهور، قال ابنُ السَّكَن: حديثُه في المسحِ على الخفين وفضلِ طلب العلم والتوبةِ مشهورٌ من رواية عاصم عن زِرٍّ عنه، رواه أكثرُ من ثلاثين من الأئمة عن عاصم، ورواه عن زر أيضاً عدةُ أنفس. قاله السندي. قلنا: وروايتُه عند أصحاب السنن سوى أبي داود.

(٢) إسنادُه حسن من أجل عاصم بن بهدلة، فقد روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره، وهو صدوق حسن الحديث ينحط على رتبة الصحيح لأوهام يسيرة وقعت له، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه. عفان: هو ابن مسلم الصّفّار.

وقد روى الإمام أحمد وغيره هٰذا الحديث مطولاً ومفرقاً.

وسيرد بتمامه من طريق سفيان، عن عاصم، به، برقم (١٨٠٩٥)، ومن طرق أخرى مُفَرَّقاً بالأرقام (١٨٠٩١) و(١٨٠٩٣) و(١٨٠٩٨) و(١٨١٠٠).

وأخرجه ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقرن بحمّادِ بنِ سلمة حمادَ بنَ زيد. =

١٨٠٩٠- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا عاصم بنُ بهدلة، حدثني زِرُّ بنُ حُبَيْش، قال:

وَفَدْتُ في خلافة عثمانَ بنِ عفان، وإنما حملني على الوِفَادة لُقِيُّ أُبيٍّ بنِ كعب وأصحابِ رسول الله ﷺ. فَلقِيتُ صفوانَ بنَ عسَّال، فقلتُ له: هل رأيتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نعم، وغزوتُ معه اثنتَي عَشْرَةَ غزوةً[1].

= وأخرجه الطيالسي (١١٦٥) و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨)، والدارمي (٣٦٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٠٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢، والطبراني في «الكبير» (٧٣٥٩) مطولاً، وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٦ من طرق، عن حماد بن سلمة، به. وجاء عند الطيالسي في الرواية (١١٦٦) ذكر حديث المسح على الخُفَّين، وفي الرواية (١١٦٧) ذكر حديث: «المرء مع من أَحَبَّ». وقد قَرَنَ الطيالسي بحمادِ ابنِ سلمة حمادَ بنَ زيد، وهَمَّاماً، وشُعبة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٠٠، وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٦ من طريق أبي جعفر الرازي، عن عاصم، بنحوه.

وسيرد حديث المسح ضمن الأرقام (١٨٠٩٤) و(١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).

قال السندي: قوله: لَتَضَعُ أجنحتها: يحتمل أن يكون على حقيقته، وإن لم يشاهد، أي: تَضَعُها لتكون وطاءً له إذا مشى، أو تَكَفُّ أجنحتها عن الطيران وتنزلُ لسماع العلم، وأن يكون مَجَازاً عن التواضع تعظيماً لحقه، وتوقيراً للعلم.

(١) إسناده حسن كسابقه من أجل عاصم بن بهدلة، فهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي والنسائي وابن ماجه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري،

١٨٠٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش قال:

أتيتُ صفوانَ بنَ عَسَّالٍ المُراديَّ، فسألتُه عن المسح على الخفين، فقال: كنَّا نكونُ مع رسولِ الله ﷺ، فيأمُرنا أنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنا ثلاثةَ أيامٍ إلا من جَنابة، ولكنْ من غائطٍ وبَول ونوم.

وجاء أعرابيٌّ جَهْوَرِيُّ الصوتِ، فقال: يا محمدُ، الرجلُ يُحبُّ القومَ ولمَّا يَلْحَقْ بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[(١)].

= وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٧٣٦١) من طريق عبد الله بن رجاء، عن همّام، بهٰذا الإسناد. زاد فيه ذكر المسح على الخفين، والتوبة، وقصة الأعرابي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٦٣، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن.

وانظر الحديث السالف برقم (١٨٠٨٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. عاصم -وهو ابن أبي النَّجُود- حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه كما سلف. سفيان: هو الثوري.

والقسم الأول منه أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٨٣، وفي «الكبرى» (١٤٥)، وابن خزيمة (١٩٦) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وقرن النسائي بسفيان الثوري: مالكَ بنَ مِغْوَل، وزهيراً، وأبا بكر بن عياش، وسفيان بن عيينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥١) من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١١٦٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٧٩، والدارقطني =

١٨٠٩٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحدثناه يزيد، أخبرنا شعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ سَلِمَةَ يحدثُ

عن صفوانَ بنِ عَسَّال - قال يزيد: المُرَادي -قال: قال يهودي لصاحبه: اذهَبْ بنا إلى النبيِّ -وقال يزيد: إلى هٰذا النبيِّ

=في «السنن» ١/١٣٣، وأبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣٢٦ مختصراً، والبيهقي في «السنن» ١/١١٤ و١١٥ من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني (٧٣٩٤) من طريق عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زر، به.

والقسم الثاني منه أخرجه الترمذي (٢٣٨٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٦٧) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٨) بتمامه، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٧ بقسمه الثاني من طريق عبد الرحمٰن بن زُبيد، عن أبيه، عن زر، به. قال أبو نُعيم: غريب من حديث زبيد، تفرد به ابنه عبد الرحمٰن.

وقد سلف برقم (١٨٠٨٩).

وسيرد ذكر المسح منه بالأرقام (١٨٠٩٤) و(١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).

وتوقيت المسح على الخفين له شاهد من حديث علي سلف برقم (٩٠٦). وإسناده صحيح.

وقوله: «المرء مع من أحب» سلف بإسناد صحيح من حديث ابن مسعود، برقم (٣٧١٨) فانظر شواهده والتعليق عليه هناك.

قال السندي: قوله: نكونُ مع رسول الله ﷺ، أي: في السفر.

ولكن من غائط... استدراك متعلق بمقدّر، أي: ننزع من جنابة، ولٰكن لا ننزع من غائط.

ولما يلحق: «لما» حرف نفي جازم، والفعل مجزوم، وهو غير لاحق بهم بالأعمال، بل هو في الأعمال قاصر عن درجتهم.

- حتى نسألَه عن هٰذه الآية: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنا مُوسَى تِسْعَ آياتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] فقال: لا تَقُلْ له: نبيّ، فإنه إنْ سَمِعَك صارَتْ[1] له أربعُ أعْيُن. فسألاه، فقال النبي ﷺ: «لا تُشْرِكُوا بالله شيئاً، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ، ولا تَسْحَرُوا، ولا تأكُلُوا الرِّبا، ولا تَمْشُوا ببريءٍ إلى ذي سُلْطان لِيقتلَه، ولا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، أو قال: تَفِرُّوا من الزحف - شعبةُ الشاكّ - وأنتم يا يهودُ عليكم خاصَّةً أن[2] لا تعتدوا» قال يزيد: «تَعْدُوا في السبت». فقبَّلا يدَه ورِجْلَه -قال يزيد: فقبلا يديه ورجليه - وقالا: نَشْهَدُ أنك نبيٌّ. قال: «فَمَا يَمْنَعُكُما أنْ تَتَّبِعاني» قالا: إن داودَ عليه السلام دعا أن لا يزالَ من ذُرِّيته نبيٌّ، وإنا نَخْشَى - قال يزيد: إن أسلمنا - أن تقتلَنا يَهُودُ[3].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): لصارت، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) لفظة «أن» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها بنسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن سَلِمَة -وهو المرادي الكوفي- فلم يرو عنه سوى عمرو بن مرة وأبي الزبير المكي، ولم يوثقه سوى العجلي ويعقوب بن شيبة، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، وقال عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلمة يحدثنا، فتعرف وتنكر. قلنا: كذا قال أبو حاتم، ولم يتابع عليه، وليس هو عبد الله بن سلمة الهمداني أبا العالية، الذي لا يعرف له راوٍ غيرُ أبي إسحاق السبيعي، كما بين ذلك الحافظ في «التهذيب». وجعلهما واحداً الإمام أحمد، =

. . . .

= وقد ردَّ عليه غير واحد من الأئمة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه من رجال أصحاب السنن سوى أبي داود. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة -ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٠٥) بذكر تقبيل يد النبي ﷺ ورجله، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٦)- والطبري في «التفسير» ١٥/١٧٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بابن جعفر عبدَ الله بنَ إدريس وأبا أسامة.

وأخرجه الترمذي (٣١٤٤)، والطبري في «التفسير» ١٥/١٧٣ من طريقين، عن يزيد، به. وقرن الترمذي بيزيد: أبا داود وأبا الوليد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح!

وأخرجه الطيالسي (١١٦٤)، والترمذي (٢٧٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١١١، وفي «الكبرى» (٣٥٤١) و(٨٦٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٥)، وفي «الجهاد» (٢٧٥) بذكر التولّي يوم الزحف، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٤) و(٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٩٦)، والحاكم في «المستدرك» ١/٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٧-٩٨، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٦، والبغوي في «التفسير» ٤/١٨٧، من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٥/١٧٣ من طريق سعيد -وهو ابن سنان الشيباني- عن عمرو بن مرة، به.

وقول محمد بن جعفر ويزيد: «شعبة الشاك» يعني من قوله: «لا تقذفوا محصنة»، وقوله: «لا تفروا من الزحف».

وسيرد من رواية يحيى بن سعيد، عن شعبة برقم (١٨٠٩٦) أنه قال: «ولا تفروا يوم الزحف» دون شك. =

. . . .

= وقد قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٥٧: إن شعبة قد كان شك فيه بأخرة، فلم يدر هل من الآيات التي فيه التولي يوم الزحف، أو قذف المحصنة؟ وكان يحدث كذٰلك إلى أن مات، وكان سماع يحيى إياه منه بلا شك، كان قبل ذلك.

وقد جاء في بعض الروايات: «ولا تقذفوا المحصنة، ولا تولَّوا يوم الزحف» بالجمع بينهما، فصارت الآيات عشراً، وهو وهم من الرواة، لأن الآيات تسع، كما في الآية.

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات...﴾ بعد أن أورد هٰذا الحديث عن المسند: فهٰذا الحديث رواه هٰكذا الترمذي والنسائي وابنُ ماجه وابنُ جرير في تفسيره، من طرق، عن شعبة بن الحجاج، به. وقال الترمذي: حسن صحيح، وهو حديث مشكل، وعبد الله بن سَلِمَة في حفظه شيء، وقد تكلموا فيه، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات، فإنها وصايا في التوراة، لا تعلُّق لها بقيام الحجة على فرعون، والله أعلم.

وانظر ما قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٦٤.

وفي باب تقبيل يد النبي ﷺ عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٥٠).

قال السندي: قوله: صارت له أربع أعين: كناية عن ازدياد الفرح، وفرط السرور، إذ الفرح يوجب قوة الأعضاء، وتضاعفُ القوى يشبه تضاعفَ الأعضاء الحاملة لها، أي: يفرح غاية الفرح باعتقاد اليهود إياه نبياً. والآيات: جمع آية، وهي العلامة الظاهرة، يطلق على المعجزة، وعلى الجملةِ الدالة على حكم من أحكام الله، وعلى كلام منفصل عن آخرَ بفصل لفظي، والمراد في الآية إما الأحكام، فلا إشكال في الحديث، أو المعجزات، فالجواب غير مذكور في هٰذا الحديث، تركه الراوي لأمر، والمذكور زائد على الجواب ذكره لهما نصحاً.

«ولا تمشوا ببريء» من البراءة، والباء للتعدية أو المصاحبة، أي: من كان =

١٨٠٩٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش قال: ٤/٢٤٠

أتيتُ صفوان بنَ عَسَّالٍ المُراديَّ فقال: ما جاء بك؟ قال: فقلتُ: جئتُ أطلبُ العلم، قال: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ خارجٍ يَخْرُجُ من بيتٍ[1] في طَلَبِ العلمِ إلا وَضَعَتْ له الملائكةُ أَجْنِحَتَها رِضاً بما يَصْنَعُ» قال: جئتُ أسألُك عن المسح بالخفَّين. قال: نعم[2]، لقد كنتُ في الجيش الذين بعثهم رسولُ الله ﷺ، فأمَرَنا أن نَمْسَحَ على الخُفَّين إذا نحن أدخَلْناهما على طُهْرٍ ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلةً إذا أَقَمْنا، ولا نَخْلَعَهَما من غائطٍ ولا بول ولا نوم[3]، ولا نَخْلَعَهما إلا من

= بريئاً عن المعصية، فليس لكم أن تتهموه بها كذباً، ثم تأخذوه، وتجرُّوه إلى الحاكم حتى يقتله بتلك المعصية.

«وأنتم يا يهود»، أي: الأحكام السابقة عامةٌ لكم ولغيركم، وعليكم خاصة هٰذا الحكم لا يعمكم وغيرَكم.

قوله: أن لا يزال من ذريته نبي، أي: فنحن ننتظر ذٰلك النبي، وهٰذا كذب منهم، فإنه لا يمكن أن داود يدعو بمثل هٰذا الدعاء، مع علمه بأن الله تعالى يختم دائرة النبوة بمحمد ﷺ.

وإنا نخشى: علة أخرى لتركهم الاتباع، وهٰذا أيضاً كذب، فقد آمن عبد الله بن سلام وغيره، وما قتلهم اليهود.

(١) في (ظ١٣) و(ق): بيته.

(٢) كلمة «نعم» ليست في (ظ١٣). وقد أشير إلى لفظة «لقد» التي بعدها في (س) بنسخة.

(٣) قوله: «ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم» سقط من (م).

جنَابَة.

قال: وسمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ بالمَغْرِبِ باباً مَفْتُوحاً للتَّوبَةِ، مَسِيرَتُهُ سَبْعُونَ سَنَةً، لا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ»(١).

١٨٠٩٤- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا زهيرٌ، عن أبي رَوْقٍ الهَمْدانيِّ، أن أبا الغَريفِ حدَّثهم قال:

قال صفوان: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة قال: «سِيرُوا باسم اللهِ في سَبيلِ الله، تُقاتِلُونَ أعداءَ الله، لا تَغُلُّوا، ولا تَقْتُلُوا

---

(١) حديث المسح على الخفين منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، ومعمر -وهو ابن راشد، وإن كان في حديثه عن عاصم اضطراب- قد توبع كما سلف، وهو وبقية رجال الإسناد ثقات.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩٣)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٥٢)، والدارقطني ١/ ١٩٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٢.

ومن طريقه أيضاً: ابن حبان (١٣١٩) و(١٣٢٥)، دون ذكر التوبة، وابن ماجه (٢٢٦)، وابن حبان (٨٥) دون ذكر العلم والمسح على الخفين.

وأخرج منه حديث المسح على الخفين الطيالسي (١١٦٦) من طريق حماد ابن سلمة، عن عاصم، به.

وحديث التوبة منه أخرجه الطيالسي (١١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٨٣) من طرق عن عاصم، به.

وقد سلف برقمي (١٨٠٨٩) و(١٨٠٩١).

وليداً، ولِلمُسافِرِ ثلاثَةُ أيامٍ ولَيالِيهنَّ يَمسَحُ على خُفَّيْهِ إذا أدْخَلَ رِجْلَيْهِ عَلَى طُهُورٍ، ولِلمُقِيمِ يَوْمٌ ولَيْلَة»[1].

١٨٠٩٥- حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنة، قال: حدثنا عاصمٌ، سمع زِرَّ بنَ حُبَيْش، قال:

أتيتُ صفوانَ بنَ عَسَّالٍ المُراديَّ، فقال: ما جاء بك؟ فقلتُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي الغَرِيف، وهو عُبيد الله ابن خليفة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي رَوْق الهَمْداني -وهو عطيةُ بن الحارث- فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٧). وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٦/١، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٩، من طرق، عن أبي أسامة -وهو حماد بن أسامة-، عن أبي روق، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن ماجه والنسائي المسح على الخفين.

وقد تحرف «روق» في مطبوع ابن ماجه إلى «رؤوف».

وقوله: «سيروا باسم الله. . .» إلى قوله: «ولا تقتلوا وليداً» له شاهد من حديث بريدة عند مسلم (١٧٣١)، سيرد ٣٥٢/٥. وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٨)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وحديث المسح على الخفين ذكرنا شاهده في الرواية (١٨٠٩١).

وسيأتي مطولاً برقم (١٨٠٩٥).

وسيكرر الحديث بالرقمين (١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).

قوله: «لا تَغلُّوا»: بتشديد اللام، من الغلول، وهو الخيانة في الغنيمة.

«وليداً»، أي: صغيراً، فإنه لقربه من الولادة يسمى وليداً. قاله السندي.

ابتغاءَ العلم. قال: «فإنَّ الملائكة تَضَعُ[1] أجْنِحَتَهَا لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما يَطْلُبُ». قلت: حَكَّ في نفسي مَسْحٌ[2] على الخُفَّين - وقال سفيان مرة: أو في صدري - بعدَ الغائط والبول، وكنتَ امْرأً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فأتيتُك أسألُك: هل سَمِعْتَ منه في ذلك شيئاً؟ قال: نَعم، كان يأمُرُنا إذا كنا سَفْراً أو مسافرين أن لا نَنْزِعَ خِفَافَنا ثلاثةَ أيام وليالِيَهن إلا من جَنابة، ولكن من غائطٍ وبَوْلٍ ونوم.

قال: قلت له: هل سمعتَه يذكُرُ الهَوى؟ قال: نعم، بينما نحنُ مَعَه في مسيرةٍ إذ ناداه أعرابيٌّ بصوتٍ جَهْوَرِيٍّ، فقال: يا محمد، فقلنا: وَيْحَكَ، اغْضُضْ من صوتك، فإنك[3] قد نُهيتَ عن ذٰلك، فقال: واللهِ لا أغْضُضُ من صوتي: فقال رسول الله ﷺ: «هَاءُ»[4]. وأجابه على نحو من مسألته[5] - وقال سفيان مرة: وأجابه نحواً مما تكلم به - فقال: أرأيتَ رجلاً أحَبَّ قوماً ولمَّا يلْحَقْ بهم؟ قال: «هُوَ مَعَ مَنْ أحَبَّ». قال: ثُمَّ لَمْ يزَلْ يُحدِّثنا حتى قال: «إنَّ مِنْ قِبَلِ المَغْرِبِ لَبَاباً مَسِيرَةُ عَرْضِهِ سَبْعُونَ - أوْ أرْبَعُونَ - عاماً، فَتَحَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ لِلتَّوْبَةِ يَوْمَ

---

(١) في (ظ١٣): لتضع.

(٢) في (ق): المسح.

(٣) لفظ «فإنك» ليس في (ظ١٣).

(٤) في (ق): علي به، وفي هامشها: هاء. (نسخة).

(٥) في (ق): فأجابه عن مسألته، وفي هامشها: نحواً من.

خَلَقَ السماواتِ والأرْضَ، ولا يُغْلِقُهُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ منه»[1].

---

(١) بعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقيةُ رجاله ثقات.

وأخرجه بتمامه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٩٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥٣)- والحميدي (٨٨١)، والمروزي في زوائده على ابن المبارك في «الزهد» (١٠٩٦)، والترمذي (٣٥٣٥)، وابن حبان (١٣٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٦٥) و(٧٣٨٨) بتمامه، و(٧٣٦٦) و(٧٣٦٧) دون حديث التوبة، من طرق، عن عاصم، به.

وحديث العلم والمسح على الخفين منه: أخرجه الشافعي في «المسند» ٤١/١-٤٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١)-، وابن أبي شيبة ١٧٧/١-١٧٨، وابن خزيمة (١٧)، وابن حبان (١١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٦/١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٦ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» ٩٨/١، وفي «الكبرى» (١٣٢) و(١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٦٨) و(٧٣٧٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٢/٩ من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٩) و(٧٣٥٠) من طريقين عن زر، به.

وحديث المسح على الخفين منه: أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤)، وابن ماجه (٤٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨٣/١، وفي «الكبرى» (١٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٢/١، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٩٨/١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٩٨) -ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح =

١٨٠٩٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، حدثني عَمْرو بنُ مُرّة، عن عبدِ الله بن سَلِمَةَ،

عن صفوانَ بنِ عَسَّالٍ، قال: قال رجلٌ من اليهود لآخر: انطَلِقْ بنا إلى هٰذا النبيِّ، قال: لا تقلْ هٰذا، فإنه لو سمعها،

= السنة» (١٦٢)-، وابن حبان (١٣٢٠)، والطبراني في «الكبير»(٧٣٥٤-٧٣٥٧) و(٧٣٧٠) و(٧٣٧٢) و (٧٣٧٤-٧٣٧٨)و(٧٣٨٠ -٧٣٨٢)و(٧٣٨٤-٧٣٨٧)، وفي «الصغير» (٢٥١) من طرق، عن عاصم، به.

وحديث المسح، وحديث «المرء مع من أحب» منه: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥٨) من طريق زهير بن معاوية، عن عاصم، به.

وحديث التوبة منه: أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٠٧٦) من طريق سفيان ابن عيينة، به، وفيه التصريح برفعه.

وحديث: «المرء مع من أحب» منه: أخرجه ابن حبان (٥٦٢) من طريق زهير بن معاوية، والطبراني في «الصغير» (٢٥٠) مختصراً من طريق مبارك بن فضالة، كلاهما عن عاصم، به.

وحديث العلم و«المرء مع من أحب» منه: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٧١) من طريق مبارك بن فضالة، عن عاصم، به.

وقد سلف مفرقاً (١٨٠٨٩) و(١٨٠٩١) و(١٨٠٩٣).

وسيأتي (١٨٠٩٨) و(١٨١٠٠).

قوله: «حكَّ»: بتشديد الكاف، أي: وسوس.

قوله: «كان يأمرنا»، أي: يرخص لنا، فالمراد بالأمر الرخصةُ، والله تعالى أعلم.

«يذكر الهوى»، أي: المحبة.

«هاءُ»: ضبط بمد وضم همزة، وهو صوت، والمراد به: أنا حاضر. قاله السندي.

كان[1] له أربعُ أعين، قال: فانطلقا إليه، فسألاه[2] عن هٰذه الآية: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسى تِسْعَ آياتٍ بيِّناتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] قال: «لا تُشْرِكُوا باللهِ شَيْئاً، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إلَّا بالحَقِّ، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَفِرُّوا مِنَ الزَّحْفِ، وَلا تَسْحَرُوا، ولا تأكُلُوا الرِّبا، ولا تُدْلُوا بِبَرِيءٍ إلى ذِي سُلْطانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَعَلَيْكُمْ خاصَّةً يَهُودُ أنْ لا تَعْتَدُوا[3] في السَّبْتِ». فقالا: نشهدُ أنك رسول الله ﷺ[4].

١٨٠٩٧- حدثنا يونس وعفان، قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو رَوْق عطيةُ بنُ الحارث، حدثنا أبو الغَريف - قال عفان: أبو الغَريف عُبيد الله[5] بن خليفة -

عن صفوانَ بنِ عَسَّال المراديِّ، قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيّة، فقال: «اغْزُوا بِسْمِ اللهِ في سَبِيلِ اللهِ، لا تَغُلُّوا، ولا

---

(١) في (ق): لكان.

(٢) في (م): فانطلقنا إليه فسألناه.

(٣) في (ق): تعدو، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده ضعيف، علته عبد الله بن سَلِمَة، وهو المرادي، الكوفي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٠٩٢).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣) من طريق مسدد بن مسرهد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقال: هٰذا الحرف: «نشهد أنك رسول الله» لم يقله أحد في هٰذا الحديث من أصحاب شعبة إلا يحيى بن سعيد.

(٥) في (م) و(س) و(ص): عبد الله ويدعى كذٰلك أيضاً فيما نقل الحافظ في «التهذيب» عن ابن حبان.

تَغْدِرُوا، ولا تُمَثِّلُوا، ولا تَقْتُلُوا وليداً. للمُسَافِرِ ثلاثُ مَسْح[1] على الخُفَّيْنِ، ولِلمُقيمِ يَوْمٌ ولَيْلَةٌ». قال عفان في حديثه: بعثني رسول الله ﷺ[2].

١٨٠٩٨- حدثنا يونس، حدثنا حَمَّاد -يعني ابن سَلَمة-، عن عاصم، عن زِرّ

عن صَفْوَانَ بنِ عسَّال، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ المَلائِكةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَها لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما طَلَبَ»[3].

١٨٠٩٩- حدثنا سُرَيْج، حدثنا عبد الواحد، عن أبي رَوْق عطية[4] بنِ الحارث، حدثنا عُبيد الله[5] بنُ خليفة

---

(١) في هامش (س): ثلاثاً مسحاً. (نسخة).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف أبي الغَرِيف؛ عُبيدِ الله بنِ خليفة، وباقي رجال الإسناد ثقات، غير عطية بن الحارث، فصدوق. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٠ من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرج حديثَ المسح منه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢ من طريق عفان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٩٧) من طريق محمد بن عبد الله الرَّقَاشي، عن عبد الواحد بن زياد، به.

وهو مكرر (١٨٠٩٤)، وسيأتي (١٨٠٩٩).

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (١٨٠٨٩).

(٤) في (م): عن أبي روق، عن عطية، وهو خطأ.

(٥) في (م) و(س) و(ق) و(ص): عبد الله، وهو قول آخر في اسمه، فيما ذكر ابن حبان.

٢٤١/٤ عن صفوانَ بنِ عسَّال قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سريّة، فذكر مثل حديث يونس[(١)].

١٨١٠٠- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش، قال:

أتيتُ صفوانَ بنَ عسَّال المراديَّ، فقال: ما جاء بك؟ فقلت: ابتغاءَ العلم، فقال: لقد بلغني «أنَّ الملائِكَةَ لتَضَعُ أجْنِحَتَها لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما يَفْعَلُ» فذكر الحديث. فقال له رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» قال: فما بَرِحَ يُحدِّثني حتى حدَّثَني «أنَّ الله عز وجل جَعَلَ بالمَغْرِبِ باباً مَسيرَةُ عَرْضِهِ سَبْعُونَ عاماً لِلتَّوْبَةِ لا يُغْلَقُ ما لم تَطْلُعِ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ». وذلك قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿يومَ يأتِي بعضُ آياتِ رَبِّكَ لا يَنْفَعُ نفساً إيمانُها﴾[(٢)][الأنعام: ١٥٨].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وحديث يونس سلف برقم (١٨٠٩٧). سريج: هو ابن النعمان الجوهري.

(٢) حديث: «المرء مع من أحب» منه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه بتمامه الترمذي (٣٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٦٠)، ودون ذكر العلم: النسائي في «الكبرى» (١١١٧٨) -وهو في «التفسير» (١٩٨)- ودون قصة الأعرابي: ابنُ خزيمة (١٧)، وحديث الأعرابي منه: الترمذي (٢٣٨٧)، وحديث المسح منه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢، من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨٥ من طريقين، عن عاصم، به. وقد سلف مطولاً برقم (١٨٠٩٥) وانظر (١٨٠٨٩).

حديث كَعْب بن عُجْرة (1)

١٨١٠١- حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا أبو بِشْر، عن مُجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كَعْبِ بنِ عُجْرَة، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ بالحُدَيْبِيَة ونحن مُحرمون، وقد حَصَرَنا(2) المشركون. وكانَتْ لي وَفْرَة، فجَعَلَتِ الهَوَامُّ تَسَّاقَطُ على وجهي، فمرَّ بيَ النبيُّ ﷺ، فقال: «أيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأسِكَ؟» قلتُ: نعم. فأمرَه أن يَحْلِقَ. قال: ونزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أوْ بِهِ أذىً مِنْ رأسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أو صَدَقَةٍ أوْ نُسُك﴾(3) [البقرة: ١٩٦].

---

(1) كعب بن عجرة، قيل: كان حليفاً للأنصار، وقيل: بل كان منهم، كنيته أبو إسحاق، وقيل: أبو عبد الله، وهو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كانَ منكم مريضاً أو به أذىً من رأسه فَفِدْيَةٌ من صيامٍ أو صدقةٍ أو نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. سكن الكوفة، وقيل: مات بالمدينة سنة إحدى وخمسين وقيل غير ذلك. قاله السندي.

(2) في (ظ١٣): حصره، وجاء فوق الهاء لفظة: «نا» نسخة، أي: حَصَرنا.

(3) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. غير أبي بشر -وهو جعفر بن أبي وحشية- ضعف شعبة حديثه عن مجاهد -كما في «التهذيب»- وقال: لم يسمع منه شيئاً، وقال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص٣٩٥: احتج به الجماعة، لكن لم يخرج له الشيخان من حديثه عن مجاهد، ولا عن حبيب بن سالم. قلنا: قد أخرج له البخاري عن مجاهد متابعة كما سيرد، وهو متابع. =

. . . .

=هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٥)، والبخاري (٤١٩١)، والترمذي (٢٩٧٣)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٩) من طرق، عن هُشيم، به، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢١٨/١٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٣٥/٢ من طريقين، عن شعبة، عن أبي بشر، به.

وأخرجه مالك ٤١٧/١، والبخاري (١٨١٤) و(٦٧٠٨)، ومسلم (١٢٠١) (٨١) (٨٢) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١١)، (١١٠٣٠)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٥) إلى (٢٢٤) و(٢٢٦) إلى (٢٤٠)، وفي «الأوسط» (١٨٣٣) و(٦٩٤١)، والدارقطني ٢٩٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٥٥/٥ و١٦٩، و١٧٠/٤، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٣٧/٢ و٦٣/٢٠، من طرق عن مجاهد، بنحوه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٥/٥، والطبري في «التفسير» (٣٣٥٦) من طريق الزبير بن عدي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن كعب، بنحوه.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١٤/٤ لكن تحرف فيه لفظ «أبي بشر» إلى: «ابن بشر».

ولحديث كعب هٰذا طرق كثيرة وأوجه مختلفة، أورد منها الإمام أحمد تسع عشرة طريقاً، وستأتي بالأرقام (١٨١٠٢) و(١٨١٠٦) و(١٨١٠٧) و(١٨١٠٨) و(١٨١٠٩) و(١٨١١٠) و(١٨١١١) و(١٨١١٣) و(١٨١١٦) و(١٨١١٧) و(١٨١١٩) و(١٨١٢٠) و(١٨١٢١) و(١٨١٢٢) و(١٨١٢٣) و(١٨١٢٤) و(١٨١٢٥) و(١٨١٢٨) و(١٨١٣١). =

١٨١٠٢- حدثنا هُشيم، أخبرنا خالدٌ، عن أبي قِلابة

عن كعب بنِ عُجرة، قال: قَمِلْتُ حتى ظننتُ أن كلَّ شعرةٍ من رأسي فيها القَمْلُ مِن أصلها إلى فَرعها، فأمرني النبيُّ ﷺ حين رأى ذلك قال: «احْلِق». ونزلت الآية. قال: أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ثلاثةَ آصُعٍ من تَمْر»[(١)].

= قال السندي: قوله: وقد حصرنا المشركون، أي: مُنِعْنا عن المضي في النسك الذي أحرمنا له، وكانت عمرة.

وَفْرة، بفتح، فسكون: الشعر المجتمع على الرأس، أو ما سال على الأذنين، أو ما جاوز شحمة الأذن.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. أبو قِلَابة -وهو عبد الله بن زيد ابن عمرو الجَرْمي- لم يدرك كعباً، بينهما ابنُ أبي ليلى.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٣: وجاء عن أبي قلابة والشعبي عن كعب، وروايتُهما عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة، وهو ابنُ أبي ليلى على الصحيح.

قلنا: قد ذُكِر في الرواية (١٨١١٧)، وقد أثبته الحافظ في هٰذا الموضع أيضاً في «أطراف المسند» ٥/٢٢٠ فكأنه أراد ذكره على الصواب، وأثبته أيضاً الطبراني كما سيرد. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو الحذاء.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٤/٨٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥٤) من طريق الإمام أحمد، به، متصلاً، بذكر ابن أبي ليلى!

قال السندي: قوله: قَمِلْتُ، ضبط بفتح فكسر، على صيغة المتكلم.

قال أطعم: بيان للفدية المذكورة في الآية.

وانظر الحديث السالف قبله، وانظر طرقه هناك. =

١٨١٠٣- حدثنا إسماعيل بنُ عمر، حدثنا داود بنُ قَيس، عن سعد بن إسحاق بن فلان بن كعب بن عجرة، أن أبا ثمامة الحنَّاط حدثه

أن كعبَ بنَ عُجْرة حدثه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا تَوَضّأ أَحَدُكُمْ فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثم خَرَجَ عَامِداً إلى الصَّلاةِ، فلا يُشَبِّكْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنهُ في الصلاة»[1].

= وسيأتي بإسناد متصل وسياق أتم برقم (١٨١١٧).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف للاختلاف فيه كما سيأتي، -وأشار إلى هٰذا الاختلاف الحافظ في «الفتح» ١/٥٦٦- ولجهالةِ حال أبي ثُمامة الحنّاط، فلم يرو عنه سوى سعد بن إسحاق، وسعيد المقبري -وقيل: أبو سعيد المقبري- ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الدارقطني: لايعرف، متروك. وقال الذهبي: خبره منكر عن كعب بن عجرة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال مسلم، غير سعد بن إسحاق بن فلان بن كعب بن عجرة فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، لٰكن لم ترد زيادة: «بن فلان» في نسبه إلا في رواية أحمد هٰذه، ورواها المزي كذٰلك من طريق الإمام أحمد، ووقع في «أطراف المسند» ٥/٢١٨: «بن مالك» بدل «بن فلان»! وهو خطأ.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦٩)، والدارمي (١٣٧٦)، وأبو داود (٥٦٢)، وابنُ خزيمة (٤٤١)، وابن حِبّان (٢٠٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٧٧-، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٥) من طرق، عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد. وفيه قصة.

وخالف أنسُ بنُ عياض داودَ بنَ قيس في إسناده، فرواه عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثُمامة، به، بزيادة أبي سعيد المقبري، كما في «صحيح ابن خزيمة» (٤٤٢)، و«شرح =

. . . .

=مشكل الآثار» (٥٥٦٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٣٣٣، وتابعه عبد العزيز ابن محمد في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٦٥).

قال ابن خزيمة: يُشبه أن يكون الصحيح ما رواه أنس بن عياض، لأن داود ابن قيس أسقط من الإسناد أبا سعيد المقبري، فقال: عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة. انتهى قوله. قلنا: وتابع أنسَ بنَ عياض عيسى بنُ يونس، فرواه عن سعد بن إسحاق كذلك غير أنه قال: سعيد المقبري، بدل أبي سعيد المقبري كما ذكر البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠.

واختلف فيه على سعيد المقبري كذلك:

فرواه ابن أبي ذئب، عنه، عن رجل من بني سالم، عن أبيه، عن جده، عن كعب، كما سيأتي برقم (١٨١١٢).

ورواه الضحاك بن عثمان، عنه، عن أبي ثمامة، عن كعب، به، كما عند البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠.

ورواه ابن عجلان، عنه، عن بعض بني كعب بن عجرة، عن كعب، كما سيأتي برقم (١٨١١٤).

ورواه ابن عجلان أيضاً عنه، عن كعب دون واسطة، كما سيأتي بالرقمين (١٨١١٥) و(١٨١٣٠).

ورواه ابن عجلان كذلك عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة كما عند ابن خزيمة (٤٤٠)، وتابعه إسماعيل بن أمية عند ابن خزيمة (٤٣٩)، والحاكم ١/٢٠٦. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قال المنذري: وفيما قاله نظر.

قال ابن خزيمة: وأما ابن عجلان، فقد وهم في الإسناد وخلط فيه، فمرة يقول: عن أبي هريرة، ومرة يرسله، ومرة يقول: عن سعيد، عن كعب. قال البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠: والصواب عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، على الوجوه الثلاثة.

قلنا: وقد أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٧٠)، وابن حبان=

١٨١٠٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرة أن رجلاً، قال للنبيِّ ﷺ: يا رسول الله، قد عَلِمْنا السلامَ عليك، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آل مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على

= (٢١٥٠) من طريق سليمان بن عبيد الله الرَّقِّي، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠-٢٣١ من طريق عمرو بن قسيط، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم (وهو ابن عتيبة)، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. به. وهٰذا إسناد حسن.

وقال الطحاوي: لا نعلم في هٰذا الباب عن كعب أحسن من هٰذا الحديث.

قلنا: وسيأتي بالأرقام (١٨١١٢) و(١٨١١٤) و(١٨١١٥) و(١٨١٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٨٥)، وذكرنا هناك حديث كعب هٰذا، ولم نُشر إلى حسنه، وقد وردت أحاديث صحيحة دالة على جواز التشبيك مطلقاً، ذكرناها عقب رواية أبي سعيد المذكورة آنفاً، ولا تعارض بين أحاديث الجواز وأحاديث النهي، فحيث كان التشبيك على وجه العبث، فهو منهيٌّ عنه، وإلا فهو جائز.

وقد نقل البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٦١٠) عن الشافعي قوله: أُحِبُّ له في العمد لها -أي للصلاة- من الوقار مثل ما أُحِبُّ له فيها.

قلنا: وانظر «فتح الباري» ١/ ٥٦٦.

قال السندي: قوله: فأحسن وضوءه. ذكره لبيان أن شأن المؤمن ذلك، لا لأن له دخلاً في النهي عن التشبيك.

فلا يُشَبِّكْ: من التشبيك، وهو إدخال الأصابع بعضِها في بعض.

فإنه، أي: من حين خرج للصلاة في الصلاة أجراً، أي: وليس هٰذا الفعل من شأن المصلي في الصلاة، فلا ينبغي أن يفعله من بعد ما خرج لها، والله تعالى أعلم.

إبراهيم[1]، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهُمَّ بارِكْ على مُحَمَّدٍ، وعلى آل مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ على إبراهِيمَ، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص): آل إبراهيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، والحكم: هو ابن عُتَيبة.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣١٠٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٦٦).

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٥٦ من طريق قَبِيصة بن عُقبة، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٦) (٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٧، وفي «الكبرى» (١٢١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٦٧) و(٢٦٨) من طرق، عن الأعمش، به.

وقرن مسلم بالأعمش مسعراً ومالك بن مِغْول.

ووقع عند النسائي زيادة: قال عبد الرحمٰن: ونحن نَقُول: وعلينا معهم.

قلنا: وهٰذه الزيادة سترد في رواية يزيد بن أبي زياد برقم (١٨١٣٣) على الشك من قول عبد الرحمٰن، أو شيء رواه كعب.

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٠٥)، وعبد بن حميد (٣٦٨)، والطبري في «التفسير» ٢٢/٤٣، وأبو عوانة ٢/٢١٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٧٠) ... (٢٧٣) و(٢٧٥) إلى (٢٧٩)، وفي «الأوسط» (٦٨٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٥٦ من طرق عن الحكم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٠٦) بنحوه، والحميدي (٧١٢)، والبخاري (٣٣٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٩١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٩)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٢) و(٢٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٨٣) و(٢٨٤) و(٢٨٥) و(٢٩٢)، وفي «الأوسط» (٤٤٧٨)، =

. . . .

=والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤٨، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨١)، وفي «التفسير» ٥/ ٢٧٤ من طرق عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وقد وقع في بعض الطرق: «آل إبراهيم» بزيادة: «آل»، وسترد في الرواية (١٨١٠٥) و(١٨١٢٧)، وسيأتي في الرواية (١٨١٣٣): «على إبراهيم وعلى آل إبراهيم». قال الحافظ في «الفتح» ١١/ ١٥٦: والحق أن ذكر محمد وإبراهيم، وذكر آل محمد وآل إبراهيم ثابت في أصل الخبر، وإنما حفظ بعضُ الرواة ما لم يحفظ الآخر.

وسيأتي (١٨١٠٥) و(١٨١٢٧) و(١٨١٣٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٤٣٣)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: قد علمنا السلام عليك، أي: إن الله تعالى أمرنا بالصلاة والسلام جميعاً، فأما السلام، فإنه قد علمناه، إما بما علمنا من سلام بعضنا على بعض، أو بما في التشهد، فبَيِّنْ لنا الصلاة.

«كما صليت على إبراهيم»: للناس في هٰذا التشبيه كلام كثير، والأقرب عندي أن التشبيه بالنظر إلى ما تفيده واو العطف من الجمع والمشاركة وعموم الصلاة المطلوبة له ولأهل بيته ﷺ، أي: شارك أهل بيته معه في الصلاة، واجعل الصلاة عليه عامةً له ولأهل بيته، كما صليت على إبراهيم كذٰلك، فكأنه ﷺ لما رأى أن الصلاة عليه من الله تعالى ثابتة على الدوام، كما هو مفاد صيغة المضارع المفيد للاستمرار التجددي في قوله تعالى: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ ودعاء المؤمنين بمجرد الصلاة عليه قليل الجدوى: بين لهم أن يدعوا له بعموم صلاته له ولأهل بيته ليكون دعاؤهم مستجلباً لفائدة جديدة، وهٰذا هو الموافق لما ذكره علماء المعاني في القيود أن محط الفائدة في الكلام هو القيد الزائد، وكأنه لهٰذا خصَّ إبراهيم، لأنه كان معلوماً بعموم الصلاة له ولأهل بيته على لسان الملائكة، ولهٰذا ختم بقوله: إنك حميد مجيد، كما ختمت الملائكة صلاتهم على أهل بيت إبراهيم بذٰلك، =

١٨١٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني الحَكَم، عن ابنِ أبي ليلى. قال: وحدثنا محمد بنُ جعفر، أخبرنا شُعبة، عن الحَكَم قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى قال:

لَقِيَني كعبُ بنُ عُجْرَة، قال ابنُ جعفر: قال: ألا أُهْدِي لك هَدِيَّةً؟ خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقلنا: يا رسولَ الله، قد علمنا - أو عرفنا - كيف السلامُ عليك، فكيف الصلاةُ؟ قال: «قُولُوا: اللّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صلَّيْتَ على آلِ إبْراهيم، إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ، اللّهُمَّ بارك[1] على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلى آلِ إبْراهيمَ، إنَّك حَميدٌ مَجيدٌ»[2].

=ويؤيده ضمُّ البركة إلى الصلاة أيضاً. وقال بعضُ المحققين: وجه الشبه هو كون كل من الصلاتين أفضل وأولى وأتم من صلاة من قبله، أي: كما صليت على إبراهيم صلاة هي أتم وأفضل من صلاة من قبله، كذٰلك صلِّ على محمد صلاة هي أفضل وأتم من صلاة من قبله. ولك أن تجعل وجه الشبه مجموع الأمرين من العموم والأفضلية. وقال الطيبي: ليس التشبيه من باب إلحاق الناقص بالكامل، بل لبيان حال ما لا يعرف بما يعرف.

قلت (القائل السندي): قد يُقال: كيف يصح ذٰلك مع كون المخاطب بقوله: «صلِّ» هو الله تعالى؟ فليتأمل. ثم لعل وجه إظهار محمد في قوله: «وآل محمد» مع تقدم ذكره هو أنَّ استحقاق الآل بالاتباع لمحمد ﷺ، فالتنصيص على اسمه آكد في الدلالة على استحقاقهم. والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): «وبارك»، بدل: «اللهم بارك». وفي (ق): «اللهم وبارك».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، والحكم: هو ابن عتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن. =

١٨١٠٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الكريم بنِ مالك الجَزَرَي، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجرة، أنه كان معَ رسولِ الله ﷺ، فآذاه القَمْلُ في رأسه، فأمَره رسولُ الله ﷺ أن يَحْلِقَ رأسَه، وقال: «صُمْ ثَلاثَةَ أيّام، أو أطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ لِكُلِّ إنْسانٍ، أو انسُكْ بِشاةٍ، أيَّ ذٰلكَ فَعَلْتَ أجْزَأكَ[١]»[٢].

= وأخرجه مسلم (٤٠٦) (٦٦)، وابن ماجه (٩٠٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقد قرن ابن ماجه بابن جعفر عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦١) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» (٣٧١٨)-، والدارمي (١٣١٦)، والبخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٧)، وأبو داود (٩٧٦) و(٩٧٧)، وابن ماجه (٩٠٤)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٢١٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤)-، وأبو عوانة ٢/٢١٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٤)، وابن حبان (٩١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤٧ من طرق، عن شعبة، به. وقرن مسلم بشعبة مسعراً.

وقد سلف برقم (١٨١٠٤)، وسيأتي (١٨١٢٧) و(١٨١٣٣).

(١) في هامش (س): أجزأ عنك. (نسخة)،

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «الموطأ» (٥٠٤) برواية محمد بن الحسن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٩٤-١٩٥ من طريق ابن القاسم، وابن=

. . . .

=الجارود في «المنتقى» (٤٥٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٩ من طريق ابن وهب، والبيهقي في «السنن» أيضاً ٥/ ٥٥ من طريق الحسين بن الوليد، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٦٤ من طريق مكي ابن إبراهيم، كلهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في «الموطأ» ١/ ٤١٧ برواية يحيى، و(١٢٥٨) برواية أبي مصعب الزهري بإسقاط مجاهد.

ونقل البيهقي في «السنن» ٥/ ١٧٠ عن الشافعي قوله: غلط مالك في هٰذا الحديث، الحفاظ حفظوه عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. قال البيهقي: وإنما غلط في هٰذا في بعض العرضات، وقد رواه في بعضها على الصحة.

قلنا: وأخرجه -بإسقاط مجاهد- أبو داود في «السنن» (١٨٦١) من طريق القعنبي، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٠٣٦٠) من طريق الشافعي، وفي «السنن» ٥/ ١٦٩-١٧٠ من طريق القعنبي وعبد الله بن يوسف وابن بكير، أربعتهم عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به. لم يذكروا مجاهداً.

وذكر الطحاوي -فيما نقله عنه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٦٢- أن للقعنبي رواية عن مالك بذكر مجاهد.

قلنا: قد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٢١) من طريق القعنبي ومطرف وعبد الله بن يوسف ويحيى بن بكير ومصعب الزبيري، عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، به.

ورواه كذٰلك سفيان بن عيينة، وعبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، فذكرا مجاهداً.

فأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٥ و٤/ ١٧٠، وفي «معرفة السنن» (١٠٣٦٣) و(١٠٣٦٤) من طريق سفيان=

١٨١٠٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرة، قال: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أُوقدُ تحتَ قِدْرٍ، والقملُ يَتناثرُ على وجهي -أو قال: حاجبي[1]- فقال: «أيُؤْذيك[2] هَوَامُّ رَأسِكَ؟». قال: قلتُ: نعم، قال: «فاحْلِقْهُ، وصُمْ ثلاثةَ أيّامٍ، أو أطْعِمْ سِتَّةَ مَساكِينَ، أو انسُكْ نَسِيكَةً». قال أيوب: لا أدري بأيَّتِهنَّ بدأ[3].

=ابن عيينة، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٢٢) من طريق عبيد الله بن عمرو، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، به.

وانظر «الفتح» ٤/١٣، و«الجوهر النقي» ٥/١٦٩.

وقد سلف برقمي (١٨١٠١) و(١٨١٠٢). وانظر الأحاديث التالية.

قوله: «أو انسك بشاة»، أي: اذبحها. قاله السندي. قلنا: والمدان: نصف صاع.

(١) في (م): على حاجبي.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): يؤذيك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية. وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٠)، والترمذي (٢٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٤) من طرق عن إسماعيل، به، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (٧٠٩)، والبخاري (٤١٩٠) و(٥٦٦٥) و(٥٧٠٣)، =

١٨١٠٨- حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، أخبرني الحَكَم، قال: سمعت عبد الرحمٰن بنَ أبي ليلى قال: ٢٤٢/٤

لقيني[1] كعب بنُ عجرة... فذكر الحديث[2].

١٨١٠٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمٰن ابنِ الأصبهانيّ، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

قعدتُ إلى كعب بنِ عجرةَ، وهو في المسجد، فسألتُه عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: فقال كعب: نزلَتْ فيَّ، كان بي أذىً من

= ومسلم (١٢٠١) (٨٠) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٠) و(٣٣٤٦)، وابن حبان (٣٩٧٨) و(٣٩٨٠) و(٣٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٢) و(٢٣٣) و(٢٣٦) و(٢٣٧)، والدارقطني ٢/٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٢ من طرق، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(١) في (ق): لقيت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار. والحَكَم: هو ابن عُتيبة الكندي.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥٧) و(٢٥٨) والبيهقي في «السنن» ٥/٥٥، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٣٤ من طريقين، عن الحكم بن عتيبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨١٢١).

رأسي، فحُمِلْتُ إلى رسول الله ﷺ والقَمْلُ يتناثرُ على وجهي، فقال: «ما كُنْتُ أُرى أنَّ الجَهْدَ بَلَغَ بِكَ ما أرى، أتَجِدُ شاةً؟ فقلت: لا - فنزلَتْ هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أو صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾. قال: «صَوْمُ ثَلاثة أيَّامٍ، أو إطعامُ سِتَّةِ مساكِين، نصفَ صاعٍ نصفَ صاعٍ[1] طعام[2] لكل مسكين» قال: فنزلت فيَّ خاصَّةً، وهي لكم عامَّة[3].

---

(١) قوله: «نصف صاع» لم يكرر في (ظ١٣).

(٢) في مسلم: «طعاماً»، وهو الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن ابن الأصبهاني: هو هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الأصبهاني.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٣) (١١٠٣١)، وابن ماجه (٣٠٧٩)، والطبري في «التفسير» (٣٣٣٨)، وابن حبان (٣٩٨٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨١٦) (٤٥١٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١٠)، وابن حبان (٣٩٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٥، والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٢)، والطبري في «التفسير» (٣٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٠٠) و(٣٠٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٦، من طرق، عن عبد الرحمٰن ابن الأصبهاني، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١) فانظر طرقه ثَمَّ.

١٨١١٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثنا عبد الرحمٰن ابن الأصبهاني، قال: سمعت عبد الله بن مَعْقِلٍ يقول:

قعدتُ إلى كعب في هٰذا المسجد، فذكر معناه[١].

١٨١١١- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، حدثنا عبدُ الرحمٰن ابن الأصبهاني، قال: سمعتُ عبد الله بنَ معقلٍ قال:

قعدتُ إلى كعب بن عُجرة في هٰذا المسجد، فسألتُه عن هٰذه الآية، فذكر الحديث، وقال: «أطْعِمْ سِتَّةَ مساكينَ، كُلَّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صاعٍ مِنْ طعامٍ»[٢].

١٨١١٢- حدثنا حجَّاج، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُرِيِّ، عن رجلٍ من بني سالم، عن أبيه، عن جدّه

عن كعب بن عُجرة، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَطَهَّرُ رَجُلٌ في بَيْتِهِ، ثم يَخرجُ لا يُريدُ إلا الصَّلاةَ إلا كانَ في صَلاةٍ حتى يَقْضِيَ صَلاتَهُ، ولا يُخالِفْ أحَدُكُمْ بَيْنَ أصَابعِ يَدَيْهِ في الصَّلاة[٣]»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وقد سلف برقم (١٨١٠١) فانظر طرقه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨١٠٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العمي.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(٣) في (ظ١٣): بين أصابعه في الصلاة.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، ولإبهام بعض رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن =

١٨١١٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

=أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن مغيرة، وسعيد المقبري: هو ابن أبي سعيد كيسان.

وقد سلف ذكر الاختلاف في الإسناد في الرواية (١٨١٠٣).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٦٦) من طريق الحسين بن محمد المروذي، وابنُ خزيمة (٤٤٣) من طريق ابن أبي فُديك، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٣٣١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٣٧)- عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، به.

وقد وقع في مطبوع الطبراني: «عن أبي سعيد»، بدل: «سعيد».

وقال ابن خزيمة: وابن أبي ذئب قد بين أن المقبريَّ سعيدَ بنَ أبي سعيد إنما رواه عن رجل من بني سالم، وهو عندي سعد بن إسحاق، إلا أنه غلط على سعد بن إسحاق، فقال: عن أبيه، عن جده، عن كعب.

قلنا: وقد سقط من مطبوع ابن خزيمة لفظ: «عن» قبل كلمة كعب، فصار: عن جده كعب. والإسناد الذي فيه سعد بن إسحاق سلف برقم (١٨١٠٣).

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠- عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن مولىً لبني سالم، عن أبيه، عن كعب بن عجرة، به.

وقال البيهقي: وقال شبابة: عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن رجل من بني سليم، أنه أخبره، عن أبيه، عن كعب، بنحوه.

قلنا: وهٰذا اختلاف آخر في الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٠٣) وذكرنا في تخريجه الإسناد الذي به يُحَسّن، وسيأتي بالأرقام (١٨١١٤) و(١٨١١٥) و(١٨١٣٠).

عن كعب بنِ عُجْرَة، قال: رآني رسولُ الله ﷺ وقَمْلي يتساقطُ على وجهي، فقال: «أتُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ هٰذِه؟» قال: قلت: نعم، قال: فأمرني أن أَحْلِقَ وهم بالحُديبيَة، ولم يُبيِّن لهم أنهم يحلقون بها، وهم على طمع أن يدخلوا مكة، فأنزلَ اللهُ الفِدْيةَ، فأمرني رسولُ الله ﷺ أن أُطعِمَ فَرَقاً بينَ ستةِ مساكين، أو أصومَ ثلاثةَ أيام، أو أذبحَ شاة[1].

١٨١١٤- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني محمد بنُ عجلان، عن سعيد المَقْبُريّ، عن بعض بني كعب بن عُجْرة

عن كعب أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا تَوَضَّأتَ فأحْسَنْتَ وُضُوءَكَ، ثم عَمَدْتَ إلى المَسْجِدِ، فأنْتَ في صَلاةٍ، فلا تُشَبِّكْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن أبي راشد، وابن أبي نجيح: هو عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٧٧)، وابن حبان (٣٩٧٩) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه البخاري (١٨١٧) و(١٨١٨) و(٤١٥٩)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٦٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٢٤) و(٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٢٨)، والدارقطني ٢/٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/١٨٧ و٢١٤، من طرق عن ابن أبي نجيح، به.

وقد وقع في بعض المصادر: «يحلون»، بدل: «يحلقون».

و«الفَرَق» بالتحريك: مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مداً، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز. قاله ابن الأثير في «النهاية».

بَيْنَ أَصَابِعِكَ»[1].

١٨١١٥- حدثنا قُرَّانُ بنُ تمَّام أبو تمّام الأسديُّ، عن محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد

عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فَأَحْسَنْتَ وُضُوءَكَ، ثُمَّ خَرَجْتَ عامِداً إلى المسجِدِ، فلا تُشَبِّكَنَّ[2] بَيْنَ أَصَابِعِكَ» قال قُرَّان: أراه قال: «فإنَّكَ في صَلاةٍ»[3].

---

(١) حديث حسن، وقد سلف ذكر روايات ابن عجلان للحديث، واختلاف قولي ابن خزيمة والبيهقي فيها برقم (١٨١٠٣). وباقي رجال الإسناد -يعني عدا المبهم- ثقات رجال الشيخين، وسمى الحافظ في «التهذيب» هٰذا الرجل المبهم أبا ثُمامة الحَنّاط.

وأخرجه الترمذي (٣٨٦) من طريق الليث، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٦٨) من طريق ابن إسحاق، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٥) من طريق ابن عيينة، ثلاثتهم عن ابن عجلان، به.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (٣٣٣٣) عن ابن جريج، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن بعض بني كعب بن عجرة أن النبي ﷺ قال: «إذا توضأ. . .».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٥) من طريق يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن سعيد المقبري، به.

وقد سلف برقمي (١٨١٠٣) و(١٨١١٢) وانظر الحديث التالي.

(٢) في (ق) و(ص): فلا تشبك.

(٣) حديث حسن، وقد سلف بسط الكلام في روايات ابن عجلان لهٰذا الحديث، واختلاف قولي ابن خزيمة والبيهقي فيها برقم (١٨١٠٣). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٣٣٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٤)-. والدارمي (١٣٧٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

١٨١١٦- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عَمرو بنُ دينار، عن يحيى بنِ جَعْدة

عن كعب بن عُجْرة أن النبيَّ ﷺ أمرَ كعباً أن يَحْلِقَ رأسَه من القَمْل قال: «صُمْ ثلاثة أيّامٍ، أوْ أطْعِمْ سِتَّةَ مَساكِينَ، مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ، أو اذْبَحْ»[1].

١٨١١٧- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهيب، حدثنا خالد، عن أبي قِلابةَ، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيْبِيَة وأنا كثيرُ الشعر، فقال: «كأنَّ هوامَّ رأسِكَ تُؤْذِيكَ؟»

=(٥٥٦٧) من طريق سفيان الثوري، وابن ماجه (٩٦٧) بنحوه من طريق أبي بكر ابن عياش، وابن خزيمة (٤٤٤) بنحوه من طريق أبي خالد الأحمر، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٦) من طريق خالد بن الحارث، أربعتهم عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٠٣)، وسيكرر برقم (١٨١٣٠).

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن جَعْدة، فقد روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه والترمذي في «الشمائل»، وهو ثقة. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٤٧) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/(٣٤٨) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

فقلت: أَجَلْ، قال: «فاحْلِقْهُ، وَاذْبَحْ شاة، أوْ صُمْ ثَلاثَة أيامٍ، أوْ تَصَدَّقْ بثلاثَةِ آصُعٍ من تَمْرٍ بين سِتَّةِ مَساكِين»[1].

١٨١١٨- حدثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ الرازيُّ، أخبرني مُغيرة بنُ مُسلم، عن مطر الورَّاق، عن ابنِ سيرين

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: ذَكَرَ رسولُ اللهِ ﷺ فتنةً فَقَرَّبَها، وعظَّمها، قال: ثم مَرَّ رجل مُتقنِّع[2] في مِلْحَفَةٍ، فقال: «هٰذا يَوْمَئذٍ على الحَقِّ». فانطلقتُ مُسرِعاً - أو قال[3]: مُحْضِراً - فأخذتُ بِضَبْعَيْهِ - فقلتُ: هٰذا يا رسولَ الله؟ قال: «هٰذا». فإذا هو عثمانُ بنُ عفانَ رضيَ الله عنه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَفَّار، ووُهيب: هو ابن خالد الباهلي، وخالد: هو ابن مهران الحذّاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجَرْمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف فيه وهيب بن خالد إلى: وهيب عن خالد.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٤)، وأبو داود (١٨٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦١)، وابن خزيمة (٢٦٧٦)، وابن حبان (٣٩٨٤) و(٣٩٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥٠) إلى (٢٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٥ من طرق، عن خالد الحذاء، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(٢) في (ظ١٣): مقنع.

(٣) كلمة «قال» ليست في (ظ١٣)، وقد ورد في هامش (س) أنها نسخة.

(٤) صحيح، غير أن هٰذا الحديث أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٨٠، ثم قال: قال أبي: يقال: هٰذا الحديث عن كعب بن مرة البهزي. =

١٨١١٩- حدثنا مؤمَّل بنُ إسماعيل، حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن ابنِ الأصبهاني، عن عبد الله بن مَعْقِل بنِ مُقَرِّن ٤/٢٤٣

عن كعب بنِ عُجْرَة أن النبيَّ ﷺ أمرَه أن يصومَ ثلاثةَ أيام، أو يُطعِمَ سِتَّةَ مَساكينَ، أو يَذبَحَ شاةً[1].

= وقد سلف من حديث كعب بن مرة بإسناد صحيح برقم (١٨٠٦٨)، وأما إسناد هٰذه الرواية فضعيف بعلة الانقطاع، قال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص١٨٧-: ابن سيرين عن كعب بن عجرة مرسل. قلنا: ومطر الوراق؛ ضعفه يحيى القطان، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وغيرهم. وهو وإن تابعه قتادة فيما رواه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٧ تبقى فيه علة الانقطاع، وقد رواه من حديث كعبِ بنِ عجرة الطبرانيُّ في «الكبير» ١٩/(٣٦٢)، لٰكن من طريق يحيى بن السكن، عن أبي قحذم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن كعب بن عجرة. ويحيى بن السكن وأبو قحذم ضعيفان، وقد وهما فيه، لأنه جاء من طريق أبي قلابة، عن أبي الأشعث بالإسناد الصحيح من حديث كعب ابن مرة، في الحديث الذي أشرنا إليه آنفاً برقم (١٨٠٦٨).

وأخرجه مقطوعاً عبد الرزاق (٢٠٧٥٩) عن معمر، عمن سمع ابن سيرين يقول: ذكر النبي ﷺ فتنة، فقرَّبها،فمر رجلٌ مُقَنَّعٌ رأسه، وقال النبي ﷺ: «هٰذا يومئذٍ على الحقّ» قال: فقام إليه كعبُ بنُ عجرة، فأخذ بعضده، ثم أقبل بوجهه إلى النبي ﷺ، فقال: هوَ ذا يا رسول الله؟ قال: «نعم»، قال: وكشف عن رأسه، فإذا هو عثمان.

قال الشافعي -فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١٤/٩ من طريق محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم عنه-: ما صح في الفتنة حديث عن النبي ﷺ إلا حديث عثمان بن عفان، أنه مر بالنبي ﷺ، فقال: «هٰذا يومئذ على الحق».

وسيأتي برقم (١٨١٢٩).

وانظر أحاديث الباب في الحديث السالف برقم (١٨٠٦٨).

(١) حديث صحيح. مؤَمَّل بن إسماعيل -وإن كان سيىء الحفظ- ثقة في =

١٨١٢٠- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا سليمانُ - يعني ابن قَرْم -، عن عبد الرحمٰن ابنِ الأصبهانيّ، عن عبد الله بن مَعْقِل المُزَنيّ، قال

سمعتُ كعبَ بنَ عُجْرَةَ يَقول في هٰذا المسجد، يعني مسجدَ الكوفة: فيَّ نَزَلَتْ هٰذه الآية، خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بِعُمرة[1]، فوقعَ القَمْلُ في رأسي ولحيتي، وحاجِبي وشاربي، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فأرسلَ إليَّ، فدعاني، فلما رآني، قال: «لَقَدْ أصَابَكَ بلاءٌ وَنَحْنُ لا نَشْعُرُ، ادعوا لي الحَجَّام»[2]. فلما جاءَه، أمرَه فحلَقني، قال: «أتَقْدِرُ على نُسُكٍ؟» قلت: لا. قال: «فصُمْ ثلاثةَ أيامٍ، أوْ أطْعِمْ ستَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسكِينٍ نِصفُ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ»[3].

=سفيان، وهو الثوري، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد تحرف سفيان في «أطراف المسند» ٥/٢١٩ إلى شيبان.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٣٣٣٧) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد. دون قوله: أو يذبح شاة.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(١) وقع في (م): وهلينا بعمرة.

(٢) في (م): ادع الحجام.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «لقد أصابك بلاء... ونحن لا نشعر»، والصحيح فيه قوله: «ما كنت أُرى أن الجهد بلغ بك ما أرى»، وقد سلف في الرواية رقم (١٨١٠٩).

وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قرم وسوء حفظه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي.

وللحديث طرق كثيرة سلف أولها برقم (١٨١٠١).

١٨١٢١- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا الحَكَمُ، عن ابنِ أبي ليلى عن كعب بنِ عُجْرَةَ قال: نَزَلَتْ فيَّ[1].

١٨١٢٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن داود، عن الشعبيِّ، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرة هٰذا الحديث[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، والحكم: هو ابن عتيبة.

وهو مكرر الحديث (١٨١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد -وهو ابن سلمة، لأن عفان إذا لم ينسب حماداً، فهو ابن سلمة، وجاء مصرحاً به عند البيهقي- وداودُ -وهو ابنُ أبي هند- استشهد بهما البخاري، وروى لهما أصحاب السنن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٧) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١٨٥/٥ من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/(٢٤٣) من طريق يزيد بن هارون، عن داود بن أبي هند، به.

وقد اختُلف فيه على الشعبي اختلافاً لا يضر، فرواه داود عنه، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، كما سلف، ورواه أشعث، عنه، عن عبد الله بن معقل، كما سيأتي برقم (١٨١٢٣)، ورواه إسماعيل وابن أبي عدي عن داود، عنه، عن كعب، كما سيأتي برقم (١٨١٢٤). وهٰذا إسناد منقطع، لأن الشعبي لم يسمع من كعب بن عجرة، بينهما ابن أبي ليلى.

فيؤوَّلُ بأن الشعبي قد سمعه من شيخين.

ووهم الحافظ في «أطراف المسند» ٢٢٠/٥، فأسقط من إسناد هٰذا الحديث ابنَ أبي ليلى، وقال: ولم يذكر ابن معقل. وابن معقل لم يرد أصلاً =

١٨١٢٣- حدثنا هُشيم، أخبرنا أشعث، عن الشعبيّ، عن عبد الله بن مَعْقِل

عن كعب بن عُجْرة بنحو من ذٰلك، إلا أنه قال: «أطْعِمِ[١] المساكِينَ ثَلاثَةَ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ»[٢].

١٨١٢٤- حدثنا إسماعيل وابن أبي عدي[٣]، عن داود، عن الشعبي

عن كعب بن عُجْرة - قال ابن أبي عدي أن كعباً - أحرم مع رسولِ الله ﷺ. فذكراه، وقالا: «ثلاثة آصُعٍ من تَمْرٍ بين سِتَّةِ مَسَاكِين»[٤].

=في إسناده، بل في إسناد الحديث الآتي.

وللحديث طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨١٠١)، وانظر أرقام تلك الطرق هناك.

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): إطعام.

(٢) حديث صحيح، أشعث -وهو ابن سوار- حديثه حسن في الشواهد، وهٰذا منها. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٩٧٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٣٣٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٠٣) من طرق عن أشعث، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٠١).

(٣) وقع في (م): إسماعيل بن أبي عدي، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الشعبي لم يسمع من كعب بن عجرة، بينهما ابنُ أبي ليلى كما في الرواية رقم (١٨١٢٢). وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٣: وجاء عن أبي قلابة والشعبي عن كعب، وروايتهما عند أحمد،=

١٨١٢٥- حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابنِ أبي ليلى

أن النبيَّ ﷺ أمرَ كعباً حين حلَقَ رأسَه أن يذبحَ شاةً، أو يصومَ ثلاثةَ أيام، أو يُطْعِمَ فَرَقاً بين ستةِ مساكين[1].

=لٰكن الصواب أن بينهما واسطة، وهو ابن أبي ليلى على الصحيح. قلنا: وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. إسماعيل هو ابنُ علية، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٨)، والطبري في «التفسير» (٣٣٣٤) و(٣٣٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٤٥) و(٢٤٦) و(٢٤٧) و(٢٤٨) و(٢٤٩)، والدارقطني ٢/٢٩٩ من طرق، عن داود، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق داود موصولاً برقم (١٨١٢٢).

وسلف برقم (١٨١٠١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد -وإن كان ظاهره الإرسال- سلف متصلاً بالأرقام (١٨١٠٦) و(١٨١٠٧) و(١٨١١٣)، وكذٰلك فإن جميع من رواه من طريق سفيان -وهو ابن عيينة- قد أخرجوه متصلاً كما سيأتي في التخريج.

ابن أبي نجيح: هو عبد الله، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الحميدي (٧١٠)، ومسلم (١٢٠١) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٩)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٦)، وابن حبان (٣٩٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٢٣) و(٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٥٥ و٤/١٧٠ من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد متصلاً، وبعضهم قرن بابن أبي نجيح آخرين.

وأخرجه البخاري (٥٦٦٥) من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به، متصلاً، وقرن بابن أبي نجيح أيوبَ السختياني.

وقد سلف من طريق ابن أبي نجيح، به، برقم (١٨١١٣)، وسلف برقم (١٨١٠١) فانظر أرقام طرقه هناك، وسيأتي برقمي (١٨١٢٨) و(١٨١٣١).

١٨١٢٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، حدثني أبو حَصِين، عن الشعبيِّ، عن عاصم العدويِّ

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ - أو دخل - ونحن تسعةٌ، وبيننا وسادة من أدَمَ، فقال: «إنَّها ستكونُ بَعْدِي أُمَراءُ يَكذِبُونَ وَيَظلِمُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيس بوارِدٍ عَلَيَّ الحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهم وَيُعِنْهُم[1] على ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وارِدٌ عَلَيَّ الحَوْضَ»[2].

---

(١) في (ق): ولم يُعنهم.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عاصم العدوي، فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وأبو حَصين -بفتح الحاء المهملة- هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٣٠٤، والمِزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٥٥٠-٥٥١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٠، وفي «الكبرى» (٧٨٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١/ ٤٥٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٠)، والترمذي (٢٢٥٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٥٥)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٤)، وابن حبان (٢٨٢) و(٢٨٣) و(٢٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٩٤)، والحاكم ١/ ٧٩، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٥ من طرق، عن سفيان، به، وقرن الحاكم بسفيان مسعر بنَ كدام.

قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب.

وسقط اسم «عامر الشعبي» من كتاب «السنة» لابن أبي عاصم، وقد رواه =

. . . .

= من طريق ابن أبي شيبة، وجاء على الصواب في «الآحاد والمثاني».

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٥٦)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٦٠-١٦١، وفي «الكبرى» (٧٨٣١)، وابن حبان (٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٩٦) و(٢٩٧) من طريق مسعر، وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/(٢٩٥) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن أبي حَصِين، به.

وأخرجه الحاكم ١/٧٨-٧٩ من طريق مالك بن مِغْول، عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن كعب، به، قال الذهبي: أسقط منه عاصماً.

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٠٦) من طريقين عن سفيان، عن زُبَيْد، عن رجل يقال له: إبراهيم وليس بالنخعي، عن كعب، عن النبي ﷺ بنحوه.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٣٦٢ من طريق سفيان الثوري، عن التيمي، عن عاصم العدوي، عن كعب، به.

وقال: المحفوظ عن سفيان، عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن عاصم.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٤)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٤) من طريق سليمان بن المغيرة، عن موسى الهلالي، عن أبيه، عن كعب قال: دخل علينا رسولُ الله، فذكر نحوه، ولم يذكر الحوض.

وأخرج الترمذي (٦١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢١٢ من طريق عبد الله بن أبي زياد، عن عُبيد الله بن موسى، عن غالب أبي بشر، عن أيوب بن عائذ، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن كعب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أُعيذك بالله يا كعبُ من أمراء يكونون من بعدي...»، فذكر نحوه، وفيه زيادة، وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وقد سلف من حديث جابر برقم (١٤٤٤١) أن النبي ﷺ قال: «يا كعب، أُعيذك بالله من إمارة السفهاء، إنها ستكون أمراء...».

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٠٢) وذكرنا بقية أحاديث =

١٨١٢٧- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان، أخبرنا مِسْعَر[1]، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرَة أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّا قد عَلِمْنا السلامَ عليك، فكيف الصلاةُ؟ قال: فعلَّمَهُ أن يقول: «اللّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على[2] آلِ إبراهيم، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ على آلِ إبْرَاهِيمَ، إنك حَمِيدٌ مَجِيد»[3].

١٨١٢٨- حدثنا يحيى، عن سيف، قال: سمعتُ مجاهداً يقول: حدثني ابنُ أبي ليلى قال:

حدثني كعب بنُ عُجرة أن النبيَّ ﷺ وقفَ عليه بالحُدَيْبِيَة، قال: ورأسُه يتهافتُ قَمْلاً، قال: «أيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ؟» قال:

= الباب هناك.

قال السندي: قوله: «إنها ستكون بعدي أمراء»: ضمير «إنها» للقصة.

(١) تحرف في (م) إلى: مصعب.

(٢) جاء في هامش (ظ١٣): «إبراهيم وعلى». (نسخة) يعني فتكون العبارة في هذه النسخة: كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة بن سليمان: هو الكلابي أبو محمد الكوفي، ومِسْعَر: هو ابن كِدَام، والحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٧، والبخاري (٤٧٩٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٨)، وأبو داود (٩٧٨)، والترمذي (٤٨٣)، وأبو عوانة ٢/٢١٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٧٦) و(٢٧٧)، من طرق، عن مسعر، به.

وقد سلف برقمي (١٨١٠٤) و(١٨١٠٥)، وسيأتي برقم (١٨١٣٣).

قلت: نعم. قال: «فاحْلِقْ رَأسَكَ». قال: فيَّ نزلت: ﴿فَمَنْ كانَ مِنْكُم مَرِيضاً أَوْ بِهِ أذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ من صيامٍ أو صَدَقةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: فأمرني رسولُ الله ﷺ، فقال: «صُمْ ثلاثَةَ أيّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ بِنُسُكٍ ما تَيَسَّر»[١].

١٨١٢٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمد

عن كَعب بن عُجْرَة، قال: كنتُ عند رسول الله ﷺ، فذكر فتنةً فَقرَّبَها، فمرَّ رجلٌ مُتَقَنِّعٌ، فقال: «هَذا يَوْمَئِذٍ على الهُدَى». قال: فاتَّبعتُه حتى أخذتُ بضَبْعَيْهِ، فحوَّلتُ وجهَه إليه، وكشفتُ عن رأسه، فقلت: هٰذا يا رسول الله؟ فقال: «نعم». فإذا هو عثمانُ بنُ عفانَ، رضي الله تعالى عنه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسيف: هو ابن سليمان، أو ابن أبي سليمان المخزومي مولاهم، أبو سليمان المكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٠) عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨١٥)، ومسلم (١٢٠١) (٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٢)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٣٩) و(٢٤٠) من طرق عن سيف، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١) وانظر طرقه هناك.

والفرق بالتحريك: مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مداً، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز. «النهاية».

(٢) صحيح لغيره، غير أن هٰذا الحديث إنما هو من مسند كعب بن مرة، كما سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (١٨١١٨). يزيد: هو ابن هارون، وهشام:=

١٨١٣٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريك بنُ عبد الله، عن محمد بن عَجْلان، عن المَقْبُري

عن كعب بن عُجرة، قال: دخل عَلَيَّ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، وقد شبَّكتُ بين أصابعي، فقال لي: «يا كَعْبُ، إذا كُنْتَ في المسجِدِ، فلا تُشَبِّكْ بَينَ أصَابِعكَ، فأنْتَ في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتَ الصَّلاة»[1]. ٤/٢٤٤

١٨١٣١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن كعب بنِ عُجرة أن رسولَ الله ﷺ أمرَه أن يَحلِقَ رأسَه، ويَنْسُكَ[2] نُسُكاً، أو يصومَ ثلاثة أيام، أو يُطعِمَ فَرَقاً بين سِتَّةِ

=هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٤١ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٦٠)- وابن ماجه (١١١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٥٩) من طرق، عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١١٨).

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٨١١٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد -وهو ابن هارون- وشيخُه هو شريك بن عبد الله، وهو النخعي. وقد سلف بسط الكلام في روايات ابن عجلان للحديث، واختلاف قولي ابن خزيمة والبيهقي فيها برقم (١٨١٠٣).

وقد سلف أيضاً برقمي (١٨١١٢) و(١٨١١٤).

قال السندي: قوله: «إذا كنت في المسجد»، أي: منتظراً للصلاة، كما يدل عليه آخر الحديث، وإلا فالتشبيك في المسجد قد جاء، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): أو ينسك، وهو خطأ.

مَساكين[1].

١٨١٣٢- حدثنا هاشم، حدثنا عيسى بنُ المُسَيّب البَجَلي، عن الشعبيِّ عن كعب بن عُجْرَةَ قال: بينما أنا جالس في مسجد رسول الله ﷺ، مُسندي ظُهورِنا إلى قِبلة مسجدِ رسول الله ﷺ، سبعةُ رهط: أربعةٌ من موالينا[2]، وثلاثةٌ من عَرَبنا، إذ خرجَ إلينا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر حتى انتهى إلينا، فقال: «ما يُجْلِسُكُمْ ها هُنا؟» قلنا: يا رسول الله نَنْتَظِرُ الصلاة. قال: فأَرَمَّ قليلاً، ثم رفعَ رأسه، فقال: «أتَدْرُونَ ما يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟» قال: قلنا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يقولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلاةَ لِوَقْتِها، وحَافَظَ عَلَيْها، وَلَمْ يُضَيِّعْها اسْتِخْفافاً بِحَقِّها، فَلَهُ عَلَيَّ عَهْدٌ أنْ[3] أُدْخِلَهُ الجَنَّة، وَمَنْ لَمْ يُصلِّها[4] لِوَقْتِها، وَلَمْ يُحافِظْ عَلَيْها، وَضَيَّعَها اسْتِخْفافاً بِحقِّها، فلا عَهْدَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق أيوب برقم (١٨١٠٧).

وسلف برقم (١٨١٠١)، وانظر طرقه هناك.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): أربعة موالينا، وقد ضرب على لفظ «من» في (س)، لكن استدركت في هامش (ظ١٣)، وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ١٣): بأن.

(٤) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: يُصَلِّ.

لَهُ، إنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ»[1].

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي لم يسمع من كعب فيما قاله ابن معين، نقله من تاريخه محقق «تهذيب الكمال» ١٤/٣٠، وقد سلف قول الحافظ في تخريج الحديث (١٨١٠٢) أن بينهما عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، ولضعف عيسى بن المسيب، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣١١)، وفي «الأوسط» (٤٧٦١) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. لكن فيه تصريح الشعبي بالسماع من كعب بن عجرة، غير أن شيخ الطبراني -وهو عبد الرحمٰن بن الحسين التستري- لم نجد له ترجمة.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ٢٩٦-٢٩٧ من طريق صفوان بن هبيرة، عن عيسى بن المسيب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣١٢) و(٣١٣) من طرق، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/٣٨٧، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧١)، والدارمي (١٢٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الرحمٰن بن النعمان الأنصاري، عن إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة الأنصاري، عن أبيه، عن كعب، به. قال البخاري: فالله أعلم به -يعني بإسحاق- أنه محفوظ أم لا، لأن إسحاق ليس يُعرف إلا بهٰذا، لا أدري حفظه أم لا، أهابُ أنه أراد سعد بن إسحاق.

وقال الذهبي في «الميزان» ١/١٩١-١٩٢: إسحاق بن سعد لا يُدرى من هو، أو لا وجود له، بل أرى أنه انقلب اسمه على عبد الرحمٰن بن النعمان، ولهٰذا لم يذكره عامة من جمع في الضعفاء، والله أعلم. ونقل الحافظ في «اللسان» ١/٣٦٣ عن أبي زرعة قوله: كذا قال أبو نعيم، ونُراه أراد سعد بن إسحاق، فغلط.

ثم قال الحافظ: ووجدتُ له حديثاً آخر ذكره الإسماعيلي من طريق يزيد =

١٨١٣٣- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، حدثنا يَزيد بنُ أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن كعبٍ، قال: لما نزلَتْ: ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ

=ابن هارون، أخبرني يحيى بن سعيد أن إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة، أخبره أن عمته زينب بنت كعب أخبرته، فذكر حديث العِدَّة، قال الإسماعيلي: إنما هو سعد بن إسحاق، وهو كما قال. انتهى كلام الحافظ.

قلنا: وقد راج على ابن حبان اسم إسحاق بن سعد، فذكره في «ثقاته» ٤٥/٦، وذكر أباه سعداً ٢٩٥/٤ وقال: يروي عنه ابنه (وقع فيه: أبو) إسحاق، ولم نظفر براوٍ اسمه سعد بن كعب عند غير ابن حبان.

ملاحظة: قد وقع اسم إسحاق بن سعد بن كعب في مطبوع الطبراني «الكبير» ١٩/(٣١٤) من طريق أبي نعيم، بالإسناد المذكور: سعد بن إسحاق ابن كعب بن عجرة، فلا ندري أهو تغيير من الناسخ، أم من المحقق، أم من الطبراني نفسه، وإلا فرواية أبي نعيم: إسحاق بن سعد، كما سلف ذكره.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٣١٧/٥ أخرجه أحمد عن حسين بن محمد، عن محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، عنه. وهٰذا إسناد صحيح، وعبد الله الصنابحي؛ صوابه: أبو عبد الله الصنابحي، وهو عبد الرحمٰن بن عسيلة.

وآخر من حديث أبي قتادة بن ربعي عند أبي داود (٤٣٠)، وابن ماجه (١٤٠٣) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: بينما أنا جالس، أي: مع أصحابي، ولا بدَّ من تقديره ليظهر قوله: مسندي ظهورنا. وأما قوله: سبعة رهط، فهو بيان لهٰذا المقدار، بتقدير: وهم سبعة رهط.

صلاة الظهر: بالنصب، أي: وقت صلاة الظهر.

فأرمَّ: براء مهمة وتشديد ميم، أي: سكت، أو بزاي معجمة وتخفيف ميم، بمعناه، والأول أشهر.

على النَّبيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] قالوا: كيف نُصَلِّي عليك يا نبيَّ الله؟ قال: «قُولوا: اللّهُمَّ صَلِّ على مُحمدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على إبرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجيدٌ، وَبَارِكْ على مُحَمَّدٍ وعلى آل مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». قال: ونحن نقول: وعلينا معهم . قال يزيد: فلا أدري أشيءٌ زاده ابنُ أبي ليلى من قِبَلِ نفسه، أو شيءٌ رواه كعب[1] .

---

(١) حديث صحيح. يزيد بن أبي زياد -وهو الهاشمي الكوفي، وإن يكن ضعيفاً- متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٨٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٧ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٨٧)- وأبو عوانة ٢/٢١٣ من طريق محمد بن فضيل، به.

وأخرجه الحميدي (٧١١)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٥٧) و(٥٨)، وأبو عوانة ٢/٢١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٨٧) إلى (٢٩٠) من طرق، عن يزيد ابن أبي زياد، به.

وقد سلف بالأرقام (١٨١٠٤) و(١٨١٠٥) و(١٨١٢٧).

وزيادة: «وعلينا معهم» التي حصل فيها الشك من يزيد؛ قد جاء مصرحاً عند الترمذي (٤٨٣) أنها من قول عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وغالب الظن أنه كان يزيدها خارج الصلاة، أما في الصلاة؛ فينبغي الاقتصار على ما ورد في النص. وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

حديث المُغيرة بن شُعْبة[1]

١٨١٣٤- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن محمد، عن عَمرو بن وهب الثقفي، قال:

---

(١) المغيرة بن شعبة ثقفي، يقال له: أبو عيسى، أو أبو محمد، أو أبو عبد الله، وكان من دُهاة العرب، يُقال له: مغيرة الرأي. وقال قَبيصة بن جابر: صحبتُ المغيرة، فلو أنَّ مدينةً لها ثمانية أبواب، لا يُخرج من بابٍ منها إلا بالمكر، لخرج المغيرةُ من أبوابها كُلِّها. وقال الطبري: كان لا يقعُ في أمرٍ إلا وَجَدَ له مخرجاً، ولا يلتبسُ عليه أمران إلا أظهر الرأي في أحدهما، وولاه عمر البصرة، ففتح عدة بلاد، وكان أولَ من وضع ديوان البصرة، ثم ولاه عمرُ الكوفة، وأقره عثمان، ثم عزلَه، فلما قُتل عثمان، اعتزل القتال إلى أن حضر مع الحكمين، ثم بايع معاوية حين اجتمع الناسُ عليه، ثم ولاهُ بعد ذٰلك الكوفة، فاستمرَّ بها حتى مات سنة خمسين عند الأكثر، وأُصيبت عينُه باليرموك، وكان يقول: أنا أولُ راشٍ رشا في الإسلام، جئتُ إلى يَرْفَأ حاجبِ عُمر، وكنتُ أُجالسه، فقلت: خذ هذه العمامة فالبسها، فإنَّ عندي أختَها، فكان يأنَسُ لي، ويأذَنُ لي أن أجلس من داخل الباب، فكنتُ آتي، فأجلِسُ في القائلة، فيمرُّ المارُّ، فيقول: إنَّ للمغيرة عند عمر منزلةً، إنه ليدخلُ عليه في ساعةٍ لا يدخلُ فيها أحد. واستعمله عُمر على البحرين، فكرهوه، وشَكَوا منه، فعَزَلَه، فخافُوا أن يُعيده عليهم، فجمعوا مئة ألف، فأحضرها دهقانٌ إلى عمر، فقال: إنَّ المغيرة خانَ هٰذه فأودَعَها عندي، فدعاه، فسأله، فقال: كَذَبَ، إنما كانت مئتي ألف، فقال: وما حملك على ذٰلك؟ قال: كثرةُ العيال، فسُقط في يد الدهقان، فحلف وأكَّد الأيمان أنه لم يُودع عنده قليلاً ولا كثيراً، فقال عُمر للمغيرة: ما حملك على هٰذا؟ قال: إنه افترى عليَّ، فأردتُ أن أُخْزِيَهُ. قاله السندي.

كنا مع المغيرة بن شعبة، فسُئل: هل أَمَّ النبيَّ ﷺ أحدٌ من هذه الأمة غيرُ أبي بكر رضي الله عنه؟ فقال: نعم كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فلما كانَ من السَّحَر، ضَرَبَ عُنقَ راحلتي، فظننتُ أن له حاجةً، فَعَدَلْتُ معه، فانطلقْنا حتى بَرَزْنا عن الناس، فنزل عن راحلته، ثم انطلقَ فتغيَّب عني حتَّى ما أراه، فمكثَ طويلاً، ثم جاء فقال: «حاجَتَكَ يا مُغِيرَة؟» قلتُ: مالي حاجة. فقال: «هَلْ مَعكَ ماءٌ» فقلت: نعم، فقمتُ إلى قِرْبَةٍ أو إلى سَطِيحَةٍ معلّقةٍ في آخِرَةِ الرَّحْل، فأتيتُه بماء، فصببتُ عليه، فغسلَ يَدَيْه، فأحسنَ غَسْلَهما - قال: وأشكُّ أقالَ: دَلكهما بتراب أم لا - ثم غسلَ وجهه، ثم ذهبَ يَحْسُرُ عن يديه وعليه جُبّةٌ شاميّة ضيقةُ الكُمَّين، فضاقت، فأخرجَ يَدَيْه من تحتها إخراجاً، فغسل وجهه ويديه - قال فيجيء في الحديث غسل الوجه مرتين؟ قال: لا أدري أهكذا كان أم لا - ثم مسحَ بناصيته، ومسح على العِمامة، ومسح على الخفين، وركبنا فأدركنا الناسَ وقد أقيمتِ الصلاةُ، فتقدَّمهم عبدُ الرحمن بنُ عوف، وقد صلَّى بهم ركعةً وهمَّ في الثانية، فذهبتُ أُوذِنُه، فنهاني، فصلَّينا الركعة التي أدركْنا، وقَضينا الركعةَ التي سُبِقْنا[1].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمرو بن وهب الثقفي، فقد روى له البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام»، والنسائيُّ هٰذا الحديث فقط، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. =

. . . .

= وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٥٩، والمِزّي في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٢٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الشافعي في «المسند» ١/ ٣٢ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٢٢ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٣٢)- وابنُ أبي شيبة ١/ ٢٤ و١٧٩، والنسائي في «الكبرى» (١٦٨)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (١٢٥٨) من طريق إسماعيل ابن علية، به، وقرن الشافعي بابن علية حمادَ بنَ زيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٩) من طريق عارم أبي النعمان، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٨ من طريق أبي الربيع الزهراني، كلاهما عن حماد ابن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن رجل -كناه الطبراني أبا عبد الله- عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، به.

وتابع حمادَ بنَ زيد في ذكر الرجل المبهم بين ابن سيرين وعمرو بن وهب جريرُ بنُ حازم كما سيرد (١٨١٦٥).

وقد ذكر الحافظ في «التهذيب» -في ترجمة ابن سيرين- عن ابن معين أن بين ابن سيرين وعمرو رجلاً.

قلنا: قد ورد التصريح باللقاء بينهما في الرواية الآتية برقم (١٨١٦٤). وأثبت سماعه منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٧٧، فلعل ابن سيرين سمع الحديث من رجل، عن عمرو، ثم لقيه، فسمع منه، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٩ أن القول قول من لم يذكر الرجل المبهم، كأيوب وقتادة، ومن تابعهما:

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٥)، وفي «الأوسط» (٣٤٧٢)، وفي «الصغير» (٣٦٩) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام وأيوب وحبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، به، مختصراً.

وأخرجه مختصراً أيضاً: الطيالسي (٦٩٩) -ومن طريقه الطبراني في =

. . . .

= «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٧)- عن سعيد بن عبد الرحمٰن، والبخاري في «تاريخه» ٣٧٧/٦، وابن حبان (١٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٦) من طريق عوف وهشام، والنسائي في «المجتبى» ٧٧/١، وفي «الكبرى» (١١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣١) و(١٠٣٢) من طريق يونس بن عبيد، والطبراني في «الكبير» أيضاً ٢٠/ (١٠٣٠) من طريق قتادة، و(١٠٣٣) من طريق أشعث، ستتهم عن محمد بن سيرين، به.

وقوله: فيجيء في الحديث غسل الوجه مرتين؛ قد جاء في الرواية الآتية برقم (١٨١٧٢)، ورقم (١٨١٧٥) ذكر غسل الوجه مرة واحدة.

وسيرد بالأرقام (١٨١٦٤) و(١٨١٦٥) و(١٨١٨٢).

وسيرد بطرق أخرى مطولاً ومختصراً بالأرقام: (١٨١٤١) و(١٨١٤٥) و(١٨١٥٠) و(١٨١٥٦) و(١٨١٥٧) و(١٨١٥٩) و(١٨١٦٠) و(١٨١٦١) و(١٨١٧٠) و(١٨١٧١) و(١٨١٧٢) و(١٨١٧٥) و(١٨١٩٠) و(١٨١٩٣) و(١٨١٩٤) و(١٨١٩٥) و(١٨١٩٦) و(١٨١٩٧) و(١٨٢٠٦) و(١٨٢٢٠) و(١٨٢٢٥) و(١٨٢٢٦) و(١٨٢٢٨) و(١٨٢٢٩) و(١٨٢٣٤) و(١٨٢٣٥) و(١٨٢٣٩) و(١٨٢٤٢).

وقد سلف المسح على الخفين في مسند عمر (٨٧) و(٨٨)، ومن حديث علي (٧٣٧)، ومن حديث ابن عباس (٢٩٧٥)، ومن حديث أبي هريرة (٨٦٩٥)، ومن حديث صفوان بن عسال (١٨٠٩١)وسيرد من حديث جرير ابن عبد الله ٣٥٨/٤.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٧/١١: روي هٰذا الحديث عن المغيرة من نحو ستين طريقاً، وقال أيضاً ١٣٧/١١: رَوى عن النبي ﷺ المَسْحَ على الخفين نحوُ أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر. . . إلا أن بعضهم زعم أنه كان قبل نزول المائدة، وهٰذه دعوى لا وجه لها، ولا معنى.

قلنا: سيرد من حديث جرير بن عبد الله ٣٥٨/٤، وفيه أنه أسلم بعد نزول المائدة. =

١٨١٣٥- حدثنا يَعلى بنُ عُبيد أبو يوسف، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيس عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظاهِرِينَ على النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أمْرُ اللهِ، وَهُمْ ظَاهِرُوَن»(١).

= قال السندي: قوله: فسئل: على بناء المفعول.

أمَّ، من الإمامة. النبيَّ: بالنصب.

فعَدَلْتُ، بالتخفيف، أي: صرفت راحلتي مصاحباً معه.

برزنا، أي: خرجنا.

فقال: حاجتك، ضُبط بالنصب، بتقدير: اذكر حاجتك، ويمكن الرفع، بتقدير: ما حاجتك؟

ثم ذهب، أي: أراد، أو: أخذ، فهو من أفعال المقاربة، كطفق، وجعل، وأخذ.

يحسر: من حَسَرَ، كنصر، وضرب: إذا كشف.

فيجيء: قيل: هو بتقدير الاستفهام، أي: بقرينة الجواب، بقوله: لا أدري... إلخ.

ومسح على العمامة، أي: للتعميم، فإن عادته ﷺ كان مسح الرأس كله، فتمم بالعمامة حين مسح الناصية فقط. ولذا قال الشافعي: يجوز مسح العمامة لتحصيل السنة بعد مسح بعض الرأس للفرض. ومنهم من جوَّز مسح العمامة للضرورة، ومنهم من جوز بلا ضرورة في الفرض أيضاً، وعلماؤنا الحنفية منعوه مطلقاً، وقالوا بأنه مخالف لظاهر القرآن، فيجب الأخذ به، وتركُ ما يخالفه من حديث الآحاد، والله تعالى أعلم.

أُوذنه: من الإيذان، بمعنى الإعلام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. =

١٨١٣٦- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني هشامٌ، عن عروة بن الزبير أنه حدَّث

عن المغيرة بن شعبة[١]، عن عمر أنه استشارهم في إمْلاصِ المرأة، فقال له المُغيرة: قضى فيه رسولُ الله ﷺ بالغُرَّة. فقال له عمر: إن كنتَ صادقاً، فائْتِ بأحدٍ يعلمُ ذلك، فشَهِدَ محمدُ بنُ مَسْلَمَة أن رسولَ اللهِ ﷺ قضى به[٢].

=وأخرجه أبو عوانة ٥/١٠٨-١٠٩ من طريق يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه البخاري (٧٣١١) و(٧٤٥٩)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٤٢، ومسلم (١٩٢١)، والدارمي (٢٣٤٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١١٥٤) و(١١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٦٠) و(٩٦١) من طرق عن إسماعيل، به.

وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٢٧٤) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيكرر بالرقمين (١٨١٦٦) و(١٨٢٠٣).

قال السندي: قوله: لا يزال من أمتي، أي: أمة الإجابة، وهم المسلمون.

ظاهرين: غالبين.

على الناس: الكفرة، أو هم الفسقة.

أمر الله: الريح التي يموت عندها كل نفس، مؤمن أو مؤمنة.

(١) في هامش (ظ١٣): ابن المغيرة بن شعبة. (نسخة). وانظر التعليق التالي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث. وهشام: هو ابن عروة.

وقد أورد الحافظ هذه الرواية في «أطراف المسند» ٥/٣٨١، وفي «النكت الظراف» ٨/٤٨٢، بزيادة: «ابن المغيرة» بين عروة والمغيرة. وقد أشير إلى هٰذه الزيادة في هامش (ظ١٣) كما سلف، فالذي يظهر أن هٰذا خطأ قديم في =

. . . .

=بعض نسخ المسند، ذٰلك أن لفظة: «ابن» قد وردت في النسخة (س)، لكن ضُرب عليها، ولم ترد في (ص)، ولا (ق)، ولا (م). ولم ترد كذٰلك في رواية عبد الرزاق وقد أخرجها الإمام احمد عنه، ولا وردت في رواية الإسماعيلي -كما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٥٠- التي أخرجها من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد، والله أعلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٣٥٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠٦) و٢٠/ ١٠٦٩.

وأخرجه البخاري (٦٩٠٨) من طريق زائدة، و(٧٣١٧) من طريق أبي معاوية، و(٦٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٤ من طريق عُبيد الله بن موسى، والبخاري أيضاً (٦٩٠٥)، وأبو داود (٤٥٧١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٤ من طريق وهيب، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠٧) من طريق أنس ابن عياض، و١٩/ (٥٠٨) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، و٢٠/ (١٠٧٠) من طريق الليث، و٢٠/ (١٠٧١) من طريق عبد العزيز بن مسلم، ثمانيتهم، عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري: تابعه ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن المغيرة.

قلنا: أخرجه من الطريق المذكورة الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٣)، والمحاملي فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٢٩٩.

وخالف وكيع، فرواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة قال: استشار عمر بن الخطاب الناس في ملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة... فذكره، وستأتي هذه الرواية برقم (١٨٢١٣).

وانظر (١٨١٣٨) ومكرراته.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو (٧٠٢٦)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله في إملاص المرأة، أي: إلقائها جنينَها، أي: إذا ضربها أحدٌ حتى ألقت جنينها، فماذا على الضارب؟ =

١٨١٣٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن بكر بنِ عبد الله المُزَنيّ

٢٤٥/٤ عن المُغيرة بن شعبة، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ له امرأةً أخْطُبُها[١]، فقال: «اذْهَبْ فانْظُرْ إلَيْها، فإنَّهُ أجْدَرُ أنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُما». قال: فأتيتُ امرأةً من الأنصار، فخطبتُها إلى أبويها، وأخبرتُهما بقولِ رسولِ الله ﷺ، فكأنَّهما كرها ذٰلك، قال: فسَمِعَتْ ذٰلك المرأةُ وهي في خِدْرِها، فقالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ أمَرَكَ أن تَنظُرَ، فانْظُرْ، وإلا فإني أنشُدُك. كأنها عَظَّمَتْ ذلك عليه. قال: فنظرتُ إليها: فتزوَّجتُها. فذكر[٢] من موافقتها[٣].

= بالغرّة، بضم غين معجمة، وتشديد راء مهملة، أي: بالمملوك، أي: دية الجنين هي المملوك.

(١) في نسخة في (س): خطبتها.

(٢) في (ظ١٣): قال فذكر.

(٣) حديث صحيح إن صح سماع بكر بن عبد الله المزني من المغيرة، فقد نفى سماعه منه ابن معين، وأثبته الدارقطني في «العلل» ١٣٩/٧، وقال: ومدارُ الحديث على بكر بن عبد الله المزني. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٣٣٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٥٢).

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥١٨)، والدارمي (٢٠٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤/٣ من طريق سفيان الثوري، بهٰذا =

. . . .

=الإسناد.

ووقع عند سعيد بن منصور: عن بكر بن عبد الله المزني أو أبي قلابة (على الشك). ولم يذكر هٰذا أحد غيره.

وقد تحرف في مطبوع «معاني الآثار» سفيان عن عاصم إلى: سفيان بن عاصم.

وأخرجه سعيد بن منصور (٥١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٨٤-٨٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٣٤٤ من طريق أبي شهاب، والترمذي (١٠٨٧) من طريق ابن أبي زائدة، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٩-٧٠ من طريق حفص بن غياث، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٤) من طريق السكن الأصم، و(١٠٥٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، خمستهم، عن عاصم الأحول، به، قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٣٥) أيضاً - ومن طريقه ابن ماجه (١٨٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٣- عن معمر، عن ثابت البناني، عن بكر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٦٥)، وابن الجارود (٦٧٦)، وابن حبان (٤٠٤٣)، والدارقطني ٣/ ٢٥٣، والحاكم ٢/ ١٦٥، وصححه، والبيهقي ٧/ ٨٤، من طرق، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن المغيرة ابن شعبة أراد أن يتزوج...

قال الدارقطني: وهٰذا وهم، وإنما رواه ثابت عن بكر مرسلاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٤٢) بإسناد صحيح، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

وسيأتي برقم (١٨١٥٤).

قال السندي: فإنه، أي: النظر، أجدر، أي: أحق، أن يؤدم، أي: بأن يؤدم، وهو على بناء المفعول، من أَدَم، كضَرَب، أو آدمَ، بالمد، كآمن، =

١٨١٣٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيْلة

عن المغيرة بن شعبة أنَّ امرأتينِ ضربَتْ إحداهما الأخرى بعمود فُسْطاط، فقَتَلَتْها، فقضى رسولُ الله ﷺ بالدِّيَةِ على عَصَبَةِ القاتِلِة، وفيما في بطنها غُرّةً، قال الأعرابي: أتُغَرِّمُني مَنْ لا أكَلَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ فاسْتَهَلّ! مثلُ ذٰلك يُطَلّ[1]، فقال رسولُ الله ﷺ: «أسَجْعٌ كَسَجْعِ الأعراب»؟. وبما في بطنها غُرَّة[2].

= ونائب الفاعل قوله: بينكما، أي: أحقُّ بأن تقع الأُلفة والمحبة والاتفاق بينكما.

في خدرها: بكسر خاء معجمة، أي: في سترها، والمراد أنها بكر.

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: بطل، بالموحدة، وكلاهما صحيح كما ذكر السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد بن نُضَيلة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (١٦٨٢) (٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٢٧)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥٠، والدارقطني ٣/ ١٩٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٥١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٨)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٨ من طريق الفريابي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٨) من طريق أبي حذيفة، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٩/ ٢٥٥ و١٠/ ١٥٧-١٥٨ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٨١)- ومسلم (١٦٨٢) (٣٧) -ومن طريقه ابن =

١٨١٣٩- حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جريج، وحدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جريج، أخبرني عَبْدَةُ بنُ أبي لُبابة أن وَرَّاداً مولى المغيرة بن شعبة أخبره

=حزم في «المحلى» ١١/ ٤٤، وأبو داود (٤٥٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٢٦) و(٧٠٢٨)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥٠، وابن ماجه (٢٦٣٣) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٨٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٤١/١٩، والدارقطني في «السنن» ١٩٧/٣، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٠٥-١٠٦ و٨/ ١١٤، من طرق، عن منصور، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٧٦-١٧٧ عن يحيى بن يعلى التيمي، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نُضَيلة، عن المغيرة بن شعبة قال: شهدت رسول الله ﷺ قضى فيه بغُرَّة: عبدٍ أو أمة، فقال علي: لتجيء بمن يشهد معك، فشهد له محمد بن مسلمة.

قلنا: قد سلف برقم (١٨١٣٦) أن عمر هو الذي طلب من المغيرة من يشهد له.

وسيرد (١٨١٤٨) و(١٨١٤٩) و(١٨١٧٧)، وانظر (١٨١٤٤).

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٤٣٩)، ومن حديث ابن عمرو برقم (٧٠٢٦)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: على عصبة القاتلة، أي: لكون القتل شبهَ الخطأ.

وفيما في بطنها، أي: قضى في الجنين الذي في بطن المقتول.

وقوله: غُرّة، بالنصب، أي: بغرة.

أتغرّمني: من التغريم.

فاستهلَّ، أي: فيعد مستهلاً، وهو من يصيح إذا خرج من بطن أمه.

بطل: بالموحدة، وجاء بمثناة تحتية، مع تشديد اللام، أي: مثل ذٰلك هدر، لا عبرة به.

أن المغيرة بنَ شعبة كتب إلى معاوية - كتب الكتابَ له[1] ورَّادٌ-: إني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول حين يُسَلِّم: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ ولهُ الحمدُ، اللهمَّ لا مانعَ لِمَا أعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذَا الجدِّ منك الجَدُّ».

قال ورَّاد: ثم وَفَدْتُ بعدَ ذٰلك على معاويةَ، فسمعتُه على المنبر يأمرُ الناسَ بذٰلك القول، ويعلمهموه[2].

---

(١) في (ظ١٣): كتب ذٰلك له، وأشير إلى لفظة: «ذٰلك» في (س) على أنها نسخة، وجاء في (م) و(ق) و(ص): كتب ذٰلك الكتاب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وروح: هو ابن عبادة، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٧٩-٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٢٢٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٤)، وفي «الدعاء» (٦٩٤).

وأخرجه مسلم (٥٩٣) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٤٤ من طريق روح، به.

وأخرجه البخاري (٦٦١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣١)، وفي «مسند الشاميين» (١٢٦٩)، وفي «الدعاء» (٧٠٣) من طريقين، عن عبدة بن أبي لبابة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٩) و(٩٣٢) و(٩٣٣) و(٩٣٧) و(٩٣٨)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٠٧) و(٢١١٩) و(٢١٢٠) و(٣٥٩٢)، وفي «الدعاء» (٦٩٧) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢) و(٧٠٤) من طرق عن ورّاد، به. =

١٨١٤٠- حدثنا قُرَّان بنُ تمَّام، عن سعيد بنِ عُبيد الطائيِّ، عن عليِّ بن ربيعة الأسديِّ، قال: مات رجلٌ من الأنصار يقال له: قَرَظَةُ بنُ كعب[١]، فَنِيحَ عليه

فخرج المغيرة بن شعبة، فصَعِدَ المنبرَ، فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: ما بالُ النوح في الإسلام؟! أما إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ كَذِباً عليَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ على أحَد، ألا وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ». ألا وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نِيحَ[٢] عَلَيْهِ عُذِّبَ[٣] بما يُناحُ بِهِ عَلَيْهِ»[٤].

= وسيرد بالأرقام (١٨١٥٨) و(١٨١٨٣) و(١٨١٩٩) و(١٨٢٣٣)، وبأتم منه برقمي (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير، سلف برقم (١٦١٠٥).

وعن معاوية، سلف برقم (١٦٨٣٩).

(١) قَرَظَة بنُ كعب أنصاري خزرجي كان أَحَدَ من وجَّهه عمر إلى الكوفة ليُفَقِّه الناس، وكان على يده فتح الري، واستخلفه عليٌّ على الكوفة، وجزم ابنُ سعد وغيره بأنه مات في خلافته، وهو قول مرجوح لما ثبت في هٰذا الحديث أن وفاته حين كان المغيرةُ أميراً على الكوفة، وكانت إمارة المغيرة على الكوفة من قِبَل معاوية من سنة إحدى وأربعين إلى أن مات وهو عليها سنة خمسين. من «فتح الباري» ٣/ ١٦٢ بنحوه.

(٢) في (م): ينح.

(٣) في (ظ١٣) و(ق) و(م): يعذب، وهي نسخة في (س)، والمثبت من هامش كل من (ظ١٣) و(س)، وعليها في (س) علامة الصحة.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير قُرَّان بن تمَّام، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. علي بن ربيعة الأسدي: هو =

. . . .

=الوالبي.

وأخرجه بتمامه البخاري (١٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ٩٧٥ -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/ ٤٣٣- والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٥ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد ابن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إن كذباً عليَّ. . .»

أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٤ عن أبي نعيم، ومسلم (٤) من طريق عبد الله ابن نمير، كلاهما عن سعيد بن عبيد، به.

وقوله: «من قال عليَّ ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار»:

سلف من حديث ابن عمرو برقم (٦٤٧٨) وذكرنا شواهده هناك.

وقوله: «من نيح عليه. . .»:

أخرجه الترمذي (١٠٠٠) من طريق قُرَّان بن تمَّام، به، وقال الترمذي: حديث غريب حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٩٣٣)، والترمذي (١٠٠٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٧٨ من طرق، عن سعيد بن عبيد، به.

وقد سلف من حديث عمر برقم (١٨٠).

وسلف من حديث ابن عمر برقم (٥٢٦٢)، ونحوه برقم (٤٨٦٥)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيرد برقم (١٨٢٠٢)، ومختصراً برقم (١٨٢٣٧).

قوله: فَنيح عليه، على بناء المفعول، من النياحة، وهي البكاء بصوت.

ليس ككذبٍ عليَّ، أي: بل هو أعظمُ من الكذب على غيري. ذكره تمهيداً لما بعده، وأن ذٰلك الحديث ليس من تصنُّعه، إذ ليس له أن يتصنّع بعد هٰذا الحديث.

بما يُناح عليه: «ما» مصدرية، والباء للسببية، أي: يعذب بسبب النياحة =

١٨١٤١- حدثنا عَبْدَةَ بنُ سليمان أبو محمد الكِلابيُّ، حدثنا مُجالدٌ، عن الشعبيّ

عن المغيرة بن شعبة، قال: وضَّأتُ النبيَّ ﷺ في سَفَرٍ، فغسلَ وجْهَه وذراعَيْه، ومسح برأسه[١]، ومسحَ على خفَّيه، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا أنزِعُ خُفَّيْك؟ قال: «لا، إني أدْخَلْتُهُما وهُمَا طاهِرَتانِ، ثمَّ لَمْ أمْشِ حافِياً بَعْدُ». ثم صلى صلاة الصبح[٢].

=عليه، ومَحْمَلُه ما إذا كان راضياً بذٰلك في حياته، بأن أوصى بذٰلك، أو علم منهم ذٰلك ولم يمنعهم، فكأنه رضي به. وفي بعض النسخ: بما يناح به عليه، بزيادة: «به»، فـ«ما» موصولة، والباء للاستعانة، مثل باء: كتبت بالقلم، أي: يعذب بالكلام الذي تقوله النائحة، بأن يقال له تهديداً: هل كنت كذٰلك؟! والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في (ق): رأسه.

(٢) حديث صحيح. مجالد -وهو ابن سعيد- وإن يكن ضعيفاً- تابعه الثقتان: الهيثم بن خالد الصيرفي، وأبو إسحاق الشيباني فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/٩٩، لكن لم يسق لفظه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٨٧١) من طريق عبيدة بن القاسم، عن مجالد والقاسم بن الوليد، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة، بنحوه. زاد فيه عروة بن المغيرة، بين الشعبي والمغيرة، ولم يذكر قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد».

وسيرد مطولاً بنحوه بأسانيد صحيحة وحسنة، دون قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد» من طرق عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة بالأرقام: (١٨١٩٣) و(١٨١٩٦) و(١٨٢٣٥) و(١٨٢٤٢).

وقوله: «ثم لم أمش حافياً بعد» له شاهد عند مسلم (٢٧٦) من حديث علي بن أبي طالب وقد سئل عن المسح على الخفين، فقال: جعل رسول الله =

○ ١٨١٤٢- [قال عبد الله]: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: حدثني عبد المتعال بنُ عبد الوهَّاب، حدثنا يحيى بنُ سعيد الأمويُّ، حدثنا المُجالد، عن عامرٍ، قال:

كَسَفَتِ الشَّمْسُ ضَحْوةً حتى اشْتَدَّتْ ظُلْمَتُها، فقام المُغيرةُ بنُ شُعبة، فصلَّى بالناس، فقام قَدْرَ ما يقرأُ سورةً من المَثاني، ثم ركعَ مِثلَ ذٰلك، ثم رَفَعَ رأسَه[1]، فقامَ مِثْلَ ذٰلك، ثم ركعَ الثانيةَ

= ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم.

وآخر من حديث صفوان بن عسال، سلف برقم (١٨٠٩٣)، وفيه: فأمرنا أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلة إذا أقمنا، ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم، ولا نخلعهما إلا من جنابة. وإسناده حسن.

وثالث من حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «إذا توضأ أحدكم ولبس خفه، فليصل فيهما، وليمسح عليهما، ثم لا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة» رواه البيهقي، وهو حديث ضعيف.

وأيضاً من حديث خزيمة بن ثابت، سيرد ٥/ ٢١٤-٢١٥، ومن حديث عوف بن مالك، سيرد ٦/ ٢٧.

ولحديث المسح على الخفين طرق كثيرة، وسياقات مختلفة سلف أولها برقم (١٨١٥٧).

قال السندي: قوله: وهما طاهرتان: يدل على أن الشرط طهارة الرجلين لإتمام الوضوء. نعم من يشترط الترتيب، فلا بد عنده من تمام الوضوء لطهارة الرجلين.

ثم لم أمش حافياً بعد: يدل على أن مِن شرطِ المسح أن لا ينزع الخفين، ولا يمشي حافياً.

(١) قوله: «ثم ركع مثل ذٰلك، ثم رفع رأسه» جاء مكرراً في (س) و(م) و(ص) و(ق)، وجاء على الصواب في (ظ١٣)، وهو المثبت.

مِثلَ ذٰلك، ثم إنَّ الشَّمْسَ تَجَلَّتْ[1]، فَسَجَدَ، ثَمَّ قامَ قَدْرَ ما يقرأُ سورةً، ثم رَكَعَ وسجدَ، ثم انصرفَ، فصَعِدَ المِنْبرَ، فقال: إن الشمسَ كَسَفَتْ يومَ تُوفِّيَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِموتِ أَحَدٍ، وَإنَّما هُمَا آيَتانِ مِنْ آياتِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فإذا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُما، فَافْزَعُوا إلى الصَّلاةِ». ثم نزل، فحدَّث أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ في الصَّلاة، فجعلَ يَنفُخُ بينَ يدَيْهِ، ثم إنه مدَّ يدَه كأنه يتناولُ شيئاً، فلما انصرفَ، قال: «إنَّ النَّارَ أُدْنِيَتْ مِنِّي حَتَّى نَفَخْتُ حَرَّها عَنْ وَجْهِي، فَرَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ المِحْجَنِ، وَالَّذِي بَحَّرَ البَحِيرَةَ، وَصَاحِبَةَ حِمْيَرَ صاحِبةَ الهِرَّةِ»[2].

---

(١) في (ق): انجلت.

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وعبدُ المتعال بن عبد الوهاب روى عنه جمع، ولم يذكر بجرح ولا تعديل، وهو من رجال «التعجيل» وذكره الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، وقد توبع كما في الرواية الآتية، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو الشعبي.

وسيرد مرفوعه بإسناد صحيح برقم (١٨١٧٨) و(١٨٢١٨)، وانظر الحديث التالي.

وانظر حديث النعمان بن بشير الآتي برقم (١٨٣٥١) وذكرنا فيه روايات كيفية صلاة الكسوف.

وقوله: «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته» سلف من حديث عبد الله بن عُمر برقم (٥٨٨٣) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسلف في مسند أبي هريرة برقم (٨٧٨٧) قوله عليه الصلاة والسلام: =

● ١٨١٤٣- [قال عبد الله بن أحمد]:[١] حدثنا سعيدُ بنُ يحيى بن سعيد الأمويُّ قال: حدثني أبي، حدثنا المجالد، عن عامر، مثله[٢].

○ ١٨١٤٤- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: حدثني أبو النَّضْر الحارثُ بنُ النعمان، عن شيبان، عن جابر، عن عامر عن المغيرة بن شعبة، قال: قضى رسولُ الله ﷺ في

٤/٢٤٦

=«رأيت عمرو بن عامر يجر قصبه في النار، وكان أول من سيب السائبة، وبَحَّر البحيرة»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: «من المثاني»، أي: من السور الطوال التي هي في أول القرآن كسورة البقرة، وما بعدها، ثم ظاهر هٰذا الحديث أنه صلى الركعة الأولى بركوعين، والثانية بركوع واحد، وكأنه رأى أنَّ التكرار إلى أن تنجلي، وبعد الانجلاء لا حاجةَ إليه.

فجعل ينفخ بين يديه: على أن هٰذا العمل لا يبطل الصلاة، مع أنه لا يخلو عن صوت مشتمل على بعض الحروف.

أُدْنِيَتْ: على بناء المفعول، من الإدناء، أي: قُرِّبَتْ إلي.

صاحب المِحْجَن: بكسر الميم: عصاً يكون في رأسه اعوجاج، كان يسرقُ الحُجَّاج به.

بَحَّر: بالتشديد: أي الذي وضع البحيرة والسائبة من بدع الجاهلية.

(١) وقع في (س) و(ص) و(م): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو سهو من الناسخ، فالحديثُ من زوائد عبد الله، وسعيد بن يحيى بن سعيد الأموي شيخ له، وليس من شيوخ أحمد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مجالد، فهو ضعيف، وهو مكرر سابقه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الدعاء» (٢٢١٤) من طريق سعيد بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

الهُذليتين أنَّ العقل على العَصَبة، وأنَّ الميراث للورثة، وأنَّ في الجنين غُرَّة[1].

١٨١٤٥- حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا بُكَيْرٌ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ أبي نُعْم

حدثني المغيرة بن شُعبة أنه سافرَ مع رسول الله ﷺ، فدخَلَ النبيُّ ﷺ وادياً، فقضى حاجتَه، ثم خرجَ، فأتاه، فتوضَّأ، فخلع خُفَّيْهِ، فتوضأ، فلما فرغَ، وجدَ ريحاً بعد ذلك، فعاد فخرجَ، فتوضَّأ، ومسح على خفَّيه، فقلت: يا نبيَّ الله، نسيتَ، لم تخلع الخفين، قال: «كَلاَّ بَلْ أنْتَ نَسِيتَ، بِهذا أمَرَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي النضر الحارث بن النعمان، فقد ذكره المزي تمييزاً، وهو صدوق. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨١٣٨) دون قوله: وأن الميراث للورثة.

وقوله: وأن الميراث للورثة له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٦٨١) (٣٥)، ولفظه: فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها.

وسيرد بالأرقام (١٨١٤٨) و(١٨١٤٩) و(١٨١٧٧).

(٢) ضعيف بهٰذه السياقة، تفرد بها بكير -وهو ابن عامر البجلي- وهو ضعيف، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٤١-١٤٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: بكير بن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم، وهو خطأ.

=

١٨١٤٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وقد كنتُ حفظتُ من كثير من علمائنا بالمدينة أن محمد بن عمرو بن حزم كان يروي عن المغيرة أحاديثَ منها

أنه حدثه أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ مَيْتاً فَلْيَغْتَسِلْ»(١).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٧١-٢٧٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠١)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٥ من طريق الحسن بن صالح بن حي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠٠) من طريق أبي نعيم الفضل ابن دكين، و(١٠٠٢) من طريق مندل بن علي وعبد الحميد الحماني، أربعتهم عن بكير به.

وقال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج طرق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح، ولم يخرجا قوله ﷺ: «بهٰذا أمرني ربي» وإسناده صحيح. ووافقه الذهبي!

قلنا: ذكرنا آنفاً أن بكيراً ضعيف.

وسيكرر الحديث برقم (١٨٢٢٠).

وقد سلف لفظه الصحيح برقم (١٨١٣٤) مطولاً وانظر أرقام مكرراته هناك.

(١) ابنُ إسحاق صرح بحفظه للحديث عن كثير من علماء المدينة، وجهالتهم لا تضر لامتناع تواطؤهم على الكذب في العادة، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣٥، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا محمد بن عمرو بن حزم، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، والنسائي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وذكر الترمذي هٰذا الحديث في «العلل» ١/ ٤٠٢، وقال: قال محمد -يعني=

١٨١٤٧- حدثنا حُسين، حدثنا شَيْبان، عن منصور، عن الشعبيّ، عن ورَّاد

عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثلاثاً: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤالِ، وإضاعَةَ المالِ، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ الله ﷺ وَأْدَ البَنَاتِ، وَعُقُوقَ الأمَّهاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ»[1].

=البخاري: إن أحمد بن حنبل، وعلي بن عبد الله قالا: لا يصح من هٰذا الباب شيء.

وقال الخطابي في «السنن» ١/٣٠٧: لا أعلم أحداً من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من حمله، ويشبه أن يكون الأمر في ذٰلك على الاستحباب.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٨٩)، وانظر أحاديث الباب هناك.

وانظر «تلخيص الحبير» ١/١٣٦-١٣٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن بهرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، ووَرَّاد: هو كاتب المغيرة ومولاه.

وأخرجه مسلم ٣/(١٣٤١) (٥٩٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٣) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم ٣/١٣٤١ (٥٩٣)، والنسائي في «الكبرى» في كتاب الرقائق كما في «تحفة الأشراف» ٨/٤٩٧، وابنُ حبان (٥٥٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٣، =

. . . .

= والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٦) من طريق جرير، عن منصور، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٤) من طريقين، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٥٩٧٥) من طريق المسيب بن رافع، وعبد الرزاق (١٩٦٣٨) -ومن طريقه عبد بن حميد (٣٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٩) مطولاً بذكر الحديث رقم (١٨١٦٢)- والدارمي (٢٦٤٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٦) و(٢٩٨)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩١٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٨٨) من طريق عبد الملك بن عمير، والطبراني في «الكبير» ومسلم ٢٠/(٩٤٣)، وفي «الأوسط» (٧٤٨٠) من طريق محمد بن عُبيد الله الثقفي، (٣/١٣٤١) ثلاثتهم عن وراد، به.

وسيرد بالأرقام (١٨١٧٩) و(١٨١٩١) و(١٨٢٣٠)، ومطولاً برقمي (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

وقوله: كره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٣٣٤).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٥٧)، وحديث المقدام السالف برقم (١٧١٨٧).

قال السندي: قوله: «قيل وقال»: المشهور عند أهل اللغة أنهما اسمان معربان حين يدخلهما الألف واللام، لكن الرواية المشهورة في الحديث بفتح اللام على أنهما فعلان، والتقدير: قول: قيل وقال، ويُحتمل أن المراد لفظُهما، فلا تقدير، والفتح على الحكاية، وقد جاء بالتنوين على الأصل.

وبالجملة، فالمرادُ نقلُ الأقوال والتبسُّط في الكلام بأن يقال: قيل كذا، وقال فلان كذا.

«وكثرة السؤال»، أي: الإكثار في سؤال الأموال، أو في السؤال عن أحوال الناس، أو السؤال عن المسائل التي لا تدعو إلى السؤال عنها حاجة. =

١٨١٤٨- حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيلة[١]

عن المغيرة بن شعبة: أن امرأةً ضربَتْها امرأة[٢] بعمود فُسطاط، فقتلتها وهي حبلى، فأُتي بها[٣] النبيُّ ﷺ، فقضى فيها رسولُ الله ﷺ على عَصَبَةِ القاتلةِ بالدِّيَةِ، وفي الجنينِ غُرَّةً. فقال عَصَبَتُها: أَنَدِي من لا طَعِمَ، ولا شَرِبَ، ولا صاحَ، فاستهلَّ، مثلُ ذٰلك بَطَلَ[٤]. فقال: «سَجْعٌ مِثْلُ سَجْعِ

= «وإضاعة المال»: بإنفاقه في غير محله.

«وأد البنات»: بفتح فسكون، أي: دفنهن حيّات.

«وعقوق الأمهات»: العقوق: ترك مراعاة الحقوق، وتخصيص الأمهات لأن في عقوقهن زيادة قبح لمزيد حقوقهن، أو لعجزهن غالباً.

«ومَنْع»: بفتح، فسكون، على لفظ المصدر، والمشهور أنه بلا تنوين، فلعلَّ وجه سقوط التنوين أنه بتقدير الإضافة، أي: مَنْع ما عليكم إعطاؤه، وجاء في بعض الروايات بالتنوين على الأصل.

«وهاتِ»: بالكسر، فعل أمر من الإيتاء، والأصل: آتِ، فقُلبت الهمزةُ هاءً، والمرادُ أن تقول هاتِ في ما ليس لك. والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و«أطراف المسند» ٥/٣٦٩: نضلة، وكذا قيّده الحافظ في «التقريب» بفتح النون وسكون المعجمة. إلا أنّه قيَّده في «تبصير المنتبه»: نُضَيلة، مصغراً، وكذٰلك قيده ابنُ نقطة في «الاستدراك» وابنُ ناصر الدين في «التوضيح»، وكذا ورد في «تهذيب الكمال» للمِزِّي.

(٢) في (ظ١٣): ضَرَّتُها.

(٣) في (ظ١٣): فيها.

(٤) في (ظ١٣): يطل، بمثناة تحتية، وكلاهما صحيح كما سلف ذكره في=

الأعْرابِ»[1]. وقال شعبة: سمعتُ عُبيداً.

١٨١٤٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: منصور أخبرني، قال: سمعتُ إبراهيمَ يحدِّثُ عن عُبيد بن نُضَيْلة[2]

عن المغيرة بن شعبة: أن امرأتين كانتا تحتَ رجل، فغارتا، فضرَبَتْهَا بعمود فُسطاط، فقتلتْها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدُهما: يا رسولَ الله، كيف نَدي مَنْ لا أكلَ، ولا شَرِبَ[3]، ولا صاح فاستهلَّ؟ فقال النبيّ ﷺ: «أسَجْعٌ كَسَجْعِ الأعْرَابِ؟». قال: فقضى فيه غُرَّةً. قال: وجعله على عاقلة

=الرواية رقم (١٨١٣٨).

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد البصري مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وأبو داود في فضائل الأنصار، والنسائي وابن ماجه، وغير عُبيد بن نُضَيلة، فمن رجال مسلم. زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٢٥)، وفي «المجتبى» ٨/ ٤٩، من طريق خلف بن تميم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٨ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٣٨).

وسيرد برقمي (١٨١٤٩) و(١٨١٧٧).

(٢) في (م): نضلة، وانظر التعليق على هٰذا في الحديث السابق.

(٣) قوله: «ولا شرب» ليس في (ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

المرأة[1].

١٨١٥٠- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهدلة وحمادٌ، عن أبي وائل

عن المغيرة بن شعبة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى على سُباطة بني فلان، فبال قائماً. قال حمادُ بنُ أبي سليمان: ففحَّجَ رجليه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبيد بن نُضَيْلة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٦) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٠٣٠)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥١، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٠٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٤١- والدارمي (٢٢٩١)، ومسلم (١٦٨٢) (٣٨)، وأبو داود (٤٥٦٨) -ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» ١٢/ (١٦٢٧٥)- والترمذي (١٤١١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٢٩)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥١، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٥-٢٠٦، وابن حبان (٦٠١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٩) و(٩٨٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٩٨، من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقمي (١٨١٣٨) و(١٨١٤٨).

وسيرد برقم (١٨١٧٧).

(٢) حديث صحيح من حديث حذيفة، كما سنبين. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن أبي سليمان. وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٦)، وابن خزيمة (٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٦٦)، من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٩) بنحوه، وابن ماجه (٣٠٦)، =

١٨١٥١- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شَريك، عن عبد الملك بنِ عُمير، عن حُصين

عن المغيرة بن شعبة قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أخَذَ بُحُجْزَةِ سفيانَ بنِ أبي سَهْل وهو يقول: «يا سفيانَ بنَ أبي سَهْل، لا تُسْبِلْ إزارَكَ، فإنَّ اللهَ لا يُحبُّ المُسْبِلِينَ»[1].

= والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٦٦)، والبيهقي ١/١٠١ من طرق، عن عاصم وحده، به.

وذكره الترمذي في «جامعه» ١/٢٠ وقال: وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/٩٥ أن عاصماً وحماداً وهما فيه على أبي وائل، وقال: ورواه الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن حذيفة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/٣٢٩: قال الترمذي: حديث أبي وائل عن حذيفة أصح -يعني من حديثه عن المغيرة- وهو كما قال، وإن جنح ابنُ خزيمة إلى تصحيح الروايتين، لكون حماد بن أبي سليمان وافق عاصماً على قوله: عن المغيرة، فجاز أن يكون أبو وائل سمعه منهما، فيصح القولان معاً، لكن من حيث الترجيحُ؛ روايةُ الأعمش ومنصور لاتفاقهما أصحُّ من رواية عاصم وحماد، لكونهما في حفظهما مقال.

وانظر «الجوهر النقي» ١/١٠٠-١٠١.

وسيرد في مسند حذيفة ٥/٣٨٢.

السُّباطة، بضم السين: الموضع الذي ترمى فيه الكناسة والتراب.

قال السندي: قوله: ففحَّج رجليه، بتقديم الحاء المهملة على الجيم، وأوله فاء، جاء مخففاً ومشدداً، أي: فرّج بين رجليه.

(١) إسناده ضعيف. شَرِيك -وهو ابن عبد الله النخعي- صدوق يخطىء كثيراً، قال الدارقطني: ليس بالقوي فيما يتفرد به. وقد استشهد به البخاري، =

. . . .

=وروى له مسلم في المتابعات، وروى له أصحاب السنن. وحُصين: بعضُهم سماه ابنَ عُقبة، وبعضهم سماه ابنَ قَبيصة، وكلٌّ منهما روى عنه ثلاثة، وذكرهما ابنُ حبان في «الثقات» ووثق الثاني منهما العجليُّ أيضاً، وجاء في بعض الروايات: قبيصة بن جابر، وهٰذا اختلاف على شريك فيه. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عبد الملك بن عُمير إنما احتج به الشيخان في رواية القدماء عنه، فقد تغير حفظه لكبر سنه. وسفيان بن أبي سهل الوارد في سياق القصة يقال له: سفيان بن سهل أيضاً.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٥٥) عن علي بن الجعد، وابنُ حبان (٥٤٤٢) من طريق محمد بن أبي الوزير، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٢٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ومن طريق يحيى الحِمَّاني، أربعتهم عن شريك، بهٰذا الإسناد، وجاء اسم حصين عند ابن حبان: ابن عقبة، وعند الطبراني: ابن قَبيصة، وفيه أيضاً: وقال مرة: عن قَبِيصة بن جابر. ولفظ ابن حبان: لا ينظر، بدل: لا يحب.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣٢ أن هاشم بن القاسم ويزيد بن هارون وعلي بن الجعد قالوا: حُصين بن قَبيصة.

قلنا: رواية هاشم بن القاسم في هٰذه الرواية كما هو ظاهر، وفي «الجعديات»: حصين، دون نسبة، ورواية يزيد بن هارونَ الآتية برقم (١٨١٨٧) و(١٨٢١٥): حصين بن عقبة.

وسترد تسميته قبيصة بن جابر في الرواية الآتية برقم (١٨١٨٨)، ولم يرد ذكره في إسناد الرواية الآتية برقم (١٨١٨٦).

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سفيان بن سهل، بعد أن أورد هٰذا الحديث: ومداره عندهم على شريك، عن عبد الملك [عن حصين بن عقبة]، وقيل: عن شريك، عن عبد الملك، عن قبيصة بن جابر، بدل حصين بن عقبة، وقيل: عن عبد الملك، عن المغيرة بغير واسطة، والأول أصح.

قلنا: يعني الذي فيه حصين بن عقبة. =

١٨١٥٢- حدثنا وكيع، حدثني مَسْلَمَةُ بنُ نَوفل، عن رجل من ولد المغيرة بن شعبة

عن المغيرة بن شعبة قال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن المُثْلَة[1].

= وسيرد بالأرقام (١٨١٨٦) و(١٨١٨٧) و(١٨١٨٨) و(١٨١٨٩) و(١٨٢١٥).

والنهي عن الإسبال ثبت من حديث أبي أمامة عند الطبراني (٧٩٠٩)، وفيه: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن زرارة في حلة إزار ورداء قد أسبل، فجعل النبي ﷺ يأخذ بناحية ثوبه... إلى أن قال: «إن الله لا يحب المسبلين». وسيرد من حديث عمرو نفسه في «المسند» ٤/ ٢٠٠، لٰكن لم ترد فيه هٰذه الجملة الأخيرة. وإسناد حديث المسند صحيح.

ومن حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٨٩) بإسناد صحيح، بلفظ: «إن الذي يجرُّ ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة».

قال النووي -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٦٣: الإسبال تحت الكعبين للخيلاء، فإن كان لغيرها فهو مكروه، وهٰكذا نص الشافعي على الفرق بين الجر للخيلاء ولغير الخيلاء، قال: والمستحب أن يكون الإزار إلى نصف الساق، والجائز بلا كراهة ما تحته إلى الكعبين، وما نزل عن الكعبين ممنوعٌ مَنْعَ تحريم إن كان للخيلاء، وإلاّ فمَنْعَ تنزيه، لأن الأحاديث الواردة في الزجر عن الإسبال مطلقة، فيجب تقييدها بالإسبال للخيلاء. انتهى.

وقال السندي: قوله: بحجزة سفيان، بضم حاء مهملة، وسكون جيم، وإعجام زاي: موضع شَدِّ الإزار.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من ولد المغيرة، وللاختلاف فيه. مسلمة بن نوفل: هو ابن عروة بن المغيرة بن شعبة كما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٨٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٦٦، وذكر ابنُ أبي حاتم أنه وثقه ابنُ مَعِين، ونقل عن أبيه أنه قال: صالح الحديث، وهو من رجال «التعجيل». وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣١٦، والطبراني في «الكبير» =

١٨١٥٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن المغيرة بن شعبة أنه صَحِبَ قوماً من المشركين، فوجد منهم غَفْلَةً، فقتلهم، وأَخَذَ أموالَهم، فجاء بها إلى النبيِّ ﷺ، فأبى رسولُ الله ﷺ أن يَقْبَلَها[1].

=٢٠/ (٨٩٤) من طريق أبي نعيم، عن مسلمة بن نوفل، عن المغيرة ابن بنت المغيرة بن شعبة، بنحوه، وفيه قصة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٧/٣١٧ عن فروة -وهو ابن أبي المغراء- عن القاسم بن مالك، عن مسلمة بن نوفل، عن المغيرة. وهٰذا منقطع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨٣ من طريق القاسم بن مالك، عن مسلمة بن نوفل، عن المغيرة بن صفية، عن المغيرة بن شعبة، به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/٤٢١ عن وكيع، عن مسلمة بن نوفل، عن صفية بنت المغيرة بن شعبة، قالت: نهىٰ رسول الله ﷺ عن المثلة. مرسلاً.

وصفية هي عمة مسلمة بن نوفل، كما في «التعجيل».

وأورده الزيلعي في «نصب الراية» ٣/١١٩ رواية ابن أبي شيبة هٰذه، فوصلها، وزاد فيه المغيرة!

وانظر «مجمع الزوائد» ٦/٢٤٨.

وفي الباب عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، سيأتي ٤/٣٠٧.

وعن عمران بن حصين وسمرة بن جنداب، سيأتي ٤/٤٢٨.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٧٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيرد خبر المغيرة هٰذا ضمن حديث قصة الحديبية الطويل من طريق عروة=

١٨١٥٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصمٌ، عن بكر بن عبد الله

عن المغيرة بن شعبة، قال: خطبتُ امرأةً، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أنْظَرْتَ إلَيْهَا؟». قلتُ: لا، قال: «فانْظُرْ إليها، فإنه أحْرَى أنْ يُؤْدَمَ بَينكُما»[1].

١٨١٥٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن إسماعيل، عن قيس

عن المغيرة بن شعبة قال: ما سأل أحدٌ النبيّ ﷺ أكثر مما

= ابن الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ٤/ ٣٢٨-٣٣١، وفيها: وكان المغيرة صحب قوماً في الجاهلية، فقتلهم، وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فأقبلُ، وأما المال فلستُ منه في شيء» ولفظ الطبري في «تاريخه» ٢/ ٦٢٧: «وأما المالُ فإنه مالُ غدر لا حاجة لنا فيه».

وأخرج طرفاً من هٰذه القصة ابن حبان (٤٥٨٣) من طريق قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة.

(١) حديث صحيح، إن صح سماع بكر بن عبد الله المزني من المغيرة بن شعبة كما بسطنا ذٰلك في الرواية (١٨١٣٧). أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه سعيد بن منصور (٥١٧)، وابنُ أبي شيبة ٤/ ٣٥٥، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٤٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، به برقم (١٨١٣٧)، وأشرنا هناك إلى أحاديث الباب.

سألتُ أنا عنه، فقال: «إنَّهُ لا يَضُرُّكَ» قال: قلت: إنهم يقولون: معه نهر وكذا وكذا. قال: «هُوَ أَهْوَنُ على الله مِنْ ذاكَ»[1].

١٨١٥٦- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد، عن أبي الزِّناد، عن عُروة[2] قال: ٤/٢٤٧

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٠) من طريق نصر بن حماد، عن شعبة، به، وقرن بشعبة هُشَيماً.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/١٢٩-١٣٠، ومسلم (٢١٥٢) و(٢٩٣٩)، وابن ماجه (٤٠٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٩٣)، وابنُ حبان (٦٧٨٢) و(٦٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٢) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(٩٥٨) من طرق عن إسماعيل، به.

وسيرد برقم (١٨١٦٧) و(١٨٢٠٤).

وفي الباب عن النواس بن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩) مطولاً.

وعن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، سيرد ٥/٤٣٤-٤٣٥.

وفي صفة الدجال: عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٤٣) وانظر أحاديث بقية الباب هناك.

قال السندي: قوله: مما سألتُ أنا عنه، أي: عن الدجال.

«من ذاك»، أي: من أن يُضِلَّ من أراد الله تعالى ثباتَه بذٰلك الذي معه من النهر، ولٰكن الله تعالى يُضِلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، بأيِّ سببٍ شاء، فجعل الدجالَ وما أعطاه أيضاً سبباً من ذٰلك الأسباب.

(٢) كذا في النسخ الخطية، غير منسوب، وجاء في (م): عروة بن الزبير، وانظر التخريج.

قال المغيرة: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يمسحُ على ظُهور الخُفَّيْن.

قال عبد الله: قال أبي: حدثناه سُريجٌ، والهاشميُّ أيضا[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، فإن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد حسن في المتابعات، وباقي رجاله ثقات. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، والهاشمي: هو سليمان بن داود، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، وعروة: هو ابن الزبير -كما هو عند الأكثر- وسماه الطيالسي وغيره: عروة بن المغيرة، كما سيأتي، وهٰذا اختلاف لا يضر، فكلاهما ثقة.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٥)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٩٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٢) من طريق سليمان بن داود الهاشمي شيخ أحمد، به.

وأخرجه أبو داود (١٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٢) من طريق محمد بن الصباح الدولابي، والترمذي (٩٨) عن علي بن حجر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٢) من طريق يحيى الحماني، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، به.

ووقع عند أبي داود والترمذي والدارقطني: عروة بن الزبير، ووقع عند ابن الجارود والطبراني: عروة، غير منسوب، فجعله الطبراني عروة بن المغيرة.

واللفظ كان عند أبي داود: «كان يمسح على الخفين» ثم قال: وقال غير محمد -يعني ابن الصباح الدولابي-: على ظهر الخفين.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ (٢٩١)- عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة، به.

قال البيهقي: كذا رواه أبو داود الطيالسي، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، وكذٰلك رواه إسماعيل بن موسى، عن ابن أبي الزناد، ورواه سليمان بن داود =

١٨١٥٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ قال: سمعتُ بكرَ بنَ عبد الله يحدِّثُ

عن المغيرة بن شعبة أنه قال: خَصلتانِ لا أسألُ عنهما أحداً من الناس، رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهما: صلاةُ الإمام خلفَ الرَّجلِ من رَعِيَّتِه، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى خلفَ عبدِ الرحمن بنِ عوف ركعةً من صلاة الصبح. ومَسْحُ الرَّجُلِ على خُفَّيْهِ، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسحُ على الخُفَّين[1].

= الهاشمي ومحمد بن الصباح وعلي بن حجر، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن المغيرة، والله أعلم.

وفي الباب عن علي سلف برقم (٧٣٧) لفظه كنت أرى أن باطن القدمين (أي الخفين) أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيتُ رسولَ الله يمسحُ على ظاهرِهما.

وسيكرر الحديث سنداً ومتناً برقم (١٨٢٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع. محمد بن جعفر روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- بعد الاختلاط، وبكر بن عبد الله لم يسمع هٰذا الحديث من المغيرة، إنما سمعه من حمزة بن المغيرة عنه، كما سيرد برقم (١٨١٧٢)، وسمعه من الحسن البصري، عن حمزة بن المغيرة، عنه، كما سيرد برقم (١٨٢٣٤)، وإسناداهما صحيحان، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ١٠٤/٧ أن بكراً عن المغيرة مرسل، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي في «المسند» (٦٩١) من طريق عاصم الأحول، عن بكر، بهٰذا الإسناد.

وحديث المغيرة في المسح على الخفين له طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨١٣٤)، وفيه أيضاً ذكر صلاة النبي ﷺ خلف عبد الرحمٰن بن عوف.

١٨١٥٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ عون[١] قال: أنبأني أبو سعيد، قال: أنبأني وَرَّادٌ كاتبُ المغيرة، قال:

كتب معاوية إلى المغيرة أن اكتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَه[٢] من رسول الله ﷺ. فقال: كان إذا صلَّى ففرَغَ[٣] قال: «لا إله إلاَّ اللهُ» قالَ: وَأظُنُّهُ قَالَ: «وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لما أعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ منْك الجَدُّ»[٤].

١٨١٥٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى

---

(١) في (م): ابن عوانة، وهو خطأ.

(٢) في هامش كل من (ظ١٣) و(س): حفظته.

(٣) في (ق): ففرغ من صلاته.

(٤) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد -وهو الشامي- فهو مجهول، انفرد عنه ابن عون، فيما قاله الذهبي، قيل: اسمه كثير، وهو رضيع عائشة، وقيل عمرو بن سعيد الثقفي، وقيل: عبد ربه، وقيل: لا يعرف اسمه، وروى له مسلم متابعة. روح: هو ابن عبادة، وابن عون: هو عبد الله.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٤٤ من طريق روح، به.

وأخرجه مسلم (٥٩٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٤-٢٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٣٤)، وفي «الدعاء» (٦٩٨) من طرق، عن ابن عون، به.

وقد سلف بتمامه بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (١٨١٣٩) وانظر مكرراته هناك.

عن المغيرة بن شعبة قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فقضى حاجته، ثم جئتُه بإداوة من ماء، وعليه جُبَّةٌ شاميّة، قال: فلم يقدر على[1] أن يُخرج يَدَيْهِ من كُمَّيها، فأخرجَ يَدَيْهِ من أسفلها، ثم توضَّأ، وَمَسَحَ على خُفَّيْهِ[2].

١٨١٦٠- قال: قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابنِ شهاب، عن عبَّاد بنِ زياد من ولد المغيرة بن شعبة

عن أبيه المغيرة[3] أَن رسولَ اللهِ ﷺ ذَهَبَ لحاجته في غزوة

---

(١) كلمة «على» ليست في (ظ١٣) ولا (م).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الظاهر أن بين أبي الضحى والمغيرة مسروقاً كما ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٥/ ٣٨٠، وسيرد الحديث بذكر مسروق في الرواية (١٨١٩٠). سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٠).

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٣) في النسخ: عن المغيرة، بزيادة لفظة «عن» وهو خطأ، الظاهر أنه من النساخ، فلم ترد هٰذه اللفظة في «أطراف المسند» ٥/ ٣٦٨، ولا في «الموطأ» رواية أبي مصعب الزهري، ولا عند ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢، وقد رواه من طريق الإمام أحمد، ولا عند الشافعي في «مسنده» (١٢٥) (بترتيب السندي) وقد رواه من طريق مالك، ولا ذكرها أحد ممن ذكر الحديث من طريق مالك كالبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٢، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٦، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عباد بن زياد، إلا ما وقع وهماً أيضاً في طبعة «الموطأ» رواية يحيى الليثي، لٰكن حذفها السيوطي في شرحه «تنوير الحوالك». ونص على رواية يحيى: الحافظُ في «تهذيب التهذيب» وليس فيها هٰذه اللفظة، ثم إنه لو أبقينا لفظ «عن» قبل المغيرة، لكان =

تبوك. قال المُغيرة: فذهبتُ معه بماءٍ، فجاء رسولُ الله ﷺ، فسكبتُ عليه ماءً، فغسَلَ وجهَه، ثم ذهبَ يُخرج يدَيه من كُمِّ جُبَّتِه، فلم يَستَطِعْ من ضِيق كُمِّ الجُبَّة، فأخرَجها من تحت جُبَّتِه، فغَسَلَ يَدَيْه، ومسحَ برأسه، ومسحَ على الخفَّين، فجاءَ النبيُّ ﷺ وعبدُ الرحمٰن بنُ عوفٍ يؤُمُّهم وقد صَلَّى بهم ركعةً، فصلَّى رسولُ اللهِ ﷺ معهم الركعةَ التي بَقِيَتْ عليهم، فلما فرَغَ رسولُ الله ﷺ قال: «أَحْسَنْتُمْ»[1].

= الحديث من رواية عباد بن زياد، عن أبيه زياد، ولا تُعرف لزياد أصلاً روايةٌ على الإطلاق. وانظر التخريج الآتي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم فيه مالك رحمه الله في موضعين، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٠: هٰكذا قال مالك في هٰذا الحديث عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذٰلك. وهو وهمٌ وغلطٌ منه، لم يُتابعه أحد من رواة ابن شهاب، ولا غيرُهم عليه، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم. ثم ذكر ابنُ عبد البر أنه قد انفرد يحيى بن يحيى وعبدُ الرحمٰن بن مهدي بوهمٍ ثان، فقالا: عن أبيه المغيرة، ولم يقله من رواة الموطأ غيرهما، وإنما يقولون: عن المغيرة بن شعبة، لا يقولون: عن أبيه المغيرة، ثم قال: وذكر الدارقطني أن سعد بن عبد الحميد بن جعفر قال فيه: «عن أبيه» كما قال يحيى، قال: وهو وهم. قلنا: وقد نص على وهم مالك في ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٦، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٨٠، فقال أبو حاتم: وهم مالك في نسب عباد، وليس من ولد المغيرة، ويقال: إنه من ولد زياد بن أبي سفيان. قلنا: قد جزم الدارقطني بأنه ابن أبي سفيان، وقال الشافعي فيما نقله عنه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢/ ١٠٢: إنما هو مولى المغيرة.

ووهمُ مالكٍ الآخر: إسقاطُه عروة وحمزة من الإسناد، قال ابنُ عبد البر =

. . . .

=في هذا الحديث: إنما يرويه الزهري عن عباد بن زياد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة، عن أبيه المغيرة، وربما حدث به الزهري عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، ولايذكر حمزة بن المغيرة. ثم قال: ورواية مالك لهٰذا الحديث عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، عن المغيرة، مقطوعة، عباد بن زياد لم ير المغيرة، ولم يسمع منه شيئاً.

قلنا: وعباد بن زياد هٰذا المعروف أبوه بزياد بن أبي سفيان، روى عنه اثنان، ولم يرد توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن المديني: مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢ من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/ ٣٥-٣٦ رواية يحيى الليثي، و(٨٧) رواية أبي مصعب الزهري، و١/ ٤٣ رواية محمد بن الحسن، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٤٢ (بترتيب السندي) لكن سقط من مطبوع موطأ محمد بن الحسن اسم المغيرة بن شعبة، ونبه عليه صاحب «التعليق الممجد».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة، به.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً في «التمهيد» ١١/ ١٢٣ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة، أنهما سمعا المغيرة بن شعبة يخبر أن رسول الله ﷺ توضأ على الخفين، ثم صلى فيهما.

واخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٦٢ من طريق مالك ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، أنه سمع أباه يقول: سكبت على رسول الله ﷺ حين توضأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين. قال أبو عبد الرحمٰن: لم يذكر مالك عروة بن =

● ١٨١٦١- [قال عبد الله]:[١] حدثناه مصعبُ بنُ عبد الله الزبيري، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، فذكر هٰذا الحديث. قال مصعب: وأخطأ فيه مالكٌ خطأً قبيحاً[٢].

١٨١٦٢- حدثنا عبدُ الواحد الحداد، حدثنا سعيدُ بن عُبيد الله الثقفي، عن زياد بن جُبير، عن أبيه

عن المغيرة بنِ شُعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرّاكِبُ

=المغيرة.

وأخرجه ابن عبد البر ١١/١٢٤ من طريق أحمد، عن سعد ويعقوب ابني إبراهيم بن سعد، عن أبيهما إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد -قال سعد: ابن أبي سفيان- عن عروة بن المغيرة، عن أبيه المغيرة، به.

وأخرجه أيضاً ١١/١٢٥ من طريق عبد الرزاق ومحمد بن بكر، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة بن شعبة، أخبره عن المغيرة، به.

والرواية التي فيها ذكر حمزة في الإسناد ستأتي برقم (١٨١٧٢).

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ق): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

(٢) وتتمة قول مصعب حيث قال: عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، والصواب: عن عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة بن شعبة. ذكره المزي في ترجمة عباد بن زياد في «تهذيب الكمال» وقد بسطنا القول في وهمي مالك في الرواية التي قبل هٰذه.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢١ من طريق عبد الله بن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

خَلْفَ الجِنَازَةِ، والمَاشِي حَيْثُ شاءَ مِنْها، والطِّفْلُ يُصَلَّى عليه»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال البخاري، غير زياد بن جبير، فمن رجال الشيخين، أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل، وسعيد بن عبيد الله الثقفي: هو ابن جبير بن حَيَّة، وهو ابنُ أخي زياد بن جُبير. وجُبير والد زياد: هو ابن حيَّة.

وقد اختلف في رفعه ووقفه، فرواه مرفوعاً سعيد بن عُبيد الله الثقفي كما في هٰذه الرواية، وأخوه المغيرة بن عبيد الله عند النسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٥-٥٦، لكنه مجهول وروايته غير محفوظة كما سيرد، ومبارك بن فضالة في الرواية (١٨١٧٤).

ورواه يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، واختلف عنه، قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣٥: فرفعه عبد الله بن بكر المزني عن يونس (كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٤٤))، ورواه قَبيصة عن الثوري، عن يونس، فشك في رفعه (كما عند البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤-٢٥).

ووقفه الباقون على يونس إلا أن ابن علية وعنبسة بن عبد الواحد قالا: عن يونس وأهل زياد يرفعونه، قال يونس: وأما أنا فلا أحفظ رفعه.

قلنا: قد وقفه سفيان الثوري عن يونس دون شك من طريق أبي نعيم عنه، وهو أوثق من قبيصة الذي شك في رفعه.

ووقفه أيضاً خالد بن عبد الله الواسطي عن يونس عند أبي داود (٣١٨٠) وجاء عنده قوله أيضاً: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي ﷺ.

ويظهر بذٰلك أن من وَقَفَه عن يونس بن عبيد أكثرُ وأثبتُ، ويونسُ بنُ عبيد أثبتُ من سعيد بن عبيد الله ومبارك بن فضالة، فالأول ثقة غير أن الدارقطني قال -فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب»: ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها، وغيره يوقفها، ومبارك صدوق يدلِّس ويُسوِّي، فيظهر أن الراجح وقفه والله أعلم، على أنه في حكم المرفوع، لأنه مما لا يُعلم بالرأي. =

. . . .

= وأخرجه الترمذي (١٠٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٦) من طريق إسماعيل بن سعيد بن عبيد الله، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٧٠) من طريق بشر بن السّرّي، والنسائي أيضاً في «المجتبى» ٤/٥٨، وفي «الكبرى» (٢٠٧٥) من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٢، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٥٥ من طريق عثمان بن عمر بن فارس، أربعتهم عن سعيد بن عبيد الله الثقفي، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. وذكر الطحاوي أن شيخه عبد العزيز بن معاوية ذكر والد زياد بن جبير على الشك، فقال: عن زياد بن جبير، عن أبيه فيما يحسب عبد العزيز، يشك في أبيه خاصة.

وبإسقاط جبير والد زياد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٥٥-٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٦٩) عن زياد بن أيوب، عن أبي عبيدة الحداد شيخ أحمد به، وقرن بسعيد بن عبيد الله أخاه المغيرة وهو مجهول.

(قد وقع في المطبوع من «المجتبى» زيادة: «عن أبيه» في الإسناد وهو خطأ، فقد نص المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٨/٤٧١ على أن رواية النسائي بإسقاطها كما مر).

وأخرجه دون ذكر والد زياد كذٰلك ابن ماجه (١٤٨١) عن محمد بن بشار، عن روح بن عبادة، عن سعيد بن عبيد الله، به. غير أنه أعاد الحديث بالإسناد نفسه برقم (١٥٠٧) وذكره فيه! وقد ذكر المزي في «تهذيبه» أن المحفوظ: زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة.

وسيرد من طريق روح المذكورة آنفاً برقم (١٨٢٠٧)، وفيها ذكر: «عن أبيه».

وسيرد من طريق هاشم بن القاسم، عن مبارك بن فضالة، به، مرفوعاً برقم (١٨١٧٤). =

. . . .

= ومن طريق إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد، به موقوفاً برقم (١٨٢٠٥).

وفي باب اتباع الجنائز عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٩).

وعن أنس علَّقه البخاري عنه في الجنائز: باب السرعة بالجنازة، قال: وامش بين يديها وخلفَها وعن يمينها وعن شمالها.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ١٨٣ نقلاً عن الزين بن المنير: مطابقة هٰذا الأثر للترجمة أن الأثر يتضمن التوسعة على المشيّعين وعدم التزامهم جهة معينة، وذٰلك لما عُلم من تفاوت أحوالهم في المشي، وقضية الإسراع بالجنازة أن لا يلزموا بمكان واحد يمشون فيه لئلا يشق على بعضهم ممن يضعف في المشي عمن يقوى عليه، ومُحصِّلُه أن السرعة لا تتفق غالباً إلا مع عدم التزام المشي في جهة معينة متناسباً.

ونقل الحافظ أيضاً عن سعيد بن منصور قوله: حدثنا مسكين بن ميمون، حدثني عروة بن رُويم قال: شهد عبد الرحمٰن بن قرط (هو صحابي) جنازة، فرأى ناساً تقدموا وآخرين استأخروا، فأمر بالجنازة فوضعت، ثم رماهم بالحجارة حتى اجتمعوا إليه، ثم أمر بها فحملت، ثم قال: بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها.

وفي باب الصلاة على الطفل عن البراء بن عازب، سيرد ٤/ ٢٨٣ وفي إسناده جابر الجعفي.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ٣١٩، ١١/ ٣٨٢، والدارمي (٣١٢٦) موقوفاً: «إذا استهلَّ الصبي صُلِّي عليه وورث، وإذا لم يستهلَّ لم يُورَّث ولم يُصَلَّ عليه.

قال السندي: قوله: «الراكب خلف الجنازة، أي: يمشي خلفها، أي: لا ينبغي له التقدم عليها، لأنه تابع، والأصل فيه التأخر.

«حيث شاء»، أي: من اليمين واليسار، والقُدَّام والخلف، فإن حاجة الحمل قد تدعو إلى جميع ذٰلك. =

١٨١٦٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن زياد بن عِلاقة قال:

صلى بنا المُغيرة بنُ شعبة، فلما صلَّى ركعتين، قام ولم يجلس، فسبَّحَ به مَنْ خَلْفَه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغَ من صلاته، سلَّم، ثم سجد سجدتين، وسلم، ثم قال: هكذا صنعَ بنا رسولُ الله ﷺ(١).

= «والطفل» بعمومه يشمل من استهلَّ، ومن لا، وبه أخذ أحمد وغيره، لكن الجمهور أخذوا بحديث جابر: «الطفل لا يصلى عليه حتى يستهل» ترجيحاً للنهي على الحِلّ عند التعارض، أو تقييداً للإطلاق لورودهما في محل واحد، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح بطرقه. يزيد -وهو ابن هارون- وإن روى عن المسعودي (وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة) بعد الاختلاط- توبع، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي فمن رجال أصحاب السنن. وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد».

وأخرجه الدارمي (١٥٠١)، وأبو داود (١٠٣٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٣٨- والترمذي (٣٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٥) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠١٩)- عن المسعودي، به. والطيالسي ممن سمع منه بعد الاختلاط.

وأخرج نحوه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٣٥-٣٦ عن محمد بن بشر، عن مسعر بن كدام، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٩٨) من طريق أبي سعد البقّال، كلاهما عن ثابت بن عُبيد، عن المغيرة، به، وإسناد ابن أبي شيبة صحيح، وأبو سعد البقّال -وهو سعيد بن المرزبان- متابع. =

١٨١٦٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن محمد، قال: دخلتُ مسجدَ الجامع، فإذا عَمرو بن وهب الثقفي قد دخلَ من الناحية الأخرى، فالتقينا قريباً من وسط المسجد، فابتدأني[1] بالحديث، وكان يحبُّ ما ساق إليَّ من خير، فابتدأني بالحديث، فقال:

كنا عند المغيرة بن شعبة، فزاده في نفسي تصديقاً الذي قَرَّبَ به الحديث. قال: قلنا: هل أمَّ النبيَّ ﷺ رجلٌ من هذه الأمة غيرُ أبي بكر الصديق رضي الله عنه؟ قال: نعم كنا في سَفَر كذا

= وسيرد من رواية جابر بن يزيد الجعفي، عن المغيرة بن شبيل، عن قيس ابن أبي حازم، عن المغيرة، بالأرقام (١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١)، وجابر الجعفي -وإن كان ضعيفاً- تابعه إبراهيم بن طهمان -وهو ثقة- عند الطحاوي كما سيرد هناك.

وسيرد أيضاً من طريق ابن أبي ليلى، عن الشعبي، عن المغيرة، برقم (١٨١٧٣). فصحَّ الحديث بمجموع طرقه.

وحديث يزيد بن هارون هٰذا سيكرر برقم (١٨٢١٦)، قال البيهقي: وحديثُ ابن بُحينة أصح من هٰذا، ومعه رواية معاوية، وفي حديثهما أن النبي ﷺ سجدهما قبل السلام، والله أعلم.

قلنا: رواية ابن بُحينة -وهو عبد الله بن مالك- سترد ٥/٣٤٥، وانظر حديث معاوية السالف برقم (١٦٩١٧).

قال السندي: قوله: فسبَّح به مَنْ خَلْفَه: ليتنبه فيقعد.

فأشار: فيه أن الإشارة المفهومة لا تبطل الصلاة، وأن من ترك القعود الأول حتى قام، لا ينبغي له العودُ إلى القعود، وإنما ينبغي له المضيُّ في الصلاة وسجودُ السهو.

(١) في (ظ١٣): فبدأني.

وكذا، فلما كان من السَّحَر[1]، ضربَ رسول الله ﷺ عُنق راحلته، وانطلقَ فتبعتُه، فتغيّب عني ساعة، ثم جاء، فقال: «حاجَتَكَ؟» قلت: ليست لي حاجةٌ يا رسول الله. قال: «هَلْ مِنْ ماءٍ؟» قلت: نعم. فصببتُ عليه، فغسلَ يَدَيْهِ، ثم غسلَ وَجْهَه، ثم ذهب يَحْسُرُ عن ذراعيه، وكانت عليه جُبَّةٌ له شامية، فضاقت، فأدخل يديه، فأخرجَهما من تحت الجُبَّة، فغسل وَجْهَه، وغسل ذراعَيْه، ومسحَ بناصيتِه، ومسح على العِمامَة، وعلى الخُفَّين. ثم لَحِقْنا الناسَ وقد أقيمت الصلاة، وعبدالرحمٰن بنُ عوف يؤمُّهم، وقد صلى ركعة، فذهبتُ لِأُوذِنَه، فنهاني، فصلَّينا التي أدركنا، وقَضَينا التي سُبقنا بها[2]. ٢٤٨/٤

١٨١٦٥- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا جريرُ بن حازم، عن محمد بن

---

(١) في (م): في السحر.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن وهب الثقفي، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» والنسائي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه مختصراً البخاري في «تاريخه» ٦/ ٣٧٧، وابنُ حبان (١٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٦) من طريق عوف وهشام، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٥)، وفي «الأوسط» (٣٤٧٢)، وفي «الصغير» (٣٦٩) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام وأيوب وحبيب بن الشهيد، أربعتهم عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق أيوب، عن محمد، به برقم (١٨١٣٤) وانظر مكرراته هناك.

سيرين قال: حدثني رجلٌ عن عمرو بن وهب، يعني فذكر نحوه[1].

١٨١٦٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابن أبي خالد - عن قَيس بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَزَالُ ناسٌ مِنْ أُمَّتي يُقاتِلُونَ على الحَقِّ ظَاهِرينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أمْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) حديث صحيح. وقد سلف الكلام عن الرجل المبهم بين ابن سيرين وعمرو بن وهب في الرواية السالفة برقم (١٨١٣٤)، ونقلنا هناك صحة سماع ابن سيرين من عمرو بن وهب، وقول الدارقطني إن القول قول من لم يذكر هٰذا الرجل المبهم في الإسناد، ولعله لذٰلك أورد الحافظ هٰذه الرواية في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٢ دون ذكر الرجل المبهم.

وقد اختلف فيه على جرير بن حازم:

فرواه أسود بن عامر، عنه، عن محمد بن سيرين، عن رجل، عن عمرو، عن المغيرة، كما في هٰذه الرواية، وقد أشار إليها البيهقي في «السنن» ١/ ٥٨.

ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين، عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٥)، والدارمي (٦٦١)، عنه، عن ابن سيرين، عن عمرو، عن المغيرة، دون ذكر الرجل، والقول قول أبي نعيم، ومن تابعه، كما سلف بسطه برقم (١٨١٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١١٥٥) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٨١٣٥).

وسيرد من طريق يحيى القطان، عن إسماعيل، به، برقم (١٨٢٠٣).

١٨١٦٧- حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد، عن قَيس بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، قال: ما سألَ أحدٌ رسولَ الله ﷺ عن الدَّجَّالِ أكثرَ ممَّا سألتُه عنه، فقال لي: «أيْ بُنَيَّ، وَمَا يُنْصِبُكَ[١] مِنْهُ؟ إنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ». قال: قلت: يا رسول الله، إنهم يَزعُمون[٢] أن معه جبالَ الخبزِ وأنهارَ الماء! فقال: «هُوَ أهْوَنُ عَلَى الله عَزَّ وجلَّ مِنْ ذاكَ»[٣].

١٨١٦٨- حدثنا هشام بنُ عبد الملك أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الملك، عن وَرَّاد كاتب المغيرة

عن المغيرة بن شعبة، قال سعد بنُ عُبادة: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي لضربتُه بالسيف غير مُصْفِح، فبلغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «أتَعجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، فَوالله[٤] لأنا أغْيَرُ مِنْهُ، والله[٥]، أغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أجْلِ غَيْرَةِ اللهِ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَما

---

(١) في (ق): يصيبك.

(٢) في (ظ١٣): زعموا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٢ مختصراً، ومسلم (٢١٥٢)(٣٢)، و(٢٩٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٠)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٠) من طريق يزيد بن هارون بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٥٥)، وسيرد برقم (١٨٢٠٤).

(٤) في (م): والله.

(٥) في (ظ١٣): ولَلَّهُ.

بَطَنَ، وَلا[1] شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ الله، ولا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ العُذْرُ مِنَ الله، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ بَعَثَ الله المُرْسَلِينَ مُبَشِّرينَ وَمُنْذِرينَ، ولا شَخْصَ أَحَبُّ إليهِ مِدْحَةً مِنَ الله، مِنْ أَجْلِ ذٰلكَ وَعَدَ الله الجَنَّةَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فلا، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشْكُري، وعبد الملك: هو ابن عُمير.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨٤٦) و(٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩) (١٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢١)، والبغوي في «التفسير» ١/ ٦٢٥ من طرق، عن أبي عوانة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/٤١٩، و٩/ ٤٠٥-٤٠٦، ومسلم (١٤٩٩)، والدارمي (٢٢٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٥٢٣)، من طريقين، عن عبد الملك، به.

والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٢) من طريقين، عن عبد الملك، به.

وانظر الحديث التالي.

وقد سلف مختصراً في ذكر الغيرة والمدح من حديث ابن مسعود برقم (٣٦١٦).

قال السندي: قوله: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي، أي: على الفاحشة.

غير مُصْفِح: من أصفحَ: إذا ضرب بعَرْض السيف، ثم هو بكسر الفاء: حال من فاعل ضربت، أو بالفتح: حال من السيف.

والله أغيرُ مني: أي ومع ذٰلك، فما شَرَعَ إلا الحدَّ بعد ثبوت الزنى عليه بأربعة شهداء، فما بال سعد تحملُه الغيرة على أزيدَ من ذٰلك.

حرَّم الفواحش: فكما أن الغَيُور لا يحب الفواحش في أهله، كذٰلك هو =

● ١٨١٦٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عُبيد الله القواريري، حدثنا أبو عَوانة بإسناده مثلَه سواء[1].

قال أبو عبد الرحمن: قال عُبيد الله القواريري: ليس حديثٌ أشدَّ على الجَهْمِيَّةِ من هذا الحديث قوله: «لا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِدْحَةً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

١٨١٧٠- حدثنا هشام بنُ عبد الملك، حدثنا عُبيد الله بن إياد قال: سمعتُ إياداً يحدِّث عن قَبِيصَةَ بنِ بُرْمَةَ

= تعالى لا يحبُّ وجودها في عباده، إذ هم كالعيال له تعالى. وقيل: لولا التحريم، لكان للعباد أن يفعلوا ما شاؤوا، وهٰذا المعنى مخصوص به تعالى، فلأجل الغَيرة حرم عليهم، حتى لا يُشاركوه في هٰذا المعنى، بل يبقى هٰذا المعنى على الاختصاص به تعالى، ويصير العبادُ مُقيدين بقيود العبودية، فسبحان من له الإطلاق.

أحب إليه العذر، أي: أحب إليه أن يكون معذوراً فيما يفعلُ، لا يَجْري عليه لأحد اعتراض، ولا يقومُ عليه لشخص حجة، قال تعالى: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرين ومُنْذِرين لئلا يكونَ للناسِ على الله حُجَّةٌ بعد الرسل﴾ [النساء: ١٦٥] وليس المراد عذر العباد إليه، فإنه لا يناسبه قوله: «ومن أجل ذٰلك بعث الله النبيين» إلا أن يُقال: المرادُ بالعذر الاعترافُ بالذنب بين يديه، والاستغفارُ منه، ولولا بعثةُ الرسل لما تحقَّق العذر، بهٰذا الوجه.

مِدْحَة: ضبط بكسر فسكون.

وَعَدَ الله الجنة: حتى يحمدوه رغبة فيها. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه مختصراً، غير أنه من زوائد عبد الله ابن أحمد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٩) عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

عن المغيرة بن شعبة، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في بعض ما كان يسافر، فسِرْنا حتى إذا كنَّا في وجه السَّحَر، انطلقَ حتى توارى عني، فضرب الخلاء، ثم جاء، فدعا بطَهور، وعليه جُبَّةٌ شاميّة، ضيقةُ الكُمَّين، فأدخل يدَه من أسفلِ[1] الجُبَّة، ثم غسَلَ وجهَهُ ويديه، ومسح برأسه، ومسح على الخُفَّين[2].

١٨١٧١- حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا محمد بنُ عمرو، عن أبي سَلَمَة

عن المغيرة بن شعبة، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وكان إذا ذهبَ، أبعَدَ في المذهب، فذهب لحاجته، وقال: «يا مُغِيرَةُ اتْبَعْني[3] بماءٍ» فذكر الحديث[4].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): في أسفل.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. قبيصة بن بُرمة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات. عبيد الله بن إياد: هو ابن لقيط، وهشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٠٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٠٧) أيضاً من طريقين عن عبيد الله ابن إياد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٣) في (ظ١٣): الحقني، وفي هامشها: اتبعني (نسخة).

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة ابن وقاص الليثي- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: =

١٨١٧٢- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن حُمَيْدٍ، عن بكر، عن حمزَة بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه قال: تَخَلَّفَ رسولُ الله ﷺ، فَقَضَى حاجتَه، فقال: «هل معكَ طَهُور؟» قال: فاتّبعتُه بِمِيضَأة فيها ماءٌ، فغسلَ كفَّيه ووجْهَه، ثم ذهبَ يَحسُرُ عن ذراعيه، وكان في يَدي الجُبَّة ضِيقٌ، فأخرج يَدَيْه من تحت الجُبَّة، فغسل ذراعَيه، ثم مسحَ على عِمامَتِه وخفَّيه، وركبَ وركبتُ راحلتي، فانتهينا إلى القوم، وقد صلَّى بهم عبدُ الرحمٰن بنُ عوف ركعةً، فلما أحسَّ بالنبيِّ ﷺ، ذهبَ يتأخَّر، فأومأ إليه أن يُتمَّ الصلاة وقال: «قَدْ

=هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارمي ١/١٦٩ مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٦٤) من طريق الإمام أحمد، كلاهما عن يعلى بن عبيد أخي محمد، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١)، وابنُ ماجه (٣٣١)، والترمذي (٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٨، وفي «الكبرى» (١٦)، وابنُ خزيمة (٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(١٠٦٥)، والحاكم في «المستدرك» ١/١٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٤) من طرق، عن محمد ابن عمرو، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤)، وذكرنا هناك أرقام رواياته في المسند.

وانظر الحديث السابق.

أَحْسَنْتَ، كذٰلك فَافْعَلْ»[1].

١٨١٧٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الشَّعبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمزة بن المغيرة، فمن رجال مسلم. حميد: هو الطويل، وبكر: هو ابن عبد الله المزني.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٣٦) دون ذكر قصة المسح، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧) دون ذكر صلاة ابن عوف بالناس، من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٨) عن عمرو ابن علي وحميد بن مسعدة، عن يزيد بن زُريع، دون ذكر صلاة ابن عوف بالناس، وأبو عوانة ١/ ٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٨، من طريق مسدد، عن يزيد بن زريع، وابن حبان (١٣٤٧) من طريق معتمر بن سليمان، دون قوله: «قد أحسنت، كذٰلك فافعل» كلاهما عن حميد، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٨١) عن محمد بن عبد الله بن بَزِيع، عن يزيد بن زُريع، عن حُميد، عن بكر، عن عروة بن المُغيرة، عن أبيه، به، دون قوله: «قد أحسنت، كذٰلك فافعل». فذكر «عروة» بدل «حمزة». قال أبو مسعود الدمشقي -كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٧٤-: كذا يقول مسلم في حديث ابن بَزيع، عن ابن زُريع: «عروة بن المغيرة»، وخالفه الناس، فقالوا: «حمزة بن المغيرة» بدل: «عروة بن المغيرة». وقد نقل النووي في «شرح مسلم» ٣/ ١٧١ عن الدارقطني والقاضي عياض أن الصحيح هو حمزة.

وقد سلف الحديث برقم (١٨١٣٤) وانظر أرقام مكرراته هناك.

وسيرد من طريق بكر، عن الحسن، عن ابن المغيرة، عن المغيرة، برقم (١٨٢٣٤).

عن المغيرة بن شعبة أنه قامَ في الركعتين الأُوليين، فسبَّحوا به[1]، فلم يجلس، فلما قضَى صلاتَه، سجدَ سجدتَيْنِ بعد التسليم، ثم قال: هٰكذا فعلَ رسول الله ﷺ[2].

١٨١٧٤- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المُبارك، قال: أخبرني زياد بن جُبير، أخبرني أبي

عن المغيرة بن شعبة، عن النبيّ ﷺ قال: «الرّاكب خَلْفَ الجِنازَة، والماشِي أمَامَها قَرِيباً عَنْ يَمِينِها، أو عن يسارِها، والسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالمَغْفِرَةِ والرَّحْمَة»[3].

٢٤٩/٤

---

(١) في (ق): له.

(٢) حديث صحيح بطرقه. ابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمٰن، وإن يكن سيىء الحفظ- توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٨٧) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٣٤ عن علي بن هاشم، والترمذي (٣٦٤) من طريق هشيم، والبيهقي في «الكبرى» ٢/ ٣٤٤ من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٩-٤٤٠ من طريق علي ابن مالك، عن الشعبي، به.

وقد سلف برقم (١٨١٦٣)، وذكرنا طرقه التي يصح بها هناك، وسيرد بالأرقام (١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المبارك -وهو ابن فَضالة- فلم يرو له إلا البخاري تعليقاً، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، =

١٨١٧٥- حدثنا سعدٌ ويعقوب، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، حدثني عبَّاد بنُ زياد - قال سعد: ابن أبي سفيان - عن عروة بن المغيرة

عن أبيه المغيرة بن شعبة أنه قال: تخلفتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة تبوك، فتبرَّزَ رسولُ الله ﷺ، ثم رجع إليَّ ومعي الإداوة. قال: فصببتُ على يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، ثم استنثر - قال يعقوب: ثم تمضمض - ثم غسلَ وجهَه ثلاث مرات، ثم أراد أن يغسل يَدَيْه قبل أن يُخرجَهما من كُمَّي جُبَّته، فضاق عنه كمَّاها، فأخرجَ يدَه من الجُبَّة، فغسَلَ يدَه اليمنى ثلاث مرات، ويدَه اليسرى ثلاثَ مرات، ومسحَ بخفَّيه ولم يَنْزِعْهُما. ثم عَمَدَ إلى الناس، فوجدَهم قد قدَّموا عبد الرحمن بنَ عوف يُصلي بهم، فأدركَ رسولُ الله ﷺ إحدى الركعتين، فصلى مع الناسِ الركعةَ الآخرة بصلاة عبدِ الرحمٰن، فلما سلَّم عبدُ الرحمن، قامَ رسول الله ﷺ يُتِمُّ صلاتَه، فأفزَع المسلمين، فأكثروا التسبيح،

=وهو صدوق، يدلس ويسوي، وقد توبع، وغيرَ والد زياد -وهو جبير بن حية- فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وقد سلف ذكر الاختلاف في رفع الحديث ووقفه في الرواية السالفة برقم (١٨١٦٢).

وأخرجه الطيالسي (٧٠١)، (٧٠٢) عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه قوله: ولا أعلمه إلا مرفوعاً.

وسيرد موقوفاً برقم (١٨١٨١)، ومرفوعاً برقم (١٨٢٠٧).

فلما قضى رسول الله ﷺ صلاتَه[1] أقبل عليهم، فقال: «قَدْ أَحْسَنْتُمْ وَأَصَبْتُمْ». يُغَبِّطُهم أن صَلَّوُا الصلاةَ لوقتها[2].

١٨١٧٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا أبو هلال، عن حُميد بن هلال، عن أبي بُردة

---

(١) لفظ: «صلاته» من (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، عباد بن زياد بن أبي سفيان -و إن لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان-قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعد ويعقوب: هما ابنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن ابن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابنُ شهاب: هو الزُّهري.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف فيه «قال سعد: ابن أبي سفيان» إلى: «قال: حدثنا سعد ابن أبي سفيان».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. دون ذكر صلاة ابن عوف بالناس.

وأخرجه أبو داود (١٤٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٩٨، وابن حبان (٢٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٣ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وابن خزيمة (٢٠٣) من طريق عمرو بن الحارث، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، ثلاثتهم، عن ابن شهاب، به.

وقرن يونس -في رواية يعقوب بن سفيان وابن عبد البر- بعروة أخاه حمزة، وجاء في رواية الطبراني «حمزة» بدل «عروة».

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨١٣٤)، وذكرنا هناك أرقام مكرراته. وسيرد من طريق ابن جريج، عن ابن شهاب، برقم (١٨١٩٤).

وانظر الرواية التي سلفت برقم (١٨١٦٠).

عن المغيرة بن شعبة قال: انتَهَيْتُ إلى رسول الله ﷺ، قال: فوجدَ منِّي ريحَ الثُّوم، فقال: «مَنْ أكَلَ الثُّومَ؟» قال: فأخذتُ يدَه، فأدخلتُها، فوجدَ صدري معصوباً. قال: «إنَّ لَكَ عُذْراً»[1].

١٨١٧٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، وحدثنا زيد بن الحُباب، أخبرنا سفيان، المعنى، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيْلة[2]

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي هلال -وهو محمد بن سُلَيم الراسبي- وقد اختُلف في وصله وإرساله، ورجح الدارقطني إرساله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٨/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٧٧/٣ من طرق عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد. وقرن البيهقي بأبي هلال الراسبي سليمان ابن المغيرة وغيره.

وسيرد من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد، به متصلاً برقم (١٨٢٠٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٠٢/٨ عن إسماعيل ابن عُلَيّة، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة أن النبي ﷺ وجد من المغيرة ريح ثوم... فذكره مرسلاً.

وذكر الدارقطني في «العلل» ١٤٠/٧ أن يونس بن عبيد رواه عن حميد بن هلال مرسلاً أيضاً ثم قال: وكأن المرسل هو الأقوى. وقد صحَّ النهيُ عن مجيء المسجد لمن أكل الثوم، منها ما سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٦١٩) مرفوعاً بلفظ: «من أكل من هٰذه الشجرة فلا يأتينَّ المسجد»، وقد ذكرنا باقي أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: معصوباً، أي: مربوطاً مشدوداً لمرض، كأن أكلَ الثومَ دواءً له، أو لجوع، كأن أكلَ الثومَ لدفعه في الجملة.

(٢) في (م): نضلة، وانظر (١٨١٣٨).

-قال زيد: الخزاعي-

عن المغيرة بن شعبة أن ضَرَّتَيْنِ ضَربَتْ إحداهما الأخرى بعمود فُسْطاط، فقتلتها، فقَضَى رسولُ الله ﷺ بالدِّيَةِ على عَصَبَةِ القاتلة، وفيما في بطنِها غُرةً. فقال الأعرابي: أتُغرِّمُني مَنْ لا أكلَ، ولا شَرِبَ ولا صاحَ فاستهلَّ فمثل ذٰلك بَطَلَ[1]. فقال رسولُ الله ﷺ: «أسَجْعٌ كَسَجْعِ الأعراب». ولما في بطنها غُرَّة[2].

١٨١٧٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا زائدة، عن زياد بنِ علاقة قال:

سمعتُ المغيرة بنَ شعبة يقول: انكسفتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فقال الناسُ: انْكَسَفَتْ لموتِ إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آياتِ الله، لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أحَدٍ، وَلا لِحَيَاتِهِ، فإذا رَأيْتُمُوهُ فادْعُوا الله وَصَلُّوا حَتّى تَنْكَشِفَ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يُطل. وقد سلف الكلام على ذٰلك برقم (١٨١٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زيد بن الحباب وعُبيد بن نُضيلة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الترمذي (١٤١١) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وهو مكرر (١٨١٣٨). وسلف برقمي (١٨١٤٨) و(١٨١٤٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، =

١٨١٧٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالد الحذَّاء، حدثني ابنُ أشْوَع، عن الشعبيِّ قال: حدثني كاتبُ المغيرة بن شعبة قال:

كتبَ معاويةُ إلى المغيرة بنِ شعبة أنِ اكْتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَه من رسول الله ﷺ. فكتَبَ إليه أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وإضاعَةَ المالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤالِ»(١).

=وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٧١، والبخاري (١٠٦٠)، ومختصراً (٦١٩٩)، ومسلم (٩١٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠، وابن حبان (٢٨٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٤)، وفي «الدعاء» (٢٢١٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤١، من طرق، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٥) و(١٠١٦)، وفي «الدعاء» (٢٢١٣) من طرق، عن زياد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٤٢).

وسيرد برقم (١٨٢١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وابن أَشْوَع: هو سعيد بن عمرو، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وكاتب المغيرة: هو ورَّاد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٧٧) -ومن طريقه القضاعي في «مسنده» (١٠٨٩)- ومسلم ٣/ ١٣٤١ (٥٩٣)، وابن حبان (٥٧١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٠) من طرق، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، زاد ابن حبان: قال ابنُ عُلَيَّة: إضاعةُ المال إنفاقُه في غير حقه.

وقد سلف برقم (١٨١٤٧)، وسيرد بالأرقام (١٨١٩١) و(١٨٢٣٠)، وبأتم =

١٨١٨٠- حدثنا إسماعيل، أخبرنا ليث، عن مجاهد، عن العقَّار بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنِ اكْتَوَى أوِ اسْتَرْقَى[1]، فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ التَّوَكُّلِ»[2].

= منه (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

(١) في (ق): واسترقى.

(٢) حديث حسن، ليث -وهو ابن أبي سُلَيم، وإن يكن ضعيفاً- متابع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير العَقَّار بن المغيرة، فقد روى له الترمذي وابن ماجه والنسائي هٰذا الحديث فقط، وهو صدوق. وسيرد في الرواية (١٨٢١٧) أن مجاهداً بعد أن سمعه من العقَّار بن المغيرة، استثبته من حسان ابن أبي وجزة عنه. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٧٠ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٣٤٨٩)- عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/١١٦ من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، عن ليث، به. وسيرد من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، به، برقم (١٨٢٢١). ومن طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد، برقم (١٨٢٠٠).

وفي الباب في الرقية عن عبد الله بن مسعود وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأنس وجابر وسهل بن حنيف، سلف بالأرقام على التوالي: (٣٦٠٥) و(٩٧٥٧) و(١٠٩٨٥) و (١٢١٧٣) و(١٤٢٣١) و(١٤٥٧٣).

وعن خارجة بن الصلت عن عمه، وعن عبادة بن الصامت وعائشة، سيرد على التوالي ٥/٢١٠-٢١١، ٣٢٣، ٦/٥٠، ٦٣، ٧٢، ١٦٠.

وفي الباب في الكي عن ابن عباس، السالف برقم (٢٢٠٨)، وسيرد من حديث عمران بن حصين ٤/٤٢٧، وهو نهي تنزيه، فقد ورد أن رسول الله ﷺ قد أمر به، كما في حديث جابر السالف برقم (١٤٢٥٢) وفيه أن أبي بن كعب =

١٨١٨١- حدثنا إسماعيل، أخبرنا يونس، عن زياد بن جُبير، عن أبيه

=رمي يوم أحد بسهم، فأصاب أكحله، فأمر النبي ﷺ فكوي على أكحله، وسلف من حديث أنس بن مالك برقم (١٢٤١٦) أن أبا طلحة كواه، ولم ينهه رسول الله ﷺ، غير أن رسول الله ﷺ قد كره الكي كما ورد من حديث جابر مرفوعاً: «. . . وما أحب أن أكتوي» ومن حديث ابن مسعود (٤٠٥٤) وفيه: «ارضِفُوه إن شئتم» كأنه غضبان.

قال الإمام أحمد فيما نقله عنه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٦٦) في شرح هٰذا الحديث: وذٰلك لأنه رَكِبَ ما يُستحب من التنزيه عنه من الاكتواء لما فيه من الخطر، ومن الاسترقاء بما لا يُعرف من كتاب الله عز وجل أو ذِكره، لجواز أن يكون ذٰلك شركاً، أو استعملها مُعتمداً عليها، لا على الله تعالى، فيما وضع فيهما من الشفاء، فصار بهٰذا أو بارتكابه المكروه بريئاً من التوكل، فإن لم يوجد واحد من هٰذين وغيرِهما من الأسباب المباحة، لم يكن صاحبُها بريئاً من التوكل، والله تعالى أعلم.

وقال السندي: قوله: «فقد برىء من التوكل»، أي: ليس من كمال التوكل التعلقُ بالأسباب البعيدة، كالرقية والكي، فالمتعلقُ بمثل هٰذه الأسباب ليس من أهل الكمال في التوكل.

قلنا: قد سلف من حديث ابن عبّاس برقم (٢٤٤٨) ذكرُ الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، و«هم الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون».

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٦٥: الكي باب من أبواب التداوي والمعالجة، ومعلوم أن طلب العافية بالعلاج والدعاء مباح. . . . وقال: وقد عارض النهي عن الكي من الإباحة ما هو أقوى، وعليه جمهور العلماء، ما أعلم بينهم خلافاً أنهم لا يرون بأساً بالكي عند الحاجة إليه. . . . وقال: فمن ترك الكي ثقة بالله وتوكلاً عليه كان أفضل، لأن هٰذه منزلة يقين صحيح، وتلك منزلة رخصة وإباحة.

أن المغيرةَ بنَ شعبة قال: الراكبُ يسيرُ خلف الجِنازة، والماشي يَمشي خلفَها، وأمامَها، ويمينَها، وشِمالَها، قريباً، والسِّقْطُ يُصَلَّى عليه، يُدعَى[1] لوالدَيْه بالعافيةِ والرَّحْمَة».

قال يونس: وأهلُ زياد يذكرون النبيَّ ﷺ، وأما أنا فلا أحفظه[2].

---

(١) في (ق) وهامش (س): ويدعى.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير والد زياد -وهو جُبير ابن حيَّة- فمن رجال البخاري وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وقد صرح يونس هنا بأنه لا يحفظ رفعه، وأن أهلَ زياد -وهما سعيد بن عبيد الله بن جُبير بن حيَّة الثقفي وأخوه المغيرة، ابنا أخيه- يرفعونه. وقد سلفت رواية سعيد برقم (١٨١٦٢) وذكرنا الاختلافَ في رفعه ووقفه هناك. وظهر لنا أن الراجح وقفه، وقد اختلف فيه على يونس كما ذكرنا في الرواية المشار إليها.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/٣١٧ و١٠/٤٣١، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد، موقوفاً.

ورواه موقوفاً كذلك عنبسةُ بن عبد الواحد فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/١٣٥-١٣٦.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٦٠٢) عن سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٣) مختصراً من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، وأبو داود (٣١٨٠) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٨- والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٦٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن»- من طريق محمد بن الزبرقان، ثلاثتهم عن يونس بن عبيد، به. موقوفاً. زاد الطبراني: ولم يرفعه =

١٨١٨٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن محمد بن سيرين، عن عَمرو بن وهب الثقفيِّ، قال:

كنا عند المغيرة بن شعبة، فسُئل: هل أمَّ النبيَّ ﷺ أحدٌ من هذه الأمة غيرُ أبي بكر؟ قال: نعم. قال: فزاده عندي تصديقاً الذي قَرَّبَ به الحديث. قال كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فلما كان من السَّحَر، ضربَ عُنقَ[١] راحلتي، فظننتُ أن له حاجةً، ٢٥٠/٤ فَعَدَلْتُ معه، فانطلَقْنا، حتى بَرَزَنا عن الناس، فنزلَ عن راحلته، ثم انطلقَ، فتغيَّبَ عني حتى ما أراه، فمكث طويلاً، ثم جاء، فقال: «حَاجَتَكَ يا مُغِيرَة؟». قلتُ: مالي حاجة، فقال: «هل معك ماءٌ؟» قلت: نعم، فقمتُ إلى قِرْبَة - أو قال سَطِيحة - مُعلقة في آخِرَةِ الرَّحْلِ، فأتيته[٢] بها، فصبَبْتُ عليه، فغسَلَ يَدَيْه، فأحْسَنَ غَسْلَهُما، - قال: وأشك أقال دلكهما بتراب أم لا - ثم

=سفيان.

قلنا: وقد وقع في مطبوعه زيادة: «عن النبي ﷺ» وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤-٢٥ من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، عن يونس بن عبيد، به. وقال: أُراه قد رفعه، شك قبيصة.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(١٠٤٤) من طريق عبد الله بن بكر المزني، عن يونس، به، مرفوعاً.

وقد سلف مرفوعاً برقمي (١٨١٦٢) و(١٨١٧٤)، وسيرد برقم (١٨٢٠٧)، وبسطنا القول في ذلك في الرواية (١٨١٦٢).

(١) في (ظ١٣) و(م) و(ق) و(س): عقب، والمثبت من (ص) وهامش (س). وعليها علامة الصحة، وانظر (١٨١٣٤) و(١٨١٦٤).

(٢) في (ص) و(ق): فأتيت.

غسلَ وجهَه، ثم ذهبَ يَحْسُرُ عن يده، وعليه جُبّة شاميّةٌ ضيقةُ الكم، فضاقَتْ، فأخرج يَدَيْه من تحتها إخراجاً، فغسل وجهه ويديه - قال: فيجيء في الحديث غسلُ الوجه مرتين، فلا أدري أهٰكذا كان أم لا - ثم مسحَ بناصيته، ومسحَ على العِمامة، ومسح على الخُفّين، ثم رَكِبْنا، فأدركْنَا الناسَ، وقد أُقيمتِ الصلاةُ، فتقدَّمهم عبدُ الرحمن بنُ عوف، وقد صلى بهم ركعة، وهمَّ في الثانية، فذهبتُ أُوذِنُهُ، فنهاني، فصلَّينا الركعةَ التي أدْرَكْنا، وقَضَيْنا التي سُبقنا[1].

١٨١٨٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن منصور، قال: سمعتُ المسيّب بنَ رافع يحدِّثُ عن وَرَّاد كاتب المغيرة بن شعبة

أن المغيرة كتبَ إلى معاوية أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سلَّم قال: «لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، اللّهُمَّ لا مَانِعَ لِما أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٨١٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٦) و(٩٢٨) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به. وقد سقط من مطبوع الطبراني (٩٠٦) لفظ: «حدثنا أبي»، المراد به معاذ هٰذا. =

١٨١٨٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حَبيب بنِ أبي ثابت، قال ابن جعفر: قال: سمعتُ ميمونَ بنَ أبي شبيب يحدث

عن المغيرة بنِ شعبة، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ رَوَى

= وعلقه البخاري في «الدعوات» عن شعبة بصيغة الجزم في باب الدعاء بعد الصلاة (٦٣٣٠) فقال: وقال شعبة، عن منصور، قال: سمعت المسيب.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٣٩٠)، والبخاري (٦٣٣٠)، ومسلم (٥٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧١، وفي «الكبرى» (١٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٢٦) بنحوه، و(٩٢٧)، وفي «الدعاء» (٦٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨٥، وفي «شعب الإيمان» «٧٨٧٢» بأتم منه، من طرق، عن منصور، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٣٠٣ و١٠/ ٢٣١ -ومن طريقه مسلم (٥٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٢٥)، وفي «الدعاء» (٩٦٥) -وأبو داود (١٥٠٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٣، ٢٤٤، وابنُ حِبَّان (٢٠٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٢٠)، وفي «الدعاء» (٦٩١)، والبيهقي ٢/ ١٨٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٢٧١-٢٧٢ من طريق الأعمش، عن المسيب بن رافع، به.

وقُرن المسيبُ بنُ رافع في بعض هٰذه الطرق بعبد الملك بن عُمير.

وأخرجه ابنُ حِبّان عقب الحديث (٢٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٠٧)، وفي «الدعاء» (٦٩٩) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، عن الحكم بن عُتيبة، عن القاسم بن مخيمرة، عن ورَّاد، به.

وقد سلف برقمي (١٨١٣٩) و(١٨١٥٨).

وسيرد برقمي (١٨١٩٩) و(١٨٢٣٣).

وبأتم منه برقمي (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

وانظر الأرقام (١٨١٤٧) و(١٨١٧٩) و(١٨١٩١) و(١٨٢٣٠).

عَنِّي حَدِيثاً وهُوَ يَرى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَد الكَذَّابِينَ»[1].

١٨١٨٥- حدثنا إسحاق بنُ يوسف الأزرق، عن شَريك، عن بَيان بن بِشْر، عن قَيس بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، قال: كنا نُصلي مع نبيِّ الله ﷺ صلاةَ

---

(١) حديث صحيح، ميمون بن أبي شبيب، قال أبو داود: لم يدرك عائشة. قلنا: فيكون إدراكه للمغيرة أبعد، على أنه صدوق كثير الإرسال. وقد نقل المزي في «التهذيب» عن عمرو بن علي الفلاس قوله: لم أُخبر أن أحداً يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت وحفظ اللسان» (٥٣٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥)، وابن حبان في «المجروحين» ١/٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٢٠، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٩ و٢/٨١٤، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/٣٧٨، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/١٣٤ (١٣٢٢)، وابن عبد البر في مقدمة «التمهيد» ١/٤١، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٣)، من طرق، عن شعبة، به.

وقرن علي بن الجعد -ومن أخرج الحديث من طريقه- بشعبة قيس بن الربيع.

وسيأتي بالأرقام (١٨٢١١) و(١٨٢٤٠) و(١٨٢٤١).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، سلف برقم (٩٠٣) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث سمرة، سيرد ٥/١٤ و٢٠.

قال السندي: قوله: أحد الكذَّابِين، بالتثنية، أي: الراوي والواضع، كل منهما كذاب، وأحدهما الراوي. او بالجمع، أي: واحد من جملة المعلومين بأنهم الكَذَّابون.

الظُّهر بالهاجرة، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «أبْرِدُوا بالصَّلاة، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو حاتم في «العلل» ١/١٣٦، وابن حبان (١٥٠٥) و(١٥٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٩ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. قال ابن حبان: تفرد به إسحاق الأزرق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٣٣ عن صدقة، وابن ماجه (٦٨٠) من طريق تميم بن المنتصر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٧ من طريق يحيى بن معين وتميم بن المنتصر، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٩ من طريق يحيى بن معين، ثلاثتهم عن إسحاق بن يوسف، به.

قال ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٥: وقد سرق هٰذا الحديث من هٰؤلاء الثقات قوم ضعفاء، فحدثوا به عن إسحاق الأزرق... ثم أورد أحاديثهم، وذكر نحوه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/١٧١.

وقد أورد ابن أبي حاتم هٰذا الحديث في «العلل» ١/١٣٦ برقم (٣٧٦)، وقال عقبه: ورواه أبو عوانة، عن طارق، عن قيس قال: سمعت عمر بن الخطاب قوله: «أبردوا بالصلاة» ثم قال: قال أبي: أخاف أن يكون هٰذا الحديث يدفع ذاك الحديث، قلت: فأيهما أشبه؟ قال: كأنه هٰذا، يعني حديث عمر. قال أبي في موضع آخر: لو كان عند قيس عن المغيرة، عن النبي ﷺ، لم يحتج أن يفتقر إلى أن يحدث عن عمر، موقوف.

قلنا: نقل البيهقي في «السنن» ١/٤٣٩ عن الترمذي قوله: سألتَ محمداً -يعني البخاري- عن هٰذا الحديث (يعني حديث المغيرة) فعده محفوظاً، وقال: رواه غير شريك، عن بيان، عن قيس، عن المغيرة قال: كنا نصلي الظهر بالهاجرة، فقيل لنا: أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم. =

١٨١٨٦- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شَريك، عن عبد الملك بنِ عُمير

عن المغيرة بن شعبة أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أخَذَ[١] بحُجْزَةِ سُفيانَ بنِ أبي سَهْل، فقال: «يا سُفْيانَ بنَ أبي سَهْل، لا تُسْبِلْ[٢]، فإنَّ اللهَ لا يُحبُّ المُسْبِلينَ»[٣].

١٨١٨٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريكٌ، عن عبد الملك، عن حُصَيْن بن عقبة، عن المغيرة[٤].

= وقال الترمذي في «السنن» ١/٢٩٦: وروي عن عمر، عن النبي ﷺ في هٰذا، ولا يصح.

وقال: ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه برقم (٧١٣٠).

وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م) و(ق): آخذاً.

(٢) في (م): لا تسبل إزارك.

(٣) إسناده ضعيف، علته شريك، والانقطاع بين عبد الملك بن عمير والمغيرة، فبينهما حصين كما في الرواية (١٨١٥١)، ولم يُذكر سماع لعبد الملك من المغيرة، فقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٢٧: رأى المغيرة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وقد سلف برقم (١٨١٥١)، وذكرنا هناك أحاديث النهي عن الإسبال، وانظر ما بعده.

(٤) هو مكرر ما قبله، ومكرر الرواية (١٨١٥١) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون، وسمى شيخ عبد الملك ابن عمير حصين بن عقبة، حيث اختلف فيه على شريك كما ذكرنا في الرواية (١٨١٥١).

وسيرد من طريق يزيد أيضاً برقم (١٨٢١٥) ونذكر تخريجه هناك. =

١٨١٨٨- حـدثنـا[١] مـوسـى بـنُ داود، عـن قَبيصـةَ بـنِ جـابـر عـن المُغيـرة[٢].

١٨١٨٩- حدثناه أبو النَّضْر قال: عن حُصَين[٣]، عن المغيرة[٤].

= وانظر ما بعده.

ملاحظة: وقع الحديث السالف برقم (١٨١٨٦) في آخر الجزء الأول من مسند الكوفيين من نسخة الظاهرية (ظ١٣) والتي هي بقراءة عبد الغني المقدسي علي حنبل الرصافي، ووقعت أسانيده الثلاث الأخرى (١٨١٨٧) و(١٨١٨٨) و(١٨١٨٩) في بداية الجزء الثاني منها، والحافظ كانت نسخته بتقسيم نسخة الظاهرية ذٰلك أنه سمع المسند من المقادسة في الصالحية، فأدرج هٰذه الطرق مع إسناد الحديث الآتي برقم (١٨١٩٠) وهو حديث المغيرة: كنت مع النبي ﷺ في سفر... إلى آخر حديث المسح على الخفين، غير أنه شك في أن تكون هٰذه الأسانيد الثلاثة للحديث المشار إليه، ولم يتحرر له أمرها، فعقب عليها بقوله: فليحرر. وقد ظهر لك أنها طرق أخرى للحديث (١٨١٨٦).

(١) في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٥: وحدثناه.

(٢) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٨١٥١).

وقوله: حدثنا موسى بن داود عن قبيصة بن جابر، يريد أن موسى بن داود قال: قبيصة بن جابر بدل حُصَين بن عقبة، فبين موسى وقبيصة شريك وعبد الملك بن عمير، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية (١٨١٥١).

وأخرجه ابن منده، ويحيى بن عبد الحميد الحماني فيما ذكره الحافظ في «النكت الظراف» ٨/ ٤٧٣.

(٣) في (ق): قال حصين، وقد ضبب فوق لفظة: «عن» في (ظ١٣).

(٤) هو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو النضر، وقوله: حدثناه أبو النضر قال: عن حصين، يعني: أن أبا النضر قال: حُصَيناً، غير منسوب، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية (١٨١٥١). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

١٨١٩٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مُسلم، عن مسـروق

عن المغيرة بن شعبة قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سفر، فقال لي: «يا مُغِيرةُ خُذِ الإداوَة»، قال: فأخذتُها، قال: ثم انطلقتُ معه، فانطلقَ حتى توارى عني، فقضى حاجتَه، ثم جاءَ وعليه جبة شامية ضيِّقةُ الكُمَّين. قال: فذهب يُخرجُ يديه[1] منها، فضاقتا[2]، فأخرج يَدَيْهِ من أسفلِ الجُبَّة، فصَبَبْتُ عليه، فتوضَّأ وضوءَه للصلاة[3]، ثم مَسَحَ على خُفَّيه، ثم صلى[4].

١٨١٩١- حدثنا حُسين بنُ علي، عن ابن سُوقَة، عن ورَّاد مولى المغيرة بن شعبة، قال:

---

(١) في (ظ١٣): يده، وكتب فوقها: يديه (خ).

(٢) في (م) و(ق): ضاقت.

(٣) في (ظ١٣): فتوضأ للصلاة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح، أبو الضحى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ١/١٠٦-١٠٧ -ومن طريقه مسلم (٢٧٤) (٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٤)، وأبو عوانة ١/٢٥٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٨) و(٢٩١٨) و(٥٧٩٨)، ومسلم (٢٧٤) (٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٢، وأبو عوانة ١/٢٥٧، والطبراني ٢٠/(٩٤٥) من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٨١٣٤).

كتب معاويةُ إلى المُغيرة بن شعبة أنِ اكْتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ ليس بينَك وبينَه أحدٌ. قال: فأملى عليَّ وكتبتُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ ثَلاثاً، وَنَهى عَنْ ثلاثٍ، فأمَّا الثَّلاثُ اللاّتِي نَهَى اللهُ عَنْهُنَّ: فَقِيلَ وَقَالَ، وَإلحافَ السُّؤال، وَإضاعَةَ المالِ»[1].

١٨١٩٢- حدثنا هشيمٌ، أخبرنا غيرُ واحد منهم مغيرة، عن الشعبيِّ، عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة

أن معاوية كتب إلى المغيرة: اكْتُبْ إليَّ بحديثٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. قال: فكتبَ إليه المغيرةُ: إني سمعتُه يقول عند انصرافه من الصلاة: «لا إلهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ثلاثَ مَرَّات.

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. ابن سوقة -وهو محمد- لا يروي عن ورَّاد، بينهما محمد بن عبيد الله الثقفي كما في مصادر التخريج، وهو ورجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفيُّ.

وأخرجه بأتم منه مسلم ٣/١٣٤١ (٥٩٣) (١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٩٦)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٣، وفي «شعب الإيمان» (٦٥٤٥) و(٧٨٧١)، وفي «الآداب» (٩٤) من طرق عن محمد بن سوقة، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن وراد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٤٧).

وانظر (١٨١٣٩) والحديث التالي.

قال السندي: قوله: ليس بينك وبينه أحد، أي: سمعته بلا واسطة، وهٰذا تأكيد للسماع، وإلا فعند ثبوت الواسطة في البين، فات حقيقة السماع.

٤/٢٥١ وكان ينهى عن قيلَ وقالَ، وكثرةِ السؤال، وإضاعةِ المال، ومَنْعٍ وهاتِ، وعقوقِ الأمهات، ووَأْدِ البنات[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، ومغيرة: هو ابن مِقْسم الضبّي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «الاستذكار» (٤١٤٩٨)، وفي «التمهيد» ٢١/٢٩١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٧١، وفي «الكبرى» (١٢٦٦) مختصراً -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٢٩)- وابنُ خزيمة (٧٤٢)، وابن حبان (٢٠٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٧) و(٨٩٨)، وفي «الدعاء» (٦٨٣) و(٦٨٤)، وفي «الأوسط» (٣٧٢١) من طرق، عن هشيم، به. ورواية ابن حبان من طريق هشيم، عن داود بن أبي هند وغيره، ورواية الطبراني في «الكبير» (٨٩٨)، وفي «الدعاء» (٦٨٤) من طريق هشيم، عن داود ومجالد، بنحوه، ورواية الطبراني الأخرى من طريق الحسن ابن علي بن راشد الواسطي، عن هشيم، عن مغيرة وزكريا بن أبي زائدة ومجالد وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، وفيها زيادة: «اللهم لا مانع لما أعطيت...»، وقال في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد إلا هشيم، تفرد به الحسن بن علي.

وتابع هشيماً عليُّ بن عاصم، كما سيرد برقم (١٨٢٣٢)، فرواه عن مغيرة، عن الشعبي، عن ورَّاد.

وخالفهما أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري -فيما ذكر النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٣٠)، والدارقطني في «العلل» ٧/١٢٢- فرواه عن مغيرة، عن شباك، عن الشعبي، عن المغيرة. فزاد شباكاً -وهو الضبي الكوفي الأعمى- ولم يذكر ورَّاداً. لٰكنه عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٦) -وهو من طريق أبي عوانة- لم يسقط وراداً، ويظهر أنه من الاختلاف على أبي عوانة.

=

١٨١٩٣- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن الشعبي، عن عُروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه.

وعن ابن سيرين رفعه إلى المغيرة بن شعبة

قال: كنا مع النبيِّ ﷺ، فَغَمَزَ ظهري - أو كَتِفي - بشيء كان معه. قال[١]: وتبعتُه، فقضى رسولُ الله ﷺ حاجتَه، ثم جاء فقال: «أمَعَكَ ماءٌ؟» قلتُ: نعم، ومعي سَطِيحةٌ من ماء. فغسَلَ وجهه، وكانت عليه جُبَّةٌ شَامِيّةٌ ضيقةُ الكُمَّين، فأدخل يدَه، فرفَعَ الجُبَّةَ على عاتقه، وأخرجَ يَدَيْهِ من أسفلِ الجُبَّة، فغَسَلَ ذِراعَيْه، ومَسَحَ على العِمامةِ. قال: وذكرَ الناصيةَ بشيءٍ ومَسَحَ على خُفَّيْهِ، ثم أقبلْنا، فأدرَكْنا القومَ في صلاة الغَداة، وعبدُ الرحمن يؤمُّهم، وقد صَلَّوا ركعة، فذهبتُ لأُوذِنَه، فنَهاني، فصلَّينا معه ركعةً، وقضَيْنا التي سُبِقْنا بها[٢].

= وأخرج القسم الأول منه مطولاً: الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٩)، وفي «الدعاء» (٦٨٥) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شيبان، عن عاصم ابن أبي النجود، عن الشعبي، به.

وقد سلف القسم الأول منه برقم (١٨١٣٩).

وسلف القسم الثاني منه برقم (١٨١٤٧).

وسيرد بتمامه برقم (١٨٢٣٢).

(١) في هامش (ظ١٣): فمال. (نسخة).

(٢) إسناداه صحيحان، الأول منهما على شرط الشيخين، والثاني -وإن كان ظاهره يوهم الانقطاع- موصول في الرواية (١٨١٣٤) بذكر عمرو بن وهب الثقفي بين ابن سيرين والمغيرة، والظاهر أن ابن عون لم يضبط إسناده عن ابن=

١٨١٩٤- حدثنا عبدُ الرزاق ومحمدُ بنُ بكر قالا: أخبرنا ابنُ جريج قال: حدثني ابنُ شهاب، عن حديث عبَّاد بن زياد، أن عروةَ بنَ المغيرةِ بنِ شعبة أخبره

أن المغيرة بنَ شعبة أخبره: أنه غزا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ تبوك، قال المغيرة: فَتَبَرَّزَ رسول الله ﷺ قِبَلَ الغائط، فحملتُ معه إداوةً قَبْلَ صلاة الفجر، فلما رجعَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، أخذتُ أُهَرِيقُ[1] على يديه من الإداوة، وغَسَلَ يَدَيْهِ ثلاثَ مرار،

=سيرين، كما سيرد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٥٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذين الإسنادين، وقد سقط من إسناد المطبوع اسم عامر الشعبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٦٣، وفي «الكبرى» (١١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٧٠) من طريقين، عن عبد الله بن عون، بهٰذين الإسنادين، إلا أن الثاني عند النسائي قال فيه: وعن محمد بن سيرين، عن رجل، حتى رده إلى المغيرة. قال ابن عون: ولا أحفظ حديث ذا من ذا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٥٤) من طريق أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، بالإسناد الأول.

وأخرجه مختصراً الشافعي في «المسند» ١/٤٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٧٥٨)، ومسلم (٢٧٤) (٨٠)، وابن خزيمة (١٩٠) و(١٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٨٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٦٦) إلى (٨٦٩)، وفي «الأوسط» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٨١ من طرق، عن الشعبي، به.

وسيرد من طرق عن الشعبي، بهٰذا الإسناد بالأرقام: (١٨١٩٦) و(١٨٢٣٥) و(١٨٢٣٩) و(١٨٢٤٢).

(١) في (ظ١٣) و(ق): أهريق الماء.

ثم غسلَ وجههَ، ثم ذهبَ يُخرج جُبَّتَهُ عن ذراعيه، فضاق كُمَّا جُبَّتِهِ، فأدخل يَدَيْهِ في الجُبَّة، حتى أخرجَ ذِرَاعَيْه من أسفلِ الجُبَّة، وغَسَلَ ذِراعَيْهِ إلى المِرْفَقَين، ثم مسحَ على خفيه، ثم أقبل. قال المغيرة: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قَدَّموا عبدَ الرحمٰن بنَ عوف يصلي بهم، فأدرك إحدى الركعتين.

قال عبد الرزاق وابن بكر: فصلى مع الناس الركعة الآخرة، فلما سلَّم عبدُ الرحمٰن، قام رسولُ الله ﷺ يُتِمُّ صلاتَه، فأَفْزَعَ ذلك المسلمين، فأكثروا التسبيحَ، فلما قضى رسولُ الله ﷺ صلاتَه، أَقْبَلَ عليهم، ثم قال: «أَحْسَنْتُمْ، أَوْ: قَدْ أَصَبْتُمْ». يُغَبِّطُهُم أنْ صَلَّوُا الصلاةَ لوقتها[1].

---

(١) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عباد بن زياد -وهو المعروف أبوه بزياد بن أبي سفيان- لم نعلم في الرواة عنه سوى الزهري ومكحول الشامي، وقال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه سوى الزهري. قلنا: ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وروى له مسلم متابعة، وأبو داود، والنسائي هٰذا الحديث الواحد، وهو متابع في الرواية الآتية، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨١٦٠). محمد بن بكر: هو البرساني.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/١٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٤٨) -ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٣٩٧)، ومسلم ١/٣١٧ (٢٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٠)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٦، وقرن عبد الرزاق -في رواية عبد بن حميد- بابن جريج معمراً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٤٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه =

١٨١٩٥- حدثنا عبدُ الرزاق، عن ابن جُرَيْج، حدثني ابنُ شهاب، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن حمزة بن المغيرة نحو حديث عبـــاد

قال المغيرة وأردتُ تأخيرَ عبدِ الرحمٰن بنِ عوف، فقال النبيُّ ﷺ: «دعه»[١].

= البغوي في «شرح السنة» (٢٣٦)- والنسائي في «الكبرى» (١٦٦) من طرق، عن ابن جريج، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨١٣٤) و(١٨١٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمزة بن المغيرة بن شعبة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وإسماعيل ابن محمد بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ١/٣١٨ (٢٧٤) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٤٢-٤٣ (بترتيب السندي) من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه مختصراً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٩ من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٤٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٨٩)- وابن أبي شيبة مختصراً ١/١٧٨، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٣، وفي «الكبرى» (١١٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، به.

ولحديث المغيرة بن شعبة هٰذا في المسند حوالي ثلاثين طريقاً، سلف أولها برقم (١٨١٣٤).

١٨١٩٦- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، حدثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن الشعبيّ، عن عروةَ بنِ المغيرة

عن أبيه، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلة في مسيرة، فقال: «أمَعَكَ ماءٌ؟» قلت: نعم. فنزلَ عن راحلته، ثم مشى حتى تَوارَى عني في سواد الليل، ثم جاء، فأفْرَغْتُ عليه من الإداوَةِ، فغَسَلَ وجهَه، وعليه جُبَّةُ صوفٍ ضيقةُ الكُمَّينِ، فلم يستطع أن يُخْرِجَ ذِراعَيْهِ منها، فأخْرَجَهُما من أسفل الجُبَّة، فغَسَلَ ذراعيه، ومَسَحَ برأسه، ثم أهويتُ لأنْزِعَ خُفَّيْهِ، فقال: «دَعْهُمَا، فإنِّي أدْخَلْتُهُمَا طاهِرَتَيْنِ» فمسح عليهما[(١)].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٠٩: وزكريا مدلس، ولم أره من حديثه إلا بالعنعنة، لكن أخرجه أحمد، عن يحيى القطان، عن زكريا، والقطان لا يحمل من حديث شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم. صرح بذلك الإسماعيلي. قلنا: رواية أحمد عن يحيى القطان سترد برقم (١٨٢٣٥).

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي (٧١٣)، والبخاري (٢٠٦) و(٥٧٩٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٣٥)، وفي «التفسير» ٢/٢٠- وأبو عوانة ١/٢٥٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٦٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٨١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين. وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٧٩) من طريق عبد الله بن نمير. وأخرجه الشافعي ١/٤٢ -ومن طريقه أبو عوانة ٣/٢٥٦- والحميدي (٧٥٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٦٧)، والدارقطني ١/١٩٧ -وابنُ حبان (١٣٢٦)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٢/٤٢٧ من طريق سفيان بن عيينة. ثلاثتهم عن زكريا بن أبي زائدة، =

١٨١٩٧- حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا ثَوْر، عن رجاء بنِ حَيْوَة، عن كاتب المغيرة

عن المغيرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، فَمَسَحَ أسْفَلَ الخُفِّ وأعلاه[1].

= بهٰذا الإسناد.

وقرن سفيان بزكريا حصينَ بن عبد الرحمٰن، ويونسَ بن أبي إسحاق.

وسيكرر برقم (١٨٢٣٥).

وقد سلف برقم (١٨١٣٤) من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، وانظر طرقه هناك.

(١) إسناده ضعيف، الوليد بن مسلم يدلس ويسوّي، وهو شر أنواع التدليس، وقد عنعن هنا، ثم إن بين ثور بن يزيد ورجاء بن حيوة انقطاعاً كما سيرد، والصواب إرساله كما سنبين. ثور: هو ابن يزيد، وكاتب المغيرة: هو وراد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٧٦/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٧/١١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٥/٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث رجاء، لم يروه عنه إلا ثور.

وأخرجه أبو داود (١٦٥) عن موسى بن مروان الرقي ومحمود بن خالد الدمشقي، والترمذي (٩٧) عن أبي الوليد أحمد بن عبد الرحمٰن الدمشقي، وابن ماجه (٥٥٠) عن هشام بن عمار، وابن الجارود (٨٤) عن عبد الله بن يوسف، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣٩) من طريق عبد الله بن يوسف والهيثم بن خارجة، والبيهقي في «السنن» ٢٩٠/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٧/١١-١٤٨ من طريق الحكم بن موسى، سبعتهم عن الوليد بن مسلم، به.

قال أبو داود: بلغني أنه لم يسمع ثور هٰذا الحديث من رجاء.

وقال الترمذي: هٰذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد =

. . . .

=ابن مسلم.

قلنا: علته التدليس والانقطاع والإرسال، وقد بيَّنها ابنُ المبارك وعبدُ الرحمٰن بنُ مهدي ونُعَيم بن حماد، ونقلها عنهم أحمدُ والبخاريُّ وأبو زرعة، فيما ذكر الترمذي والدارقطني في «عللهما»، وابن عبد البر في «التمهيد»، والحافظ في «التلخيص» ١/١٥٩، فقد قال الحافظ: قال الأثرم عن أحمد: إنه كان يُضعفه ويقول: ذكرتُه لعبد الرحمٰن بن مهدي، فقال: عن ابن المبارك، عن ثور، حُدِّثْتُ عن رجاء، عن كاتب المغيرة، ولم يذكر المغيرة. قال أحمد: وقد كان نُعيم بن حماد حدثني عن ابن المبارك كما حدثني الوليدُ بنُ مسلم به عن ثور، فقلت له: إنما يقول هٰذا الوليد، فأما ابنُ المبارك فيقول: حُدِّثت عن رجاء، ولا يذكر المغيرة، فقال لي نُعيم: هٰذا حديثي الذي أسأل عنه، فأخرج إليَّ كتابه القديم بخط عتيق، فإذا فيه ملحقٌ بين السطرين بخط ليس بالقديم: «عن المغيرة»، فأوقفتُه عليه، وأخبرتُه أن هٰذا زيادةٌ في الإسناد لا أصل لها، فجعل يقول للناس بعد وأنا أسمع: اضربوا على هٰذا الحديث.

وقال الترمذي في «العلل» ١/١٨٠: سألتُ محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: لا يصح هٰذا، روي عن ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، قال: حُدِّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلاً، وضَعَّف هٰذا. وسألتُ أبا زرعة، فقال نحواً مما قال محمدُ بنُ إسماعيل، وقال مثلَه الدارقطني في «العلل» ١/١١٠، وقال أيضاً: وحديثُ رجاء بن حيوة الذي فيه ذِكْرُ أعلى الخُفِّ وأسفلِه لا يثبت، لأن ابن المبارك رواه عن ثور بن يزيد، مرسلاً.

قال الحافظ في «التلخيص» ١/١٦٠: ووقع في «سنن» الدارقطني ما يُوهم رفع العلة، وهي حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد العزيز، حدثنا داود بن رُشَيد، عن الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، حدثنا رجاء بن حيوة، فذكره. فهٰذا ظاهره أن ثوراً سمعه من رجاء، فتزول العلة، ولكن رواه أحمدُ بنُ عُبيد=

. . . .

= الصّفّار في «مسنده» عن أحمد بن يحيى الحلواني، عن داود بن رُشَيد، فقال: عن رجاء، ولم يقل: حدثنا رجاء، فهٰذا اختلافٌ على داود يمنع من القول بصحة وصلة، مع ما تقدم في كلام الأئمة.

قلنا: ونزيد على ما ذكره الحافظ من الاختلاف على داود بما يمنع القول بصحة الوصل: أن الذين رووه عن الوليد بن مسلم، فقالوا: عن رجاء بالعنعنة، ثمانيةٌ ثقات، فهم أكثر عدداً، وأضبط حفظاً من واحد اختُلف عليه فيه.

وفي هٰذا نقضٌ لكلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله -الذي تابع فيه العيني في «شرح الهداية» ١/٥٧٧ ولم يصرح باسمه- وحاول فيه رَدَّ هٰذه العلة بتصريح داود بن رُشَيد بسماع ثور من رجاء، ولا يدفع هٰذه العلةَ أيضاً -كما زعم- روايةُ الشافعي للحديث عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن ثور، مثل رواية الوليد عن ثور، فإبراهيم هٰذا أطبق أئمةُ الجرح والتعديل على أنه متروك، وقولُه في أن زيادةَ الوليد بن مسلم لوصله مقبولة، لأنها زيادةُ ثقة، مما يُتعجب منه، لأن فيه ذهولاً عن تدليس الوليد الذي لا يشده متابعةُ إبراهيم بن أبي يحيى كما ذكرنا، مع مخالفته لابن المبارك، وهو الأضبط والأحفظ، وقد قال ابن حزم في «المحلى» ٢/١١٤: أخطأ فيه الوليد في موضعين، فذكرهما كما تقدم.

وقال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٥٤ عن أبيه: حديث الوليد ليس بمحفوظ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح.

وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» -المطبوع خطأً باسم «التاريخ الصغير»- فيما نقله الحافظ في «التلخيص» ١/١٥٩: حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن المغيرة، رأيتُ رسول الله ﷺ يمسح على خفيه على ظاهرهما. قال: وهٰذا أصحُّ من حديث رجاء، عن كاتب المغيرة. =

. . . .

= قلنا: وروايةُ ابن أبي الزناد، عن أبيه... سلفت برقم (١٨١٥٦).

وقال ابنُ القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ١/ ١٢٥-١٢٦: وبعد، فهٰذا حديث قد ضعفه الأئمة الكبار: البخاري، وأبو زرعة، والترمذي، وأبو داود، والشافعي، ومن المتأخرين: ابن حزم، وهو الصواب لأن الأحاديث الصحيحة كلها تخالفه، ... وقد تفرد الوليد بن مسلم بإسناده ووصله، وخالفه من هو أحفظ منه وأجل، وهو الإمام الثبت عبد الله بن المبارك... وإذا اختلف عبد الله بن المبارك والوليد بن مسلم فالقول ما قال عبد الله.

تنبيه: وقع في «سنن» الترمذي ١/ ١٦٣ فيما حكاه عن أبي زرعة والبخاري عن ابن المبارك أن الانقطاع في الإسناد واقع بين رجاء بن حيوة وكاتب المغيرة، ففيه: روى هٰذا عن ثور، عن رجاء، قال: حدثت عن كاتب المغيرة. وهو خلاف ما ذكر الترمذي نفسه في «العلل»، وما نقله عنه البيهقي في «السنن» وخلافُ ما ذكره أحمد -ونقله عنه الحافظ في «التلخيص»- والدارقطني وغيره كما سلف، وحقُّه أن يكون قوله: «حُدِّثت عن» قبل: رجاء ابن حيوة، لا قبل: كاتب المغيرة، وقد اغتر بهٰذا الوهم الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة رجاء، فقال: قال أحمد بن حنبل: لم يلق رجاء ورّاداً كاتبَ المغيرة، وكذا حكى الترمذي عن البخاري وأبي زرعة. قلنا: فليُحرر من هنا.

وقد سلف المسحُ على ظاهر الخفين برقم (١٨١٥٦)، وسلف مطولاً برقم (١٨١٣٤) وانظر مكرراته هناك.

قال السندي: قوله: فمَسَحَ أسفلَ الخف وأعلاه، قيل: ولذٰلك قال الشافعي وغيره: إن مسح أسفل الخفين مستحب، وقال العيني في «شرح الهداية» [١/ ٥٧٧ و٥٧٨]: وعن هٰذا قال صاحبُ «البدائع»: المستحب عندنا الجمع بين ظاهره وباطنه، وهو مقتضى القياس، لأنه بدلٌ عن الغسل، والشرعُ قد ورد بالظاهر والباطن جميعاً.

١٨١٩٨- حدثنا سفيان، عن زياد بنِ عِلاقة

سمعَ المغيرةَ بنَ شعبة، قال: قام رسولُ الله ﷺ حتى تَورَّمَتْ قدماه، فقيل له: يا رسول الله، قد غفرَ اللهُ لك ما تقدَّمَ من ذنبك! فقال: «أوَلا[1] أكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[2].

---

(١) وفي نسخة في (س): أفلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه عبدُ الرزاق (٤٧٤٦) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٠)، والحميدي (٧٥٩)، والبخاري (٤٨٣٦)، ومسلم (٢٨١٩) (٨٠)، وابن ماجه (١٤١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢١٩، وفي «الكبرى» (١٣٢٥)، وابن خزيمة (١١٨٣)، وابن حبان (٣١١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٦، وفي «الشعب» (٤٥٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٣) عن شريك وأبي عوانة وقيس وشيبان، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩)، والترمذي في «السنن» (٤١٢) وهو في «الشمائل» (٢٥٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٣١)- والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠١)، وهو في «التفسير» (٥٢١)، وابنُ خزيمة (١١٨٢) من طريق أبي عوانة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ١٠١١ من طريق شريك، أربعتهم عن زياد، به.

وسيرد بالرقمين: (١٨٢٣٨) و(١٨٢٤٣).

وفي الباب عن عائشة، سيرد ٦/ ١١٥.

وعن أبي هريرة عند الترمذي في «الشمائل» (٢٦٠) و(٢٦١)، وابن ماجه (١٤٢٠)، وابن خزيمة (١١٨٤).

قال السندي: قوله: قام رسول الله ﷺ، أي: في صلاة الليل.

قد غفر الله لك، أي: فما بالك تُتعِبُ نفسك، وما بقي بعد المغفرة إلا الراحة؟! وهٰذا منهم مبني على أنَّ الاجتهادَ في العبادة يكونُ للمغفرة، فمن حصلتْ له، فلا يَحتاجُ إليه، فأشار ﷺ في الجواب أن العبادة قد تكونُ لشكرِ =

١٨١٩٩- حدثنا سفيانُ، عن عَبْدَةَ وعبدِ الملك، سمعنا ورّاداً: كتب إليه -يعني المغيرةَ-:

كتب إليه معاويةُ: اكتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَهُ من رسولِ اللهِ ﷺ فكتبَ إليه يعني المغيرةُ: إن رسولَ اللهِ ﷺ كان يقولُ: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[1].

=نعمة المولى، وحينئذ، فالمغفرةُ لكونها من أجلِّ النعم تقتضي زيادةً في العبادة، والمبالغة في الاجتهاد، لا تركَه، كما زعموا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبدة: هو ابن أبي لبابة، وعبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٧٦٢)، ومسلم (٥٩٣) (١٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٠، وفي «الكبرى» (١٢٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩١٤)، وفي «الدعاء» (٦٨٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٣) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد تحرف عبد الملك بن عمير في مطبوع «المجتبى» إلى: عبد الملك بن أعين.

وأخرجه الدارمي (١٣٤٩)، والبخاري (٨٤٤)، وابن خزيمة (٧٤٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩١٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٦١)، وابن خزيمة (٧٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة، به.

وجاء في هذه المصادر زيادة: «اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٣٨) -ومن طريقه عبدُ بنُ حميد (٣٩١)- =

١٨٢٠٠- حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن العقَّار بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ قال: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اسْتَرْقَى وَاكْتَوَى».

٢٥٢/٤ وقال سفيان مرتين: أو اكتوى[1].

=والبخاري (٦٤٧٣) و(٧٢٩٢)، وفي «الأدب المفرد» (٤٦٠) بأتمَّ منه، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٦)، وابنُ خزيمة (٧٤٢)، وابنُ حِبّان (٢٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٨) و(٩١١) و(٩١٢) و(٩١٥) و(٩١٦) و(٩١٧) و(٩١٩)، وفي «الدعاء» (٦٨٣) و(٦٨٦) و(٦٨٧) و(٦٩٠) و(٦٩٢) و(٦٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٤٤، والبغوي في «شرح السنة» (٧١٥)، من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. بزيادة: «اللهم لا مانع لما أعطيت...».

وأخرجه البخاري (٦٤٧٣) أيضاً من طرق، عن الشعبي، عن ورَّاد، به، مطولاً.

وقد سلف برقم (١٨١٣٩)، وانظر مكرراته هناك.

(١) إسناده حسن من أجل العَقّار بن المغيرة، فقد روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له الترمذي وابن ماجه والنسائي هٰذا الحديث فقط، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابنُ أبي نجيح: هو عبد الله.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٢٠/١٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٦٣) -ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» ٤/٤١٥- والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٠) من طريق سفيان بن عيينة، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٧/٩٥ عن ابن عيينة، به، بلفظ: «ليس منا من اكتوى أو استرقى». =

١٨٢٠١- حدثنا عبد الله بنُ إدريس قال: سمعتُ أبي يذكره عن سِمَاك، عن عَلقمة بن وائل

عن المغيرة بن شُعبةَ، قال: بَعثني رسولُ الله ﷺ إلى نجران، قال: فقالوا: أرأيتَ ما تقرؤون: ﴿يا أُخْتَ هارونَ﴾ [مريم: ٢٨]، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا؟! قال: فرجعتُ فذكرتُ ذلك[1] لرسول الله ﷺ، فقال: «ألا أخْبَرْتَهُمْ أنَّهُمْ كانوا يُسَمُّونَ بالأنبياءِ والصَّالِحِينَ قَبلَهُم؟»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩١)، والدارقطني في «العلل» ١١٦/٧ من طريق عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن الفريابي -وهو محمد ابن يوسف- عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به. وعبد الله بن محمد ابن أبي مريم ضعيف.

وقد سلف برقم (١٨١٨٠).

وسيرد بالرقمين (١٨٢١٧) و(١٨٢٢١).

(١) لفظة «ذلك» ليست في (م).

(٢) إسناده حسن على شرط مسلم، سماك -وهو ابن حرب- وعلقمة بن وائل، من رجاله، وهٰذا مما انتقاه مسلم لسماك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٥١-٥٥٢ -ومن طريقه مسلم (٢١٣٥)- والترمذي (٣١٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٥)، وهو في «التفسير» (٣٣٥)، والطبري في «التفسير» ١٦/٧٧-٧٨، وابن حبان (٦٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٨٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٩٢-٣٩٣، والبغوي في «التفسير» ٤/٢٤٤ من طرق، عن عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن إدريس.

قال السندي: قوله: «إنهم كانوا يسمون بالأنبياء...» إلخ، أي: فكان =

١٨٢٠٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سعيد بن عُبيد، قال: سمعتُ عليَّ بن رَبيعة قال:

شهدتُ المغيرةَ بنَ شعبة خرج يوماً فَرقِيَ على المنبر، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: ما بالُ هذا النوحِ في الإسلام، وكان ماتَ رجلٌ من الأنصار، فنيحَ عليه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ على أحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّهُ مَنْ نِيحَ[1] عَلَيْهِ يُعَذَّبْ[2] بما نِيحَ[1] عَلَيْهِ»[3].

١٨٢٠٣- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثني قيس، قال:

سمعت المُغيرةَ بنَ شعبة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَنْ يَزالَ أناسٌ مِنْ أُمَّتِي ظاهِرينَ على النّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أمْرُ اللهِ وَهُمْ

= بعضُ قرابة مريم يُسَمَّى باسم نبي الله هارون، فنُسبت إليه بأنها أخته، ويحتمل أن يُراد بالتسمية النسبة، أي: كانوا ينسبون اللاحقين إلى السابقين، فنُسِبت هي إلى نبي الله هارون صلوات الله تعالى وسلامه على نبينا وعليه.

(١) في (ق): ينح، في الموضعين.

(٢) في (ص): عذب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسعيد بن عُبيد: هو الطائي أبو الهذيل الكوفي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٢٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٤٠)، وسيرد قسمه الثاني وهو قوله: «إنه من نيح عليه...» برقم (١٨٢٣٧).

ظاهِرُونَ»[1].

١٨٢٠٤- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثني قيس، قال:

قال لي المغيرة بنُ شعبة: ما سأل رسولَ الله ﷺ عن الدَّجّالِ أحدٌ أكثرَ مما سألتُه، وإنه قال لي: «ما يَضُرُّكَ مِنْهُ؟» قال: قلت: إنهم يقولون: إن معه جبلَ خبز ونهرَ ماء! قال: «هُوَ أَهْوَنُ على الله مِنْ ذاكَ»[2].

١٨٢٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا سُليمان بنُ المغيرة، عن حُميد بن هلال، عن أبي بُردة

عن المغيرة بن شُعبة، قال: أكلتُ ثوماً، ثم أتيتُ مصلَّى النبيِّ ﷺ، فوجدتُه قد سبقني بركعة، فلما صلَّى، قمتُ أقضي، فوجدَ ريحَ الثوم، فقال: «من أكلَ هٰذه[3] البقلةَ، فلا يقربنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري (٣٦٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقمي (١٨١٣٥) و(١٨١٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري (٧١٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٤) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالرقمين (١٨١٥٥) و(١٨١٦٧).

(٣) في (ق): من هٰذه.

مَسْجِدَنا حتى يَذْهَبَ رِيحُها». قال: فلما قَضَيْتُ الصلاةَ، أتيتُه، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ لي عذراً، ناولني يدَك. قال: فوجدتُه والله سهلاً، فناولَني يدَه، فأدخلتُها في كُمِّي إلى صدري، فوجدَه مَعْصُوباً، فقال: «إنَّ لَكَ عُذْراً»[1].

١٨٢٠٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي قَيْس عن هُزَيْل[2] بن شُرَحْبِيل

عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله ﷺ توضَّأَ ومَسَحَ على الجَوْرَبَيْنِ والنَّعْلَيْنِ[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن الدارقطني قد رجح إرساله كما ذكرنا في الرواية (١٨١٧٦). أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٠، ٨/ ٣٠٣ -ومن طريقه ابن حبان (٢٠٩٥)- وابن خزيمة (١٦٧٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٧٧ من طريق يزيد بن هارون، عن سليمان بن المغيرة، به.

وقوله ﷺ: «من أكل من هٰذه البقلة، فلا يقربنَّ مسجدنا حتى يذهب ريحها» له شاهد صحيح من حديث ابن عمر، سلف ذكره في الرواية (١٨١٧٦) وأشرنا هناك إلى بقية أحاديث الباب.

(٢) في (م): هُذيل، وهو خطأ.

(٣) هٰذا حديث ضَعَّفه الأئمةُ، عِلَّتُه عندهم تفرُّدُ أبي قيس -وهو عبد الرحمٰن بن ثَرْوان- به، فمع أنه وثَّقه ابنُ مَعِين والدارقطني وابن نُمير والنسائي والعجلي -وزاد: ثبت- قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٢ في هٰذا الحديث: لم يروه غير أبي قيس، وهو مما يُغْمَزُ عليه به، لأنَّ المحفوظ عن المغيرة المسحُ على الخفين. وقال عبدُ الله بنُ أحمد -فيما نقله العُقَيلي-: =

. . . .

=سألتُ أبي عن أبي قيس عبد الرحمٰن بن ثروان، فقال: هو كذا وكذا -وحرَّك يده- وهو يُخالف في أحاديث. وقال أبو داود: كان عبدُ الرحمٰن بن مهدي لا يُحدث بهٰذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين. وقال النسائي: ما نعلم أحداً تابع أبا قيس على هٰذه الرواية، والصحيح عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين. ونقل البيهقي عن علي ابن المديني قال: حديث المغيرة في المسح رواه عن المغيرة أهلُ المدينة، وأهل الكوفة، وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة، إلا أنه قال: ومسح على الجوربين، وخالف الناس. ونقل البيهقي أيضاً عن مسلم بن الحجاج تضعيفه لهٰذا الخبر، وأنه قال: أبو قيس الأودي، وهُزيل بن شرحبيل لا يحتملان هٰذا مع مخالفتهما لأجِلَّة الذين رووا هٰذا الخبر عن المغيرة، فقالوا: مسح على الخفين. ونقل عن عبد الرحمٰن بن مهدي قوله لسفيان الثوري: لو حدثتني بحديثِ أبي قيس عن هُزيل، ما قبلتُه منك، فقال سفيان: الحديثُ ضعيف، أو واهٍ، أو كلمة نحوها. ونقل عن ابن معين قولَه: الناسُ كلُّهم يروونه على الخفين، غيرَ أبي قيس.

وقد ذهب إلى تصحيح الحديث الترمذيُّ، فقال بإثر روايته للحديث: هٰذا حديث حسن صحيح، فتعقبه النووي في «المجموع» ١/٥٤١، فقال بعد أن ذكر من ضَعَّفه: هٰؤلاء مُقَدَّمون عليه، بل كلُّ واحدٍ من هٰؤلاء لو انفرد، قُدِّم على الترمذي باتفاق أهل المعرفة. وقد تابع الترمذيَّ في تصحيحه من القدماء ابنُ حِبّان، ومن المتأخرين ابنُ التركماني، فقال في أبي قيس وهُزيل: لم يخالفا الناس مخالفةَ معارضة، بل رويا أمراً زائداً على ما رووه بطريق مستقل غير معارض، فيُحمل على أنهما حديثان، ولهٰذا صحح الحديثَ -يعني الترمذي- كما مر. قلنا: وتابع الثلاثة في تصحيحه من المعاصرين الشيخُ أحمد شاكر، فقال في تعليقه على «سنن الترمذي» ١/١٦٨: وليس الأمرُ كما قال هٰؤلاء الأئمة، والصوابُ صنيع الترمذي في تصحيح هٰذا الحديث، وهو حديث آخر، غير حديث المسح على الخفين، وقد روى الناسُ عن المغيرة أحاديثَ =

. . . .

= المسح في الوضوء، فمنهم من روى المسح على الخفين، ومنهم من روى المسح على العمامة، ومنهم من روى المسح على الجوربين، وليس شيء منها بمخالف للآخر، إذ هي أحاديث متعددة، وروايات على حوادث مختلفة، والمغيرةُ صحب النبي ﷺ نحو خمس سنين، فمن المعقول أن يشهد من النبي ﷺ وقائع متعددة في وضوئه ويحكيها، فيسمع بعضُ الرواة منه شيئاً ويسمع غيره شيئاً آخر، وهٰذا واضح بديهي.

قلنا: وباستعراض أقوال الفريقين نجد من الإنصاف القول: إنَّ من صحح المسح على الجوربين بتصحيح هٰذا الحديث فحسب، قد وهم، لأن أكثر الأئمة على تضعيفه، كما سلف، لٰكن من ذهب إلى عدم جواز المسح على الجوربين مطلقاً بسبب تضعيفه لهٰذا الحديث، قد قصَّر، وفاتَه أنَّ المسح على الجوربين إنما ثبت من أحاديث أُخر، أصحُّها حديثُ ثوبان، كما سنذكر قريباً، ونذكر من أخذ بها من الصحابة والتابعين، والله الموفق.

وبقية رجال الإسناد ثقات، رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/١٨٨، وأبو داود (١٥٩)، والترمذي (٩٩)، وابن ماجه (٥٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٠)، وابن خزيمة (١٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٩٩٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٨) من طريق الضحاك بن مخلد، وابنُ خزيمة (١٩٨) من طريق أبي عاصم ووكيع وزيد بن الحباب، وابنُ حبان (١٣٣٨) عن ابن خزيمة من طريق زيد بن الحباب، والعُقَيلي في «الضعفاء» ١/٣٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٩٥)، وفي «الأوسط» (٢٦٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٨٣-٢٨٤ من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الكبير» أيضاً ٢٠/(٩٩٦) من طريق عبد الحميد الحماني وابن المبارك وزيد بن الحباب، ستتهم عن سفيان، به.

قال ابن خزيمة: ليس في خبر أبي عاصم: «والنعلين»، إنما قال: مسح على الجوربين. قلنا: قد ورد لفظ «النعلين» عند البيهقي، وهو من رواية أبي =

. . . .

=عاصم، ووقع في رواية الطبراني في «الكبير» -من طريق أبي عاصم أيضاً-: «الخفين» بدل: «الجوربين»!.

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي قيس إلاسفيان.

وللحديث بتمامه شاهد من حديث أبي موسى الأشعري عند ابن ماجه (٥٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٧. قال أبو داود: ليس بالمتصل ولا بالقوي. قلنا: في إسناده أبو سنان، وهو عيسى بن سنان الحنفي القسملي الفلسطيني، لين الحديث.

وللمسح على الجوربين شاهدٌ كذٰلك من حديث ثوبان أخرجه أحمد فيما سيرد ٥/ ٢٧٧ -ومن طريقه أبو داود (١٤٦)- عن يحيى بن سعيد القطان، عن ثور بن يزيد الكلاعي، عن راشد بن سعد، عن ثوبان، قال: بعث رسولُ الله ﷺ سرية، فأصابهم البرد، فلما قدموا على النبي ﷺ، شكوا إليه ما أصابهم من البرد، فأمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين. وإسناده صحيح، رجاله ثقات، وراشد بن سعد -وهو الحمصي المقرائي- سمع من ثوبان فيما جزم به البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٢، وقد عاصره قرابة ثمانية عشر عاماً، وليس موصوفاً بالتدليس. والعصائب: هي العمائم، والتساخينُ: كل ما يسخن به القدم من خفٍّ وجورب ونحوهما، ولا واحد لها من لفظها.

وروى الدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ١٨١ من طريق أحمد بن شعيب، عن عمرو بن علي، أخبرني سهل بن زياد أبو زياد الطحان، حدثنا الأزرق بن قيس قال: رأيت أنس بن مالك أحدث، فغسل وجهه ويديه ومسح على جوربين من صوف، فقلت: أتمسح عليهما؟ فقال: إنهما خُفّان، ولٰكن من صوف.

ومن ذهب إلى أنه يلزم أن يكون الجوربان منعلين، لا أنه جورب منفرد، ونعل منفرد، أخذاً مما رواه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٥ عن أنس أنه دخل الخلاء وعليه جوربان، أسفلهما جلود، وأعلاهما خز، فمسح عليهما، ردَّه ابن التركماني بقوله: وكونُ أنسٍ مَسَحَ على جوربين مُنَعَّلين، لا يلزم منه أن يكون =

١٨٢٠٧- حدثنا وكيعٌ وروحٌ قالا: حدثنا سعيدُ بنُ عُبيد الله الثقفي، قال روح: بنِ جبير بنِ حَيَّة، قال: حدثني عمي زيادُ بنُ جُبير، وقال وكيع: عن زياد بن جُبير بن حَيَّة، عن أبيه

عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الجِنَازَةِ، والماشِي حَيْثُ شاءَ مِنها، والطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْه»[1].

=النبي ﷺ فعل ذٰلك، فلا يدل فعلُ أنس على تأويل الحديث بما لا يحتمله لفظه.

قال ابن المنذر -فيما حكاه عنه ابن قدامة في «المغني» ١/ ٣٧٤-: ويروىٰ إباحةُ المسح على الجوربين عن تسعة من أصحاب رسول الله ﷺ: عليٌّ، وعمار، وابن مسعود، وأنس، وابن عمر، والبراء، وبلال، وابن أبي أوفى، وسهل بن سعد، وبه قال عطاء، والحسن، وسعيد بن المسيب، والنخعي، وسعيد بن جبير، والأعمش، والثوري، والحسن بن صالح، وابن المبارك، وإسحاق، ويعقوب، ومحمد.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سعيد بن عبيد الله، وجُبير بن حية -والد زياد- فمن رجال البخاري، وهما ثقتان. وهو مكرر (١٨١٦٢) وقد ذكرنا في الاختلاف في رفعه ووقفه هناك. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٥) من طريق الإمام أحمد، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣/ ٢٨٠ -ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١١٧٨)- وابنُ حبان (٣٠٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٤٥) من طريق وكيع، به.

وقد سقط «وكيع» من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابن ماجه برقمي (١٤٨١) و(١٥٠٧)، والحاكم في «المستدرك» =

١٨٢٠٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن زياد بن عِلاقة

عن المغيرة بن شعبة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن سَبِّ الأموات[1].

١٨٢٠٩- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سُفيان، عن زياد قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شُعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا

=١/ ٣٦٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٨- من طريق روح بن عبادة، به، إلا أن ابن ماجه لم يقل في إسناد (١٤٨١): «عن أبيه»، المراد به جبير ابن حية والد زياد، ونبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٧٢.

وقد سلف من طريق إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، به، موقوفاً برقم (١٨١٨١).

وسلف من طريق هاشم بن القاسم، عن مبارك بن فضالة، عن زياد بن جبير، به، مرفوعاً برقم (١٨١٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

ووهم الحافظ ابن حجر رحمه الله في «النكت الظراف» ٨/ ٤٧٧، و«أطراف المسند» ٥/ ٣٦٥، فأسقط وكيعاً، وجعل شيخ أحمد فيه سفيانَ بنَ عيينة!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ٣٦٦ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسيكرر بالحديثين التاليين.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٣٤) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

وانظر حديث زيد بن أرقم الآتي ٤/ ٣٦٩ وفيه قصة.

الأمواتَ، فَتُؤْذُوا الأحياء»[1].

١٨٢١٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سُفيان، عن زِياد بن علاقة قال:

سمعتُ رجلاً عند المغيرة بن شعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأمْواتَ، فَتُؤْذُوا الأحياءَ»[2].

١٨٢١١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيانُ، وشعبةُ، عن حَبيب بنِ أبي ثابت، عن مَيمون بنِ أبي شبيب

عن المغيرةِ بنِ شعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بِحَديثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُو أحَدُ الكَذّابِيْن»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري، وزياد: هو ابن علاقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٣)، وابن حبان (٣٠٢٢) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩٨٢)، وابنُ حبان (٣٠٢٢) من طريق أبي داود الحَفَري، عن سفيان، به.

وهو مكرر سابقه، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فتؤذوا الأحياء: فإن من سُبَّ ميتهُ يتأذَّى عادة، وإن كان الميتُ مات كافراً فيستحق ذاك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن زياد بن علاقة، سمعه في هٰذه الرواية عن رجل عند المغيرة، وسمعه في الروايتين السالفتين من المغيرة نفسه.

ولعل هٰذا الرجل المبهم هو زيد بن أرقم، كما سيرد ٤/٣٦٩.

(٣) حديث صحيح. وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٨١٨٤).

وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري. =

١٨٢١٢- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي صَخرةَ جامعِ بن شدَّاد، عن مُغيرة بن عبد الله

عن المغيرة بن شعبة قال: ضِفْتُ بالنبيِّ ﷺ ذاتَ ليلة، فأمرَ بجَنْبٍ، فشُوِيَ. قال: فأخذَ الشَّفرةَ، فجعل يَحُزُّ لي بها منه. قال: فجاءه بلالٌ يُؤْذِنُه بالصلاة، فألقى الشَّفْرة، وقال: «مَالَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ؟». قال مغيرة: وكان شاربي وَفَى، فَقَصَّه لي رسولُ الله ﷺ على سِوَاكٍ، أو قال: «أَقُصُّهُ لَكَ على سِوَاكٍ»[1]. ٤/٢٥٣

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٩٥ -ومن طريقه مسلم في مقدمة «صحيحه» ١/٩، وابن ماجه (٤١)- عن وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد، ولم يقرن شعبة بسفيان سوى مسلم.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٦)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٢١)، وابنُ عبد البر في مقدمة «التمهيد» ١/٤١ من طرق، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨١٨٤)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده حسن، مغيرة بن عبد الله -وهو ابن أبي عقيل اليشكري- روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حبان- وتابعهما الحافظ في «التقريب»، ولم يرو له مسلم سوىٰ حديث واحد في القدر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٨/٣٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٨)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٠) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٩) من طرق، عن وكيع، به. زاد أبو داود بعد قوله: «ما له تَرِبَت =

. . . .

= يداه»: وقام يصلي.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٥٨)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٤ من طريقين، عن مسعر، به.

وأخرج نحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٤٧) من طريق غالب ابن نجيح، عن جامع بن شداد، به.

وأخرج الطيالسي (٦٩٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ١٥٠-١٥١- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن زياد وعبد الله بن رجاء، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً طويل الشارب، فدعا بسِواك وشفرة، فقص شارب الرجل على عود السواك.

والمسعودي ثقة اختلط، لٰكن سماع عبد الله بن رجاء منه قبل اختلاطه.

وسيكرر برقم (١٨٢٣٦)، وانظر (١٨٢١٩).

وفي الباب في ترك الوضوء مما مست النار عن ابن عباس، سلف بالأرقام (١٩٨٨) و(٢٠٠٢) و(٢٤٦١).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٠٤٩)، وانظر التعليق على حديث أبي هريرة مرفوعاً: «توضؤوا مما مست النار» السالف برقم (٧٦٠٥).

وعن عمرو بن أمية، سلف بالأرقام (١٧٢٤٨) و(١٧٢٤٩) و(١٧٢٥٠).

وقوله: فألقى الشفرة، وقال: «ما له تربت يداه» إنما هو من أجل تأخير الصلاة حتى يفرغ من الطعام، وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧٠٩) الرُّخصة في ذٰلك، ولفظه عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٦): «إذا كان أحدكم على الطعام، فلا يعجل عنه حتى يقضي حاجته، وإن أقيمت الصلاة». =

١٨٢١٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه عن المِسْوَر بنِ مَخْرَمَةَ قال:

استشار عُمرُ بنُ الخطاب الناسَ في مِلاصِ[1] المرأة، قال: فقال المُغيرة بنُ شعبة: شهدتُ رسولَ الله ﷺ قَضَى فيه بغُرَّةٍ: عبدٍ، أو أمَةٍ. قال: فقال عُمر: ائْتني بمَنْ يشهدُ معك. قال: فشَهِدَ له محمدُ بنُ مَسْلَمَة[2].

= وفي الباب في قص الشارب عن أبي هريرة، سلف بالرقمين (٧١٣٢) و(٧١٣٩) وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: ضِفْتُ، بكسر ضاد، أي: نزلت ضيفاً له.

فجعل يَحُزُّ، أي: يقطع، أي: فتولَّى للخدمة بنفسه، كما هو دأب الكرام للضيف، إكراماً له.

وقال: «ماله تَرِبَت يداه»، أي: حيث لم يُؤَخِّر الصلاةَ ليلةَ الضيف حتى يُتِمَّ أمرَه.

وَفَى، أي: كَثُر، فطال.

(١) كذا في النسخ الخطية، وجاء في هامش (س): إملاص. (نسخة).

قلنا: قال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ١٨١: في جميع نسخ مسلم: مِلاص، بكسر الميم وتخفيف اللام، وبصاد مهملة، وهو جنين المرأة... قال القاضي: قد جاء: مَلِصَ الشيءُ: إذا أفلتَ، فإن أريد به الجنين، صحَّ مِلاص، مثل: لزم لِزاماً. والله أعلم.

(٢) حديث صحيح على وهم في إسناده كما سيرد، رجاله ثقات رجال الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٥١ -ومن طريقه مسلم (١٦٨٣)، وابن ماجه (٢٦٤٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠٩) و٢٠/ (٨٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٤- وأبو داود (٤٥٧٠)، والطبراني أيضاً ١٩/ (٥٠٩) من طريق =

١٨٢١٤- حدثنا وكيع، حدثنا طُعمة بنُ عَمرو الجعفريُّ، عن عُمر[١] ابن بيان التغلبيِّ عن عُروة بن المغيرة الثقفي

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ باعَ الخَمْرَ، فَلْيُشَقِّصِ الخَنازِير»[٢]. يعني يَقْصِبُها.

= وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تابع وكيعاً على ذكر المسور بن مخرمة في الإسناد: يزيدُ بن سنان الرهاوي، وقيس بن الربيع، ويحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن سليمان -كما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ٨/ ٤٨٢- وعبدة بن سليمان عند الطبراني ١٩/(٥٠٩).

ونقل الحافظ في «النكت الظراف» ٨/ ٤٨٢ عن علي ابن المديني، قوله: لا أرى وكيعاً إلا واهماً في قوله: عن المسور بن مخرمة.

وذكر الدارقطني في «الإلزامات والتتبع» ص٢١٩ إسناد هٰذا الحديث الذي فيه ذكر المسور، ثم قال: وهٰذا وهم، وخالفه أصحاب هشام: وُهيب، وزائدة، وأبو معاوية، وعبيد الله بن موسى وأبو أسامة، فلم يذكروا المسور، وهو الصواب.

قلنا: قد سلف من طريق هشام، عن أبيه، عن المغيرة، دون ذكر المسور برقم (١٨١٣٦).

(١) في (ظ١٣) و(م): عمرو، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال عمر بن بيان التغلبي، فقد روى عنه اثنان فقط، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقول أبي حاتم فيه: معروف، يعني معروفَ العين، وقال أحمد في «العلل» ١/ ٢٠٨: لا أعرفه. وليس له في الكتب الستة سوى هٰذا الحديث عند أبي داود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير طُعْمة بن عمرو الجَعْفري، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة، روى له أبو داود وهذا الحديث الواحد، وقد روى له الترمذي أيضاً حديثاً آخر غيره، أخرجهما المزي في ترجمته في «تهذيب الكمال». وكيع: هو ابن =

١٨٢١٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريك بنُ عبد الله، عن عبد الملك بنِ عُمير، عن حُصَين بنِ عُقبة

= الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الحميدي (٧٦٠)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٥، وأبو داود (٣٤٨٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٥، والدارمي (٢١٠٢)، وأبو داود (٣٤٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٤)، وفي «الأوسط» (٨٥٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٨٥ من طرق عن طعمة ابن عمرو، به.

قال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن المغيرة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به طعمة بن عمرو.

وفي الباب في تحريم الخمر: عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٣٩٠).

قال السندي: قوله: «فَلْيُشَقِّص» من التشقيص، إما بمعنى الذبح بالمِشْقَص، وهو نصلٌ عريض، أو بمعنى التجزئة والتبعيض، كما يفصل أجزاء الشاة بعد الذبح، قال الخطَّابي: هو كناية عن استحلال أكلها، والمقصودُ توكيدُ التحريم والتغليظ فيه، يقول: من استحلَّ بيع الخمر، فليستحلّ أكل الخنزير، فإنهما في الحرمة والإثم سواء، أي: إذا كنت لا تستحلُّ أكل الخنزير، فلا تَسْتَحِلَّ بيع الخمر، وقيل: هو أمر معناه النهي، تقديره: من باع الخمر، فليكُن للخَنَازير قَصَّاباً.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٤/ ١١٧ عن ابن بطال قوله في الحديث: لم يأمره بذبحها، ولكنه على التحذير والتعظيم لإثم بائع الخمر.

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ١٩١: ليس هٰذا على إباحة شقص الخنازير لمن باع الخمر، ولكنه تقريع وتوبيخ، يقول: مَنِ استحلَّ بيع الخمر وقد نهاه الله عن بيعها على لسان رسول الله ﷺ فليس يمتنع عن شقص الخنازير.

عن المغيرة بنِ شُعبة قال: رأيتُ رسول الله ﷺ أخَذَ بحُجْزَةِ سُفيانَ بنِ سَهْلٍ الثقفيِّ، فقال: «يا سُفْيانُ، لا تُسْبِلْ إزارَكْ، فإنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المُسْبِلينَ»[(1)].

١٨٢١٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن زياد بن علاقة

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨١٥١)، وذكرنا هناك الاختلاف في تسمية حصين. يزيد: هو ابن هارون، من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٩٥ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ١٠٢٤- والنسائي في «الكبرى» (٩٧٠٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

ووقع اسم حصين عند ابن أبي شيبة وابن ماجه والنسائي: حصين بن قَبِيصة، مع أن الحافظ ذكر في «التهذيب» أنه عندهم: حصين بن عقبة، فلعل هٰذا من اختلاف النسخ، ووقع عند الطبراني -وروايته من طريق ابن أبي شيبة-: حصين بن عقبة. قال الطبراني: هٰكذا رواه يزيد بن هارون، عن شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن عقبة، وقال: سفيان بن سهل.

قال الحافظ: وأما احتجاج المزي في «الأطراف» بأن أحمد بن الوليد الفحام رواه عن يزيد بن هارون، عن شريك، عن عبد الملك، عن حصين بن قبيصة، فليس بمجدٍ في المقصود، لأنه يحتمل أن يكون الفحام وهم، لأن كلاًّ من أحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، والعباس العنبري، أحفظُ من مئة مثل الفحام، فلا تُعارضُ روايته روايتهم، ولا سيما وقد وافقهم علي بن الجعد، وأبو النضر، وغير واحد عن شريك.

قلنا: الذي في «الأطراف» للمزي ٨/ ٤٧٣ في رواية الفحام: حصين بن عقبة، وفي مطبوع النسائي: حصين بن قبيصة، فلعل هٰذا من اختلاف النسخ كما ذكرنا.

عن المغيرة بن شعبة، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فنهضَ[1] في الركعتين، فسبَّحنا به[2]، فمضَى، فلما أتمَّ الصلاةَ، سَجَدَ سجدَتَي السَّهْوِ، وقال مرة: فسبح به مَنْ خَلْفه، فأشار أن قوموا[3].

١٨٢١٧- حدثنا محمد بنُ جعفر وحجاجٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت مجاهداً يحدث قال: حدثني عقَّار بنُ المُغيرة بن شعبة حديثاً، فلما خرجتُ[4] من عنده لم أُمعِنْ حِفظهَ، فرجعتُ إليه أنا وصاحبٌ لي، فلَقِيتُ حسانَ بنَ أبي وَجْزَة وقد خرج من عنده، فقال: ما جاءَ بك؟ فقلت: كذا وكذا، فقال حسان: حدثناه عقَّار

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اكْتَوَى وَاسْتَرْقى[5]»[6].

---

(١) في (ظ١٣): فسها فنهض.

(٢) في (ق): له.

(٣) حديث صحيح بطرقه، وهو مكرر رقم (١٨١٦٣).

(٤) في (ظ١٣) وهامش (ق): خرجنا.

(٥) في هامش (س): أو استرقى. (نسخة).

(٦) حديث حسن من أجل عقار بن المغيرة، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٨٢٠٠)، ومجاهد قد سمعه من عقار دون واسطة، كما صرَّح به في هٰذا الإسناد، ثم استثبته من حسان بن أبي وجزة عنه، وحسان هٰذا -وإن يكن مجهول الحال- تابعه مجاهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٩ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٩٢)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٩٥، وابن عبد البر في =

١٨٢١٨- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبان، عن زياد بن عِلاقَة

عن المغيرة بنِ شعبة، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فقال الناس: كَسَفَتْ لموتِ إبراهيم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمرَ آيةٌ مِنْ آياتِ الله، لا يَنكَسِفَانِ[1] لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلا لِحَياتِهِ، فإذا رأيْتُمْ ذٰلِكَ، فَصَلُّوا وادْعُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

١٨٢١٩- حدثنا أبو الوليد وعفَّان، قالا: حدثنا عُبيد الله بن إياد، حدثنا إياد، عن سُويد بن سرحان

= «التمهيد» ٢٤/ ٦٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٠٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٦٥ من طريق جرير، عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٦٦) من طريق شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن عقار، به، ولم يذكر حسان.

وقد سلف بالرقمين (١٨١٨٠) و(١٨٢٠٠)، وسيرد (١٨٢٢١).

(١) المثبت من (م) و(ق)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

ولم يذكر الحافظ ابن حجر هٰذا الطريق في «أطراف المسند».

وأخرجه البخاري (١٠٤٣) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٦) -عن شيبان بن عبد الرحمٰن به، وقرن الطبراني بشيبان أبا عوانة وقيساً- وهو ابن الربيع.

وقد سلف برقم (١٨١٧٨)، ومطولاً برقم (١٨١٤٢).

عن المغيرة بن شُعبة أن رسولَ الله ﷺ أكلَ طعاماً، ثم أُقيمتِ الصلاةُ، فقام، وقد كان توضأ قبل ذلك، فأتيتُه بماء ليتوضأ منه، فانتهرني وقال: «ورَاءَكَ». فساءني واللهِ ذلك، ثم صلَّى، فشكوتُ ذلك إلى عمر، فقال: يا نبيَّ، إن المغيرةَ قد شقَّ عليه انتهارُكَ إياه، وخَشِيَ أن يكونَ في نفسك عليه شيءٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْهِ في نَفْسِي شيءٌ[1] إلا خير، ولكنْ أتاني بماءٍ لأتَوضَّأ، وإنَّما أكَلْتُ طَعاماً، وَلَوْ فَعَلْتُ، فَعَلَ ذلكَ النَّاسُ بَعْدِي»[2].

١٨٢٢٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا بُكير بنُ عامر، عن ابن أبي نُعم

عن المغيرة بن شعبة، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سفر،

---

(١) كلمة «شيء» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده حسن، سويد بن سرحان، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٢٤، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبيد الله بن إياد وأبيه إياد -وهو ابن لقيط السَّدُوسي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو الوليد: هو الطيالسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٨ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٠٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وعاصم بن علي، وأبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبيد الله بن إياد، به. وقد سقط من إسناده: «إياد بن لقيط» والد عبيد الله.

وانظر الحديث السالف برقم (١٨٢١٢).

قال السندي: قوله: «وراءك» بالنصب، أي: كن وراءك، أي: تأخر، وهو اسم فعل بمعنى تأخر.

فقَضَى حاجتَه، ثم توضأ، ومسحَ على خُفَّيه. قلت: يا رسول الله، نسيتَ؟ قال: «بَلْ أنْتَ نَسِيتَ، بِهذا أَمَرَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٨٢٢١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن عقَّار بن المغيرةِ بن شعبة

عن أبيه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَنِ اكْتَوَى أو اسْتَرقَى[2]، فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ التَّوكُّلِ»[3].

---

(١) ضعيف بهٰذه السياقة، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٨١٤٥).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: بكير بن عامر بن أبي نعم، وهو خطأ.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٢) في (ق) و(ص): واسترقى.

(٣) إسناده حسن، من أجل عقار بن المغيرة، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٨٢٠٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٢٠/١٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٥٥)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والدارقطني في «العلل» ٧/١١٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد تحرف في مطبوعه «عقّار» إلى «عفان».

وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤١ من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/١١٦ من طريق قبيصة، عن سفيان =

١٨٢٢٢- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن المُغيرة بن شِبْل[١]، عن قيس بنِ أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، قال: أمّنا رسولُ الله ﷺ في الظهر أو العصر، فقام، فقلنا: سبحان الله، فقال: «سُبْحانَ الله»، وأشار بيده يعني قوموا، فقمنا، فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين، ثم قال: «إذا ذَكَرَ أحَدُكُمْ قَبْلَ أنْ يَسْتَتِمَّ قائِماً، فَلْيَجْلِسْ، وَإذا اسْتَتَمَّ قائماً، فلا يَجْلِسْ»[٢].

= الثوري، عن منصور وليث، عن مجاهد، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤١) من طريق عبيد الله الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن حماد -وهو ابن أبي سليمان- عن مجاهد، به. قال الدارقطني: تفرد به الأشجعي، عن سفيان، عن حماد. وقال البغوي: حديث حسن.

وسلف برقم (١٨٢٠٠) من طريق ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

وقد سلف بالرقمين (١٨١٨٠) و(١٨٢١٧).

(١) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): شبيل. قلنا: وهو صحيح كذلك.

(٢) حديث صحيح بطرقه. جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- ضعيف، روى له أبو داود هذا الحديث فقط، والترمذي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المغيرة بن شبل -ويقال: ابن شبيل كما سلف- فقد روى له الأربعة، وهو ثقة. إسرائيل: هو ابن يونس.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٠، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٧٨ من طريق قيس بن الربيع، عن جابر، بهذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الطحاوي: اسم «جابر».

وأخرجه الطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٠ عن إبراهيم بن =

١٨٢٢٣- حدثنا حجاج، قال: سمعتُ سفيان، عن جابر[١] عن المغيرة بن شِبْل، عن قيس بن أبي حازم

٤/ ٢٥٤ عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أحَدُكُمْ فَلَمْ يَسْتَتِمَّ قائماً، فَلْيَجْلِسْ، وإذا اسْتَتَمَّ قائماً، فلا يَجْلِسْ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتي السَّهْوِ»[٢].

١٨٢٢٤- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا هاشم يعني ابن هاشم، عن عُمر[٣] بن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن كعب القُرظي

عن المغيرة بن شعبة أنه قال: قامَ فينا رسولُ اللهِ ﷺ مقاماً، فأخبرَنا بما يكون في أمته إلى يومِ القيامة، وعاهُ مَنْ وَعاه،

= مرزوق، عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن المغيرة بن شبيل، به. وهٰذا إسناد صحيح.

وقد سلف برقم (١٨١٦٣).

(١) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وقد سلف الكلام عليه بالحديث قبله. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٨٣)، وأبو داود (١٠٣٦)، وابن ماجه (١٢٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٧) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٧١- والدارقطني ١/ ٣٧٨، والبيهقي في «الكبرى» ٢/ ٣٤٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وسيرد برقم (١٨٢٣١).

وسلف من وجهين آخرين بالأرقام (١٨١٦٣) و(١٨١٧٣) و(١٨٢١٦).

(٣) في (م): عمرو، وهو خطأ.

ونَسِيَهُ مَنْ نَسِيَه[1].

١٨٢٢٥- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعان بنُ رِفاعة، حدثني عليُّ بنُ يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة الباهلي

عن المغيرة بن شعبة، قال: دعاني رسولُ الله ﷺ بماء، فأتيتُ خِباءً، فإذا فيه امرأةٌ أعرابيةٌ، قال: فقلتُ: إن هٰذا رسولُ الله ﷺ، وهو يريد ماءً يتوضأ، فهل عندك من ماء؟ قالت: بأبي وأمي رسولُ الله ﷺ، فواللهِ ما تُظِلُّ السماءُ، ولا تُقِلُّ الأرضُ روحاً أحبَّ إليَّ من رُوحه، ولا أعزَّ، ولٰكن هٰذه القِرْبة مَسْكُ مَيْتَة، ولا أحبُّ أُنجس به رسولَ الله ﷺ. فرجعتُ إلى رسول

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمر بن إبراهيم بن محمد، لم يُعرف بالرواية عنه غير هاشم بن هاشم -وهو ابن عتبة بن أبي وقاص- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال العقيلي: لا يتابع في حديثه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤١/٦، والعقيلي في «الضعفاء» ١٤٥/٣-١٤٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٧) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. قال العقيلي: أما المتن؛ فقد روي بأسانيد جياد. قلنا: سنذكر شواهده قريباً.

وأورده الحافظ في المجلس الرابع والعشرين بعد المئة من «أماليه»، وقال: حسن غريب!

وقد سلف مطولاً من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٤٣).

وسيرد من حديث حذيفة بن اليمان ٣٨٥/٥، وهو عند البخاري (٦٦٠٤)، ومسلم (٢٨٩١).

ومن حديث أبي زيد عمرو بن أخطب ٣٤١/٥، وهو عند مسلم (٢٨٩٢).

الله ﷺ فأخبرتُه، فقال: «ارْجِعْ إليها، فإن كانتْ دَبَغَتْها فهي طَهُورها». قال: فرجعتُ إليها، فذكرتُ ذٰلك لها، فقالت: إي[1] والله، لقد دبغتُها. فأتيتُه بماء منها، وعليه يومئذٍ جُبَّةٌ شاميّة، وعليه خفّان وخمار. قال: فأدخلَ يَدَيْه[2] من تحت الجُبَّة. قال: من ضِيقِ كُمَّيها. قال: فتوضَّأ، فمسحَ على الخِمار والخفَّين[3].

---

(١) في (ص): إني.

(٢) في (ظ١٣): يده.

(٣) إسناده ضعيف، مُعَان بن رِفاعة لَيِّن الحديث، كثير الإرسال، وعلي ابن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- ضعيف، فقد نقل الحافظ في «التهذيب» عن الساجي قوله: اتفق أهلُ العلم على ضعفه، والقاسم أبو عبد الرحمٰن -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي- صدوق في رواية الثقات عنه، وأما من تُكلم فيه، ففي روايتهم عنه مناكير واضطراب، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وأبو أمامة الباهلي الصحابي اسمه صدي بن عجلان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٥٩) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال في جلد الميتة: «دباغه طهوره».

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» ٢٠/(٨٥٨) من طريق عُبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، به، دون ذكر قصة الأعرابية والدباغة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٧/١ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ببعضه، وفيه علي بن يزيد، عن القاسم، وفيهما كلام، وقد وثقا!

وقد سلف حديث المسح على الخفين منه مطولاً برقم (١٨١٣٤) وإسناده صحيح، وحديث المسح على الخمار والخفين سيأتي برقم (١٨٢٣٤) بإسناد صحيح، بلفظ العمامة بدل الخمار، وهما واحد.

قال السندي: قوله: بأبي وأمي رسول الله؛ بالرفع، أي: هو مفديٌّ بأبي =

١٨٢٢٦- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابن أبي سَلَمَة-، حدثنا سعد بنُ إبراهيم، عن نافع بن جُبير، عن عُروة بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه المغيرة، قال: ذهبَ رسولُ الله ﷺ لبعضِ حاجته، ثم جاء، فسكبتُ عليه الماء، فغسلَ وجهَه، ثم ذهب يغسلُ ذِرَاعَيْه، فضاق عنهما كُمُّ الجُبَّة[1]، فأخرجَهما من تحت الجُبَّة، فغَسَلَهما، ثم مسحَ على خُفَّيه[2].

١٨٢٢٧- حدثنا محمد بنُ ربيعة، حدثنا يونُس بنُ الحارث الطائفيُّ،

=وأمي.

قلنا: ويجوز النصب على المفعولية أو النداء.

(١) في هامش (س): كُمَّا. قلنا: وهي رواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن أبي سلمة: هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، وفات الحافظ أن يذكره في «أطراف المسند».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٢١)، وأبو عوانة ١/٢٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٧٨) من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة، به.

وأخرجه البخاري (١٨٢) و(٢٠٣)، ومسلم (٢٧٤) (٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٢، وفي «الكبرى» (١٢٢)، وابن ماجه (٥٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٤) و(١٥٥٥)، وأبو عوانة ١/٢٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٧٥) و(٨٧٧) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعد بن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (١٨١٣٤)، وانظر أرقام طرقه هناك.

عن أبي عون، عن أبيه

عن المغيرة بن شُعبة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي - أو يَستحِبُّ أن يُصلِّي - على فَرْوَةٍ مَدْبُوغة[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث الطائفي، وقد اضطرب فيه كما سيرد، ولجهالة والد أبي عون -وهو عبيد الله بن سعيد الثقفي- فقد انفرد عنه ولده أبو عون فيما ذكر الذهبي في «الميزان»، ولاحتمال انقطاعه، فقد قال ابنُ حبان في «الثقات» ١٤٦/٧: يروي المقاطيع، وبقية رجاله ثقات. محمد ابن ربيعة: هو أبو عبد الله الكلابي الرؤاسي ابن عم وكيع بن الجراح، وأبو عون: هو محمد بن عبيد الله الثقفي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥٠٣/٣٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٥٩) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٠٤١)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٣١)- وابنُ خزيمة (١٠٠٦)، والحاكم ٢٥٩/١، والبيهقي في «السنن» ٤٢٠/٢ من طريق أبي أحمد الزبيري، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٩٩) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٥٤/١٩ -ومن طريق أبي نعيم، كلاهما عن يونس بن الحارث، به.

واللفظ عندهم -عدا الطبراني-: كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير والفروة المدبوغة. ولفظ الطبراني: كان رسول الله ﷺ يستحب أن يصلي على فروة مدبوغة أو حصير. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه بذكر الفروة، إنما خرجه مسلم من حديث أبي سعيد في الصلاة على الحصير. وقال الذهبي: على شرط مسلم!

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٢٠/٢ من طريق خالد بن عبد الرحمٰن، عن يونس بن الحارث، عن أبي عون، عن المغيرة، لم يقل: عن أبيه.

وذكر الدارقطني أيضاً في «العلل» ١٣٤/٧ أن أبا نُعيم، ومعاوية بن هشام، وعبد العزيز بن أبان رووه كذٰلك عن يونس، عن أبي عون، عن المغيرة، لم =

١٨٢٢٨- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا عبد الرحمٰن ابن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن عروة قال:

قال المغيرة بن شعبة: رأيتُ رسول الله ﷺ يمسح على ظهور الخفين.

حدثناه سريج والهاشمي أيضاً[1].

١٨٢٢٩- حدثنا سليمان بنُ داود الهاشمي، حدثنا إسماعيلُ- يعني ابنَ جعفر- أخبرني شريكٌ- يعني ابن عبد الله بن أبي نمر- أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زُهرة يقول:

سمعت المغيرة بن شُعبة يقول: خرجَ النبيُّ ﷺ في سفر، فنزلَ منزلاً، فتبرَّزَ النبيُّ ﷺ، فتبعتُه بإداوة، فصَبَبْتُ عليه،

=يذكروا أباه. ثم قال الدارقطني: ولعل هٰذا من يونس، مرة يرسله، ومرة يُسنده، وليس بالقوي.

قلنا: وقد سلف حديث أبي سعيد الخدري في الصلاة على الحصير بإسناد صحيح برقم (١١٠٧١).

وذكرنا أحاديث الباب هناك.

والصلاة في الفراء سترد من حديث أبي ليلى بن عبد الرحمٰن ٣٤٨/٤، وفيه أن رجلاً قال: يا رسول الله، أصلي في الفراء؟ قال: «فأين الدباغ»؟ وفي إسناده محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو ضعيف، غير أنه يعتبر به في الشواهد والمتابعات، فيحسن به لفظ: كان يصلي على فروة مدبوغة.

قال السندي: قوله: على فروة، أي: جلد، المقصودُ بيانُ أنه لا كراهة فيه من حيث كونُها من غير جنس الأرض، أو المرادُ بيانُ أنها كانت من أحسن ما يُفرش للصلاة وغيرها عندهم، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨١٥٦) سنداً ومتناً.

فتوضَّأ، ومَسَحَ على الخُفَّين[1].

١٨٢٣٠- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، حدثنا عطاء بنُ السَّائب، عن ورَّاد مولى المغيرة

عن المغيرة بن شعبة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إيّاكُمْ وَقِيلَ وَقَالَ، ومَنْعَ وَهاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَعُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَإضاعَةَ المالِ»[2].

١٨٢٣١- حدثنا حجَّاج، حدثني شُعبة، عن جابر الجُعفيّ، عن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٩) و(١٠٨٠) من طرق، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٨) من طريقين عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨١) من طريق عبيد الله بن عمر، عن أبي السائب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، وحماد -وهو ابن سلمة، لأن عفان إذا لم ينسب حماداً، فهو ابن سلمة، وجاء مصرحاً به كذٰلك في رواية الطبراني- روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣٠) من طريق طالوت بن عباد، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن ورَّاد أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم...» دون ذكر المغيرة، وهو خطأ.

وقد سلف بالأرقام (١٨١٤٧) و(١٨١٧٩) و(١٨١٩١).

وسلف بأتم منه برقم (١٨١٩٢)، وسيرد برقم (١٨٢٣٢).

المغيرة بن شُبيل[1]، قال: سمعته يحدث عن قيسِ بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة: أنه قام في الركعتين، فسبَّح القوم. قال: فأُراه فسبح ومضى، ثم سجد سجدتين بعدما سلم، وقال: هٰكذا فعلْنا مع النبيِّ ﷺ. إنما شك في سبح[2].

١٨٢٣٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، حدثنا المُغيرة، أخبرنا عامر[3]، عن وَرَّاد كاتب المغيرة بن شعبة قال:

كتب معاويةُ إلى المُغيرة بن شعبة: اكتُبْ إليَّ بما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ، فدعاني المُغيرة. قال: فكتبتُ إليه: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ إذا[4] انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاةِ قال: «لا إلهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ».

وسمعتُه ينهى عن قِيلَ وقالَ، وعن كَثرةِ السؤالِ، وإضاعةِ المالِ، وعن وَأْدِ البناتِ، وعُقوقِ الأُمَّهات، ومَنْعٍ وهاتِ[5]. ٤/٢٥٥

---

(١) في (م): شبل. قلنا: ويقال له كذلك أيضاً.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وقد سلف بالأرقام (١٨١٦٣) و(١٨١٧٣) و(١٨٢١٦) و(١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١).

(٣) في (م): حدثنا المغيرة بن شبل بن عامر، وهو خطأ.

(٤) في (م): يقول إذا.

(٥) حديث صحيح. علي بن عاصم -وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً- توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٨٢٣٣- حدثنا علي، أخبرنا الجُرَيْريُّ، عن عبد ربِّه، عن ورَّاد

عن المغيرة بن شعبة، عن النبيِّ ﷺ: كان إذا سلَّم قال: «لا إله إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه[١]، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ» مثل حديثِ المغيرة، إلا أنه لم يذكر وَأْدَ البنات[٢].

= وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٨٠-٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨١٩٢).

وانظر الحديث التالي.

(١) وقع في (م) زيادة: «له الملك وله الحمد، وهو على كل شيءقدير». ولم ترد هٰذه الزيادة في الأصول الخطية للمسند، وهي صحيحة من طرق أخرى، انظرها في الحديث السالف برقم (١٨١٣٩).

(٢) حديث صحيح. علي -وهو ابن عاصم وإن كان ضعيفاً وسمع من الجُريري (وهو سعيد بن إياس) بعد الاختلاط- توبع، وعبد ربه: هٰكذا ورد غير منسوب، والظاهر أنه أبو سعيد الشامي الذي سلف ذكره في الرواية (١٨١٥٨) كما يفهم من كلام الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٢٤، وأحد الأقوال في اسمه: عبد ربه، وتحرف في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٨ الى عبدة، وقد توبع كذٰلك.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٣٦) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن الجريري، بهٰذا الإسناد. وتحرف «وهب» في مطبوع ابن أبي عاصم الى «وهبان»، و«عبد ربه» إلى «عبد الله».

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٢٤ أن حماد بن سلمة رواه عن داود بن أبي هند وابن عون والجُريري، عن أبي سعيد (يعني الشامي)، عن وراد. =

١٨٢٣٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد ق،ال: حدثنا التَّيْمِيُّ، عن بَكْرٍ، عن الحَسَن، عن ابن المغيرة بن شعبة

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ توضَّأ، فمسح بناصيته، ومَسَحَ على الخُفَّين والعِمَامة[1].

قال بكر: وقد سمعتُه من ابن المغيرة[2].

= قلنا: قد أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري وابن عون، عن وراد، دون ذكر أبي سعيد.

والحديث قد روي من طرق أخرى صحيحة، سلف أولها برقم (١٨١٣٩). وانظر الحديث السالف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن المغيرة -وهو حمزة كما جاء مصرحاً به في الرواية (١٨١٧٢)- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. والتيمي: هو سليمان بن طرخان، وبكر: هو ابن عبد الله المُزَني، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، دون ذكر المسح على الخفين والعمامة.

وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٨٣)، وأبو داود (١٥٠)، والترمذي (١٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٣)، وأبو عوانة ١/٢٥٩-٢٦٠، وابن حبان (١٣٤٦) من طرق، عن يحيى القطان، به.

(٢) إسناده كسابقه، وذاك من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٨) من طريق معتمر بن سليمان التيمي، وابن أبي شيبة ١/٢٣ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٧)- والبيهقي في «السنن» ١/٥٨، من طريق يزيد بن=

١٨٢٣٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، عن عامر قال: حدثني عروة بنُ المغيرة

عن أبيه قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ في مَسيرٍ، فقال لي: «مَعَكَ ماءٌ؟». قلتُ: نعم، فنزلَ عن راحلتِه، ثم ذَهَبَ عنِّي حتى تَوارَى عني في سَواد الليل. قال: وكانتْ عليه جُبَّةٌ، فذهبَ يُخْرِجُ يديه، فلم يَستَطِعْ أن يُخرِجَ يدَيْه منها، فأخرجَ يَدَيْه من أسفلِ الجُبَّة، فغسلَ يَدَيْه، ومَسَحَ برأسه، ثم ذهبتُ أنزِعُ خُفَّيْهِ، قال: «دَعْهُما، فإنِّي أدْخَلْتُهُما وَهُما طَاهِرَتانِ». فمسح عليهما[1].

١٨٢٣٦- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي صخرةَ، عن المغيرة بن عبد الله

عن المغيرة بن شعبة، قال: بِتُّ برسول الله ﷺ ذاتَ ليلة، فأمرَ بجَنْبٍ، فشُويَ، ثم أخذَ الشفرةَ، فجعلَ يَحُزُّ لي بها منه، فجاء بلال يُؤْذِنُه بالصلاة، فألقَى الشفْرَة، وقال: «مَالَهُ تَرِبَتْ

= هارون، كلاهما عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي. وزكريا -وإن دلَّسه عن الشعبي- إنما رواه يحيى القطان عنه، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٢٠٦/١ عن الإسماعيلي أن القطان لا يحمل من حديث شيوخه المدلِّسين إلا ما كان مسموعاً لهم. قلنا: ولذا أخرج حديثه هٰذا البخاري فيما ذكرنا في تخريج الرواية السالفة برقم (١٨١٩٦).

وانظر طرق الحديث في الرواية السالفة برقم (١٨١٣٤).

يدَاه؟». قال: وكان شاربي وَفَى، فقصَّه لي على سِوَاك، أو قال: «أَقُصُّهُ لَكَ عَلى سِوَاكٍ»[1].

١٨٢٣٧- حدثنا وكيع، حدثنا سعيد بنُ عُبيد الطائي ومحمد بنُ قيس الأسديّ، عن عليِّ بن ربيعة الوالبيّ، قال: إن أولَ من نِيحَ عليه بالكوفة قَرَظَةُ بنُ كعب الأنصاريّ

فقال المغيرة بن شعبة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بما نِيحَ[2] عليهِ يومَ القِيامة»[3].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٨٢١٢).

(٢) في (ق): ينح، في الموضعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن قيس الأسدي المقرون بسعيد بن عبيد الطائي، فقد روى له البخاري في «الأدب» ومسلم وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣/ ٣٨٩ -ومن طريقه مسلم (٩٣٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٦/ ٣٢١- عن وكيع، بهذا الإسناد.

ولفظ الحديث عند ابن أبي شيبة: «من نيح عليه، فإنه يعذب في قبره بما نيح عليه».

وأخرجه مسلم (٩٣٣) من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٢ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن محمد بن قيس الأسدي، به.

زاد أبو نعيم في روايته: « من كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار».

وقد سلف برقمي (١٨١٤٠) و(١٨٢٠٢).

١٨٢٣٨- حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَر وسفيان، عن زياد بن عِلاقَة

عن المغيرة بن شعبة أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي حتى تَرِمَ قدماه، فقيل له، فقال: «أوَلا أكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[1].

١٨٢٣٩- حدثنا وكيعٌ، عن يونُس بن أبي إسحاق، عن الشعبي عن عُروة بن المغيرة

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً روميَّةً ضيقةَ الكُمَّين[2].

١٨٢٤٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. قال: وحدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب، عن ميمون بن أبي شبيب

عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بحديثٍ وَهُوَ يَرَى أنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أحَدُ الكاذِبَيْن» وقال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ومِسْعَر: هو ابن كِدام، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٧٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٣٠) و(٦٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩ من طريقين، عن مسعر، به.

وقد سلف برقم (١٨١٩٨)، وسيرد (١٨٢٤٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٧٦٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيكرر مطولاً برقم (١٨٢٤٢).

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤) بإسناد صحيح.

عبد الرحمٰن: «فَهُوَ أَحَدُ الكَذَّابِين»[1].

١٨٢٤١- حدثنا بَهْزُ بنُ أسدٍ، حدثنا شعبة، حدثنا حَبيبُ بنُ أبي ثابت. فذكر نحوه، قال: «فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْن»[2].

١٨٢٤٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا يونُس بنُ أبي إسحاق، سمعه[3] من الشعبي، قال: شهد لي عروةُ بنُ المغيرة على أبيه

أنه شهد له أبوه على رسول الله ﷺ أنه كانَ في سَفَرٍ، فأناخَ، وأناخَ أصحابُه. قال: فبرزَ النبيُّ ﷺ لحاجته، ثم جاءَ، فأتيتُه بإداوةٍ وعليه جُبَّةٌ له رُوميَّةٌ، ضيقةُ الكُمَّينِ، فذهَبَ يُخرجُ يَدَيْه، فضاقتا[4]، فأخرجَهما من تحت الجُبَّة. قال: ثم صَبَبْتُ عليه، فتوضَّأ، فلما بَلَغَ الخفَّين، أهْوَيْتُ لأنْزِعَهُما، فقال: «لا، إني أدْخَلْتُهُما وهُما طاهِرَتان». قال: فتوضَّأ ومَسَحَ عليهما. قال

---

(١) حديث صحيح، وسلف الكلام على إسناده في الرواية (١٨١٨٤)، وهٰذا مكرر (١٨٢١١) غير أن فيه شيخاً آخر لأحمد هو عبد الرحمٰن وهو ابنُ مهدي، ولم يذكر فيه شعبة. حبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه الترمذي (٢٦٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

ووقع في «أطراف المسند» ٥/٣٧٧: عبد الرحمٰن، عن شعبة. ولم يرد هٰذا الطريق في النسخ الخطية للمسند، والظاهر أن ذكر شعبة سبق قلم.

وقد سلف برقم (١٨١٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨١٨٤) غير أنه لم يرد فيه محمد بن جعفر.

(٣) في (م): سمعته.

(٤) في (ص) و(ق): فضاقت.

الشعبيُّ: فشَهِدَ لي عروةُ على أبيهِ، شهدَ له أبوه على النبيِّ ﷺ[1].

١٨٢٤٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن زياد بنِ عِلاقة، قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شُعبة يقول: كان النبيُّ ﷺ يصلِّي حتى تَرِمَ قدماه، فقيل له: أليسَ قد غَفَرَ اللهُ لك ما تَقَدَّمَ من ذنبك وما تأخَّر؟! قال: «أفَلا أكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وهو مطول الرواية رقم (١٨٢٣٩).

وأخرجه أبو داود (١٥١) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٨- عن مسدد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٦٥) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق زكريا بن أبي زائدة برقم (١٨١٩٦) بإسناد صحيح، وذكر في بعض الروايات مقروناً بيونس كما في التخريج.

وللحديث طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨١٣٤)، بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وهو مكرر (١٨١٩٨) و(١٨٢٣٨).

حديث عَدِيِّ بن حاتم الطَّائيُّ[1]

١٨٢٤٤- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني سِماك، عن تميم بن طَرَفَة ٢٥٦/٤ عن عديٍّ بنِ حاتِمٍ، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلى يَمِينٍ، فَرَأى غيرَها[2] خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ بالَّذِي[3] هو خَيْرٌ»[4].

---

(١) هو ولد الجواد المشهور، أسلم سنة تسع، وقيل: سنة عشر، وكان نصرانياً قبل ذٰلك، وثبت على إسلامه في الردة، وشهد صِفّين مع علي، ومات بعد الستين وقد أسنَّ، قيل: بلغ عشرين ومئة سنة، وقيل: مئة وثمانين، وجاء أنه قال: ما أُقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء، وجاء أيضاً أنه قال: ما دخل وقت الصلاة قط إلا وأنا أشتاق إليها، وكان جواداً، وسأله رجل مئة درهم، فقال: تسألني مئة درهم وأنا ابن حاتم؟! والله ما أعطيك. قاله السندي.

قلنا: لكن سيرد أن عدياً قال: والله لا أعطيك؛ لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حلفَ على يمين، ثم رأى غيرَها خيراً منها، فَلْيَأْتِ الذي هو خيرٌ». برقم (١٨٢٦٥).

(٢) لفظ «غيرها» لم يرد في (م) ولا (ص).

(٣) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): الذي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- وتميم، فمن رجال مسلم، وهٰذا الحديث مما انتقاه لسماك، كما سيرد.

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وسيرد من طريق غندر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد برقم (١٨٢٦٥) ونذكر تخريجه هناك.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٥١) و(١٨٢٥٧) و(١٨٢٧٣) و ٣٧٨/٤. =

١٨٢٤٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد ووكيع، عن زكريا. قال وكيع: عن عامر، وقال يحيى في حديثه قال: حدثني عامر قال:

حدثنا عديُّ بنُ حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ[1]، وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ».

وسألتُه عن صيد الكَلْبِ. قال وكيع: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وذَكَرْتَ اسْمَ الله، فكُلْ» فقال: «ما أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْهُ، فَإِنَّ أَخْذَهُ ذكاتُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْباً آخَرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يكونَ أَخَذَهُ[2] مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ، فلا تأْكُلْ، فإنَّكَ إنَّما ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ على كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ على غَيْرِهِ»[3].

= وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٠٧)، وانظر شواهده هناك، وانظر أيضاً التعليق على الحديث رقم (٦٧٣٦).

قال السندي: قوله: «من حلف على يمين» أريد بها المحلوف عليه، لا الحَلِفَ.

«فليأت بالذي هو»: لا يمتنع عن فعل الخير بحلف على خلافه، بل يأتي به ولو حلف على خلافه، فإن تكفير الحلف ممكن، وفعلُ الخير لا بَدَلَ له.

(١) في (ق): فكل.

(٢) لفظ «أخذه» لم يرد في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ويحيى ابن سعيد: هو القطان، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٥٤٧٥)، ومسلم (١٩٢٩) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٠، وفي «الكبرى» (٤٧٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩١٤)، وأبو عوانة ١٢٨/٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٤٤) و(١٤٥)، =

. . . .

=والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣٦ من طرق، عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه في صيد المعراض:

أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٥، والترمذي (١٤٧١)، وابن ماجه (٣٢١٤) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢٠٠٣)، والحميدي (٩١٣)، والترمذي (١٤٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨٢٠)، وابن ماجه (٣٢١٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٣-١٢٤، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢١٨٥٥) من طرق، عن زكريا، به، قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٦٠) و(١٦٣) و(١٦٤) من طرق، عن الشعبي، به.

والقسم الثاني منه في صيد الكلب:

أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٢، وفي «الكبرى» (٤٧٨٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الدارمي (٢٠٠٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣٥ من طرق عن زكريا، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٢٤٩) و (١٨٢٥٥) و (١٨٢٥٦) و (١٨٢٥٨) و(١٨٢٥٩) و(١٨٢٦٦) و(١٨٢٧٠) و ٤/ ٣٧٧ و٣٧٨ و٣٧٩ و٣٨٠.

وفي الباب عن ابن عباس، وابن عمرو، وأبي ثعلبة، سلف بالأرقام: (٢٠٤٩) و(٦٧٢٥) و(١٧٧٣٣).

قال السندي: قوله: عن صيد المعراض، بكسر ميم، وسكون عين، آخره =

١٨٢٤٦- حدثنا وكيعٌ وأبو معاويةَ المعنى، قالا: حدثنا الأعمش، عن خَيثمة

عن عديِّ بن حاتم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ عز وجل ليس بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمانٌ، فَيَنْظُرُ عَمَّنْ[1] أيْمَنَ منه، فلا يَرَى إلا شَيْئاً قَدَّمَه، وَيَنْظُرُ عَمَّنْ[2] أشْأَمَ منه، فلا يَرَى إلا شيئاً قَدَّمَهُ، وَيَنْظُرُ أَمَامَهُ، فَتَسْتَقْبِلُهُ النارُ، فَمَنِ استَطَاعَ مِنكُم أنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»[3].

= ضاد معجمة: خشبة ثقيلة، أو عصاً، في طرفها حديدة، أو سهم لا ريش له.

«بحده»: بأن نفذ في اللحم، وقطع شيئاً من الجلد.

«بعرضه»، أي: بغير المحدد منه.

«وقيذ»: بالذال المعجمة، فعيل بمعنى مفعول، أي: حرام، لعدّة تعالى الموقوذة من المحرمات، والوقيذ والموقوذة: المقتول بغير محدد من عصاً، أو حجر، أو غيرهما.

«ما أمسك عليك»، أي: أخذه لأجلك، بأن لم يأكل منه، وهٰذا مفعول لقوله: «فكل». ومفهومه أن ما أكل منه الكلب، فلا تأكله، وقد جاء صريحاً، وبه أخذ الجمهور، خلافاً لمالك.

«فلا تأكل»: هٰذا الحديث وأمثاله ظاهره في أن متروك التسمية في الصيد حرام، وبالتعليل المذكور في الحديث يتبين أن الحرمة إذا كان الكلب الآخر أرسل بلا تسمية، وأما إذا أرسل بتسمية، فيحلّ، والله تعالى أعلم.

(١) في (ص): على من.

(٢) في (ص): عن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي. =

. . . .

= وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٤٧) عن أبيه أحمد، بهٰذا الإسناد.

واخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٤٩-١٥٠ من طريق وكيع، وأبي معاوية، به.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٥)، وابن ماجه (١٨٥) و(١٨٤٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٦) مختصراً، والآجري في «التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة» (٥٦)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢١٩٥) و(٢١٩٦) من طرق، عن وكيع، به.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩٠٥) بنحوه مختصراً -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٨٩)- والترمذي (٢٤١٥)، وعثمان ابن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٠ مختصراً، وابن حبان (٧٣٧٣) من طريق أبي معاوية، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٣٨) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، موقوفاً. قال يونس بن حبيب راوي المسند: لم يرفعه أبو داود، وهٰذا الحديث قد رفعه أصحاب الأعمش وأبو أسامة وأظن أبا معاوية أيضاً.

قلنا: قد رفعه أبو معاوية في رواية أحمد هٰذه، وفي المصادر المذكورة آنفاً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٣٠٦)، والبخاري (٦٥٣٩) و(٧٥١٢) و(٧٤٤٣)، ومسلم (١٠١٦) (٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٤٨) و(٢٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٥٠، والآجري في «التصديق بالنظر» (٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٨٤)... (١٩٠)، وفي «الأوسط» (٨٥٨٧)، وفي «الصغير» (٩١٧)، وابن منده في «الإيمان» (٧٨٧) - (٧٨٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٥٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٤، وفي «تاريخ أصبهان» ١/٣١٨ و٢/٢٥٧، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٦، وفي «الأسماء =

١٨٢٤٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيان، عن عبدِ العزيز -يعني ابنَ رُفَيع- عن تميمِ بنِ طَرَفَةَ

عن عديٍّ بنِ حاتِم أن رجلاً خطبَ عند النبيِّ ﷺ، فقال: «من يُطِعِ اللهَ ورسولَه، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فقال رسولُ الله ﷺ: «بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ»[1].

= والصفات» ص٢١٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٤٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٣٨) و(٤٣٣١)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩/٢٧٩ و١٣/٣٤ من طرق، عن الأعمش، به.

وقوله: «فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل» سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٧٩) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٤٨) و(١٨٢٥٢) و(١٨٢٥٣) و(١٨٢٥٤) و(١٨٢٧١) و(١٨٢٧٢) و(١٨٢٧٤) و ٤/٣٧٧ و٣٧٩، ومطولاً ٤/٣٧٨-٣٧٩.

قال السندي: قوله: «فينظر عمن أيمن منه»: هٰكذا في النسخ، بإثبات «عن» و«من» والظاهر أن «من» زائدة، يدل عليه سقوطه في رواية البخاري (١٤١٣) ذكرها في كتاب الزكاة، وعلى تقدير إثباتها، فالظاهر تقديم «من» على «عن» على أن «عن» اسم بمعنى الجانب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. تميم بن طرفة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤٧ -ومن طريقه مسلم (٨٧٠)- وابن حبان (٢٧٩٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٨٦ و٣/٢١٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦٤٩٧) من طرق عن وكيع، بهٰذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه أبو داود (١٠٩٩) و(٤٩٨١)، والطبراني ١٧/(٢٣٤)، والحاكم ١/ ٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ٨٦ من طرق، عن سفيان، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: بل هو على شرط مسلم كما سلف.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٦)، والطبراني ١٧/(٢٣٥) من طريق قيس بن الربيع، والشافعي في «المسند» ١/ ١٤٧ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» (٦٤٩٦)، والبغوي في «شرح السنة» ١٢/ ٣٦٠ (٣٣٩١) -من طريق إبراهيم بن محمد، كلاهما عن عبد العزيز بن رُفَيع، به.

وسيرد برقم ٤/ ٣٧٩.

قال السندي: قوله: فقد رَشَد، بفتح الشين هو المشهور، وجُوز كسرها، وقد قرأ الشهاب الموصلي في مجلس الحافظ المزي: رشد، بالكسر، فرد عليه الحافظ بالفتح، وقرأ عليه قوله تعالى: ﴿لعلهم يرشُدون﴾ أي: والمضارع بالضم؛ لا يكون الماضي بالكسر، فقرأ عليه الشهاب قوله تعالى: ﴿فأولئك تَحَرَّوا رَشَداً﴾، أي: والمصدر بفتحتين يكون غالباً لما كان ماضيه بالكسر، ثم انتصر له ابن هشام بأن سيبويه ذكر الكسر في ماضيه، ورده ابن السبكي بأنه سماع غريب، والحديثُ إنما يُقرأ على اللغة المشهورة، ذكره تاج الدين السبكي في «طبقاته الكبرى».

غوى: بفتح الواو وكسرها، وصوب عياض الفتح.

بئس الخطيب... إلخ، قالوا: أنكر عليه التشربك في الضمير المقتضي لتوهم التسوية، ورُدَّ بأنه ورد مثلُه في كلامه ﷺ [أبو داود (١٠٩٧)]، فالوجه أن التشريك في الضمير يخل بالتعظيم الواجب، ويُوهم التشريك بالنظر إلى بعض المتكلمين وبعض السامعين، فيختلف حكمه بالنظر إلى المتكلمين والسامعين، والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر «شرح مسلم» ٦/ ١٥٩، و«حاشية السيوطي» على النسائي ٦/ ٩٠-٩٢.

١٨٢٤٨- حدثنا وكيع، حدثنا سَعْدان الجُهَنيُّ، عن ابن خَليفة الطائيِّ

عن عديٍّ بن حاتم، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنِ استطَاعَ مِنكُم أن يَتَّقِيَ النّارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»[١].

---

(١) حديث صحيح. وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سَعْدان -وهو ابن بشر- الجهني لا يروي عن ابن خليفة الطائي، -واسمه مُحِلٌّ- بينهما أبو مجاهد سعد الطائي كما سيأتي في التخريج، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سعدان الجهني وابن خليفة الطائي، فمن رجال البخاري، وروى للأول منهما متابعة.

وأخرجه مطولا البخاري (١٤١٣) و(٣٥٩٥)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٥، وفي «دلائل النبوة» ٦/٣٢٢-٣٢٣، وفي «الأسماء والصفات» ص٢١٨ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وابنُ حبان (٧٣٧٤) من طريق ابن أبي زائدة، كلاهما عن سعدان بن بشر، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن مُحِلٍّ بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً البخاري (٣٥٩٥)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٨١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٥١-١٥٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٥-٢٢٦، وفي «دلائل النبوة» ٥/٣٤٣-٣٤٤ من طريق إسرائيل، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن مُحِلّ، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً أبو بكر الإسماعيلي في «معجم شيوخه» ٢/٥١٨ من طريق سفيان الثوري، عن مُحِلّ، به.

وقد سلف بأطول منه من طريق الأعمش، عن خيثمة، عن عدي، برقم (١٨٢٤٦).

قال السندي: قوله: «من استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد...» الجزاء مقدر، أي: فليفعل، فمن لم يجد فليتق بكلمة.

١٨٢٤٩- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام

عن عديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «لا تأْكُلْ إلاّ أنْ يَخْزِقَ»[١].

١٨٢٥٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفيان، عن سِماك، عن مُرَيٍّ بن قَطَرِي

عن عديٍّ بن حاتم، قال: قلتُ: يا رسول الله، إنَّا نَصِيدُ الصَّيدَ، فلا نَجدُ سِكيناً إلا الظِّرارَ، وشِقَّةَ[٢] العَصا. فقال رسول الله ﷺ: «أَمِـرَّ[٣] الـدَّمَ بمـا شِئْـتَ، واذْكُـرِ اسْـمَ

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل والد وكيع، وهو الجراح ابن مليح الرُّؤاسي، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمَّام: هو ابن الحارث.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢١٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٨٢٤٥)، وسيرد من طريق منصور أيضاً بإسناد صحيح برقم (١٨٢٦٦).

قال السندي: قوله: إلا أن يَخْزِق، بخاء وزاي معجمتين، ضُبِطَ كيَضْرِب، أي: يخرج وينفذ، ويقتل بحده، ويقطع شيئاً من الجلد.

(٢) في هامش (س): أو شقة. (نسخة).

(٣) كذا ضبطت في (س)، وجاء في هامشها: «امرر» (نسخة)، وضُبطت في (ظ١٣): «امرِ». قال السندي: أَمِرَّ من الإمرار، وقال ابن الأثير في «النهاية»: «امْرِ الدمَ بما شئت» أي: استَخْرِجْه وأجْرِهِ بما شئت، يريد الذبح، وهو من مَرى الضَّرعَ يَمريه، ويُروى: «أمِرِ الدم» من مار يمور: إذا جرى، وأماره غيرُه، قال الخطابي: أصحاب الحديث يرونه مشدَّدَ الراء، وهو غلط، =

الله»[1].

١٨٢٥١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عَمرو مولى الحسن بن علي يُحدِّثُ

=وقد جاء في «سنن أبي داود» والنسائي: أمرر، براءين مُظْهَرَتين، ومعناه: اجعلِ الدمَ يمرُّ، أي: يذهب، فعلى هٰذا من رواه مشدَّدَ الراء يكون قد أدغم وليس بغلط.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قطري، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه سماك بن حرب، ولم يرد توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب المذكور- فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٧٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٣ من طريق أبي حذيفة، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٤٠ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨١ من طريق أبي بكر بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عدي، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٦٢) و(١٨٢٦٤) و(١٨٢٦٧) و٤/ ٣٧٧.

وانظر حديث عدي في الصيد السالف برقم (١٨٢٤٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٥٩٧)، وعن رافع بن خِديج سلف برقم (١٥٨٠٦) وإسناده صحيح، وانظر بقية أحاديث الباب فيهما.

قال السندي: قوله: إلا الظِّرار، ضُبِط بكسر الظاء المعجمة، وهي جمع ظرر، كصُرد، وهو حجر صلب محدد.

وشِقَّة العصا: بكسر وتشديد، أي: قطعة تُشَقُّ من العصا.

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ، فَرَأى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عن يَمِينِهِ»[1].

١٨٢٥٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مَعْقِل

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله ابن عمرو -وهو الهاشمي- مولى الحسن بن علي، فقد تفرد عنه عمرو بن مرة ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وروى له النسائي هذا الحديث الواحد.

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠-١١، وفي «الكبرى» (٤٧٢٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢- والدارمي (٢٣٤٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥١٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٧٦ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٤) من طريق شعبة، عن سماك،عن تميم بن طرفة، عن عدي، بإسناد صحيح على شرط مسلم، دون قوله: «وليكفر عن يمينه». وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٨٢٥٧) و(١٨٢٦٥)، وسيتكرر ٤/ ٣٧٨.

وقوله: «فليكفِّر عن يمينه» سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٧٣٤).

وسترد في الرواية (١٨٢٥٧) من طريق عبد العزيز بن رفيع، عن تميم بن طرفة، عن عدي، قوله: «وليترك يمينه»، وهي عند مسلم (١٦٥١) (١٦)، لكّن مسلماً رواها من وجه آخر عن عبد العزيز بن رفيع أيضاً برقم (١٦٥١) (١٧) وفيها: «فليكفِّرها».

وانظر التفصيل في هذه الزيادة، وأحاديثَ الباب في حديثي عبد الله بن عمرو السالفين بالرقمين: (٦٧٣٦) و(٦٩٠٧).

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُم أنْ يَتَّقِيَ النارَ ولو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فَلْيَفْعَلْ»[1].

١٨٢٥٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن خَيثمة

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: ذكرَ رسولُ الله ﷺ النار. قال ابن جعفر: فتعوّذ منها، وأشاح[2] بوجهه. ثم قال: «اتَّقُوا النارَ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإنْ لَم تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَة»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٦١)، وابن حبان (٣٣١١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٣٥-٢٦٣٦، من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرج نحوه ابن أبي شيبة ٣/١١٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٢)- ومسلم (١٠١٦) (٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٩-٢١٤)، والقضاعي في «الشهاب» (٦٨٤)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/٢٩٣ من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرج نحوه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٥) من طريق عبد العزيز ابن رُفَيع، عن عبد الله بن معقل، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

(٢) في (ق): ولوى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي.

وأخرجه مسلم (١٠١٦) (٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبُد الله بنُ المبارك في «الزهد» (٦٤٤)، وفي «البر والصلة» =

. . . .

=(٣٤٠) -ومن طريقه ابن خزيمة (٢٤٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والخطيب في «التاريخ» ٧/ ٤٢٠- والطيالسي (١٠٣٥) -ومن طريقه أبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٤٢٢)- والدارمي (١٦٥٧)، والبخاري (٦٠٢٣) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٦٤٠)- والبخاري أيضاً (٦٥٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٥، وفي «الكبرى» (٢٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٩٤) (ووقع فيه موقوفاً، وهو خطأ)، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٨٠)، والبيهقي ٤/ ١٧٦، والإسماعيلي في «معجم شيوخه» ٢/ ٦٣٩، والذهبي في «السير» ٧/ ٢٢٧-٢٢٨ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ١١٠، وهنَّاد بن السري في «الزهد» (١٠٧٤)، والبخاري (٦٥٤٠) و(٧٥١٢)، ومسلم (١٠١٦) (٦٧) و(٦٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣١٤)، وابن حبان (٦٦٦) و(٢٨٠٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٩١) و(١٩٢) و(١٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٨، من طرق، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، به.

وقد سلف من طريق الأعمش، عن خيثمة برقم (١٨٢٤٦) دون ذكر عمرو بينهما.

قال ابن حبان: الطريقان جميعاً صحيحان.

قلنا: وقد أخرجه الشيخان من هٰذين الطريقين، كما سلف في التخريج.

وقد سلف أيضاً برقمي (١٨٢٤٦) و(١٨٢٤٨).

قال السندي: قوله: وأشاح بوجهه، أي: أعرض بوجهه، كأنه يراها، مبالغة في التحذير، وقيل: المُشيح: الحَذِرُ، والجادُّ في الأمر، أو المقبل إليك، فالمعنى: حَذِرَ النارَ [كأنه ينظر إليها]، أو جدّ في الإيصاء باتقائها، أو أقبل إليك في خطابه.

١٨٢٥٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن مُحِلِّ بن خليفة. قال عبد الرحمٰن: قال

سمعتُ عديَّ بنَ حاتم يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا النّارَ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإن لَم تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَة» وقال ابن جعفر: «فَبِكَلِمَةٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محل بن خليفة، فمن رجال البخاري. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٩) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٠- وأبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩٠٤)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٤-٧٥، وفي «الكبرى» (٢٣٣٣)، وابن حبان (٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٢٢٠، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٠)، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٧٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٨٠)، والخطيب في «التاريخ» ٧/ ٢٨٩، والذهبي في «السير» ٧/ ٢٢٧-٢٢٨، و٢٢/ ٣٩٩ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٤ من طريق أحمد بن أوفى، عن شعبة، عن محل بن خليفة، ومحمد بن خليفة، عن عدي بن حاتم، به.

قال ابن عدي: أحمد بن أوفى... يخالف الثقات في روايته عن شعبة... وقال: ولم يرو هٰذا الحديثَ عن شعبة أحدٌ فقال: عن محمد بن خليفة غيرُ أحمد بن أوفىٰ هٰذا، والحديث عن محل بن خليفة مشهور، ومحمد بن خليفة لا يعرف، وقد جمع أحمد بن أوفى بينهما.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

١٨٢٥٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سعيد بن مَسْروق قال: حدثنا الشعبيُّ قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتم وكان لنا جاراً أو دَخيلاً[1] ورَبيطاً بالنهرين أنه سأل النبيَّ ﷺ، فقال: أُرْسِلُ كلبي، فأجدُ مع كلبي كلباً قد أخذ، لا أدري أيُّهما أخذ؟ قال: «فَلا تَأْكُلْ، فإنَّما سَمَّيْتَ على كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ على غَيْرِهِ»[2].

٢٥٧/٤

١٨٢٥٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن الشَّعبي

عن عديِّ بن حاتم، عن النبيِّ ﷺ: مثل ذٰلك[3].

---

(١) في هامش (س): ودخيلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ١٢٩/٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٢/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٨١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٨٤)، وأبو عوانة ١٢٨/٥ و١٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٥١/١٧ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

وانظر الحديث التالي.

والدَّخيل: الضيف والنزيل.

والرَّبيط: الزاهد والحكيم، الذي ربط نفسه عن الدنيا، أي: شَدَّها ومنعها. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة. =

١٨٢٥٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، أخبرني عبد العزيز بنُ رُفَيع، قال: سمعتُ تميمَ بنَ طَرَفَةَ الطائيَّ يُحدِّثُ

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يَمينٍ، فَرَأى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الَّذِي هو خَيْرٌ وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ»[1].

= وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٢٧ و٥/ ١٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٢-١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٠) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٧ و٥/ ١٢٩-١٣٠، والبيهقي ٩/ ٢٤٤- عن شعبة، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير تميم بن طَرَفَة، فمن رجال مسلم. بَهْز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١١، وفي «الكبرى» (٤٧٢٩) من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٧) -ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٣٢- ومسلم (١٦٥١) (١٦)، وابن حبان (٤٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٩)، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٠٤٦) من طريق إسرائيل وفيه قصة، ومسلم (١٦٥١) (١٥)، وابن حبان (٤٣٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢ من طريق جرير بن عبد الحميد وفيه قصة أيضاً، ومسلم (١٦٥١) (١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٠) من طريق الأعمش، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١، وفي «الكبرى» (٤٧٢٨)، وابن ماجه=

١٨٢٥٨- حدثنا عبد الله بنُ نمير، حدثنا مُجالد، عن عامر

عن عديٍّ بنِ حاتِم قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فَعَلَّمَني الإسلامَ، ونعتَ لي الصلاةَ، وكيف أُصلِّي كلَّ صلاة لوقتها، ثم قال لي: «كَيْفَ أنْتَ يا ابْنَ حاتِم إذا رَكِبْتَ مِن قُصُورِ اليَمَنِ لا تَخَافُ إلا اللهَ حَتَّى تَنْزِلَ قُصُورَ الحِيرَة؟» قال: قلتُ: يا رسول الله، فأين مَقَانِبُ طَيِّىءٍ ورجالُها؟ قال: «يَكْفِيكَ اللهُ طَيِّئاً وَمَنْ سِوَاها». قال: قلت: يا رسول الله، إنَّا قومٌ نَتَصَيَّدُ بهٰذه الكلاب والبُزاة، فما يحل لنا منها؟ قال: «يَحِلُّ لَكُمْ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمونَهُنَّ مِمّا عَلَّمَكُمُ الله، فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، فما عَلَّمْتَ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بازٍ، ثم أرْسَلْتَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَلَيْهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ». قلت: وإن قَتَلَ؟ قال: «وإن قَتَلَ وَلَمْ يأكُلْ منه شيئاً، فإنما أمسكه عليك» قلتُ: أفرأيتَ إن خالطَ كلابَنا كلابٌ أُخرى حين نُرسلها؟ قال: «لا تأْكُلْ حَتّى تَعْلَمَ أنَّ كَلْبَكَ هُوَ الَّذي أمْسَكَ عَلَيْكَ» قلت: يا رسول الله، إنا قوم نرمي فما

=(٢١٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/٢٣٢ من طريق أبي بكر بن عياش، أربعتهم عن عبد العزيز بن رفيع، به.

ووقع في رواية الأعمش: «فليكفِّرها، وليأت الذي هو خير». ووقع في رواية ابن عياش: «فليدع يمينه، وليأت الذي هو خير، وليكفِّرها».

وقد سلف برقم (١٨٢٤٤).

يحلُّ لنا؟ قال: يحل لكم ما ذكرتُم اسم الله عليه وخزقتم، فكلوا منه. قال[1]: قلت: يا رسول الله إنَّا قومٌ نرمي بالمِعْرَاض، فما يَحِلُّ لنا؟ قال: «لا تَأْكُلْ ما أَصَبْتَ بالمِعْرَاضِ إلاَّ ما ذَكَّيْتَ»[2].

---

(١) من قوله قلت: يا رسول الله، إنا قوم نرمي إلى هنا، سقط من (س) و(ص) و(م)، وثبت في (ظ١٣)، واستدرك في هامش (ق) وعليه علامة الصحة.

(٢) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة في بعض ألفاظه، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

والقسم الأول منه في سير الظعينة أخرجه الحميدي (٩١٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٦٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن مجالد، بهٰذا الإسناد، وسيأتي لفظه الصحيح في الرواية (١٨٢٦٠)

وأخرجه بتمامه دون القسم الأول منه: الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤٨) من طريق عبد العزيز بن مسلم، عن مجالد، به.

وأخرج منه قسم الصيد بالكلاب والبُزاة: أبو داود (٢٨٥١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/٢٣٨- من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرج منه قسم الصيد بالكلاب: الحميدي (٩١٧)، وابن أبي شيبة ٥/٣٥٨، والترمذي (١٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٩) و(١٥٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٤٥-١٤٦، والبيهقي ٩/٢٣٥ من طرق، عن مجالد، به.

زاد الترمذي قول سفيان: أكره له أكله

وأخرج منه قسم الصيد بالبزاة: ابن أبي شيبة ٥/٣٦٦، والترمذي (١٤٦٧)، والطبري في «تفسيره» (١١١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/١٦٨، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٥/٢٩٠ من طريق عيسى بن يونس، عن مجالد، به. =

١٨٢٥٩- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصم بن سُليمان، عن الشعبي

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أرضي أرضُ صَيْد، قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ، فَكُلْ ما أمْسَكَ عَلَيْكَ كَلْبُكَ، وَإنْ قَتَلَ، فَإنْ أكَلَ مِنْهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنه إنما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وإذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، فَخَالَطَتْهُ أكْلُبٌ لم تُسَمِّ عَلَيْها، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أيُّها قَتَلَهُ»[1].

= قال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مجالد عن الشعبي، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون بصيد البزاة والصقور بأساً.

وقال أبو داود: البازي إذا أكل فلا بأس به، والكلب إذا أكل، كره، وإن شرب الدم، فلا بأس به.

وذكر البيهقي أن ذكر البازي إنما أتى به مجالد.

وأخرج منه قسم الصيد بالمعراض: ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٥ من طريق عبد الله ابن نمير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٥٣١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٦٢)- عن سفيان بن عيينة، عن مجالد، به.

وقد سلف بإسناد صحيح دون ذكر البزاة برقم (١٨٢٤٥)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فأين مقانب طيىء، جمع مقنب، بكسر الميم، وهي جماعة الخيل والفرسان. والبزاة؛ ضبط بضم الباء، جمع البازي، وهو طير معروف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وعاصم بن سليمان: هو الأحول.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٥٠٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في =

١٨٢٦٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بنُ حسَّان، عن محمد بنِ سيرين، عن أبي عُبيدة، عن رجل قال:

قلتُ لعديِّ بنِ حاتِم: حديثٌ بلغني عنك أُحبُّ أن أسمَعه منك. قال: نعم، لمَّا بلغني خروجُ رسولِ اللهِ ﷺ، فكرهتُ خروجَه كراهةً شديدةً، خرجتُ حتى وقعتُ ناحيةَ الرُّومِ - وقال، يعني يزيد: ببغداد - حتى قَدِمتُ على قيصر. قال: فكرهتُ مكاني ذلك أشدَّ من كراهيتي لخروجه. قال: فقلتُ: والله لو أتيت[1] هذا الرجلَ، فإن كانَ كاذباً لم يضرَّني، وإن كان صادقاً علمتُ. قال: فقدمتُ فأتيتُه، فلما قدمتُ قال الناس: عديُّ بنُ حاتم، عديُّ بن حاتم. قال: فدخلتُ على رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلِمْ تَسْلَمْ» ثلاثاً. قال: قلتُ: إني على دين، قال: «أنا أعْلَمُ بِدِينِكَ مِنكَ» فقلت: أنتَ أعلمُ بديني منِّي؟! قال: «نَعَمْ، أَلَسْتَ مِنَ الرَّكُوسِيَّة، وَأَنْتَ تَأْكُلُ مِرْباعَ قَوْمِكَ؟» قلت: بلى. قال: «فإنَّ هذا لا يَحِلُّ لكَ في

= «الكبير» ١٧/ ١٥٧. وزاد فيه: «قلت: يا رسول الله، أرمي الصيد، فيغيب عني ليلة؟ قال: «إذا وجدتَ فيه سهمك ولم تجد فيه شيئاً غيره فكله». وسترد هذه الزيادة ٤/ ٣٧٧.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٢ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٤٧٧٩) و(٤٧٨٦)، وأبو عوانة ٥/ ١٣١-١٣٢ و٥/ ١٣٢ من طرق عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥).

(١) في (م): لولا أتيت،

دِينِك». قال: فلم يَعْدُ أن قالَها، فتواضعتُ لها. فقال: «أما إني أعْلَمُ ما الذي يَمْنَعُكَ من الإسلام. تَقُولُ إنَّما اتَّبَعَهُ ضَعَفَةُ النّاسِ، وَمَنْ لا قُوَّةَ لَهُ، وَقَدْ رَمَتْهُمُ العَرَبُ، أتَعْرِفُ الحِيرَةَ؟» قلت: لم أرَها، وقد سمعتُ بها. قال: «فوالذي نفسي بِيَدِهِ، لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمْرَ حَتَّى تَخْرُجَ الظَّعِينَةُ مِنَ الحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالبَيْتِ في غَيْرِ جِوَارِ أحَدٍ، وَلَيُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى بنِ هُرْمُز» قال: قلتُ: كِسْرَى بن هرمز؟! قال: «نَعَمْ، كِسرَى بنُ هُرمُز، وَلَيُبْذَلَنَّ المالُ[1] حتى لاَ يَقْبَلَه أحَدٌ».

قال عديُّ بنُ حاتِم: فهذه الظَّعينةُ تخرجُ من الحِيرَة، فتطوفُ بالبيت في غيرِ جِوار، ولقد كنتُ فيمن فتحَ كُنوزَ كسرى بنِ هُرْمُز. والذي نفسي بيده لتكونَنَّ الثالثة لأنَّ رسول اللهِ ﷺ قد قالَها[2].

---

(١) في (ظ١٣): وليبذلن الله المال.

(٢) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة-وهو ابن حذيفة ابن اليمان-فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في«الثقات»، ووثقه العجلي ولا نعلم فيه جرحاً، وهو من رجال النسائي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وقوله: «عن رجل» الصحيح أنه ليس في طريق هشام بن حسان ، كما صرح بذٰلك حماد بن زيد، فيما سيأتي ٣٧٩/٤ ولم يرد من طريقه عند الحاكم والبيهقي، كما سيرد في التخريج، وإنما هو في إسناد يونس بن محمد المؤدب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، الآتي برقم (١٨٢٦٨). والحديث موصول بين أبي عبيدة بن حذيفة وعدي بن حاتم كما هو ظاهر.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٥١٨/٤ -٥١٩ من طريق عبد الله بن بكر=

. . . .

= البيهقي، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٤٣ من طريق مخلد بن الحسين، كلاهما عن هشام بن حسان، به. لم يذكر الرجل المبهم في الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: أبو عبيدة بن حذيفة ليس من رجال الشيخين، كما سلف.

وقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٩٥) من طريق سعد الطائي، عن محل بن خليفة، عن عدي بن حاتم مرفوعاً بلفظ: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل، فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر، فشكا إليه قطع السبيل، فقال: «يا عدي، هل رأيت الحيرة؟» قلت: لم أرها، وقد أُنبئت عنها. قال: «فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة، لا تخاف أحداً إلا الله» قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دُعَّار طيِّيء الذين قد سعَّروا البلاد؟! «ولئن طالت بك حياة لَتُفتحنَّ كنوزُ كسرى» قلت: كسرى بن هرمز؟! قال: «كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة لترينَّ الرجلَ يُخرجُ مِلْءَ كفه من ذهب أو فضة، يطلب من يقبله منه، فلا يجد أحداً يقبله منه..». وجاء في آخره نحو قول عدي في هٰذه الرواية.

وأخرج ابن ماجه (٨٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٨٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٦٨-٦٩ من طريق عبد الأعلى بن أبي المساور، عن الشعبي، قال: لما قدم عديُّ بنُ حاتم الكوفة أتيناه في نفر من فقهاء أهل الكوفة، فقلنا له: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ فقال: أتيت النبيَّ ﷺ فقال: «يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم» قلت: وما الإسلام؟ قال: «تشهد أن لا إلٰه إلا الله، وأني رسول الله، وتؤمن بالأقدار كلها، خيرها وشرها، حلوها ومرها» -وهٰذا لفظ ابن ماجه- وعبد الأعلى بن أبي المساور متروك.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٦٨) و (١٨٢٦٩) و ٤/٣٧٨ و ٣٧٩.

وفي الباب في قوله: «وليبذلن المال...» عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض، حتى يُهِمَّ رب المال من يتقبل منه =

* ١٨٢٦١- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد. قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بنُ الحُباب، عن يحيى بنِ الوليد بنِ المُسَيَّر الطائيِّ، قال: أخبرني مُحِلُّ الطائيُّ

عن عديِّ بنِ حاتِم قال: مَنْ أَمَّنا، فَلْيُتِمَّ الركوعَ والسجودَ، فإنَّ فينا الضعيفَ، والكبيرَ، والمريضَ، والعابرَ سبيل، وذا الحاجة. هٰكذا كنَّا نُصلِّي مع رسولِ اللهِ ﷺ(١). ٢٥٨/٤

= صدقته» سلف برقم (٨١٣٥).

وعن حارثة بن وهب، سيرد ٣٠٦/٤.

قال السندي: قوله: من الرَّكوسية، ضبط بفتح الراء، وهم النصارى.

مِرْباع القوم: كان الرئيس في الجاهلية يأخذ ربع مال الرعية، ويسمى ذٰلك الربع: المِرْباع.

فلم يَعْدُ، من عدا يعدو، أي: فما تجاوز قولَ هٰذه المقالة أن تواضعتُ لهٰذه المقالة.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦١٣/٦ في شرح حديث البخاري السالف: قوله: «فلا يجد أحداً يقبله منه»، أي: لعدم الفقراء في ذٰلك الزمان، تقدم في الزكاة قول من قال: إن ذٰلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام، ويحتمل أن يكون ذٰلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز، وبذٰلك جزم البيهقي في «الدلائل» من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب قال: إنما ولي عمر بن عبد العزيز: ثلاثين شهراً ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم، فيقول: اجعلوا هٰذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيه، فلا يجده، وقد أغنى عمر الناس. قال البيهقي: فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم. انتهى. ولا شك في رجحان هٰذا الاحتمال على الأول لقوله في الحديث: «ولئن طالت بك حياة».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، =

١٨٢٦٢- حدثنا محمد بنُ جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سِماك بن حَرْب قال: سمعتُ مُرَيَّ بنَ قَطَرِيٍّ قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم، قال: قلتُ: يا رسول الله إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِمَ، ويفعل كذا وكذا. قال: «إنَّ أبَاكَ أرَادَ أمْراً فَأدْرَكَهُ». يعني الذكر.

قال: قلتُ: إني أسألكَ عن طعام لا أدَعُهُ إلا تحرُّجاً. قال: «لا تَدَعْ شيئاً ضارعْتَ فيه نصرانيةً».

=فمن رجال النسائي، وزيد بن الحباب فمن رجال مسلم، ويحيى بن الوليد بن المُسَيَّر فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وكلهم ثقة.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٢/ ٥٥، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٢).

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٨٢ عن الحسن بن علي بن عفان، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن زيد ابن الحباب، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن يحيى بن الوليد بن المُسَيَّر، بنحوه، وفيه قصة، وزاد فيه: فلما حضرت الصلاة تقدم عديٌّ، وأتم الركوع والسجود، وتجوَّز في صلاته، فلما انصرف قال: هٰكذا كنا نصلي خلف النبي ﷺ.

قلنا: فهٰذه الرواية تبين أن المراد من قوله: فليتم الركوع والسجود، الإيجازُ مع الإكمال. قال السندي: أي من غير تطويل القيام.

وفي الباب عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ من أتمِّ الناس صلاةً وأوجزه، سلف برقم (١١٩٦٧).

وعن ابن عمر وأبي هريرة، سلف بالرقمين: (٤٧٩٦) و(٧٤٧٤) وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قلتُ: أُرسلُ كلبي، فيأخذُ الصيد، وليس معي ما أذكِّيه به، فأذْبَحُهُ بالمروة والعصا. فقال رسول الله ﷺ: «أمِرَّ[1] الدَّمَ بما شِئْتَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص): أمرر، وهي نسخة في (س)، وانظر الكلام عليها في الحديث السالف برقم (١٨٢٥٠).

(٢) قوله: «إن أباك أراد أمراً فأدركه» حسن، وقوله: «أمرِ الدم بما شئت...» صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَي بن قَطَري، وسلف الكلام عليه برقم (١٨٢٥٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه بتمامه أبو داود الطيالسي (١٠٣٣-١٠٣٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٦٢-٥٦٣-٥٦٤) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٤١٤-٤١٥- وابن حبان (٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٧-٢٥٠-٢٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٩ من طرق، عن شعبة، به.

وقوله: «إن أباك أراد أمراً فأدركه»:

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٠) من طريق علي بن الجعد، عن شعبة، به، وأخرجه أيضاً (٤٣٦١) من طريق سفيان الثوري، عن سماك، به. وسيرد ٤/ ٣٧٩.

وله شاهد من حديث عائشة ٦/ ٩٣ قالت: قلت: يا رسول الله، ابنُ جُدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المساكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: «لا يا عائشة، إنه لم يقل يوماً ربِّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وقوله: «لا تدع شيئاً ضارعتَ فيه نصرانيةً» اختلف فيه على سماك، فرواه جمع عنه، عن قبيصةَ بن هُلْب، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: سألته عن طعام النصارى، فقال: «لا يختلجنَّ -أو لا يحيكنَّ- في صدرك طعام ضارعتَ فيه النصرانية». وقبيصة مجهول، ومع ذلك حسنه الترمذي عقب الرواية (١٥٦٥)، =

١٨٢٦٣- حدثنا حُسين، حدثنا شُعبة. فذكره بإسناده، إلا أنه قال: سمعتُ مُرَيَّ بنَ قَطَرِيٍّ الطائيَّ.

وقال: «إنَّ أباكَ أرَادَ أمراً فأدْرَكَه» قال سماك[١]: يعني الذكر[٢].

١٨٢٦٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سِماك بنُ حرب. فذكره من موضع الصيد،

= وسيرد ٥/ ٢٦٦.

وقوله: «أمرَّ الدم بما شئت»:

أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٤ و٢٢٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٣، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٦).

وقد سلف برقم (١٨٢٥٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «لا تدع شيئاً»، أي: من طعام.

ضارعتَ، أي: شابهتَ، بالخطاب.

فيه نصرانية، أي: ملة النصارى، يريد أن المشابهة في الطعام لا يضر، لقول الله تعالى: ﴿اليوم أُحِلَّ لكم الطيبات﴾ الآية [المائدة: ٥].

وقال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١/ ١٥٧: وإذا كانت الأعمال في الإسلام لا تنفع عامليها إلا بنيّتهم بها اللهَ عز وجل، فيكونون بها مريدين له، وقاصدين إليه، فيُثيبهم عليها ما يثيبهم عليها، وإذا عملوها لما سوى ذلك من أمور دنياهم، لم يكونوا كذلك، ولم يكن لهم في ذلك من شيء، كان ما عملوه في الجاهلية من الخير الذي ليس معهم من الإسلام ولا النيات التي يريدون بأعمالهم فيها الله عز وجل، أحرى أن لا يثابوا عليها، وأن لا يُؤتوا بها إلا ما قصدوا بها إليه في دنياهم من أسباب دنياهم.

قلنا: وجملة «يعني الذكر» في الحديث، من قول سماك، كما في الحديث التالي.

(١) قوله: «قال سماك» سقط من (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله. حسين -وهو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي- ثقة من رجال الشيخين؟

وقال: «أَمْرِرِ الدَّمَ»[1].

١٨٢٦٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، حدثنا سِماك، عن تميم بن طَرَفَةَ قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم وأتاه رجلٌ يسألُه مئةَ درهم، فقال: تسألُني مئة درهم وأنا ابنُ حاتِم؟! واللهِ لا أُعطيك. ثم قال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ ثم رَأى غَيْرَها[2] خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري. وبقية رجاله ثقات، غير سماك بن حرب، فمختلف فيه، وهو حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٣٨٩ بنحوه، وأبو داود (٢٨٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٥٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٥٠).

(٢) في (ظ١٣): فرأى، وهي نسخة في (س)، ولفظ «غيرها» لم يرد في (ظ١٣).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك -وهو ابن حرب- وغير تميم بن طرفة، فكلاهما من رجال مسلم، وهٰذا الحديث مما انتقاه مسلم لسماك.

وأخرجه مسلم (١٦٥١) (١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٨) عن حماد بن سلمة، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٦) من طريق إسرائيل بنحوه، و١٧/ (٢٢٧) من طريق أسباط بن نصر، ثلاثتهم عن سماك، به. زاد الطيالسي: «وليكفر يمينه». =

١٨٢٦٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ قلتُ: يا رسولَ الله إنَّا نُرْسِلُ كلابَنا معلَّمات. قال: «كُلْ» قال: قلتُ: وإن قَتَلَ؟ قال: «وإنْ قَتَلَ، ما لَمْ يَشْرَكْهَا كلابٌ غَيْرُها». قال: قلتُ: فإنا نرمي بالمِعْراض[1]. قال: «إنْ خَزَقَ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ فلا تأْكُلْ»[2].

= وقد سلف الكلام على هذه الزيادة برقم (١٨٢٥١).

وسلف برقم (١٨٢٤٤).

قال السندي: قوله: ثم قال: لولا أني سمعت... إلخ، أي: لما أعطيتك.

(١) في (م): بمعراض.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٥٤٧٧) و(٧٣٩٧)، ومسلم (١٩٢٩) (١)، وأبو داود (٢٨٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨١ و١٩٤، وفي «الكبرى» (٤٧٧٨) و(٤٨١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٢١، وابن حبان (٥٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٧٢)، من طرق، عن منصور، بهذا الإسناد.

والقسم الأول منه في صيد الكلاب: أخرجه الطيالسي (١٠٣٢) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٢١- والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٢) من طريقين، عن منصور، به.

والقسم الثاني منه في صيد المعراض: أخرجه الطيالسي أيضاً (١٠٣١) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٢٢-١٢٣- عن ورقاء، عن منصور، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥).

١٨٢٦٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيلُ، حدثني سِماك بنُ حربٍ، عن مُرَيِّ بن قَطَري

عن عديِّ بن حاتم، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الصيد أصيدُه، قال: «أنْهِرُوا الدَّمَ بما شِئْتُمْ، وَاذْكُروا اسْمَ اللهِ وَكُلُوا»[١].

١٨٢٦٨- حدثنا يونُس، حدثنا حماد يعني ابن زيد، أخبرنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل

قال: يعني كنتُ أسأل الناسَ عن حديث عديِّ بنِ حاتم، وهو إلى جنبي لا أسألُ عنه، فأتيتُه، فسألته، فقال: نعم، بُعثَ النبيُّ ﷺ حين[٢] بعث فذكر الحديث[٣].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٦٢١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٨).

وقد سلف برقمي (١٨٢٥٠) و(١٨٢٦٤)، وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٣): من حيث.

(٣) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٨٢٦٠) غير أنه هناك عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، به. دون ذكر الرجل المبهم، وسلف الكلام عليه هناك. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأيوب: هو ابن أبي تميمةالسختياني. وذكر الرجل المبهم لا يضر، فقد سمعه أبو عبيدة بن حذيفة من عدي بن حاتم دون واسطة كما هو ظاهر.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٦٧٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٨-٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم المروزي، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٢١ مختصراً، =

١٨٢٦٩- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن ابن عَوْنٍ، عن محمد، عن ابنِ حذيفة، قال:

كنتُ أحدَّث حديثاً عن عديِّ بن حاتِم، قال: فقلتُ: هٰذا عديُّ بنُ حاتِم في ناحية الكوفة، فلو أتيتُه وكنتُ أنا الذي أسمعُه منه، فأتيتُه، فقلتُ: إني كنتُ أحدَّثُ عنك حديثاً، فأردتُ أن أكونَ أنا الذي أسمعه منك، قال: لما بُعِثَ النبيُّ ﷺ، فررتُ حتى كنتُ في أقصى الروم. فذكر الحديث[١].

١٨٢٧٠- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، عن بَيان، عن الشعبيِّ

عن عديِّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنَّا قومٌ نتصَيَّد بهٰذه الكلاب، قال: «إذا أرْسَلْتَ كِلابَكَ المُعَلَّمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله، فَكُلْ مِمَّا أمْسَكْنَ عَلَيْكَ وَإنْ قَتَلَت[٢]، إلا أن يأكُلَ الكَلْبُ، فإنْ أكَلَ، فلا تَأْكُلْ، فإنِّي أخافُ أنْ يكونَ إنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وَإنْ خَالَطَها كِلابٌ مِنْ غَيْرِها فَلا

=والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٤٢ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد، به، دون ذكر الرجل في رواية إسحاق بن إبراهيم.

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن حذيفة، وهو أبو عبيدة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبد الله، أبو عون البصري، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٢٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن عون، به. مختصراً.

وهو مكرر ما قبله، وسيكرر سنداً ومتناً ٤/٣٧٨، وسلف برقم (١٨٢٦٠).

(٢) في (ظ١٣): قتلن.

تأْكُلْ»[1].

١٨٢٧١- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن خَيثمة، عن ابنِ مَعْقِل

عن عديٍّ بن حاتم، قال: قال النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النّارَ» قال: فأشاح بوجهه حتى ظَنَنَّا أنه ينظرُ إليها، ثم قال: «اتَّقُوا النارَ» وأشاحَ بوجهه، - قال: قال مرتين أو ثلاثاً -: «اتَّقُوا النارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فإن لَم تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بيان: هو ابن بشر البجلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٥٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٤/٥ -ومن طريقه مسلم (١٩٢٩) (٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٦/٩- والبخاري (٥٤٨٣) و(٥٤٨٧)، وأبو داود (٢٨٤٨)، وابن ماجه (٣٢٠٨)، والطبري في «التفسير» (١١٢١٠)، وأبو عوانة ١٢٥/٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٩١) من طرق، عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن بيان إلا محمد بن فضيل.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩١٥) من طريق عبيدة بن حميد، عن بيان بن بشر، بنحوه.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد أخطأ فيه شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ- فجعله من رواية خيثمة، عن ابن معقل، عن عدي. وإنما رواه خيثمة وابن معقل كلاهما عن عدي، كما سلف برقم (١٨٢٤٦) و(١٨٢٥٢). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

١٨٢٧٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بنِ مَعْقِل

٢٥٩/٤ عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال: رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النارَ وَلَو بِشِقّ تَمْرَةَ»[١].

١٨٢٧٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ عبدَ العزيز ابنَ رُفَيْع يحدِّثُ، قال: سمعتُ تميمَ بنَ طَرَفَة يحدِّث

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ على يَمينٍ، ثم رَأى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الذي هو

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٦) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/١٦٩- والبخاري (١٤١٧) -ومن طريقه القضاعي في «الشهاب» (٦٨٢)- وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٣٥-٢٦٣٦، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والقضاعي أيضاً في «الشهاب» (٦٨٠) و(٦٨١)، والذهبي في «السير» ٧/ ٢٢٧-٢٢٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي أيضاً في «الجعديات» (٤٥٦) عن علي بن الجعد، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عدي، عن النبي ﷺ. ولم يذكر فيه ابن مَعْقِل، وقال: هٰكذا حدَّث بهٰذا الحديث عن عبد الله بن معقل، لا أدري الوهم من علي، أو هٰكذا قال لهم شعبة.

وقال أيضاً: وقال لي عبد الله بن أحمد: إن يونس بن أبي إسحاق رواه عن أبيه قال: سمعت عدي بن حاتم. وأوهم فيه أيضاً.

قلنا: رواية يونس المذكورة أوردها أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٦٠)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٣٥-٢٦٣٦.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

خَيْرٌ، وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ»[1].

١٨٢٧٤- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق قال: اتقوا النارَ واعْمَلُوا خيراً وافعلوا.

فإنِّي سمعتُ عبدَ الله بنَ مَعْقِلٍ يقول: سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٥٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/١٧٦، وفي «شعب الإيمان» (٧٣٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

حديث معن بن يزيد السُّلَمي[1]

١٨٢٧٥- حدثنا هشام بن سعيد، أخبرنا أبو عَوَانة، عن أبي الجُوَيْرِية

عن معن بنِ يزيد السُّلَمي سمعته[2]، يقول: بايعتُ رسول الله ﷺ أنا وأبي وَجَدِّي، وخاصمت إليه، فأفْلَجَني، وخَطَبَ عَلَيَّ، فأنكحني[3].

---

(١) سلفت ترجمة معن بن يزيد قبل الحديث (١٥٨٦٠).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): قال: سمعته.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٨٦٣/ ٢) سنداً ومتناً.

وقوله: فأفلجني بالجيم يعني حكم لي، أي: أظفرني بمرادي، يقال: فلج الرجل على خصمه: إذا ظفر به.

حديث محمد بن حاطب[1]

١٨٢٧٦- حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك

عن محمد بن حاطب، قال: تناولتُ قِدْراً لأُمي، فاحترقت يدي، فذهَبَتْ بي أُمي إلى النبيِّ ﷺ، فجعل يَمْسَحُ يدي، ولا أدري ما يقول، أنا أصْغَرُ من ذاك، فسألتُ أمي، فقالت: كان يقول: «أذْهِبِ البَأسَ رَبَّ النَّاسِ، واشْفِ أنْتَ الشَّافِي، لا شِفاءَ إلا شِفاؤكَ»[2].

١٨٢٧٧- حدثنا أسود بن عامر، وإبراهيم بن أبي العَبَّاس، قالا: حدثنا شَرِيك، عن سِماك

---

(١) سلفت ترجمة محمد بن حاطب قبل الحديث (١٥٤٥١).

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك: وهو ابن حرب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن عدا أبي داود. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٠/٣١٥، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٥)- والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٤٠) و٢٤/(٩٠٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٦)- والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٧٤ من طريق مسعر، كلاهما عن سماك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٥٤٥٢) و(١٥٤٥٤).

عن محمد بن حاطب، قال: دَنَوْتُ[1] إلى قِدْرٍ لنا، فاحترقَتْ يدي - قال إبراهيم: أو قال: فورمتْ -قال: فذهبَتْ بي أُمي إلى رجلٍ، فجعل يتكلَّم بكلام لا أدري ما هو، وجَعَلَ يَنْفُثُ، فسألتُ أمي في خِلافة عثمان، مَن الرَّجل؟ فقالتْ: رسولُ الله ﷺ[2].

١٨٢٧٨- حدثنا معاوية بن عَمرو، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبي مالك الأشجعيِّ قال:

كنتُ جالساً مع محمد بنِ حاطب، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني قد رَأَيْتُ أرْضاً ذاتَ نَخْلٍ، فاخْرُجُوا». فخرج حاطبٌ وجعفر في البحر، قِبَلَ النجاشيِّ. قال: فوُلدتُ أنا في تلك السفينة[3].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): دُنِّيت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٤).

وسياقه الصحيح سلف فيما قبله.

(٣) رجاله ثقات، معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب أبو عمرو البغدادي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وأبو مالك الأشجعي: هو سعد ابن طارق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٤١) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

ولم يهتد محقق السيرة لأبي إسحاق الفزاري إلى موضع هذا الحديث عند أحمد في «ملحقه» ص ٣١٣.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧ ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: =

١٨٢٧٩- حدثنا عفان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدثنا أبو بَلْج

عن محمد بن حاطب، قال: قال رسول الله ﷺ: «فصْلُ ما بَيْنَ الحَلالِ والحَرَامِ الصَّوْتُ وضَرْبُ الدُّفِّ»(١).

١٨٢٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بَلْج، قال:

= رجاله رجال الصحيح.

قلنا: الذي في الصحيح من حديث عائشة عند البخاري (٣٩٠٥) أن قوله عليه الصلاة والسلام: «أريت دار هجرتكم ذات نخل»، إنما كان للهجرة إلى المدينة، قالت عائشة: فهاجر من هاجر قِبَل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة. أما قوله ﷺ في الهجرة إلى الحبشة فهو ما رواه ابن إسحاق -فيما نقله ابن هشام في السيرة ٣٢١/١ أن رسول الله ﷺ قال: «لو خرجتم إلى أرض الحبشة، فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد، وهي أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه».

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٢٠٣/١ عن الزهري قال: لما كثر المسلمون، وظهر الإيمان وتُحدث به، ثار ناس كثير من المشركين من كفار قريش بمن آمن من قبائلهم، فعذبوهم وسجنوهم، وأرادوا فتنتهم عن دينهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «تفرقوا في الأرض» فقالوا: أين نذهب يا رسول الله؟ قال: «ها هنا» وأشار إلى الحبشة، وكانت أحبَّ الأرض إليه أن يُهاجر قِبَلَها.

(١) إسناده حسن من أجل أبي بَلْج، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٥١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له غير أصحاب السنن سوى أبي داود. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٤٢) من طريقين عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤٥١).

قلتُ لمحمد بن حاطب: إني قد تزوّجت امرأتين لم يضرب عليَّ بدُفٍّ قال: بئسما صَنَعْتَ. قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ فَصْلَ ما بَيْنَ الحَلالِ والحَرَامِ الصَّوْتُ يَعْنِي الضَّرْبَ بالدُّفِّ»[1].

١٨٢٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سِمَاك بن حَرْب

عن محمد بن حاطب، قال: وقعتِ القِدْرُ على يدي، فاحترقَتْ يدي[2]، فانطُلِقَ بي[3] إلى رسولِ الله ﷺ وكان يَتْفُلُ فيها، ويقول[4]، «أذْهِبِ البَأْسَ[5] رَبَّ النَّاسِ» وأحْسِبُه قال: «وَاشْفِهِ إنَّكَ أنْتَ الشّافِي»[6].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٧، والحاكم ٢/ ١٨٤ من طريقين عن شعبة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٩٢-١٩٣ عن شبابة عن شعبة، موقوفاً.

وقد سلف برقم (١٥٤٥١).

(٢) لفظ «يدي» ليس في (ظ١٣)، وضرب عليه في (ق).

(٣) في (ص) و(م): فانطلق بي أبي، وقد استدرك لفظ «أبي» في هامش (س) والمثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق لرواية الطبراني وهي من طريق أحمد، والموافق أيضاً لطرق الحديث الأخرى، وقد وقعت العبارة في (ق): فانطلقت بي أمي، وهو الموافق لرواية (١٨٢٧٦).

(٤) في (ظ١٣): يتفل عليها، ولم يرد فيها لفظ «ويقول».

(٥) في هامش (ظ١٣): بالبأس.

(٦) صحيح، وهذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه برقم (١٨٢٧٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

حديث رجل

١٨٢٨٢- حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عطاء بن السَّائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه

عمن سمع النبيَّ ﷺ يقول: «دَعُوا النَّاسَ، فَلْيُصِبْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فإذا اسْتَنْصَحَ رَجُلٌ أَخَاهُ، فَلْيَنْصَحْ لَهُ»[1].

= رجال الصحيح!

وقد سلف برقم (١٨٢٧٦).

وانظر (١٥٤٥٢).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٥٥)، وذكرنا هناك شواهده.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٥ عن مسدد، عن أبي عوانة، به، ولم يسق لفظه.

قال السندي: قوله: دعوا الناس، أي: اتركوهم، ولا تقولوا لهم: بع بكذا، ولا تبع بكذا، أو اشتر بكذا، أو لا تشتر بكذا إلا إذا جاء أحد إلى آخر طالباً للنصيحة، فلا بد منها.

حديث رجل آخر

١٨٢٨٣- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا عطاء بن السائب، قال: كان أوّلُ يوم عرفتُ فيه عبدَ الرحمٰن بنَ أبي ليلى رأيتُ شيخاً أبيضَ الرأس واللِّحيةِ على حمار، وهو يتَّبع جِنازة، فسمعتُه يقول:

حدثني فلانُ بنُ فلان سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» ٤/٢٦٠ قال: فأكَبَّ القومُ يبكون، فقال: «ما يُبْكِيكُمْ؟» قالوا: إنَّا نكره الموتَ. قال: «لَيْسَ ذٰلك، ولكِنَّهُ إذَا حُضِرَ: ﴿فأمَّا إنْ كانَ مِنَ المُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨-٨٩] فإذا بُشِّرَ بِذٰلِكَ، أَحَبَّ لِقَاءَ الله، والله لِلِقَائِهِ أَحَبُّ، ﴿وَأَمّا إنْ كانَ مِنَ المُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢-٩٣]». - قال عطاء: وفي قراءة ابن مسعود: «ثمَّ تصليةُ جحيم» - فإذا بُشِّر بذٰلك، كَرِهَ لقاءَ الله، والله لِلِقَائِه أكْرَه»[1].

---

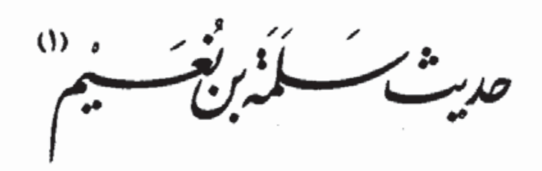
(١) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة، وأصحابُ السنن، ورواية همام عنه قبل الاختلاط فيما ذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٤٩. وإبهامُ صحابيّه لا يضر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى.

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٢١، ولم يعزه إلى غير أحمد.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف (٨١٣٣) وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فأكبَّ القوم، بتشديد الباء، أي: سقطوا.

إذا حُضر؛ على بناء المفعول، أي: حضره الموت، أو ملائكة الموت.



حديث سلمة بن نعيم [1]

١٨٢٨٤- حدثنا حجَّاج، حدثنا شَيبان، حدثنا منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن سَلَمَةَ بنِ نُعيم - قال: وكان من أصحاب الرسول ﷺ - قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ»[2].

---

(١) سَلَمَة بن نُعيم، ضبط بالتصغير، أشجعي، نزل الكوفة، له ولأبيه صحبة، وحديثه المذكور في المسند واضح، وله حديث رواه أبو داود في قصة رسولي مسيلمة. قال البغوي: لا أعلم له غيره.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يرو له سوى أبي داود. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التميمي النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩٩) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شيبان، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٧٥ من طريق ورقاء، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٤٦ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور، به.

وسيرد برقم ٥/ ٢٨٥.

وفي الباب عن عبد الله بن عَمرو سلف برقم (٦٥٨٦) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

حديث عامر بن شَهْر[1]

١٨٢٨٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي

قال حدثنا عامر بن شهر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خُذُوا مِنْ قَوْلِ قُرَيْشٍ وَدَعُوا فِعْلَهُمْ»[2].

١٨٢٨٦- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن إسماعيل، عن عطاء

عن عامر بن شَهْر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خُذُوا بِقَوْلِ قُرَيْشٍ ودَعُوا فِعْلَهُمْ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة عامر بن شهر قبل الحديث رقم (١٥٥٣٦).

(٢) حديث صحيح، مجالد: وهو ابن سعيد وإن كان ضعيفاً قد توبع بالرواية المطولة رقم (١٥٥٣٦).

(٣) حديث صحيح كسابقه. وقوله: «عن عطاء» كذلك هو في الأصول الخطية للمسند، و(م)، وكذلك هو في «أطراف المسند» ٢/ ٦٣٥، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٣٩٨، والأشبه أنه خطأ، صوابه: «عن عامر» يعني الشعبي، فقد سلف بالرواية رقم (١٥٥٣٦) من طريق إسماعيل ومجالد، عن الشعبي، وبالرواية السابقة من طريق مجالد، عن الشعبي. وقال المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عامر بن شهر: روى عنه عامر الشعبي، ولم يرو عنه غيره.

قال أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٨/ ١٥٧: معنى الحديث عندنا -والله أعلم- أن المرادين من قريش المأمور باستماع من قولهم هم ذووا القول الذي يجب أن يستمع، لا من سواهم ممن ليس من ذوي القول الذي يجب أن يستمع، وكذلك قولهم «ودعوا فعلهم» هو أيضاً على من كان منهم من ذوي الفعل المذموم لا من سواهم من ذوي الفعل المحمود.

حديث رجل من بني سُلَيم

١٨٢٨٧- حدثنا معاذ بنُ معاذ، أخبرنا شُعبة، أخبرنا أبو إسحاق الهَمْدانيُّ، عن جُرَيٍّ النَّهْدِيِّ

عن رجل من بني سُلَيم قال: عقدَ رسولُ الله ﷺ في يده أو في يدي، فقال: «سبحانَ اللهِ نِصْفُ المِيزانِ، والحَمْدُ لله تَمْلأُ المِيزانَ، والله أكبرُ تملأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأرْضِ، والطُّهُورُ نِصْفُ الإيمانِ، والصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ»[1].

---

(١) بعضه صحيح وهذا إسناد فيه جُري النهدي -وهو ابن كليب- روى عنه أبو إسحاق السبيعي، وابنه يونس، وعاصم بن أبي النجود، وروى له الترمذي، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل، وثمة راوٍ آخر اسمه جُري بن كليب، سدوسي بصري، روى عن علي وبشير بن الخصاصية، وروى عنه قتادة، روى له أصحاب السنن وصحح الترمذي حديثه، وذكره البخاري في «تاريخه» ٢/ ٢٤٤، وابن حبان في «ثقاته» ٤/ ١١٧، وجعلاه النهديَّ، فيشير صنيعهما إلى أنهما واحد عندهما، وجعلهما واحداً ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وفرق بينهما أبو داود وتابعه المزي والحافظ، فإن كانا واحداً فالإسناد حسن، وإلا فحسن بالشواهد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فقد أبهم ولا يضر إبهامه. أبو إسحاق الهَمْداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الدارمي (٦٥٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٧٥) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٨٢)، والترمذي (٣٥١٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣١) من طرق، عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقد تحرف في مطبوعه «جري» إلى «جرير». =

. . . .

= وسيرد بالأرقام ٥/ ٣٦٣ و٣٦٥ و٣٧٠ و٣٧٢.

وقوله: «سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان» له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح نصف الميزان، والحمد لله يملؤه، ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه» قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي.

ومن حديث أبي مالك الأشعري، مرفوعاً سيرد ٥/ ٣٤٢ بلفظ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض...». وهو عند مسلم (٢٢٣).

ومن حديث رجل سمع رسول الله ﷺ يقول: «بخ بخ لخمس ما أثقلهن في الميزان..». ذكر منها التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، وسيرد ٥/ ٣٦٦.

وانظر حديث أم هانىء الآتي ٦/ ٣٤٤.

وقوله: «الصوم نصف الصبر» له شاهد بلفظه من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٧٤٥) وإسناده ضعيف.

وانظر حديث سلمان الفارسي عند ابن خزيمة (١٨٨٧) وفيه في وصف رمضان: وهو شهر الصبر. وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «نصف الميزان» أي: يملأ نصف الميزان، فاعتبر كأنه النصف مجازاً، وظاهره أن الأعمال تتجسد عند الوزن، ولعلها تصير أجساماً لطيفة نورانية لا تزاحم بعضها ولا غيرها كما هو المشاهد في الأنوار، إذ يمكن أن يسرج ألف سراج في بيت واحد، مع أنه يمتلىء نوراً من واحد من تلك السُّرُج، لكن لا يزاحم، يجتمع معه نور الثاني والثالث، ثم لا يمنع امتلاء البيت من النور جلوسُ القاعدين فيه لعدم المزاحمة، فلا يَرِد أنه كيف يتصور ذلك مع كثرة التكبيرات وغيرها من الأذكار، مع أن التكبير الواحد إذا ملأ ما بين السماء والأرض لا يبقى مكان لشيء، فلينظر.

«نصف الإيمان»: ترغيب في الطهارة، والمراد بالنصف الجزء، وبالإيمان: الأعمال المتعلقة به أي عمل من أعمال الإيمان. =

حديث أبي جَبِيرة بن الضَّحَّاك

١٨٢٨٨- حدثنا إسماعيل، حدثنا داودُ بنُ أبي هند، عن الشَّعبي، قال:

حدثني أبو جَبيرة بن الضَّحَّاك قال: فينا نزلتْ في بني سَلِمة ﴿ولا تَنَابَزُوا بالألْقابِ﴾ [الحجرات: ١١] قال: قدمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، وليس منَّا رجلٌ إلا وله اسمان أو ثلاثةٌ، فكان إذا دَعا أحداً[٢] منهم باسم من تلك الأسماء، قالوا: يا رسولَ الله إنه يغضبُ من هٰذا، قال: فنزلت: ﴿ولا تَنَابَزُوا بالألْقاب﴾[٣].

= نصف الصبر: الذي وعد الله تعالى عليه الأجر الجزيل بقوله: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾ [الزمر: ١٠].

(١) سلفت ترجمة أبي جبيرة بن الضحاك قبل الحديث رقم (١٦٦٤٢).

(٢) المثبت من (ظ١٣) وكذلك هي في رواية المزي وهي من طريق الإمام أحمد، وفي بقية النسخ: دُعي أحد.

(٣) إسناده صحيح إن صحت صحبة أبي جبيرة بن الضحاك كما فصلنا في الرواية (١٦٦٤٢) السالفة، وإلا فمرسل. رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وأبو جبيرة بن الضحاك روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. وقد نقل الحافظ في «تهذيبه» في ترجمة أبي جَبِيرة أن العسكري قال: حديث قيس والشعبي عنه مرسل. قلنا: قد صرح الشعبي بالسماع منه في هٰذه الرواية وغيرها. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٣٢، والحاكم ٤/ ٢٨١-٢٨٢ من طريق إسماعيل ابن علية، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٠)، وأبو داود (٤٩٦٢) من طريق =

حديث رجل

١٨٢٨٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِيِّ الطائيِّ، قال:

أخبرني من سمعَه من رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «لَنْ يَهْلِكَ النّاسُ حَتَّى يُعْذِرُوا من أنْفُسِهِم»[1].

=وهيب بن خالد، وأخرجه الترمذي (٣٢٦٨)، والبيقهي في «الشعب» (٦٧٤٧) من طريق شعبة، وأخرجه الترمذي أيضاً (٣٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٦) -وهو عنده في «التفسير» (٥٣٦)- والطبري ٢٦/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٦٨) من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه ابن ماجه (٣٧٤١)، والطبراني ٢٢/ (٩٦٩)، والمزي ٣٣/ ١٨٣ من طريق عبد الله بن إدريس، والطبري ٢٦/ ١٣٢ من طريق عبد الوهَّاب وعبد الأعلى، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٤٥) من طريق ربعي بن عُلَيَّة، سبعتهم عن داود بن أبي هند، به، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٥٣) -وعنه ابن حبان (٥٧٠٩)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٧) عن هدبة بن خالد وإبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن الضحاك بن أبي جبيرة- فقلب اسم الصحابي.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٦٣، والبيهقي في «الشعب» (٦٧٤٦) من طريق روح ابن عبادة، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، به. على الجادة.

وقد سلف من طريق حفص بن غياث، عن داود، عن الشعبي، عن أبي جبيرة، عن عمومةٍ له برقم (١٦٦٤٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وإبهامه لا يضر. أبو البختري الطائي: هو سعيد بن فيروز. =

حديث رجل من أشجع

١٨٢٩٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن حُصَين، عن سَالم بن أبي الجَعْد

عن رجل منَّا من أشْجَع، قال: رأى رسولُ الله ﷺ عليَّ خاتماً من ذهب، فأمرني أن أطرحَه، فطرحتُه إلى يومي هٰذا[1].

= وأخرجه أبو داود (٤٣٤٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٣٢) -ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤١٥٧)- من طرق، عن شعبة، به.

وسيرد ٥/٢٩٣.

وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً: «... ولا يهلك على الله تعالى إلا هالك» سلف ضمن الحديث رقم (٢٥١٩).

قال السندي: قوله: «حتى يُعْذِرُوا»: هو على بناء الفاعل من أعذر من نفسه، إذا أمكن منها، أي: لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم، فيستوجبون العقوبة، ويكون لمعذبهم عذر، كأنهم قاموا بعذرهم فيه. ويُروى بفتح الياء، من: عذرته، بمعناه، وقيل: معناه: أعذروا من يعاقبهم بكثرة ذنوبهم، فهو متعدٍّ، ويحتمل أن يكون لازماً من: أعذر، إذا صار ذا عذر، أي: يذنبون، فيعذرون أنفسهم بتأويلات زائفة، ومرجع هذا الوجه إلى تحقير الذنوب، وإقامة العذر لهم في ارتكابها.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين. وإبهام صحابيه لا يضر، حُصَين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي الكوفي.

وأورده الحافظ في «تعجيل المنفعة» فيمن لم يسمَّ، وقال: سنده صحيح.

وسيرد بسياق آخر برقم ٥/٢٧٢.

وانظر حديث أبي ثعلبة الخشني السالف برقم (١٧٧٤٩).

حديث الأغر المزني[1]

١٨٢٩١- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن ثابت البُناني، عن أبي بُرْدَة

عن الأغرِّ المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لَيُغَان على قلبي، وإني لأَسْتَغْفِرُ اللهَ كلَّ يَوْمٍ مئة مَرَّة»[2].

١٨٢٩٢- حدثنا وَهْبٌ، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة عن أبي بُرْدة

أنه سمع الأغرَّ يُحدِّثُ ابنَ عُمر[3] عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يا أيُّها النَّاسُ تُوبُوا إلى رَبِّكُمْ، فإنِّي أتوبُ إلى الله عزَّ وجلَّ كُلَّ يَومٍ مئة مَرَّة»[4].

---

(١) سلفت ترجمة الأغرِّ قبل الحديث رقم (١٧٨٤٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني- فقد روى له النسائي وأبو داود في التفرُّد، وهو ثقة، غير صحابيِّه الأغرّ المزني- ويقال: الجهني، وهو ابن يسار -فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد».

وهو مكرر الحديث رقم (١٧٨٤٨).

وقد سلف أيضاً بالأرقام: (١٧٨٤٧) (١٧٨٤٩) (١٧٨٥٠).

وسيرد بالأحاديث الثلاثة التالية، و٥/ ٤١١.

(٣) في (ص) و(ق): يحدث عن ابن عمر، وهو خطأ. وانظر الحديث رقم (١٧٨٤٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد». =

حديث رجل

١٨٢٩٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا يُونس، عن حُمَيد بنِ هلال، عن أبي بُرْدَة

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيُّها النّاسُ تُوبُوا إلى الله واسْتَغْفِرُوه، فإنِّي أتُوبُ إلى الله وأسْتَغْفِرُهُ في[1] كُلِّ يَوْمٍ مئَةَ مَرَّة». فقلتُ له: اللهم إني أستغفرُك، اللهم إني أتوبُ إليك: اثنتانِ أم واحدة؟ فقال: «هو ذاك» أو نحو هٰذا[2]. ٢٦١/٤

= وهب: هو ابن جرير بن حازم، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

والأغرُّ: هو ابن يسار المزني، ويقال: الجهني.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢٨٨) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وهو مكرر الحديث رقم (١٧٨٤٧).

(١) كلمة «في» ليست في (ق)، وضُرب عليها في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وجاء مصرحاً بصحابيّه في الحديثين قبله، وهو الأغر بن يسار المزني، صرح به الحافظ في «التهذيب» في فصل المبهمات من الكنى. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عُبَيد العبدي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ١٠/٢٩٩ عن ابن عُلَيَّة بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٨٧)، وفي «الدعاء» (١٨٣٠) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس ابن عبيد، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي عاصم بيونسَ حبيبَ بنَ الشهيد، وقد سقط من مطبوعه «عن أبي بردة».

وقد سلف بالحديثين قبله.

حديث رجل من المهاجرين

١٨٢٩٤- حدثنا مُعتمر قال: سمعتُ أيوبَ. وحدَّثنا محمد بنُ عبدالرحمٰن الطُّفاوي قال: حدثنا أيوب، المعنَى، عن حُميد بنِ هلال، عن أبي بُرْدَة

عن رجل من المهاجرين سمعتُ[1] النبيَّ ﷺ يقول: «يا أيُّها النَّاسُ تُوبُوا إلى الله واسْتَغْفِرُوه، فإنِّي أتُوبُ إلى الله وأسْتَغْفِرُهُ كُلَّ يَوْمٍ مئةَ مَرَّة، أو أكْثَرَ مِن مئةِ مَرَّة»[2].

---

(١) في (م): يقول سمعت.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي، فقد روى له البخاري متابعة، وهو متابع، وذكرنا في الحديث الذي قبله أن صحابيَّ الحديث هو الأغر المزني.

معتمر: هو ابن سليمان، وأيوب: هو السختياني، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٨٦) وفي «الدعاء» (١٨٣٢) من طريق معتمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١١٣٦) من طريق جرير بن حازم، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٤) من طريق معتمر، عن سليمان بن المغيرة، والطبراني في «الكبير» (٨٨٥)، وفي «الدعاء» (١٨٣١) من طريق عفان بن مسلم، عن سليمان بن المغيرة، كلاهما عن حميد بن هلال، به.

وقد سلف بالأحاديث الثلاثة قبله، وبرقم (١٧٨٤٧).

حديث عَرْفَجَة[1]

١٨٢٩٥- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني زياد بن عِلاقة

عن عَرْفَجَةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تكونُ هَناتٌ وَهَناتٌ، فَمَنْ أَرادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ المُسْلِمينَ وَهُمْ جَمِيعٌ، فاضْرِبُوهُ بالسَّيْفِ، كائناً مَنْ كانَ»[2].

---

(١) عَرْفَجة، بفتح أوله وسكون راء مهملة، وفتح الفاء، بعدها جيم، وهو ابن شُريح، أشجعي نزل الكوفة. قاله السندي. قلنا: وذكر الحافظ في «الإصابة» أنه يقال له: ابنُ صُريح، بالصاد المهملة أو المعجمة، ويقال: ابن شَريك، ويقال: ابن شَراحيل، ويقال: ابن ذريح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيُّه من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥٥٦/١٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٤/٧، وأبو داود (٤٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٩٣/٧، وفي «الكبرى» (٣٤٨٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٤) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٠٨)، والبيهقي ١٦٨/٨- وابن أبي عاصم أيضاً في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٢)- ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٣/٤- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢٤) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، وابن حبان (٤٤٠٦) من طريق حجاج بن محمد، والطبراني في «الكبير» ٣٦١/١٧ من طريق عفان بن مسلم، أربعتهم عن شعبة، بهذا الإسناد. وقرن أبو داود =

. . . .

= الطيالسي بشعبة أبا عوانة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧١٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤، ومسلم في «صحيحه» (١٨٥٢) (٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٩٢ و٧/ ٩٣، وفي «الكبرى» (٣٤٨٣) (٣٤٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢٥) إلى (٢٣٢٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٨٢، وابن حبان (٤٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٥٣) إلى (٣٦٤)، وفي «الأوسط» (٣٧٦١)، (٥٣٩٦)، والإسماعيلي في «معجمه» (٢٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٥٦، وتمّام في «فوائده» (٩٢٥)، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن وغوائلها» (١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٨-١٦٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٤٢ من طرق عن زياد بن علاقة، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (١٨٥٢) (٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٦٦)، والبيهقي ٨/ ١٦٩، والمزي ١٩/ ٥٥٦ من طريق عثمان بن أبي شيبة، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٨١ من طريق جندل بن والق، كلاهما عن يونس بن أبي يعفور؛ عن أبيه، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٦٧) من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، وابن قانع أيضاً ٢/ ١٨١، والطبراني في «الأوسط» (٤١٤٩) من طريق فرات القزاز، عن أبي حازم الأشجعي، ثلاثتهم عن عرفجة، بنحوه. وقد تحرف «عرفجة بن شريح» في «الأوسط» إلى «محمد ابن سريج».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٩٣، وفي «الكبرى» (٣٤٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢٩) من طريق زيد بن عطاء بن السائب، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٠٦) (١١٠٧)، من طريق مجالد، كلاهما عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، بنحوه. ومجالد ضعيف، وزيد بن عطاء مقبول.

وسيرد برقم (١٨٢٩٦) و ٤/ ٣٤١ و٥/ ٢٣-٢٤. =

١٨٢٩٦- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا شُعبة، عن زياد بنِ عِلاقة

عن عَرْفَجَةَ الأشجعيِّ أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول.

قال: وقال شيبان: ابن شُريح الأسلميّ. فذكر الحديث[1].

= وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من بايع إماماً، فأعطاه صفقة يدة، وثمرة قلبة، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه، فاضربوا عنق الآخر» سلف برقم (٦٥٠١).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٨٦).

قال السندي: قوله: «هنات» بفتح وتخفيف، أي: تغيرات وتبدلات.

«أن يفرق»: من التفريق.

«وهم جميع» أي: مجتمعون على إمام واحد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، كسابقه. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤ من طريق هاشم بن القاسم، عن شيبان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٢) (٥٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وسيرد من طريق هاشم، عن شيبان، أيضاً، ٤/ ٣٤١، ومن طريق محمد ابن جعفر ٤/ ٣٤١ و٥/ ٢٣-٢٤.

حديث عُمارة بن رُوَيبة[1]

١٨٢٩٧- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا أبو بكر بنُ[2] عُمارةَ بنِ رُوَيبة

عن أبيه، قال: سأله رجلٌ من أهل البصرة، قال: أخْبِرْني ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقول. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا[3] يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ أنْ تَغْرُبَ». قال: آنتَ سمعتَه منه؟ قال: سَمِعَتْهُ[4] أذناي، ووعاه قلبي، فقال الرجل: واللهِ لَقد سمعتُه يقول ذٰلك[5].

---

(١) سلفت ترجمة عمارة بن رويبة قبل الحديث رقم (١٧٢١٩).

(٢) في (م): عن، وهو خطأ.

(٣) في هامش (س): لن. (نسخة).

(٤) في م: سمعت.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غيرأبي بكر بن عمارة وأبيه، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن إسماعيل القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه أبو داود (٤٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٤١، وابن خزيمة (٣١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٦٢)، وابن خزيمة (٣١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢) والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٢٦ من طرق عن إسماعيل، به.

وقد سلف برقم (١٧٢٢٠) وذكرنا أحاديث الباب هناك، وانظر ما بعده.

١٨٢٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، قال: وحدثنا مسعر. قال: وحدثنا البَخْتَرِيُّ بنُ المُختار، عن أبي بكر بنِ عُمارة بنِ رُوَيبة الثقفيِّ سمعوه

عن أبيه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها». فقال رجل من أهل البصرة: آنت سمعتَه من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: أشهدُ لَسَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي[1].

١٨٢٩٩- حدثنا ابنُ فُضَيل، حدثنا حُصَين

عن عُمارةَ بنِ رُوَيْبَةَ أنه رأى بِشْرَ بنَ مروانَ على المنبر رافعاً يديه، يُشير بأصبعيه يدعو، فقال: لعنَ اللهُ هاتين اليُدَيَّتَيْن،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير البختري وأبي بكر بن عمارة وأبيه، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وله في هذا الحديث ثلاثة شيوخ: ابن أبي خالد: وهو إسماعيل، ومسعر: وهو ابن كدام، والبختري بن المختار.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٢٥/٣٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٦/٢-٣٨٧- ومن طريقه مسلم (٦٣٤) (٢١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٣٥/١، وفي «الكبرى» (٣٥٤)، وأبو عوانة ٣٧٦/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٦/٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٣٧٦/١، وابن حبان (١٧٣٨) من طريق يزيد بن هارون، عن مِسعر بن كِدام، به.

وقد سلف بالحديث قبله.

رأيتُ[1] رسولَ اللهِ ﷺ على المنبر يدعو، وهو يُشير بأصبع[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): لقد رأيت، وضُرب على لفظ «لقد» في س.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. صحابيه من رجاله وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٤٧ مختصراً من طريق ابن فضيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١٧٢١٩) (١٧٢٢١) (١٧٢٢٤).

حديث عُروة بن مُضَرِّس[1] الطَّائي

١٨٣٠٠- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا عامر

قال: وحدَّثني - أو أخبرني - عُرْوةُ بن مُضَرِّس الطَّائي قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ في الموقف[2]. فقلتُ: جِئْتُ يا رسولَ من جَبَلَيْ طَيِّء، أكْلَلْتُ مَطِيَّتي وأتعَبْتُ نَفْسي، واللهِ ما تركتُ من حَبْلٍ[3] إلاّ وقفتُ عليه، هل لي من حَجٍّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أدْرَكَ مَعَنا هذه الصَّلاةَ، وأتَى عَرَفَاتَ قبلَ ذلك، ليلاً أو نهاراً، تَمَّ حَجُّهُ، وقَضَى تَفَثَهُ»[4].

١٨٣٠١- حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي السَّفَر قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ

عن عروةَ بنِ مُضَرِّس بن حارثة بن لأم، قال: أتيتُ رسولَ

---

(١) سلفت ترجمة عروة بن مضرس قبل الحديث رقم (١٦٢٠٨).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): بالموقف.

(٣)حَبْل، بالحاء المهملة، وانظر الحديث رقم (١٦٢٠٨).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٢٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (١٩٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٤، وابن خزيمة (٢٨٢٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٨٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٢٧٣-٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

الله ﷺ وهو بجَمْعٍ، فقلت له: هل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَنْ صَلَّى مَعنا هٰذه الصَّلاةَ في هٰذا المكان، ثُمَّ وقَفَ معنا هٰذا المَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ الإمامُ، أفاضَ قبلَ ذٰلك مِن عَرَفاتٍ لَيلاً أوْ نهاراً، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أصحاب السنن. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الحاكم ١/٤٦٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٤، والدارمي (١٨٨٩)، وابن حبان (٣٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٨٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٠٨ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، به، وقرن معه في «شرح المشكل» إسماعيل بن أبي خالد، وفي «المعاني»: زكريا بن أبي زائدة وداود بن أبي هند.

وأخرجه كذٰلك من طريق وهب بن جرير الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٩٢)، والحاكم ١/٤٦٣، وأبو نعيم ٧/١٨٩-١٩٠ عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، به.

وقال أبو نعيم: تفرد به وهب عن شعبة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٣-٢٦٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٠ من طريق أمية بن خالد، عن شعبة، عن سيار أبي الحكم، عن الشعبي، به. وقال أبو نعيم: تفرد به أمية، عن شعبة، عن سيار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٩٣)، وأبو نعيم ٧/١٩٠ من طريق سعيد بن عامر الضبعي، عن شعبة، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، به. قال أبو نعيم: تفرد به سعيد، عن شعبة، عن زبيد. =

١٨٣٠٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا شُعْبة، عن عبد الله بنِ أبي السَّفَر قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ

يحدِّث عن عُرْوةَ بن مُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأم قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ. فذكره[1]. ٤/٢٦٢

١٨٣٠٣- حدثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة قال: عبد الله بنُ أبي السَّفَرِ حدثني قال: سمعتُ الشَّعْبي

عن عروة بن المُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأم قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو بجمع. فذكر مثل حديث روح[2].

١٨٣٠٤- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شُعْبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر قال: سمعتُ الشَّعْبي

قال: حدَّثنا عروة بنُ مُضَرِّس قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بجَمْعٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَن صَلَّى مَعَنا هذه الصَّلاة في هذا المكان، ووَقَفَ معنا هذا

= وأخرجه الطبراني ١٧/(٣٨٠)، والدارقطني ٢/٢٤٠ من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي السفر، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٠١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٠١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان ابن مسلم الصفار.

المَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ، أفَاضَ قبلَ ذلك من عَرَفاتٍ لَيلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ»[1].

(1) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٠١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر غندر.

حديث أبي حازم[1]

١٨٣٠٥- حدثنا وكيع قال: حدثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن أبيه قال: رآني النبيُّ ﷺ وهو يَخْطُبُ، وأنا في الشَّمْسِ، فأمر بي[2]، فَحُوِّلْتُ إلى الظِّلِّ[3].

---

(١) سلفت ترجمة أبي حازم قبل الحديث (١٥٥١٥).

(٢) في (م) و(ق): فأمرني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٥١٨) سنداً ومتناً.

حديث ابن صَفوان الزُّهْري عن أبيه[1]

١٨٣٠٦- حدثنا وكيعٌ، عن بَشِير[2] بن سلمان، عن القاسم بنِ صفوان عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «أبْرِدُوا بالظهْرِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[3].

---

(١) صفوان الزهري: هو صفوان بن مخرمة، قرشي زهري، له صحبة، سكن المدينة، يقال: إنه أخو المسور بن مخرمة، ولم يرو عنه غير ابنه القاسم. قاله السندي.

(٢) في (م): بشر، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. القاسم بن صفوان روى عنه الشعبي وبشير بن سلمان وأشعث فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ١٦١/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١١١/٧، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٠٤/٥، ووثقه ابن خلفون فيما ذكر الحافظ في «التعجيل»، وذكر ابنُ أبي حاتم عن أبيه قوله: لا يعرف إلا في حديث رواه بشير بن سلمان عنه، وبقية رجاله ثقات، وكيع: هو ابن الجراح، وبَشِير بن سلمان: هو النهدي، وقد تحرف في «تهذيب الكمال» إلى الكندي، وصحابيُّه صفوان ليست له روايةٌ في شيء من الكتب الستة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٢٥/١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٥/٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١٦/٢، والطبراني في «الكبير» (٧٣٩٩)، والحاكم في «المستدرك» ٢٥١/٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٩/٣، من طرق، عن بَشِير بن سلمان، بهٰذا الإسناد. وهو مكرر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٣٠) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

١٨٣٠٧- حدثنا يَعلى[١]، حدثنا أبو إسماعيل - يعني بَشِيراً - عن القاسم بن صفوان الزُّهري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أبْرِدُوا بصلاة الظُّهْرِ، فإنَّ الحَرَّ مِنْ فَورِ جَهَنَّم»[٢].

---

(١) في (م): أبو يعلى، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله. غير أن شيخ أحمد هنا هو يعلى، وهو ابن عُبيد الطنافسي.

حديث سُليمان بن صُرَد[1]

١٨٣٠٨- حدثنا يحيى، عن[2] سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: سمعتُ سُليمانَ بنَ صُرَد يقول. وحدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق

عن سليمانَ بن صُرَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزاب - قال يحيى: يعني يوم الخندق -: «الآنَ نَغْزُوهُم ولا يَغْزُونَا»[3].

---

(١) سليمان بن صُرَد: خزاعي، يقال: كان اسمه يساراً، فغيَّره النبي ﷺ، وكان خيّراً فاضلاً، شهد صفّين مع علي. قاله السندي.

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السَّبِيعي، وقد صرَّح بالسماع.

وأخرجه البخاري (٤١٠٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٢ -ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٥٧- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٨٩، والطبراني في «الكبير» (٦٤٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٥ و٧/ ١٣٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين (وقرن يعقوب بأبي نعيم قبيصة)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٥٧ من طريق أبي داود الحفري، ثلاثتهم عن سفيان بهٰذا الإسناد. وتحرف لفظ «الآن» في معجم ابن قانع إلى «لا» وأشار محققه إلى أنه قد ضُبب فوقها في الأصل.

وأخرجه البخاري (٤١١٠) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٤)- والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٥٧-٤٥٨ من طريق إسرائيل، وأبو =

١٨٣٠٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ عن سليمان بن صُرَد، قال: لما[1] انصرفَ رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزاب قال: «الآنَ نَغْزُوهُمْ ولا يَغْزُونا»[2].

=نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٥ من طريق شريك، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وفي رواية إسرائيل زيادة: «نحن نسير إليهم».

وسيكرر بالحديث بعده، و ٦/ ٣٩٤.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب وقد جمعوا له جموعاً كثيرة، فقال رسول الله ﷺ: «لا يغزونكم بعدها أبداً، ولكن تغزونهم» أخرجه البزار (١٨١٠) (زوائد)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٣٩، وقال: رجاله ثقات.

قال السندي قوله: «الآن نغزوهم» أي: نخرج إلى أهل مكة للقتال، ولا يخرجون إلينا للقتال، فكان كذلك، ففيه معجزة له ﷺ.

(١) لفظ «لما» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع في الرواية السابقة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٩) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٥- والطبراني في «الكبير» (٦٤٨٥)، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٤/ ٣٤٥ من طريق مسلم بن إبراهيم وبشر بن عمر الزهراني، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

ولفظ الطبراني: «اليوم نغزوهم ولا يغزونا».

وقد سلف بالحديث قبله، وسيرد ٦/ ٣٩٤.

وممَّا اجتمع فيه سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفُطة[1]

١٨٣١٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن جامع بن شَدَّاد، عن عبد الله بن يسار قال:

كنت جالساً مع سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفطة، وهما يريدان أن يَتَّبعا جِنازةَ مبطون، فقال أحدهما لصاحبه: ألم يقلْ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يَقْتُلْهُ بَطْنُهُ، فَلَنْ يُعَذَّبَ في قَبْرِه» فقال: بلى[2].

---

(١) خالد بن عُرْفُطة، بضم عين مهملة وسكون راء، وضم فاء: عذري، حليف بني زهرة، وكان مع سعد في فتوح العراق، وله صحبة، قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن يسار -وهو الجهني- فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. وخالدُ بن عُرْفُطة روى له أبو داود والنسائي هٰذا الحديث فقط.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٩٨، وفي «الكبرى» (٢١٧٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٨٩، وابن حبان (٢٩٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤١٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٨٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٣٤، والطبراني في «الكبير» (٤١٠٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، و(٤١٠٢) من طريق أيوب بن جابر، و(٤١٠٣) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن جامع بن شداد، به.

وأخرجه الطبراني (٤١٠٥) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، و(٤١٠٦) من طريق يزيد بن أبي خالد، و(٤١٠٧) و(٤١٠٨) من طريق سعيد بن عمرو بن أشوع، ثلاثتهم عن عبد الله بن يسار، به. =

١٨٣١١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، أخبرني جامع بن شداد، قال: سمعتُ عبد الله بنَ يَسار، قال:

كان سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفُطة قاعدَين. قال: فذُكر[1] أن رجلاً مات بالبَطَن، فقال أحدُهما لصاحبه: أما سمعتَ - أو ما بلغك - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ في قَبْرِهِ»؟ قال الآخر: بلى[2].

١٨٣١٢- حدثنا قُرَّان، حدثنا سعيد الشَّيباني أبو سِنان، عن أبي إسحاق قال:

مات رجل صالح، فأُخرج بجِنازته، فلما رجعنا، تلقَّانا خالد بنُ عُرْفُطة وسليمان بنُ صُرَد - وكلاهما قد كانت له صحبة - فقالا: سبقتمونا بهذا الرجلِ الصالح، فذكروا أنه كان به بَطَنٌ، وأنهم خشُوا عليه الحرَّ، قال: فنظر أحدُهما إلى صاحبه فقال: أما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ

= وسيُكرر بالحديث بعده، و٥/٢٩٢، وسيرد من وجه آخر برقم (١٨٣١٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٠٥) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فلن يعذب في قبره»، أي: لكونه شهيداً.

(١) في (ظ١٣) و(س): فذكرا، والمثبت نسخة في هامش (س) عليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز، وهو ابن أسد العَمِّي من رجال الشيخين.

لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ»[1]؟

---

(١) حديث صحيح، سعيد الشيباني -وهو ابن سنان البرجمي أبو سنان، وإن وثقه عدد من أئمة الجرح والتعديل، قال أحمد: ليس يقيم الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب وأفراد، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب والوضع، لا إسناداً ولا متناً، ولعله إنما يهم في الشيء بعد الشيء، ورواياته تحتمل وتقبل. قلنا: ومما وهم فيه ما ذكره البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل» (١٥٧) قال: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: أبو إسحاق سمع من سليمان بن صرد، ولا أعرف لأبي إسحاق سماعاً من خالد بن عرفطة، ولعله (يعني أبا إسحاق) سمع هٰذا الحديث من جامع بن شداد.

قلنا: يعني يرجع الحديث إلى رواية جامع بن شداد، عن عبد الله بن يسار، عنهما كما في الرواية السابقة، وإسنادها صحيح. وبقية رجال الإسناد ثقات. قُرَّان: هو ابن تَمَّام الأسدي، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٠٦٤)، وفي «العلل» (١٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٠٩)، وفي «الصغير» (٢٩٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢٩/٨ (ترجمة خالد بن عرفطة) من طريق عبيد بن أسباط، عن أبيه أسباط ابن محمد، عن سعيد بن سنان الشيباني، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب في هٰذا الباب، وقد روي من غير هٰذا الوجه. قلنا: يعني بالإسناد السابق كما أسلفنا.

حديث عمار بن ياسر[(1)] [(2)]

١٨٣١٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرةَ، عن قَيْس بن عُبَاد قال:

قلتُ لعمار بن ياسر: يا أبا اليقظان، أرأيتَ هذا الأمرَ الذي أتيتموه: برأيكم، أوْ شيءٌ عَهِدَهُ إليكم رسولُ الله ﷺ؟ فقال: ما عَهِدَ إلينا رسولُ الله ﷺ شيئاً لم يَعْهَدْه إلى الناس[(3)]. ٤/٢٦٣

---

(١) في (م): بقية حديث، وهي نسخة في (س)، والمثبت من (ظ١٣) وهو الصواب، فحديث عمار، لم يرد قبل هٰذا الموضع، وسيأتي أيضاً ٣١٩/٤.

(٢) عمار بن ياسر، أبو اليقظان، حليفُ بني مخزوم، وأمُّه سُمَيَّة مولاةٌ لهم، وهو عَنْسيّ، كان من السابقين الأولين، هو وأبوه وأمه، وكانوا ممن يعذب في الله، فكان النبي ﷺ يمرُّ عليهم ويقول: «اصبروا آلَ ياسر، موعدُكم الجنة». واختُلف في هجرته إلى الحبشة، وهاجر إلى المدينة، وشهد المشاهد كلَّها، ثم شهد اليمامة، فقُطعت أُذُنُه بها، ثم استعمله عمرُ على الكوفة، وكتب إليهم أنه من النُّجباء من أصحاب محمد، جاء أن أول من أظهر الإسلام سبعة، منهم عمار، وجاء أنه ﷺ قال فيه: «مرحباً بالطيب المطيب» وأنه مُلىء إيماناً، وأنه من عادى عماراً عاداه الله، ومن أبغض عماراً، أبغضه الله، وأنه ما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما، واهتدوا بهدي عمار، وأن عماراً تقتله الفئة الباغية، واتفقوا على أنه نزل فيه قوله تعالى: ﴿إلا من أُكره وقلبُه مطمئنٌ بالإيمان﴾ [النحل: ٦-١].

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نَضْرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو =

١٨٣١٤- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن محمد بنِ عبدِ الله المُراديِّ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلِمَةَ قال:

قال عمار قال: لمَا هَجانا المُشركون، شَكَوْنا ذٰلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «قُولُوا لَهُمْ كما يَقُولُونَ لَكُمْ» قال: فلقد رأيتُنَا نُعلِّمُه إماءَ أهلِ المدينة(١).

= ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٨) عن همام، بهذا الإسناد.

وسيرد بأتمَّ منه ٤/ ٣٢٠، وفي مسند حذيفة ٥/ ٣٩٠.

وفي الباب عن علي رضي الله عنه سلف برقم (١٢٧١).

قال السندي: قوله: برأيكم، أي: أهو برأيكم فعلتموه، أو هو شيءٌ فعلتموه بأمره ﷺ؟ فأجاب بأنه لو كان، للزم أنه خصَّنا بأمر، مع أنَّ أوامرَه ما كانت مخصوصة، بل كانت عامة.

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، ومحمد بن عبد الله المرادي من رجال «التعجيل» وهو حسن الحديث صدوق، فيما قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٠٩، وعبد الله بن سَلِمَة -وهو المرادي الكوفي- لم يوثقه غير العجلي ويعقوب بن شيبة، وبسطنا الكلام فيه في الرواية (١٨٠٩٢). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه بنحوه البزار في «البحر الزخار» (١٤٢٣) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٤١٩- ٤٢٠ من طريق محمد بن سعيد، كلاهما عن شريك، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٢٣-١٢٤ وفيه قصة، وزاد نسبته إلى الطبراني، وقال: ورجالهم ثقات.

وفي الباب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم» سلف برقم (١٢٢٤٦)، وإسناده صحيح.

وعن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال لحسان: «هاجهم -أهجهم- =

١٨٣١٥- حدثنا أبو بكر بنُ عياش، حدثنا أبو إسحاق، عن ناجية العَنَزي قال:

تدارأ عمار وعبدُ الله بنُ مسعود في التيمّم، فقال عبد الله: لو مكثتُ شهراً لا أجدُ فيه الماءَ، لما صليتُ، فقال له عمار: أما تذكرُ إذ كنتُ أنا وأنتَ في الإبل، فأجنبتُ، فتَمعَّكْتُ تمعُّكَ الدابة، فلما رجعتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه بالذي صنعتُ، فقال: «إنَّما كانَ يكْفِيكَ التَّيَمُّمُ»(١)؟

= وجبريل معك» سيرد (١٨٦٥٠)، وهو في صحيح البخاري برقم (٦١٥٣).
قال السندي: قوله: نعلّمه، من التعليم، أي: هجاء المشركين، وبالجملة فهجاء الأشرار، سيما في المقابلة، جائز.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ناجية العَنَزي -وهو ابن خُفَاف (وقيل: ابن كعب، وهو وهم كما سيرد)- لم يسمع من عمار، فيما قاله عليُّ بن المديني نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة ناجية بن كعب)، وأبو بكر بن عيَّاش سماعُه من أبي إسحاق -وهو السبيعي- وإن كان ليس بذاك القوي، فيما ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٥، قد توبع.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٦١٩) من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد، ووقع فيه «بدأ عمار وعبد الله» وهو خطأ.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٠)، وابن أبي شيبة ١/ ١٥٦، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٦، وفي «الكبرى» (٣٠٩)، وأبو يعلى (١٦٤٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة ناجية بن كعب) من طريق أبي الأحوص سلاّم بن سُليم، وأخرجه عبد الرزاق (٩١٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٢١٦- والحميدي (١٤٤)- ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٦٢٥) -وأبو يعلى (١٦٠٥) من طريق سفيان بن عيينة، وقرن عبد الرزاق بسفيان معمراً، وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٠٨) من طريق إسرائيل، أربعتهم =

١٨٣١٦- حدثنا يحيى بنُ عبد الملك بن أبي غَنِيَّة، قال: حدثنا عُقبةُ بنُ المغيرة، عن جدِّ أبيه المُخارق قال:

لقيتُ عماراً يومَ الجَمَلِ وهو يبول في قَرْنٍ، فقلتُ: أُقاتلُ

=عن أبي إسحاق، به. ورواية إسرائيل عن أبي إسحاق صحيحة للزومه إياه.

ووقع في رواية أبي الأحوص عند الطيالسي وأبي يعلى (١٦٤٠): ناجية، غير منسوب، وعند ابن أبي شيبة: عن ناجية أبي خُفاف، وعند النسائي: ناجية ابن خُفاف. أما عند المزي فوقع: ناجية بن كعب.

ووقع في رواية سفيان بن عيينة وإسرائيل: ناجية بن كعب؛ قال ابن المديني: قول ابن عيينة: ناجية بن كعب غلط، وإنما هو ناجية بنُ خُفاف العَنَزي. وقال الخطيب البغدادي: قال ابنُ عُيينَة وإسرائيلُ ومعلًّى بنُ هلال: عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب. وهو وهَم. قال: وأحسب أبا إسحاق رواه لهم عن ناجية، غير منسوب، فظنوه ناجية بن كعب.

وفي رواية سفيان بن عيينة عند الحميدي أيضاً: قال عمار لعمر.

وأخرج ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٥٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة ناجية بن كعب) من طريق أبي نعيم، عن يونس بن أبي إسحاق، قال: حَدَّث ناجيةُ أبا إسحاق وأنا معه، قال: تمارى عمارُ وابنُ مسعود في التيمم، فقال عمار: أما تذكر... فذكره.

قال السندي: الظاهر أن ذِكْر ابنِ مسعود في هٰذا الحديث وهم، والصوابُ عمر، والقول بتعدد الواقعة، أو احتمال وجود عمر وابن مسعود معاً مع عمار في ذٰلك اليوم، ثم إنهما نسيا، وذَكَرَ عمارٌ، وجرى له البحثُ معهما جميعاً: بعيدٌ، والله تعالى أعلم.

وقال السندي: تدارأ، آخره همزة، أي: تدافعا بالكلام.

وسيرد بأسانيد صحيحة -وفيه قصة أبي موسى الأشعري مع عبد الله بن مسعود- بالأرقام (١٨٣٢٨) و(١٨٣٢٩) و(١٨٣٣٠) و(١٨٣٣٤) و٤/ ٤٣٩. وانظر الحديث رقم (١٨٣١٩) ورقم (١٨٣٢٢).

معك فأكونَ معك؟ قال: قاتِلْ تحتَ رايةِ قومِك، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يستحبُّ للرجلِ أن يُقاتل تحتَ رايةِ قومِه[1].

١٨٣١٧- حدثنا قريش بنُ إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ عبدالملك ابنِ أَبْجَر، عن أبيه، عن واصل بن حيَّان قال: قال أبو وائل:

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما سيرد، عقبة بن المغيرة، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ووهم، فقال: يروي عن أبي إسحاق السبيعي، وإنما يروي عن إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، كما سيأتي، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه، والمخارق -وهو ابن سُلَيم الشيباني- من رجال النسائي، لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يذكره سوى ابن حبان في «ثقات التابعين» والباقي من رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٤١) عن عبد الله بن عمر بن أبان، عن ابن أبي غَنِيَّة، عن عقبة بن المغيرة الشيباني، عمن حدثه، عن جد أبيه المخارق، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٥٠، والحاكم ٢/ ١٠٥-١٠٦، من طريق عبد الله بن سعيد، عن عقبة بن المغيرة، عن إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، عن أبيه، عن المخارق بن سليم، به، قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي! وقال البزار: هذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمار، ولا نعلم له إسناداً عن عمار إلا هٰذا الإسناد.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢٥٠) عن الحسين بن أحمد بن بسطام الأُبُلِّي، عن أبي سعيد الأشج، عن عقبة بن خالد السكوني، عن إسحاق بن أبي إسحاق، بالإسناد الذي قبله، وعنده «يوم صفين» بدل: «يوم الجمل».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٢٦، وقال: رواه أحمد -وإسناده منقطع- وأبو يعلى، والبزار، والطبراني، وفيه: إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، روى عنه جماعة، ولم يضعفه أحد، وبقيةُ رجال أحد أسانيد الطبراني ثقات. قلنا: فات الهيثمي أن يعله بالاضطراب.

خطبنا عمار، فأبلغَ وأوجَزَ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغتَ وأوجزتَ، فلو كنتَ تنفَّسْتَ، قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ طُولَ صَلاةِ الرَّجُل وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلاةَ، وَأَقْصِرُوا الخُطْبَةَ[1]، فإنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْراً[2]»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): الخطب.

(٢) في (م): لسحراً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير قريش بن إبراهيم -وهو البغدادي- فمن رجال «التعجيل» وترجم له الخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٤٧٠، ونقل عن صالح جزرة قوله فيه: ثقة صاحب حديث، وعن يعقوب ابن شيبة قوله: قريش من عِلْيَةِ أصحاب الحديث، وعن الدارقطني قوله: لا بأس به. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ٢٥، وقد توبع. عبد الرحمٰن ابن عبد الملك: هو ابن سعيد بن حَيَّان بن أبجر الكوفي، وواصل بن حَيَّان: هو الأحدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الدارمي (١٥٥٦)، ومسلم (٨٦٩)، والبزار في «مسنده» (١٤٠٦)، وأبو يعلى (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٧٨٢)، وابن حبان (٢٧٩١)، والحاكم ٣/ ٣٩٣، والبيهقي ٣/ ٢٠٨ من طرق، عن عبد الرحمٰن بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، ووافقه الذهبي. وليس في روايتي البزار والحاكم قوله: «إن من البيان سحراً».

وأخرجه البزار (١٤٠٧)، وابنُ المنذر في «الأوسط» (١٧٩٧)، وتمّام الرازي في فوائده «الروض البسام» (٤٥٨) من طريق محمد بن بكار، عن سعيد ابن بشير، عن عبد الملك بن أبجر، به. وسقط اسم عبد الملك بن أبجر من الإسناد في مطبوع «الأوسط». =

١٨٣١٨- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمَةَ، حدثنا أبو الزُّبير، عن محمد بن عليٍّ ابن الحنفية

عن عمار بن ياسر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي، فسلَّمتُ عليه، فردَّ عليَّ السلامَ[1].

= وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/١٩ من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن حبيب، عن عبد الله بن كثير، عن عمار بن ياسر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقصر الخطبة، ونطيل الصلاة.

وسيرد من وجه آخر وبسياقة أخرى ٤/ ٣٢٠.

وفي الباب عن جابر بن سمرة، قال: «كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاتُه قصداً، وخطبته قصداً» سيرد ٥/ ٩١، ٩٣...

وقوله: «إن من البيان سحراً» سلف من حديث ابن مسعود برقم (٤٣٤٢)، ومن حديث ابن عمر برقم (٤٦٥١) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فأبلغ، أي: في المرام.

وأوجز، أي: في الكلام، والمراد أنه ذكر كلاماً مختصراً مشتملاً على الوعظ بأبلغ وجه.

فلما نزل: من المنبر، وفرغ من الخطبة. وهٰذا يدلُّ على أنهم كانوا يتكلمون بعد الخطبة قبل الصلاة.

تنفّستَ، أي: أطلت.

مَئِنَّة، بميم مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة، أي: موضعٌ يتحقق فيه أنه فقيه، حتى يقال فيه: إنه لفقيه، وهو مشتق من «أنَّ» الذي هو حرف تحقيق، فإن ذلك الموضع موضع لاستعمال (أنَّ).

«فإنَّ من البيان سحراً»، أي: مذموماً كالسحر، فلا ينبغي إكثاره، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

. . . .

=حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٧٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٤٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. واللفظ عند ابن قانع: أتيت النبي ﷺ فسلمتُ عليه، فرد عليَّ. وقد تحرف «أبو الزبير» في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: «ابن الزبير».

وأخرجه أبو يعلى (١٦٣٤) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٨٧) عن ابن جريج، وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦، وفي «الكبرى» (٥٤١)، وأبو يعلى (١٦٤٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٥٠، والحازمي في «الاعتبار» ص ٧١ من طريق جرير بن حازم، عن قيس بن سعد، عن عطاء، كلاهما عن محمد ابن الحنفية، به. وعند ابن قانع: أن عمار بن ياسر مرَّ بالنبي ﷺ وهو يصلي، فسلَّم عليه، فأشار إليه، وفي إسناده محمد بن محمد بن حيان التمار البصري، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ١٥٣ وقال: ربما أخطأ.

وأخرجه البزار (١٤١٥) عن صفوان بن المغلس، عن موسى بن داود، عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، به. وصفوان بن المغلس لم نقع له على ترجمة.

وقد ترجم النسائي للحديث بباب رد السلام بالإشارة في الصلاة، أما الحازمي؛ فترجم له بباب ما نُسخ من الكلام في الصلاة، وأورد الحديث من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، به. ثم قال: قال سفيان: هذا عندنا منسوخ.

وقد أورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٨١ عن عمار بن ياسر قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يصلي، فسلمتُ عليه، فلم يردَّ علي. قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات. وقال أيضاً: لعمار عند النسائي أنه سلَّم =

. . . .

= فردَّ عليه، فيكون هذا ناسخاً لذاك، والله أعلم. قلنا: لم نقع على إسناد رواية الطبراني، لأن مسند عمار من القسم المخروم منه، ومن ثم فلا نعلم صحة هذه الرواية التي ذكرها، لأنه معلوم أن قولهم: رجاله ثقات، لا يقتضي الصحة.

وفي باب جواز الإشارة بالسلام في الصلاة:

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة، سلف برقم (١٢٤٠٧).

وعن جابر قال: كان رسول الله ﷺ بعثني لحاجة ثم أدركته، فسلمت عليه، فأشار إليَّ... سلف ٣/ ٣٣٤، وهو في «صحيح مسلم» (٥٤٠).

وعن صهيب بن سنان قال: مررت برسول الله ﷺ وهو يصلي، فسلمت، فردَّ إلي إشارة، وقال: لا أعلم إلا أنه قال: إشارة بأصبعه. أخرجه الترمذي (٣٦٧) وقال: حسن، وسيرد برقم ٤/ ٤٣٨.

وعن بلال، وقد سأله عبد الله بن عمر: كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون في الصلاة؟ قال: كان يشير بيده، أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، وسيرد ٦/ ١٢.

وقد سلف حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٦٣) وفيه: قال: كنا نسلّم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة، فيردُّ علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي، سلمنا عليه، فلم يردَّ علينا، فقلنا: يا رسول الله، كنا نسلم عليك في الصلاة، فتردُّ علينا؟ فقال: «إنَّ في الصلاة لشغلاً». وذكرنا بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: فردَّ عليَّ السلام، أي: بالكلام قبل نسخه، أو بالإشارة بعد نسخه.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/ ١٤٨ في شرحه على حديث جابر في رد النبي ﷺ السلام بالإشارة: حديثُ جابرٍ حجةٌ لمالك، ولمن قال بقوله، على جواز ردِّ المصلي السلام بالإشارة، وعلى جواز ابتداءِ السلام على المصلي، =

١٨٣١٩- حدثنا عفَّان ويونس، قالا: حدثنا أبان، حدثنا قَتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أبزى، عن أبيه

عن عمار بن ياسر أنَّ نبيّ الله ﷺ. قال يونس: أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن التيمم، فقال: «ضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ والوَجْهِ». وقال عفان: إن النبيّ ﷺ كان يقول في التيمم: «ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ والكَفَّيْنِ»(١).

= وعلى أن العمل القليل في الصلاة لا يفسدها، وعلى منع الكلام في الصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد -وهو العطار- وعزرة -وهو ابن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ويونس: هو ابن محمد المُؤدِّب، وقَتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وعبد الرحمن بن أبزى من صغار الصحابة.

وأخرجه الدارمي (٧٤٥)، والبزار في «مسنده» (١٣٨٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٥)، والشاشي في «مسنده» (١٠٣٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/٢٥٠، والدارقطني في «السنن» ١/١٨٢-١٨٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٨٦ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

قال الدارمي: صح إسناده، قلنا: وقد سقط من مطبوعه: اسم عزرة، ووقع عند الدارقطني: عزرة بن ثابت، وهو خطأ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥٩، وابنُ خزيمة (٢٦٧) من طريق ابن عُلَيَّة، وأبو داود (٣٢٧)، والترمذي (١٤٤)، والبزار في «مسنده» (١٣٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦) وأبو يعلى (١٦٠٨) و(١٦٣٨)، والشاشي في «مسنده» (١٠٣٧)، وابن حبان (١٣٠٣) و(١٣٠٨)، والدارقطني ١/١٨٢، من طريق يزيد بن زريع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢، والبيهقي في =

١٨٣٢٠- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزُّبير، حدَّثنا إسرائيل، عن سِماك، عن ثَرْوان بن مِلْحان قال:

كنا جُلُوساً في المسجد، فمرَّ علينا عَمَّار بنُ ياسر، فقلنا له: حدِّثْنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقول في الفتنة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ بَعْدِي قَوْمٌ يأخُذُونَ المُلْكَ، يَقْتُلُ عليه بَعْضُهُمْ بَعْضاً» قال: قُلْنا له: لو حدَّثَنا غيرُك ما صَدَّقْناه! قال: فإنَّه سيكون[1].

= «السنن» من طريق عبد الوَهَّاب بن عطاء، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

ووقع عند الدارقطني كذلك «عزرة بن ثابت»، وهو خطأ كما أسلفنا، وتصحف «عزرة» في بعض المصادر إلى «عروة».

وخالف الحسن بن صالح كما عند البزار (١٣٨٨)، وعيسى بن يونس كما ذكر البيهقي في «السنن» ١/ ٢١٠، فروياه عن سعيد بن أبي عروبة، بالإسناد السابق ولم يذكرا عزرة في إسناده.

وسيرد بطرق وسياقات أخرى بالأرقام: (١٨٣٣٢) و(١٨٣٣٣) و٤/ ٣١٩ و٣٢٠ وانظر الحديث السالف برقم (١٨٣١٥)، والحديث الآتي برقم (١٨٣٢٨).

قال السندي: قوله: ضربة للكفين والوجه، ظاهره اتحاد الضربة للعضوين، وهو مشكل عند من يقول بلزوم التعدد.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ثروان بن ملحان، فقد انفرد بالرواية عنه سماك ابن حرب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وهو من رجال التعجيل، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- فمن رجال مسلم، وهو صدوق في غير روايته عن عكرمة. إسرائيل: هو ابن يونس. =

١٨٣٢١- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدَّثنا عيسى بنُ يونُس، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، حدثني يزيدُ بنُ محمد بن خُثَيم المحاربيُّ، عن محمدِ بنِ كعب القُرَظي، عن محمد بن خُثَيم أبي يزيد

عن عمَّار بن ياسر، قال: كنتُ أنا وعليٌّ رفيقين في غزوة ذات العُشَيْرة(١)، فلما نزلَها رسول الله ﷺ، وأقام بها، رأينا ناساً من بني مُدْلِج يعملون في عَيْنٍ لهم في نخل، فقال لي علي: يا أبا اليقظان، هل لك أن نأتيَ هؤلاء، فننظرَ كيف يعملون؟

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤٥ -ومن طريقه أبو يعلى (١٦٥٠)- ومن طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، بهذا الإسناد. ولفظه: سيكون بعدي أمراء يقتتلون على الملك....

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٢، وزاد نسبته إلى الطبراني، وقال: ورجاله رجال الصحيح، غير ثروان، وهو ثقة!

وفي الباب عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «شر قتيل قتل بين صفين، أحدهما يطلب الملك». أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٦٥) من طريق أبي نعيم عبد الأول المعلم، عن عبد الله بن وهب، عن أسامة بن زيد الليثي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا أسامة بن زيد، ولا عن أسامة إلا ابن وهب، تفرَّد به عبد الأول المعلم. قلنا: وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٩٢ وقال: فيه عبد الأول أبو نعيم، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) العُشَيرة، بالمعجمة والتصغير، آخرها هاء: موضعٌ بناحية يَنبع، خرج إليها رسول الله ﷺ في جمادى الأولى، من السنة الثانية للهجرة، يريد قريشاً، واستعمل على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد، قال البخاري في «صحيحه» في أول كتاب المغازي: قال ابن إسحاق: أول ما غزا النبيُّ ﷺ الأبواء، ثم بُواط، ثم العُشيرة، وانظر «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٥٩٨-٦٠٠.

فجئناهم، فنظرنا إلى عملهم ساعةً، ثم غَشِيَنا النومُ، فانطلقتُ أنا وعليٌّ فاضطجعنا في صَوْرٍ من النَّخل في دَقْعاءَ من التراب، فنِمْنا، فواللهِ ما أهبَّنا إلا رسولُ الله ﷺ يُحرِّكُنا برِجْله، وقد تترَّبْنا من تلك الدَّقْعاء، فيومئذٍ قال رسول الله ﷺ لعليٍّ: «يا أبا تُرابٍ» لِما يَرى عليه من التراب. قال: «ألا أُحَدِّثُكُما بأشْقَى النّاسِ رَجُلَيْنِ؟» قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «أُحَيْمِرُ ثمودَ الذي عَقَرَ النّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يا عَلِيُّ على هذِهِ» يعني قرنه «حَتَّى تُبَلَّ مِنْهُ هذِهِ» يعني لحيته[1].

(١) حسن لغيره، دون قوله: «يا أبا تراب» فصحيح من قصة أخرى، كما سيرد، وهذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل: الجهالة، والانقطاع، والتفرد. أما الجهالة؛ فجهالة محمد بن خثيم أبي يزيد، تفرد بالرواية عنه محمد بن كعب القرظي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقال الذهبي: لا يُعرف، وأما الانقطاع فقد ذكر البخاري هذا الإسناد في «تاريخه الكبير» ١/ ٧١، وقال: وهذا إسنادٌ لا يُعرف سماع يزيد من محمد، ولا محمد بن كعب من ابن خُثَيم، ولا ابن خُثَيم من عمار. قلنا: قد تكلف الحافظ في إثبات الاتصال بين هؤلاء الرواة (في ترجمة محمد بن خثيم في «تهذيب التهذيب») لكنه لم يُثبت الاتصال بين يزيد بن محمد بن خثيم، ومحمد بن كعب القرظي، فقد ساق الإسناد بالعنعنة بينهما، فتبقى علة الانقطاع قائمة.

وقد تفرد ابن إسحاق في رواية هذا الحديث، ولم يتابعه عليه أحد، وهو لم يجزم بصحة هذا الحديث، فإنه بعد أن ذكر الحديث أورد قصة أخرى لتسمية علي بأبي تراب، ثم قال: فالله أعلم أي ذلك كان. نقله عنه ابن هشام في «السيرة» ١/ ٦٠٠، والصحيح في تكنيته بأبي تراب ما رواه البخاري ومسلم في قصة أخرى مما سنذكره عقب التخريج. =

. . . .

= والحديث عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١١٧٢).

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٤٠-١٤١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٤٠-١٤١، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٧٥) من طريق علي بن بحر، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه الزيادة، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٧١ عن إبراهيم بن موسى، عن عيسى بن يونس، به، ولم يسق لفظه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤١٧) مختصراً من طريق بكر بن سليمان، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٦٣ من طريق سعيد بن زريع، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨١١) من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن محمد ابن إسحاق، به. ووقع عند البزار: عن خثيم أبي يزيد، وهو خطأ.

وخالفهم محمد بن سلمة الحراني في روايته عن محمد بن إسحاق، فقال: محمد بن يزيد بن خثيم، قلب اسمه، كما سيرد برقم (١٨٣٢٦).

والحديث في «سيرة» ابن إسحاق، فيما حكاه ابن هشام في «السيرة النبوية» ١/ ٥٩٩-٦٠٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ١٢-١٣.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٣٦ وزاد نسبته للطبراني، وقال: ورجال الجميع موثوقون، إلا أن التابعي لم يسمع من عمار.

وسيرد برقم (١٨٣٢٦).

وفي الباب عن علي رضي الله عنه عند عبد بن حميد في «المنتخب»، (٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧٣)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١١٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤)، وأبي يعلى (٥٦٩)، أخرجوه من طرق عن زيد بن أسلم أن أبا سنان الدؤلي عاد علياً رضي الله عنه في شكوة اشتكاها، فقال له: لقد تخوفنا عليك يا أبا الحسن في شكواك هذه، فقال: ولكني والله ما تخوفت على نفسي منه، لأني سمعت الصادق المصدوق ﷺ يقول: «إنك ستُضرب ضربة ها هنا، وضربة ها هنا» وأشار إلى صدغيه =

١٨٣٢٢- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح قال: قال ابن شهاب: حدثني عُبيد الله بنُ عبد الله، عن ابن عباس

= «فيسيل دمها حتى تُخضب لحيتك، ويكون صاحبها أشقاها، كما كان عاقر الناقة أشقى ثمود». قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. قلنا: أسانيده عن زيد بن أسلم في كلٍّ منها مقال، فيحسن بمجموعها.

وعن علي كذلك سلف برقم (١٠٧٨)، وفيه قال علي: لتخضبنَّ هذه من هذا، فما ينتظر بي الأشقى؟! وهو حسن في الشواهد.

وعن علي أيضاً قال: إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ أن لا أموت حتى أُؤَمَّر، ثم تُخضب هذه -يعني لحيته- من دم هذه، يعني هامته؛ سلف برقم (٨٠٢)، وإسناده ضعيف.

وله إسناد آخر عند أبي يعلى (٤٨٥)، وهو ضعيف كذلك، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣١١) في مسند صهيب.

وقوله ﷺ: «يا أبا تراب» أخرجه البخاري (٤٤١) و(٣٧٠٣)، ومسلم (٢٤٠٩) من حديث سهل بن سعد -ولفظه عند البخاري-: جاء رسولُ الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يجد علياً في البيت، فقال: «أين ابنُ عمِّك؟» قالت: كان بيني وبينه شيء، فغاضبني، فخرج، فلم يَقِلْ عندي، فقال رسول الله ﷺ لإنسان: «انظر أين هو؟» فجاء، فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقد، فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شِقِّه، وأصابه تراب، فجعل رسولُ الله ﷺ يمسحه عنه، ويقول: «قُم أبا تراب، قُم أبا تراب».

قال السندي: قوله: في صَوْر من النخل، ضُبط بفتح الصاد المهملة، أي: في جماعة من النخل.

وقوله: في دَقْعاء؛ بفتح فسكون، ممدود؛ قيل: هو التراب، فقوله: من التراب، يكون بياناً له.

وقوله: ما أهبَّنا، بتشديد الباء الموحدة، أي: ما أيقظنا.

وقوله: والذي يضربك، يريد قاتل علي.

٢٦٤/٤ عن عمار بنِ ياسر أن رسول الله ﷺ عرَّس بأُولات الجيش ومعه عائشةُ زوجتُه، فانقطعَ عِقْدٌ لها من جَزْعِ ظِفار، فحَبسَ الناسَ ابتغاءُ عِقْدها ذٰلك[1] حتى أضاءَ الفجرُ، وليس مع الناس ماءٌ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ على رسوله ﷺ رُخْصَةَ التَّطَهُّر بالصَّعيد الطَّيِّب، فقام المسلمون مع رسولِ الله ﷺ، فضربوا بأيديهم الأرضَ، ثم رفعوا أيديَهم، ولم يَقْبِضُوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وُجوهَهم وأيْدِيَهُم إلى المناكب، ومن بُطون أيدِيهم إلى الآباط - ولا يغترُّ بهٰذا الناس[2].

وبلغَنا أنَّ أبا بكر قال لعائشة رضي الله تعالى عنهما: واللهِ ما علمتُ إنك لَمباركة.

---

(١) في (م): وذلك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو الزهري، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه أبو داود (٣٢٠) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٤- والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٧، وفي «الكبرى» (٣٠٠) -ومن طريقه الحازمي ص ٥٨-٥٩- وابن الجارود في «المنتقى» (١٢١)، وأبو يعلى (١٦٢٩)، والشاشي في «مسنده» (١٠٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقوله: ولا يغتر بهذا الناس، من كلام الزهري، كما صُرِّح به في بعض مصادر التخريج، ووقع في بعضها: ولا يعتبر، بدل: ولا يغتر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٠، ١١١ من طريق =

. . . .

=عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به. ولم يسق لفظه، وإنما أحال على حديث قبله، وفيه ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المنكبين ظهراً وبطناً.

وأخرجه البزار (١٣٨٣)، وأبو يعلى (١٦٣٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، والبزار أيضاً (١٣٨٣) (١٣٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٠ مختصراً من طريق يحيى بن سعيد الأموي وأحمد بن خالد الوهبي، ثلاثتهم (إبراهيم بن سعد، ويحيى بن سعيد، وأحمد بن خالد) عن محمد بن إسحاق. وأخرجه أبو يعلى أيضاً (١٦٠٩) (١٦٥٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق. كلاهما (محمد وعبد الرحمن) عن الزهري، به. وعندهم ضربتان أيضاً.

وأخرجه مختصراً الحميدي (١٤٣) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٦) -وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨)، والبزار في «مسنده» (١٤٠٣)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٦١) من طريق سفيان بن عيينة. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (٣٠١) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٣ -٢٨٤-والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٠، والشاشي في «مسنده» (١٠٤٢)، وابن حبان (١٣١٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٨، من طريق مالك. وأخرجه أبو يعلى (١٦٣١) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله المدني، ثلاثتهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار.

وقد ذكر أبو حاتم وأبو زرعة في «العلل» ١/ ٣٢: أن الصحيح طريق عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، وأن طريق عبيد الله، عن ابن عباس، عن عمار خطأ. غير أن النسائي قال في «الكبرى»: وكلاهما محفوظ.

وأخرجه مختصراً أيضاً ابن ماجه (٥٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١١ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار. وقال البيهقي في =

. . . .

= «المعرفة»: هذا حديث قد رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن الزهري، ثم سمعه من الزهري، فرواه عنه، وكان يقول أحياناً: عن أبيه، عن عمار، وأحياناً لا يقول عن أبيه.

قلنا: قد أشار أبو داود عقب الحديث (٣٢٠) إلى اضطراب ابن عيينة فيه فقال: وشك فيه ابن عيينة، قال مرة: عن عبيد الله، عن أبيه أو عن عبيد الله، عن ابن عباس، ومرة قال: عن أبيه، ومرة قال: عن ابن عباس، اضطرب ابن عيينة فيه وفي سماعه من الزهري.

قلنا: وقد وقع في بعض المصادر: ولم ينفضوا، بدل: ولم يقبضوا. وتحرف «عبيد الله» في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى «عبد الله».

وسيرد من طريق ابن أبي ذئب ومعمر ويونس، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن عمار -وهو منقطع- ٣٢٠/٤ و٣٢١، وذكروا في موضع منه ضربتين، قلنا: لكن قال الحافظ في «التلخيص» وقال ابن عبد البر: أكثر الآثار المرفوعة عن عمار ضربة واحدة، وما روي عنه من ضربتين، فكلها مضطربة، وقد جمع البيهقي طرق حديث عمار فأبلغ. وانظر الحديثين (١٨٣١٩) و(١٨٣٣٢).

وسيرد بسياق آخر من حديث عائشة رضي الله عنها ٥٧/٦، ١٧٩، وليس فيه ذكر كيفية التيمم.

وقوله: فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط: نقل الحافظ في «الفتح» ٤٤٥/١ عن الشافعي قوله: إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ، فكل تيمم صحّ للنبي ﷺ بعده فهو ناسخٌ له، وإن كان وقع بغير أمره، فالحجة فيما أمر به، ومما يقوي رواية «الصحيحين» في الاقتصار على الوجه والكفين كونُ عمار كان يُفتي بعد النبي ﷺ بذلك، وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره، ولا سيما الصحابي المجتهد.

قال السندي: قوله: عرّس، من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

بأولات الجيش، بضم الهمزة والمد: اسم مَوضع بقرب المدينة. =

١٨٣٢٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، حدثني محمد بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن عمر بن الحَكَم بن ثَوْبان، عن ابن لاس الخُزَاعيّ قال:

دخل عمَّارُ بنُ ياسر المسجدَ، فركعَ فيه ركعتين، أَخَفَّهما وأتمَّهما. قال: ثم جلسَ، فقمنا إليه، فجلسنا عنده، ثم قلنا له: لقد خفَّفْتَ ركعتيك هاتين جداً يا أبا اليقظان! فقال: إني بادرتُ بهما الشيطانَ أن يَدْخلَ عليَّ فيهما. قال: فذكر الحديث[١].

= عِقْد، بكسر المهملة: هي القلادة.

من جَزْع، بفتح فسكون: خرز يماني.

ظِفار، بكسر أوله وفتحه: مدينة بسواحل اليمن.

فحبس الناسَ، بالنصب. ابتغاءُ عقدها، برفع ابتغاءٌ على أنه فاعل حبس، أي: طلبُهم العِقدَ حَبَسَهم عن المشي.

وأيديهم إلى المناكب، أي: أيديهم من الظهور إلى المناكب، ولذلك عطف عليه قوله: ومن بطون أيديهم إلى الآباط.

ولا يغتر، قيل كذا في النسخ، والذي في أبي داود: ولا يُعبَّر [قلنا: الذي في المطبوع: ولا يعتبر] بهذا الناس، أي: ما أخذ به أحد.

ما علمتُ، كلمة «ما» موصولة، أي: الذي علمت هو أنك مباركة، أو نافية، أي: ما علمت أولاً هذا المعنى، وإلا لما عاتبتُ عليك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمر بن الحكم بن ثوبان، فمن رجال مسلم. وابن لاس -ويقال له: أبولاس- له صحبة، روى له البخاري تعليقاً، وقيل: هو عبد الله بن عنمة، ولا يصح، والحق أنه لا يعرف اسمه كما ذكر الحافظ في «الإصابة». يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. ولفظ الحديث سيرد في=

١٨٣٢٤- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز قال:

صلّى عمار صلاةً، فجوَّز فيها، فسئل - أو فقيل له - فقال: ما خَرَمتُ من صلاة رسول الله ﷺ(١).

١٨٣٢٥- حدثنا إسحاق الأزرق، عن شَريك عن أبي هاشم عن أبي مِجْلَز قال:

=الرواية ٤/٣١٩.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢٢) من طريق زياد بن عبد الله -وهو البكائي- عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، لكن سقط منه «ابن لاس».

وسيرد برقمي ٣١٩/٤ -وإسناده حسن- و٣٢٠/٤ وانظر الحديثين التاليين.

وفي الباب عن أبي اليَسر، أن رسول الله ﷺ قال: «منكم من يصلي الصلاة كاملة، ومنكم من يصلي النصف والثلث والربع» حتى بلغ العشر. سلف برقم (١٥٥٢٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٦١٤).

وفي باب إتمام الصلاة مع إيجازها، عن أنس رضي الله عنه سلف بالأرقام: (١١٩٦٨) و(١١٩٩٠) و(١٢٧٣٤)، وانظر بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: بادرتُ، أي: سبقتُ، أي: استعجلتُ قبل أن يجيء الشيطان، حتى يحصل لي ركعتان خاليتان عن وساوس الشيطان.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف. شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وقد توبع، وأبو مجلز -وهو لاحق بن حميد- لا يُذكر له رواية عن عمار، بينهما قيس بن عباد، كما سيرد في تخريج الرواية الآتية، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو هاشم: هو يحيى بن دينار الرماني.

وهو مختصر ما بعده.

قال السندي: قوله: ما خَرَمْتُ، أي: ما أسقطتُ.

صلَّى بنا عمار صلاةً، فأوجزَ فيها، فأنكروا ذٰلك، فقال: ألم أُتِمَّ الركوعَ والسجود؟! قالوا: بلى. قال: أما إني قد دعوتُ فيهما بدعاء، كان رسول الله ﷺ يدعو به: «اللّٰهُمَّ بِعِلْمِكَ الغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ على الخَلْقِ، أَحْيِنِي ما عَلِمْتَ الحَياةَ خَيْراً لي، وتَوَفَّني إذا كَانَتِ الوَفاةُ خَيْراً لي، أسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ في الغَيْبِ والشَّهادَةِ، وَكَلِمَةَ الحَقِّ في الغَضَبِ وَالرِّضا، والقَصْدَ في الفَقْرِ وَالغِنَى، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إلى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إلى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وِمن فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللّٰهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإيمانِ، واجْعَلْنا هُداةً مَهْدِيِّين[1]»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): مهتدين.

(٢) حديث صحيح، وهو مطول ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق الأزرق، وهو ابن يوسف، وسلف الكلام على بقية رجال الإسناد هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦٤-٢٦٥ عن معاوية بن هاشم -ومن طريقه عبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (٢٨٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨) (٣٧٨) (٤٢٤)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢٥)، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٩) - والبزار في «مسنده» (١٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٥، وفي «الكبرى» (١٢٢٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، والبزار أيضاً (١٣٩٢) من طريق محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي، ثلاثتهم عن شريك، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عُباد، عن عمار، به. قال البزار: لا نعلم روى قيس بن عباد عن عمار إلا هذا الحديث. قلنا: قد سلف حديث آخر لقيس بن عباد، عن عمار، برقم (١٨٣١٣).

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في «الردّ على الجهمية» ص ٥١، وابن =

. . . .

=أبي عاصم في «السنة» (١٢٩) (٤٢٥)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (٢٧٩)، والبزار في «مسنده» (١٣٩٣)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ١٤٧ (مختصر المقريزي)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٤-٥٥، وفي «الكبرى» (١٢٢٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٢، وابن حبان (١٩٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢٤)، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٨)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٨٦)، والحاكم ١/ ٥٢٤، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (٨٤٤) (٨٤٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٤٧)، وفي «الدعوات الكبير» (٢٢٠)، من طريق حماد بن زيد. وأخرجه البيهقي في «الإسماء والصفات» (٢٤٤) من طريق حماد بن سلمة. وأخرجه أبو يعلى (١٦٢٤) من طريق محمد بن فضيل بن غزوان. ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عمار، به.

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. ورواية الحمادَيْن عن عطاء قبل الاختلاط، ومحمد بن فضيل بن غزوان توبع بهما.

وأخرج عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٨١) من طريق يحيى بن جعدة، قال: كان عمار يقول: أسألك خشيتك في الغيب والشهادة، ولذة النظر إلى وجهك.

وأخرج ابنُ أبي شيبة ١٠/ ٢٦٥-٢٦٦ من طريق مالك بن الحارث قال: كان من دعاء عمار: اللهم إني أسألك بعلم الغيب... وانظر (١٨٣٢٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠) مرفوعاً: «لا يتمنينَّ أحدكم الموت لضرٍّ نزل به، فإن كان لا بد متمنياً الموت فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاة خيراً لي» وسلف برقم (١١٩٧٩).

وعن زيد بن ثابت ضمن حديث طويل مرفوعاً، وفيه: «اللهم إني أسألك الرضا بعد القضا، وبرد العيش بعد الموت، ولذة النظر إلى وجهك، وشوقاً إلى لقائك، من غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة» سيرد ٥/ ١٩١، وفي إسناده=

١٨٣٢٦- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا محمد بنُ سلمة، عن محمد بنِ إسحاق، عن محمد بنِ يَزِيدَ بن خُثيم، عن محمد بن كعب القُرَظي، حدثني أبو يزيد[١] بن خُثيم

عن عمَّارِ بن ياسر، قال: كنتُ أنا وعليُّ بنُ أبي طالب رضي الله تعالى عنه رَفِيقَين في غزوة العُشَيْرة، فمررنا برجالٍ من بني مُدْلج يعملون في نَخْلٍ لهم. فذكر معنى حديث عيسى بن يونس[٢].

=أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: ألم أتمَّ الركوع... إلخ، أي: التخفيفُ في القيام مع إتمام الركوع والسجود لا يضر، ثم ذكر الدعاء لبيان أنه وإن ترك طول القيام، فقد أتى بخير عظيم، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): أبو زيد، وهو خطأ.

(٢)حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٨٣٤٩) وقد بسطنا الكلام في علله هناك، يضاف إليه أن محمد بن سلمة هنا قد خالف الرواة عن ابن إسحاق، فقال: محمد بن يزيد بن خثيم، بدل: يزيد بن محمد بن خثيم، وقد أشار إلى هذه المخالفة أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الحديث (٦٧٥)، وجاء في بعض المصادر من طريق محمد بن سلمة على الصواب، كما سيرد، ولعله من إصلاح بعض النساخ.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١١٧٣)، وفيه: حدثني أبوك يزيد بن خثيم!

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٣٨)، والطبري في «تاريخه» ٢/٤٠٨-٤٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤١، وفي «دلائل النبوة» (٤٩٠) من طرق، عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. ووقع عند =

١٨٣٢٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حماد، حدثنا عليُّ بن زيد، عن سَلَمَة بن محمد بن عمار بن ياسر

عن عمَّار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ مِنَ الفِطْرَةِ - أو الفِطْرَة - المَضْمَضَةَ، والاسْتِنْشَاقَ، وقَصَّ الشارِب، والسِّواكَ، وتَقْلِيمَ الأظْفارِ، وغَسْلَ البراجِمِ، ونَتْفَ الإبطِ، والاسْتِحْدَادَ، والاخْتِتانَ، والانْتِضاحَ»[1].

=النسائي والطحاوي: يزيد بن محمد بن خثيم على الجادة.

ووقع في «الآحاد والمثاني»: أبو بكر يزيد ين خثيم، وفي «الحلية» أبو بديل بن خثيم، وهو خطأ.

وتحرفت «غزوة العشيرة» في مطبوع «الآحاد والمثاني» إلى «غزوة العسرة».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان، وسلمة بن محمد بن عمار، ثم إنه منقطع، لأن سلمة لم يسمع من عمار. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٧٧: لا يُعرف أنه سمع من عمار أم لا. قلنا: قد نقل الحافظ في «التهذيب» عن ابن معين أن حديثه عن جده مرسل، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/٣٣٧: منكر الحديث، يروي عن جده عمار بن ياسر، ولم يره. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٤١)، وأبو عبيد في «الطهور» (٢٨٣)، وابن أبي شيبة ١/١٩٥، وابن ماجه (٢٩٤)، وأبو يعلى (١٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٨٤) والشاشي (١٠٤٣) (١٠٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٥٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سلمة بن محمد بن عمار)، من طرق، عن حماد بن سلمة، به، مطولاً=

١٨٣٢٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، قال:

كنتُ جالساً مع أبي موسى وعبدِ الله، قال: فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمٰن، أرأيتَ لو أنَّ رجلاً لم يجدِ الماءَ وقد أجْنَبَ شهراً، ما كانَ يَتَيَمَّمُ؟ قال: لا، ولو لم يجدِ الماءَ شهراً. قال: فقال له أبو موسى: فكيفَ تصنعونَ بهٰذه الآيةِ في سورة

= ومختصراً.

وأخرجه أبو داود (٥٤) عن موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب قالا: حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر. قال موسى: عن أبيه، وقال داود: عن عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الفطرة...». قال المنذري في «المختصر»: حديث سلمة بن محمد عن أبيه مرسل، لأن أباه ليست له صحبة، وحديثه عن جده، قال ابن معين: مرسل. قلنا: لعل موسى بن إسماعيل أراد بأبيه جدَّه عماراً.

وله شاهد من حديث عائشة سيرد ٦/ ١٣٧، وهو عند مسلم (٢٦١).

وآخر من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٩٨٨) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وانظر حديث ابن عباس (٢٧٣٨)، وحديث أنس (١٢٢٣٢).

قوله: من الفطرة... قال الخطابي: فسر أكثر العلماء الفطرة في هذا الحديث بالسنة، وتأويله أن هذه الخصال من سنن الأنبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم، لقوله سبحانه: ﴿فبهداهم اقتده﴾ [الإنعام: ٩٠].

وقال: وأما غسل البراجم، فمعناه تنظيف المواضع التي تتسخ، ويجتمع فيها الوسخ، وأصل البراجم: العُقَدُ التي تكون في ظهور الأصابع، والرواجب: ما بين البراجم، وواحدة البراجم: بُرجمة.

وقال: وأما الختان؛ فإنه وإن كان مذكوراً في جملة السنن، فإنه عند كثير من العلماء على الوجوب، وذلك أنه شعار الدين.

وقال: وأما انتضاح الماء؛ فالاستنجاء، وأصله من النضح، وهو الماء القليل.

المائدة: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾؟ قال: فقال عبد الله: لو رُخِّصَ لهم في هٰذا، لأوشكوا إذا بردَ عليهم الماءُ أن يَتيمَّموا الصعيد، ثم يُصلُّوا. قال: فقال له أبو موسى: إنما كرهتُم ذا[1] لهٰذا؟ قال: نعم. قال له أبو موسى: ألم تَسْمَعْ لقولِ عمَّار: بعثني رسولُ الله ﷺ في حاجة، فأجنبتُ، فلم أجدِ الماء، فَتمرَّغْتُ في الصَّعيد كما تَمَرَّغُ الدَّابَّة، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرت ذٰلك له، فقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُولَ» وضرب بيده على الأرض، ثم مسح[2] كلَّ واحدةٍ منهما بصاحبتها، ثم مسحَ بها وجْهَه. لم يَجُزِ الأعمش الكفَّين. قال: فقال له عبدُ الله: ألم تَرَ عُمرَ[3] لم يَقْنَعْ بقول عمَّار[4]؟

---

(١) لفظ البخاري: «قلتُ وإنما كرهتم هذا لذا». فجعل الحافظ في «الفتح» القائل هو الأعمش، أخذاً من رواية أخرى عند البخاري برقم (٣٤٧) سأل فيها الأعمش شقيقاً هذا السؤال، كما سيرد أيضاً برقم (١٨٣٣٤)، المصرح في رواية أحمد هذه أن القائل هو أبو موسى الأشعري، والظاهر أن الحافظ لم يطلع عليها، والله أعلم.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): تمسح.

(٣) تحرف قوله: «ألم تر عمر» في (م) إلى: «ألم تزعموا»، وفي (ق) إلى: «ألم تزعم».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، وعبد الله: هو ابن مسعود.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ١/١٥٧-١٥٨ و١٥٨، والبخاري (٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨)، وأبو داود (٣٢١)، والنسائي في «المجتبى» =

. . . .

=١/ ١٧٠-١٧١، وفي «الكبرى» (٣٠٨)، وابن خزيمة (٢٧٠)، وابن حبان (١٣٠٤)، والدارقطني ١/ ١٧٩-١٨٠ من طريق أبي معاوية بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٦) من طريق حفص بن غياث، وأبو عوانة ١/ ٣٠٣-٣٠٤ من طريق الوليد بن القاسم الهمداني، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٣٢٩) و(١٨٣٣٠) و(١٨٣٣٤) و٤/ ٣٩٨-٣٩٩ وانظر (١٨٣١٥) و(١٨٣٣٢).

وقوله: ألم تر عمر لم يقنع بقول عمار، جاء بأتم من هذا في رواية مسلم، ففيها: قال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية، فأجنبنا، فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تُصَلِّ، وأما أنا فتمعكتُ في التراب، وصليت، فقال النبي ﷺ: «إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض، ثم تنفخ... وذكر الحديث، فقال عمر: اتق الله يا عمار، قال: إن شئت لم أحدث به. فقال عمر: نوليك ما توليت. قال النووي في «شرحه» على مسلم: معنى قول عمر: اتق الله يا عمار، أي: فيما ترويه، وتثبت فيه، فلعلك نسيت أو اشتبه عليك، فإني كنت معك، ولا أتذكر شيئاً من هٰذا، ومعنى قول عمار: إن رأيت المصلحة في الإمساك عن التحديث به راجحة على التحديث به وافقتُك، وأمسكتُ، فإني قد بلغته، فلم يبق عليَّ فيه حرج، فقال له عمر: نوليك ما توليت، أي: لا يلزم من كوني لا أتذكره ألا يكون حقاً في نفس الأمر، فليس لي منعك من التحديث به.

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٥٧: وبه يتضح عذر عمر، وأما ابن مسعود، فلا عذر له في التوقف عن قبول حديث عمار، فلهذا جاء عنه أنه رجع عن الفتيا بذلك.

وفي باب التيمم للجنابة.

عن ابن عباس سلف برقم (٣٠٥٦).

وعن أبي هريرة سلف برقم (٧٧٤٧).

وعن عمرو بن العاص سلف ٤/ ٣٠٤. =

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: وقال أبو معاوية مرة: قال فضربَ بيديه[1] على الأرض، ثم نفضهما[2]، ثم ضربَ بشِمَاله على يمينه، ويمينه على شِماله على الكفَّين، ثم مسحَ وجهه. ٤/٢٦٥

١٨٣٢٩- حدثنا عفّان، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا سُليمان الأعمش، حدثنا شَقيق، قال:

كنتُ قاعداً مع عبدِ الله وأبي موسى الأشعريّ، فقال أبو موسى لعبد الله: لو أن رجلاً لم يَجِدِ الماءَ، لم يصلِّ؟ فقال عبد الله: لا، فقال أبو موسى: أما تذكرُ إذ قال عمَّارٌ لِعُمر: ألا تذكر إذْ بعثني رسولُ الله ﷺ وإيَّاكَ في إبلٍ، فأصابَتْني جَنابةٌ، فَتَمَرَّغْتُ في التراب، فلما رجعتُ إلى رسول الله ﷺ، أخبرتُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُولَ هٰكَذا». وضرب بكفَّيه إلى الأرض، ثم مسح كفيه جميعاً، ومسح وجهه مسحة واحدة بضربة واحدة؟ فقال عبد الله: لا جرم ما رأيتَ عمرَ قَنعَ بذٰلك؟ قال: فقال له أبو موسى: فكيف بهٰذه الآية في سورة النساء ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صعيداً

= وعن طارق بن شهاب سيرد ٤/ ٣١٥.

وعن عمران بن حصين سيرد ٤/ ٤٣٤-٤٣٥، وهو عند البخاري برقم (٣٤٤).

(١) في (ظ١٣) و(ص) و(م): بيده، والمثبت من (ق) وهامش (س)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) في (م): نفضها.

طَيِّباً﴾؟ قال: فما درى عبدُ الله ما يقول، وقال: لو رخَّصنا لهم في التيمّم، لأوشَكَ أحدُهم إن بردَ الماءُ على جِلْدِه أن يتيمم[1].

قال عفان: وأنكره يحيى - يعني ابن سعيد - فسألتُ حفصَ بنَ غِياث، فقال: كان الأعمشُ يُحدِّثُنا به عن سَلَمة بن كُهيل، وذكر أبا وائل[2].

١٨٣٣٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سُليمان، عن أبي وائل، قال:

قال أبو موسى لعبد الله بنِ مسعود: إن لم نَجِدِ الماء لا نصلي؟ قال: فقال عبد الله: نعم، إن لم نجدِ الماءَ شهراً، لم نُصَلِّ، ولو رَخَّصْتُ لهم في هٰذا، كان إذا وَجَدَ أحدُهم البردَ، قال هكذا - يعني تيمَّم - وصلَّى. قال: فقلتُ له: فأين قولُ عمار لعمر؟ قال: إني لم أرَ عمرَ قَنِـعَ بقول عمار[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الواحد: هو ابن زياد، وشقيق: هو ابن سلمة، وعبد الله: هو ابن مسعود.

وأخرجه مسلم (٣٦٨) (١١١)، وأبو عوانة ٣٠٤/١، والهيثم بن كليب الشاشي (١٠٢٦)، وابن حبان (١٣٠٥) من طرق عن عبد الواحد؛ بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وانظر (١٨٣١٥).

(٢) سلف ذكر حديث حفص في تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

١٨٣٣١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ أبا وائلٍ، قال:

لما بعثَ عليٌّ عماراً والحسنَ إلى الكوفة لِيَسْتَنْفِراهم[1]، فخطب عمار، فقال: إني لأعلَمُ أنها زوجتُه في الدنيا والآخرة، ولكنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ابتلاكم لِتتَّبعوه أو إياها[2].

= وأخرجه البخاري (٣٤٥)، والبيهقي ١/ ٢١٥ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف بأتم منه بالحديثين قبله.

(١) عند البخاري وغيره: ليستنفرهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣٧٧٢)، والبزار في «مسنده» (١٤٠٩) مختصراً، وأبو يعلى (١٦٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧٤ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه نحوه البزار (١٤٠٨) من طريق أبي عتاب سهل بن حماد، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧٤ من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٧١٠١) من طريق ابن أبي غنية، عن الحكم، بنحوه.

وأخرجه البخاري (٧١٠٠) من طريق يحيى بن آدم، وفيه قصة، والترمذي (٣٨٨٩)، والحاكم ٦/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن زياد الأسدي) من طريق يزيد بن مهران، ثلاثتهم عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين (وهو الأسدي عثمان ابن عاصم)، عن عبد الله بن زياد الأسدي، عن عمار، به، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٠٨: قوله في الحديث: لتتبعوه أو إياها =

١٨٣٣٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن ذرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمٰن بن أبْزَى

عن أبيه أن رجلاً أتى عمر، فقال: إني أجنبتُ، فلم أجِدْ ماءً، فقال عمر: لا تُصلِّ، فقال عمَّار: أما تَذْكُرُ يا أميرَ المؤمنين إذ أنا وأنتَ في سريَّة، فأجنبنا، فلم نجدْ ماءً، فأمَّا أنتَ، فلم تُصلِّ، وأما أنا فتمعَّكْتُ في التراب فصليتُ، فلما أتينا النبيّ ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ» وضرب النبيُّ ﷺ بيده إلى الأرض، ثم نفخ فيها، ومسحَ بها وجهه وكفَّيه[1].

=قيل: الضمير لعليٍّ، لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله، والمرادُ باتباع الله اتباعُ حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿وقَرْنَ في بيوتكنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواجُ النبي ﷺ، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ، والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاعَ الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان، رضي الله عنهم أجمعين، وكان رأي عليٍّ الاجتماعَ على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، وذر: هو ابن عبد الله الهمداني المرهبي، وابن عبد الرحمن: هو سعيد.

وأخرجه البخاري (٣٤٣) مختصراً، وابن ماجه (٥٦٩)، وابن خزيمة (٢٦٨)، وابن حبان (١٣٠٦) (١٣٠٩) والبزار في «مسنده» (١٣٨٥)، والدارقطني في «السنن» ١/١٨٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٨)، والبخاري (٣٣٨-٣٤٣)، ومسلم (٣٦٨) و(١١٢) و(١١٣)، وأبو داود (٣٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٠، وفي «الكبرى» (٣٠٣) و(٣٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٥)، وأبو يعلى =

١٨٣٣٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيل، عن ذَرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمٰن بن أبْزَى

عن أبيه أن رجلاً أتى عُمَرَ، فذكر ابنُ جعفر مِثْلَ حديثِ الحَكَم، وزاد: قال: وسَلَمَةُ شَكَّ، قال: لا أدري قال فيه: المرفقين، أو: إلى الكفين. فقال عمر: بلى، نولِّيكَ ما

=(١٦٠٧)، وابن خزيمة (٢٦٦)، وأبو عوانة ١/٣٠٥ -٣٠٦، و١/٣٠٦، ٣٠٧، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٤) و(٥٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢، والشاشي (١٠٣١) و(١٠٣٣) و(١٠٣٤) و(١٠٣٨) و(١٠٣٩)، وابن حبان (١٢٦٧)، والدارقطني في «السنن» ١/١٨٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٩، ٢١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٧١-٢٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢-١١٣ عن محمد بن خزيمة، عن حجاج، عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عمار، به. قال الطحاوي: هكذا قال محمد بن خزيمة في إسناد هذا الحديث: عن عبد الرحمن بن أبزى، وإنما هو عن ذر، عن ابن عبد الرحمن، عن أبيه. وقال الحافظ في «الفتح» ١/٤٤٥: سقطت من روايته لفظة «ابن» ولا بد منها، لأن أبزى والد عبد الرحمن لا رواية له في هذا الحديث.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٣٣٩)، ووصله مسلم (٣٦٨) (١١٣) وابن الجارود (١٢٥)، وأبو عوانة ١/٣٠٧، والشاشي (١٠٢٩) من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عمار، به. لم يذكروا ذرّاً في الإسناد، وقد صرح الحكم في هذه الروايات. بسماعه الحديث أيضاً من سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى.

وقد سلف من وجه آخر برقم (١٨٣١٩)، وسيرد بالحديث بعده، و٤/٣١٩ و٣٢٠.

تولَّيتَ(1).

---

(1) حديث صحيح، دون قوله: إلى المرفقين، لشك سلمة فيه، وقد سلف بالطرق الصحيحة كما في الرواية (18319) بذكر الكفين فحسب وقد اشار إلى ضعف ذكر المرفقين الحافظ في «الفتح» 1/445 ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ذر: هو ابن عبد الله المُرْهبي، وابن عبد الرحمن: هو سعيد.

وأخرجه أبو داود (324)، والنسائي 1/165-166 من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود قول عمر: نولّيك ما تولَّيت.

وأخرجه الطيالسي -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» 1/113، والبيهقي في «السنن» 1/210 -ومسلم عقب حديث الحكم (368) (112) ولم يسق لَفْظَه، ولا ذَكَرَ شكَّ سلمة، وأبو داود (325) -ومن طريقه البيهقي 1/210 -والنسائي في «المجتبى» 1/170، وفي «الكبرى» (303) و(305)، وابن الجارود في «المنتقى» (125) عقب حديث الحكم، والشاشي في «مسنده» (1032)، والبيهقي 1/209 من طرق، عن شعبة، به.

قال أبو داود، والنسائي، والبيهقي: قال شعبة: كان سلمة يقول: الكفين والوجه والذراعين، فقال له منصور ذات يوم: انظر ما تقول، فإنه لا يذكر الذراعين غيرك. زاد النسائي: فشكَّ سلمةُ فقال: لا أدري ذكر الذراعين أم لا.

وأخرجه البزار (1386)، وأبو عوانة 1/305، والدارقطني 1/183 من طريق جرير، وابن خزيمة (269) من طريق أبي يحيى التيمي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» 1/112 من طريق عيسى بن يونس، والشاشي (1027) من طريق محاضر بن المورع، والدارقطني 1/183 أيضاً من طريق ابن نمير، والشاشي أيضاً (1035)، والدارقطني 1/183 من طريق يعلى بن عبيد، كلهم عن سليمان الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، به. فلم يذكر في الإسناد ذراً. قال ابن خزيمة: أدخل شعبة بين سلمة بن كهيل وبين سعيد بن عبد الرحمن في هذا الخبر ذراً.

وأخرجه ابن أبي شيبة 1/159 عن وكيع، وأبو عوانة 1/305 و306 من =

١٨٣٣٤- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، قال:

كنتُ جالساً مع عبد الله وأبي موسى، فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمٰن، الرجلُ يُجْنِبُ ولا يجدُ الماء، أيصلي[1]؟ قال: لا.

= طريق ابن نمير، كلاهما عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أبزى، عن أبيه. وابن أبزى في هذا الإسناد هو سعيد، كما صرح به أبو داود، وقد أشار إلى رواية وكيع هذه، لكن سقط من المطبوع لفظ «سعيد بن» واستدركناه من «تحفة الأشراف» ٧/ ٤٨٠.

وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة أيضاً: فتمعّكنا، وهذا وهم راوٍ، أو خطأ ناسخ، لأنه مخالف للصحيح، فعمار وحده هو الذي تمعّك في التراب.

وقال البزار: وقد روى هذا الحديث غير الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن أبي مالك، عن عمار. قلنا: يعني أسقط من الإسناد عبد الرحمن بن أبزى بين أبي مالك وعمار، وسيرد الحديث من طريق سلمة، عن أبي مالك وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن عبد الرحمن بن أبزى ٤/ ٣١٩، ونذكر الاختلاف عليه هناك.

وقد سلف بالحديث قبله، وسيرد أيضاً ٤/ ٣٢٠ وانظر الحديث رقم (١٨٣١٩).

قال السندي: قوله: فقال عمر: بلى، فيه اختصار، أي: فلما قال عمار لعمر: إن شئتَ ما ذكرتُ هذا الحديث [كما سيرد في الحديث ٤/ ٣١٩] قال عمر: بلى، أي: بل اذْكُرْه، فإنك تولَّيتَ لذكره، فتركناك له.

قلنا: ولم يرد لفظ «بلى» في بعض مصادر الحديث، ووقع في بعضها: «بل».

وقال النووي في «المجموع» ٢/ ٢٢٩: وحكى أبو ثور وغيره قولاً للشافعي في القديم أنه يكفي مسح الوجه والكفين... ثم قال: وهذا القول وإن كان قديماً مرجوحاً عند الأصحاب فهو القوي في الدليل، وهو الأقرب إلى ظاهر السنة الصحيحة.

(١) في (ظ١٣) و(ق): يصلي.

قال: ألم تَسْمَعْ قولَ عمارٍ لعمرَ: إنّ رسول الله ﷺ بعثني[1] أنا وأنت، فأجنَبْتُ فتَمعَّكْتُ بالصَّعيد، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فأخبرناه، فقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ هكذا»، ومسحَ وجهَه وكفَّيه واحدةً. فقال: إني لم أرَ عمرَ قَنعَ بذلك. قال: فكيفَ تصنعون بهٰذه الآية: ﴿فلم تجدوا ماءً فتيمَّموا صعيداً طيباً﴾ [المائدة: ٦]؟ قال: إنَّا لو رخَّصْنا لهم في هٰذا، كان أحدُهم إذا وجدَ الماءَ الباردَ، تمسَّح بالصَّعيد. قال الأعمش: فقلتُ لشَقيق: فما كرهه إلاَّ لهٰذا[2]؟

---

(١) في (م): بعثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل، وعبد الله: هو ابن مسعود.

وأخرجه أبو عوانة ٣٠٤/١-٣٠٥، والهيثم بن كليب الشاشي (١٠٢٥)، وابن حبان (١٣٠٤) و(١٣٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٢١١/١، ٢٢٦، وفي «السنن الصغير» (٢٢٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٧٦) من طريق يعلى ابن عبيد، بهذا الإسناد.

وقد تحرف اسم «يعلى» في مطبوع «السنن الصغير» إلى «يحيى».

وقد سلف برقم (١٨٣٢٨)، وانظر (١٨٣١٥).

حديث عبد الله بن ثابت

١٨٣٣٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن جابر، عن الشَّعبيِّ عن عبد الله بن ثابت، قال: جاء عُمر بنُ الخطاب إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررتُ بأخٍ لي من قُرَيْظة، فكتبَ لي جوامعَ من التوراة، ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغيَّر وجهُ رسولِ الله ﷺ. قال عبد الله - يعني ابن ثابت - فقلت له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟! فقال عمر: رَضِينَا باللهِ ربّاً، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً. قال: فسُرِّيَ عن النبيِّ ﷺ، وقال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِهِ، لو أصْبَحَ فِيكُمْ مُوسى، ثم اتَّبَعْتُموهُ وتَرَكْتُمُوني، لَضَلَلْتُمْ، إنَّكُمْ حَظِّي مِنَ الأمَم، وأنا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّين»[١]. ٤/٢٦٦

---

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - وهو مكرر (١٥٨٦٤) سنداً ومتناً.

حديث عِياض بن حِمار

١٨٣٣٦- حدثنا إسماعيل، حدثنا خالد، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن أخيه مُطَرِّف

عن عِياض بنِ حِمار، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً، فَلْيُشْهِدْ ذا عَدْلٍ أوْ ذَوَيْ عَدْلٍ، ثُمَّ لا يَكْتُمْ ولا يُغَيِّبْ، فإنْ جاءَ رَبُّها، فَهُوَ أَحَقُّ بها، وإلاَّ فإنَّما هُوَ[1] مالُ الله يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»[2].

١٨٣٣٧- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادة، عن يَزيد بن عَبد الله

عن عِياض بنِ حِمار، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «المُستبَّانِ[3] ما

---

(١) في (ظ١٣): وإلا فهو.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُليَّة، وخالد: هو ابن مهران الحذّاء. وقد اختلف في هٰذا الحديث على خالد الحذَّاء، فقد رواه عنه جماعة من الحفاظ على الشك، فقالوا: «فليشهد ذا عَدْلٍ أو ذَوَي عَدْل»، ورواه جماعة آخرون بدون شك فقالوا: «ذَوَيْ عدْل»، وقد رجح الطحاوي هٰذه الرواية الأخيرة.

وسيأتي الحديث على الشك أيضاً برقم (١٨٣٤٣) من طريق شعبة عن خالد الحذاء.

وانظر ما سلف برقم (١٧٤٨١).

(٣) في (ص) و(ق) و(م): إثم المستبان، وقد استُدْرِكت كلمة «إثم» في هامش (س)، وضُبب فوق كلمة «المستبان» فيها، والمثبت من (ظ١٣).

قالا عَلى البَادِىءِ ما لم يَعْتَدِ المظلومُ، وَالمُسْتَبَّانِ شَيْطانانِ يتكاذبانِ وَيَتَهاتَرَانِ»[1].

١٨٣٣٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قَتادة، عن مُطَرِّف بن عَبْدِ الله بن الشِّخِّير

عن عِياض بنِ حِمار المُجاشِعي رفع الحديث قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمَرَني أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمني يومي هٰذا وإنَّهُ قال: إنَّ كُلَّ ما نَحَلْتُهُ عِبادِي، فَهُوَ لَهُمْ حَلالٌ» فذكر نحوَ حديث هشام، عن قتادة، وقال: «وأهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعٌ لا يَبْتَغُونَ أهْلاً وَلا مالاً»[2].

١٨٣٣٩- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوف، عن حَكيم الأثرم، عن الحسن، قال: حدثني مُطَرِّف بن عَبد الله

حدثني عِياض بنُ حِمار المُجاشعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ في خُطبةٍ خَطَبَها قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمَرَني أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٣) و(١٧٤٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٨٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٨٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٧٠) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٧٤٨٤) من طريق هشام الدستوائي عن قتادة.

جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هٰذا، وَإِنَّ كُلَّ مالٍ نَحَلْتُهُ عِبادِي فَهُوَ لَهُمْ حَلالٌ»[1] فذكر الحديث.

١٨٣٤٠- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، حدثنا العلاء بن زياد العَدَوي، قال: وحدثني[2] يزيدُ أخو مُطَرِّف، قال: وحدثني عُقبة، كلٌّ هؤلاء يقول: حدثني مُطَرِّف

أنَّ عِياضَ بنَ حِمار حدثه، أنَّه سمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول في خُطبتِهِ: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمَرَنِي أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ» فذكر الحديث وقال: «الضَّعِيفُ الَّذِي لا زَبْرَ لَهُ، الذِينَ هُمْ فيكم تَبَعٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حكيم الأثرم فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٦) من طريق إسحاق بن راهويه عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٤٩٢) من طريق عبد الرحمٰن بن عثمان أبي بحر البكراوي، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧١)، والطبراني ١٧/(٩٩٦) من طريق محمد بن جعفر، وابن حبان (٦٥٤) من طريق أبي شهاب موسى بن نافع الخياط، والطبراني ١٧/(٩٩٦) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، و(٩٩٦) من طريق إسحاق الأزرق، أربعتهم عن عوف الأعرابي، به. رووه مطولاً إلا النسائيُّ وابنُ حبان فلم يذكرا فيه قوله: «وأهل الجنة ثلاثةٌ...» إلى آخر الحديث.

وقد سلف مطولاً برقم (١٧٤٨٤) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن مطرِّف.

(٢) في (س): «العدوي، حدثني يزيد»، وفي (م): «العدوي عن يزيد»، والتصويب من «أطراف المسند» ٥/ ١٧١-١٧٢ وسائر مصادر التخريج.

لا يَبْتَغُونَ أهْلاً ولا مالاً» قال: قال رجل لمطرِّف: يا أبا عبد الله أمِنَ الموالي هو أو مِنَ العرب؟ قال: هو التابعةُ يكونُ للرجل يصيبُ مِنْ خَدَمِهِ سِفاحاً غيرَ نِكاحٍ، وقال: «أهْلُ الجَنَّةِ ثلاثةٌ: ذو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ مُصَدِّقٌ مُوْقِنٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ القَلْبِ بِكُلِّ ذي قُرْبَى وَمُسْلِم، وَرَجُلٌ عَفِيفٌ فَقِيرٌ مُتَصَدِّقٌ»[1].

قال همام: قال بعضُ أصحاب قَتادة: ولا أعلمه إلاَّ قال يونس الإسكاف، قال لي: إنَّ قَتادةَ لَمْ يسمعْ حديثَ عِياض بن حِمار من مُطَرِّف، قُلتُ: هو حدثنا عن مُطَرِّف وتقولُ أنتَ لم يسمعْه من مُطَرِّف، قال: فجاء أعرابيٌّ فجعلَ يسألُه واجترأ عليه، قال: فقُلنا للأعرابيِّ: سلْهُ، هل سمعَ حديثَ عياض بن حِمار من[2] مُطَرِّف، فسأله، فقال: لا، حدثني أربعةٌ عن مُطَرِّف، فسمَّى ثلاثةً، الذي قُلتُ لكم.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٤٩٠) من طريق عبد الصمد، و(٣٤٩١) من طريق عمرو بن عاصم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٧٧)، وابن حبان (٦٥٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٢)، والحاكم ٤/٨٨ من طريق أبي عمر حفص بن عمر الحوضي، والطحاوي (٣٨٧٧)، والطبراني ١٧/(٩٩٣) من طريق هدبة بن خالد، أربعتهم عن همام، بهٰذا الإسناد. واقتصر الطحاوي على أوله إلى قصة الشياطين، واقتصر الحاكم على قصة أصحاب الجنة.

وقد سلف الحديث بطوله برقم (١٧٤٨٤).

(٢) في (م): عن.

١٨٣٤١- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، عن يَزيد أخي مطرف عن عياض بن حمار أن النبيّ ﷺ قال: «إِثْمُ المُسْتَبَّيْن ما قالا عَلى البادِىءِ حتّى يَعْتَدِي[1] المظلومُ، أوْ ما لَمْ يَعْتَدِ[2] المظلومُ»[3].

١٨٣٤٢- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، بهٰذا الإسناد قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُسْتَبَّانِ شَيْطانانِ يَتكاذبانِ وَيَتَهاتَرَانِ»[4].

١٨٣٤٣- حدثنا محمّد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، قال: سمعت خالداً يحدِّث عن يزيد بن عَبد الله بن الشِّخِّير، عن مُطَرِّف بن الشِّخِّير عن عِياض بنِ حِمار، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَوَيْ عَدْلٍ أوْ ذا عَدْلٍ» خالدٌ الشَّاك «ولا يَكْتُمْ ولا يُغَيِّبْ، فإنْ جاءَ صاحِبُها، فَهُوَ أَحَقُّ بها، وإلاَّ فَهُوَ مالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ»[5]. ٢٦٧/٤

---

(١) في (م): يفتدي.

(٢) في (م): يفتد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٣).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨١)، وابن الجارود (٦٧١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٣) و(٤٧١٦)، وابن حبان (٤٨٩٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٨٦)، والبيهقي ١٨٧/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٢١-١٢٢ من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد، ولفظ الطبراني: «من وجد ضالة فليشهد شاهدين ذوي=

١٨٣٤٤- حدثنا عبد الله حدثني أبي، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: مطرفٌ أكبرُ من الحسن بعشرين سنة، وأبو العلاء أكبر من الحسن بعشر سنين[1]. قال عبد الله: قال أبي: حدثنيه أخٌ لأبي بكر بن أبي الأسود، عن يحيى بن سعيد، عن أبي عقيل الدورقي بهٰذا.

=عَدْلٍ ولا يكتم، فإن لم يجد صاحبَه، فهو مال يؤتيه الله من يشاء»، وفي هٰذا الحديث شكَّ شعبةُ فقال: «ذا عَدْلٍ أو ذوي عَدْلٍ». وقد سلف على الشك أيضاً عن إسماعيل ابن علية عن خالد الحذاء برقم (١٨٣٣٦).

(١) وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٥٥ عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عقيل، قال: قال أبو العلاء: أنا أكبرُ من الحسن بعشر سنين، ومطرف أكبر مني بعشر سنين.

حديث حنظلة الكاتب الأُسَيِّدي[1]

١٨٣٤٥- حدثنا عبدُ الصمد وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة

عن حنظلة الكاتب، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ حافَظَ على الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ: رُكُوعِهِنَّ، وسُجُودِهِنَّ، ووُضُوئِهِنَّ، ومَوَاقِيتِهِنَّ، وَعَلِمَ أَنهنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ الله، دَخَلَ الجَنَّةَ» أو قال: «وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة حنظلة الكاتب في مسند الشاميين قبل الحديث رقم (١٧٦٠٩).

(٢) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة لم يدرك حنظلة الكاتب -وهو حنظلة بن الربيع- فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» عن أبيه وعن الإمام أحمد ص١٦٨ و١٧٥، وذكر ذٰلك أيضاً المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة حنظلة). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث لم يرو له البخاري. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث التميمي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥٤٥)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد! ورواته رواة الصحيح.

وأورده أيضاً الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٨-٢٨٩، وزاد نسبته للطبراني، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر الحديث التالي.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: «خمس صلوات =

١٨٣٤٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتادة

عن حنظلة الأُسيِّدي أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ حافَظَ على الصَّلَواتِ الخمسِ؛ على وُضُوئِها ومَوَاقِيتِها، وَرُكُوعِها، وَسُجُودِها، يَرَاها حَقّاً للهِ عليه، حُرِّمَ على النَّار»(١).

=كتبهن الله تبارك وتعالى على العباد، من أتى بهن، ولم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، فليس له عند الله عهدٌ، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له»، وسيرد ٥/ ٣١٥-٣١٦.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «من حافظ عليها، كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها، لم يكن له نورٌ ولا برهانٌ ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبيّ بن خلف» وسلف برقم (٦٥٧٦).

وثالث من حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «خمسٌ من جاء بهنَّ مع إيمان، دخل الجنة: من حافظ على الصلوات الخمس؛ على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن، وصام رمضان، وحجَّ البيت إن استطاع إليه سبيلاً، وآتى الزكاة طيبة بها نفسه، وأدَّى الأمانة». أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥٣٣) وقال: رواه الطبراني بإسناد جيد.

ورابع من حديث عثمان بن عفان مرفوعاً بلفظ: «من علم أن الصلاة حق واجب، دخل الجنة» سلف برقم (٤٢٣)، وإسناده ضعيف.

وانظر أحاديث عثمان السالفة بالأرقام: (٤٠٦) و(٤٧٣) و(٤٧٨) و(٤٨٣) و(٤٨٤) و(٤٨٦).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه كسابقه، وسلف الكلام عليه هناك، وسعيد -وهو ابن أبي عروبة، وإن روى عنه محمد بن جعفر بعد اختلاطه- توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٩٤) من طريق محمد بن بشر، =

حديث النعمان بن بشير[1] عن النبي ﷺ

١٨٣٤٧- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شَيبان، عن عاصم، عن خيثمة والشعبي

عن النعمان بن بَشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حلالٌ بيِّنٌ، وَحَرَامٌ بيِّنٌ، وَشُبُهاتٌ بَيْنَ ذٰلكَ، مَنْ[2] تَرَكَ الشُّبُهاتِ فَهُوَ لِلحَرام أَتْرَكُ، وَمَحَارِمُ الله حِمًى، فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الحِمَى، كانَ قَمِناً أَنْ يَرْتَعَ فيه»[3].

=و(٣٤٩٥) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن سعيد، به. ورواية محمد ابن بشر عن سعيد قبل الاختلاط فيما نقله ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ٥٦٦/٢ عن الإمام أحمد.

وانظر ما قبله.

(١) النُّعمان بنُ بشير أنصاريٌّ خزرجيّ، وهو مشهور، له ولأبيه صحبة، قيل: كان أولَ مولود وُلد في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة بأربعة عشر شهراً، وكان قاضيَ دمشق بعد فَضالة بن عُبيد، واستعمله معاوية من إمرة الكوفة إلى إمرة حمص، وضمَّ الكوفةَ إلى عُبيد الله بن زياد، وبعد موت معاوية بن يزيد، دعا النعمانُ إلى ابن الزبير، ثم دعا إلى نفسه، فقتله مروان ابن الحكم، وذٰلك في سنة خمس وستين. قاله السندي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فمن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدلة، فقد روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره، واحتج به أصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي. وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل. =

. . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٥٢) من طريق أسد بن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٥١)، وأبو داود (٣٣٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤١ و٨/ ٣٢٧، وفي «الكبرى» (٥٢١٩) و(٦٠٤٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٤ مختصراً، وابن حبان (٧٢١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/ ٣٣٦، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣٤ من طريق عبد الله بن عون. وأخرجه مسلم (١٥٩٩) (١٠٧) من طريقي مطرِّف وعبد الرحمٰن بن سعيد. وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٩٩) (١٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٦٩-٢٧٠، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٨٦٣) من طريق عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٥١) من طريق مغيرة. والقضاعيُّ في «مسند الشهاب» (١٠٢٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد مختصراً، والخطيبُ في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٤٧ من طريق عيسى الحنَّاط، كلُّهم عن الشعبيِّ، بهٰذا الإسناد. ولفظ رواية ابن عون: «إن الحلال بيّن، وإن الحرام بيّن، وبينهما أمور مشتبهات -وأحياناً يقول: مشتبهة- وسأضرب لكم في ذٰلك مثلاً: إن الله حمى حمىً، وإن حمى الله ما حرَّم، وإنه من يَرْعَ حول الحمى، يوشك أن يخالطه، وإن من يخالط الريبة، يوشك أن يجسر». قال ابن الجارود عقبها: قال ابن عون: فلا أدري هٰذا ما سمع [يعني الشعبي] من النعمان، أو قال برأيه. ونحو ذٰلك قال البيهقي أيضاً، ولم يسق البخاري وأبو نعيم لفظ رواية ابن عون.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٩٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٠٥ من طريق عمر بن شبيب، عن عمرو بن قيس، عن عبد الملك بن عمير، عن النعمان بن بشير، به، وإسناده ضعيف. قال أبو نعيم: رواه زهير، عن عبد الملك مثله، صحيح ثابت من حديث الشعبي عن النعمان، رواه الجم =

. . . .

=الغفير، وحديث عبد الملك عن النعمان لم يروه عنه إلا زهير وعمرو.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٤٦-٤٧ من طريق الحكم بن فضيل، عن خالد بن سلمة، عن النعمان، به.

وقد رُوي هٰذا الحديث عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٨٢٤).

وعن ابن عمر عند الطبراني أيضاً في «الأوسط» (٢٨٨٩)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٨٦٦).

وعن جابر بن عبد الله عند الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/ ٧٠.

وعن عمار بن ياسر عند أبي يعلى (١٦٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٥٦)، وأسانيدها كلها ضعيفة.

وسيرد بالأرقام: (١٨٣٦٨) و(١٨٣٨٤) و(١٨٤١٨)، وبتمامه برقم (١٨٣٧٤)، ومختصراً برقم (١٨٤١٢).

قال السندي: قوله: حلال بيّن: يحتمل أن يكون خبراً لمقدر، أي: في الدين حلال بيّن، ويحتمل أن يكون بياناً لمجمل مقدر، أي: أمورُ الحِلِّ والحرمة ثلاثة: حلال بيّن يظهر حِلُّه بأدنى نظر وبحث، وحرام كذٰلك، وأمور مشتبهة يتردد المرء فيها، هل هي محرمة أو حلال؟ فالورع تركها، حتى يتم ترك الحرام، وأما من دخل فيها، فيُخاف عليه الدخولُ في الحرام، كما يُخاف على المرتع حول الحمى الدخولُ في الحمى.

وقوله: ومحارم الله حمى، أي: بمنزلة الحِمى، بالكسر والقصر: أرض يحميها الملوك، ويمنعون الناس عن الدخول فيها، فمن دخله، أُوقع به العقوبة، ومن احتاط لنفسه، لا يقارب ذٰلك الحمى، خوفاً من الوقوع فيه. والمحارم كذٰلك، يعاقب الله تعالى على ارتكابها، فمن احتاط لنفسه، لم يقاربها بالوقوع في المشتبهات.

قوله: أرتع؛ من أرتع فلان إبله، أي: تركها للأكل، فالمفعول هاهنا مقدر، أي: مواشيَه.

١٨٣٤٨- حدثنا هاشم، قال: حدثنا شَيبان، عن عاصم، عن خَيْثَمَة والشعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاس قَرْنِي، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم الذينَ يَلُون الذينَ يَلُونَهُمْ[1]، ثم يأتي قَوْمٌ تَسْبِقُ أيْمانُهُمْ شَهادَتَهُمْ وشَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ»[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص) وقعت عبارة: «ثم الذين يلونهم» ثلاث مرات، وليس فيها عبارة: «ثم الذين يلون الذين يلونهم».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، وقد سلف الكلام عليه.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (١٠٣٦) (زوائد) -ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧٨/٢ و٤/١٢٥- عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

ولفظ عبارة الحارث: «ثم الذين يلونهم» ثلاث مرات، ووقعت في مطبوع «الحلية» مرتين. قال أبو نعيم: هٰذا حديث مشهور من حديث عاصم.

وأخرجه البزار (٢٧٦٧) (زوائد) مختصراً من طريق أبي أحمد، وتمام الرازي في «فوائده» (١٥٢٩) «الروض البسام» من طريق سهيل بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن شيبان، به. قال البزار: لا نعلم أحداً جمع بين الشعبي وخيثمة إلا شيبان.

وسيرد من طرق أخرى عن عاصم بالأرقام: (١٨٣٤٩) و(١٨٤٢٨) و(١٨٤٤٧).

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: «ثم يأتي قوم...» إلخ، أي: قوم لا يُعتمد على قولهم لكثرة كذبهم، فيكثرون اليمين ترويجاً لقولهم، فإما أن يبدؤوا كلامهم باليمين، أو يأتوا بها بعد الكلام.

١٨٣٤٩- حدثنا حسنٌ ويونس، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سلمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن خَيثمَة بنِ عبد الرحمٰن

عن النعمانِ بن بشير أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَيْرُ هذِه الأُمَّةِ القَرْنُ الذينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم الَّذِينَ يَلُونَ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قال حسن: «ثم يَنْشَأُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ أيمانُهُمْ شهادَتَهُمْ وَشَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ»[١].

١٨٣٥٠- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مُهاجر، عن عامر

عن النعمان بن بشير رفعه، قال: «إنَّ مِنَ الزَّبيبِ خَمْراً، ومِنَ التَّمْرِ خَمْراً، ومِنَ الحِنْطَةِ خَمْراً، ومِنَ الشَّعِيرِ خَمْراً، ومِنَ العَسَلِ خَمْراً»[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه من أجل عاصم -وهو ابن بهدلة- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب، ويونس: هو ابن محمد المؤدب، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي.

(٢) حديث صحيح من قول عمر موقوفاً، وهو في حكم المرفوع، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عامر -وهو الشعبي- فرواه إبراهيم بن مهاجر -وهو ضعيف- عنه، عن النعمان بن بشير، وتابعه جماعة ضعفاء كما سيرد، ورواه يحيى بن سعيد التيمي وعبد الله بن أبي السفر، عنه، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً، وهو الصحيح، ونبه عليه الترمذي. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (٧٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٣ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني =

. . . .

= الآثار» ٤/ ٢١٣- وأبو داود (٣٦٧٦)، والترمذي (١٨٧٢) و(١٨٧٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٨٩، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٣٨٤-٣٨٥ من طرق، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر ابن أبي شيبة التمر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٨٧) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن إبراهيم، به.

وأخرجه أحمد كما سيرد برقم (١٨٤٠٧) من طريق السري بن إسماعيل -وهو متروك- وأبو داود (٣٦٧٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٨٩- وابن حبان (٥٣٩٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٢ -٢٥٣ من طريق أبي حريز عبد الله بن الحسين -وهوضعيف- والطبراني في «الأوسط» (١١٠٧)، والدارقطني في «السنن» أيضاً ٤/ ٢٥٣ من طريق مجالد بن سعيد -وهو ضعيف- و ٤/ ٢٥٣ أيضاً من طريق سلمة بن كهيل -لكن في طريقه ضعفاء ومتركون- أربعتهم عن الشعبي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٤٩)، والبخاري (٥٥٨١)، ومسلم (٣٠٣٢)، والترمذي (١٨٧٤)، والنسائي ٨/ ٢٩٥ من طريق أبي حبان يحيى بن سعيد التيمي، والبخاري أيضاً (٥٥٨٩) من طريق عبد الله بن أبي السفر، كلاهما عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر، موقوفاً.

قال الترمذي: وهذا أصح من حديث إبراهيم بن مهاجر.

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً سلف برقم (٥٩٩٢) وفي إسناده عبد الله ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وعن أنس موقوفاً سلف برقم (١٢٠٩٩) وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «الخمر من هاتين الشجرتين: «النخلة والعنبة» سلف برقم (٧٧٥٣).

قال السندي: قوله: «إن من الزبيب خمراً...» إلخ، أي: الخمر لا يختص بالعنب، بل كما يكون منه، يكون من غيره.

١٨٣٥١- حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، فذكر حديثاً قال: وحدَّث عن أبي قِلابة، عن رجل

عن النُّعمان بن بشير، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ. قال: وكان يُصلِّي ركعتين، ثم يسأل[١]، ثم يُصلي ركعتين، ثم يسأل[٢]، حتى انْجَلَتِ الشمس. قال: فقال: «إنَّ ناساً مِنْ أهْلِ الجاهِلِيَّةِ يقولونَ - أوْ يَزْعمُونَ - أنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ إذا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُما، فإنَّما يَنْكَسِفُ لموتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَماءِ أهْلِ الأرْضِ، وإنَّ ذاكَ لَيْسَ كَذَاكَ، ولكِنَّهُما خَلْقانِ مِنْ خَلْقِ الله، فإذا تَجَلَّى اللهُ عزَّ وجلَّ لِشَيءٍ مِنْ خَلقِهِ، خَشَعَ لَهُ»[٣].

---

(١) في نسخة في (س)، وهامش (ق): يسلم، وكذا جاءت في (ظ١٣) لكن ضُبب فوقها، وجاء في هامشها: يسأل، وعليها علامة الصحة.

(٢) قوله: «ثم يُصَلّي ركعتين ثم يسأل» لم يرد في (ظ١٣)، وقد ضرب عليه في (ق).

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن النعمان، وقد اختُلف فيه كما سيرد في التخريج، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الوارث: هو ابن سعيد التميمي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٣٣ من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وزاد: «فإذا رأيتم ذلك فصلوا». ونقل يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/١٣١ عن سليمان بن حرب قوله: أما عبد الوارث فقد قال: كتبت حديث أيوب بعد موته بحفظي. ومثلُ هذا يجيء فيه ما يجيء. =

. . . .

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٥) عن محمد بن بشار، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٣-٣٣٤ من طريق محمد بن أبي بكر، كلاهما عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ خرج مستعجلاً يجر رداءه حتى أتى المسجد، وقد انكسفت الشمس، فصلى حتى انجلت، وقال: . . . فذكره بنحوه. قال البيهقي: هذا أشبه أن يكون محفوظاً. قلنا: نقل العلائي في «جامع التحصيل» عن علي ابن المديني أن الحسن لم يسمع من النعمان.

وأخرجه أحمد كما سيرد برقم (١٨٣٦٥) عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن أيوب، وبرقم (١٨٣٩٢) و(١٨٤٤٣) من طريق عاصم الأحول، كلاهما عن أبي قلابة، عن النعمان، به. وأبو قلابة لم يسمع من النعمان، ورواية عاصم الأحول مختصرة.

وأخرجه أحمد كما سيرد ٥/ ٦٠ -٦١ عن عبد الوهَّاب الثقفي، و٥/ ٦١ عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن وهيب، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن مخارق الهلالي. . . بنحوه.

قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣١ عن قبيصة الهلالي أو غيره. قلنا: وذكر البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٤ أن أبا قلابة لم يسمع من قبيصة، إنما رواه عن رجل، عن قبيصة، وسيرد تخريج حديث قبيصة في موضعه.

وقوله: كان يصلي ركعتين ثم يسأل، ثم يصلي ركعتين ثم يسأل -ووقع عند النسائي ٣/ ١٤٥: فصلى نبي الله ﷺ ركعتين ركعتين حتى انجلت- : قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥٢٧: فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون معنى قوله: ركعتين، أي ركوعين. . . وأن يكون السؤال وقع بالإشارة، فلا يلزم التكرار.

قلنا: قد ورد في صفة صلاة الكسوف هيئات عدة:

فجاء أنها ركعتان كالركعات المعتادة: من حديث عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٤٨٣).

ومن حديث سمرة بن جندب سيأتي ٥/ ١٦. =

١٨٣٥٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش ومنصور، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الكنديِّ

= ومن حديث أبي بكرة عند البخاري (١٠٤٠)، وسيأتي ٥/ ٣٧.

ومن حديث قبيصة سيأتي ٥/ ٦٠-٦١.

ومن حديث محمود بن لبيد سيأتي ٥/ ٤٢٨.

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة ركوعان: من حديث ابن عباس عند البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧) سلف برقم (٢٧١١).

ومن حديث ابن مسعود سلف برقم (٤٣٨٧).

ومن حديث ابن عمرو عند البخاري (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠)، سلف برقم (٦٦٣١).

ومن حديث جابر عند مسلم (٩٠٤) (٤)، سلف ٣/ ٣٧٤، ٣٨٢.

ومن حديث عائشة عند البخاري (١٠٤٤) (١٠٤٧)، ومسلم (٩٠١) وسيرد ٦/ ٣٢، ٥٣، ٧٦، ٨٧.

ومن حديث أسماء سيرد ٦/ ٣٥٠، ٣٥٤.

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة ثلاثُ ركوعات: من حديث جابر عند مسلم (٩٠٤) (١٠)، وقد سلف ٣/ ٣١٨.

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة أربع ركوعات: من حديث علي سلف برقم (١٢١٦).

ومن حديث ابن عباس عند مسلم (٩٠٨) (٩٠٩)، سلف بالرقمين (١٩٧٥) (٣٢٣٦).

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة خمسُ ركوعات: من حديث أُبيّ بن كعب سيرد ٥/ ١٣٤.

وسلف من حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨١٤٢) أن المغيرة صلاها بالناس ركعتين: صلى الركعة الأولى بركوعين، ثم إن الشمس تجلّت، فصلّى الثانية بركوع واحد.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٣).

عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبَادة». ثم قرأ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾[1] [غافر: ٦٠].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يُسيع الكندي ويقال: أسيع -وهو ابن معدان الحضرمي الكوفي- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وذَرٌّ: هو ابن عبد الله المُرهبي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٩)، والطبراني في «الدعاء» (١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨٤) من طرق عن سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٤/ ٧٩، وابن حبان (٨٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٩١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩)، والطبراني في «الدعاء» (٣) من طرق، عن منصور، به.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٢)، والطبري في «التفسير» ٢٤/ ٧٨، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٠١)، وفي «الصغير» (١٠٤١)، وفي «الدعاء» (٤)... (٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/ ١٢٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩) (٣٠) والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤)، وأبو عمرو بن منده في «الفوائد» (٣٥) من طرق، عن سليمان الأعمش، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيكرر برقم (١٨٤٣٦).

وسيرد من طرق أخرى عن الأعمش بالأرقام (١٨٣٨٦) و(١٨٣٩١) و(١٨٤٣٢) ومن طريق شعبة، عن منصور برقم (١٨٤٣٧).

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٣٣٧١) بلفظ: «الدعاء مخ العبادة» وهو حسن في الشواهد. =

١٨٣٥٣- حدثنا محمد بنُ يَزيد، عن العَوَّام، قال: حدثني رجلٌ من الأنصار من آل النُّعمان بن بشير

عن النعمان بن بشير قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ، ونحن في المسجد بعد صلاة العشاء، فرفع بصرَه إلى السماء، ثم خَفَضَ، حتى ظننا أنه قد حَدَثَ في السماء شيءٌ، فقال: «ألا إنهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَمَالأَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، ولا أنه مِنْهُ، ٢٦٨/٤ وَمَنْ لَمْ يَصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُمالِئْهُمْ على ظلمهم، فَهُوَ مِنِّي، وَأنا مِنْهُ، ألا وإنَّ دَمَ المُسْلِمِ كَفَّارَتُهُ، ألا وَإنَّ سُبْحَانَ الله، وَالحَمْدُ لله، وَلا إلهَ إلاَّ الله، وَالله أكْبَرُ، هُنَّ الباقِياتُ الصَّالِحاتُ»[١].

= وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء» سلف برقم (٨٧٤٨)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «إن الدعاء هو العبادة» معنى القصر أنه ليس شيئاً وراء العبادة، لا أنه لا عبادة غيره، ثم قرأ استشهاداً به على ما قال، حيث وضع فيه «عن عبادتي» موضع: عن دعائي، فإن الموضع موضع ذكر الدعاء بقرينة السياق.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن النعمان ابن بشير، وبقية رجاله ثقات. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي، والعوام: هو ابن حوشب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٤٧ وقال: له حديث في الباقيات الصالحات غير هذا رواه ابن ماجه. قلنا: سيرد برقم (١٨٣٦٢).

وقوله: «ألا إنه سيكون بعدي أمراء...» له شواهد يصح بها سلف ذكرها =

١٨٣٥٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن النعمان بن بشير أن أباه[1] نَحَلَه نُحْلاً، فقالت له أمُّ

=في حديث ابن عمر برقم (٥٧٠٢).

وقوله: «ألا وإن دم المسلم كفارته» له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص سلف برقم (٧٠٥١) بلفظ: «يُغفر للشهيد كلُّ ذنب إلا الدَّين» وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخر من حديث أبي قتادة عند مسلم (١٨٨٥) (١١٧) وفيه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم. . . .» الحديث وسيرد ٥/ ٢٩٧.

وثالث من حديث عتبة بن عبد السلمي وفيه: «ورجل مؤمن قرف على نفسه من الذنوب والخطايا، جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدوَّ، قاتل حتى يقتل، مُحيت ذنوبُه وخطاياه، إن السيف مَحَّاءُ الخطايا» سلف ٤/ ١٨٥.

وقوله: «ألا وإن سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، هن الباقيات الصالحات» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٧١٣) وذكرنا بقية شواهده هناك، وانظر حديث النعمان الآتي برقم (١٨٣٦٣).

قال السندي: قوله: «ومالأهم»، آخره همزة، يقال: ملأه على الأمر، ومالأه: إذا ساعده عليه.

قوله: «وإن دم المسلم» أي: شهادته وقتلُه في سبيل الله كفارتُه، أي: كفارة المسلم يغفر الله تعالى ذنوبه.

(١) وهو بشير بن سعد بن ثعلبة بن الجُلاس -بضم الجيم وتخفيف اللام- الخزرجي، صحابيٌّ شهير، من أهل بدر، وشهد غيرها، ومات في خلافة أبي بكر، سنة ثلاث عشرة، ويقال: إنه أول من بايع أبا بكر من الأنصار، وقيل: عاش إلى خلافة عمر. قاله الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٢.

النعمان[1]: أشْهِدْ لابني على هٰذا النُّحل، فأتى النبيَّ ﷺ، فذكرَ ذٰلك له، فقال له: «أوَكُلَّ وَلَدِكَ أعْطَيْتَ ما أعْطَيْتَ هٰذا؟» قال: لا. قال: فكره رسولُ الله ﷺ أن يشهدَ له[2].

---

(١) سيرد في الرواية رقم (١٨٣٧٨) أن أم النعمان هي عمرة بنت رواحة، وهي أخت عبد الله بن رواحة رضي الله عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٥٩، و«الكبرى» (٦٥٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٢٢٤ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وليس عند النسائي -في هذه الرواية- قوله: «أو كلَّ ولدك أعطيت ما أعطيت هذا».

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٢)، وأبو داود (٣٥٤٣) -ومن طريقه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/٢٢٤- من طريق جرير بن عبد الحميد، عن هشام بن عروة، به. وعند مسلم: ... وقد أعطاه أبوه غلاماً، فقال له النبي ﷺ: «ما هذا الغلام؟» قال: أعطانيه أبي. قال: «فكل إخوته أعطيتَه كما أعطيتَ هذا؟» قال: لا، قال: «فردَّه». ونحوه عند أبي داود إلا أنه قال: «فكلَّ إخوتك أعطى كما أعطاك؟» فالمخاطبُ في رواية جرير هذه النعمان، لكن الأكثر والأشهر أن المخاطب بشيرٌ أبوه، كما ذكر ابن عبد البر، وقد بيَّنت روايةُ جرير هذه -وكما سيرد في طرق أخرى للحديث- أن النُّحْلَ كان غلاماً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن بشيراً أتى النبي ﷺ... فذكر نحوه، وفيه أن رسول الله ﷺ قال للنعمان: «فاردده». وعروة لم يدرك بشيراً، والمحفوظ حديثُ النعمان.

وقد روى هذا الحديث أيضاً شعبة، واختلف عنه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠٣) من =

. . . .

=طريق أبي عامر العقدي، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن بشير، بنحوه، وفيه قوله ﷺ للنعمان: «فاردده». وهذا إسناد منقطع كما سلف.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٢/ ٢٩١، وفي «التمهيد» ٧/ ٢٢٤-٢٢٥ من طريق عبد الصمد، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن النعمان بن بشير، وفيه: فأبى أن يشهد له.

وسيرد الحديث من طريق معمر، عن الزهري، عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن، عن النعمان برقم (١٨٣٥٨)، وفيه: قال: «فارجعها».

ومن طريق فِطْر، عن أبي الضحى، عن النعمان، برقم (١٨٣٥٩)، وفيُه: قال: «فسوِّ بينهم».

ومن طريق أبي حيان التيمي، عن الشعبي، عن النعمان برقم (١٨٣٦٣) وفيه: قال: «فلا تُشهدني، فإني لا أشهد على جور».

ومن طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي برقم (١٨٣٦٦)، وفيه: قال: «فأشهِدْ غيري» ثم قال: «أليس يسرُّك أن يكونوا إليك في البر سواءً؟» قال: بلى، قال: «فلا إذاً».

ومن طريق مجالد، عن الشعبي برقم (١٨٣٦٩)، وفيه: «فلا تُشهدني إذاً، إني لا أَشهد على جور، إن لبنيك من الحق أن تعدل بينهم»، ووقع لفظ مجالد في الرواية رقم (١٨٣٧٨): «إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم، كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك» قال البيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧: تفرد مجالد بهذه اللفظة.

وسيرد من طرق أخرى بنحو هذه الألفاظ بالأرقام: (١٨٣٧٨) و(١٨٣٨٢) و(١٨٤١٠) و(١٨٤٢٩).

وسيرد بالأرقام: (١٨٤١٩) و(١٨٤٢٠) و(١٨٤٢٢) و(١٩٤٥١) و٤/ ٣٧٥ بلفظ: «اعدلوا بين أبنائكم» أو نحوه. =

١٨٣٥٥- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الشعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ

= وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٤٩٢)، وفيه: «فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلا على حق».

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٤: واختلاف الألفاظ في هذه القصة الواحدة يرجع إلى معنى واحد، وقد تمسَّكَ به من أوجب التسوية في عطية الأولاد، . . .، وذهب الجمهور إلى أنَّ التسوية مستحبة، فإن فضّل بعضاً، صحَّ وكره، واستُحبّت المبادرةُ إلى التسوية، أو الرجوع، فحملوا الأمر على الندب، والنهي على التنزيه.

قلنا: لكن قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ٥/ ١٩١-١٩٣ بعد أن استوعب ألفاظ الحديث من مظانها: وقوله: «لا أشهد على جور» والأمر بردِّه، وفي لفظ: «سو بينهم»، وفي لفظ: «هٰذا جور، أشهد على هٰذا غيري» ليس إذناً بل هو تهديد لتسميته إياه جوراً، وهٰذه كلها ألفاظ صريحة في التحريم والبطلان من عشرة أوجه تؤخذ من الحديث، ومنها قوله: «أشهد على هٰذا غيري» فإن هٰذا ليس بإذن قطعاً، فإن رسول الله ﷺ لا يأذن في الجور فيما لا يصلح وفي الباطل، فإنه قال: «إني لا أشهد إلا على حق»، فدل على أن الذي فعله أبو النعمان لم يكن حقاً فهو باطل قطعاً. فقوله إذن: أشهد على هٰذا غيري حجة على التحريم كقوله تعالى: ﴿اعملوا بما شئتُم﴾، وقوله ﷺ: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»، أي: الشهادة ليست من شأني ولا تنبغي لي، وإنما هي من شأن من يشهد على الجور والباطل وما لا يصلح، وهٰذا غاية في الوضوح.

وقال السندي: قوله: نُحْلة؛ بضم فسكون، مصدر نحلتُه، أي: أعطيتُه، والنِّحْلة بكسر فسكون: بمعنى العطية.

أَشهِدْ: من الإشهاد.

فكَرِه: لعدم التسوية بين الأولاد.

الجَسَدِ، إذا اشْتكَى الرَّجُلُ رَأْسَهُ تَدَاعَى لهُ[1] سَائِرُ جَسَدِهِ»[2].

---

(١) لفظة «له» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/٢٥٣، وهنَّاد في «الزهد» (١٠٢٩)، وابن منده في «الإيمان» بعد (٣١٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بأبي معاوية وكيعاً.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) (٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٦٧٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٦٧) من طرق، عن الأعمش، بنحوه.

وأخرجه ابن المبارك في «المسند» (١٤)، وفي «الزهد» (٧٢٢)، والطيالسي (٧٩٠)، والحميدي (٩١٩)، ومسلم (٢٥٨٦)، والبغوي في «الجعديات» (٦٠٨) وابن حبان (٢٣٣) و(٢٩٧)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٠) (٤٢)، والطبراني في «الصغير» (٣٨٢)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ص ٣٤٨، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٦٥ من طرق عن الشعبي، بنحوه.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٤١)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (٣٥٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٦٢، ٧٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٦٦) (١٣٦٨) من طريق عبد الملك بن عمير، عن النعمان ابن بشير، بنحوه.

وسيرد بطرق أخرى بالأرقام: (١٨٣٧٣) و(١٨٣٧٥) و(١٨٣٨٠) و(١٨٣٩٣) و(١٨٤١٦) و(١٨٤٣٣) و(١٨٤٣٤)، وسيرد من زوائد عبد الله بالرقمين: (١٨٤٤٨) و٤/٣٧٥.

وفي الباب عن سهل بن سعد سيرد ٥/٣٤٠.

وعن أبي موسى الأشعري مرفوعاً بلفظ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد =

١٨٣٥٦- حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهير، حدثنا سِماك بنُ حَرْب قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول على منبر الكوفة: واللهِ ما كان النبيُّ ﷺ - أو قال: نبيكم عليه السلام - يَشْبَعُ مِنَ الدَّقَل[1]، وما تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوانِ التَّمْرِ والزُّبْد[2]!

=بعضه بعضاً» سيرد ٤/ ٤٠٤.

قال السندي: قوله: «مثل المؤمن»، أي: نوع المؤمن، فإذا وقع أمر على بعض هذا النوع، فكأنه وقع على تمام النوع، وليس هذا إخباراً، وإنما هو أمرٌ بما ينبغي أن يكون بين المؤمنين من المحبة والاتحاد.

تداعى: قيل: التداعي: التتابع، وقيل: كأن بعضها دعا بعضاً إلى الموافقة في السهر والألم.

(١) في (ظ١٣) و(ق): من تمر الدَّقَل.

(٢) إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني- فمن رجال النسائي، وروى له أبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة، وغير سماك بن حرب فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، صدوق حسن الحديث، انتقى له الإمامُ مسلم جملةَ أحاديث وأودعها في «صحيحه». زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٠٦، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٢٩) من طرق، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. زاد البيهقي: وألوان الثياب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٢٤، وهَنَّاد بن السَّري في «الزهد» (٧٢٧)، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٤)، والترمذي (٢٣٧٢)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» لأبيه ص ٢٨، وابنُ حبان (٦٣٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٧١) من طريق أبي الأحوص، وابنُ حبان كذلك (٦٣٤١)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٥ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن =

١٨٣٥٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك

=سماك بن حرب، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

ولفظ رواية أبي الأحوص: لقد رأيتُ نبيكم ﷺ، وما يجد من الدَّقَل ما يملأ بطنه.

وقد سلف برقم (١٥٩) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن النعمان ابن بشير، عن عمر قال: لقد رأيتُ رسول الله ﷺ يلتوي، ما يجد ما يملأ به بطنه من الدَّقَل. قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٠٦ فيما نقله عن أبيه: كذا قال شعبة، وأما غيره من أصحاب سماك، فليس يتابعه أحد منهم، إنما يقولون: سماك، عن النعمان، عن النبي ﷺ. قال: وإن لم يتابعه أحد، فإنَّ شعبة أحفظُهم.

وسيرد بالحديث بعده.

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ أن النبي ﷺ كان يبيتُ الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون عَشاءً، وكان عامةُ خبزهم خبزَ الشعير. وقد سلف برقم (٢٣٠٣) بإسناد صحيح.

وعن أبي أمامة بلفظ: ما كان يَفضل على أهل بيت رسول الله ﷺ خبزُ الشعير. سيرد ٥/٢٥٣.

وعن أبي هريرة بلفظ: ما شبع نبيُّ الله ﷺ وأهلُه ثلاثةَ أيام تباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا. سلف برقم (٩٦١١) وذكرنا بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: من تمر الدَّقَل، هو بفتحتين: رديء التمر، والإضافة للبيان...

دون ألوان التمر، أي: أنتم تجمعون بين ألوان التمر ولا ترضون بدونها.

والزُّبد، بضم فسكون: معروف، أي: ما ترضون بألوان التمر أيضاً بلا زبد معها.

أنه سَمِعَ النعمانَ بنَ بشير يخطُب وهو يقول: أَحْمَدُ اللهَ تعالى، فربَّما أتى على رسولِ الله ﷺ الشهرُ يظلُّ يَتلَوَّى، ما يَشبعُ من الدَّقَل[1].

١٨٣٥٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، أخبرني محمد بن النعمان بن بشير وحُميد بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن النعمان بنِ بشير، قال: ذهبَ أبي بَشيرُ بنُ سعد إلى رسولِ الله ﷺ ليُشهده على نُحلٍ نَحَلَنيه، فقال النبيُّ ﷺ: «أكلَّ بَنيكَ نَحَلْتَ مِثْلَ هٰذا؟»، قال: لا، قال: «فَارْجِعْها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سماك بن حرب من رجاله، وهذا مما انتقاه له، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٠٦ عن عبيد الله بن موسى، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٥) من طريق الملائي، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد، وعند ابن سعد: احمدوا الله. . . .

قال السندي: قوله: أحمدُ الله، أي: حيث وسَّع على المسلمين.

يتلوَّى: بتشديد الواو، أي: يتقلب من شدة ما معه من الجوع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩١) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٥١-٧٥٢، والشافعي في «السنن» (٥٠٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٦٤٩٢)، والبخاري (٢٥٨٦)، ومسلم =

١٨٣٥٩- حدثنا أبو أحمد، حدثنا فِطْرٌ، حدثنا أبو الضُّحى، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بَشِير يقول: انطلقَ بي أبي إلى رسول الله ﷺ - يعني يُشهده على عطية يُعطينيها - فقال: «هَلْ لكَ ولدٌ

=(١٦٢٣) (٩) (١٠) (١١)، والنسائي ٦/ ٢٥٨، وفي «الكبرى» (٦٥٠٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨١-٣٨٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٤ و٨٥ و٨٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧١) و(٥٠٨١)، وابن حبان (٥١٠٠) (٥٠٩٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦ و١٧٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٠٢)، من طرق، عن الزهري، به.

وقد رواه الوليد بن مسلم، واختلف عنه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٥٨-٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠١)عن محمد بن هاشم، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي أيضاً في «المجتبى» ٦/ ٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠٢) عن عمرو بن عثمان بن سعيد، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، أن محمد ابن النعمان وحميد بن عبد الرحمٰن حدثاه عن بشير بن سعد، أنه جاء إلى النبي ﷺ بالنعمان... فذكره.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٢: المحفوظ أنه عنهما عن النعمان.

وقد سلف من طريق عروة بن الزبير، عن النعمان، برقم (١٨٣٥٤)، وذكرنا أرقام طرقه الأخرى واختلاف ألفاظه هناك، وانظر الحديث التالي.

قال السندي: قوله: «فارجعها» بهمزة وصل، والضمير للنحلة، أي: اردُدها.

غَيْرُه؟» قال: نعم، قال: «فَسَوِّ بَيْنَهُمْ»[1].

١٨٣٦٠- حدثنا سليمان بنُ داود، أخبرنا شُعبة، عن سِماك، قال:

سمعتُ النعمانَ يخطُب، وعليه خَمِيصَةٌ له، فقال: لقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ وهو يقول: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ». فلو أن رجلاً موضعَ كذا وكذا، سمعَ صوتَه[2].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر -وهو ابن خليفة- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وقد توبع. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وأبو الضحى: هو مسلم بن صَبيح.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «مسنده» (٢١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٦١ و٢٦٢، وفي «الكبرى» (٦٥١٢) و(٦٥١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٨٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٦) و(٥٠٧٧)، وابن حبان (٥٠٩٨) و(٥٠٩٩) من طرق، عن فطر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤)، وذكرنا اختلاف ألفاظه هناك.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك -وهو ابن حرب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود- وهو أبو داود الطيالسي- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٢)، والدارمي (٢٨١٢)، وابن حبان (٦٤٤) و(٦٦٧)، والحاكم ١/٢٨٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٧ من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد. ولفظ الدارمي وابن حبان: «أُنذركم النار» ثلاث مرات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٥٨ -ومن طريقه عبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص ٢٩- عن أبي الأحوص سلام بن سُلَيم، عن سماك، به.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٨٣٩٨) ومن طريق إسرائيل، عن سماك، برقم (١٨٣٩٩). =

١٨٣٦١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن الشَّعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القائِمِ على حُدُودِ اللهِ، والمُدْهِنِ فيها، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سَفِينَةٍ في البَحْرِ، فأصَابَ بَعْضُهُمْ أسْفَلَها، وأصَابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، فكانَ الذِينَ في أسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ، فَيَسْتَقُونَ الماءَ، فَيَصُبُّونَ على الذينَ في أعْلاها، فقال الذِينَ في أَعلاها: لا نَدَعُكُمْ تَصْعَدُونَ، فَتؤذونَنا، فقالَ الذينَ في أسْفَلِها: فإنَّا نَنْقُبُها[1] مِنْ أسْفَلِها، فَنَسْتَقِي» قال: «فإنْ أَخَذُوا على أيْدِيهِمْ، فَمَنَعُوهُمْ، نَجَوْا جَمِيعاً، وإنْ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعاً»[2].

= وفي باب الأمر باتقاء النار عن عدي بن حاتم مرفوعاً بلفظ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة» سلف برقم (١٨٢٥٣).

وفي باب رفع النبي ﷺ صوته بالخطبة عن جابر بن عبد الله سلف برقم (١٤٣٣٤)، وفيه: ... ثم يرفع صوته، وتحمَرّ وجنتاه، ويشتدُّ غضبه إذا ذكر الساعة، كأنه منذر جيش.

قال السندي: قوله: فلو أن رجلاً؛ يريد أنه ﷺ كان يرفع صوتَه بمثل هذا، حتى يسمعه البعيدُ أيضاً.

(١) في هامش (ق): نثقبها (خ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الترمذي (٢١٧٣) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٩١/١٠، وفي «الشعب» (٧٥٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥١) من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح =

. . . .

= السنة» (٤١٥٢) -وابن حبان (٢٩٧) و(٢٩٨) و(٣٠١)، والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (٦١) و(٦٢) و(٦٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣١٧) من طرق، عن الشعبي، به، نحوه. ولفظ رواية ابن المبارك، وهي من طريق الأجلح عن الشعبي، قال: سمعتُ النعمان بن بشير يقول على هٰذا المنبر: يا أيها الناس خذوا على أيدي سفهائكم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن قوماً ركبوا في سفينة، فاقتسموها...» إلى آخر الحديث، وجاء عقبه قول النعمان: خذوا على أيدي سفهائكم قبل أن تهلكوا.

وسيرد الحديث بالأرقام: (١٨٣٧٠) و(١٨٣٧٢) و(١٨٣٧٩) و(١٨٤١١) وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٣٧١).

وفي باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

عن أبي بكر الصديق مرفوعاً بلفظ: «إن الناس إذا رأوا المنكر، فلم يغيِّروه، أوشكَ اللهُ أن يَعُمَّهم بعقابه» سلف برقم (١).

وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لا يمنعنَّ أحدَكم هيبةُ الناس أن يقول في حقٍّ إذا رآه، أو شهده، أو سمعه» سلف برقم (١١٠١٧).

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «من رأى منكم منكراً، فإن استطاع أن يُغَيِّره بيده فليفعل...» سلف برقم (١١٠٧٣/أ) وفيه قصة مروان في تقديمه الخطبة على صلاة العيد. وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «لا يحقرنَّ أحدُكم نفسَه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال، ثم لا يقوله، فيقول الله: ما منعك أن تقول فيه؟ فيقول: ربي، خشيتُ الناسَ، فيقول: وأنا أحقُّ أن تخشى» سلف برقم (١١٢٥٥).

وعن جرير مرفوعاً بلفظ: «ما من قوم يعملون بالمعاصي، وفيهم رجل أعزُّ منهم وأمنع، لا يغيِّرون، إلا عمَّهم الله عزَّ وجل بعقاب» سيرد ٣٦١/٤.

وعن حذيفة مرفوعاً بلفظ: «والذي نفسي بيده، لتأمُرُنَّ بالمعروف، ولَتَنْهَوُنَّ عن المنكر، أو لَيُوشِكَنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لَتَدعُنَّه، فلا يستجيبُ لكم» سيرد ٣٨٨/٥.

وعن عائشة مرفوعاً: «إن الله عز وجل يقول: مُروا بالمعروف وانْهَوْا عن =

١٨٣٦٢- حدثنا ابن نُمير، حدثنا موسى -يعني ابنَ مسلم الطَّحان-، عن عَون بن عبد الله، عن أبيه، أو عن أخيه

عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «الذين يَذْكُرونَ مِنْ جلالِ الله مِنْ تَسبيحِهِ وَتَحْميدِهِ وَتَكْبيرِهِ وَتَهْليلِه يَتَعاطَفْنَ حَوْلَ العَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحلِ، يُذَكِّرْنَ[1] بِصاحِبِهِنَّ. ألا يُحِبُّ أحَدُكُمْ أنْ لا يَزَالَ لَهُ عِنْدَ اللهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ؟»[2].

= المنكر من قبل أن تدعوني، فلا أُجيبَكم، وتسألوني، فلا أُعطيكم، وتستنصروني، فلا أنصركم» سيرد ١٥٩/٦.

قال السندي: قوله: والمُدْهن فيها؛ بالتخفيف، من الإدْهان، وهو المحاباة في غير حق، أي: التاركُ للأمر بالمعروف، مع القدرة عليه، لاستحياءٍ، أو قلةِ مبالاة في الدين، أو لمحافظة جانب.

استهموا، أي: اقتسموا السفينة بالقُرعة.

فيَصُبُّون؛ من الصبّ، أي: يصبُّون بالضرورة حين نقلهم الماء من الأعلى إلى الأسفل، وليس المراد أنهم يصبُّون بالاختيار.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢٩٦/٥: وهكذا إقامة الحدود، يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه، وإلا، هلك العاصي بالمعصية، والساكت بالرضا عنها.

قلنا: وقع اللفظ في رواية البخاري: «مثل المدهن في حدود الله، والواقع فيها» ونحوه عند البيهقي والبغوي، وسيرد نحوه أيضاً في الرواية رقم (١٨٤٣٩) وسنذكر ألفاظ طرق الحديث، وقول الحافظ فيها ثمت.

(١) في (م) يذكّرون (وهي توافق النسخة التي شرحها السندي).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير موسى بن مسلم الطحان، فمن رجال أصحاب السنن عدا الترمذي، وهو ثقة، ويُعرف بموسى =

. . . .

= الصغير. والشك في شيخ عون بن عبد الله -وهو ابن عتبة بن مسعود- لا يضر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، فأبوه عبد الله وأخوه عبيد الله كلاهما ثقة، من رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٦٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: غريب من حديث عون، تفرد به عنه موسى وهو أبو عيسى موسى بن مسلم الطحان، يعرف بالصغير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٨٩ و١٣/ ٤٥٢ -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)- والحاكم ١/ ٥٠٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٦٩ من طريق عبد الله بن نمير، به. بالشك عن أبيه أو عن أخيه، وغيَّر محقق مصنف ابن أبي شيبة موسى بن مسلم إلى موسى بن سالم! ووقع عند الطبراني بدل موسى الطحان: موسى الجهني مع أن روايته من طريق ابن أبي شيبة! ووقع في مطبوع الحاكم: عن عون بن عبد الله، عن أبيه دون شك، مع أن رواية عبد الله بن نمير بالشك، كما نص عليه الطبراني. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، لكنه وهم في تعيين موسى الراوي عن عون بن عبد الله، فسماه موسى بن سالم، وتابعه على وهمه الذهبي، فقد تعقبه بقوله: موسى بن سالم قال أبو حاتم: منكر الحديث. قلنا: وقد وهم الحاكم في تعيينه وهماً آخر سنذكره في الرواية (١٨٣٨٨).

وقد سلف في فضل التسبيح والتحميد والتهليل أحاديث كثيرة، منها عن ابن عمر، وابن عمرو، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس، سلفت على التوالي بالأرقام: (٤٦٢٧) و(٦٤٧٩) و(٦٧٤٠) و(٧١٦٧) و(٨١٠٢) و(١١٧١٣) و(١١٣٠٤) و(١٢٥٣٤).

قال السندي: قوله: «من جلال الله» أي لأجل جلاله.

«من تسبيحه»: بيان لمقدر، أي يذكرون ذكراً من تسبيحه.

«يتعاطفون»، أي: يتعاطف تسبيحهم وتحميدهم، فهذا الضمير يقوم مقام العائد إلى الموصول الذي هو المبتدأ، ومثله قوله تعالى: ﴿والذين يُتَوَفَّوْنَ =

١٨٣٦٣- حدثنا يعلى[1]، أخبرنا أبو حيَّان، عن الشَّعبيِّ

عن النعمانِ بنِ بشير، قال: سألَتْ أمي أبي بعضَ الموهبةِ لي، فوهبها لي، فقالت: لا أرضى حتى تُشْهِدَ رسولَ الله ﷺ. قال: فأخذ أبي بيدي وأنا غلام، وأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن أمَّ هٰذا ابنةَ رواحة زاولَتْني على بعضِ الموهبة له، وإني قد وهبتُها له، وقد أعْجَبَها أن أُشْهِدَك. قال: «يا بَشيرُ، أَلَكَ ابْنٌ غَيْرُ هٰذا؟» قال: نعم، قال: فَوَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ الذي وَهَبْتَ لِهٰذا؟» قال: لا، قال: «فلا تُشْهِدْني إذاً، فإنِّي لا أَشْهَدُ على جَوْرٍ»[2].

= منكم ويذرون أزواجاً يتربصن﴾ [البقرة: ٢٣٤] أي: أزواجهم، والمراد: تمثيل هذه الكلمات التي هي التسبيح وغيره، وهذا مبني على تشكل الأعمال والمعاني بأشكال، وهذا مما يدل عليه أحاديث كثيرة.

«لهن دويّ» بفتح الدال، وكسر الواو، وتشديد الياء: هو ما يظهر من الصوت، ويسمع من شدته وبعده في الهواء، شبيهاً بصوت النحل.

«يذّكّرون»: من التذكير.

(١) في (س) و(م) و(ق): أبو يعلى، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وأبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/٢٢٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٦٠-٢٦١، وفي «الكبرى» (٦٥٠٩) من طريق يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «المسند» (٢١٢)، وابن أبي شيبة =

١٨٣٦٤- حدثنا زيدُ بنُ الحُباب، حدثني حُسين بنُ واقد، حدثني سِماك بنُ حَرْب ٤/٢٦٩

عن النعمان بن بشير، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ وَملائِكَتَهُ يُصَلُّون على الصَّفِّ الأوَّل، أو الصُّفُوفِ الأولى»[1].

= ١١/ ٢٢٠ و١٤/ ١٥٢ مختصراً، والبخاري (٢٦٥٠)، ومسلم (١٦٢٣) (١٤)، والنسائي ٦/ ٢٦٠، وفي «الكبرى» (٦٥٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٩)، وابن حبان (٥١٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦ من طرق، عن أبي حيان، به. وفي بعض هذه الطرق: فالتوى [أي: مطل] بها سنة، ثم بدا له موهبتها لي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٤٩٤)، ومسلم (١٦٢٣) (١٦) مختصراً، وابن حبان (٥١٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٤٢ مختصراً، من طرق، عن الشعبي، به.

وصرح في رواية ابن حبان (٥١٠٢) أن أباه أعطاه غلاماً.

وأخرجه ابن حبان (٥١٠٧) من طريق أبي حريز، عن الشعبي أن النعمان قال: إن والدي بشير بن سعد أتى رسول الله فقال: يا رسول الله، إن عمرة بنت رواحة نفست بغلام، وإني سميته نعمان، وإنها أبت أن تربِّيه، وحتى جعلت له حديقة لي، أفضل مالي هو، . . . وذكر الحديث.

وأبو حريز -وهو عبد الله بن الحسين الأزدي- خالف في نوع العطية وزمنها -وهو إلى الضعف أقرب- والروايات المتقدمة نصت على أن العطية كانت غلاماً، وأنها حصلت والنعمان بن بشير غلام، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٢-٢١٣ في التوفيق بين الروايات.

وقد سلف الحديث من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن النعمان برقم (١٨٣٥٤) وذكرنا اختلاف ألفاظه هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. =

١٨٣٦٥- حدثنا عبد الوهَّاب[١] الثقفيُّ، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة

عن النعمان بن بشير، قال: انكسفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فخرج، فكان يُصلِّي ركعتين ويسأل، ويُصلي ركعتين ويسأل، حتى انْجَلَتْ. فقال: «إنَّ رجالاً يَزْعُمُونَ أنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ إذا انكَسَفَ واحِدٌ مِنهما، فإنّما ينكسِفُ[٢] لموتِ عظيمٍ مِنَ العُظَمَاءِ، ولَيْسَ كذٰلك، ولكِنَّهُما خَلْقانِ مِنْ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فإذا تَجَلَّى اللهُ عز وجلَّ لِشَيءٍ مِن خَلْقِهِ، خَشَعَ لَهُ»[٣].

= وأخرجه البزار (٥٠٨) (زوائد) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن حسين بن واقد، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» دون شك. وقال: لا نعلم أحداً رواه هٰكذا إلا حسين بن واقد.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٦٨٨) وقال: رواه أحمد بإسناد جيد.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيرد برقم (١٨٥١٨) وإسناده صحيح، وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٢.

وفي باب فضل الصف الأول عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه، لاستهموا عليه» سلف برقم (٧٢٢٦).

وعن العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة، سلف برقم (١٧١٤١).

(١) زاد قبله في «م»: حدثنا زيد بن الحباب، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): ينكسفان، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمِي- لم يسمع الحديث من النعمان فيما ذكر ابن معين، نقله عنه العلائي في «جامع التحصيل»، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل»: قد أدرك =

. . . .

=النعمان، لا أعلمه سمع منه. قلنا: وقد اختلف فيه كما سلف ذكره في الحديث (١٨٣٥١)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الوهَّاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن خُزيمة (١٤٠٣) من طريق عبد الوهاب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٠٤-٣٠٥ من طريقين، عن أيوب، به. وجاء عند الطحاوي: عن النعمان بن بشير، أو غيره.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٩١)، وابن ماجه (١٢٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤١، وفي «الكبرى» (١٨٧٠)، وابن خزيمة (١٤٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٢-٣٣٣ من طرق، عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن النعمان، بنحوه. ووقع عند النسائي والبيهقي زيادة: «فإذا رأيتم ذٰلك فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة». قال البيهقي: هٰذا مرسل، أبو قلابة لم يسمعه من النعمان بن بشير، إنما رواه عن رجل، عن النعمان، وليس فيه هٰذه اللفظة الأخيرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٣)، والحاكم ١/ ٣٣٢ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، به. ولفظه عند النسائي: «إذا خسفت الشمس والقمر، فصلوا كأحدث صلاة صليتموها». ولفظه عند الحاكم: أن الشمس انكسفت، فصلى النبي ﷺ ركعتين حتى انجلت، ثم قال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، ولٰكنهما خلقان من خلقه، ويحدث الله في خلقه ما شاء، ثم إن الله تبارك وتعالى إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له، فأيهما انخسف فصلوا، حتى ينجلي أو يحدث الله أمراً». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

قلنا: وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٢) بلفظ رواية الحاكم من طريق معاذ بن هشام المذكورة آنفاً، غير أنه جعله من =

١٨٣٦٦- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن داود، عن الشَّعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: حملني أبي بشيرُ بنُ سعد إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اِشْهَدْ أني قد نحلتُ النعمانَ كذا وكذا، شيئاً سماه، قال: فقال: «أكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ الذي نَحَلْتَ النُّعْمانَ؟» قال: لا، قال: «فأشْهِدْ غَيْرِي» قال: ثم قال: «ألَيْسَ يَسُرُّكَ أنْ يكونوا إليكَ في البِرِّ سَوَاءً؟» قال: بلى، قال: «فلا إذاً»[١].

= حديث قبيصة بن مخارق.

وقد سلف ذكر الاختلاف فيه في الحديث رقم (١٨٣٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣)، ومسلم (١٦٢٣) (١٧)، والنسائي ٦/ ٢٥٩ و٢٦٠، وفي «الكبرى» (٦٥٠٦) و(٦٥٠٧)، وابن ماجه (٢٣٧٥)، وابن الجارود (٩٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٥ و٨٦، وفي «مشكل الآثار» (٥٠٧٢) و(٥٠٧٥)، وابن حبان (٥١٠٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٤٢ (١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧ من طرق، عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد.

ولفظ رواية ابن الجارود، والطحاوي ٤/ ٨٥ و(٥٠٧٢): «فأشهد على هذا غيري»، بدل: «فلا إذاً». وهو لفظ الرواية (١٨٣٧٨).

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٨)، والبيهقي ٦/ ١٧٨ من طريق ابن عون، عن الشعبي، به، ولفظه: . . . ثم أتى بي إلى رسول الله ﷺ ليشهده، فقال: «أكلَّ ولدك أعطيته هذا؟» قال: لا. قال: «أليس تريد منهم البرَّ مثلَ ما تريد من ذا؟». قال: بلى. قال: «فإني لا أشهد». قال ابن عون: فحدَّثْتُ به محمداً =

○ ١٨٣٦٧- قال عبد الله: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: كتب إليَّ الربيعُ بن نافع أبو توبة - يعني الحلبي - فكان في كتابه: حدثنا معاويةُ بنُ سَلاَّم، عن أخيه زيدِ بنِ سَلاَّم، أنه سمع أبا سلاَّم قال:

حدثني النعمانُ بنُ بشير، قال: كنتُ إلى جانبِ مِنْبرِ رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: ما أُبالي أن لا أعملَ بعد الإسلام إلاَّ أن أسقِيَ الحاجَّ، وقال آخر: ما أُبالي أن لا أعْمَلَ عملاً بعد الإسلام إلاَّ أنْ أَعْمُرَ المَسْجِدَ الحَرام، وقال آخر: الجهادُ في سبيل الله أفضلُ مما قُلتُم، فزجَرَهم عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله تعالى عنه، فقال: لا ترفَعوا أصواتكم عند مِنْبرِ رسولِ الله ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكنْ إذا صَلَّيْتُ الجُمعةَ، دخلتُ، فاسْتَفْتَيْتُهُ فيما اختلفتُم فيه، فأنزل الله ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الحَاجِّ وَعِمَارَةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ﴾ إلى آخر الآية كلها[1] [التوبة: ١٩].

= -يعني: ابنَ سيرين- فقال: إنما تحدثنا أنه قال: «قاربوا بين أولادكم».

قلنا: سيرد الحديث بلفظ: «قاربوا بين أبنائكم» برقم (١٨٤٥١)، وبلفظ: «اعدلوا بين أبنائكم» برقم (١٨٤١٩).

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن سلّام، وأبي سلّام -وهو ممطور الحبشي جدُّ معاوية وأخيه زيد- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث من النعمان، وفي هٰذا دفع لما ذكره أبو حاتم -فيما رواه عنه ابنه في «المراسيل» ص١٦٨ من أن روايته عن النعمان مرسلة.

وأخرجه مسلم (١٨٧٩)، وأبو عوانة ٤٦/٥، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٤٣)، =

١٨٣٦٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مُجالد، حدثنا عامر، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، وأومأ بأصبعيه إلى أذنيه: «إنَّ الحلالَ بيِّنٌ والحرامَ بيِّنٌ، وإنَّ بَيْنَ الحلالِ وَالحرامِ مُشَبَّهاتٍ[1]، لا يَدْرِي كثيرٌ من النَّاسِ أَمِنَ الحلالِ هِيَ، أمْ مِنَ الحرام، فمنْ تَرَكَها، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ، وَمَنْ واقَعَها، يُوشِك أنْ يُواقِعَ الحرامَ، فَمَنْ رَعَى إلى جَنْبِ حِمًى، يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، وَلِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وإنَّ حِمَى الله مَحَارِمُهُ»[2].

=والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٨، والبغوي في «معالم التنزيل» في تفسير الآية (١٩) من سورة التوبة من طريق الربيع بن نافع أبي توبة، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن النعمان إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٩) من طريق يحيى بن حسان، وابن حبان (٤٥٩١) من طريق معمر بن يعمر، كلاهما عن معاوية بن سلام، به.

(١) في (م) و(ق) وهامش (س): مشتبهات.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الترمذي (١٢٠٥)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٦٠) من طريق حماد بن زيد، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٨٥)، وفي «مسند الشاميين» (٥١١) من طريق ثور بن يزيد، كلاهما عن مجالد، بنحوه.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٧).

قال السندي: قوله: «إن الحلال بيّن...» إلخ؛ ليس المعنى أن كل ما هو حلال عند الله تعالى، فهو بيّن بوصف الحِلّ، يعرفه كل أحد بهٰذا الوصف، =

١٨٣٦٩- قال: وسمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: إن أبي بشيراً وهبَ لي هِبةً، فقالتْ أمي: أشْهِدْ عليها رسولَ اللهِ ﷺ. فأخذ بيدي، فانطلقَ بي حتى أتينا رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أمَّ هٰذا الغلامِ سألتْنِي أنْ أهبَ له هِبةً، فوهبتُها له، فقالتْ: أشْهِدْ عليها رسولَ الله ﷺ، فأتيتُك لأُشْهِدكَ، فقال: «رُوَيْدَكَ، أَلَكَ وَلَدٌ غَيْرُه؟» قال: نعم، قال: «كُلُّهُمْ أعْطَيْتَهُ كما أعْطَيْتَهُ؟» قال: لا، قال: «فلا تُشْهِدْني إذاً، إنِّي لا أَشْهَدُ[1] على جَوْرٍ، إنَّ لِبَنِيكَ عَلَيْكَ مِنَ الحَقِّ أنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ»[2].

=وأن ما هو حرام عند الله تعالى، فهو كذٰلك، وإلا لم تبق المشتبهات، وإنما معناه -والله تعالى أعلم- أن الحلال من حيث الحكم بيّن بأنه لا يضر تناوله، وكذا الحرام بأنه يضر تناوله، أي: هما بيّنان، يَعرف الناس حكمهما، لكن ينبغي أن يعلم الناس حكم ما بينهما من المشتبهات، بأن تناوله يُخرج من الورع، ويقرب إلى تناول الحرام، وعلى هٰذا فقوله: «إن الحلال بيّن...» إلخ اعتذار لترك ذكر حكمهما.

مشبَّهات: بسبب تجاذب الأصول المبني عليها أمر الحِلِّ والحرمة فيها.

(١) قوله: «إذاً إني لا أشهد» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح بطرقه، وإسناده ضعيف، إسناد سابقه، إلا أن قوله: «إن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم» قد تفرد به مجالد، كما صرح به أحمد في الرواية الآتية برقم (١٨٣٧٨).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٣٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢١٩-٢٢٠ و١٤/ ١٥٢، والبخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٦٢٣) (١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٦، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦، وابن عبد البر في =

١٨٣٧٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، قال: حدثنا عامر، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يخطُب يقول، وأومأ بأُصبعيه[١] إلى أذنيه[٢]: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ القَائِمِ على حُدُودِ الله، والوَاقِعِ فِيها، والمُدْهِنِ[٣] فيها، مَثَلُ[٤] قَوْمٍ رَكِبُوا سَفِينَةً، فأصابَ بَعْضُهُمْ أسْفَلَها وَأَوْعَرَها وَشَرَّها، وَأَصابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، فكانَ الذينَ في أسْفَلِها إذا اسْتَقَوُا الماءَ، مَرُّوا على مَنْ فَوْقَهُمْ، فآذَوْهُمْ، فقالوا: لَوْ خَرَقْنا في نَصِيبِنا خَرْقاً، فاسْتَقَيْنا مِنْهُ، وَلَمْ نؤذِ مَنْ فَوْقَنا، فإنْ تَرَكُوهُمْ وَأَمْرَهُمْ، هَلَكُوا جميعاً، وإنْ أخَذُوا على أَيْدِيهِمْ، نَجَوْا جميعاً»[٥].

١٨٣٧١- حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن الشعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القائِمِ

= «التمهيد» ٧/ ٢٣١ من طريق حصين، عن الشعبي، به، وفيه: «فاتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم»، قال: فرجع، فردَّ عطيته.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤).

(١) في (م): بأصبعه.

(٢) في (ظ١٣): أذنه.

(٣) في (م): أو المدهن.

(٤) في هامش (س): كمثل (نسخة).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وقد صرح بالتحديث من عامر، وهو ابن شراحيل الشعبي.

وقد سلف برقم (١٨٣٦١) وسيرد بالحديثين بعده، وبالرقمين: (١٨٣٧٩) و(١٨٤١١).

على حُدودِ الله». فذكره[١].

١٨٣٧٢- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا، قال: سمعتُ عامراً يقول:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القائِمِ على حُدُودِ اللهِ». فذكر الحديث[٢].

١٨٣٧٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، قال: حدثنا عامر، قال:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يخطُب يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: مثَل المُؤْمِنينَ في تَوَادِّهم وتَراحُمِهِم وتَعَاطُفِهِمْ[٣] مَثَلُ الجَسَدِ، إذا اشْتَكى مِنْهُ شَيءٌ تداعى له سائِرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ والحُمَّى[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٣٦١) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وزكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرح بالسماع من عامر، وهو الشعبي.

وأخرجه البخاري (٢٤٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٨٨ من طريق أبي نعيم، به، نحوه.

وهو مكرر (١٨٣٧٠).

(٣) في (س) و(ص): مثل المؤمنين وتوادهم وتعاطفهم وتراحمهم. وجاء فوق الكلمتين: «وتعاطفهم وتراحمهم» علامةُ القلب، والمثبت من (ظ١٣)، ولم ترد لفظة: «وتراحمهم» في (ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) من طريق عبد الله بن نمير، عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٥).

١٨٣٧٤- وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الحلالَ بيِّنٌ، وَالحَرَامَ بيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهات[١] لا يَعْلَمُها كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ فِيهِ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ، وَمَنْ وَاقَعَها وَاقَعَ الحَرامَ كالرّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَإِنَّ حِمَى الله ما حَرَّمَ[٢]، ألا وَإِنَّ في الإنسانِ مُضْغَةً إذا صَلُحَتْ صَلُحَ الجسدُ كُلُّهُ، وَإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ألا وَهِيَ القَلْبُ»[٣].

١٨٣٧٥- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا قال: سمعتُ عامراً يقول: سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ

---

(١) في (م) و(ق) وهامش (س): مشتبهات.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): محارمه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٠-٥٦١، والدارمي ٢/ ٢٤٥، والبخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) (١٠٧)، وأبو داود (٣٣٣٠)، والترمذي بإثر (١٢٠٥)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٤، وفي «شعب الإيمان» (٥٧٤٠) و(٥٧٤١) من طرق عن زكريا، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم: (١٨٣٤٧).

قال السندي: قوله: «ألا وإن في الإنسان مضغة»: ترغيب في الاهتمام في إصلاح القلب، لكونه كالأمير، وسائرُ الأعضاء كالرعية تابعة له في الصلاح والفساد، فينبغي الاهتمام به حتى يسري الصلاح إلى الكل.

المُؤْمِنِينَ» فذكر الحديث[1].

١٨٣٧٦- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن سِماك بن حَرْب

عن النعمان بن بشير قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّي بين الصُّفوف، كما تُسوَّى القِداح، أو الرِّماح[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دكين، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه البخاري (٦٠١١)، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٠٩)، وفي «الآداب» (٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٩) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٥).

(٢) إسناده حسن، سماك بن حرب من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٤٣-١٤٤ من طريق أبي نعيم، وابن حبان (٢١٦٩) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن مسعر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٦٥)، وأبو عوانة ٢/٤٠-٤١، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١، والبغوي في «شرح السنة» (٨١٠)، من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يسوِّي صفوفنا إذا قمنا للصلاة، فإذا استوينا كبّر.

وسيرد بطرق وألفاظ أخرى بالأرقام: (١٨٣٨٥) و(١٨٣٨٩) و(١٨٤٠٠) و(١٨٤٢٧) و(١٨٤٣٠) و(١٨٤٣٥) و(١٨٤٤٠) و(١٨٤٤١).

وفي الباب عن عبد الله بن عُمر سلف برقم (٥٧٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها: =

١٨٣٧٧- حدثنا هُشيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، قال: أنا أعلمُ الناسِ - أو كأعلمِ الناس - بوقتِ صلاةِ رسولِ الله ﷺ للعشاء، كان يُصلِّيها بعدَ سقوطِ القمرِ في الليلةِ الثالثةِ من أوّل الشهر[1].

= عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٣).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٤٥٤).

وعن البراء بن عازب، سيرد برقم (١٨٥١٨).

وعن أبي أمامة صدي بن عجلان، سيرد ٥/٢٥٨، ٢٦٢.

قوله: القداح، أي: عود السهام. قاله السندي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه، فرواه هشيم هنا، وتابعه رَقَبة ابن مَصْقلة وسفيان بن حسين كما سيرد، عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، وقد قال شعبة: أبو بشر لم يسمع من حبيب بن سالم يعني بينهما بشير بن ثابت. ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، بإثباته، وقد اختلف على أبي عوانة فيه، لكن جمهور الرواة عنه رووه بإثباته، ولذا ذكر الترمذي وأبو زرعة أن حديث من أثبت بشير بن ثابت أصح، وهو ما قاله أبو بكر ابن العربي في «عارضة الأحوذي» ١/٢٧٧، لكنه قال: وخطأ من أخطأ فيه لا يخرجه عن الصحة. قلنا: هٰذا إن كانت رواية هشيم ومن تابعه خطأ، وقول الترمذي وأبي زرعة في رواية من أثبت بشيراً: أصح لا يقتضي خطأ تلك، والله أعلم. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. هُشَيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٧)، وابن أبي شيبة ١/٣٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨٢) و(٣٧٨٣)، والحاكم ١/١٩٤ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٦٤، وفي «الكبرى» (١٥١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨٦)، من طريق رقبة بن مصقلة، =

١٨٣٧٨- حدثنا هُشيم، أخبرنا سَيَّار، وأخبرنا مُغيرة، وأخبرنا داود، عن الشعبيّ. وإسماعيلُ بنُ سالم ومجالدٌ عن الشعبيّ

=والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٠ من طريق سفيان بن حسين، كلاهما عن أبي بشر، به.

وسترد الطرق الأخرى للحديث برقم (١٨٣٩٦) و(١٨٤١٥).

قال السندي: قوله: كان يصليها، أي: غالباً، أو يعتادها، وهذا يقتضي أنه كان يعتاد تأخيرها عن أول الوقت.

قلنا: وقوله: لسقوط القمر لثالثة، يعني وقت مغيب القمر في الليلة الثالثة من كل شهر، وذلك يختلف باختلاف الشهور، لاختلاف وقت ولادة الهلال. وانظر بسط ذلك فيما كتبه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على الحديث رقم (١٦٦) من «سنن الترمذي».

وهذا الحديث نصٌّ في استحباب تعجيل صلاة العشاء، وذكر ذلك النووي في «المجموع» ٣/ ٥٨، وقد وردت أحاديث صحيحة في استحباب تأخيرها، منها ما روى ابن عباس أن رسول الله ﷺ أخرَّها حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فقال له عمر: يا رسول الله، نام النساء والولدان، فخرج فقال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم أن يصلوها هذه الساعة» وسلف برقم (١٩٢٦)، ونحوه عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك وزيد بن خالد سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام: (٣٧٦٠) و(٧٣٣٩) و(١١٠١٥)، ٣/ ٢٦٧، ٤/ ١١٤، وعن أبي برزة الأسلمي، وجابر بن سمرة، وعائشة، سترد أحاديثهم ٤/ ٤٢٠، ٥/ ٨٩، ٦/ ١٥٠، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٢٦).

وقد سلف من حديث جابر (١٤٩٦٩) أن النبي ﷺ كان يؤخِّر العشاء أحياناً، وأحياناً يعجل، وكان إذا رآهم قد اجتمعوا عجَّل، وإذا رآهم قد أبطؤوا أخَّر، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال ابنُ أبي هريرة -فيما نقله عنه النووي في «المجموع» ٣/ ٥٩-٦٠-: ليست على قولين، بل على حالين، فإن علم من نفسه أنه إن أخّرها لا يغلبه نومٌ ولا كسل، استحب تأخيرها، وإلا فتعجيلها.

عن النعمان بن بشير قال: نحلني أبي نُحلاً. قال إسماعيل بن سالم من بين القوم: نحله غلاماً. قال: فقالت له أمي عمرةُ بنتُ رَواحة: ائت النبيَّ ﷺ، فأَشْهِدْهُ. قال: فأتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، فقال: إني نحلتُ ابني النعمانَ نُحْلاً، وإن عمرةَ سألتني أن أُشْهِدَكَ على ذٰلك، فقال: «أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟» قال: قلت: نعم. قال: «فَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ ما[1] أَعْطَيْتَ النُّعْمَانَ؟» فقال: لا فقال بعضُ هؤلاء المحدِّثين: «هٰذا جَوْرٌ» وقال بعضُهم: «هٰذا تَلجِئَةٌ، فأَشْهِدْ على هٰذا غَيْرِي». وقال مُغيرة في حديثه: «أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا لَكَ في البِرِّ واللُّطفِ سَوَاءً؟» قال: نعم. قال: «فأَشْهِدْ على هٰذا غَيْرِي». وذكر[2] مجالد في حديثه: «إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الحَقِّ أَنْ تعْدِلَ بَيْنَهُمْ كما أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الحَقِّ أَنْ يَبَرُّوكَ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): مثل الذي.

(٢) في (ق): قال.

(٣) حديث صحيح، سوى ما تفرد به مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير داود -وهو ابن أبي هند- وإسماعيل بن سالم -وهو الأسدي- فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وسيار: هو أبو الحكم العَنَزي، ومغيرة: هو ابن مِقْسم الضبي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/١٧٧-١٧٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٣١-٢٣٢ -عن الإمام أحمد،=

١٨٣٧٩- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشَّعبي

عن النعمان بنِ بشير، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ القائِمِ على حُدُودِ الله وَالرَّاتِع[1] فِيها، وَالمُدْهِنِ فيها، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَها وَأَوْعَرَها، وَإِذا الذِينَ أَسْفَلَها[2] إذا اسْتَقَوْا مِنَ الماءِ[3]، مَرُّوا على أَصْحَابِهِم، فَآذَوْهُمْ، فَقالوا: لو أَنَّا خَرَقْنا في نَصِيبِنا خرقاً، فاسْتَقَيْنا مِنْهُ، وَلَمْ نَمرَّ[4] على أَصْحابِنا فَنُؤْذِيَهُمْ، فإنْ

=بهٰذا الإسناد.

وأخرجه من طريق المغيرة النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٣) مختصراً، وابن حبان (٥١٠٤) والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٣) مختصراً، وفي «معاني الآثار» ٤/ ٨٦ مختصراً أيضاً من طريق ورقاء، كلاهما عنه، به.

وفيه عند ابن حبان والبيهقي: «اعدلوا بين أولادكم في النُّحل كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر» ونحوها عند الطحاوي. انظر في التوفيق بين رواياته «الفتح» ٥/ ٢١٢.

وأخرجه من طريق مجالد الطيالسيُّ (٧٨٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧- عن شعبة، عنه، به. قال البيهقي: تفرد مجالد بهذه اللفظة.

وقد سلف من طريق مجالد برقم (١٨٣٦٩)، ومن طريق داود برقم (١٨٣٦٦)، ومن طريق عروة بن الزبير، عن النعمان برقم (١٨٣٥٤).

(١) في (ق): والواقع، وهو الوراد في الرواية (١٨٣٧٠)، وكلاهما بمعنى.

(٢) في (ق) و(ص): في أسفلها، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ص) ونسخة في (س): استقوا الماء.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): نَجُز، وهي نسخة في (س).

تَرَكُـوهُمْ، وَما أرَادُوا، هَلَكُوا، وإنْ أخَذُوا عَلى أيْدِيهِمْ، نَجَوْا جميعاً»[1].

١٨٣٨٠- حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف[2] قال: حدثنا زكريا، عن الشَّعبي

عن النّعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِينَ في تَوَادِّهِمْ وَتَعاطُفِهِمْ وتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ، إذا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ[3] تَدَاعَى سائرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ والحُمَّى»[4].

١٨٣٨١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا مالك، عن ضَمرة بن سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله أن الضحاك بن قيس

سأل النعمان بنَ بشير: بِمَ كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في الجمعة مع سورة الجمعة؟ قال: ﴿هَلْ أتاكَ حديثُ الغاشِيَةِ﴾[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح زكريا بالتحديث في الرواية رقم (١٨٣٧٠) وغيرها.

وقد سلف برقم (١٨٣٦١) وانظر أرقام مكرراته وأحاديث الباب ثمت.

(٢) في (م): إسحاق بن يونس، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٣) و(س) و(ص): عضواً، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: عضوٌ. نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرح بالتحديث في الروايتين (١٨٣٧٣) و(١٨٣٧٥).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٥٣، وفي «شعب الإيمان» (٧٦٠٨) من طريق إسحاق بن يوسف، بهذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٣٨٠).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، ضمرة بن سعيد -وهو المازني- من =

١٨٣٨٢- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، حدثنا الزُّهْريُّ، عن محمد بن النُّعمان بن بشير، وحُميد بنِ عبد الرحمٰن بن عوف أخبراه

٢٧١/٤

أنهما سمعا النعمان بنَ بشير يقول: نحلني أبي غلاماً،

=رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، والضحاك بن قيس -وهو أخو فاطمة بنت قيس الصحابية- ليس من رجال الإسناد، فالحديث من رواية عبيد الله بن عبد الله -وهو ابن عتبة بن مسعود- عن النعمان بن بشير، وفي صحبة الضحاك خلاف.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» (٤٣٤) (بترتيب السندي)، والدارمي ١/٣٦٧-٣٦٨، وأبو داود (١١٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١١٢، وفي «الكبرى» (١٧٣٧) و(١١٦٦٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٨٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٨٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٣٦)، ومسلم (٨٧٨) (٦٣)، وابن ماجه (١١١٩)، وابن خزيمة (١٨٤٥)، والبيهقي ٣/٢٠٠-٢٠١ من طريق سفيان بن عيينة، عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله قال: كتب الضحاك إلى النعمان بن بشير يسأله... وذكر الحديث.

وأخرجه الدارمي ١/٣٦٨، وابن خزيمة (١٨٤٦) من طريق أبي أويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي- عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله، عن الضحاك بن قيس، عن النعمان. بزيادة الضحاك بن قيس في الإسناد، وهذا وهم من أبي أويس.

وسيرد بالأرقام: (١٨٣٨٣) و(١٨٣٨٧) و(١٨٤٠٩) و(١٨٤٣١) و(١٨٤٤٢) وفيه أنه ﷺ كان يقرأ في الجمعة والعيدين بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية، وانظر أحاديث الباب في الحديث (١٨٤٤٢).

وسيكرر الحديث سنداً ومتناً برقم (١٨٤٣٨).

فأتيتُ[1] رسولَ الله ﷺ لأُشْهِدَهُ، فقال: «أكُلَّ وَلَدِكَ قَدْ نَحَلْتَ؟» قال: لا، قال: «فارْدُدْهُ»[2].

١٨٣٨٣- حدثنا سفيان، عن إبراهيم، -يعني ابنَ محمد بن المنتشر-،

---

(١) ضبب فوقها في (س)، والمراد كما قال السندي: فأتيت، أي: مع أبي، فقال، أي: لأبي، وانظر ما يأتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٠٣)، وعبد الرزاق (١٦٤٩٣)، والحميدي (٩٢٢)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٢٠ و١٤/ ١٥٢، ومسلم (١٦٢٣) (١١)، والترمذي (١٣٦٧)، والنسائي ٦/ ٢٥٨، وفي «الكبرى» (٦٤٩٩)، وابن ماجه (٢٣٧٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٤٢، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة محمد بن النعمان) من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقد تحرّف لفظ ابن عيينة في مطبوع ابن أبي شيبة ١١/ ٢٢٠ إلى: ابن علية.

واللفظ عند الطحاوي والدارقطني والبيهقي أن النعمان قال: نحلني أبي غلاماً، فأمرتني أمي أن أذهب إلى رسول الله ﷺ لأشهده على ذلك، وفي باقي الروايات أن أباه جاء به إلى النبي ﷺ يشهده...

وقال الترمذي: وقد روي من غير وجه عن النعمان بن بشير، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، يستحبون التسوية بين الولد، حتى قال بعضهم: يُسوِّي بين ولده حتى في القُبلة، وقال بعضهم: يسوِّي بين ولده في النُّحل والعطية، يعني الذكر والأنثى سواء، وهو قول سفيان الثوري، وقال بعضهم: التسوية بين الولد أن يُعطَى الذكرُ مثلَ حظِّ الأنثيين، مثل قسمة الميراث، وهو قول أحمد وإسحاق.

قلنا: وقد سلف برقم (١٨٣٥٤) وذكرنا اختلاف ألفاظه هناك.

عن أبيه، عن حَبيب بن سالم، عن أبيه

عن النعمان بن بشير: أن النبيَّ ﷺ قرأ في العيدين بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ و﴿هَلْ أتاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَة﴾، وَإنْ وَافَقَ يَومَ الجمعة، قرأهما جميعا[1].

---

(١) حديث صحيح، على خطأ في إسناده كما ذكر عبد الله بن أحمد عقب الحديث.

وأخرجه الحميدي (٩٢٠) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وقال: كان سفيان يغلط فيه.

وقال الترمذي بعد الحديث (٥٣٣): لا نعرف لحبيب بن سالم رواية عن أبيه ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه قوله: وهم في هذا الحديث ابنُ عيينة.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٨١) عن محمد بن الصباح، وابن خزيمة (١٤٦٣)، عن عبد الجبار بن العلاء، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان، فروياه على الجادة لم يذكرا والد حبيب، وقد نقل الترمذي في «العلل» ١/٢٨٦ عن البخاري قوله: وكان ابن عيينة يروي هذا الحديث عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، فيضطرب في روايته. قال مرة: حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان، وهو وهم، والصحيح حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير.

وسيرد الحديث من طريق أبي عوانة، وسفيان الثوري، وشعبة، عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر، على الصواب بالأرقام:

(١٨٤٠٩) و(١٨٤٣١) و(١٨٤٤١).

وقد سلف برقم (١٨٣٨١) وفيه أنه ﷺ كان يقرأ في الجمعة مع سورة الجمعة سورة الغاشية، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن سمرة بن جندب سيرد ٥/٧.

وعن ابن عباس عند عبد الرزاق (٥٧٠٥)، وابن أبي شيبة ٢/١٧٧، وابن =

قال أبو عبد الرحمٰن: حَبيب بن سالم سَمعه من النُّعمان، وكان كاتبه، وسفيان يُخطىءُ فيه يقول: حبيب بن سالم عن أبيه، وهو سمعه من النعمان.

١٨٣٨٤- حدثنا سفيان، قال: حفظتُه من أبي فَرْوةَ أوّلاً، ثم من مُجالد، سمعه من الشعبي يقول:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -

= ماجه (١٢٨٣).

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢١٧٤) أن رسول الله ﷺ صلى العيد ركعتين لا يقرأ فيهما إلا بأم الكتاب، لم يزد عليها شيئاً. وإسناده ضعيف.

وفي باب صلاة العيد عن أبي واقد أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيد بـ(ق)، و(اقتربت) سيرد ٥/٢١٧-٢١٨

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة و﴿إذا جاءك المنافقون﴾ سلف برقم (١٩٩٣)، وعن أبي هريرة كذلك سلف برقم (٩٥٥٠).

قال أبو العباس القرطبي في «المفهم»: قراءة النبي ﷺ في الجمعة بسورتها ليذكرهم بأمرها، ويبيّن تأكيدها وأحكامها، وأما قراءة سورة المنافقين، فلتوبيخ من يحضرها من المنافقين، لأنه قلَّ من يتأخر عن الجمعة منهم، إذ قد كان هدَّد على التخلُّف عنها بحرق البيوت على من فيها، ولعل هذا -والله أعلم- كان في أول الأمر، فلما عَقَل الناسُ أحكامَ الجمعة، وحصل توبيخُ المنافقين، عدل عنها إلى قراءة: ﴿سبح اسم ربِّك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديثُ الغاشية﴾... لما تضمَّنتاه من الوعظ والتحذير والتذكير، وليخفِّف أيضاً عن الناس، كما قال: «إذا أقمتَ الناسَ فاقرأ بالشمس وضحاها، وسبِّحِ اسمَ ربِّك الأعلى، وهل أتاك حديثُ الغاشية».

وكنتُ إذا سمعتُه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ، أصغيتُ وتقرَّبتُ، وخشيتُ أن لا أسمعَ أحداً يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ- يقول[1]: «حَلالٌ بيِّنٌ وَحَرَامٌ بَيِّنٌ[2]، وَشُبُهاتٌ بَيْنَ ذلكَ، مَنْ تَرَكَ ما اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الإثْمِ، كانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أتْرَكَ، ومَن اجْتَرأَ على ما شَكَّ فِيهِ، أوْشَكَ أنْ يُواقِعَ الحَرَامَ، وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، وإنَّ حِمَى الله في الأرْضِ مَعاصِيهِ». أو قال: «مَحارِمُهُ»[3].

١٨٣٨٥- حدثنا أبو معاوية، حدثنا مِسْعَر، عن سِماك بن حَرْب

عن النعمانِ بن بشير، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُقيم الصفوفَ،

---

(١) كلمة «يقول» من (م) و(ق).

(٢) في (ق): الحلال بيّن والحرام بيّن.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن كان ضعيفاً- توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي فروة -وهو عروة ابن الحارث الهمداني- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٩١٨)، والبخاري (٢٠٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٤، وفي «شعب الإيمان» (٥٧٤٢)، وفي «الآداب» (٤٨٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي فروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩١٩) عن سفيان بن عيينة، عن مجالد، به.

وأخرجه مسلم (١٥٩٩) (١٠٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٠٨٥١) من طريق جرير، عن أبي فروة الهمداني، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٧).

قال السندي: قوله: وخشيت أن لا أسمع؛ بانقراض قرن الصحابة، يريد أنه كان يستعظم هذا القول، ويهتم به، خوفاً من فوته بانقراض أهله.

كما تُقام الرِّماح، أو القِدَاح[1].

١٨٣٨٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الكنديّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبادَة». ثم قرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ إنَّ الذينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ﴾[2] [غافر: ٦٠].

قال أبو عبد الرحمٰن: يسيع الكندي يسيع بن معدان.

١٨٣٨٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني إبراهيم بن محمد، عن أبيه[3] عن حَبيب بن سالم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٣٧٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يسيع الكندي ويقال: أُسَيْع -وهو ابن معدان- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذر: هو ابن عبد الله المرهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٠٠، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤) -وهو في «التفسير» (٤٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩) من طريق أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٢).

(٣) قوله: «عن أبيه» سقط من النسخ، ولعله سقط قديم، وقد ورد على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٤٠٤.

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلى﴾ و﴿هل أتاكَ حَدِيثُ الغاشِيَة﴾، فربَّما اجتمعَ العيدُ والجمعةُ، فقرأ بهاتين السورتين[1].

١٨٣٨٨- حدثنا يحيى، عن أبي عيسى موسى الصغير، قال: حدثني عَوْن بنُ عبد الله، عن أبيه، أو عن أخيه

عن النعمان بن بشير، عن رسول الله ﷺ: «إنَّ الذي تَذْكُرونَ[2] مِنْ جَلالِ الله وتَسْبيحِهِ وتَحْميدِهِ وتَهْليلِه تَتَعَطَّفُ حَوْلَ العَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، يُذَكِّرْنَ[3] بِصَاحِبِهِنَّ، أفَلا يُحِبُّ أحَدُكُمْ أنْ لا يزالَ لَهُ عِنْدَ اللهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ؟»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حبيب بن سالم من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٨٤٠٩) و(١٨٣٨٣) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) المثبت من (ظ١٣) وهامش (ق) وفي بقية النسخ: إن الذين يذكرون.

(٣) في (م) و(ق): يذكرون.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مكرر (١٨٣٦٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال: غريب من حديث عون، تفرد به عنه موسى، وهو أبو عيسى موسى بن مسلم الطحان يعرف بالصغير.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٩ من طريق يحيى بن سعيد، به. بالشك عن أبيه أو عن أخيه. قال الطبراني: عبد الله بن نمير ويحيى بن سعيد القطان روياه بالشك، =

١٨٣٨٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، حدثني عَمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ سالم بنَ أبي الجعد، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[1].

= عن أبيه أو عن أخيه. قلنا: رواية عبد الله بن نمير سلفت برقم (١٨٣٦٢).

وقد وقع عند ابن ماجه: عن موسى بن أبي عيسى الطحان، وهو وهم صوابه: عن موسى أبي عيسى. قال البوصيري: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عيسى موسى بن عيسى الصغير، عن عون، عن أبيه، به دون شك، وقال: على شرط مسلم، فقد احتج بموسى القاري، وهو ابن عيسى هذا، ووافقه الذهبي!

قلنا: وهم الحاكم في تعيين موسى الراوي عن عون بن عبد الله، فذهب وهمه إلى الذي احتج به مسلم وهو موسى بن عيسى القارىء الخياط، وهذا لا يقال له الصغير، والصواب أنه موسى بن مسلم أبو عيسى الكوفي الطحان المعروف بموسى الصغير، وليس من رجال مسلم، كما سلف ذكره -وكأن الحاكم قد خلط بينهما فعدهما واحداً، وقد ذكرنا في الرواية السالفة برقم (١٨٣٦٢) أن الحاكم وهم في تعيينه وهماً آخر، فسماه: موسى ابن سالم، وانظر أحاديث الباب ثمت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن مُرَّة: هو أبو عبد الله الكوفي المرادي.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٩)، والبخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦) (١٢٧)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٠، من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٦) وانظر أرقام مكرراته وأحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: لتسوُّنَّ: من التسوية، بنون التأكيد، والمراد من التسوية إقامتها، وإخراجها عن الاعوجاج، والمعنى: لا بد من أحد الأمرين: =

١٨٣٩٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني أبو إسحاق قال:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يخطُب وهو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أهْوَنَ أهْلِ النَّارِ عذاباً يَوْمَ القِيامَةِ رَجُلٌ يُجْعَلُ في أخْمَصِ قَدَمَيْهِ نَعْلانِ مِنْ نارٍ، يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ»[1].

=إما تسوية الصفوف منكم، أو إيقاع الخلاف من الله في قلوبكم، فتقلُّ المودَّةُ، ويكثر التباغض، وقد تركوا الأوَّل، فتحقَّق الثاني بالمشاهدة، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

بين وجوهكم، أي: بين قلوبكم، كما في رواية، وذلك لأن الاختلاف في القلوب بالتباغض والتعادي ينشأ منه الاختلاف في الوجوه، بأن يدبر كلٌّ صاحبَه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٢، والترمذي (٢٦٠٤)، وأبو عوانة ١/ ٩٨-٩٩، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٢) من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد. وفي هذه الطرق: «جمرتان» وسيرد بهذه اللفظة برقم (١٨٤١٣)، وعند الطيالسي ومن رواه من طريقه: «جمرتان، أو جمرة» على الشك. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٥٧، والبخاري (٦٥٦٢)، ومسلم (٢١٣) (٣٦٤)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص ٤٧٧، وأبو عوانة ١/ ٩٩، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٥) (٩٦٦)، والحاكم ٤/ ٥٨٠ و٥٨١، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٣) و(٥٤٤) من طرق، عن أبي إسحاق، بـه، نحـوه. =

١٨٣٩١- حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن ذرٍّ، عن يُسَيْع

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّعاءُ هُوَ العِبَادَةُ». ثم قرأ ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُم﴾[1] [غافر: ٦٠].

١٨٣٩٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابة

عن النعمان بن بشير: أن رسولَ اللهِ ﷺ صلَّى في كُسوف الشمس نحواً من صلاتكم، يركع ويسجد[2].

= وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٨٤١٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف بالأرقام: (١١٠٥٨) و(١١١٠٠) وذكرنا أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: يُجعل، على بناء المفعول.

قوله: في أَخْمَص؛ الأخمص من القدم: الموضع الذي لا يلتصق بالأرض منها عند الوطء، يغلي: كيرمي.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٨٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو ابنُ نمير: وهو عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٣٥١)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٧ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٠- عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٠ من طريقين، عن عاصم الأحول به، وعند الطحاوي: إن النبي ﷺ كان يصلي في كسوف الشمس كما تصلون، =

١٨٣٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنونَ كَرَجُلٍ واحِدٍ، إنِ اشْتكَى رَأْسُهُ اشْتكَى كُلُّهُ، وإنِ اشْتكَى عَيْنُهُ اشْتكَى كُلُّهُ»[1].

١٨٣٩٤- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار بن حُرَيث ٤/٢٧٢

عن النعمان بن بشير قال: جاء أبو بكر يستأذنُ على النبيِّ ﷺ، فسمع عائشةَ وهي رافعةٌ صوتَها على رسول الله ﷺ، فأذِنَ له، فدخل، فقال: يا ابنة أمِّ رومان! وتناولها، أترفَعين صوتَكِ على رسول الله ﷺ؟! قال: فحالَ النبيُّ ﷺ بينه وبينها. قال:

= ركعة وسجدتين.

وقد سلف أيضاً برقم (١٨٣٦٥) وسيرد برقم (١٨٤٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٦ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) (٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٦، والبيهقي في «الآداب» (١٠٢) وفي «شعب الإيمان» (٧٦٠٧) من طرق، عن الأعمش، به.

وقد سلف من طريق الأعمش، عن الشعبي برقم (١٨٣٥٥).

وسيكرر برقم (١٨٤٣٤).

فلما خرجَ أبو بكر جعلَ النبيُّ ﷺ يقول لها يترضاها: «ألا تَرَيْنَ أنِّي قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَكِ». قال: ثم جاء أبو بكر، فاستأذنَ عليه، فوجده يُضاحكُها. قال: فأذِنَ له، فدخل، فقال له أبو بكر: يا رسول الله، أشْرِكاني في سِلْمِكُما، كما أشْرَكْتُماني في حَرْبِكما[1].

١٨٣٩٥- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن جابر، عن أبي عازب

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ خَطَأٌ إلاَّ السَّيْفَ، وَلِكُلِّ خَطَأٍ أرْشٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العيزار بن حُريث من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٥٥) -وهو في «عشرة النساء» ٢٧٣- عن عبدة بن عبد الرحيم المروزي، عن عمرو بن محمد العنقزي، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن العيزار بن حُرَيث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٩) عن يحيى بن معين، عن حجاج بن محمد المصيصي، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن العيزار، به. وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر (١٨٤٢١).

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف جابر، وهو الجعفي -وقد اختلف عليه فيه كما سيرد- ولجهالة أبي عازب -وهو مسلم بن عمرو- وقد ذكر اسمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٦٨، وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/١٩٠، ولم يذكر في الرواة عنه سوى جابر الجعفي، فقال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه سوى جابر الجعفي، ونقل عن البخاري قوله: لا يتابع عليه، ثم أورد له هذا الحديث وقال: وجابر لا شيء، ولعل الخبر موقوف. =

. . . .

= قلنا: ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» والحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٣٤٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٦، وابن أبي عاصم في «الديات» (١٣٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال ابن أبي عاصم: وهذا يدخل فيه قليل الخطأ وكثيره.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق ورقاء بن عمر، عن جابر، عن مسلم بن أراك، عن النعمان، به نحوه. قال الدارقطني: فإن كان (يعني ورقاء) حفظ، فهو اسم أبي عازب، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٨٢)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٤٠، وابنُ ماجه (٢٦٦٧)، والبزار (١٥٢٧) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٤، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٤٢، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٢ من طرق، عن سفيان، به، وقرن ابن عدي والبيهقي بسفيان شعبة، واللفظ عند ابن ماجه والطحاوي: «لا قود إلا بالسيف»، واللفظ عند البزار: «القود بالسيف، ولكل شيء خطأ». قال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن النعمان، ولا رواه عنه إلا أبو عازب، ولا عنه إلا جابر. قلنا: بل له طرق أخرى كما سيرد.

فأخرجه الطيالسي (٨٠٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٦٢- عن قيس بن الربيع، والدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق قيس وزهير، وابن أبي عاصم في «الديات» (١٢٨) من طريق حازم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جابر الجعفي، به، واللفظ عند الطيالسي والبيهقي: «لا قَود إلا بحديدة»، وترجم له البيهقي: باب ما روي في أن لا قود إلا بحديدة، وقال: كذا أتى به قيس بن الربيع بهذا الإسناد، عن جابر. واللفظ عند الدارقطني: «كل شيء سوى الحديدة، فهو خطأ، وفي كل خطأ أرش»، واللفظ عند ابن أبي عاصم: «لا عمد إلا بالسيف». =

. . . .

= وقد رواه قيس بن الربيع أيضاً عن أبي حصين، عن إبراهيم بن بنت النعمان، عن النعمان بن بشير، به، عند الدارقطني ٣/ ١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٢، وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٦-١٠٧ من طريق أحمد بن بديل، عن وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن عامر، عن النعمان، به، وذكر أن رواية جابر بن أبي عازب أصح.

وأخرجه البيهقي ٨/ ٤٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن جابر، عن رجل، عن النعمان، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان، عن جابر، عن أبي عازب، عن أبي سعيد الخدري موفوعاً بلفظ: «القود بالسيف، والخطأ على العاقلة».

قال البيهقي ٨/ ٤٢: مدار هذا الحديث على جابر الجعفي وقيس بن الربيع، ولا يحتج بهما.

ورواه المبارك بن فضالة، واضطرب فيه.

فأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٦، والبيهقي ٨/ ٦٢-٦٣ من طريق موسى بن داود، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قود إلا بالسيف». قال يونس -وهو ابن عبيد بن دينار-: قلت للحسن: عمن أخذت هذا؟ قال: سمعت النعمان بن بشير يذكر ذلك.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦٨) من طريق الحرِّ بن مالك، والدارقطنيُّ ٣/ ١٠٥-١٠٦، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٤٣، والبيهقي ٨/ ٦٣ من طريق الوليد بن محمد بن صالح، كلاهما عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرة، به، بلفظ: «لا قود إلا بالسيف» قال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٤٦١: هذا حديث منكر.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٧٩) وابن أبي شيبة ٩/ ٣٥٤ من طريق عمرو، عن الحسن مرسلاً، وقرن ابن أبي شيبة بعمرو أشعث. =

١٨٣٩٦- حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي بِشْر، عن بَشِير بن ثابت، عن حَبيب بن سَالم

= وله شواهد لا يُفرح بها:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» (١٢٩)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٧٨، والدارقطني في «السنن» ٣/٨٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤٤) من طريق بقية بن الوليد، عن أبي معاذ سليمان بن أرقم، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «لا قود إلا بالسيف» ووقع عند الدارقطني: «إلا بسلاح». وسليمان بن أرقم متروك، وعبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف، وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٠)، والدارقطني ٣/٨٨، والبيهقي ٨/٦٣ من طريق بقية بن الوليد أيضاً، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٠٢، و٦/٢٣٨٤ -على خطأ في إسناده ذكره- والبيهقي ٨/٦٣ من طريق بقية بن الوليد، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/٨٧-٨٨ من طريق مُعَلَّى بن هلال، عن أبي إسحاق، عن أبي عاصم بن ضمرة، عن علي، به، نحوه. قال: الدارقطني: مُعَلَّى بن هلال متروك.

قال البيهقي: هذا الحديث لم يثبت له إسناد، معلَّى بن هلال الطحان متروك، وسليمان بن أرقم ضعيف، ومبارك بن فضالة لا يحتج به، وجابر بن يزيد الجعفي مطعون فيه.

وسيرد الحديث برقم (١٨٤٢٤).

قال السندي: قوله: «لكل شيء» أي: لكل آلة من آلات القتل.

قوله: «خطأ» فإنه قد لا يتعمد القتل بها.

قوله: «إلا السيف» فإن الغالب في الضرب به هو تعمد القتل.

قوله: «أرش» أي: دِيَة.

عن النعمان بن بشير قال: إني لأعلَمُ الناسِ - أو من أعلم الناس - بوقتِ صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ العشاء، كان يُصلِّيها مقدارَ ما يَغيبُ القمرُ ليلةَ ثالثةٍ، أو رابعة[1].

١٨٣٩٧- حدثنا يزيد، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي عَروبة، وأبو العلاء، عن قتادة، عن حَبيب بن سالم، قال:

رُفع إلى النعمان بن بشير رجلٌ أحلَّتْ له امرأتُه جاريتَها، فقال: لأقضينَّ فيها بقضيةِ رسولِ الله ﷺ: لئن كانت أحلَّتْها له، لأجلدنَّه مئة جلدة، وإن لم تكن أحلَّتْها له، لأرجُمنَّه. قال: فوجدَها قد أحلَّتْها له، فجلده مئة[2].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الصحيح غير بشير بن ثابت، فمن رجال أصحاب السنن سوى ابن ماجه، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨١)، والدارقطني ١/ ٢٧٠، والحاكم ١/ ١٩٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. زاد الطحاوي: قال يزيد: فقلت لشعبة: إن هشيماً حدثنا: ليلة ثالثة، فقال: كذلك؟ فقلت: نعم، قال: أو ليلة ثالثة. وزاد الدارقطني قوله: شك شعبة، ووقع في مطبوع الحاكم: بشر بن ثابت، وهو وهم فيما قال ابن حبان.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٧) من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، بهذا الإسناد. لم يذكر بشير بن ثابت، وذكرنا هناك اختلاف الرواة فيه.

وسيرد برقم (١٨٤١٥).

(٢) إسناده ضعيف، قتادة لم يسمع هذا الحديث من حبيب بن سالم، بينهما خالد بن عرفطة، وهو مجهول، ثم إن فيه اضطراباً، كما سيأتي. يزيد: هو ابن هارون، وأبو العلاء: هو أيوب بن أبي مسكين -ويقال: ابن مسكين- التميمي القصاب. =

. . . .

= وأخرجه الترمذي في «جامعه» (١٤٥١)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦١٤ من طريق هشيم، عن سعيد بن أبي عروبة، وأبي العلاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٢٧) من طريق حماد بن سلمة، وابن ماجه (٢٥٥١) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

قال الترمذي في «جامعه»: حديث النعمان في إسناده اضطراب، سمعت محمداً -يعني البخاري- يقول: لم يسمع قتادة من حبيب بن سالم هذا الحديث، إنما رواه عن خالد بن عرفطة، وزاد في «العلل» عن البخاري قوله: أنا أتقي هذا الحديث، إنما رواه قتادة، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٢٩) من طريق حبان، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن همام، عن قتادة، عن حبيب بن سالم، عن حبيب بن يساف، عن النعمان بن بشير، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق أبي عمر الحوضي، عن همام، عن قتادة، عن حبيب بن يساف، عن حبيب بن سالم... فذكر نحوه.

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٤٨ عن أبيه قوله: حبيب بن يساف مجهول، لا أعلم أحداً روى عنه غير قتادة هذا الحديث الواحد، وكذلك خالد ابن عرفطة مجهول، لا نعرف أحداً يقال له خالد بن عرفطة إلا واحد، الذي له صحبة.

وقال أبو أحمد بن عدي في حبيب بن سالم: اضطرب في أسانيد ما يروى عنه.

قلنا: ومن الاضطراب أيضاً: أنه رواه شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان، كما سيرد برقم (١٨٤٤٤). ورواه هشيم، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن حبيب بن سالم، =

١٨٣٩٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن سِماك بنِ حَرْب قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يخطُبُ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُب يقول: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمُ النّار»[1]. حتى لو أن

=عن النعمان، كما سيرد برقم (١٨٤٥٦).

وحكى المزي في «تحفة الأشراف» ٩/١٨ عن النسائي قوله: أحاديث النعمان هذه مضطربة.

وسيرد بالأرقام: (١٨٤٠٥) و(١٨٤٢٥) و(١٨٤٢٦) و(١٨٤٤٤) و(١٨٤٤٥) و(١٨٤٤٦).

وفي الباب عن سلمة بن المُحبَّق سلف برقم (١٥٩١١) بلفظ: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يواقع جارية امرأته، قال: إن أكرهها، فهي حرة، ولها عليه مثلها، وإن طاوعته، فهي أمته، ولها عليه مثلها». وإسناده ضعيف أيضاً.

قال النسائي في «الكبرى» (٧٢٣٣): ليس في هذا الباب شيء صحيح يحتج به.

قال السندي: قوله: بقضية، أي: بقضاء.

لأجلدنه؛ قال ابن العربي: يعني أدبته تعزيراً، وأبلغ به عدد الحر تنكيلاً، لا أنه رأى حده بالجلد حداً له. قلت: لأن المحصن حده الرجم، لا الجلد، ولعل سبب ذلك أن المرأة إذا أحلت جاريتها لزوجها، فهو إعارة الفروج، فلا يصح، لكن العارية تصير شبهة تسقط الحد، إلا أنها شبهة ضعيفة جداً فيعزر صاحبها. قال الخطابي: هذا الحديث غير متصل، وليس العمل عليه. قلت: قال الترمذي: في إسناده اضطراب، سمعت محمداً يقول: لم يسمع قتادة من ابن سالم هذا الحديث، إنما رواه عن خالد بن عرفطة، واختلف أهل العلم فيمن يقع على جارية امرأته، فعن غير واحد من الصحابة الرجم، وعن ابن مسعود التعزير، وذهب أحمد وإسحاق إلى حديث النعمان بن بشير.

(١) قوله: «أنذرتكم النار» وقع في (م) ثلاث مرات.

رجلاً كان بالسوق، لَسَمِعَهُ مِن مقامي هٰذا. قال: حتى وقعَتْ خَمِيصَةٌ كانت على عاتقه عندَ رجليه[1].

١٨٣٩٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك بنِ حرب

أنه سمع النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمُ النّارَ». حتى لو كان رجلٌ في أقصى السوق[2]، سمعه، وسمعَ أهلُ السُّوق صوتَه، وهو على المنبر[3].

١٨٤٠٠- حدثنا حُسين بنُ علي، عن زائدة، عن سِماك

عن النعمان بن بشير قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّينا في الصفوف، حتى كأنَّما يُحاذي بنا القِدَاح، فلما أرادَ أن يُكبِّر،

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٢٨٧/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٣٢٢٤) (زوائد) من طريق محمد بن جعفر، به، ولفظه: «أنذركم النار» وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن النعمان.

وقد سلف برقم (١٨٣٦٠)، وسيكرر بالحديث بعده.

(٢) في (س) و(ص) و(م): حتى لو كان رجل كان في أقصى السوق، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وقد سلف بالحديث قبله.

رأى رجلاً شاخصاً صدرُهُ، فقال: «لَتُسَوُّنُ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[1].

١٨٤٠١- حدثنا حسين بنُ علي، عن زائدة، عن سِماك

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المجاهِدِ[2] في سَبِيلِ الله، كَمَثَلِ الصَّائِمِ نهارَهُ، القَائِمِ[3] لَيْلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ مَتى ما رَجَع[4]»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- فمن رجال مسلم، وهو مما انتقاه له. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥١/١، ومسلم (٤٣٦) (١٢٨)، والترمذي (٢٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨٩/٢، وفي «الكبرى» (٨٨٤)، وأبو عوانة ٤٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٢١/٢ و١٠٠/٣ من طرق، عن سماك، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٦).

(٢) في (م): مثل المجاهدين.

(٣) في (م): والقائم.

(٤) في (م): متى يرجع، وهي نسخة في (س).

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف في رفعه ووقفه على سماك، والصحيح وقفه، فقد رفعه حسين بن علي، وهو الجعفي، ووقفه إسرائيل بن يونس، وسلاّم بن سليم وحفص بن جميع، كما سيرد. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- فحسن الحديث في غير روايته عن عكرمة. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣١)، والبزار (١٦٤٥) (زوائد) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. =

١٨٤٠٢- حدثنا زيد بنُ الحُبَاب، حدثنا معاوية بنُ صالح، حدثني نُعيم بن زياد أبو طلحة الأنماري

أنه سمع النعمانَ بنَ بشير يقول على منبر حمص: قُمنا مع رسول الله ﷺ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين في شهر رمضان إلى ثُلُث الليل الأوَّل، ثم قُمنا معه ليلةَ خمسٍ وعِشرين إلى نصف الليل، ثم قامَ بنا ليلةَ سبعٍ وعشرين حتى ظننَّا أن لا نُدرك الفَلاح. قال: وكنَّا ندعُو السُّحور الفَلاح، فأما نحن فنقول: ليلةُ السابعة ليلةُ سبعٍ وعشرين، وأنتم تقولون: ليلةُ ثلاث وعشرين السابعةُ، فمن أصوبُ نحن أو أنتم[1].

= وأخرجه عبد الرزاق (٩٥٣٧) عن إسرائيل بن يونس، وابن أبي شيبة ٢٨٦/٥ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٢)- عن أبي الأحوص سلّام بن سليم، والبزار (١٦٤٧) (زوائد) من طريق حفص بن جميع، ثلاثتهم عن سماك، عن النعمان، بنحوه موقوفاً. قال البزار: لا نعلم أسنده إلا حسين عن زائدة.

وقد سلف مرفوعاً من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٩٤٨١).

وانظر أيضاً حديث أبي هريرة (٨٥٤٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نعيم بن زياد، فمن رجال النسائي، وروى له أبو داود في «التفرد»، وهو ثقة. معاوية بن صالح: هو الحضرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٤/٢-٣٩٥، والمروزي في «قيام الليل» ص ٩٣، (مختصر)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٣/٣، وفي «الكبرى» (١٢٩٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٠٤) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. =

١٨٤٠٣- حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا حسين بن واقد، حدثني سماك بن حرب

عن النعمان بن بشير، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَنَحَ مَنِيْحَةً: وَرِقاً أَوْ ذَهَباً، أَوْ سَقَى[1] لَبَناً، أو هَدَى زُقاقاً، فَهُوَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ»[2].

= وأخرجه الحاكم ١/٤٤٠ من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن معاوية بن صالح، به. قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، فتعقبه الذهبي بقوله: ليس الحديث على شرط واحد منهما، بل هو حسن.

وأخرجه الفريابي في «الصيام» (١٥٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة نعيم بن زياد) من طريق عبد الله بن وهب، عن معاوية بن صالح، به بنحوه.

وله شاهد من حديث أبي ذر سيرد ٥/١٦٣، ولفظه: قال: «صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان، فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى بقي سبع، فقام بنا حتى ذهب نحو من ثلث الليل، ثم لم يقم بنا الليلة الرابعة، وقام بنا الليلة التي تليها حتى ذهب نحو من شطر الليل... ثم لم يقم بنا السادسة، وقام بنا السابعة...

قال السندي: قوله: أن لا ندرك الفلاح، أي: السحور، لأنه يخلص به الإنسان من تعب الجوع والعطش.

ليلة السابعة، ليلة سبع وعشرين، لأنها سابعة بعد عشرين.

ليلة ثلاث وعشرين، فإنها سابعة إذا كان الحساب من آخر الشهر على عادة العرب، ويكون الشهر ناقصاً، ولم يعتبروا الكمال، لأنه محتمل، أو لأنه أقل من النقصان، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): أسقى.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١٨٤٠٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارك، عن الحَسَن

عن النعمان بن البشير قال: صَحِبْنا النبيَّ ﷺ، وسمعناه يقول: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كأنَّها قِطَعُ اللَّيْلِ المظلمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمِناً، ثم يُمْسِي كافِراً، وَيُمْسِي مُؤْمِناً، ثم يُصْبحُ كافراً، يَبِيعُ أقْوامٌ خَلاقَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنيا يَسِير، أوْ بِعَرَضٍ ٤/٢٧٣

= وأخرجه البزار (٩٤٨) (زوائد) عن عبد الله بن أحمد المروزي، عن علي ابن الحسن، عن حسين بن واقد، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلمه عن النعمان إلا من هذا الوجه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٣٣ وزاد نسبته للطبراني في «الكبير» وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن البراء بن عازب سيرد بأطول منه برقم (١٨٥١٦) وإسناده صحيح.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٤١٥)، وحديث ابن عمرو السالف برقم (٦٤٨٨).

قال السندي: قوله: «أو هدى زقاقاً» قال الترمذي بعد رواية الحديث عن البراء: يعني به هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل. قلت: فهدى، بالتخفيف، من الهداية، وزُقاق، بضم الزاي المعجمة، بمعنى الطريق، أي: دلَّ الضال أو الأعمى على طريقه، ورُوي: هدَّى، بالتشديد، إما للمبالغة، من الهداية، أو من الهدية، أي: من تصدق بزقاق من النخل، وهو السكة، والصف من أشجاره، وقال ابن العربي: وروى بعضهم: الزِّقاق، بكسر الزاي، وهو جهل عظيم. قلت: والزِّقاق، بالكسر، جمع زِق، وهو لا يستقيم إلا على تقدير: هَدَى، على أنه من الهدية، أي: من أهدى زقاقاً من العسل مثلاً، ولا شك أن ذلك مختلف قلة وكثرة، فإثبات أجر واحد فيه خفيٌّ جداً، ومن هنا ظهر أن حمل الكلام على تصدق الأشجار أيضاً بعيد، والله تعالى أعلم.

الدُّنيا»[1].

قال الحسن: والله لقد رأيناهم صوراً ولا عقول، أجساماً ولا أحلام، فَراشَ نارٍ وذِبَّانَ طَمع[2]، يَغْدُون بدرهمين، ويروحون بدرهمين، يبيعُ أحدُهم دينَه بثمنِ العَنْز.

١٨٤٠٥- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن خالد الحذَّاء، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير قال: جاءت امرأةٌ إلى النعمان بن

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من النعمان بن بشير، مبارك بن فضالة -وإن كان يدلّس ويسوّي، وقد عنعن- حجةٌ فيما يرويه عن الحسن، وقد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٤٦٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/٥٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/١٧٠-١٧١، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٥٠) من طرق، عن المبارك بن فضالة، بهذا الإسناد.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن النعمان بن بشير إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به مبارك. قلنا: بل تابعه يونس بن عبيد كما سيرد برقم (١٨٤٣٩).

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٤٢٨ أن الحسن رواه عن أبي موسى الأشعري، وحكى عن أبيه أن الحسن عن أبي موسى عن النبي ﷺ أشبه منه من النعمان بن بشير.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٣٠) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ١٣): ذبان طعام، وفي هامشها: طمع.

بشير فقالتْ إن زوجَها وقعَ على جاريتها، فقال: سأقضِي في ذلك بقضاءِ رسولِ الله ﷺ: إنْ كنتِ أحْلَلْتيها له، ضربتُه مئة سوط، وإن لم تكوني أحللتيها له، رجمتُه[1].

١٨٤٠٦- حدثنا سليمان بنُ داود الطَّيالسيُّ، حدثني داود بنُ إبراهيم الواسطيُّ، حدثني حَبيب بنُ سالم

عن النعمان بن بشير، قال: كنا قُعوداً في المسجد مع رسول الله ﷺ، وكان بشيرٌ رجلاً يكفُّ حديثَه، فجاء أبو ثَعلبة الخُشَني، فقال: يا بشيرُ بنَ سعد، أتحفظُ حديثَ رسولِ الله ﷺ في الأُمراء؟ فقال حذيفة: أنا أحفظُ خُطبته، فجلس أبو ثَعلبة، فقال حذيفة: قال رسول الله ﷺ: «تكونُ النُّبُوَّةُ فيكم ما شاءَ اللهُ أنْ تَكُونَ، ثم يَرْفَعُها إذا شاءَ أنْ يَرْفَعَها، ثم تكونُ خلافةٌ على مِنهاج النبوَّة، فتكونُ ما شاء الله أنْ تكونَ، ثم يَرْفَعَها إذا شاءَ[2] أنْ يَرْفَعَها، ثم تكونُ مُلْكاً عاضّاً، فيكونُ ما شاء الله أنْ يكونَ، ثم يَرْفَعُها إذا شاءَ أنْ يَرْفَعَها، ثم تكونُ مُلْكاً جَبْريَّةً، فَتكونُ ما شاءَ الله أنْ تكونَ، ثم يَرْفَعُها إذا شاءَ أنْ يَرْفعها، ثم تكونُ خلافةٌ على مِنْهَاجِ نبوةٍ»[3].

ثم سكت.

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما بينا في الرواية (١٨٣٩٧) وسلف تخريجه هناك.

(٢) في (م): شاء الله.

(٣) في (م): النبوة.

قال حبيب: فلما قام عمر بنُ عبد العزيز، وكان يزيدُ بن النعمان بن بشير في صحابته، فكتبتُ إليه بهٰذا الحديث أذكِّره إياه، فقلت له: إني أرجو أن يكون أمير المؤمنين - يعني عمر- بعد الملك العاضِّ والجبرية، فأدخل كتابي على عمر بن عبد العزيز، فسُرَّ به، وأعجَبَه[1].

---

(١) إسناده حسن. داود بن إبراهيم من رجال «التعجيل»، وثقة أبو داود الطيالسي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٨٠، وقال: روى عن طاووس وحبيب بن سالم، روى عنه ابن المبارك وأبو داود الطيالسي. لكن البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٣٦-٢٣٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٠٧ فرّقا بين داود بن إبراهيم الذي يروي عن طاوس، وروى عنه ابن المبارك، وبين داود بن إبراهيم الواسطي الذي يروي عن حبيب بن سالم، وروى عنه أبو داود الطيالسي، وعلى أيِّ القولين، فداود بن إبراهيم في هٰذه الرواية هو الذي روى عنه الطيالسي، وقد وثقه، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

وهو في مسند أبي داود الطيالسي (٤٣٨) وقال: حدثنا داود الواسطي -وكان ثقة- بهذا الإسناد. وقد وقع فيه سقط وتحريف.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (٢٧٩٦) عن الوليد بن عمرو بن سكين، عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن إبراهيم بن داود، عن حبيب بن سالم، به. ولعل يعقوب هو الذي قلب اسم داود، فقد قال فيه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٣٠٤: ليس هو عندهم بذاك الثبت، يذكرون أنه حدث عن رجال لقيهم وهو صغير قبل أن يدرك.

قال البزار: لا نعلم أحداً قال فيه: النعمان عن حذيفة إلا إبراهيم بن داود (كذا).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٥٧٧) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحُباب، قال: حدثنا العلاء بن المنهال الغَنَوي، حدثني مهند القيسي -وكان ثقة- عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن حذيفة =

١٨٤٠٧- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن خالد بن كثير الهمدانيّ أنه حدّثه أن السَّريَّ بنَ إسماعيل الكوفيَّ حدثه أن الشعبيَّ حدثه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الحِنْطَةِ خَمْراً، ومِنَ الشَّعِيرِ خَمْراً، ومِنَ الزَّبيبِ خَمْراً، ومِنَ التمرِ خَمراً، ومِنَ العَسَلِ خَمراً، وأنا أنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ»[1].

= ابن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم في نبوة ورحمة، وستكون خلافة ورحمة، ثم يكون كذا وكذا، ثم يكون ملكاً عضوضاً، يشربون الخمور، ويلبسون الحرير، وفي ذلك ينصرون إلى أن تقوم الساعة». قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن العلاء بن المنهال إلا زيد بن الحباب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٨٨-١٨٩ وقال: رواه أحمد في ترجمة النعمان والبزار أتم منه، والطبراني ببعضه في «الأوسط» ورجاله ثقات.

وفي الباب عن سفينة قال: سمعت رسول الله ﷺ: «الخلافة ثلاثون عاماً، ثم يكون بعد ذلك الملك» سيرد ٥/٢٢٠.

قال السندي: قوله: كنا قعوداً مع رسول الله ﷺ وكان بشير... إلخ. الظاهر أن في هذه الرواية طي كلام، أي: فخطب، وكان فيهم بشير، وكان بشير رجلاً... إلخ. ومعنى يكفُّ أنه ما كان جريء اللسان.

(١) صحيح من قول عمر موقوفاً كما بينا في الرواية (١٨٣٥٠) عدا قوله: «وأنا أنهى عن كل مسكر» فصحيح مرفوعاً بشواهده، وهذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وسلف الكلام عليه هناك. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٣ من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٣٣٧٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/١٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٢٧، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/٤٢٦ والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خالد بن كثير) من طرق عن الليث، به. قال =

١٨٤٠٨- حدثنا حسن وبهز المعنى، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سِماك بن حرب

عن النعمان بن بشير - قال: أظنُّه عن رسول الله ﷺ - قال: «سافَرَ رَجُلٌ بأرْضٍ تَنُوفَةٍ - قال حسن في حديثه: يعني فلاة - فَقَالَ تَحتَ شجرةٍ، وَمَعَهُ راحِلَتُهُ، وَعَلَيْها سِقاؤُه وَطَعَامُهُ، فاسْتَيْقَظَ، فلم يَرَها، فَعَلا شَرَفاً، فَلَمْ يرَها، ثم عَلا شَرَفاً، فلم يَرَها، ثمَّ الْتَفَتَ، فإذا هُوَ بِها تَجُرُّ خِطامَها، فما هُوَ بأشَدَّ بها فرحاً مِنَ الله بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ إذا تَابَ». قال بهز: «عَبْدِهِ إذا تابَ إليه». قال بَهْز: قال حمَّاد: أظنُّه عن النبيِّ ﷺ[1].

=الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقبه الذهبي بقوله: السري تركوه، وهذا السند فليتأمل.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في الحديث السالف برقم (١٨٣٥٠).

وفي الباب في قوله: «وأنا أنهى عن كل مسكر» عن عبد الله بن عمر مرفوعاً «كل مسكر حرام» سلف برقم (٤٦٤٤) وذكرنا بقية شواهده هناك.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد اختُلف في رفعه ووقفه، وموقوفة أصح. ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير سماك -وهو ابن حرب- فهو صدوق في روايته عن غير عكرمة، وهذه الرواية مما انتقاه له مسلم موقوفة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وبهز: هو ابن أسد العمي.

فأخرجه الدارمي (٢٧٢٨) عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد مرفوعاً دون شك.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٤) عن حماد بن سلمة، به، موقوفاً، وقال راوي المسند: لم يرفعه أبو داود عن حماد، ورفعه ابن الأصبهاني، عن شريك، عن سماك، عن النعمان، عن النبي ﷺ. قلنا: وطريق شريك سترد برقم (١٨٤٢٣). =

١٨٤٠٩- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن إبراهيمَ بن محمد بنِ المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم

عن النُّعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأ في العيدَيْن والجمعة بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أتاكَ حدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾، وربما اجتمعا في يوم واحد، فقرأ بهما، وقد قال أبو عوانة: وربما اجتمعَ عيدانِ في يوم[1].

= وأخرجه هنَّاد بنُ السَّريِّ في «الزهد» (٨٨٩) عن أبي الأحوص، ومسلم (٢٧٤٥) من طريق حاتم بن أبي صغيرة، كلاهما عن سِماك، به، موقوفاً. زاد مسلم: قال سماك: فزعم الشعبي أن النعمان رفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ، وأما أنا فلم أسمعه.

وسيرد من طريق شريك مرفوعاً برقم (١٨٤٢٣).

وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً برقم (٣٦٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: بأرضٍ تنوفة، بفتح مثناة فوقية، وضم نون: المفازة، أو الأرض الواسعة البعيدة الأطراف، أو الفلاة، لا ماء بها، ولا أنيس.

قوله: فما هو بأشد فرحاً، أي: التوبة عند الله تعالى أعظمُ، وأحبُّ، وأرضى، من راحلة الرجل عنده في تلك الحالة. وهذا ترغيب للعبد في التوبة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٥)، ومسلم (٨٧٨) (٦٢)، وأبو داود (١١٢٢)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (١٧٣٨) (١١٦٦٥)، وابن حبان (٢٨٢١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٩٤، والبغوي في =

١٨٤١٠- حدثنا سفيان، حدثنا مُجالد قال: سمعتُ الشعبيَّ قال:

سمعتُ النُّعمانَ بنَ بشير يقول. وكان أميراً على الكوفة يقول: نحلني أبي غلاماً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ لأُشْهِدَه، فقال: «أكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ؟» قال: لا، قال: «فإنِّي لا أَشْهَدُ على جَوْرٍ»[١].

١٨٤١١- حدثنا سفيان، عن مُجالد، عن الشعبيّ

سمعه من النعمان بنِ بشير، سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَثَلُ المُدْهِنِ وَالوَاقِعِ في حُدُودِ الله - قال سفيان مرةً: القائِمِ في حُدودِ الله - مَثَلُ ثلاثةٍ رَكِبُوا في سَفِينَةٍ، فصارَ لأَحَدِهِمْ أَسْفَلُها

=«شرح السنة» (١٠٩١) من طريق قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.
قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٤١-١٤٢، ١٧٦ و١٤/٢٦٤، والحميدي (٩٢١)، ومسلم (٨٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٩٤، وابن حبان (٢٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠١ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن إبراهيم بن محمد، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٨١) و(١٨٣٨٣) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، مجالد -وهو ابن سعيد- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٩١٩/٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وعندهما: «لا أشهد إلا على حق».

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٣٥٤)، وذكرنا أرقام مكرراته ثمت.

وقوله: «لا أشهد على جور» سلف من طريق أبي حيان التيمي، عن الشعبي، عن النعمان برقم (١٨٣٦٣).

٤/ ٢٧٤ وَأَوْعَرُها وَشَرُّها، فكانَ يَخْتَلِفُ، وَثَقُلَ عَلَيهِم[1] كُلَّما مَرَّ، فقال: أَخْرِقُ خَرْقاً يكونُ أَهْوَنَ عَلَيَّ، وَلا يَكونُ مُخْتَلَفِي عَلَيْهِمْ، فقالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّما يَخْرِقُ في نَصِيبِهِ، وَقَالَ آخَرُونَ: لا، فإِنْ أَخَذُوا على يَدَيْهِ، نَجَا وَنَجَوْا، وإِنْ تَرَكُوهُ هَلَكَ وَهَلَكُوا»[2].

١٨٤١٢- حدثنا سفيان، عن مجالد، حدثنا الشعبيُّ

سمعه من النعمان بن بشير، سمعتُ رسولَ الله ﷺ - وكنتُ إذا سمعتُه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، ظننتُ أني[3] لا أسمعُ أحداً على المنبر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ - يقول: «إنَّ في

---

(١) في (م): عليه.

(٢) إسناده ضعيف من أجل مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٣/٩١٩) عن ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بأسانيد صحيحة بالأرقام (١٨٣٦١) و(١٨٣٧٠) و(١٨٣٧١) و(١٨٣٧٢) و(١٨٣٧٩) و(١٨٤١١).

وقد وقع اللفظ في الرواية (١٨٣٦١): «مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها...» وفي الرواية (١٨٣٧٠): «مثل القائم على حدود الله، والواقع فيها، والمدهن فيها...» ونحوه في الرواية (١٨٣٧٩). ووقع اللفظ في هذه الرواية: «مثل المدهن والواقع في حدود الله...» ونحوه عند البخاري (٢٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩١، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥١)؛ قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٩٥: بعض الرواة ذكر المدهن والقائم، وبعضهم ذكر الواقع والقائم، وبعضهم جمع الثلاثة، أما الجمع بين المدهن والواقع دون القائم، فلا يستقيم.

(٣) في (م): أن.

الإنسانِ مُضْغَةً إذا سَلِمَتْ وَصَحَّتْ، سَلِمَ سَائِرُ الجَسَد وَصَحَّ، وإذا سَقِمَتْ سَقِمَ سائِرُ الجَسَدِ وَفَسَدَ ألا وهِي القَلْبُ»[1].

١٨٤١٣- حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يقول:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير وهو يخطب يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أهْوَنَ أهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ لَرَجُلٌ يُوضَعُ في أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٩١٩/٢) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٨٨) عن شعبة، عن مجالد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٧٦) عن معمر، عن الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن النعمان، به.

وقد سلف بأتم منه بإسناد صحيح برقم (١٨٣٧٤)، وانظر (١٨٣٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الحاكم ٥٨١/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٦١)، ومسلم (٢١٣)، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٤)، والحاكم ٥٨١/٤ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه!

قلنا: قد أخرجاه كما ترى.

وقد سلف من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، برقم (١٨٣٩٠).

١٨٤١٤- حدثنا رَوْح وعفّان، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن الأشعث بنِ عبد الرحمٰن الجَرْمي، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصَّنعاني

عن النعمان بن بشير أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ كَتَبَ كتاباً قَبْلَ أنْ يَخْلُقَ السماواتِ وَالأرْضَ بِألْفَيْ عامٍ، فأنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ، فَخَتَمَ بِهما سُورَةَ البَقَرَة، فلا يُقْرَآنِ في دارٍ ثلاثَ ليالٍ فَيَقْرَبَها الشَّيْطان». قال عفان: فلا تُقْرأنَ[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الأشعث بن عبد الرحمٰن الجرمي، فقد روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» وهو صدوق. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي، وقد أخرج له مسلم من روايته عن أبي الأشعث الصنعاني، وهو شراحيل بن آده.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٢٤، والدارمي (٣٣٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٦٢ و ٢/ ٢٦٠، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٢٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٩٠) من طريق عفان بهذا الإسناد. قال الحاكم في الموضع الأول: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، قلنا: أشعث بن عبد الرحمن الجرمي لم يخرج له مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٨٨٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٧) -من طريق الحجاج ابن منهال، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٦٧) من طريق موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٧٨٢) مختصراً من طريق هُدبة بن خالد، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠١) من طريق العلاء بن عبد الجبار، كلهم عن حماد بن =

. . . .

=سلمة، به. قال الترمذي: حسن غريب، ووقع عنده: عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الجرمي. قال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/ ٣٠: هكذا وقع في رواية الترمذي: عن أبي الأشعث الجرمي، وهو وهم، وإنما هو الصنعاني، واسمه شراحيل.

وعند ابن الضريس: «... فلا تقرآن في بيت فيقربه شيطان» ولم يذكر ثلاث ليال.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٦)- عن إبراهيم بن سعيد الجوهري وعبد الرحمن بن محمد بن سلام، والطبراني في «الأوسط» (١٣٨٢)، وفي «الصغير» (١٤٧) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، كلاهما، عن ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور -وهو ضعيف- عن أيوب السختياني، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٤٩٠ من طريق أبي قحذم -وهو ضعيف كلاهما (أيوب وأبو قحذم) عن أبي قلابة، عن أبي صالح الحارثي، عن النعمان بن بشير، به، نحوه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عباد، تفرد به ريحان. وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٦٣-٦٤: الصحيح حديث حماد بن سلمة..

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٤٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبد الرحمن الجرمي، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل كتب كتاباً...» فذكره.

وفي باب فضيلة خواتيم سورة البقرة عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٦٥) وفيه: «خواتيم سورة البقرة أنزلت من كنز تحت العرش» وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ونزيد هنا: عن أبي مسعود البدري مرفوعاً بلفظ: «من قرأ الآيتين من آخر البقرة في ليلة كفتاه» سلف برقم (١٧٠٦٨).

وفي باب فضيلة سورة البقرة عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تجعلوا بيوتكم =

١٨٤١٥- حدثنا عفَّان وسُريج، قالا: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بِشْر، عن بَشِير بنِ ثابت، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، قال: واللهِ إني لأعلمُ الناسِ بوقتِ هذه الصلاةِ، صلاةِ العشاءِ الآخِرة، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لِسقوطِ القَمَرِ لِثالِثةٍ[1].

= مقابر، فإن الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة» سلف برقم (٧٨٢١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بشير بن ثابت، سلف الكلام فيه في الرواية (١٨٣٩٦)، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وسُريج: هو ابن النعمان، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٤-٢٦٥، وفي «الكبرى» (١٥١١) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢١١) عن يحيى بن حماد، وأبو داود (٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٤٨-٤٤٩ من طريق مسدد، والترمذي (١٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨٥) من طريق محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب، والترمذي أيضاً (١٦٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والدارقطني ١/٢٦٩-٢٧٠ من طريق عبد الأعلى بن حماد، والحاكم ١/ ١٩٤ من طريق محمد بن الفضل، كلهم عن أبي عوانة، به، قال الترمذي: وحديث أبو عوانة أصحُّ عندنا.

قلنا: يعني أصح عندنا من رواية هشيم بن بشير السالفة برقم (١٨٣٧٧) ولم يذكر فيها بشير بن ثابت، وذكرنا الاختلاف فيه هناك، فانظره. وانظر (١٨٣٩٦).

وأخرجه ابن حبان (١٥٢٦) من طريق أبي الوليد، عن أبي عوانة، عن =

١٨٤١٦- حدثنا يونس وسُريج، قالا: حدثنا حماد، عن سِماك بن حَرْب

عن النعمان بنِ بشير أن النبيَّ ﷺ، قال سُريج في حديثه: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَثَلُ المُؤْمِن كَمَثَلِ الجَسَدِ، إذا أَلِمَ بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ»[1].

١٨٤١٧- حدثنا إسماعيل بنُ عبدِ الكريم بنِ مَعْقِل بنِ مُنَبِّه، حدثني عبدُ الصمد، يعني ابنَ مَعْقِل، قال: سمعتُ وَهْباً يقول:

حدثني النعمان بنُ بشير أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يذكر الرَّقيمَ، فقال: «إنَّ ثلاثةَ نفرٍ[2] كانوا في كَهْفٍ، فَوَقَعَ الجبلُ على بابِ الكَهْفِ، فأَوْصَدَ عَلَيهم. قالَ قائِلٌ مِنْهُمْ: تَذْكُرُوا[3] أَيُّكُمْ عَمِلَ حَسَنَةً، لَعَلَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِرَحْمَتِهِ يَرْحَمُنا، فقالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قَدْ

= إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، به.

وذكرنا أحاديث استحباب تأخير العشاء في الرواية (١٨٣٧٧) مع الجمع بينهما.

(١) حديث صحيح، سماك بن حرب توبع، وبقية رجاله رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريج: هو ابن النعمان، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٣)، وابن أبي شيبة ١٣/٢٥٣ عن يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق الشعبي، عن النعمان برقم (١٨٣٥٥).

(٢) كلمة «نفر» ليست في (م).

(٣) في (م): تذاكروا.

عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً: كانَ لي أُجَرَاءُ يَعْمَلُونَ، فَجَاءَني عُمَّالٌ لي، اسْتَأْجَرْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بأجْرٍ مَعْلُومٍ، فجاءَني رَجُلٌ ذاتَ يَوْمٍ وَسَطَ النَّهارِ، فاسْتَأْجَرْتُهُ بشَرْطِ[1] أصْحَابِهِ، فَعَمِلَ فِي بَقِيَّةِ نهارِهِ كما عَمِلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ في نَهارِهِ كُلِّه، فَرَأَيْتُ عَلَيَّ في الذِّمام[2] أنْ لا أنْقُصَهُ مِمَّا اسْتَأْجَرْتُ بِهِ أصْحَابَهُ، لمَا جَهِدَ في عَمَلِهِ، فقالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أتُعْطِي هٰذا مِثْلَ ما أعْطَيْتَنِي، وَلَمْ يَعْمَلْ إلا نِصْفَ نهارٍ؟! فقُلْتُ: يا عَبْدَ الله، لم أبْخَسْكَ شيْئاً مِنْ شَرْطِكَ، وَإنَّما هُوَ مالِي أحْكُمْ فِيهِ ما شِئْتُ. قال: فَغَضِبَ، وَذَهَبَ، وَتَرَكَ أجْرَهُ. قال: فَوَضَعْتُ حَقَّهُ في جانِبٍ مِنَ البَيْتِ ما شَاءَ الله، ثم مَرَّتْ بي بَعْدَ ذلِكَ بَقَرٌ، فاشْتَرَيْتُ بِهِ فَصِيلَةً مِنَ البَقَرِ، فَبَلَغَتْ ما شاءَ الله، فَمَرَّ بي بَعْدَ حِينٍ شيخاً ضَعِيفاً[3] لا أعْرِفُهُ، فَقَال: إنَّ لِي عِنْدَكَ حَقّاً فَذَكَّرَنيه[4] حتّى عَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: إيَّاكَ أبْغِي، هذا حَقُّكَ، فَعَرَضْتُها عَلَيْهِ جميعَها، فقالَ: يا عَبْدَ الله، لا تَسْخَرْ بي، إنْ لَمْ تَصَّدَّقْ عَلَيَّ، فَأعْطِني حَقِّي. قال: واللهِ ما أسْخَرُ[5]

---

(١) في (م): بشطر.

(٢) في (م): الزمام، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٣) و(س): شيخاً كان ضعيفاً، وجاء فوق لفظة «كان» في (س) علامة نسخة، وجاء في نسخة في هامش (س): شيخ ضعيف، ووقع في (ق): شيخاً كبيراً ضعيفاً.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): فنكرته، وهي نسخة في (س)، وجاء في هامش (ظ١٣): فذكرنيه.

(٥) في (م): لا أسخر.

بِكَ، إنَّها لَحقُّكَ، مالِي مِنْها شَيْءٌ، فَدَفَعْتُها إلَيْهِ جَمِيعاً. اللّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ[1] ذلكَ لِوَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا» قال: «فانْصَدَعَ الجَبَلُ حَتَّى رَأَوْا مِنْهُ وَأبْصَرُوا.

قال الآخَر: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً: كانَ لي فَضْلٌ، فَأصابَتِ النّاسَ شِدَّةٌ؛ فَجاءَتْني امْرَأةٌ تَطْلُبُ مِنِّي مَعْرُوفاً. قالَ: فَقلْتُ: واللهِ ما هُوَ دُونَ نَفْسِكِ، فَأبَتْ عَلَيَّ، فَذَهَبَتْ ثم رَجَعَتْ، فَذَكَّرَتْنِي باللهِ، فأبَيْتُ عَلَيْها وَقُلْتُ: لا واللهِ، ما هُوَ دُونَ نَفْسِكِ، فأبَتْ عَلَيَّ، وَذَهَبَتْ فَذَكَرَتْ لِزَوْجِها، فَقَالَ لها: أعْطِيهِ نَفْسَكِ، وَأغْنِي عِيالَكِ، فَرَجَعَتْ إليَّ فَنَاشَدَتْنِي باللهِ، فأبَيْتُ عليها وقلتُ: ٤/٢٧٥ والله ما هُوَ دُونَ نَفْسِكِ، فلَمَّا رَأتْ ذلِكَ، أسْلَمَتْ إليَّ نَفْسَها، فَلَمّا تَكَشَّفْتُها وَهَمَمْتُ بِها، ارْتَعَدَتْ مِنْ تَحْتِي، فَقُلْتُ لها: ما شَأْنُكِ؟ قالت: أخَافُ اللهَ رَبَّ العالَمِينَ. قُلْتُ لها: خِفْتِيهِ في الشِّدَّةِ، وَلَمْ أخَفْهُ في الرَّخاءِ! فتَرَكْتُها، وَأعْطَيْتُها ما يَحِقُّ عَلَيَّ بما تَكَشَّفْتُها. اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلِكَ لِوَجْهِكَ، فافْرُجْ عَنَّا» قال: «فانْصَدَعَ حَتَّى عَرَفُوا، وتَبَيَّنَ لَهُمْ.

قال الآخَر: عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً: كانَ لي أبَوَانِ شَيْخَانِ كبيرانِ، وكانتْ لي غَنَمٌ، فَكُنْتُ أُطْعِمُ أبَوَيَّ وَأسْقِيهِما، ثم رَجَعْتُ إلى

---

(١) في (ظ١٣): إن كنت تعلم فعلت، وهي التي شرح عليها السندي، وقد ضرب على كلمة «تعلم» في (س).

غَنَمِي. قال: فأصابَني يوماً غَيْثٌ[1] حَبَسَنِي، فَلَمْ أبْرَحْ حَتَّى أمْسَيْتُ، فَأتَيْتُ أهْلِي، وَأخَذْتُ مِحْلَبِي، فَحَلَبْتُ وَغَنَمِي قائِمَةٌ، فَمَضَيْتُ إلى أبَوَيَّ، فَوَجَدْتُهُما قَدْ ناما، فَشَقَّ عَلَيَّ أنْ أُوْقِظَهُما، وَشَقَّ عَلَيَّ أنْ أتْرُكَ غَنَمِي، فَما بَرِحْتُ جالِساً وَمِحْلَبِي على يَدِي حَتَّى أيقَظَهُما الصُّبْحُ، فَسَقَيْتُهُما. اللّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلِكَ لِوَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا». قال النعمان: لكأني أسمعُ هذه من رسولِ الله ﷺ: «قال الجبلُ: طَاق، فَفَرَّجَ الله عَنْهُمْ[2]، فَخَرَجُوا»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص) و(ق): يوم غيث، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): فانفتح من الجبل طاق ففرج عنهم.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات، وحسنه الحافظ في «الفتح» ٦/٥٠٦ و٥١٠. وهب: هو ابن منبه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مجابي الدعوة» (٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٠)، وفي «الأحاديث الطوال» (٤١)، وابن جُميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» ص ٢٠٥-٢٠٦ من طريق إسماعيل بن عبد الكريم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٠)، وفي «الأوسط» (٢٣٢٨) و(٢٣٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٧٩ و٨٠ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي عاصم، وعبد الله بن بَحير القاصّ، عن وهب بن منبه، به.

وأخرجه البزار (٣١٧٨-كشف الأستاد) من طريق مؤمل، وابن أبي الدنيا (٩) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل من بَجيلة. وأخرجه الطبراني (١٨٩)، وابن أبي الدنيا (١٠) من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شَراحيل، كلاهما عن النعمان بن بشير، به. =

. . . .

= وأخرجه ابنُ أبي الدنيا (١١) من طريق سُرَيج بن النعمان، عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن النعمان بنحوه، ولم يرفعه.

وأخرجه البزار (٣١٧٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١) من طريق مؤمل، عن حماد بن سلمة، به، مرفوعاً.

وأخرجه البزار (٣١٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١) من طريق أبي مسعود الزجاج، عن أبي سعد سعيد بن المرزبان، عن سماك، عن النعمان، به، مرفوعاً.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سلف برقم (٥٩٧٣) و(٥٩٧٤) وذكرنا أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يذكر الرقيم، المذكور في قوله تعالى: ﴿أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجباً﴾ [الكهف:٩].

قلنا: الظاهر أن النبي ﷺ لما ذكر الكهف والرقيم المذكور في الآية التي أشار إليها السندي، ذكر الكهف المذكور في هذا الحديث.

وقال السندي: فأوصَد، أي: سد الباب.

تذكروا: حذف النون تخفيفاً، والخبر بمعنى الأمر.

والذِّمام؛ بكسر الذال المعجمة وفتحها: الحق والحرمة، وقيل: الذمة والذمام بمعنى العهد والأمان والضمان والحرمة والحق.

لما جهد، كسَمِعَ، أي: تعب.

لم أبخسك؛ من البخس، بمعنى النقص.

فمر بي، أي: ذلك الأجير الذي ترك حقه.

إن كنت تعلم؛ ليس للشك في علمه تعالى، وإنما هو للشك في كونه أخلص لله تعالى أم لا، وقد سقط «تعلم» من بعض النسخ، كما هو في كلام الآخَرَين. قلنا: لم ترد كلمة «تعلم» إلا في (ظ١٣)، وفي كلام الأول فقط، وذلك في النسخ المتوفرة لدينا.

وقال السندي: فانصدع، أي: انشق. =

١٨٤١٨- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن أبي فَرْوَةَ، عن الشَّعبي

عن النعمانِ بنِ بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَلال بَيِّنٌ وَحَرَامٌ بيِّنٌ، وَبَيْنَ ذٰلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ ما اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الإثْمِ، أو الأمْرِ، فَهُوَ لِما اسْتبانَ له أتْرَكُ، وَمَن اجْتَرَأ على ما شَكَّ، أوْشَكَ أنْ يُواقِعَ ما اسْتَبَانَ[1]، ومَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الحِمَى، يُوشِكْ أَنْ يُواقِعَهُ»[2].

١٨٤١٩- حدثنا سُريج بنُ النعمان قال: حدثنا حمّاد -يعني ابن زيد-، عن حاجب بن المفضَّل -يعني ابنَ المُهَلَّب بن أبي صُفْرة-، عن أبيه

= ارتعدت، على بناء الفاعل، أي: اضطربت.

خفتيه، بالياء، للإشباع.

محلبي، ضبط بكسر الميم.

(١) في (ظ١٣): ما استبان له.

(٢) حديث صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل، وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي فروة -وهو عروة بن الحارث الهمداني- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. سفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل

وأخرجه البخاري (٢٠٥١)، وتمام الرازي في «فوائده» (١٦٧٨) (الروض البسام)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (١٢١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٤ من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وعندهم -عدا أبي الشيخ- زيادة: «والمعاصي حمى الله» قبل قوله: «ومن يرتع حول الحمى...».

وقد سلف من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي فروة برقم (١٨٣٨٤)، وسلف برقم (١٨٣٤٧).

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ»[1].

● ١٨٤٢٠- قال أبو عبد الرحمٰن: حدثني القواريريُّ والمقدَّميُّ، قالا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بن المفضَّل -يعني: ابن المُهَلَّب بن أبي صفرة-، عن أبيه

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ»[2].

١٨٤٢١- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا يونس، حدثنا العَيْزار بنُ حُرَيْث قال:

قال النعمان بنُ بشير، قال: استأذنَ أبو بكر على رسول الله ﷺ فسمعَ[3] صوتَ عائشةَ عالياً وهي تقول: واللهِ لقد عرفتُ أن

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المفضل بن المهلب، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٩) من طريق فطر بن خليفة، عن أبي الضحى، عن النعمان بلفظ: «سوِّ بينهم».

وسيرد الحديث من طرق أخرى عن حماد بن زيد بالأرقام: (١٨٤٢٢) و(١٨٤٥١) و(١٨٤٥٢) و٤/ ٣٧٥، وانظر (١٨٣٥٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، وهو من زوائد عبد الله. القواريري: هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة، والمُقَدَّمي: هو محمد بن أبي بكر.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص ١١٧ من طريق القواريري، بهذا الإسناد.

(٣) في (م): ودخل فسمع.

عليّاً أَحَبُّ إليكَ من أبي[1]. مرتين أو ثلاثاً. فاستأذنَ أبو بكر، فدخل فأهوى إليها، فقال: يا بنتَ فلانة! ألا أسمعُك ترفعين صوتَك على رسول الله ﷺ[2]؟!

١٨٤٢٢- حدثنا سليمان بنُ حَرْب، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن حاجب بنِ المفضَّل بن المهلَّب، عن أبيه قال:

سمعتُ النُّعمانَ بنَ بشير يخطُب قال: قال رسول الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنائِكُمْ[3]»[4].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): من أبي ومني. وضبب فوقها في (س)، والمثبت من (ظ١٣) و(ص)، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن من أجل يونس بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٢٥٤٩) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٠٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٤ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وانظر (١٨٣٩٤).

وقد ثبت من حديث عمرو بن العاص عند البخاري (٣٦٦٢)، أنه سأل النبي ﷺ: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها. قلت: ثم منَ؟ قال: عمر بن الخطاب، فعدَّ رجالاً. وانظر لزاماً «شرح مشكل الآثار» ١٣/ ٣٢٣-٣٣٤.

(٣) قوله: «اعدلوا بين أبنائكم» لم يكرر في (ظ١٣).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤١٩).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٢٨-٢٢٩ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد، ولم يكرر فيه قوله: «اعدلوا بين أبنائكم».

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٦٢، وفي =

١٨٤٢٣- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك -يعني الحرانيَّ-، قال: حدثنا شَريك، عن سِماك

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَاللهِ للهُ أشَدُّ فَرَحاً بتَوبةِ عبْدِهِ منْ رَجُلٍ كانَ في سَفَرٍ في فَلاةٍ مِنَ الأرْضِ، فأوَى إلى ظِلِّ شَجَرةٍ، فَنامَ تَحْتَها، فاسْتَيْقَظَ، فلم يَجِدْ راحِلَتَهُ، فأتَى شَرَفاً، فَصَعِدَ عَلَيْهِ، فَأشْرَفَ، فَلَمْ يرَ شَيْئاً، ثم أتَى اخرَ، فأشْرَفَ، فَلَمْ يرَ شَيْئاً، فقال: أرْجِعُ إلى مكاني الذي كُنْتُ فِيهِ، فأكُونُ فِيهِ حَتَّى أمُوتَ» قال: «فَذَهَبَ، فإذا بِرَاحِلَتِهِ تَجُرُّ خِطامَها». قال: «فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ أشَدُّ فَرَحاً بِتوبةِ عَبْدِهِ مِنْ هذا بِرَاحِلَتِهِ»[1].

١٨٤٢٤- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا زُهير، حدثنا جابر، حدثنا أبو عازب قال:

دخلنا على النعمان بن بشير في شهادةٍ، فسمعتُه يقول: قال رسول الله ﷺ - أو سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: - «كُلُّ شَيْءٍ خَطأٌ إلاَّ السَّيْفَ، وَفي كُلِّ خَطَأٍ أرْشٌ»[2].

=«الكبرى» (٦٥١٤)، والبيهقي ٦/ ١٧٧ من طريق سليمان بن حرب، به.

وانظر الحديث رقم (١٨٣٥٤).

(١) حديث صحيح لغيره، وقد سلف برقم (١٨٤٠٨) مرفوعاً كذلك، وبيَّنا أن وقفه أصح. شريك: هو ابن عبد الله النخعي، وسماك: هو ابن حرب.

(٢) إسناده ضعيف جدّاً، سلف الكلام عليه برقم (١٨٣٩٥). زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق الهيثم بن جميل، عن زهير، بهٰذا الإسناد، وقرن بزهير قيس بن الربيع. =

١٨٤٢٥- حدثنا بَهْز، حدثنا أبان بنُ يزيد - وهو العطار - حدثنا قتادة، حدثني خالد بن عُرْفُطة، عن حَبيب بن سالم .

عن النعمان بن بشير أن رجلاً يقال له عبد الرحمٰن بن حنين - وكان يُنْبَزُ قُرْقُوراً - وقع على جارية امرأته. قال: فرُفع إلى النعمان بن بشير الأنصاري، فقال: لأقضينَّ فيكَ بقضاءِ رسولِ الله ﷺ، إن كانت أحلَّتْها لك، جلدتُك مئة، وإن لم تكن أحلَّتْها لك، رجمتُك بالحجارة. قال: وكانتْ قد أحلَّتْها له، فجلَده مئة. وقال: سمعتُ أباناً يقول: وأخبرنا قتادة أنه كتبَ فيه إلى حبيبِ بن سالم، وكتب إليه بهٰذا[1]. ٤/٢٧٦

١٨٤٢٦- حدثنا عفَّان، حدثنا أبان العطار، حدثنا قتادة، عن خالد بن عُرْفُطة، عن حبيب بن سالم. وقال أبان: أخبرنا قتادة أنه كتبَ إلى حَبيب بنِ سالم فيه، فكتبَ إليه أن رجلاً يقال له: عبدُ الرحمٰن بن حنين- كان يُنْبَزُ قُرْقُوراً -

رُفع إلى النعمان بن بشير وَطِىءَ جاريةَ امرأتِه، فقال: لأقضينَّ فيكَ بقضاءِ رسول الله ﷺ: إن كانَت أحلَّتْها لك، جلدتُك مئة، وإن لم تكن أحلَّتها لك، رجمتُك، فوجدَها قد أحلَّتْها له،

= وذكرنا شواهده برقم (١٨٣٩٥).

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٣٩٧). بهز: هو ابن أسد العمي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الدارمي (٢٣٢٩)، وأبو داود (٤٤٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خالد بن عرفطة) من طرق، عن أبان، بهٰذا الإسناد.

فجلده مئة[1].

١٨٤٢٧- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا سِماك بنُ حرب

عن النعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّينا في الصفوف، كما تُقَوَّمُ القِدَاح، حتى ظنَّ أنَّا قد أخذنا ذلك عنه، وفهمناه، وأقبل[2] ذاتَ يوم بوجهه، فإذا رجلٌ مُنْتَبِذٌ بصدره، فقال: «لَتُسَوُّنَّ صُفوفَكُمْ، أوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[3].

١٨٤٢٨- حدثنا حُسين بنُ علي، عن زائدة، عن عاصم، عن خَيثمة

عن النعمان بن بشير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النّاس قَرْني الَّذي أنا فِيه، ثم الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم الَّذينَ يَلُونَهُمْ، ثم يأتي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ وأيْمَانُهُمْ شَهادَتَهُمْ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله.

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق لسياق رواية مسلم، وجاء في بقية النسخ: حتى إذا ظن أنا قد أخذنا ذلك عنه وفهمناه أقبل...

(٣) إسناده حسن. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة وسماك، فمن رجال مسلم، وسماك ينحط عن رتبة الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (٧٩١)، وابو داود (٦٦٣) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٠٠) و(١٨٣٧٦)، وذكرنا ثمت أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: منتبذٌ بصدره، من: انتبذ، بالذال المعجمة، أي: انفرد، والمراد أنه منفرد فيما بينهم بأن تقدم صدره على صدورهم.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن بَهْدلة، روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره، واحتج به أصحاب السنن. وبقية رجاله=

١٨٤٢٩- حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن الشَّعبي. وزكريا، عن الشعبيّ عن عبد الله بنِ عُتبة. وفطرٌ، عن أبي الضُّحى

عن النعمان بن بشير أن بشيراً أتى النبيَّ ﷺ أراد أن يَنْحَلَ النعمانَ نُحْلاً قال: فقال النبيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ سِوَاهُ؟» قال: نعم، قال: «فَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ ما أَعْطَيْتَهُ؟» قال: لا. قال فطر: فقال له النبيُّ ﷺ هٰكذا، أي: «سَوِّ بَيْنَهُمْ». وقال زكريا وإسماعيل: «لا أَشْهَدُ على جَوْرٍ»(١).

=ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي مولاهم، وزائدة: هو ابن قدامة، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٧ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٧) مختصراً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢- ومحمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (٩) نحوه، والبزار (٢٧٦٧) (زوائد) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٧٦٧) (زوائد) من طريق ورقاء، وابن حبان (٦٧٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (١١٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن عاصم، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٨).

(١) حديث صحيح، وقد أورده الإمام أحمد بثلاثة أسانيد؛ الأول: وكيع، عن إسماعيل -وهو ابن أبي خالد- عن الشعبي، عن النعمان، وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: وكيع، عن زكريا -وهو ابن أبي زائدة- عن الشعبي، عن عبد الله ابن عتبة، عن النعمان، وهو إسناد ضعيف، فزكريا يدلِّس عن الشعبي، وقد عنعن، وقد أدخل عبد الله بن عتبة بين الشعبيِّ والنعمان.

والثالث: وكيع، عن فطر -وهو ابن خليفة- عن أبي الضحى -وهو مسلم =

١٨٤٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن أبي القاسم الجَدَلي

قال أبي: وحدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا زكريا، عن حُسين بن الحارث أبي القاسم

أنه سمع النعمانَ بنَ بشير، قال: أقبلَ رسولُ الله ﷺ بوجهه على الناس، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ - ثلاثاً - واللهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ، أوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ». قال: فرأيتُ الرَّجُلَ يُلزِقُ كعبَه بكعبِ صاحبِهِ، ورُكْبَته بركبتهِ، ومَنْكِبَه بمَنْكِبِهِ»[1].

= ابن صُبيح- عن النعمان، وهو إسناد صحيح، وقد سلف من طريق فطر، به برقم (١٨٣٥٩).

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٥) من طريق عبد الله بن نمير، وابن حبان (٥١٠٥) من طريق إبراهيم بن المغيرة، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، بالإسناد الأول.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٦١، وفي «الكبرى» (٦٥١١) من طريقين عن زكريا، عن الشعبي، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، . . . فذكره.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤) وذكرنا أرقام طرقه ثمت.

(١) صحيح، إلا أن قوله «وركبته بركبته»، قد انفرد به أبو القاسم الجدلي، وهو حسين بن الحارث، وهو صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وقال ابن المديني: معروف، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٢٦٤، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثِّق، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زكريا هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه أبو داود (٦٦٢)، وابنُ خزيمة (١٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٠٠-١٠١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

١٨٤٣١- حدثنا وكيع، عن سفيان ومسعر قال. وعبدُ الرزاق قال: أخبرنا سفيان، عن إبراهيمَ بنِ محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأ في العيدين

= وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٨٦، وابن خزيمة (١٦٠)، وابن حبان (٢١٧٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٨٢-٢٨٣ من طرق، عن زكريا، به. وقوله: «وركبته بركبته» لم يرد في رواية ابن حبان، وهي من طريق ابن أبي غنيَّة، عن زكريا.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٨٦ من طريق مرثد بن وداعة، عن النعمان، به نحوه.

وعلقه البخاري في «صحيحه» مختصراً بصيغة الجزم عن النعمان بن بشير قبل الحديث (٧٢٥) فقال: وقال النعمان بن بشير: رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه، ووصله الحافظ ابن حجر في «تعليق التعليق» ٢/٣٠٢، ولم يذكر لفظ «وركبته بركبته» مع أن روايته من طريق الدارقطني، وقد ورد فيها هٰذا اللفظ.

وقد سلف مرفوعه بإسناد صحيح برقم (١٨٤٢٧). وسلف أيضاً برقم (١٨٣٧٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقول النعمان: فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه، ومنكبه بمنكبه له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٧٢٥) وفيه قال أنس: وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢١١ في باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم بالصف: المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف، وسَدِّ خَلله، وقد ورد في الأمر بسد خَلل الصف والترغيب فيه أحاديث كثيرة أجمعها حديث ابن عمر، ثم ساق لفظه، وقد سلف برقم (٥٧٢٤).

والجمعة بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾[1].

١٨٤٣٢- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن ذَرٍّ الهمدانيّ، عن يُسَيْع

عن النعمان بنِ بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبَادَةُ». ثم قرأ ﴿وقالَ رَبُّكُمُ ادْعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[2] [غافر: ٦٠].

١٨٤٣٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن الشعبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، ومسعر: هو ابن كِدام.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥٢٣٥) (٥٧٠٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٦٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٩/١٠ من طريق وكيع، به، ولم يذكر ابن أبي شيبة مسعراً.

وأخرجه الدارمي (١٥٦٨) (١٦٠٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٧٤) من طريقين، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٨١).

(٢) إسناده صحيح، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع من «ذر» إلى «زر»، و«يسيع» إلى «سبيع».

وقد سلف برقم (١٨٣٩١).

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنون[1] كَرَجُلٍ واحِدٍ، إذا اشْتَكَى رَأْسُهُ تداعى له سائِرُ الجَسَدِ بالحُمَّى والسَّهَرِ»[2].

١٨٤٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، قال خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إذا اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتكى كُلُّهُ، وَإِنِ اشْتكى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ»[3].

١٨٤٣٥- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن سِماك

عن النُّعمان بن بشير، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فرأى رجلاً خارجاً صدرُه من الصفِّ، فقال: «اسْتَوُوا، ولا تَخْتَلِفُوا فتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»[4].

---

(١) في هامش (س): مثل المؤمنين. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٣، ومسلم (٢٥٨٦) (٦٧) وابن منده في «الإيمان» (٣١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤).

(٣) حديث صحيح.

وهو مكرر (١٨٣٩٣) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن =

١٨٤٣٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفيان، عن منصور والأعمش، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الحَضْرَميِّ

عن النعمان بنِ بشير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ ويقول: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبادَةُ». ثم قرأ: ﴿وقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[1] [غافر: ٦٠]. ٤/٢٧٧

١٨٤٣٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن منصور، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الحَضْرَميّ

عن النعمانِ بنِ بَشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ. فذكر نحوه،

=حرب- فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وقد توبع، وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٢٩)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠ من طريق أبي داود الحَفري، كلاهما عن سفيان، به، نحوه.

وقد سلف بالرقمين (١٨٣٨٩) و(١٨٤٠٠) وبرقم (١٨٣٧٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذر: هو ابن عبد الله المُرهِبي.

وأخرجه الترمذي (٣٢٤٧)، والطبري في «التفسير» ٢٤/ ٧٨، والحاكم١/ ٤٩٠-٤٩١، والبيهقي في «الشعب»(١١٠٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وهو مكرر (١٨٣٥٢)، وانظر الحديث التالي.

كذا قال شعبة مثله[1].

قال أبو عبد الرحمٰن. أخبرت أن أُسيعاً هو يُسَيْع بنُ مَعْدان الحضرميّ.

١٨٤٣٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا مالك، عن ضَمْرَةَ بنِ سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله أن الضَّحَّاك بنَ قيس

سأل النعمانَ بنَ بشير: بمَ كانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ في الجمعة مع سورة الجمعة؟ قال: ﴿هَل أتاكَ حديثُ الغاشِيَة﴾[2].

١٨٤٣٩- حدثنا إسماعيل، عن يُونس، عن الحسن

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٤/٧٨-٧٩ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٨)، والطيالسي (٨٠١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٥)، وأبو داود (١٤٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤) -وهو في «التفسير» (٤٨٤)- والطبري في «التفسير» ٢٤/٧٩، والطبراني في «الدعاء» (٢)، والخطابي في «شأن الدعاء» (١)، والحاكم في «المستدرك» ١/٤٩١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة يسيع)، من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف بالأرقام (١٨٣٥٢) و(١٨٣٨٦) و(١٨٣٩١) و(١٨٤٣٢) و(١٨٤٣٦) و(١٨٤٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٨٣٨١) سنداً ومتناً.

أن النعمانَ بنَ بشير كتبَ إلى قيس بنِ الهيثم[1]: إنكم إخوانُنا وأشقّاؤنا، وإنا شَهِدْنا، ولم تشهدوا، وسمعنا، ولم تسمعوا، وإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كأَنَّها قِطَعُ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمِناً، وَيُمْسِي كافِراً، ويَبِيعُ فيها أقْوامٌ خَلاقَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيا»[2].

١٨٤٤٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ سالمَ بنَ أبي الجَعْد، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

(١) ذكره الحافظ في «الإصابة» في القسم الأول وقال: قيس بن الهيثم السلمي، وقيل: السامي، بالمهملة، ذكره البخاري، وقال: له صحبة، روى عنه عطية [بن سعد] الدعاء، وهو جد عبد القاهر بن السّريّ، وكذا قال ابن أبي حاتم، وقال ابن منده: ذكره البخاري في «الوحدان» من الصحابة، ولم يذكر له حديثاً، وقال أبو نعيم: ذكره أبو أحمد العسال في التابعين من أهل البصرة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن لم يسمع من النعمان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد.

وقد سلف من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن برقم (١٨٤٠٤) وذكرنا طرقه هناك.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١٠ عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، عن الحسن أن الضحاك بن قيس كتب إلى قيس بن الهيثم، فذكر نحوه. وابن جدعان ضعيف.

«لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ في صَلاتِكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[١].

١٨٤٤١- حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبة، عن سِماك بن حَرب، قال:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُسوِّي الصَّفَّ حتى يجعلَه مثل الرُّمح، أو القَدَح. قال: فرأى صدرَ رجل ناتئاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عِبادَ الله، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٣٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وهو مكرر (١٨٣٨٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر، وهو غندر، وسيرد بالحديث بعده.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك، فمن رجال مسلم وهو صدوق حسن الحديث. محمد بن جعفر: هو المعروف بغندر، وحجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه ابن ماجه (٩٩٤)، وابن حبان (٢١٦٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٩١)، وأبو عوانة ٢/ ٤١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٦٥)، وابن حبان (٢١٧٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٨٠٦) من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٠٠) من طريق زائدة، عن سماك، به. وانظر ما قبله.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٦).

١٨٤٤٢- حدثنا محمد بنُ جعفر وهاشم، قالا: حدثنا شُعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه - قال هاشم قال؛ يعني في حديثه: سمعت أبي - يحدث عن حَبيب بنِ سالم

عن النعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجُمعة. قال هاشم: في صلاة الجمعة يومَ الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشِيَة﴾، وربما اجتمع عِيدانِ، فقرأ بهما[1].

١٨٤٤٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحدثنا حجاج، أخبرنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابة

عن النعمان بن بشير، قال: انكسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى، وكان رسولُ الله ﷺ يركعُ ويسجد، قال حجاج: مثلَ صلاتِنا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١١٢، وفي «الكبرى» (١٧٤٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٦٥) و(٣٠٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٥)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢٦٣ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٨١)، وذكرنا أحاديث الباب برقم (١٨٣٨١).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الحديث برقم (١٨٣٥١) ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. =

١٨٤٤٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن خالد بنِ عُرْفُطة، عن حَبيب بن سَالم

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ(١) أنه قال في الرجل يأتي جاريةَ امرأتهِ، قال: «إنْ كانَتْ أَحَلَّتْها لَهُ، جَلَدْتُهُ مئةً، وإنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْها لَهُ، رَجَمْتُه»(٢).

١٨٤٤٥- حدثنا محمد بن جعفر وعبدُ الله بنُ بكر، قالا: حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن حبيب بن سالم قال ابن بكر: مولى النعمانِ بنِ بشير -

عن النعمانِ بنِ بشير أنه رُفعَ إليه رجلٌ غَشِيَ جاريةَ امرأتِه، فقال: لأقضينَّ فيها بقضيةِ رسول الله ﷺ: إن كانتْ أحلَّتْها لك،

= وأخرجه الطيالسي (٨٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام: (١٨٣٥١) و(١٨٣٦٥) و(١٨٣٩٢).

(١) من قوله (عن النبي ﷺ) في هذا الموضع وحتى حديث أسامة بن شريك (١٨٤٥٣) ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٣٩٧)، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣٠)، وأبو داود (٤٤٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٣-١٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٢٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٦٥، من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي!

جلدتُك مئة، وإن كانَتْ لم تُحِلَّها لك، رجمتُك. قال: فوجدَها قد كانتْ أحَلَّتْها له، فجلده مئة[1].

١٨٤٤٦- حدثنا هُشيم، عن أبي بِشْر، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، قال: أتته امرأة، فقالتْ: إن زوجَها وقعَ على جارِيَتِها قال: أما إنَّ عندي في ذلك خبراً شافياً أخذتُه عن رسول الله ﷺ: إن كنتِ أذنتِ له، ضربتُه مئة، وإن كنتِ لم تأذني له، رجمتُه. قال: فأقبلَ الناسُ عليها، فقالوا: زوجُك يُرجَم، قولي إنكِ كنتِ أذِنْتِ له، فقالت: قد كنتُ أذنتُ له، فقدَّمه، فضربه مئة[2].

١٨٤٤٧- حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن خَيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النّاسِ

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٣٩٧).

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٣٩٧). هشيم: هو ابن بشير، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٦)، وابن أبي شيبة ١٠/١٢، وسعيد ابن منصور (٢٢٥٧)، والترمذي في «جامعه» (١٤٥٢)، وفي «العلل» ٢/٦١٤، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٣٩ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. قال الترمذي: أبو بشر لم يسمع من حبيب بن سالم، إنما رواه عن خالد بن عرفطة، وقال: حديث النعمان في إسناده اضطراب.

قَرْنِي، ثم الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم يجيءُ[1] قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ، وَتَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»[2]. ٤/٢٧٨

● ١٨٤٤٨- [قال عبد الله]: حدثنا معاويةُ بنُ عبد الله بنِ معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير، حدثنا سلَّام أبو المنذر القارىء، حدثنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن الشَّعبيِّ، أو خيثمة

عن النعمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما مَثَلُ المُسْلِمينَ كالرَّجُلِ الواحِدِ، إذا وَجِعَ مِنْهُ شيءٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِه»[3].

---

(١) كلمة «يجيء» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابنُ بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة وكتابه صحيح. خيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢ من طريق أبي غسان، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٨).

(٣) حديث صحيح، وهو من زوائد عبد الله. معاوية بن عبد الله بن معاوية من رجال «التعجيل»، قال الحافظ: روى عنه عبدُ الله بن أحمد وأبو زرعة، وقال: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو متابع. وسلام أبو المنذر القارىء: هو ابن سليمان المزني، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٣٥: سلام أحفظ لحديث عاصم بن حماد بن زيد. وقد سلف الحديث من طرق أخرى من رواية الإمام أحمد ذكرناها في الحديث رقم (١٨٣٥٥).

وسيُكرر برقم ٤/٣٧٥.

● ١٨٤٤٩- [قال عبد الله][(١)]: حدثنا منصور بن أبي مُزاحم، حدثنا أبو وكيع الجراحُ بن مَليح، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال النبيُّ ﷺ على المنبر: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ القَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الكَثيرَ، ومَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ الله، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعَةُ رَحْمةٌ، والفُرْقَةُ عَذابٌ»[(٢)].

---

(١) في (م): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) قوله: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله» صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه أبو عبد الرحمن. لم نعرفه، وانفرد بالرواية عنه أبو وكيع، وقال البخاري في «تاريخه» ٩/٥١: ولا يتابع في هٰذا، وكذا قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٩/٤٠٣، وقد اختلف في اسمه عنه كما سيرد في التخريج، وبقية رجاله ثقات. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٥) و(٣٧٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩١١٩) من طريق منصور بن أبي مزاحم شيخ عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد. ولم ينسب منصور أبا عبد الرحمن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٥١، وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٧٨)، والبزار (١٦٣٧) (زوائد)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (٨١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤١٩) من طريق موسى ابن إسماعيل وابنُ أبي الدنيا في «الشكر» (٦٣)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (٨٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤١٩) من طريق إسحاق بن عيسى، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٩٣) (٨٩٥)، والقضاعي (٤٥) من طريق يونس بن محمد، ثلاثتهم عن أبي وكيع، =

. . . .

=به. قال إسحاق بن عيسى: أبو عبد الرحمن الشامي.

وقال يونس بن محمد مرة: القاسم بن الوليد، وقال مرة أخرى: القاسم ابن الوليد أبو عبد الرحمن، قلنا: والقاسم بن الوليد أبو عبد الرحمن كوفي، من رجال التهذيب؟

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (١١١) من طريق سوار بن مصعب، عن عبد الحميد، عن الشعبي، بنحوه. وسوار؛ قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال أبو داود: ليس بثقة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢١٧-٢١٨ وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات، وقال في موضع آخر ٨/١٨٢: رواه عبد الله، وأبو عبد الرحمن راويه عن الشعبي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وسيُكرر بالحديث بعده، و ٤/٣٧٥، وكلها من زوائد عبد الله.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٤٢٦) ونسبه لعبد الله وقال: إسناده لا بأس به!

وقوله: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٥٠٤)، ومن حديث أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٨٠) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «من لم يشكر القليل» يريد أن العادة أن من يبالي بالنعمة ويشكر عليها، يبالي بقليلها وكثيرها، وكذلك من يعظِّم النعمة، فكما يشكرُ المنعم الحقيقيَّ، يشكرُ السبب الظاهري الذي يُجري على يده النعمة، ومن لا، فلا يشكر الحقيقيَّ والظاهريَّ جميعاً.

قوله: «بنعمة الله» من حيث إنه أنعم بها عليه، لا افتخاراً بها.

قوله: «والجماعة»؛ أي: الاتفاق والاجتماع على الأمر حتى يكونوا كلُّهم جماعةً واحدة، وظاهرُ هذا خلافُ ما اشتهر في ألسنة الناس: «اختلاف أمتى رحمة» مع أنه حديث لم يعرف من خرَّجه بذلك اللفظ، وقد ذكر السخاوي شيئاً مما يتعلق به في «المقاصد الحسنة» والله تعالى أعلم.

● ١٨٤٥٠- [قال عبد الله][(١)]: حدثنا يحيى بنُ عبدِ ربِّه[(٢)] مولى بني هاشم، حدثنا أبو وكيع، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشَّعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ على هذه الأعواد - أو على هذا المنبر -: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ القَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الكَثِيرَ، ومَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ الله، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعَةُ رَحْمَةٌ، والفُرْقَةُ عَذَابٌ». قال: فقال أبو أُمامة الباهِليُّ: عليكم بالسَّواد الأعظم، قال: فقال رجلٌ: ما السَّوادُ الأعظم؟ فقال أبو أُمامة: هذه الآية في سورة النور [٥٤] ﴿فإنْ تَوَلَّوْا فإنَّمَا عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُم﴾[(٣)].

---

(١) في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله.

(٢) كذا في (س) و(ص) و(ق)، وكذا سماه الحسيني في «إكماله»، قال الحافظ في «التعجيل»: كذا وقع في خط الحسيني: عبد ربه، بالراء، بعدها موحدة، وزاد فيها تارة هاء، وتارة حذفها، وهو غلط، والصواب: عبدويه، بوزن راهويه، وكذا هو في «ميزان» الذهبي. قلنا: وكذا سماه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٦٧، قال: وهو ابن عبد الله، وقد جاء اسمه على الصواب في (ظ١٣) وهامش (س) في مكرره الآتي ب ٤/٣٧٥ ، ولم يرد في (ظ١٣) في هٰذا الموضع، ووقع في (م): ابن عبد الرحمٰن، وهو خطأ.

(٣) هو مكرر سابقه غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن عبدويه، نقل الذهبي عن يحيى بن معين في رواية عبد الخالق بن منصور عنه أنه كذبه، قال: وأثنى عليه أحمد، وأمر ابنه عبد الله بالأخذ عنه. =

● ١٨٤٥١- [قال عبد الله][1] : حدثنا عُبيد الله بن عمر القواريريُّ، حدثنا حماد -يعني ابن زيد-، حدثنا حاجبُ بنُ المفضَّل -يعني ابن المهلَّب-، عن أبيه

عن النعمان بن بشير أن رسولَ الله ﷺ قال: «قارِبُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ». يعني سَوُّوا بينهم[2].

● ١٨٤٥٢- [قال عبد الله]: حدثنا إبراهيم بنُ الحسن الباهليُّ، وعُبيد الله القواريريُّ، ومحمد بنُ أبي بكر المقدَّمي، قالوا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بن المفضَّل بن المهلب، عن أبيه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنائِكُمْ»[3].

= قال السندي: قوله: ﴿فإن تولَّوا فإنما عليه ما حمِّل﴾: ظاهره أنه أراد أن من أطاع الله ورسوله، فهم السواد الأعظم، قليلين كانوا أو كثيرين، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ الخطية في هذا الحديث والذي يليه: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ من النساخ، فالحديثان من زوائد عبد الله على المسند، وهذا الحديثان من جملة أحاديث لم ترد في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٢٠)، وسيكرر ٤/ ٣٧٥ وقد سلف بنحوه برقم (١٨٣٥٤).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه. إبراهيم بن الحسن الباهلي من رجال التعجيل، وهو والقواريري والمقدمي من شيوخ عبد الله بن أحمد.

وسيكرر الحديث برقم ٤/ ٣٧٥.

وقد سلف بنحوه برقم (١٨٣٥٤).

حديث أسامة بن شريك

١٨٤٥٣- حدثنا وكيع، حدثنا المَسْعُودي، عن زِياد بن عِلاقة

عن أسامة بن شَريك قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وإذا أصحابُه كأنَّما[1] على رؤوسهم الطيرُ[2].

١٨٤٥٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن زِياد بن عِلاقة

عن أسامة بن شَريك، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وأصحابُه عندَه،

---

(١) في (ظ١٣): كأن، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المسعودي -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود- فمن رجال أصحاب السنن.

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وروايته عن المسعودي قديمة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطيالسي (١٢٣٢-١٢٣٣) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٢)، والبيهقي في «الآداب» (٨٥٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨١- والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٩٨، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٠٠-١٠١ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن المسعودي، به.

وقرن الطيالسي بالمسعودي شعبة، وسيرد مطولاً من طريق شعبة بالحديث بعده.

قال السندي: قوله: كأنما على رؤوسهم الطير؛ كناية عن سكونهم ووقارهم في حضرته ﷺ، لأن الطير لا تكاد تقع إلا على شيء ساكن.

كأنَّما على رؤوسهم الطيرُ. قال: فسلَّمت عليه، وقعدت. قال: فجاءتِ الأعرابُ، فسألوه فقالوا: يا رسول الله، نتداوى؟ قال: «نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فإنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ داءً إلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ داءٍ وَاحِدٍ الهَرَم». قال: وكان أسامة حين كَبِرَ يقول: هل تَرَوْن لي من دواء الآن؟! قال: وسألوه عن أشياء، هل علينا حرجٌ في كذا وكذا. قال: «عِبادَ الله، وَضَعَ الله الحَرَجَ إلاَّ امْرَأً اقترض[1] امْرأً مُسْلِماً ظُلْماً، فَذٰلِكَ حَرَجٌ وهُلْكٌ». قالوا: ما خيرُ ما أُعطيَ الناسُ يا رسول الله؟ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ»[2].

---

(١) في (م): اقتضى، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: أبو داود الطيالسي (١٢٣٢-١٢٣٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٠، وأبو داود (٣٨٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٧٥) و(٥٨٨١) و(٧٥٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٣، والطبراني في «الكبير» (٤٦٣)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٢)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٢١ و٤/ ٤٠٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٣، وفي «الشعب» (١٥٢٨) و(١٥٢٩)، وفي «الآداب» (٨٥٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨١، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٨٢) و(١٣٨٣) من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً: وكيع في «الزهد» (٤٢٣)، والحميدي (٨٢٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢ و٨/ ٥١٣ و٥١٤ و٥٧٦، و١٤/ ١٧٧-١٧٨، وهناد في «الزهد» (١٢٥٩) و(١٢٦٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وأبو داود (٢٠١٥)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة =

. . . .

=والتاريخ» ١/ ٣٠٤ -٣٠٥، والترمذي (٢٠٣٨)، وابن أبي عاصم (١٤٦٧) و(١٤٦٨) و(١٤٦٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٥٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٣٧٤) (مسند ابن عباس)، وابن خزيمة (٢٧٧٤) و(٢٩٥٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٦ و٤/ ٣٢٣، وفي «مشكل الآثار» (٦٠١٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٧) و(٢٨)، وابن حبان (٤٧٨) و(٤٨٦) و(٦٠٦١) و(٦٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٤). . . إلى (٤٨٤)، وفي «الأوسط» (٦٣٧٦)، وفي «الصغير» (٥٥٩)، والدارقطني ٢/ ٢٥١، والحاكم ٤/ ١٩٨-١٩٩ و٤/ ٣٩٩-٤٠٠، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٦٦ و٢/ ١٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٦، وفي «شعب الإيمان» (٦٦٦١)، وفي «الآداب» (١٤١)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/ ١٩٧-١٩٨، وفي «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١١١، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٢٨١، وفي «الاستذكار» ٢٧/ (٤٠٠٨٩)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٢٢٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٨١) و(١٣٨٢) و(١٣٨٣) و(١٣٨٤) و(١٣٨٥) و(١٣٨٧) و(١٣٨٨) و(١٣٨٩) و(١٣٩٠)، من طرق، عن زياد بن علاقة، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٥) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٣)- من طريق وهب بن إسماعيل الأسدي، عن محمد بن قيس، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك، فذكر نحوه. قال الطبراني: هكذا رواه وهب بن إسماعيل، عن محمد بن قيس، وهم فيه، والصواب: عن أسامة بن شريك. ونحو ذلك قال أبو نعيم، وابن الأثير.

وقد سلف مختصراً بالحديث قبله، وسيرد بالحديثين بعده.

وقوله: «إن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواء. . .» سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٧٨). =

. . . .

= وفي باب قوله: «إلا امْرَأً اقترض امْرَأً مسلماً ظلماً...» عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» سلف برقم (٧٧٢٧).

وعن أبي برزة الأسلمي مرفوعاً: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم...» سيرد ٤/ ٤٢٠-٤٢١.

وفي باب الخلق الحسن عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٠٤)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٠٢)، وعن عمرو بن عبسة سيرد ٤/ ٣٨٥، وعن أبي الدرداء سيرد ٦/ ٤٥١-٤٥٢.

قال السندي: قوله: كأنما على رؤوسهم الطير، كناية عن سكونهم ووقارهم في حضرته ﷺ لأن الطير لا تكاد تقع إلا على شيء ساكن.

قلنا: وفي هٰذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحيحة -كما قال ابن القيم- الأمر بالتداوي، وأنه لا يُنافي التوكلَ كما لا يُنافيه دفعُ داءِ الجوعِ والعطشِ والحرِّ والبردِ بأضدَادها، بل لا يتمُّ حقيقةُ التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها اللهُ مقتضياتٍ لمسَبَّبَاتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلَها يقدحُ في نفسِ التوكل كما يقدَحُ في الأمرِ والحِكمة...

لم يضع، أي: لم يخلقه.

الهرم، بفتحتين: كبر السن، وعدُّه من الأسقام؛ وإن لم يكن منها، لأنه من أسباب الهلاك، ومقدماته، كالداء، أو لأنه يغير البدن عن القوة والاعتدال، كالداء.

وضع الله الحرج، أي: الإثم، أي: عما سألتموه من الأشياء، وكأنهم ما سألوه إلا عن المباحات.

إلا امرأً اقترض، بمعنى لكن، ويحتمل أن يكون استثناءً عما تقدم، على أن المعنى: وضع الله الحرج عمن فعل شيئاً مما ذكرتم، إلا عمن اقترض... إلخ. وعلى هذا لا بد من اعتبار أنهم سألوه عمن اقترض أيضاً، ويحتاج هذا المعنى إلى تقدير حرف الجر، كما لا يخفي، قيل: أي إلا من اغتاب أخاه، =

١٨٤٥٥- حدثنا ابن زياد، -يعني المطَّلبَ بنَ زياد-، حدثنا زياد بن عِلاقة

عن أسامةَ بن شَريك أن رسولَ الله ﷺ قال: «تَدَاوَوْا عبادَ الله، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ داءً إلاَّ أَنْزَلَ مَعَهُ شفاءً إلاّ الموتَ والهَرَمَ»[1].

١٨٤٥٦- حدثنا مُصعب بن سلاَّم، حدثنا الأَجْلَحُ عن زِياد بن عِلاقة

عن أسامة بن شَريك رجلٍ من قومه، قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال يا رسول الله، أيُّ الناسِ خَيْرٌ؟ قال: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً». ثم قال: يا رسول الله أنتداوى؟ قال: «تَدَاوَوْا[2]، فإنَّ الله لَمْ يُنْزِلْ داءً إلاّ أَنْزَلَ لَهُ شِفاءً عَلِمَهُ مَنْ

=أو سبَّه، أو آذاه في نفسه، عبَّر عنها بالاقتراض، لأنه يستردُّ منه في العُقبى، ويحتمل أن يكون اقترض بمعنى قطع، وقال السيوطي: أي نال منه، وقطعه بالغيبة.

خلق حسن؛ يعامل به مع الله تعالى ومع عباده أحسن معاملة، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المطلب بن زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١٩٨/٤، وتمّام الرازي في «فوائده» (١٠١٣) (الروض البسام) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً بالحديث قبله، وسيرد بالحديث بعده.

(٢) في (ظ١٣): نعم، بدل «تداوَوْا».

عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل مصعب بن سلاّم، والأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي- يقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب.

وأخرج هنَّاد في «الزهد» (١٢٦٠) نحو القسم الأول منه، والطبراني في «الكبير» (٤٧٨) بتمامه دون قوله: «علمه من علمه وجهله من جهله» من طريق محمد بن فضيل، عن الأجلح، به.

وقد سلف بالحديثين قبله.

قوله: «إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل له دواءً... إلى آخر الحديث، سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

حديث عمرو بن الحارث بن المُصْطَلِق[1]

١٨٤٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا عيسى بنُ دينار، عن أبيه

٢٧٩/٤ عن عمرو بن الحارث بن المصطلق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَضّاً كما أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ على قِراءَةِ ابنِ أُمِّ عَبْدٍ»[2].

---

(١) عمرو بن الحارث: هو خُزاعي مصطلقي، أخو جويرية زوج النبي ﷺ. قاله السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى -وهو الكوفي مولى عمرو بن الحارث- فقد تفرد بالرواية عنه ابنه عيسى، وذكر ابن المديني أنه لا يعرفه، ومع ذلك فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢١٨/٤. وبقية رجاله ثقات.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٥٥٣).

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عيسى بن دينار) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٠/١٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٨/٦ وفي «خلق أفعال العباد» ص ٤٩، والحارث (١٠١٢) (زوائد)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٠٧/٢ من طرق، عن عيسى بن دينار، به. وقد سقط من مطبوع «خلق أفعال العباد»: عن أبيه.

وقد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٤٢٥٥) وذكرنا بقية شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «غضاً»؛ الغضُّ هو الطريُّ الذي لم يتغير، وغضاضة الشباب: نضارته وطراوته.

قوله: «ابن أم عبد»: هو عبد الله بن مسعود، مدحٌ لطريقته في القراءة وهيأته فيها، وكيفيات أدائها.

١٨٤٥٨- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، وإسحاقُ -يعني الأزرق- قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ عمرَو بنَ الحارث - قال إسحاق: ابن المصطلق - يقول: ما تركَ رسولُ الله ﷺ إلاّ سلاحَه، وبغلةً بيضاءَ، وأرضاً جعلَها صدقةً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وإسحاق الأزرق: هو ابن يوسف، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه البخاري (٩١٢)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢١-٦٢٢، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٦٠ من طريق إسحاق الأزرق، به.

وأخرجه البخاري (٢٨٧٣) و(٣٠٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٩، وفي «الكبرى» (٦٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٤٩) -ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٧، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٧٣ - والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٦٠ من طريق زهير بن معاوية. وأخرجه البخاري (٤٤٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٩، وفي «الكبرى» (٦٤٢١)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢١٥ من طريق أبي الأحوص. وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤) من طريق إسرائيل. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٩، وفي «الكبرى» =

. . . .

=(٦٤٢٣) -ومن طريقه الدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥- من طريق يونس بن أبي إسحاق، أربعتهم عن أبي إسحاق السبيعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٨٩) من طريق حسين بن الحسن الأشقر، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤١٩ من طريق الحارث بن محمد، عن أبي النضر، كلاهما عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جويرية قالت: والله ما ترك رسول الله عند موته... وإسناده ضعيف لضعف حسين بن الحسن الأشقر، والحارث بن محمد لم نعرفه.

وأخرجه كذلك الطبراني في «الأوسط» (٥١٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث أخي جويرية، عن جويرية قالت: ما ترك... ومؤمل بن إسماعيل ضعيف، قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، تفرد به مؤمل، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٤٠ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن!

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٨/ب: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه مؤمل عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث الخزاعي، عن جويرية، وغيرُه يرويه عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن النبي ﷺ، ولا يذكر جويرية، وكذلك قال الثوري وزهير وأبو الأحوص، وهو الصواب.

وانظر حديث أبي هريرة (٧٣٠٣) وفيه أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إلا سلاحه، لا إشكال بنحو القدح، فإن الكلام فيما يُعدُّ عرفاً مالاً، والله تعالى أعلم.

حديث الحارث بن ضِرار الخزاعي[1]

١٨٤٥٩- حدثنا محمد بنُ سَابق، حدثنا عيسى بنُ دِينار، حدثنا أبي

أنه سمع الحارث بنَ ضِرار الخزاعيَّ، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ، فدعاني إلى الإسلام، فدخلت فيه، وأقررتُ به، فدعاني إلى الزكاة، فأقررتُ بها، وقلت: يا رسولَ الله، أرجِعُ إلى قومي، فأدعوهم إلى الإسلام وأداءِ الزكاة، فمن استجابَ لي، جمعتُ زكاته، فيرسِلُ إليَّ رسولُ الله ﷺ رسولاً لإبَّان كذا وكذا ليأتيَك ما[2] جمعتُ من الزكاة، فلما جمعَ الحارثُ الزكاةَ ممن استجابَ له، وبلَغَ الإبّانُ الذي أراد رسولُ الله ﷺ أن يبعثَ إليه، احتبَسَ عليه الرسولُ، فلم يأتِهِ، فظنَّ الحارثُ أنه قد حدث فيه سَخْطَةٌ من الله عزَّ وجلَّ ورسولِه، فدعا بسَرَوَاتِ قومِه، فقال لهم: إن رسولَ الله ﷺ كان وقَّتَ لي وقتاً يُرسلُ

---

(١) الحارث بن ضرار الخزاعي، قيل: هو الحارث بن أبي ضرار، والد جويرية أم المؤمنين، وقيل: يحتمل أن يكون غيره، لكن قد وقع عند بعض من خرَّج هذا الحديث: الحارث بن أبي ضرار، بزيادة أداة الكنية، أي: فهو دليل على أنه هو والد أم المؤمنين. كذا في «التعجيل». قاله السندي. وقد وقع في هامش (س): أبي ضرار. (نسخة). وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: الحارث بن ضرار الخزاعي ويقال: الحارث بن أبي ضرار المصطلقي، وأخشى أن يكونا اثنين.

(٢) في (ق) وهامش (س): بما.

إليَّ رسولَه ليَقبِضَ ما كان عندي من الزكاة، وليس من رسولِ الله ﷺ الخُلْفُ، ولا أرى حَبْسَ رسولِه إلّا من سَخْطَةٍ كانت، فانطلِقوا، فنأتيَ رسولَ الله ﷺ. وبعثَ رسولُ الله ﷺ الوليدَ بنَ عُقبة[1] إلى الحارث ليقبِضَ ما كان عنده مما جمعَ من الزكاة، فلما أن سارَ الوليد حتى بلغ بعضَ الطريق، فَرِقَ، فرجَع، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن الحارث منعني الزكاة، وأراد قتلي، فضربَ رسولُ اللهِ ﷺ البَعْثَ إلى الحارث، فأقبل الحارثُ بأصحابه إذ استقبل[2] البعثَ وفصَلَ مِن المدينة، لَقِيَهُمُ الحارثُ، فقالوا: هٰذا الحارث، فلما غَشِيَهم، قال لهم: إلى مَن بُعثتُم؟ قالوا: إليك. قال: ولِمَ؟! قالوا: إن رسول الله ﷺ كان بعثَ إليك الوليدَ بنَ عُقبة، فزعَمَ أنك منعتَه الزكاةَ، وأردتَ قَتْلَه! قال: لا والذي بعثَ محمداً بالحق، ما رأيتُه بَتَّةً، ولا أتاني! فلما دخل الحارثُ على رسول الله ﷺ قال: «منعتَ الزكاةَ وأردتَ قتلَ رسولي؟!» قال: لا والذي بعثك بالحقِّ، ما رأيتُه ولا أتاني، وما أقبلتُ إلَّا حين احتبَسَ عليَّ رسولُ رسولِ الله ﷺ، خَشِيتُ أن تكونَ كانت سَخْطَةٌ من الله عزَّ وجلَّ ورسولِه. قال: فنزلتِ الحجرات [٦-٨] ﴿يا أيُّها الذينَ آمَنُوا إنْ جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنبَإٍ فتبيَّنُوا أنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا على ما

---

(١) سلفت ترجمة الوليد بن عقبة -وهو ابن أبي معيط- عند الحديث رقم (١٦٣٧٩).

(٢) في هامش كل من (ظ١٣) و(س): استقل.

فعَلْتُمْ نادِمينَ﴾، إلى هٰذا المكان: ﴿فضلاً مِنَ اللهِ ونِعْمَةً واللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[1].

---

(١) حسن بشواهده دون قصة إسلام الحارث بن ضرار، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى، وهو الكوفي مولى عمرو بن الحارث، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه عيسى، وقال ابن المديني: لا أعرفه، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢١٨. عيسى بن دينار ثقة، ومحمد بن سابق صدوق.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٩٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/٩١ (المطبوع خطأ باسم الصغير) ولم يسق لفظه، وابن أبي حاتم -فيما ذكر ابن كثير- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٧٧ ولم يسق لفظه أيضاً، والطبراني في «الكبير» (٣٣٩٥) من طريق محمد بن سابق، به. ووقع عند الطبراني: الحارث بن سرار، وهو خطأ، نبه عليه ابن كثير في تفسيره عند آية الحجرات (٦).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٨٧-٨٨ وقال: أخرجه أحمد وابن أبي حاتم والطبراني وابن منده وابن مردويه بسند جيد!

ولسبب نزول الآية شواهد يحسن بها:

فعن ابن عباس عند الطبري في «تفسيره» ٢٦/١٢٣-١٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٥٤-٥٥، وفي إسناده الحسين بن الحسن بن عطية العوفي وأبوه وجده، وهم ضعفاء.

وعن أم سلمة عند الطبري أيضاً ٢٦/١٢٣، والطبراني ٢٣/(٩٦٠)، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وثابت مولى أم سلمة مجهول، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٩٥، وقال: روى عنه أهل المدينة.

ولسبب النزول شواهد أخر:

فعن جابر بن عبد الله عند الطبراني في «الأوسط» (٣٨٠٩) وإسناده ضعيف.

وعن علقمة بن ناجية عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤)، وإسناده ضعيف =

حديث الجرّاح وأبي سنان الأشجعيَّين

١٨٤٦٠- حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن قتادة، عن خِلاس، عن عبد الله بن عُتبة قال:

أُتي ابنُ مسعود في رجل تزوَّج امرأةً، فمات عنها ولم يَفْرِضْ لها، ولم يدخُل بها، فسُئل عنها شهراً، فلم يَقُلْ فيها شيئاً، ثم سألوه، فقال: أقول فيها برأيي، فإن يكُ خطأً فمنِّي ومن الشيطان، وإن يكُ صواباً، فمن الله، لها صَدُقَةُ إحدى نِسائها، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ، فقام رجلٌ من أشجعَ، فقال: أشهدُ لَقَضَيْتَ فيها بقضاءِ رسولِ الله ﷺ في بَرْوَع ابنةِ واشِق.

= كذلك.

وعن قتادة مرسلاً عند الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١٢٤.

وعن مجاهد مرسلاً عند الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١٢٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٥٥.

وعن ابن أبي ليلى مرسلاً عند الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١٢٤.

وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة الوليد بن عقبة عن ابن عبد البر قوله: لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن أنها نزلت فيه. يعني في الوليد.

وانظر الحديث رقم (١٦٣٧٩).

قال السندي: قوله: لإبّان كذا؛ بكسر الهمزة، وتشديد الباء الموحدة، أي: لوقت كذا.

قوله: بسَروات قومه؛ بفتح السين، أي: رؤساؤهم.

قوله: خَرِقَ؛ كسَلِمَ، أي: خاف، كأنه بينه وبينهم شيء.

قال: فقال: هَلُمَّ شَاهِدَيْكَ، فشهدَ له الجرَّاحُ وأبو سِنان، رجلانِ من أَشْجَع[1].

١٨٤٦١- حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود قال:

أتى قومٌ عبدَ اللهِ - يعني ابن مسعود - فقالوا: ما ترى في رجلٍ تزوَّج امرأةً. فذكر الحديث. قال: فقام رجلٌ من أشجع. قال منصور: أُراه سلمةَ بنَ يزيد، فقال: في مثل هذا قضى ٤/ ٢٨٠ رسولُ الله ﷺ؛ تزوَّج رجلٌ منا امرأةً من بني رُؤاس يقال لها بَرْوَعُ بنتُ واشِق، فخرج مخرجاً، فدخل في بئر، فأَسِنَ، فماتَ، ولم يَفرِضْ لها صَداقاً، فأَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فقال: «كَمَهْرِ نِسائِها، لا وَكْسَ وَلا شَطَطَ، وَلَها الميراثُ، وَعَلَيْها العِدَّةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٤٠٩٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو داود وهو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (١٢٧٣) بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٨٤٦١) و(١٨٤٦٢) و(١٨٤٦٣) و(١٨٤٦٤) و(١٨٤٦٥) و(١٨٤٦٦).

وسلف في مسند معقل بن سنان برقم (١٥٩٤٣).

(٢) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري، فقد روى له البخاري متابعة، زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. =

١٨٤٦٢- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن داود، عن الشعبي

عن علقمة أن رجلاً تزوّج امرأة، فتوفي عنها قبل أن يدخل بها ولم يُسم لها صداقاً، فسئل عنها عبدُ الله، فقال: «لها صَدَاقُ إحْدَى نِسائِها، ولا وَكْسَ ولا شَطَطَ، وَلَها الميراثُ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ». فقام أبو سِنان الأشجعيُّ في رهطٍ من أشجع، فقالوا: نشهدُ لقد قضيتَ فيها بقضاء رسولِ الله ﷺ في بَرَوْعِ بنتِ واشِق[1].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٥) من طريق أبي سعيد، بهذا الإسناد. دون قول منصور: أراه سلمة بن يزيد، وقال: لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: الأسود، غيرَ زائدة. قلنا: قد تابعه في ذكر الأسود سفيان الثوري وجعفر الأحمر فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١ غير أنه سيرد برقم (١٨٤٦٦) من طريق الثوري ولم يذكر زائدة.

وأخرجه ابن حبان (٤١٠٠) من طريق مصعب بن المقدام، عن زائدة، به.

وقد أورد الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة١١ و١٢ طرق الحديث إلى إبراهيم والشعبي المرسلة، وصححها، غير أن الترمذي والبيهقي لم يلتفتا إلى هذه العلة، فصحَّحا الأسانيد المتصلة من طريقيهما، وهذا ما أخذنا به.

وقد سلف في مسند معقل بن سنان الأشجعي برقم (١٥٩٤٣) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وداود بن أبي هند، فمن رجال مسلم. حسن بن موسى: هو الأشيب، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وعلقمة: هو ابن قيس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي، =

* ١٨٤٦٣- حدثنا عبد الله بنُ محمد بنِ أبي شيبة، قال عبد الله: وحدثناهُ ابنُ أبي شيبة، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدة، عن داود، عن الشعبي، عن علقمة بهذا.

وحدثنا عبد الله، قال: وحدثناه ابنُ أبي شيبة عبد الله بنُ محمد، فذكر الحديث[1].

=عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٢٢-١٢٣، وفي «الكبرى» (٥٥١٨)، وابن حبان (٤١٠١)، والحاكم ٢/١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥ من طريق علي بن مسهر، عن داود، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وفي رواية ابن حبان -وهي عن ابن أبي عون، عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر- فقام رجل يقال له معقل ابن سنان الأشجعي.... قال الدارقطني: إن كان [ابن أبي عون] حفظ هٰذا القول، فقد أتى بالصواب.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (١٠٨٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٢١) من طريق عاصم الأحول، والنسائي (٥٥٢٢)، وسعيد بن منصور (٩٣٠)، من طريق سيار، والنسائي (٥٥٢٣)، وسعيد بن منصور (٩٣٠) من طريق إسماعيل ابن أبي خالد، وسعيد بن منصور (٩٣٠) من طريق داود، أربعتهم عن الشعبي قال: سئل عبد الله عن امرأة.....

وقد ذكرنا في الرواية السابقة أن الدارقطني صحح مرسل الشعبي، وأن الترمذي والبيهقي لم يلتفتا إلى هذه العلة، فصححا إسناده المتصل من طريقه.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٠).

(١) حديث صحيح. رجاله رجال الشيخين غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم، وغير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهما ثقتان.

ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وهو في «المصنف» ٤/٣٠١ بهذا الإسناد. =

١٨٤٦٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن فِراس، عن الشعبي، عن مسروق

عن عبد الله في رجل تزوَّجَ امرأةً، فماتَ عنها، ولم يدخل بها، ولم يَفْرِضْ لها. قال: «لها الصَّدَاقُ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ، وَلَها الميراثُ». فقال مَعْقِلُ بنُ سِنان: شهدتُ النبيَّ ﷺ قَضى به في بَرْوَعِ بنتِ واشِق[١].

١٨٤٦٥- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله مثلَ حديث فراس[٢].

= وقد سلف برقم (١٨٤٦٠).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني الخارقي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٨٠-١٨١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٤٥ من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه البيهقي كذلك.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/ ٣٠٠، وأبو داود (٢١١٤)، والنسائي ٦/ ١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٧)، وابن ماجه (١٨٩١)، وابن حبان (٤٠٩٨) من طريق عبد الرحمن، به. وسماه ابنُ أبي شيبة وحده: معقل بن يسار. قال البيهقي: وهذا وهم والصواب معقل بن سنان كما رواه ابن مهدي وغيره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٤٦) من طريق يزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني، عن فراس، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٠)، وانظر (١٨٤٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٩٤٣) غير أن شيخ أحمد هو =

١٨٤٦٦- حدثنا يزيد، أخبرنا سُفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال:

أُتِيَ عبدُ الله في امرأةٍ تزوَّجها رجلٌ، فتوفِّيَ عنها، ولم يفرِضْ لها صَداقاً، ولم يكن دَخَلَ بها. قال: فاختلفوا إليه، فقال: «أرَى لَها مِثْلَ صَدَاقِ نِسائِها، وَلَها الميراثُ، وَعَلَيْها العِدَّةُ». فشهد مَعْقِلُ بنُ سِنان الأشجعيُّ أن رسولَ الله ﷺ قضى في بَرْوَعِ بنتِ واشِق بمثل هٰذا[1].

= عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠٠، وأبو داود (٢١١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٩)، وابن ماجه (١٨٩١)، وابن الجارود (٧١٨)، وابن حبان (٤٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥ من طريق عبد الرحمن بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٠)، وانظر لزاماً (١٨٤٦١).

(١) هو مكرر (١٥٩٤٣) سنداً ومتناً.

حديث قيس بن أبي غَـرَزَة

١٨٤٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كُنَّا نبتاعُ الأوساق بالمدينة، وكُنَّا نُسَمِّي أنْفُسَنا السَّماسرة، فأتانا رسولُ الله ﷺ، فسمَّانا باسم هو أحسنُ مما كُنَّا نسمِّي أنْفُسَنا به، فقال: «يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إنَّ هذا البَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ والحَلِفُ، فَشُوبُوهُ بالصَّدقَةِ»(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن، وهو مكرر (١٦١٣٥) سنداً ومتناً.

حديث البراء بن عازب

١٨٤٦٨- حدثنا وكيع، حدثنا أبي وإسرائيلُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: يومَ حُنين:

«أنـا النَّبِـيُّ لا كَـذِبْ   أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ»(١)

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة إسرائيل، والجراح والد وكيع -وهو ابن مليح- روى له مسلم، وهو حسن الحديث وقد تابعه في هذا السند إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤، والطبري في «التفسير» (١٦٥٨١) بأتم منه من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبري في إسناده الجراح. ووقع في مطبوع ابن سعد: وكيع عن أبيه عن إسرائيل، وهو خطأ.

وأخرج أبو داود (٢٦٥٨)، وأبو يعلى (١٦٧٨)، وابن حبان (٤٧٧٥) من طريق وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما لقي النبي المشركين يوم حنين، فانكشفوا نزل عن بغلته فترجَّل.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٥١، والبخاري (٣٠٤٢) بأتم منه، والطبري في «التاريخ» ٣/ ٧٥-٧٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٦١ من طرق، عن إسرائيل، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً: سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٣٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ٧١٥ و١٢/ ٢٣٣ و٥٠٧ و١٤/ ٥٢١ و٥٢٢، والبخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦) (٧٨) (٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٩) (١٠٤٤١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٥)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٥٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (١٨٢٠)،=

١٨٤٦٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم قال: فحدثني به ابنُ أبي ليلى، قال: فحدَّثَ

أن البراءَ بنَ عازب، قال: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ إذا

= وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٦)، وأبو عوانة ٤/ ٢١٠-٢١١ و٢١١-٢١٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٢، وفي «مشكل الآثار» (٣٣٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ١٥٥، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ١٣٤-١٣٥ من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد مطولاً بالأرقام (١٨٤٧٥) و(١٨٥٤٠) و(١٨٧٠٦)، وانظر (١٨٤٨٦).

وفي الباب عن العباس سلف برقم (١٧٧٥).

وعن ابن عمر عند الترمذي (١٦٨٩) بلفظ: لقد رأيتنا يوم حنين وإن الفئتين لموليتين، وما مع رسول الله ﷺ مئة رجل.

قال السندي: قوله: «أنا النبي» فيه أنه يجوز أن يذكر الرجل نفسه بأوصاف حميدة، لمصلحة، كالتعريف، وأن يظهر نفسه عند أعدائه توكلاً على الله تعالى، وأن ينتسب إلى جده.

ثم قيل: الرواية في قوله: «لا كذب» بفتح الباء، فلا يتوهم أنه شعر، ورُدَّ بأن الرواية بإسكان الباء، فيشكل وروده من النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿وما عَلَّمْناه الشِّعر وما ينبغي له﴾ [يس: ٦٩] فأجيب تارة بمنع أن هٰذا الوزن من أوزان الشعر، وتارة بأن الشاعر إنما سمي شاعراً لوجوه، منها أنه شعر القول وقصده، وأتى به كلاماً موزوناً على طريقة العرب مقفًّى، فإن خلا عن هٰذه الأوصاف، أو بعضها، لم يكن شعراً، والنبي ﷺ لم يقصد بكلامه ذلك، فلا يعدُّ شعراً، وإن كان موزوناً.

وأما نسبته ﷺ إلى الجَد، فقيل: لأن شهرته كانت أكثر بجده من شهرته بأبيه، لأن أباه توفي في حياة أبيه، وكان عبد المطلب مشهوراً شهرة ظاهرة، وكان سيد قريش، فاشتهر ﷺ به.

صلَّى، فركع، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، وإذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ رأسَه مِنَ السجود بين السَّجْدَتَيْن[1] قريباً من السواء[2].

---

(١) وقع في (ص) و(ق) و(م): وبين السجدتين، بزيادة الواو، وجاءت بحذف الواو في «أطراف المسند» وهو الموافق للروايات الآتية، وكانت جاءت على الصواب في (س) ثم أقحمت فيه الواو كما هو ظاهر في النسخة، ووقع في (ظ١٣): من السجدتين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحَكَم: هو ابن عُتيبة، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمن.

وأخرجه مسلم (٤٧١) (١٩٤)، والترمذي (٢٨٠)، وابن خزيمة (٦١٠) و(٦٥٩)، وابن حبان (١٨٨٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ولم يسق مسلم والترمذي لفظه، إنما أحالا على حديث قبله من طريق شعبة أيضاً سيرد برقم (١٨٥٢١).

وأخرجه الدارمي (١٣٣٣) عن سعيد بن الربيع، والبخاري (٧٩٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٢٨)- عن بَدَلِ بنِ المحبَّر، والبخاريُّ أيضاً (٨٠١) من طريق أبي الوليد، وأبو داود (٨٥٢)- ومن طريقه البغويُّ في «شرح السنة» بعد (٦٢٨) -عن حفص بن عمر، والترمذي (٢٧٩) من طريق ابن المبارك، والنسائيُّ في «المجتبى» ٢/ ٢٣٢-٢٣٣، وفي «الكبرى» (٧٣٤) من طريق يحيى، وأبو يعلى (١٦٨٠) من طريق بهز، و(١٦٨١) من طريق أبي داود الطيالسي، وابن خزيمة، (٦١٠) و(٦٥٩) من طريق وكيع، وبعد (٦١٠) من طريق يزيد بن زريع، كلهم عن شعبة، به.

ولفظ حديث البخاري (٨٠١): كان ركوع النبي ﷺ، وسجوده، وإذا رفع رأسه من الركوع، وبين السجدتين، قريباً من السواء. ونحوه لفظ المصادر المذكورة، إلا أنه وقع عند أبي يعلى في الرواية رقم (١٦٨١): وإذا رفع رأسه من السجدتين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٣٩) من طريق المسعودي،=

١٨٤٧٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمْرو بنِ مُرَّةَ قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى، قال:

حدثنا البراءُ بنُ عازب أن نبيَّ اللهِ ﷺ كانَ يَقْنُتُ في صلاة الصُّبحِ والمَغْرِب.

قال أبو عبد الرحمٰن قال أبي: ليس يروى عن النبيّ ﷺ أنه

=عن الحكم، به، وفيه قصة لبكار بن قتيبة.

وسيرد بالأرقام (١٨٥١٤) و(١٨٥٢١) و(١٨٥٩٨) و(١٨٦٣٤).

وفي الباب عن أنس سلف بالأرقام (١١٩٦٧) و(١٢٦٥٤) و(١٣٣٦٩) و(١٣٤٤٥).

وعن عمار بن ياسر سلف برقم (١٨٣٢٣).

قال السندي: قوله: كانت صلاة....، يريد أن الركوع والقيام بينه وبين السجود، والسجود، والجلوس بين السجدتين، كانت قريبة إلى الاستواء، إلا أنه وصف الصلاة مقيدة بهذه الأوقات بصفة الاستواء، توصيفاً للكل بوصف الجزء، ونبَّه على ذلك بالتقييد بهذه الأوقات.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٨٩: أجاب بعضهم عن حديث البراء أن المراد بقوله: قريباً من السواء؛ ليس أنه كان يركع بقدر قيامه، وكذا السجود والاعتدال، بل المراد أن صلاته كانت قريباً معتدلة، فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان، وإذا أخفَّها، أخفَّ بقية الأركان، فقد ثبت أنه قرأ في الصبح بالصافات، وثبت في السنن عن أنس أنهم حزروا في السجود قَدْرَ عشرِ تسبيحات، فيُحمل على أنه إذا قرأ بدون الصافات، اقتصر على دون العشر، وأقلَّه كما ورد في السنن أيضاً ثلاثُ تسبيحات. اهـ.

وانظر ما كتبه ابن القيم في تهذيب «مختصرسنن أبي داود» للمنذري ١/٤٠٩- ٤١٦.

قنت في المغرب إلّا في هٰذا الحديث وعن علي قوله[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو المرادي، وابنُ ابي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١٨، ومسلم (٦٧٨) (٣٠٥)، والترمذي (٤٠١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٥٧)، وابن خزيمة (٦١٦) (١٠٩٩)، والدارقطني في «السنن» ٢/٣٧، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٧) -ومن طريقه ابن خزيمة (١٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٨- وأبو داود (١٤٤١)، وأبو عوانة ٢/٢٨٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ٢/٣٧ من طريق بقية، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به. وقال: قال لنا أبو بكر: لم يقل فيه عن شعبة، عن أبي إسحاق، إلا بقية.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٤٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/٣٧، والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٨، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٥ من طريق محمد بن أنس، عن مطرف بن طريف، عن أبي الجهم، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ لا يصلي صلاة مكتوبة إلا قنت فيها. قال الطبراني: لم يروه عن مطرِّف إلا محمد بن أنس.

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٢٠) و(١٨٦٥٢) و(١٨٦٦١).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٧٩٩) بلفظ: كان القنوت في المغرب والفجر، وانظر قول الحافظ في «الفتح».

وفي باب القنوت في النوازل: عن أنس أن رسول الله ﷺ قنت شهراً في صلاة الصبح يدعو على هذه الأحياء: رِعْل، وذكوان، وعُصَيَّة، وبني لِحْيان. سلف برقم (١٢٠٦٤)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: كان يقنت، أي: أحياناً، كالوقائع العظام، ولذا لم يذهب أحدٌ إلى دوام القنوت في المغرب، والله تعالى أعلم. =

١٨٤٧١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق الهمدانيَّ يقول:

سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ يقول: لمَّا أقبلَ رسولُ اللهِ ﷺ من مكةَ إلى المدينةِ، قال: فتَبِعَهُ سُراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُم، فدعا عليه رسولُ الله ﷺ، فساخَتْ به فَرَسُه، فقال: ادْعُ اللهَ لي، ولا أضرُّك، قال: فدعا اللهَ له، قال: فعَطِشَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَمَرُّوا براعي غنم، فقال أبو بكر الصديق رضي اللهُ عنه: فأخذتُ قَدَحاً، فحَلَبْتُ فيه لرسولِ اللهِ ﷺ كُثْبَةً من لَبَنٍ، فأتيتُه به، فشَرِبَ حتى رَضِيتُ[1]. ٤/٢٨١

= وانظر كلام ابن القيم في «زاد المعاد» ١/ ٢٧١، وما بعده.

وأما قنوت علي في المغرب؛ فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١٨، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٧٧) و(٥٧٨) و(٥٧٩) و(٥٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥٢، وانظر «المحلى» لابن حزم ٤/ ١٤٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الهمداني: هو عمرو ابن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٨)، ومسلم (٢٠٠٩) (٩١)، والبزار في «البحر الزخار» (٥٢) مختصراً، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٦٤)، وأبو يعلى (١١٤) و(١١٥) و(١٧١٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في مسند أبي بكر برقم (٥٠) من طريق محمد بن جعفر، به دون ذكر قصة سراقة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٢٢-٣٢٣ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، به، فجعله من مسند أبي بكر، ولم =

. . . .

= يذكر قصة شرب اللبن.

وأخرجه البخاري (٥٦٠٧) من طريق النضر، ومسلم (٢٠٠٩) (٩٠)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٦٣)، وأبو يعلى (١١٣)، وأبو عوانة ٣٢٢/٥ من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به. لكنه في رواية معاذ العنبري: عن البراء، قال: قال أبو بكر. جعله من مسند أبي بكر، وليس فيه ذكر قصة سراقة.

وقد سلف مطولاً برقم (٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. ونزيد هنا أنه أخرجه من هذه الطريق ابن سعد في «الطبقات» ٣٦٥/٤-٣٦٦، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٣٩/١-٢٤٠ و٦٢٥/٢-٦٢٨، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٤٢٥/٢-٤٢٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣١٥/٣-٣١٦.

وأخرجه البغوي مطولاً كذلك في «شرح السنة» ٣٦٨/١٣-٣٦٩ من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به.

وأخرج الخطيب منه قصة شرب اللبن في «تاريخ بغداد» ٤٢٨/٥-٤٢٩ من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، به، وقال: غريب جداً من رواية الأعمش، عن أبي إسحاق، لا أعلم حدث به غير عبد الواحد بن زياد، والله أعلم.

وفي الباب عن سراقة سلف برقم (١٧٥٩١).

وعن عائشة سيرد ١٩٨/٦.

قال السندي: قوله: فساخت به فرسه، أي: غاصت في الأرض.

فحلبتُ فيه، أي: قلتُ للراعي، فحلب.

كُثْبة، بضم فسكون، أي: قليلاً، وكأن الراعي كان مأذوناً في الحلب لمن يمرُّ به، وقيل غير ذلك.

حتى رضيتُ، قيل: أي حتى علمتُ أنه شرب حاجته وكفايته. قلت(القائل السندي): أو حتى رضيت، حيث ما ضاع سعيي، بل صار مقبولاً، بخلاف ما =

١٨٤٧٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق عن أبي عُبيدة ورجلٍ آخر

عن البراء بن عازب قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، توسَّدَ يمينَه، ويقول: «اللّهمَّ قِني عَذابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبادَكَ» قال: فقال أبو إسحاق: وقال الآخر: «يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[1].

= لو ردَّ اللبن، أو شرب قليلاً.

وانظر (١٨٥١٢) و(١٨٥٦٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق -وهو عمرو ابن عبد الله السبيعي- فرواه شعبة عنه هنا عن أبي عبيدة- وهو ابن عبد الله بن مسعود- ورجل آخر عن البراء، ورواه إسرائيل واختلف عليه فيه، فرواه أسود ابن عامر ووكيع في الروايتين (١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢) -عنه، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد- عن البراء، ورواه يحيى بن آدم -كما سلف في الرواية (٣٧٤٢)- عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، ورواه سفيان الثوري ومن تابعه كما في الروايات (١٨٥٥٢)، -وتخريجها- (١٨٦٣١) و(١٨٦٩٦)- عنه عن البراء دون واسطة، ورواه يونس بن أبي إسحاق، السبيعي، عنه، عن البراء، دون واسطة، لكنه صرح بسماع أبي إسحاق من البراء، ولم يتابع يونس على ذلك أحد، ويونس ضعيف في أبيه، ولم يجزم الأئمة في تعيين أي الطرق هو الصواب، فقال الدارقطني في «العلل» ١٦٧/٣-١٦٨: والصواب عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وقيل: عن البراء. وقال: جميعاً صحيحين. لكنه قال في «العلل» ٢٩٦/٥: ويشبه أن يكون حديث أبي عبيدة عن عبد الله محفوظاً، وقال: صحيحه عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن البراء. (وقع فيه بدل أبي عبيدة: سعد بن عبيدة، وهو وهم، تصويبه في الموضع السابق من كلام الدارقطني). =

. . . .

= وقال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٠٧-٩٠٨: كأن حديث إسرائيل أقرب الروايات إلى الصواب، وأصح. يريد حديث إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن البراء. وحديثه عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١١/١١٥ من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن البراء، وقال: وسنده صحيح. وقال البغوي: حديث حسن. والرجل الآخر الذي في الإسناد مع أبي عبيدة، قال الترمذي: لعله عبد الله بن يزيد. قلنا سيرد مصرحاً به في الروايات (١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٤) -وأبو يعلى (١٧١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وتحرف قول أبي إسحاق: «وقال الآخر» في مسند أبي يعلى إلى لفظ: «وقال أبو الأحوص».

وأخرجه الطيالسي (٧٠٩) عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، مع أن شعبة رواه بواسطة بين أبي إسحاق والبراء كما في هذه الرواية.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٧)- من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن البراء، به.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٣٩٩)، وفي «العلل» ٢/٩٠٧، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٨)- والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٥١) من طريق إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن البراء، وليس عند النسائي في الإسناد: «عن أبيه». قال عقبة: يشبه أن يكون فيه: «عن أبيه». وقد أعلَّه الترمذي كما أسلفنا.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٢، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٥٢) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي =

١٨٤٧٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق قال:

سمعتُ البراءَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ رجلاً مربوعاً، بعيدَ ما بينَ المَنْكِبَيْن، عظيمَ الجُمَّةِ إلى شَحْمَةِ أُذُنَيْه، عليهِ حُلَّةٌ حمراءُ، ما رأيتُ شيئاً قطُّ أحسنَ منه، ﷺ(١).

= موسى، عن البراء. وأبو بكر بن عياش في أبي إسحاق ليس بذاك القوي كما قال أبو حاتم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٧٠-٢٧١، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٨)- عن عبد الله بن الصبَّاح، عن معتمر بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن ربيع بن لوط (ابن أخي البراء بن عازب، ويقال: من ولد البراء) عن البراء.

وقد سلف برقم (٣٧٤٢) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٥٢) و(١٨٦٣١) و(١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢) و(١٨٦٩٦).

وسيرد برقمي (١٨٥٥٣) و(١٨٧١١) وفيه أن النبي ﷺ دعا بهذا الدعاء منصرفه من الصلاة.

وذكرنا شواهده في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٤٢).

وفي الباب عن البراء كذلك بلفظ آخر سيرد بالرقمين (١٨٥١٥) و(١٨٥٦١) وفيه أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً من الأنصار أن يقول إذا أخذ مضجعه: «اللهم أسلمت نفسي إليك، . . . .».

وعن حذيفة سيرد ٥/ ٣٨٥، بلفظ: «باسمك اللهم أموت وأحيا. . . .»

قال السندي: قوله: توسَّد يمينه، أي يجعل يمينه كالوسادة له.

«قِني. . .» إلخ فيه أنه ينبغي للإنسان أن يذكر عند النوم الموت، وينتقل منه إليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله=

. . . .

= السبيعي، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٧) (٩١)، والترمذي بعد (٢٨١١)، وفي «الشمائل» (٣)، وأبو يعلى (١٧١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: الطيالسي (٧٢١)، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٢٧-٤٢٨، والبخاري (٣٥٥١) و(٥٨٤٨)، وأبو داود (٤٠٧٢) و(٤١٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٣ و٢٠٣، وفي «الكبرى» (٩٣٢٨) و(٩٦٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٤)، وابن حبان (٦٢٨٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٢٢ و٢٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٤٦) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه ومختصراً: ابن سعد ١/ ٤٢٨، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٦٥ و٤٥٠، والبخاري (٣٥٤٩)، ومسلم (٢٣٣٧) (٩٣)، والترمذي في «الشمائل» (٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٣-١٣٤، وفي «الكبرى» (٩٣٢٧)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، وأبو يعلى (١٦٩٩) و(١٧٠٠) و(١٧٠٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٣٠) و(٢١٣١)، وابن حبان (٦٢٨٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١١٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٥١٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ١٩٤ و٢٥٠، ٢٥١، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٩١-٢٩٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٦٦٣)، من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد من طرق عن أبي إسحاق بالأرقام: (١٨٥٥٨) و(١٨٦١٣) و(١٨٦٦٦) و(١٨٧٠٠).

وفي الباب عن أنس قال: كان شعر النبي ﷺ إلى أنصاف أذنيه، سلف برقم (١٢١١٨) وذكرنا أحاديث الباب هناك، ونزيد هنا عن أبي رمثة سلف ٤/ ١٦٣، وفيه: أن شعره ﷺ كان يبلغ كتفيه أو منكبيه.

وفي لبس الحلة الحمراء عن أبي جحيفة سيرد ٤/ ٣٠٨ وعن جابر بن سمرة عند الترمذي (٢٨١١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٤٠) من طريق =

١٨٤٧٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء يقول: قرأ رجلٌ الكهفَ وفي الدار دابةٌ، فجَعلَتْ تنفِرُ، فنظرَ، فإذا ضبابةٌ - أو سحابة - قد غَشِيَتْهُ. قال: فذكرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «اقْرَأْ فلانُ، فإنَّها السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ[1] عِندَ القُرْآنِ، أوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ»[2].

=الأشعث ابن سوار، عن أبي إسحاق السبيعي، عنه، قال النسائي: هٰذا خطأ والصواب حديث البراء، وأشعث ضعيف، وقال الترمذي: سألت محمداً -يعني البخاري- قلت له: حديث أبي إسحاق عن البراء أصح، أو حديث جابر بن سمرة؟ فرأى كلا الحديثين صحيحاً، ونقله بنحوه في «علله» ٢/ ٨٦٧.

وانظر حديث علي السالف برقم (٦٨٤).

قال السندي: مربوعاً، أي: وسطاً بين الطويل والقصير.

بعيد ما بين المنكبين: لسعة صدره.

الجُمَّة، بضم جيم وتشديد ميم: مجتمع شعر الرأس، أو هي من شعر الرأس، ما سقط على المنكبين.

عليه حلة حمراء، أي: حين رأيتُه، والمراد رؤية مخصوصة.

(١) في (ص): تنزل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤١)، وأبو يعلى (١٧٢٢)، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧١٤)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤١)، والترمذي (٢٨٨٥)، وأبو الضريس في «فضائل القرآن» (٢٠٤)، وابن حبان (٧٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٨٣ من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٠٩) و(١٨٥٩١) و(١٨٦٣٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري أن أسيد بن حضير بينما هو في ليلة =

١٨٤٧٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ البراءَ وسألَه رجلٌ من قَيْس، فقال: أفررتُم عن رسول الله ﷺ يومَ حُنَيْن؟ فقال البراء: ولكنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يَفِرَّ، كانَتْ هَوازنُ ناساً رماةً، وإنّا لمَّا حَمَلْنا عليهم، انكَشَفُوا، فأكْبَبْنَا على الغَنَائم، فاستَقْبَلُونا بالسِّهام، ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ على بغلته البيضاء، وإنَّ أبا سفيانَ بنَ الحارث آخذٌ بلِجامها وهو يقول:

«أنـا النَّبِـيُّ لا كَـذِبْ   أنـا ابْـنُ عَبْـدِ المُطَّلِـبْ»[١]

=يقرأ في مربده، إذ جالت فرسه. . . سلف برقم (١١٧٦٦). وجاء من حديث أسيد بن حضير عند البخاري (٥٠١٨).

قوله: تنفر، وقع في روايةٍ لمسلم: تنقز، بالقاف والزاي، أي: تثب. قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢/٢٢: وكلاهما (يعني تنفر، وتنقز) يحتمل لفظ الحديث، وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/٨٢: ووقع في بعض نسخ بلادنا: ينفز، بالفاء والزاي، وحكاه القاضي عياض عن بعضهم وغلَّطه، قلنا: ووهِم الحافظُ في «الفتح» ٩/٥٧ إذ حكى عن القاضي عياض أنه خطَّأ رواية ينقز، بالقاف والزاي.

قال السندي: قوله: فإذا ضبابة، بالفتح: سحابة تغشى الأرض، كالدخان.

اقرأ فلان، بتقدير حرف النداء، أي: يا فلان، أي: اقرأ فقد ظهرت علامة القبول لقراءتك، أو: لا تجعل مثل هذا مانعاً من القراءة بعد هٰذا، بل كن مستمراً على القراءة إن رأيت مثل هٰذا. وفي «المجمع»: أي ينبغي لك أن تستمر على القراءة، فيستقيم ما حصل لك من نزول الرحمة، أو تستكثر من القراءة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي. =

١٨٤٧٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ ربيعَ بن البراء يحدث

عن البراء أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أقبلَ من سفر، قال: «آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ»[1].

= وأخرجه البخاري (٢٨٦٤) و(٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦) (٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٨)، وأبو يعلى (١٧٢٧)، والطبري في «التفسير» (١٦٥٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/٢٠٧-٢٠٨ و٢٠٨-٢٠٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/١٣٣- وابن سعد في «الطبقات» ١/٢٤ مختصراً، والبخاري (٤٣١٦)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٢، وفي «مشكل الآثار» (٣٣٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧٧٠) من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٨) مختصراً، وسيرد بالرقمين: (١٨٥٤٠) و(١٨٧٠٦)، وانظر (١٨٤٨٦).

قال السندي: قوله: ولكن رسول الله ﷺ... نبه على أن الأهم للمسلم أن لا يعتقد فيه ﷺ أمراً غير لائق، فإنه يؤدي إلى الهلاك، ثم بيّن له سبب فرار الصحابة.

فأكببنا، أي: سقطنا.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل الربيع بن البراء، فهو وإن تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، قد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٢٦، ووثقه العجلي، والذهبي، والحافظ في «التقريب»، وروايته هنا إنما هي عن أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٧٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. دون قوله: «تائبون». =

١٨٤٧٧- حدثنا سُليمان بنُ داود الهاشميُّ قال: أخبرنا أبو بكر، عن أبي إسحاق قال:

قلت للبراء: الرجلُ يَحْمِلُ على المشركين، أهُوَ ممَّنْ ألقَى بيده إلى التَّهْلُكَة؟ قال: لا، لأن الله عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ رسولَهُ ﷺ، فقال: ﴿فَقَاتِلْ في سَبِيلِ اللهِ لاَ تُكَلَّفُ إلاَّ نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤] إنما ذاكَ في النَّفَقَةِ[١].

= وأخرجه الطيالسي في «المسند» (٧١٦) -ومن طريقه الترمذي (٣٤٤٠)- والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٨٤) وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٠)، وأبو يعلى (١٦٦٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٨٨، وابن حبان (٢٧١١)، والطبراني في «الدعاء» (٨٤٢) من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وروى الثوري هٰذا الحديث عن أبي إسحاق، عن البراء، ولم يذكر فيه: عن الربيع بن البراء، ورواية شعبة أصح. قلنا: سيرد الحديث من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق برقم (١٨٦٥٨).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٤٣) من طريق إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٤٦) و(١٨٦٣٢) و(١٨٦٥٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٤٩٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: آيبون، أي: نحن.

لربنا: يحتمل التعلق بالسابق واللاحق.

(١) سبب نزول الآية صحيح من حديث حذيفة، وهٰذا إسناد اختلف في متنه على أبي إسحاق السبيعي، فرواه أبو بكر بن عياش عنه، بهٰذا اللفظ، وأبو بكر بن عياش ليس بذاك القوي في أبي إسحاق -كما قال أبو حاتم في «العلل» ١/٣٥- وقد خالف الثقات عن أبي إسحاق في متنه، فقد أخرجه الطبري في =

. . . .

= «التفسير» (٣١٦٧) و(٣١٦٩) و(٣١٧١) من طريق أبي الأحوص وسفيان والحسين بن واقد، وأخرجه الطبري كذلك (٣١٧٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٧٥-٢٧٦ من طريق إسرائيل، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٥ من طريق شعبة، خمستهم، عن أبي إسحاق، عن البراء في قوله: ﴿ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥] قال: هو الرجل يُصيب الذنوب فيلقي بيده إلى التهلكة، يقول: لا توبة لي. وذكر الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٨٥ أن طريق أبي بكر بن عياش إن كان محفوظاً، فلعل للبراء فيه جوابين، ثم رجح الحافظ رواية الثوري وإسرائيل وأبي الأحوص، قال: وكل منهم أتقن من أبي بكر، فكيف مع اجتماعهم وانفراده!

قلنا: قد رواه الجراح بن مليح عن أبي إسحاق السبيعي عند الطبري في «التفسير» (٣١٧٢) بلفظ أبي بكر بن عياش، لكن دون قوله: إنما ذاك في النفقة، وما صح من حديث البراء في سبب نزول الآية هو غير ما قاله حذيفة في سبب نزولها فيما أخرجه البخاري برقم (٤٥١٦) قال: نزلت في النفقة.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٨٥: وهٰذا الذي قاله حذيفة جاء مفسراً في حديث أبي أيوب الأنصاري الذي أخرجه مسلم (لم نجده فيه)، وأبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢)، [والطبري (٣١٨٠)]، وابن حبان (٤٧١١)، [والطبراني (٤٠٦٠)]، والحاكم ٢/ ٢٧٥، [والبيهقي ٩/ ٩٩] من طريق أسلم ابن عمران قال -واللفظ لابن حبان-: كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفّاً عظيماً من الروم، وخرج مثله أو أكثر، وعلى أهل مصر عُقبة بنُ عامر صاحبُ رسول الله ﷺ فحمل رجلٌ من المسلمين على صفِّ الروم حتى دخل فيهم، فصاح به الناس، وقالوا: سبحانَ الله! تُلْقِي بيدك الى التَّهلُكَة؟! فقام أبو أيوب الأنصاري، فقال: أيها الناس، إنكم تتأولون هٰذه الآية على هٰذا التأويل، إنما نزلت هٰذه الآية فينا معشر الأنصار، إنَّا لما أعزَّ اللهُ الإسلام، وكثَّر ناصريه، قلنا بعضُنا لبعض سرّاً من رسول الله ﷺ: إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعزَّ الإسلام، وكثَّر ناصريه، فلو أقمنا في أموالنا، فأصْلَحْنا ما ضاع منا، فأنزل الله =

١٨٤٧٨ - حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، قال: حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق قال:

قيل للبراء: أكانَ وجهُ رسولِ الله ﷺ حديداً هٰكذا مثلَ السيف؟ قال: لا، بل كانَ مثلَ القَمَر[1].

=على نبيه ﷺ يردُّ علينا ما قلنا: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلقوا بأيديكم إلى التَّهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين﴾ فكانت التَّهلكةُ الإقامةَ في أموالنا وإصلاحَها، وتَرَكْنا الغَزْوَ. قال: وما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دُفن بأرض الروم. وإسناده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند الطبري (٣١٤٧) في تفسير هٰذه الآية: قال: تنفق في سبيل الله، وإن لم يكن لك إلا مِشْقَصٌ، أو سهم.

وعنه أيضاً -عند الطبري (٣١٤٨)- قال: في النفقة.

قال السندي: قوله: يحمل على المشركين، أي: وحدهُ.

ألقى بيده، أي: ألقى نفسه باختياره في الهلاك، وهو مما نُهي عنه.

﴿لا تُكَلَّفُ إلا نَفْسَك﴾، التكليف يتعدّى إلى مفعولين، فنصب نفسَك، على أنه مفعول ثان، يُريد أنه من لازم خصوص تكليف القتال بنفسه أن يقاتل وحده، ومعنى هٰذا الخصوص أنه ليس عليه الإثم إن تركوا القتال، لا أنهم ما كلفوا به، وأن القتال غير واجب عليهم.

في النفقة، أي: هو أن لا ينفق فيؤدي ذٰلك إلى الهلاك، أو هو أن يُسرف في الإنفاق، فيؤدي ذاك إلى الهلاك.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري. زهير -وهو ابن معاوية- قد سمع من أبي إسحاق -وهو السبيعي- بعد الاختلاط، لكن هٰذا الحديث مما انتقاه له البخاري.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٧) - ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤١٧)- والدارمي (٦٤)، والبخاري في «الصحيح» (٣٥٥٢)، وفي «التاريخ الكبير» ١/ ١٠، والترمذي في «جامعه» (٣٦٣٦)، وفي«الشمائل» (١٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨٣)، وابن حبان (٦٢٨٧)، والبيهقي في =

١٨٤٧٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن عديِّ بن ثابت

عن البراءِ بنِ عازبٍ قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فنزلنا بغدير خُمٍّ، فنوديَ فينا: الصلاة جامعة، وكُسِحَ لِرسولِ الله ﷺ تحتَ شَجَرَتَيْنِ، فصلَّى الظهر، وأخذ بيد عليٍّ رضي الله عنه، فقال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: بلى، قال: «أَلَسْتُمْ تعلمونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قالوا: بلى. قال: فأخذ بيد عليٍّ فقال: «مَنْ[1] كُنْتُ مَوْلاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعادِ مَنْ عادَاهُ». قال: فلَقِيَهُ عمرُ بعد ذٰلك، فقال له: هنيئاً يا ابنَ أبي طالب، أصبحتَ وأمسيتَ مولى كلِّ مؤمنٍ ومؤمنة[2].

= «دلائل النبوة» ١/ ١٩٤-١٩٥ و١٩٥ من طُرق عن زهير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن. ولم تقع لفظة «حديداً» عند أكثرهم، ووقع عند البيهقي في «الشعب»: كالشمس، مع أن روايته من طريق أبي داود الطيالسي.

وفي الباب عن جابر بن سمرة، سيرد ٥/ ١٠٤.

قال السندي: قوله: حديداً، أي: شديداً، أو كالحديد المجلوّ في الضياء، فقال: بل أضوأ منه، أو المراد بالحديد هو السيف، فقال: السيف طويل، ووجهه ﷺ كان مدوّراً مع الضياء.

(١) في (ظ١٣) و(ق): اللهم من.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار. =

● ١٨٤٨٠- قال أبو عبد الرحمن: حدثنا هُدْبَةُ بنُ خالد، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بنِ زَيْد، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[1].

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٧٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة لأبيه (١٠٤٢) من طريقين، عن حماد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٧٣) بنحوه، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/١٦٠ مختصراً من طريق أبي إسحاق، عن البراء، به.

وقوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» برقم (١٠٠).

ولقوله: «اللهم وال من ولاه، وعادِ من عاداه» شواهد تُقَوِّيه.

وقد سلف من حديث علي بن أبي طالب بالأرقام (٦٤١) و(٩٥٠) و(٩٦١).

ومن حديث ابن عباس (٣٠٦١).

ومن حديث زيد بن أرقم، سيرد ٤/٣٦٨.

ومن حديث بريدة الأسلمي سيرد ٥/٣٤٧.

ومن حديث رجال من أصحاب النبي ﷺ سلف (٦٤١) و (٩٥٠) وسيرد ٤/٣٧٠ و ٥/٣٦٦ ومن حديث أبي أيوب الأنصاري سيرد ٥/٤١٩.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: بغدير خُمّ، بضم معجمة، وتشديد ميم: غيضة بثلاثة أميال من الجحفة، عندها غدير مشهور، يضاف إليها.

ومن كنت مولاه: المناسبُ بآخر الحديث -أعني: «اللهم والِ من والاه، وعادِ مَنْ عاداه» -أن يُحمل المولى على المحبوب، أي: مَنْ يُحبُّني، فليحبَّ علياً.

(١) مكرر سابقه. وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٣) عن هدبة =

١٨٤٨١- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: زبيدٌ أخبرني، ومنصور[1] وداود وابن عون ومجالد، عن الشعبي -وهذا حديث زبيد- قال: سمعتُ الشعبيَّ

يُحدث عن البراء، وحدثنا عند ساريةٍ في المسجد، قال: ولو كنتُ ثَمَّ لأَخبرْتُكُم بموضعها، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ أوَّلَ ما نَبْدَأُ بِهِ في يَوْمِنا هٰذا أنْ نُصَلِّيَ، ثم نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذلكَ، فَقَدْ أصابَ سُنَّتَنا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذلكَ، فإنَّما هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ في شَيْءٍ». قال: وذبحَ خالي أبو بُرْدَةَ بنُ نِيار، قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ وعندي جَذَعَةٌ خيرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، قال: «اجْعَلْها مكانَها، وَلَنْ[2] تُجْزِىءَ - أوْ تُوفِيَ - عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»[3]. ٤/٢٨٢

=ابن خالد، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «هذا مولى من أنا مولاه، أو وليٌّ من أنا مولاه». وقرن بابن جدعان أبا هارون -وهو العبدي عمارة بن جوين- متروك.

(١) في (م) و(ق): أخبرني منصور، وهو خطأ.

(٢) في (م): ولم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. داود -وهو ابن أبي هند وإن كان من رجال مسلم- متابع، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن كان ضعيفاً -متابع. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وابن عون: هو عبد الله، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي في الصلاة كما في «تحفة الأشراف» ٢/٢٢، وأبو عوانة ٥/٢١٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧٢)، وابن حبان (٥٩٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٣٧ =

. . . .

= و٥/ ٣٤-٣٥ و٧/ ١٨٥ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٣)، والبخاري (٩٥١) مختصراً، و(٩٦٥) و(٩٦٨) و(٥٥٦٠)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٢، وفي «الكبرى» (١٧٦٤)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٥ و٢١٦، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧١) و(٤٨٧٥)، وابن حبان (٥٩٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٦٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١١١٤) من طرق عن شعبة، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، وأبو يعلى (١٦٦٢)، وابن خزيمة (١٤٢٧)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٤-٢١٥، والبيهقي ٣/ ٢٨٣-٢٨٤ من طريق جرير، وأبو عوانة ٥/ ٢١٤ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٩٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، والبيهقي ٣/ ٣١١ من طريق محمد بن طلحة، عن زبيد، عن الشعبي، به.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٨ من طريق سفيان الثوري، عن منصور وزبيد، عن الشعبي، به.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٧٣)، ومسلم (١٩٦١) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤٨٦)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٨-٢١٩ و٢١٩-٢٢٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧٣) و(٤٨٧٤) من طرق عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٥٦) و(٥٥٦٣)، ومسلم (١٩٦١) (٤) (٦) (٨)، وأبو داود (٢٨٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤٨٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٧، وأبو عوانة ٥/ ٢١٧ و٢١٩-٢٢٠ و٢٢٠ و٢٢٠-٢٢١ و٢٢١ و٢٢١-٢٢٢ و٢٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . .

= الآثار» (٤٨٧٦) و(٤٨٧٧)، وابن حبان (٥٩٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٤ و١٨٤-١٨٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٦٩ من طرق، عن الشعبي، به. وفي رواية لمسلم وغيره: «مَنْ صلَّى صلاتَنا، ووَجَّهَ قِبْلَتَنا، ونَسَكَ نُسُكَنَا، فلا يَذْبَحْ حتى يُصَلِّي»، فقال خالي: يا رسول الله، قد نَسَكْتُ عن ابنٍ لي، فقال: «ذاك شيءٌ عَجَّلْتَهُ لِأهلك»، فقال: إن عندي شاةً خَيْرٌ من شاتَيْن، قال: «ضَحِّ بها، فإنها خَيْرُ نَسِيكَة». قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٧ في ما وقع من قوله: عن ابنٍ لي: مرادُه أنه ضحَّى لأجله، للمعنى الذي ذكره في أهله وجيرانه فخصَّ ولده بالذكر، لأنه أخصُّ بذلك عنده حتى يستغني ولده بما عنده عن التشوّف إلى ما عند غيره.

وأخرج البخاري (٦٦٧٣) بصيغة المكاتبة عن محمد بن بشار، حدثنا معاذ ابن معاذ، حدثنا ابن عون، عن الشعبي، قال: قال البراء بن عازب، وكان عندهم ضيف لهم، فأمر أهله أن يذبحوا قبل أن يرجع ليأكل ضيفهم، فذبحوا قبل الصلاة، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فأمره أن يعيد الذبح، فقال: يا رسول الله، عندي عَناق جَذَع، عَناق لبن، هي خير من شاتَيْ لحم. قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/ ٥٥٤: ظاهر السياق أن القصة وقعت للبراء، لكن المشهور أنها وقعت لخاله أبي بردة... وفي رواية الإسماعيلي: قال البراء: يا رسول الله. وهذا صريحٌ في أن القصة وقعت للبراء، فلولا اتحاد المخرج لأمكن التعدد، لكن القصة متحدة، والسندُ متحد من رواية الشعبي، عن البراء، والاختلاف من الرواة عن الشعبي، فكأنه وقع في هذه الرواية اختصارٌ وحذف، ويحتمل أن يكون البراء شارك خالَه في سؤال النبي ﷺ عن القصة، فنُسبت كلُّها إليه تجوُّزاً.

وسيرد بالأرقام (١٨٤٨٩) و(١٨٤٩٠) و(١٨٥٣٣) و(١٨٦٢٨) و(١٨٦٣٠) و(١٨٦٩١) و(١٨٦٩٣) و(١٨٧١٢).

وقد سلف من حديث أبي بردة برقمي (١٥٨٣٠) و(١٦٤٨٥).

وفي الباب عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٤٦). =

١٨٤٨٢- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: علقمةُ بنُ مَرْثَدٍ أخبرني[١] عن سعد[٢] بن عبيدة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ، قال في القَبْرِ: إذا سُئِلَ فَعَرَفَ رَبَّهُ. قال: وقال شيئاً[٣] لا أحفظه، فذٰلك قوله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الذينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ في الحَيَاةِ الدُّنْيا وَفي الآخِرَةِ﴾[٤] [إبراهيم: ٢٧].

= وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٤٨).
وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٣٩).
وعن زيد بن خالد الجهني مثل حديث عقبة، سيرد ١٩٤/٥.
وعن رجل من مزينة أو جهينة، سيرد ٣٦٨/٥.
قال السندي: قوله: في يومنا هٰذا، أي: في عيد الأضحى.
من النسك، أي: من الأضحية.
جَذَعة، بفتحتين.

(١) زيد في النسخ لفظ: «قال» بين علقمة بن مرثد ولفظة: «أخبرني»، ولا وجه له.

(٢) في (م): سعيد، وهو خطأ.

(٣) في (م): شيء، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.
وأخرجه الطيالسي (٧٤٥)، والبخاري (١٣٦٩) و(٤٦٩٩)، وأبو داود (٤٧٥٠)، والترمذي (٣١٢٠)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٠) و(٢٠٧٦١)، وابن حبان (٢٠٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٢)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١) (٢)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص١٤٦ و١٤٦-١٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤٩/٢٢ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. واللفظ عند البخاري وآخرين: «المسلم إذا =

. . . .

=سئل في القبر، يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٧ و١٣/٣٦٧-٣٦٨، وهنّاد بن السَّريّ (٣٤٠)، والمروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٣٥٦)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٥٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٧١، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٣) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن سعد بن عُبَيدة، عن البراء، موقوفاً.

وأخرجه الطبري في «التفسير» أيضاً (٢٠٧٥٩) من طريق جابر بن نوح، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، ولم يسق لفظه، وإنما أحال على حديث أبي معاوية.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٧٧)، وفي «الصغير» (٤٩٥) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، عن البراء مرفوعاً بلفظ: «يقال للكافر: مَنْ ربُّك؟ فيقول: لا أدري، فهو تلك الساعة أصمُّ أعمى أبكم، فيضربه بمِرْزَبَّةٍ، لو ضُرب بها جبل، صار تراباً، فيسمعها كلُّ شيء غير الثقلين. قال: وسمعت رسول الله ﷺ قرأ: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين﴾. قال الطبراني: لم يروه عن الأعمش عن سعد إلا يحيى بن زكريا.

وأخرج عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٣٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٠١، وفي «الكبرى» (٢١٨٣) -وهو في «التفسير» (٢٨٦)- وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن أبيه، عن خيثمة، عن البراء في قوله: ﴿يُثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين﴾ قال: نزلت في عذاب القبر.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٤) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: ذكر النبي ﷺ المؤمن=

١٨٤٨٣- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، أخبرنا أبو إسحاق

عن البراء - قال شعبة: ولم يسمعه من البراء - أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بناسٍ من الأنصار، فقال: «إنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فاعِلينَ، فَأَفْشُوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ، وَاهْدُوا السَّبيلَ»[١].

= والكافر. ثم ذكر أشياء لم أحفظها، فقال: «إن المؤمن إذا سئل في قبره، قال: ربي الله...» فذكر الحديث.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد برقم (١٨٥٧٥).

وسيرد مطولاً من طريق المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء، برقم (١٨٥٣٤).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٠) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فذٰلك قوله عزَّ وجلّ، أي: التثبيتُ في القبر عند سؤال الملكين هو المرادُ بالتثبيت في الآخرة في هذه الآية، وإلا فلا تكليف في الآخرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه منقطع كما ذكر شعبة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو عمرو ابن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٧١١) -ومن طريقه الترمذي (٢٧٢٦)- والدارمي (٢٦٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو يعلى (١٧١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠) من طريق حجاج بن منهال، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٢٢) من طريق يونس بن عبيد الله، خمستهم، عن شعبة، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وخالف حجاج بن منهال، فذكر فيه سماع أبي إسحاق من البراء، فوهم، =

١٨٤٨٤- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: مَرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على مجلسٍ من الأنصار، فقال: «إنْ أبَيْتُمْ إلاّ أنْ تَجلِسُوا، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأعِينُوا المَظْلومَ»[1].

١٨٤٨٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق

أنه سمعَ البراءَ يقول في هٰذه الآية: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله»، قال: فأمرَ رسولُ الله ﷺ زيداً، فجاء بكَتِفٍ فكَتَبَها. قال: فَشَكا إليه ابنُ أمِّ مكتوم ضرارتهُ، فنزلت: ﴿لا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولي

=وقد توقف فيه الطحاوي، وجعله اختلافاً على شعبة.

وسيرد بالأرقام (١٨٤٨٤) و(١٨٥٦٩) و(١٨٥٩٠) و(١٨٦٧٦).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٠٩) وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله لا بدّ فاعلين، أي: الجلوس على الطرق.

فأفشوا، من الإفشاء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجالُه ثقات رجال الشيخين، غير أنه منقطع فيما ذكر شعبة في الرواية السابقة.

حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٢) من طريق مالك بن إسماعيل، وابن حبان (٥٩٧) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وعند ابن حبان: «وأغيثوا الملهوف» بدل: «وأعينوا المظلوم».

﴿الضَّرَرِ﴾[1] [النساء: ٩٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه مسلم (١٨٩٨) (١٤١)، وأبو يعلى (١٧٢٥)، والطبري في «التفسير» (١٠٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٥)، وابن سعد ٤/ ٢١٠، والدارمي (٢٤٢٠)، والبخاري (٢٨٣١) و(٤٥٩٣)، وأبو عوانة ٥/ ٧٣-٧٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٠)، وابن حبان (٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣، وفي «معرفة السنن» (١٧٦٥١)، وفي «السنن الصغير» (٣٤٦١) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٣، والبخاري (٤٥٩٤) و(٤٩٩٠)، ومسلم (١٨٩٨) (١٤٢)، والترمذي (١٦٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠، وفي «الكبرى» (١١١١٨) -وهو في «التفسير» (١٣٨)، والطبري في «التفسير» (١٠٢٣٣) و(١٠٢٣٤) و(١٠٢٣٦) و(١٠٢٤٩)، وأبو عوانة ٥/ ٧٤ و٧٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠١) و(١٥٠٢)، وابن حبان (٤٠) و(٤١) من طرق عن أبي إسحاق، به.

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت، وهٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٠٨) و(١٨٥٥٦) و(١٨٦٤٨) و(١٨٦٥٣) و(١٨٦٧٩).

وفي الباب عن زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٤.

قال السندي: قوله: فجاء بكتف؛ وكانوا يكتبون يومئذ في الكتف لقلة الورق.

فنزلت، أي: بزيادة القيد، وفيه تأخير القيد إلى وقت السؤال، وتغيير النظم الأول بزيادة القيد في وسطه، وهو في الحقيقة نسخٌ للنظم الأول، ولا أدري هل نُبِّهَ على هٰذا النوع من النسخ، أم لا؟

١٨٤٨٦- حدثنا عفّان، حدثنا عُمر بنُ أبي زائدة، قال: سمعتُ أبا إسحاق قال:

قال رجلٌ للبراء وهو يمزحُ معه: قد فَرَرْتُم عن رسول الله ﷺ وأنتم أصحابُه. قال البراء: إني لأَشهدُ على رسولِ الله ﷺ ما فرَّ يومئذٍ، ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ حفرِ الخندق، وهو ينقلُ مع الناس الترابَ، وهو يَتَمَثَّلُ كلمةَ ابنِ رواحة:

«اللّهُمَّ لَوْلاَ أنْتَ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ... وثَبِّتِ الأَقْدَامَ إنْ لاقَيْنا

إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا ... وإنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»

يمدُّ بها صوتَه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو في الحقيقة حديثان: حديث حنين وحديث الخندق، وقد انفرد بالجمع بينهما عمر بن أبي زائدة في هٰذه الرواية، ولا ندري أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده، وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة، وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/٢٠٧-٢٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٣٣- عن عمر بن أبي زائدة وشعبة، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. لكنه لم يسق رواية عمر بن أبي زائدة، بل ساق رواية شعبة وليس فيها قصة الخندق، وقد سلف برقم (١٨٤٧٥).

وأخرجه أبو عوانة ٤/٢٠٩-٢١٠ من طريق أبي عامر العَقَدي، عن عمر بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: ما كان معنا يوم كذا وكذا -ذكر يوماً من أيام رسول الله ﷺ- فارس إلا المقداد بن الأسود، رضي الله عنه، =

١٨٤٨٧- حدثنا هُشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين افْتَتَحَ الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْه[1].

=فارس رسول الله ﷺ، فقال رجل يمازحه: فررتم عن رسول الله ﷺ؟! فقال البراء: إني أشهد على رسول الله ﷺ ما فر يومئذ، كان -واللهِ- إذا اشتد القتال، واحمرَّ البأس، اتقينا به.

وقد سلف حديث حنين بالرقمين: (١٨٤٦٨) و(١٨٤٧٥)، وسيرد بالرقمين (١٨٥٤٠) و(١٨٧٠٦)، وسيرد حديث الخندق بالأرقام: (١٨٥١٣) و(١٨٥٧٠) و(١٨٥٧١) و(١٨٥٧٢) و(١٨٦٦٢) و(١٨٦٨٤).

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ونقلُ ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٢٣١ عن الإمام أحمد بن حنبل، أنه لم يسمع من يزيد بن أبي زياد مدفوع بتصريحه بالتحديث عنه عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠، وهو متابع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٣٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠، وأبو يعلى في «المسند» (١٦٥٨) و(١٦٩١) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. واللفظ عند ابن أبي شيبة ويعقوب: رأيت النبي ﷺ رفع يديه حتى كادتا تحاذيان أذنيه، وسيرد بنحوه برقم (١٨٦٧٤).

وأخرجه الشافعي في «المسند» (٢١٥) (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٥٣١)، والحميدي (٧٢٤)، والبخاري في «رفع اليدين» (٣٤)، وأبو داود (٧٥٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨١، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٧٦، ٧٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٢٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، وأحمد في «العلل» (٧١٥) من طريق الجراح بن مليح والد وكيع، وأبو داود (٧٤٩)، وأبو يعلى =

. . . .

= (١٦٩٠) من طريق شريك، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٤ من طريق خالد بن عبد الله، وأبو يعلى أيضاً (١٦٩٢) من طريق ابن إدريس، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٧٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٤ من طريق علي بن عاصم، عن محمد بن أبي ليلى، و١/ ٢٩٣ من طريق إسماعيل ابن زكريا، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٤١، من طريق حمزة الزيات، و٧/ ٢٥٤ من طريق جرير، تسعتهم عن يزيد بن أبي زياد، به. زاد أبو داود وأبو يعلى: ثم لا يعود. وقال الدارقطني: قال علي يعني ابن عاصم: فلما قدمت الكوفة قيل لي: إن يزيد حي، فأتيته، فحدثني بهٰذا الحديث فقال: حدثني عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن البراء، قال: رأيت رسول الله ﷺ حين قام إلى الصلاة فكبر ورفع يديه حتى ساوى بهما أذنيه، فقلت له: أخبرني ابن أبي ليلى أنك قلت: ثم لم يعد، قال: لا أحفظ هٰذا، فعاودته، فقال: ما أحفظه. قال سفيان بن عيينة -كما عند الشافعي والحميدي-: فلما قدمت الكوفة، سمعته يحدث وزاد فيه: ثم لا يعود. فظننت أنهم لقنوه. وكان بمكة يومئذ أحفظ منه يوم رأيته بالكوفة، وقالوا لي: إنه قد تغير حفظه، أو ساء حفظه. وقال البخاري: وكذٰلك روى الحفاظ من سمع يزيدَ بن أبي زياد قديماً، منهم الثوري وشعبة وزهير، ليس فيه: ثم لم يعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٦، وأحمد في «العلل» بإثر الرقم (٧٠٨)، وأبو داود (٧٥٢)، وأبو يعلى (١٦٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٤ من طريق وكيع، عن محمد بن أبي ليلى، عن الحكم وعيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء، أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، ثم لا يرفعهما حتى يفرغ. قال عبد الله بن أحمد: كان أبي يذكر حديث الحكم وعيسى يقول: إنما هو حديث يزيد بن أبي زياد، وقال: ابنُ أبي ليلى (يعني محمداً) كان سيىء الحفظ، ولم يكن يزيد بن أبي زياد بالحافظ. وقال البيهقي ٢/ ٧٧: ومحمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لا يحتج بحديثه وهو =

١٨٤٨٨- حدثنا هُشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الحَقِّ على المسلمينَ أنْ يَغْتَسِلَ أحَدُهُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَأنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إنْ كانَ عِنْدَ أهْلِهِ، فإنْ لم يَكُنْ عِنْدَهُمْ طِيبٌ، فإنَّ الماءَ طِيبٌ[1]»[2].

= أسوأ حالاً عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد. وقال أبو داود: هٰذا الحديث ليس بصحيح. ووقع عند أبي داود، وفي «التحفة»: عن عيسى عن الحكم، وذكر المزي في «التهذيب» الحكم من شيوخ عيسى، وقال: إن كان محفوظاً، وكذا قال عند ذكر عيسى في أصحاب الحكم.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٨٠/٣ من طريق خالد ابن عبد الله، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٧٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، والدارقطني في «السنن» ٢٩٤/١ من طريق إسماعيل بن زكريا، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي زياد، عن عدي بن ثابت، عن البراء، به.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٨٦٧٤) و(١٨٦٨٢) و(١٨٦٩٢) و(١٨٧٠٢).

وانظر حديثي ابن مسعود (٣٦٨١) وابن عمر (٤٥٤٠).

(١) في (م): أطيب، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، دون قوله: «فإن لم يكن عندهم طيب، فإن الماء طيب»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث عند ابن أبي شيبة والطحاوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/٢-٩٣ و١٥٥، والترمذي (٥٢٩)، وأبو يعلى (١٦٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٦/١ من طريق هشيم، بهٰذا =

. . . .

= الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه يحيى بن صالح الوحاظي ص٥٥ في نسخة أبي مسهر، والترمذي (٥٢٨)، وأبو يعلى (١٦٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٤)، من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

قال الطبراني: لم يُرو هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يزيد بن أبي زياد.

وسيرد برقم (١٨٤٩٥).

وقد سلف الأمرُ بالغسل من حديث ابن عمر برقم (٤٤٦٦) مرفوعاً بلفظ: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل». وذكرنا بعض أحاديث الباب هناك.

وفي الباب أيضاً عن أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٧) و(١١٥٧٨) مرفوعاً بلفظ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

وعنه أيضاً برقم (١١٢٥٠) و(١١٦٥٨) مرفوعاً بلفظ: «الغسل يوم الجمعة على كل محتلم، والسواك، وأن يمس من الطيب ما يقدر عليه، ولو من طيب أهله».

وعن شيخ من الأنصار، سيرد ٥/٣٦٣.

وانظر أيضاً حديثي أبي ذر وأبي أيوب وسلمان الخير الآتيين ٥/١٧٧ و٤٢٠ و٤٣٨.

قال السندي: قوله: «إن من الحق»، أي: الثابت المؤكد، وليس المرادُ الوجوبَ، فإن الغسل وإن جاء فيه الوجوب، إلا أن الطِّيبَ غيرُ واجب.

فإن الماء طيب: يحتمل أن يكون بكسر وتخفيف، أو بفتح وتشديد، أي: فيغني عن الطيب.

١٨٤٨٩- حدثنا سُفيان، أخبرنا أبو جَناب، عن يَزيدَ بنِ البراءِ

عن أبيه، خطبَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ النَّحر، فقال: «إنَّ أوَّلَ نُسُكِكُمْ هٰذِهِ الصَّلاةُ». فقام إليه أبو بُرْدَةَ بنُ نِيار، خالي - قال سفيان[1]: وكان بدرياً - فقال: يا رسول الله، كان يوماً يُشتَهَى فيه اللحمُ، ثم إنَّا عجَّلْنا، فَذَبَحْنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «فأَبْدِلْها». قال: يا رسول الله، إنَّ عندَنا ماعزاً جَذَعاً، قال: «فَهِيَ لَكَ، وَلَيْسَ لأحَدٍ بَعْدَكَ»[2].

١٨٤٩٠- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرو، حدثنا زائدة، حدثنا أبو جَنَاب الكلبيُّ، حدثني يزيدُ بنُ البراء بن عازب

عن البراء بن عازب، قال: كنَّا جُلوساً في المُصَلَّى يومَ أضحى، فأتانا رسولُ اللهِ ﷺ، فسَلَّمَ على الناس، ثم قال: «إنَّ أوَّلَ نُسُكِ يَوْمِكُمْ هٰذا[3] الصَّلاةُ». قال: فَتَقَدَّمَ، فصلَّى ركعتَيْن، ثم سلَّم، ثم استقبلَ الناسَ بوجهه، وأُعْطِيَ قوساً - أو

---

(١) في (م): سهيل، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي جناب، وهو يحيى ابن حية الكلبي. يزيد بن البراء صدوق، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٤٨١).

قال السندي: قوله: كان يوماً، أي: كان هٰذا اليوم يوماً.

(٣) في هامش (س): هٰذه.

عصاً - فاتكأ عليه، فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، وأمرَهم، ونَهاهُم، وقال: «مَنْ كانَ مِنْكُمْ عَجَّلَ ذِبْحاً، فإنَّما هِيَ جَزَرَةٌ أطْعَمَها أهْلَهُ، إنَّما الذَّبْحُ بَعْدَ الصَّلاةِ». فقام إليه خالي أبو بُرْدَةَ بنُ نِيار، فقال: أنا عجَّلْتُ ذَبْحَ شاتي يا رسول الله لِيُصْنَعَ لنا طعامٌ نجتمعُ عليه إذا رَجَعْنا، وعندي جَذَعَةٌ من مِعْزَى[1]، هي أوفى مِنَ الذي ذبحتُ، أفَتَفِي[2] عني يا رسول الله؟ قال: «نَعَمْ، وَلَنْ تَفِيَ[3] عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ». قال: ثم قال: «يا بلالُ». قال: فمَشَى، واتَّبَعَه رسولُ الله ﷺ حتى أتى النساءَ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّسْوَانِ[4]، تَصَدَّقْنَ، الصَّدَقَةُ خَيْرٌ لَكُنَّ». قال: فما رأيتُ يوماً قطُّ أكثرَ خَدَمَةً مقطوعةً، وقِلادة وقُرْطاً من ذٰلك اليوم[5]. ٤/٢٨٣

---

(١) في (م) و(ق): معز.

(٢) في (م) و(ق) وهامش (س): أفتُغْني، وفي (ظ١٣): فَتَفِي.

(٣) في (م) و(ق): تُغْني.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): النساء.

(٥) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. معاوية ابن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وهما من رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٣/٣٠٠ مختصراً من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أيضاً عبد الرزاق (٥٦٥٨)، وأبو داود (١١٤٥) من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» (١١٦٩)، والمزي في ترجمة يزيد من «تهذيبه»، من طريق أبي نعيم، كلاهما عن أبي جناب، بـه. =

. . . .

= وقوله: «إن أول نسك يومكم هٰذا الصلاة» وقصة أبي بردة، سلف برقم (١٨٤٨١).

وقوله: أُعْطِيَ قوساً أو عصاً، فاتكأ عليه... له شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٣٦٩)، وإسناده صحيح.

وقوله: «يا معشر النسوان تصدقن..» له شاهد من حديث ابن عباس، سلف بالأرقام: (١٩٠٢) و(٣٠٦٣) و(٣٠٦٤).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري قال: كان النبي يخرج يوم العيد في الفطر، فيصلي بالناس تينك الركعتين، ثم يتقدم، فيستقبل الناس وهم جلوس... سلف برقم (١١٣١٥)، وهو عند مسلم برقم (٨٨٩) وفيه: كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر، فيبدأ بالصلاة...

وثالث من حديث جابر المذكور آنفاً.

وسيرد حديث أبي جناب برقم (١٨٧١٢). أن النبي ﷺ خطب على قوسٍ أو عصاً.

وفي باب البدء بصلاة العيد قبل الخطبة عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٠٢).

قال السندي: قوله: فسلم على الناس، فيه سلام الإمام إذا جاء، وهٰذا يصلح أصلاً لسلام الخطيب يوم الجمعة، نعم، لايدل أنه على المنبر.

وأعطي، على بناء المفعول.

فإنما هي جَزَرَةٌ، بجيم وزاي وراء مفتوحات، أي: شاة لحم تذبح للأكل.

أفتفي، من الوفاء.

فمشى... إلخ. يدل على أن بلالاً تقدم في المشي.

خَدَمة، بفتحتين: الخلخال.

مقطوعة، أي: إنهن قَطَعْنَ وأعْطَيْن.

وقُرْطاً، بضم فسكون، والمراد أنهن أَكْثَرْنَ من إعطاء هٰذه الحليّ، فكثرَتْ لذٰلك، والله تعالى أعلم.

١٨٤٩١- حدثنا أبو الوليد وعفَّان، قالا: حدثنا عُبيد الله بنُ إياد قال: حدثنا إيادُ بنُ لَقيط

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَجَدْتَ، فَضَعْ كَفَّيْكَ، وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبيد الله بن إياد وأبوه من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن حبان (١٩١٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٨)، ومسلم (٤٩٤)، وأبو يعلى (١٧٠٧)، وابن خزيمة (٦٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١١٣ من طرق عن عبيد الله بن إياد، به.

وسيُكرر برقم (١٨٥٩٩).

وسيرد برقم (١٨٧٠١) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن البراء أنه وصف السجود قال: فبسط كفيه ورفع عجيزته، وخوَّى، وقال: هٰكذا سجد النبيُّ ﷺ.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٦٦) وذكرنا بعض أحاديث الباب هناك، ونزيد هنا:

عن ابن عباس سلف برقمي (٢٠٧٣) و(٢٤٠٥).

وعن عبد الله بن أقرم، سلف برقم (١٦٥٠١).

وعن ابن بُحينة، سيرد ٥/ ٣٤٥.

وعن أبي حميد الساعدي، سيرد ٥/ ٤٢٤، وفيه: ثم جافى وفتح عضديه عن بطنه.

وعن ميمونة، سيرد ٦/ ٣٣٢.

وانظر إسناد عبد الله بن أحمد الآتي عقب هٰذه الرواية.

● قال أبو عبد الرحمٰن: حدثناه جعفر بن حميد، قال: حدثنا عُبيد الله بن إياد عن أبيه، عن البراء مثله[١].

١٨٤٩٢- حدثنا أبو الوليد وعفان، قالا: حدثنا عُبيد الله بن إياد[٢]، قال: حدثنا إياد

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ تَقُولُونَ بفرحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجُرُّ زِمامَها بأرضٍ قَفْرٍ، لَيْسَ فيها طعامٌ ولا شَرَابٌ، وَعَلَيْها طَعامٌ - قال عفَّان: وشرابٌ - فَطَلَبَها، حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثم مَرَّتْ بجِذْلِ شَجَرَةٍ - قال عفَّان: بجِذْلٍ - فَتَعَلَّق زِمَامُها، فَوَجَدَهَا مُعَلَّقَةً بِهِ - قال عفان: متعلقة به -». قال: قلنا: شديدٌ يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «أما واللهِ، لَلهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ براحِلَتِهِ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٠٧) عن جعفر بن حميد، بهٰذا الإسناد. وانظر التعليق السابق.

(٢) من قوله: عن أبيه، في إسناد عبد الله بن أحمد السابق قبل هٰذا الحديث، إلى قوله: عُبيد الله بن إياد هنا، سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وسلف التعريفُ برجاله بالحديث (١٨٤٩١).

وأخرجه مسلم (٢٧٤٦)، وأبو عوانة -فيما ذكر الحافظ في «الإتحاف» ٢/ ٤٥٢- والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٤٣ من طرق عن عبيد الله بن إياد، بهٰذا الإسناد.

وانظر الرواية التي زادها عبد الله بعد الحديث. =

● قال أبو عبد الرحمٰن: وحدَّثَناه جعفر بنُ حُميد، قال: حدثنا عُبيد الله بن إياد مثله[1].

١٨٤٩٣- حدثنا معاوية بنُ هشام، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: ما كلُّ الحديثِ سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يُحدِّثُنا أصحابُنا عنه، كانت تَشْغَلُنا عنه رِعْيَةُ الإبل[2].

= وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٧) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: بفرح رجل، أي: في فرحه، أي أنه فرح أيَّ فرح.

ثم مرَّتْ، أي: الراحلة، بجذل شجرة، هو بالكسر والفتح مع سكون الذال المعجمة: أصل الشجرة.

شديدٌ، أي: فرحه شديد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم، غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٧٤٦)، وأبو يعلى (١٧٠٤) من طريق جعفر بن حميد شيخ عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر رواية أحمد السالفة وأحاديث الباب ثمت.

(٢) حديث صحيح، معاوية بن هشام -وإن يكن مختلفاً فيه- متابع بأبي أحمد الزبيري في الرواية الآتية برقم (١٨٤٩٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٩٥ من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا الحديث له طرق عن أبي إسحاق السبيعي، وهو صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة، ولم يخرجاه.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٨٣٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣٤ من طريق وكيع، عن الأعمش، والحاكم ١/ ١٢٧ من طريق =

١٨٤٩٤- حدثنا حُميد بنُ عبد الرحمٰن، عن الأعمش، عن طلحةَ، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجة

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ»[١].

=إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، كلاهما عن أبي إسحاق، به، زاد الحاكم: ولكن الناس لا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب، وزاد يعقوب نحوه، وقد سقط من مطبوع «المستدرك»: عن أبيه، عن أبي إسحاق، واستُدرك من «إتحاف المهرة» ٢/ ٥١٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٥٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أنس عند الطبراني في «الكبير» (٦٩٩)، والحاكم ٣/ ٥٧٥.

قال السندي: قوله: ما كل الحديث، أي: الذي نحدثكم به.

رعية الإبل؛ ضبط بكسر الراء، وسكون العين.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وطلحة: هو ابن مصرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٦٢، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص٤٩ و٥٠، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٩، وفي «الكبرى» (١٠٨٨) و(٨٠٥٠)، والمروزي في «قيام الليل» ص٥٨ (المختصر) وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٧٤، والحاكم ١/ ٥٧٢ من طرق، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» في كتاب التوحيد، فقال: باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، وزَيِّنُوا القرآن بأصواتكم».

وأخرجه الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (١٦١)، والحاكم ١/ ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، وتمام الرازي في «فوائده» (١٣١٦) (الروض =

. . . .

=البسام)، والحاكم ١/ ٥٧٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤٠)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ١/ ٣٣٨ من طرق، عن طلحة، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٨٦)، وفي «معجم شيوخه» (١٦١)، من طريق طلحة بن نافع، والحاكم ١/ ٥٧٥، والخطيب البغدادي في «التاريخ» ٤/ ٢٦١ من طريق زُبيد بن الحارث؛ كلاهما عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، به.

وأخرجه الدارمي (٣٥٠١)، وأبو يعلى (١٧٠٦)، وفي «معجم شيوخه» (١٧٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٧٨٤)، و(٨٠٢)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (٣١٥)، والحاكم ١/ ٥٧٥، وتمام الرازي (١٣١٧) و(١٣١٨) (الروض البسام)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤١) من طرق عن البراء بن عازب، به، وفي بعضها زيادة: «فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً».

وسيرد برقم (١٨٧٠٩).

وسيرد مطولاً بالأرقام: (١٨٥١٦) و(١٨٦١٦) و(١٨٧٠٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٧٥٠).

وفي باب تحسين الصوت بالقرآن:

عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً بلفظ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، سلف برقم (١٤٧٦).

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «ما أَذِنَ الله لشيء ما أَذِنَ لنبيٍّ أن يتغنَّى بالقرآن» سلف برقم (٧٦٧٠).

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «لقد أُعطي أبو موسى من مزامير داود» سلف برقم (٨٦٤٦).

وعن فَضَالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ: «لَلَّهُ أَشَدُّ أَذَناً إلى الرجل حَسَنِ الصوت بالقرآن من صاحب القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِهِ»، سيرد ٦/ ١٩.

قال السندي: «زينوا القرآن بأصواتكم»، أي: بتحسين أصواتكم عند القراءة، فإن الكلام الحسن يُزيد حسناً وزينةً بالصوت الحسن، وهٰذا مُشَاهَد. =

١٨٤٩٥- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبد العزيز بنُ مسلم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن ابنِ أبي ليلى

عن البراء بن عازب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنَ الحَقِّ على المسلمينَ يَوْمَ الجُمُعَةِ أنْ يَغْتَسِلَ وَيَمَسَّ طِيباً إنْ وَجَدَ، فَإنْ لم يَجِدْ طِيب،اً فالماءُ طِيبٌ»[1].

١٨٤٩٦- حدثنا حَسَنُ بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

عن البراء أنَّ رسولَ الله ﷺ كان أول ما قدم المدينة، نزل على أجداده - أو أخواله - من الأنصار، وأنه صلَّى قِبَلَ بيتِ

=ولمَّا رأى بعضُهم أن القرآنَ أعظمُ من أن يُحسَّن بالصوت، بل الصوتُ أحقُّ بأن يُحَسَّنَ بالقرآن قال: معناه: زيِّنوا أصواتكم بالقرآن، هٰكذا فسَّره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب القلب، وقال شعبة: نهاني أيوب أن أحدث: «زَيِّنوا القرآن بأصواتكم». ورواه معمر، عن منصور، عن طلحة: «زيِّنوا أصواتكم بالقرآن» وهو الصحيح، والمعنى: اشتغلوا بالقرآن، واتخذوه شعاراً وزينة.

قلنا: يشير السندي إلى كلام الخطابي الذي حكاه في «معالم السنن» ١/ ٢٩٠، وقد أخرج ثمت قولَ شعبة، وأخرج كذٰلك رواية معمر من طريق عبد الرزاق، عنه، وهي في «المصنف» برقم (٤١٧٦)، وسيرد الكلام عليها في الحديث رقم (١٧٦١٦).

(١) حديث صحيح، دون قوله: «فإن لم يجد طيباً فالماء طيب»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٨).

المَقْدِس ستةَ عَشَرَ - أو سبعةَ عَشَرَ - شهراً، وكان يُعجبه أن تكون قبلتُه قِبَلَ البيت، وأنه صلَّى أوَّلَ صلاةٍ صلاها صلاةَ العصر، وصلَّى معه قومٌ، فخرج رجلٌ ممَّن صلَّى معه، فَمَرَّ على أهل مسجد، وهم راكِعون، فقال: أشهدُ بالله، لقد صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ قِبَلَ مكة. قال: فداروا كما هم قِبَلَ البيت، وكان يعجبه أن يُحوَّلَ قِبَلَ البيت، وكان اليهودُ قد أعجبهم إذ كان يُصلي قِبَلَ بيتِ المقدس، وأهلُ الكتاب، فلما ولَّى وجهَه قِبَلَ البيت، أنكروا ذٰلك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية -وإن سمع من أبي إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السبيعي بعد الاختلاط- قد انتقى له البخاري هٰذا الحديث، ثم إنه قد توبع، وقد صرح أبو إسحاق بسماعه من البراء في رواية سفيان الثوري الآتية برقم (١٨٥٣٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨١) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٢، والبخاري في «صحيحه» (٤٠) (٤٤٨٦)، وابن الجارود (١٦٥)، والطبري في «التفسير» (٢١٥٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٣-٣٩٤ و٢/ ٨١ و٨١-٨٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢-٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٨٧٦)، وفي «السنن الصغير» (٣٤٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٤٨، والبغوي في «التفسير» (الآية (١٤٤) من سورة البقرة)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٢ من طرق عن زهير، به.

زاد البخاري وغيره: أنه مات على القبلة قبل أن تُحَوَّلَ رجالٌ، وقُتلوا، فلم نَدْرِ ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان الله لِيُضِيْعَ إيمانكم﴾ [البقرة: ١٤٣]. =

. . . .

= وأخرجه الطيالسي (٧١٩)، وسعيد بن منصور (٢٢٣) و(٢٢٤) (التفسير)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٣٤، ومسلم (٥٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٤٣، وفي «الكبرى» (٩٤٥) و(١١٠٠٠) و(١١٠٠٣) -وهو في «التفسير» (٢٠) و(٢٣)- وابن خزيمة (٤٣٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٣ و٣٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٣٥ و١٣٦ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وفي رواية مسلم وإحدى روايتي ابن عبد البر: ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً.

ورواه أيضاً أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم عند الطبري في «التفسير» (٢١٥١) عنه، عن أبي إسحاق، به، وفيه: سبعة عشر شهراً.

ورواه أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد عند الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٣-٢٧٤، عنه، عن أبي إسحاق، به، وفيه: ستة عشر شهراً.

ورواه علقمة بن عمرو عند ابن ماجه (١١٠)، عنه، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين!.. قلنا: وقوله: بعد دخول المدينة بشهرين، يناقض قوله ثمانية عشر شهراً. فعلقمة بن عمرو -وهو الدارمي العطاردي- صدوق، له غرائب، وكذلك فإن سماع أبي بكر بن عياش من أبي إسحاق ليس بذاك القوي، فيما ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٥.

وسيرد برقمي (١٨٥٣٩) و(١٨٧٠٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٥٢).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٢).

وقد سلفت قصة الهجرة من حديث أبي بكر رضي الله عنه (٣)، وفيه قوله ﷺ: «أنزل الليلة على بني النجار أخوال عبد المطلب».

قال السندي: قوله: قِبل بيت المقدس؛ بكسر القاف، وفتح الباء، أي: =

١٨٤٩٧- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر

عن البراء بنِ عازب، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ على ابنهِ إبراهيمَ، ومات وهو ابنُ ستةَ عَشَرَ شهراً، وقال: «إنَّ لَهُ في الجَنَّةِ مَنْ تُتِمُّ رَضاعَهُ، وَهُوَ صِدِّيقٌ»(١).

= بعدما نزل المدينة.

وأنه صلى أولَ صلاة. بالنصب على الحال، وقوله: صلاة العصر؛ هو انمفعول، أي أنه صلى إلى البيت صلاة العصر، وهي أول صلاة صلاها إليه.

فداروا، أي: تحوَّلوا إلى البيت.

وفيه الاعتماد على خبر الآحاد، وتركُ القطعيِّ به، وكان يُعجبه؛ لأنه أدعى إلى إيمان العرب، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: فخرج رجل؛ قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٩٧: هو عباد بن بشر.

(١) قوله: «إن له في الجنة من يُتمُّ رضاعه» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعْفي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٩ من طريق الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٤٠ عن عبيد الله بن موسى، وأخرجه كذٰلك عن وكيع، كلاهما عن إسرائيل، به، وفي رواية وكيع: إنه صِدِّيق شهيد، وليس فيها ذكر الصلاة على إبراهيم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠١٤)، وابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ١٤٠، وابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٧٩، عن وكيع، كلاهما (عبد الرزاق ووكيع) عن سفيان الثوري، عن جابر، عن الشعبي، أن النبي ﷺ صلَّى على ابنه إبراهيم، وهو ابنُ ستة عشر شهراً. وهٰذا مرسل، ولفظ ابن أبي شيبة: مات وهو ابن ستة =

. . . .

= عشر شهراً.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٣٥)، وأبو يعلى (١٦٩٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن فراس، عن الشعبي، به. دون ذكر الصلاة على إبراهيم، ودون قوله: وهو صدّيق.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٣٦) من طريق يزيد بن البراء، عن أبيه، به. بلفظ: «إن له مرضعاً في الجنة تُتم بقية رضاعه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف، ولكنه من رواية شعبة عنه، ولا يروي عنه شعبة كذباً. وقد صحَّ من غير حديث البراء.

قلنا: وسيرد الصحيح منه بإسناد صحيح بالأرقام (١٨٥٠٢) و(١٨٥٥٠) و(١٨٦٢٤) و(١٨٦٦٤) و(١٨٦٨٧) و(١٨٧٠٥)، وسيرد كذلك برقم (١٨٥٥١) بإسناد ضعيف.

وفي باب أن له مرضعاً في الجنة عن أنس سلف برقم (١٢١٠٢).

وقوله: «وهو صديق»، له شاهد من حديث أنس موقوفاً، سلف برقم (١٢٣٥٨) بلفظ: لو عاش إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان صديقاً نبياً.

وذكرنا هناك حديثاً آخر موقوفاً على ابن عباس، وإسناده ضعيف جداً. وانظر حديث ابن أبي أوفى الآتي ٤/ ٣٥٣، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٧٨.

وقوله: صلى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم: له شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٦٦٠) أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم، فكبر عليه أربعاً. وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البزار (٨١٦) (زوائد) وإسناده ضعيف. وثالث من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه عند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٣١، وإسناده ضعيف. =

١٨٤٩٨- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: ما كلُّ ما نُحدِّثُكُمُوه سمعناه من رسول الله ﷺ، ولكن حدَّثَنا أصحابُنا، وكانت تَشْغَلُنا رِعْيَةُ الإبل[1].

=وسيرد من حديث عائشة ٦/ ٢٦٧ قولها: لقد توفي إبراهيم ابنُ رسول الله ﷺ، وهو ابنُ ثمانية عشر شهراً، فلم يُصَلِّ عليه. وجمع الساعاتي في «الفتح الرباني» ٧/ ٢١٠ بين هذه الأحاديث فقال: إنها (يعني السيدة عائشة) لم تعلم بصلاة النبي ﷺ عليه، وعلم غيرُها، فأخبر كلٌّ بما علم، والمثبت مقدم على النافي.

قال السندي: قوله: صلى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم: هكذا جاء عن ابن عباس أيضاً، رواه ابن ماجه، وعن أنس رواه أبو يعلى، وعن أبي سعيد رواه البزار، قيل: وأسانيدها ضعيفة، وجاء في «سنن أبي داود» عن عائشة: إنه لم يصل عليه، وهو أقوى سنداً، وقد صححه ابن حزم، فقيل: استغنى إبراهيم عن الصلاة عليه بنبوة أبيه، كما استغنى الشهيد عن الصلاة عليه بقربة الشهادة، وقيل: إنه لا يصلي نبي على نبي، وقد جاء أنه لو عاش، لكان نبياً، وقيل: اشتغل بصلاة الكسوف، وقيل: إنه لم يصلّ عليه بنفسه، وصلّى عليه غيره، وقيل: إنه لم يُصَلِّ عليه في جماعة.

صدّيق: أي: مكتوب عند الله تعالى في ديوان الصدّيقين.

وانظر «مختصر سنن أبي داود» للمنذري ٤/ ٣٢٢-٣٢٤.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد ابن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٤١) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٣) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان.

١٨٤٩٩- حدثنا أبو أحمد[1]، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء أو غيره قال: جاء رجلٌ من الأنصار بالعباس قد أسره، فقال العباس: يا رسول الله، ليس هذا أسرني، أسرني رجلٌ من القوم أنزع من هيئته كذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ للرجل: «لَقَدْ آزَرَكَ الله بِمَلَكٍ كَرِيمٍ»[2].

١٨٥٠٠- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، أخبرني عديُّ بنُ ثابت قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُحِبُّ الأَنْصَارَ إلا مُؤْمِنٌ، ولا يُبْغِضُهُمْ إلاّ مُنافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ الله، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ الله». قال شعبة: قلتُ لعديّ: آنت سمعته

---

(١) وقع في (م): حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا أبو أحمد، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، تفرد به أبو أحمد -وهو الزبيري- عن سفيان -وهو الثوري- وهو كثير الخطأ عنه، فيما ذكر الإمام أحمد، ومن خطئه فيه نسبة رؤية الملك إلى العباس -ولم يك آنئذ مسلماً- وقد جاء في حديث ابن عباس السالف برقم (٣٣١٠) -وهو حديث حسن- أن الذي رآه إنما هو أبو اليَسَر كعب بن عمرو، وهو الذي أسر العباس. ثم إن أبا إسحاق -وهو السبيعي- لم يجزم بروايته عن البراء، فقال: أو غيره.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به الزبيري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٨٥ ونسبه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح.

وقد سلف مطولاً من حديث ابن عباس برقم (٣٣١٠).

من البراء؟ قال: إيايّ يُحدِّث[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧٢٨)، وأبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٥٧، والبخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥)، وابنُ ماجه (١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٨٣)، وابن حبان (٧٢٧٢)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٤) و(٥٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٠٩)، وفي «الأسماء والصفات» (١٠٥٢)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٢/ ٢٤١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٧) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٥٩ من طريق ابن أبي ليلى، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٤٢) من طريق محمد بن عبد الكريم العبدي، عن الهيثم بن عدي، عن مسعر بن كدام، كلاهما عن عدي، به. ولفظه عند ابن أبي شيبة: «اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»، يعني الأنصار، وابن أبي ليلى -وهو محمد- ضعيف. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن مسعر إلا الهيثم بن عدي، تفرد به محمد بن عبد الكريم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٣٩) من طريق محمد بن الليث، عن محمد بن عرعرة، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن شعبة، عن أبي إسحاق، إلا محمد بن عرعرة، تفرد به محمد ابن الليث، والمشهور من حديث شعبة، عن عدي بن ثابت.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٨٥٧٦).

وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله...» سلف برقم (٢٨١٨).

وعن أبي هريرة، سلف (١٠٥٠٨) و(١٠٥٠٩).

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار، ولو يندفع الناس في شعبة، أو في واد، والأنصار في شعبة، لاندفعت مع الأنصار في شعبهم»، سلف برقم (٨١٦٩) وذكرنا أحاديث الباب هناك. ونزيد هنا: =

١٨٥٠١- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، عن عديٍّ بن ثابت ٤/ ٢٨٤

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ كان حاملاً الحسنَ، فقال: «إنِّي أُحِبُّهُ، فأَحِبَّهُ»(١).

= وعن سعد بن عبادة مرفوعاً بلفظ: «إن هٰذا الحي من الأنصار محنة، حبُّهم إيمان، وبُغْضُهم نفاق»، سيرد ٥/ ٢٨٥ و٦/ ٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٢) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٥- وابن أبي شيبة ١٢/ ١٠١، والبخاري (٣٧٤٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨٦)، ومسلم (٢٤٢٢) (٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٣)، وأبو عوانة -كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤٩٣، وابن حبان (٦٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٢)، وأبو بكر القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٣٨٨) و(١٣٩٨) و(١٣٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٣٢) من طرق، عن شعبة، به.

واللفظ عندهم: «اللهم إني أحبُّه فأحبَّه»، غير الطيالسي -وأبي نعيم من طريقه- فلفظه عندهما «من أحبني فليحبه».

وأخرجه الترمذي (٣٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٠٢٣) -ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢) -والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٩ من طريق فضيل بن مرزوق، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٤)، وفي «الأوسط» (١٩٩٣) من طريق شريك، عن أشعث بن سوار، كلاهما عن عدي بن ثابت، به. ووقع في رواية فضيل بن مرزوق عند غير الترمذي زيادة: «وأَحِبَّ من يحبُّه» وجاء عند الترمذي: أن النبي ﷺ أبصر حسناً وحسيناً، فقال: «اللهم إني أُحبُّهما، فأحبَّهما» وقال: حديث حسن صحيح، ثم أَتبعه بحديث غندر -الذي سيرد برقم (١٨٥٧٧) بلفظ هذه الرواية -وقال: حديث حسن صحيح، وهو أصح =

١٨٥٠٢- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بنِ ثابت

عن البراء قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لإبراهيمَ مُرْضِعٌ في الجَنَّةِ»[١].

١٨٥٠٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، حدثنا عديُّ بنُ ثابت

عن البراء: أن رسولَ الله ﷺ كانَ في سَفَرٍ، فقرأ في العِشاء الآخرة في إحدى الركعتين بـ ﴿التِّينِ والزَّيْتُون﴾[٢].

= من حديث الفضيل بن مرزوق.

ومن أجل الزيادة المذكورة آنفاً أورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٧٦ وقال: هو في الصحيح غير قوله: وأَحِبَّ من يحبُّه، ونسبه إلى الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، والبزار وأبي يعلى، وقال: ورجال الكبير رجال الصحيح. قلنا: وهذه الزيادة وردت أيضاً في حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٩٨) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٩)، وابن سعد ١/١٣٩، وابن أبي شيبة ٣/٣٧٩، والبخاري (١٣٨٢) و(٣٢٥٥) و(٦١٩٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (١٤٠٨)، وابن حبان (٦٩٤٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٣٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٣٠-٤٣١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/١٤١ من طريق مسعر، عن عدي، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٦٥) من طريق بهز، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٠٩)، والبخاري (٧٦٧) و(٤٩٥٢)، ومسلم (٤٦٤)، وأبو داود (١٢٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧٣، وابن خزيمة =

١٨٥٠٤- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، حدثنا الأشعث بنُ سُلَيم، عن معاوية بن سُوَيْد بن مُقَرِّن

عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونهانا عن سبع. قال: فذكر ما أمرهم من: عيادةِ المريض، واتِّباعِ الجَنائز، وتَشْمِيتِ العاطِس، وردِّ السَّلام، وإبْرَارِ المُقْسِم، وإجابةِ الدَّاعي، ونَصْرِ المَظْلوم. ونهانا عن آنيةِ الفِضَّة، وعن خاتَمِ الذَّهب - أو قال: حَلْقَةِ الذَّهَب - والإسْتَبْرَق، والحَرير، والدِّيباج، والمِيْثَرة، والقَسِّيّ[1].

=(٥٢٤)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٥، وابن حبان (١٨٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٣٩٣ من طرق، عن شعبة، به.

وعند النسائي أنه قرأ في العشاء في الركعة الأولى بالتين والزيتون، وخالفهم عن شعبة الطيالسي (٧٣٣)، فذكر المغرب بدل العشاء.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٥) من طريق محمد بن بكر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به.

وسيرد بطرق أخرى بالأرقام: (١٨٥٢٧) و(١٨٥٢٨) و(١٨٥٦٦) و(١٨٦٣٩) و(١٨٦٨١) و(١٨٦٨٨) و(١٨٦٩٨) و(١٨٧٠٨).

وقد سلف برقم (٧١٤٠) أن أبا هريرة صلى مع رسول الله ﷺ صلاة العشاء، فقرأ فيها: ﴿إذا السماء انشقت﴾.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٠: وإنما قرأ في العشاء بقصار المفصل لكونه كان مسافراً، والسفر يُطلب فيه التخفيف، وحديث أبي هريرة محمول على الحَضَر، فلذلك قرأ فيها بأوساط المفصل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج. =

. . . .

= وأخرجه مسلم (٢٠٦٦) من طريق بهز، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: الطيالسي (٧٤٦)، والبخاري (١٢٣٩) و(٢٤٤٥) و(٥٦٥٠) و(٥٨٦٣) و(٦٢٢٢)، ومسلم (٢٠٦٦)، وأبو عوانة ٦٩/٢، ٧٠ و٤٣٨/٥، ٤٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٨٢/١ و٢٤٦/٤، ٢٦١، ٢٧١، وفي «مشكل الآثار» (٦٧٧) و(٦٧٨) و(١٤٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٧/١، و٣٧٩/٣، و٣٤/١٠-٣٥، وفي «شعب الإيمان» (٨٧٥٦) و(٩١٦٦)، وفي «الآداب» (٢٢٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٠٦) من طرق، عن شعبة، به. ولم يرد عند البخاري في الرواية (١٢٣٩) ذكر الميثرة، قال الحافظ في «الفتح» سقط من المنهيات في هذا الباب واحدةٌ سهواً إما من المصنف، أو من شيخه. قلنا: ولم يذكر في الرواية (٦٢٢٢) آنية الفضة ووقع فيها السندس، بدل الإستبرق، وهما بمعنى.

وقوله في الحديث: «وردِّ السلام»؛ قال البيهقي: كذا قال شعبة: وردِّ السلام، ورواه الثوري، وأبو إسحاق الشيباني، وزهير بن معاوية، وأبو عوانة، عن أشعث، وقالوا في الحديث: وإفشاء السلام.

قلنا: رواية أبي إسحاق الشيباني سترد برقم (١٨٥٣٢) بلفظ: ردّ السلام.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أيضاً: البخاري (٥١٧٥) و(٥٦٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥٤/٤، و٢٠١/٨، وفي «الكبرى» (٢٠٦٦) و(٧٤٩٣) و(٩٦١٣)، وأبو عوانة ٤٤٠/٥، ٤٤١، وابن حبان (٣٠٤٠) و(٥٣٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٧، ٤٠/١٠، وفي «شعب الإيمان» (٩٣٢٠) من طرق عن الأشعث، به.

ووقع في رواية أبي عوانة عند مسلم وغيره: إنشاد الضال، بدل: إبرار المقسم.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٠٥) و(١٨٦٤٥) و(١٨٦٤٩).

وفي باب المأمورات السبعة المذكورة في الحديث:

عن أبي هريرة، سلف برقمي (٨٢٧١) و(٨٣٩٧). =

١٨٥٠٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن الأشعث بن سُلَيم. فذكر معناه إلا أنه قال: تَسْميتُ العاطس[1].

= وفي إجابة الدعوة عن ابن عمر، سلف برقمي (٤٧١٢) و(٥٣٦٧).

وفي نصر المظلوم عن أنس بن مالك، سلف برقم (١١٩٤٩).

وفي عيادة المريض عن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/ ٤٠٦.

وفي بعض هٰذه الأوامر عن أبي مسعود، سيرد ٥/ ٢٧٣.

وفي باب النهي عن لبس الحرير والديباج، وآنية الذهب والفضة: عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/ ٣٨٥.

وفي باب الوعيد لمن شرب بآنية الفضة، عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٣٠١.

وفي النهي عن الميثرة والقسية وحلقة الذهب والمُفْدَم؛ عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٥١) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وانظر حديث ابن عمر (٤٧١٣) وفيه أحاديث الباب في تحريم لبس الحرير.

قال السندي: قوله: وتشميت العاطس، وهو أن يقول: يرحمك الله، إذا حمد.

وإبرار المُقْسِم؛ بضم الميم وسكون القاف: هو الحالف، وإبرارُه تصديقُه، بمعنى أنه لو حلف أحدٌ على أمر، وأنت تقدر على جعله بارًّا فيه -كما لو أقسم أن لا يفارقك حتى تفعل كذا- فافعل.

والإستبرق والحرير والديباج: كل ذلك من أنواع الحرير.

والميثرة؛ بكسر ميم، فسكون ياءٍ: وِطَاءٌ محشوّ، يُترك على رَحْل البعير، تحت الراكب، والحرمة إذا كان من حرير، أو أحمر، كذا قيل.

والقَسِّيّ؛ بفتح قاف، وتشديد سين وياء: ثياب فيها حرير، يؤتى بها من مصر، ويقال: إنها منسوبة إلى بلاد يقال لها: القسّ، ويقال: النسبة إلى القزّ، بمعنى الحرير، والزاي والسين أختان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٦٦٥٤)، ومسلم بعد (٢٠٦٦)، =

١٨٥٠٦- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا مُعاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي إسحاق الكوفي

عن البراء بن عازب أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقَدَّم، والمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ[1] لَهُ مدَّ صَوْتِهِ، ويُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»[2].

= والترمذي (٢٨٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧، وفي «الكبرى» (٤٧١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف بالحديث قبله.

(١) في (ق): مغفور.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «وله مثل أجر من صلى معه». وهٰذا إسناد ضعيف. قتادة -وهو ابن دعامة- مدلّس، وقد عنعن، وفي سماعه من أبي إسحاق -وهو السبيعي- نظر، فقد ذكر صاحب «جامع التحصيل» عن البرديجي قوله فيه: حدث عن أبي إسحاق، ولا أدري أسمع منه أم لا، والذي يقرُّ في القلب أنه لم يسمع منه، والله أعلم. قلنا: وذكر ابن عدي في«الكامل» ٢٤٢٧/٦ أن أصحاب أبي إسحاق رووه عن أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء، وأنه سقط من هٰذا الإسناد اثنان، والطريق التي أشار إليها ابن عدي مرَّت في تخريج الحديث (١٨٥١٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣/٢، وفي «الكبرى» (١٦١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٩٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢٤٢٦/٦ من طرق عن معاذ، بهٰذا الإسناد.

واقتصر ابنُ عدي على إيراد قوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم». وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن قتادة إلا هشام. تفرد به =

● ١٨٥٠٧- قال أبو عبد الرحمٰن: وحدثني عُبيد الله القَواريريُّ قال: حدثنا مُعاذ بن هشام. فذكرَ مثلَه بإسناده[1].

١٨٥٠٨- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: لما نزلَتْ هٰذه الآيةُ: «لا يستوي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ والمُجَاهِدُونَ في سَبيلِ الله»، دعا رسولُ الله ﷺ زيداً، فجاء بكَتِفٍ، فكَتَبَها. قال: فجاء ابنُ أمِّ مكتوم، فشَكَا

=معاذ.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم» سيرد ضمن حديث البراء برقم (١٨٥١٨) وإسناده صحيح.

وقوله: «والمؤذن يغفرُ له مدَّ صوته، ويُصدقه من سمعه من رطب ويابس» له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٦٢٠١) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «وله مثل أجر من صلى معه» له شاهد لا يُفرح به من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٤٢) ولفظه: «المؤذن يغفر له مدى صوته، وأجره مثلُ أجرِ مَنْ صَلَّى معه». وفي إسناده جعفر بن الزبير، قال الحافظ في «التقريب»: متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه.

وانظر (١٨٥١٦).

وسيرد مختصراً برقم (١٨٦٤٠).

وانظر الطريق التالية التي زادها عبد الله.

قال السندي: قوله: «من صلى معه» سواءٌ كان إماماً أو مقتدياً بإمام، إذ المقتديان بإمام مصليان معاً. والمراد أن من حضر بأذانه، فله أجره بسبب الدلالة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناده إسناد سابقه، غير أنه من زوائد عبد الله ابن أحمد.

ضَرارتَه إلى رسولِ الله ﷺ، فنزلَتْ: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَرِ﴾[1] [النساء: ٩٥].

١٨٥٠٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء، قال: قرأ رجلٌ سورةَ الكهف، وله دابَّةٌ مربوطةٌ، فجَعلَتِ الدابة تَنْفِرُ، فنظر الرجلُ إلى سَحابةٍ قد غَشِيَتْه - أو ضبابة - ففَزِعَ، فذهب إلى النبيِّ ﷺ، قلتُ: سمى النبيُّ ﷺ ذاك الرجل؟ قال: نعم. فقال: «اقرأ فلانُ، فإنَّ السَّكِينَةَ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ، أوْ عِنْدَ القُرْآنِ»[2].

١٨٥١٠- حدثنا عفّان، حدثنا شُعبة، أخبرني سليمان بن عبد الرحمٰن قال: سمعتُ عُبيد بنَ فَيروز مولىً لبني شيبان

أنه سأل البراء عن الأضاحي، ما نهى عنه رسولُ الله ﷺ وما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع من البراء في الرواية السالفة برقم (١٨٤٨٥).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢١٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٤٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

كره، فقال: قال رسول الله ﷺ - أو قام فينا رسول الله ﷺ - ويدي أقصرُ من يده، فقال: «أَرْبَعٌ لا تُجْزِىءُ: العَوْرَاءُ البَيِّنُ عَوَرُها، والمَرِيضَةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البَيِّنُ ظَلَعُها، والكَسِيرُ الّتِي لا تُنْقِي». قال: قلتُ: فإني أكرهُ أن يكون في القرن نقصٌ أو قال: في الأذن نقص، أو في السنِّ نقصٌ. قال: «ما كَرِهْتَ فَدَعْهُ، وَلا تُحَرِّمْهُ على أحَدٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن عبد الرحمٰن، وهو ابن عيسى المصري الدمشقي الكبير أبو عمرو -ويقال أبو عمر- وعبيد بن فيروز، فمن رجال أصحاب السنن، وكلاهما ثقة، وقال أحمد في سليمان: ما أحسن حديثه عن البراء في الضحايا. قلنا: وقد صرّح بسماعه من عبيد بن فيروز في هٰذه الرواية وغيرها، وهٰذا يدفع قول الليث -فيما سيأتي- إنه سمعه منه بواسطة. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٦٦، وفي «الاستذكار» ١٥/ ١٢٤ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد. وقرن بعفّان عاصمَ بنَ علي.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٧٤- والدارمي (١٩٥٠)، وأبو داود (٢٨٠٢)، والترمذي (١٤٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٤-٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٥٩) و(٤٤٦٠)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن الجارود (٩٠٧)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٥، وابن خزيمة (٢٩١٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٧٦) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبيد بن فيروز)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٦٨، وابن حبان (٥٩٢٢)، والحاكم ١/ ٤٦٧-٤٦٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٣٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٥ من طرق، عن شعبة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن =

. . . .

=فيروز، عن البراء، والعمل على هٰذا الحديث عند أهل العلم. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، ولم يخرجاه لقلة روايات سليمان بن عبد الرحمٰن، وقد أظهر عليٌّ ابن المديني فضائله وإتقانه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢ عن أبي صالح عبد الله بن صالح المصري، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢١٥-٢١٦، وفي «الكبرى» (٤٤٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٦٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٦٥ من طريق ابن وهب، وابن حبان (٥٩١٩) من طريق أبي الوليد، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٧٤ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، أربعتهم عن ليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن عبيد بن فيروز، به. وقرن ابنُ وهب بالليث عمرَو بنَ الحارث، وابنَ لهيعة، إلا أن النسائي أبهم ابنَ لهيعة في روايته.

وخالف عثمانُ بن عمر:

فرواه -عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/١، والبيهقي ٩/٢٧٤- عن الليث، عن سليمان، عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية، عن عبيد بن فيروز، فزاد في الإسناد القاسم مولى خالد بن يزيد. قال عثمان بن عمر: فقلت لليث بن سعد: يا أبا الحارث، إن شعبة يروي هٰذا الحديث عن سليمان ابن عبد الرحمٰن، سمع عبيد بن فيروز. قال: لا، إنما حدثنا به سليمان، عن القاسم مولى خالد، عن عبيد بن فيروز. قال عثمان بن عمر: فلقيت شعبة، فقلت: إن ليثاً حدثنا بهٰذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم، عن عبيد بن فيروز، وجعل مكان «الكسير التي لا تُنقي»: «العجفاء التي لا تُنقي». قال: فقال شعبة: هٰكذا حفظتُه كما حدثت به.

وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٦٦-١٦٧: أدخل عثمان بن عمر في هٰذه الرواية بين سليمان وبين عبيد بن فيروز القاسمَ، وهٰذا لم يذكره غيره... وشعبةُ موضعهُ من الإتقان والبحث موضعه، وابنُ وهب أثبت في الليث من عثمان بن عمر، ولم يذكر ما ذكر عثمان بن عمر، فاستدللنا بهٰذا أن عثمان بن=

. . . .

= عمر وهم في ذلك، والله أعلم.

وقال البخاري -فيما نقله الترمذي عنه في «العلل» ٢/ ٦٤٥-: وكان علي ابن عبد الله -وهو المديني- يذهب إلى أن حديث عثمان بن عمر أصح، وما أرى هذا الشيء، لأن عمرو بن الحارث ويزيد بن أبي حبيب رويا عن سليمان ابن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء، وهذا عندنا أصح.

قلنا: روايةُ يزيد بن أبي حبيب عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١، والترمذي (١٤٩٧)، و«العلل الكبير» له ٢/ ٦٤٤، وأما روايةُ عمرو بن الحارث فإنما رواها البخاري في «التاريخ» ٦/ ١، والبيهقي ٩/ ٢٧٤ من طريق أسامة بن زيد، عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبيد بن فيروز، به وأسامة بن زيد -وهو الليثي- صدوق يهم.

وسيرد من طريق عثمان بن عمر، عن مالك، عن عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز، به، برقم (١٨٦٧٥)، سقط منه سليمان بن عبد الرحمن بين عمرو وعبيد، وسيأتي الكلام فيه.

وسيرد أيضا بالأرقام: (١٨٥٤٢) و(١٨٥٤٣) و(١٨٦٦٧).

وفي الباب عن علي رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُضحَّى بعضباء القرن والأذن، سلف برقم (٦٣٣).

وعنه أيضاً: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن، وأن لا نضحي بعوراء، ولا مقابلة، ولا مدابرة، ولا شرقاء، ولا خرقاء. سلف برقم (٨٥١).

وعن عتبة بن عبد السلمي: إنما نهى رسول الله ﷺ عن المصفرة والمستأصلة قرنها من أصلها... سلف (١٧٦٥٢).

قال السندي: قوله: ويدي أقصر من يده، أي: هو أشار بيده ﷺ، كما أُشير أنا بيدي، لكن يدي أقصر من يده.

العوراء؛ بالمد: تأنيث الأعور.

عَوَرُها؛ بفتحتين: ذهاب بصر إحدى العينين، أي: العوراء التي يكون =

١٨٥١١- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ يحدِّث أنه سمع عبدَ الله بنَ يزيد الأنصاري يخطب فقال:

أخبرنا البراء - وهو غير كذوب - أن رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا رفَعَ رأسَه من الركوع، قاموا قياماً حتى يسجد، ثم يسجدون[1].

=عوَرُها بيناً ظاهراً، وظاهره أن العَوَر الخفي لا يضرُّ.

ظَلَعها؛ المشهور على ألسنة أهل الحديث فتح الظاء واللام، وضبطه أهل اللغة بفتح الظاء وسكون اللام: وهو العرج. قلت: كأَن أهل الحديث راعَوا مشاكلة العَوَر والمَرَض.

والكسيرة: فُسِّر بالمنكسرة الرِّجل التي لا تقدر على المشي، فعيل، بمعنى مفعول، وفي رواية الترمذي بدلها: «العجفاء»، وهي المهزولة، وهٰذه الرواية أظهر معنى.

لا تُنقي؛ من: أنقى: إذا صار ذا نِقْي، أي: مخ، فالمعنى: التي ما بقي لها مخ من غاية العجف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧١٨)، والبخاري (٧٤٧)، وأبو داود (٦٢٠)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٣٤)، وابن حبان (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧)، والطبراني في «الصغير» (٧٩)، وتمام الرازي في «فوائده» (٢٩٧) (الروض البسام) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١١)، ومسلم (٤٧٤) (١٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٤٧) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٤٧٤) (١٩٩)، وأبو داود (٦٢٢)، وأبو يعلى (١٦٧٦)، وفي «معجم شيوخه» (٢٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٩٢ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن محارب بن =

١٨٥١٢- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء قال: أوّلُ مَنْ قَدِمَ علينا من أصحاب رسول الله ﷺ مصعبُ بنُ عُمير وابنُ أمِّ مَكْتُوم. قال: فجعلا يُقْرِئانِ الناسَ القرآنَ، ثم جاء عمَّارٌ وبلال وسَعْدٌ. قال: ثم جاء عُمر بنُ الخطاب في عشرينَ، ثم جاء رسولُ الله ﷺ. قال: فما رأيتُ أهلَ المدينة فرحوا بشيء قطُّ فَرَحهم به، حتى رأيتُ الوَلائدَ والصِّبيان يقولون: هٰذا رسولُ الله ﷺ، قد جاء. قال: فما قَدِمَ

=دثار، عن عبد الله بن يزيد، به بلفظ: أنهم كانوا يصلون خلف رسول الله ﷺ، فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحداً يحني ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ جبهته على الأرض ثم يخر مَنْ وراءَه ساجداً. (لفظ مسلم) وبنحو هٰذا اللفظ سيرد برقم (١٨٦٥٧) و(١٨٧١٠).

وأخرجه الحميدي (٧٢٥)، ومسلم (٤٧٤) (٢٠٠)، وأبو داود (٦٢١)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (٢٤٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١١١-١١٢ من طريق الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء، به.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢٤٦) أيضاً من طريق محمد بن جحادة، عن البراء، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٥١٧) و(١٨٥٢٢) و(١٨٦٥٧) و(١٨٧١٠)، وانظر (١٨٥٨١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥٠٢).

قال السندي: قوله: ثم يسجدون، أي: ما يقعون في السجود معه، بل يقفون، حتى إذا استقر ساجداً، يقعون في السجود.

٤/٢٨٥ حتى قرأتُ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ في سُورٍ من المفصَّل[1].

١٨٥١٣- حدَّثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ٣٦٨/٤، وابن أبي شيبة ٨٢/١٤ و٣٣٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أيضاً: الطيالسي (٧٠٤)، والبخاري (٣٩٢٤) و(٤٩٤١) و(٤٩٩٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٢٥/٢، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٦٦) -وهو في «التفسير» (٦٨٦)- والحاكم ٦٢٦/٢، والبيهقي ١٠/٩ من طرق عن شعبة، به. زاد الطيالسي سورة: ﴿والليل إذا يغشى﴾. ولم يرد اسم «سعد» في رواية البخاري (٣٩٢٤)، وورد في غيرها، ووقع عند النسائي: «عثمان»، بدل: «عمر» فعقَّب بقوله: الصواب عمر، ليس هو عثمان، ولم يذكر الحاكم بلالاً في روايته، ونسب سعداً فقال: ابن مالك، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٩٠) عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: أول من قدم علينا المدينة مصعب بن عمير، وابنُ أمِّ مكتوم، وأمه أم مكتوم، واسمها عاتكة بنت عبد الله بن عنكثة ابن عامر، من بني مخزوم، وكان ضريراً، كان النبيُّ ﷺ يستخلفه على المدينة، فيصلي ببقايا الناس في أثناء غزواته، استشهد يوم القادسية، وكان يقاتل، وعليه درع حصينة.

وقد سلف مطولاً برقم (٣) في مسند أبي بكر الصديق، وسيرد برقم (١٨٥٦٨).

قال السندي: قوله: حتى رأيت الولائد؛ جمع وليدة، وهي الجارية.

قلنا: وسعد: هو ابن مالك، وهو ابن أبي وقاص.

سمعتُ البراءَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ ينقُلُ معنا الترابَ يومَ الأحزابِ ويقول:

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أنتَ ما اهْتَدَيْنا ولا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا

فأنْزِلَنْ سَكِينَةً علينا إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَينا

إذا[1] أرادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»

يمدُّ بها صَوْتَه[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): وإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٧١٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٧٠-٧١، والدارمي (٢٤٥٥)، والبخاري (٢٨٣٦) و(٢٨٣٧) و(٤١٠٤) و(٧٢٣٦)، ومسلم (١٨٠٣) (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٥٧)، وابن حبان (٤٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣، وفي «دلائل النبوة» ٣/ ٤١٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٢) من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد. وفي بعض الطرق زيادة: وقد وارى الترابُ بياضَ بطنِه، وزيادة: وثبت الأقدام إن لاقينا. وهي في الرواية الآتية برقم (١٨٦٨٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧١٥ و١٤/ ٤١٨-٤١٩، والبخاري (٣٠٣٤) و(٤١٠٦) و(٦٦٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٣)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٥) و(٣٣٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣، وفي «الدلائل» ٣/ ٤١٣-٤١٤، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٣) من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٧) من طريق وهب بن =

١٨٥١٤- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، حدثني الحَكَم، عن ابنِ أبي ليلى عن البراء: أن النبيَّ ﷺ كان إذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، وسجودُه، وما بين السَّجْدَتَيْن قريباً من السَّواء[١].

١٨٥١٥- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاقَ قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ رجلاً من الأنصار أن يقول إذا أخذ مضجعه: «اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكَتابِكَ الَّذِي أنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أرْسَلْتَ. فإن ماتَ، ماتَ على الفِطْرة»[٢].

=جرير، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٥)

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٧٠) و(١٨٥٧١) و(١٨٥٧٢) و(١٨٦٦٢) و(١٨٦٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان هو ابن مسلم الصفار، والحكم: هو ابن عتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» ٢/١٣٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٩).

قال السندي: قوله: وسجودُه، عطف على مقدر، هو اسم كان، أي: كان ركوعه إذا ركع، وقيامه إذا رفع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي. =

. . . .

= وأخرجه الطيالسي (٧٠٨)، والدارمي (٢٦٨٣)، والبخاري (٦٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٥)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٨) و(١١٣٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٦-٨٧، وابن حبان (٥٥٢٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٠٦)، وفي «الآداب» (٨٥٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الطيالسي: وبرسولك، بدل: وبنبيك.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨٢٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣١٧)- والحميدي (٧٢٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ٧٥ و١٠/ ٢٤٥-٢٤٦ و٢٤٦، والبخاري (٧٤٨٨)، ومسلم (٢٧١٠) (٥٨)، والترمذي (٣٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٠٩) و(١٠٦١٠) و(١٠٦١٣) و(١٠٦١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٣) و(٧٧٤) و(٧٧٧) و(٧٧٨)- والطبراني في «الأوسط» (١٥١٧) و(٢٨٤٨)، وفي «الصغير» (٣) من طرق عن أبي إسحاق، بنحوه. زاد بعضهم: «وإن أصبح أصبح وقد أصاب خيراً». وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه البخاري (٦٣١٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٢١٣)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣١٦) من طريق المسيب بن رافع، عن البراء، به.

وسيُكرر برقم (١٨٦٥٤)، وسيرد بالأرقام: (١٨٥٦١) و(١٨٥٨٧) و(١٨٥٨٨) و(١٨٦١٧) و(١٨٦٥١) و(١٨٦٥٥) و(١٨٦٨٠).

وفي الباب عن رافع بن خديج عند الترمذي برقم (٣٣٩٥)، وقال: حسن غريب من حديث رافع.

وفي باب ما يقول عند النوم عن علي أن فاطمة شكت إلى النبي ﷺ أثر العجين. . . وفيه: «إذا أخذتما مضجعكما سبحتما الله ثلاثاً وثلاثين، وحمدتماه ثلاثاً وثلاثين، وكبرتماه أربعاً وثلاثين» سلف برقم (٧٤٠).

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «باسمك ربي وضعت جنبي. . .» سلف برقم (٧٣٦٠). =

. . . .

= وعنه أيضاً عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللهم ربَّ السماوات السبع وربَّ الأرض. . . .» سلف برقم (٨٩٦٠).

وعن أنس أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، وكم ممن لا كافي له ولا مؤوي». سلف برقم (١٢٥٥٢).

وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه. . .» سلف برقم (١١٠٧٤) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قيل: ليس في حديث ذكر الوضوء عند النوم إلافي هٰذا الحديث، وله فوائد: منها أن يبيت على طهارة، فإن مات يكون على هيئة كاملة، ومنها أن يكون أصدق لرؤياه، وأبعد من تلعُّب الشيطان به، وكذا بعد أن يضطجع على شقه الأيمن تحصيلاً ليمن التيمن كما جاء.

أسلمت نفسي إليك، أي: رضيت بتصرفك فيها إمساكاً وإرسالاً.

أمري، أي: شأني كله إليك، فلا مدبر له سواك، فهو تعميم بعد تخصيص بالنسبة إلى إسلام النفس.

وألجأت ظهري، أي: أسندته إلى حفظك وعونك، إذ لا ينفع إلا حماك.

رغبة ورهبة: علة لكل من المذكورات، وإليك متعلق بالرغبة، ومتعلق الرهبة محذوف، أي: منك. والرهبة والخوف والوجل متقاربة معنىً، ثم قد جاء الاختلاف في التقديم، فتقديم الرهبة للإشعار بأنها في الحياة أنفع، كما أن الختم على الرغبة أحسن وأحرى، وتقديمُ الرغبة للإشعار إلى مضمون: «سبقت رحمتي غضبي». والملجأ مهموز، والمنجا مقصور، ولكن قد يهمز للازدواج، وقد يجعل الأول مقصوراً له أيضاً. هٰذا من حيث أصل الكلمة، وأما من حيث الإعراب، فيجوز فيه خمسة أوجه، كما قالوا في «لا حول ولا قوة إلا بالله». أي: لا مهرب ولا ملاذ ولا مخلص عن عقوبتك إلا برحمتك.

على الفطرة، أي: دين الإسلام.

١٨٥١٦- حدثنا عفَّان، حدثنا محمد بنُ طلحة، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّف، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَنَحَ مِنْحَةَ وَرِقٍ، أَوْ مِنْحَةَ لَبَنٍ، أَوْ هَدَى زُقاقاً، فَهُوَ كَعِتاقِ نَسَمَةٍ، وَمَنْ قالَ: لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهُوَ كَعِتاقِ نَسَمَةٍ». قال: وكان يأتي ناحيةَ الصَّفِّ إلى ناحيته، يُسوِّي صدورَهم، ومناكِبَهم، يقول: «لا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُم». قال: وكان يقول: «إنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الأُوَلِ». وكان يقول: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأَصْوَاتِكُمْ»(١).

---

(١) حديث صحيح، محمد بن طلحة -وهو ابن مصرف، وإن كان ضعيفاً- تابعه شعبة في الرواية رقم (١٨٥١٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه بتمامه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٧٨، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/٨٦ من طريقين عن محمد بن طلحة، بهذا الإسناد. وفي رواية العقيلي: «من قال: لا إله إلا الله.... عشر مرات».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٠٢)، وفي «مسند الشاميين» (٧٦٧) من طريقين عن طلحة بن مصرف، به.

وأخرجه دون قوله: «زيِّنوا القرآن بأصواتكم» يعقوبُ بن سفيان ٣/١٧٧-١٧٨، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١١) من طريق جرير بن حازم، عن زُبيد بن الحارث، عن طلحة بن مصرف، به، وعند الطبراني تحديد -قول: «لا إله إلا الله... بعشر مرات». وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن زُبيد =

. . . .

= إلا جرير. قلنا: وسيرد مختصراً من طريق جرير برقم (١٨٦٢١).

وأخرجه دون قوله: «من قال لا إله إلا الله....» أبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٧ من طريق إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه أبي إسحاق، عن طلحة ابن مصرف، به. كذا في مطبوع الحلية، والظاهر أنه سقط من لفظة «عن» منه، وأن الصواب عن أبيه، عن أبي إسحاق. قال أبو نعيم: رواه الجم الغفير عن طلحة، ثم ذكر منهم نحو ثلاثين.

وأخرجه دون قوله: «لا تختلفوا...» وقوله: «زينوا القرآن...»: هنَّادُ بنُ السريّ في «الزهد» (١٠٧٠) من طريق محمد بن عجلان، عن أبان بن صالح، عن البراء بن عازب.

وقوله: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم...» إلى آخر الحديث أخرجه الحاكم ١/٥٧٣ من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن محمد بن طلحة، به. و١/٥٧٣ و٥٧٤ من طرق عن طلحة بن مصرف، به.

وقوله: «إن الله وملائكته...» و«زينوا القرآن...» أخرجه الحاكم ١/٥٧٢ من طريق أبي إسحاق، عن طلحة، به.

وقوله: «من منح منحة...» أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٨-١٩ من طريق قرة بن حبيب، عن محمد بن طلحة، به.

وأخرجه الترمذي (١٩٥٧)، وتمام الرازي (٥٣٩) (الروض البسام) من طريق أبي إسحاق السبيعي، وابن حبان (٥٠٩٦) من طريق زبيد اليامي، وتمام الرازي (٥٤٠) و(٥٤١) من طريق مالك بن مغول، ثلاثتهم عن طلحة بن مصرف، به. قال الترمذي: حسن صحيح، غريب من حديث أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقوله: «من قال لا إله إلا الله...» أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٧١٨) من طريق سليمان بن حرب، والحاكم ١/٥٠١ من طريق الحسن بن عطية، كلاهما عن محمد بن طلحة، به. وجاء عند الحاكم: من قال: «لا إله إلا الله.... عشر مرات». وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، =

. . . .

= فتعقبه الذهبي بقوله: الحسن ضعَّفه الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٠١ و٣١٠ و١٣/٤٥٩، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٢٥) -وابن حبان (٨٥٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٦) و(١٧١٧) و(١٧١٩- ١٧٢٤)، وتمام الرازي (١٥٦٠) و(١٥٦١) (الروض البسام) من طرق عن طلحة بن مصرف، به، وفي أكثر هٰذه الروايات: «عشر مرات».

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون...» أخرجه تمام الرازي (٣١٣)، والبيهقي ٣/١٠٣ من طريق مالك بن مِغْوَل، وتمام (٣١٤) من طريق أبي إسحاق، وابنُ حبان (٢١٥٧) من طريق زبيد اليامي، ثلاثتهم عن طلحة بن مصرف، به.

وقوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٥٠ عن قرة بن حبيب، عن محمد بن طلحة، به، وسلف برقم (١٨٤٩٤) وإسناده صحيح وذكرنا تتمة تخريجه وأحاديث الباب هناك.

وسيرد الحديث بتمامه من طريق شعبة، عن طلحة، به برقم (١٨٧٠٤)، وإسناده صحيح. وبتمامه دون قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» برقم (١٨٥١٨) وإسناده صحيح كذلك.

وسيرد مقطعاً بالأرقام (١٨٥٣١) و(١٨٦١٦) و(١٨٦٢١) و(١٨٦٤٣) و(١٨٦٤٦) و(١٨٦٦٥) و(١٨٧٠٩) وانظر (١٨٥٠٧).

وفي الباب في قوله: «من منح منيحة..» عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٤٠٣) وانظر معنى ألفاظه هناك.

وفي الباب في قوله: «من قال لا إله إلا الله....» عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مئة مرة، كانت له عدل عشر رقاب...» سلف برقم (٨٠٠٨) وهو متفق عليه. ويوافقه حديث البراء: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كان=

١٨٥١٧- حدثنا عفّان، حدثنا شُعبة، قال: أبو إسحاقَ أنبأني، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد يخطب:

حدثنا البراء - وكان غيرَ كذوب - أنهم كانوا إذا صَلَّوا مع رسولِ اللهِ ﷺ، فرفع رأسَه من الركوع، قامُوا قِياماً حتى يَرَوْه قد سجد، فيسجدوا[1].

١٨٥١٨- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة قال: طلحةُ أخبرني قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ مَنَحَ مِنْحَةَ وَرِقٍ - أوْ منح ورِقاً - أوْ هَدَى زُقاقاً، أوْ سَقَى لَبناً، كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ، أوْ نَسَمَةٍ، وَمَنْ قالَ: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - عَشْرَ مَراتٍ - كانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ، أوْ نَسَمَةٍ». قال: وكان يأتينا إذا قُمْنا إلى الصلاة فيمسحُ عواتِقَنا - أو صدورنا - وكان يقول: «لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وكان يقول: «إنَّ اللهَ ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى

=له كعدل رقبة» والذي سيرد برقم (١٨٥١٨) بإسناد صحيح. وفي قوله: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم» عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٣٨٩) وإسناده صحيح.

وفي قوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٣٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وقد سلف برقم (١٨٥١١).

الصَّفِّ الأوَّل - أوِ الصُّفُوفِ الأُوَلِ»[1].

١٨٥١٩- حدثنا إبراهيم بنُ مهدي قال: حدثنا صالح بنُ عمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَمَّى المدينةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طابةُ هِيَ طابَةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وطلحة: هو ابن مصرف.

وأخرجه بتمامه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٧٧ عن مسلم ابن إبراهيم، عن شعبة، بهذا الإسناد. دون قوله: «عشر مرات».

وأخرج منه قوله: «من منح منحة...» و«من قال لا إله إلا الله...»: الطيالسي (٧٤٠) -ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٨٥)- عن شعبة، به.

وأخرج منه قوله: «لا تختلفوا...» و«إن الله وملائكته يصلون...»: الطيالسي (٧٤١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٣ -والدارمي (١٢٦٤) من طريق أبي الوليد، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرج منه قوله: «من منح منحة...» الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٨-١٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٦٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمن بن عوسجة) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرج منه قوله: «من قال: لا إله إلا الله...»: الطبراني في «الدعاء» (١٧١٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به، وقد سلف بتمامه برقم (١٨٥١٦)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد، ولاضطرابه فيه، وبقية رجاله ثقات، غيرإبراهيم بن مهدي -وهو المِصِّيصي- فمختلف فيه، فقد وثقه=

. . . .

=أبو حاتم وابن قانع وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٧١، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٦٨ ونقل عن ابن معين قوله: جاء بمناكير.

وأخرجه ابنُ شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٦٥، وأبو يعلى (١٦٨٨)، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٠ من طريق أحمد بن إبراهيم، الموصلي، عن صالح بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن شبة أيضاً في «تاريخ المدينة» ١/ ١٦٤-١٦٥ من طريق إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى بنحوه مرسلاً. لم يذكر البراء.

وأخرجه بنحوه ابن مردويه في «التفسير» -فيما نقله الحافظ في «القول المسدد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد» ص ٦٥- من طريق أبي يوسف القاضي، عن يزيد بن أبي زياد، فقال: عن ابن عباس، بدل البراء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٣٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات! قلنا: يزيد بن أبي زياد ضعفوه.

قال السندي: قوله: يثرب؛ كُره هٰذا الاسم، لأن التثريبَ: التوبيخُ، وجاء الفعل في هٰذا المعنى: ثرب، مخففاً ومشدَّداً، فهو يُنبيء بمادته عن معنىً غيرِ لائق، فلا ينبغي إطلاقُه على بلدة خصَّها الله تعالى نبيَّه ﷺ، وشَرَّفَها به، ثم الحديث ذكره ابنُ الجوزي في «الموضوعات»، وأعلَّه بيزيد بن أبي زياد. قال الحافظ [في «القول المسدد» ص٦٤]: لم يُصب، فإن يزيد؛ وإن ضعَّفه بعضهم من قبل حفظه، وبكونه كان يُلَقَّن في آخر عمره، فلا يلزم من ذٰلك أن يكون كلُّ ما رواه موضوعاً. ثم استشهد له بحديث الصحيحين: «أُمِرْتُ بقرية تأكل القُرى، يقولون: يثرب، وهي المدينة». انتهى. قلت (القائل السندي): والحديث في المناقب، فالضعف فيه محتمل، والوضع غيرُ لازم، والله تعالى أعلم.

قلنا: حديث الصحيحين الذي ذكره السندي هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه، السالف برقم (٧٢٣٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد هنا حديث =

١٨٥٢٠- حدثنا ابنُ إدريس، أخبرنا شُعبةُ، عن عَمرِو بنِ مُرَّةَ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب: أنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ في الصُّبْحِ، وفي المَغْرِبِ[1].

١٨٥٢١- حدثنا إسماعيل يعني ابنَ عُلَيَّة، أخبرنا شُعبة، عن الحَكَم:

أنَّ مطرَ[2] بنَ ناجية استعملَ أبا عُبيدة بنَ عبد الله على الصَّلاة أيامَ ابنِ الأشعث، فكان إذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، قام قَدْرَ ما أقول، أو يقول[3]، وقد قال قَدْرَ قولِه: «اللهُمَّ ربَّنا لك الحمدُ مِلْءَ السماواتِ، ومِلْءَ الأرضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شيءٍ بعدُ، أهلَ الثناءِ والمَجْدِ، لا مانِعَ لِما أعطيتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجدِّ منك الجدُّ». قال الحَكَم: فحدثت ذاك عبدَ الرحمٰن بنَ أبي ليلى، فقال:

=جابر بن سمرة مرفوعاً: «إن الله تبارك وتعالى سمَّى المدينة طابة»، سيرد ٨٩/٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣١٨/٢، والطبراني في «تهذيب الآثار» في مسند ابن عباس (٥٥٨) من طريق عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٠)، وسيرد أيضاً برقم (١٨٦٥٢).

(٢) في (م): الحكم بن مطر، وهو خطأ.

(٣) كلمة «يقول» سقطت من (م).

حدثني البراءُ بنُ عازب،قال: كان ركوعُ رسولِ الله ﷺ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، وسجودُه، وما بين السَّجْدَتَيْنِ قريباً من السَّواء[1].

١٨٥٢٢- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد يخطب فقال: ٢٨٦/٤

حدثنا البراء - وكان غيرَ كذوب - أنهم كانوا إذا صلَّوا مع رسول الله ﷺ، فرفع رأسَه من الركوع، قاموا قياماً حتى يَرَوْه ساجداً، ثم سجدوا[2][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة الكندي، وأبو عبيدة المذكور في القصة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٩٧-١٩٨، وفي «الكبرى» (٦٥٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. دون ذكر القصة والدعاء.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٦) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٢٢- ومسلم (٤٧١) (١٩٤)، وأبو عوانة ٢/١٣٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٤١)، والبيهقي أيضاً ٢/٩٨، من طرق، عن شعبة، به. ووقع عند الطيالسي: فكان إذا رفع رأسه من الركوع أطال القيام. وسلف برقم (١٨٤٦٩)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات. . .» سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٤٤٠) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) في (ق)، وهامش (س): يسجدوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٩٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٨٥١١).

١٨٥٢٣- حدثنا أبو بكر بنُ عيّاش، حدثنا أبو إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه، قال: فأحرمنا بالحجِّ، فلما قَدِمْنا مكة، قال: «اجْعَلُوا حَجَّكُمْ عُمْرةً». قال: فقال الناس: يا رسول الله، قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلُها عمرةً؟! قال: «انْظُرُوا ما آمُرُكُمْ بِهِ فافْعَلُوا».

فردُّوا عليه القولَ، فغضب، ثم انطلقَ حتى دخلَ على عائشةَ غضبانَ، فرأت الغَضَبَ في وجهه، فقالت: مَنْ أغضبك أغضبه الله؟ قال: «ومالي لا أَغْضَبُ وأنا آمُرُ بالأمْرِ فلا أُتَّبَعُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف. سماع أبي بكر بن عياش من أبي إسحاق -وهو السبيعي- ليس بذاك القوي، فيما ذكر ابنُ أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٥، ثم إن أبا إسحاق لم يصرح بسماعه من البراء.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٣٠٨) مختصراً، وابن ماجه (٢٩٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠١٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٨٩)- وأبو يعلى (١٦٧٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٦٢ من طرق، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٣٣ ونسبه لأبي يعلى، وفاته أن ينسبه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٢٢). وقد ذكرنا هذا الحديث في أحاديث الباب هناك، وحسّنا إسناده، فليصحح من هنا.

قال السندي: قوله: وقد أحرمنا بالحج: الظاهر أنهم لما رأوه ثبت على إحرامه، زعموا أنه أمرهم بالفسخ شفقةً عليهم، وأن الثبات على الإحرام هو الأولى، فلذلك اختاره لنفسه، كما كان في الوصال، فاختاروا الثبات على الإحرام، واعتذروا لذلك بما اعتذروا، وإلا فتوهّم الخلاف عليهم بعيد.

١٨٥٢٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا ليث، عن عَمرو بن مُرَّة، عن معاوية بن سُويد بن مقرّن

عن البراء بن عازب، قال: كنا جلوساً عند النبيِّ ﷺ فقال: «أيُّ عُرَى الإسْلامِ أوْثق؟»[١] قالوا: الصلاة. قال: «حَسَنَةٌ، وما هِيَ بها». قالوا: الزَّكاة. قال: «حَسَنَةٌ، وما هِيَ بها». قالوا: صيامُ رمضانَ. قال: «حَسَنٌ، ومَا هُوَ بِهِ». قالوا: الحج. قال: «حَسَنٌ وَما هُوَ بِهِ». قالوا: الجهاد. قال: «حَسَنٌ وما هُوَ بِهِ». قال: «إنَّ أوْثَقَ[١] عُرَى الإيمانِ[٢] أنْ تُحِبَّ في الله، وَتُبْغِضَ في الله»[٣].

---

(١) في (م): أوسط، في الموضعين، وهو خطأ.

(٢) في نسخة في (س): الإسلام.

(٣) حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وعمرو بن مرة: هو المرادي، وأخرجه الطيالسي (٧٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٣١/١٧ من طريق إسماعيل بن زكريا، كلاهما عن ليث بن أبي سُلَيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١/١١ و٢٢٩/١٣، وفي «الإيمان» (١١٠) عن ابن فضيل، عن ليث بن أبي سُليم، عن عمرو بن مرة، عن البراء لم يذكر معاوية ابن سويد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٣٢٩) عن أبي اليسع المكفوف، عن عمرو بن مرة، عن رسول الله ﷺ. مرسلاً.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٣) من طريق أبي شيخ الحراني، حدثنا موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سُليم، عن عمرو بن مرة، عن معاوية=

١٨٥٢٥- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة عن البراء بن عازب، قال: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بيهوديٍّ

=ابن سويد قال: أراه قال: عن أبيه، الشك من أبي شيخ قال: كنا جلوساً . . . . فذكره. قلنا: وأبو شيخ الحراني هو عبد الله بن مروان؛ ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٣٤٥ وقال: يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٨٩ وقال: رواه أحمد، وفيه ليث ابن أبي سليم، وضعفه الأكثر.

وله شاهد من حديث أبي ذر سيرد ٥/ ١٤٦ بلفظ: «أحبُّ الأعمالِ إلى الله عز وجل الحب في الله والبغض في الله».

وآخر من حديث معاذ بنحوه سيرد ٥/ ٢٤٧ ولفظه: «أفضلُ الأعمال أن تحب لله وتبغض في الله. . .».

وثالث من حديث ابن مسعود عند الطيالسي (٣٧٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣١)، وفي «الأوسط» (٤٤٧٦)، وفي «الصغير» (٦٢٤)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٤٣٠، ومن وجه آخر عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٧).

ورابع من حديث ابن عباس عندَ الطبراني في «الكبير» (١١٥٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٨).

وسلف حديث عمرو بن الجموح مرفوعاً برقم (١٥٥٤٩)، ولفظه: «لا يحق العبدُ حقَّ صريح الإيمان حتى يُحبَّ لله تعالى ويُبغض لله. . .».

وسلف حديث سهل بن معاذ عن أبيه برقمي (١٥٦١٧) و(١٥٦٣٨) مرفوعاً بلفظ: «من أعطى لله تعالى، ومنع لله تعالى، وأحب لله تعالى، وأبغض لله تعالى، وأنكح لله تعالى، فقد استكمل إيمانه».

قال السندي: قوله: «وما هي بها» الباء زائدة في خبر ما، أي: وما هي، أي: الصلاة، تلك الحسنة التي هو أوثق العرى، وأما قوله: «وما هو به»، أي: ذاك العمل الذي هو أوثق العرىٰ.

مُحَمَّمٍ[1] مَجْلُودٍ، فدعاهم، فقال: «أهٰكَذا تجدونَ حَدَّ الزَّاني في كتابكم؟» فقالوا: نعم. قال: فدعا رجلاً من عُلمائهم، فقال: «أنْشُدُكَ بالله الذي أنْزَلَ التّورَاةَ على مُوسَى، أهكَذا تَجِدُونَ حَدَّ الزّاني في كِتابِكُمْ؟» فقال: لا والله، ولولا أنك أنْشَدْتَني بهٰذا لَمْ أُخْبِرْك، نجدُ حدَّ الزاني[2] في كتابنا الرَّجْمَ، ولكنه كَثُرَ في أشرافنا، فكُنَّا إذا أخَذْنا الشريفَ، تَرَكْناه، وإذا أخَذْنا الضَّعيفَ، أقَمْنا عليه الحدَّ، فقلنا: تَعالَوْا حتى نجعلَ شيئاً نُقيمه على الشَّريف والوَضيع، فاجتمعنا على التَّحميم[3] والجَلْد، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إنِّي أوَّلُ مَنْ أحْيا أمْرَكَ إذْ أمَاتُوهُ». قال: فأمَرَ به فرُجِمَ، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الذينَ يُسَارِعُونَ في الكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿يقولونَ إنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذوهُ﴾ [المائدة: ٤١] يقولون: ائتوا محمَّداً، فإنْ أفتاكم بالتَّحميم والجَلْد، فخُذُوه، وإنْ أفْتَاكُم بالرَّجْم، فاحذَرُوا. إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أنْزَلَ الله فأُولئِكَ هُمُ الكافِرُونَ﴾ وقال في اليهود إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أنزَلَ الله فأولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أنْزَلَ الله فأولئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٤ و٤٥ و٤٧] قال: «هِيَ في الكُفّار

---

(١) في هامش (س): مسخّم، قلنا: وكلاهما بمعنى، يعني مسوَّد الوجه، من الحُممة: الفحمة. انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) في (ظ١٣): لم أخبرك بحدِّ الزاني.

(٣) في هامش (س): التسخيم.

كُلُّها»[1].

١٨٥٢٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيبانيُّ، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسانَ بنِ ثابت: «اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جبريلَ مَعكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الخارفي الهمداني الكوفي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٦/٥٠١ و١٤/١٤٨، ومسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢١٨) و(١١١٤٤) -وهو في «التفسير» (١٦٤)- وابن ماجه (٢٣٢٧) و(٢٥٥٨)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٤١)، والطبري في «التفسير» (١١٩٢٢) و(١١٩٣٩) و(١٢٠٢٢) و(١٢٠٣٤) و(١٢٠٣٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٦٨ و٤٦٩- وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٤٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٤٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٣٩٤-٣٩٥ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة بأبي معاوية وكيعاً، وسيرد من طريق وكيع برقم (١٨٥٦٢).

وأخرجه بنحوه ومختصراً أبو داود (٤٤٤٧)، والطبري في «التفسير» (١١٩٢٢) و(١١٩٣٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٦٩- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٢، و«شرح مشكل الآثار» (٤٥٤١) من طرق، عن الأعمش، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٢٩) و(١٨٥٦٢) و(١٨٦٦٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٨)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

. . . .

= الضرير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، والطبراني في «الأوسط» (٣١٣٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الشيباني إلا أبو معاوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٦٩٧ عن علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وعلقه البخاري في الصحيح (٤١٢٤) بصيغة الجزم، فقال: وزاد إبراهيم ابن طهمان، عن الشيباني، به، ووصله النسائي في «الكبرى» (٨٢٩٤) من طريقه، عن أبي إسحاق الشيباني، به. وفي روايته: قال رسول الله ﷺ يوم قُرَيْظَةَ لحسان: . . .

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، وابن حبان (٧١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩٠)، والحاكم ٣/ ٤٨٧ من طريق عيسى ابن عبد الرحمٰن السلمي، والطبراني في «الأوسط» (١٢٣١)، وفي «الصغير» (١١٩) من طريق عمران بن ظبيان، كلاهما عن عدي بن ثابت، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٩) من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء، عن حسان أن النبي قال لي: اهج المشركين. . . ذكره المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٣٤-٣٥ و٣/ ٦٢ من الزيادات. قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٢٥٠ و٢٥٨: هٰذا خطأ، ولا أدري الخطأ من يزيد أو من شعبة، غير أن الخَلْقَ من أصحاب شعبة روى عن شعبة، عن عدي، عن البراء، عن النبي ﷺ أنه قال لحسان، وهٰذا الصحيح.

وسيكرر برقم (١٨٦٩٧).

وسيرد من طريق شعبة، عن عدي، به بالأرقام (١٨٦٥٠) و(١٨٦٨٩) و(١٨٦٩٠). =

١٨٥٢٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عديٍّ بنِ ثابت عن البراء بن عازب: أنه صلَّى خلفَ رسولِ اللهِ ﷺ العشاءَ الآخِرَةَ، فقرأ ﴿والتِّينِ والزَّيْتُونِ﴾[1].

١٨٥٢٨- حدثنا أبو خالد الأحمر، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن

= ومن طريق أبي إسحاق السبيعي عن البراء بالرقمين (١٨٦٤٢) و(١٨٦٧٨).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٦٤٤).

وعن حسان وعائشة، سيرد على التوالي ٥/ ٢٢٢، ٦/ ٧٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٧٩-٨٠، والشافعي في «السنن» (٩٠) و(٩١)، ومسلم (٤٦٤) (١٧٦)، وابن ماجه (٨٣٤)، والترمذي (٣١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٣، وفي «الكبرى» (١١٦٨٢) -وهو في «التفسير» (٧٠٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤، والبيهقي في «معرفة السنن» (٤٨٢١) و(٤٨٢٢) من طرق عن يحيى الأنصاري، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

ورواه أيضاً عن سفيان بن عيينة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الصباح عند ابن ماجه (٨٣٤)، وعلي بن خشرم عند ابن خزيمة (٥٢٢) و(١٥٩٠)، وعيسى بن جعفر عند الإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٥٢١-٥٢٢، ثلاثتهم عنه، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، وفيه: العشاء.

ورواه الحميدي (٧٢٦) عنه، عن يحيى الأنصاري، به، وفيه: المغرب.

ورواه بلفظ «المغرب» أيضاً أبو خالد الأحمر، كما سيرد في الرواية التالية، وذكر الحافظ في «التقريب» أنه صدوق يخطىء، وهٰذا من خطئه.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٣).

عديِّ بنِ ثابت

عن البراءِ بن عازب، قال: صليتُ خلفَ النبيِّ ﷺ المغربَ، فقرأ بـ ﴿التِّينِ والزَّيتُونِ﴾[1].

١٨٥٢٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فأولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أنزَلَ اللهُ فأولئكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿ومَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فأولئك هُمُ الفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٤ و٤٥ و٤٧] قال: «هِيَ في الكُفَّارِ كُلُّها»[2].

١٨٥٣٠- حدثنا أبو معاوية[3]، حدثنا قَنَانُ بنُ عبد الله النَّهميُّ، عن عبد الرحمٰن بنِ عَوْسَجَة

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفْشُوا

---

(١) صحيح دون قوله: «المغرب» فشاذ، فقد خالف فيه أبو خالد الأحمر -وهو سليمان بن حيّان- الرواةَ عن يحيى بن سعيد الأنصاري كما سلف في الرواية (١٨٥٢٧) فقد قالوا: العشاء لا المغرب، وأبو خالد الأحمر صدوق يخطىء فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (١٨٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥٢٥).

(٣) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣) ولا (ق)، وقد أُلحق في هامش (س).

السَّلامَ تَسْلَموا، والأشَرَةُ شَرٌّ[1]»[2].

(1) في (م): أشر.

(2) إسناده حسن من أجل قنان بن عبد الله النهمي -نسبة الى نَهْم: بطن من همدان- فقد روى عنه جمع، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٣٤٤، ووثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٧٥: عزيز الحديث، ليس يتبين على ما مقدار ماله من ضعف، وسيرد قول يحيى بن آدم فيه عقب الحديث بعده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٧) و(١٢٦٦)، وأبو يعلى (١٦٨٧)، وابن حبان (٤٩١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٩٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٧٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقرن البخاري بأبي معاوية مروانَ بن معاوية الفزاري، وزاد قول أبي معاوية: والأشرة: العبث، ووقعت عند أبي يعلى: كثرة العبث، وفي مطبوع أبي الشيخ: كثرة العتب، وعند أبي نعيم: كثرة اللعب. ولم يذكر ابن حبان لفظ: «والأشرة شر».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٧) (٩٧٩)، وأبو يعلى في «معجم الشيوخ» (٢٩٩)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٤٨٩ (في ترجمة قنان)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٥٧) من طرق عن قنان، به. قال العقيلي: والمتنُ معروف بغير هٰذا الإسناد في إفشاء السلام بأسانيد جيدة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٩ ونسبه لأحمد وأبي يعلى، وقال: ورجاله ثقات.

وانظر (١٨٦٤٤).

وقد سلف الأمر بإفشاء السلام من حديث ابن عمرو برقم (٦٥٨٧).

قال السندي: قوله: «والأشرة»: هٰكذا في النسخ، والظاهر: والأشر، بلا =

١٨٥٣١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا قَنَان بنُ عبد الله النَّهْمِيُّ، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أوْ منحَ مِنْحَةً، أوْ هَدَى زُقاقاً، كانَ كَمَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً»[(١)]. ٤/٢٨٧

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ أبي يقول: كان يحيى بنُ آدم قليلَ الذِّكْرِ للناس، ما سمعتُه ذَكَرَ أحداً غير قَنَان، قال: قال لنا يوماً[(٢)]: ليس هٰذا من بابَتِكُمْ[(٣)].

= تاء، وهو البطر والتكبر الذي يؤدي إلى ترك السلام، ويمكن أن يُجعل للمرَّة من الأشر، أي: القليل من الأشَر شرٌّ، فكيف الكثير؟! فتستقيم التاء، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، وقنان بن عبد الله النهمي، وقد سلف الكلام عليهما في الحديث قبله.

قلنا: قد توبع في الرواية السالفة برقم (١٨٥١٨).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٠) من طريق الفزاري، عن قنان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٥١٦).

(٢) أقحم في (م) بعد كلمة «يوماً» لفظ: قال رسول الله ﷺ، وهو إقحام قبيح.

(٣) قول أحمد هٰذا موجود في «العلل» له ٣/١٤٨.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٧٥ من طريق عبد الله بن أحمد، =

١٨٥٣٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيْباني، عن أشعثَ بنِ أبي الشعثاء، عن مُعاوية بنِ سُوَيْد بنِ مُقَرِّن

عن البراء بن عازب، قال: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهَى عن سبع. قال: نهى عن التَّخَتُّم بالذهب، وعن الشُّرْبِ في آنيةِ الفضَّة، وآنيةِ الذَّهب[١]، وعن لُبُسِ الدِّيباج والحَرير والإستبرق، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن رُكوب المِيثَرَةِ الحَمراء. وأَمَرَ بسَبْعٍ: عيادةِ المَريض، واتِّباعِ الجَنائز، وتَشْمِيتِ العاطِس، ورَدِّ السَّلام، وإبْرَارِ المُقْسِمِ[٢]، ونَصْرِ المَظْلوم، وإجابةِ الدَّاعي[٣].

=عن أبيه.

وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة قنان).

قال السندي: قوله: ليس هٰذا من بابتكم؛ في «الصحاح»: يقال: هٰذا شيءٌ من بابتكم، أي: يصلح لكم، وفي «القاموس»: والباب والبابة في الحساب والحدود: الغاية، ثم ذكر: وهٰذا بابته، أي: يصلح له. والظاهر أنه بيَّنَ أنه ليس بثقة يصلح لأخذ الحديث منه.

(١) قوله: «وآنية الذهب» ليس في (ظ١٣)، وقد استدرك في هامش (س) وجاء فوقه علامة الصحة.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): القسم. قلنا: ورواية مسلم: القَسَم أو المُقْسِم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: ابن أبي شيبة ٣/٢٣٥، ٨/٢١٠، ٣٤٦، ٤٦٥، ٦٢٤، والبخاري (٦٢٣٥)، ومسلم بعد (٢٠٦٦)، والترمذي (١٧٦٠)، وابن ماجه (٣٥٨٩)، وأبو عوانة ٢/٧١ و٥/٤٤١، ٤٤٢، والبيهقي ٣/٢٦٦-٢٦٧ و٧/٢٦٧ و٦/٩٤ و١٠/١٠٨، وفي «شعب الإيمان» (٨٧٥٥)، =

١٨٥٣٣- حدثنا إسماعيل، أخبرنا داودُ، عن الشعبي

عن البراء بن عازب، قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ في يوم نَحْر، فقال: «لا يَذْبَحَنَّ أحَدٌ حَتَّى نُصَلِّيَ»، فقام خالي، فقال: يا رسول الله، هٰذا يومٌ، اللحْمُ فيه مكروه، وإني عَجَّلْتُ، وإني ذَبَحْتُ نَسِيكَتي لِأُطْعِمَ أهلي وأهلَ داري - أو أهلي وجيراني - فقال: «قَدْ فَعَلْتَ فأعِدْ ذِبْحاً آخَرَ» فقال: يا رسول الله، عندي عَنَاقُ لَبَنٍ هي خَيْرٌ من شاتَيْ لَحْم، أَفَأَذْبَحُها؟ قال: «نَعَمْ، وَهِيَ خَيْرُ نَسِيكَتَيْك(١)، ولا تَقْضِي جَذَعَةٌ عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»(٢).

= وفي «الأربعون الصغرى» (٩٢)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٦/ ١٧٥ من طرق عن الشيباني، به. قال الترمذي: حديث البراء حديث حسن صحيح.

قلنا: وليس في الطرق المذكورة لفظ «وآنية الذهب»، وقد أشرنا آنفاً إلى أنها لم ترد في النسخة (ظ١٣).

وسيرد النهي عن آنية الذهب والفضة في الروايتين (١٨٦٤٥) و(١٨٦٤٩).

قوله: ورد السلام: قال البيهقي في «شعب الإيمان»: قاله سفيان الثوري عن زهير بن معاوية، وأبو عوانة وليث بن أبي سليم، عن أشعث: وإفشاء السلام، ورواه شعبة عن أشعث، فقال: وردّ السلام، والجماعةُ أولى بالحفظ من الواحد.

قلنا: سترد رواية سفيان برقم (١٨٦٤٤).

وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(١) في (م) و(ص): نسيكتك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. =

١٨٥٣٤- حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن مِنْهال بنِ عَمرو، عن زاذان

عن البراء بن عازب، قال: خرجنا مع النبيِّ ﷺ في جِنازة رجلٍ من الأنصار، فانتَهَيْنا إلى القبر، ولمَّا يُلْحَدْ، فجلسَ رسولُ الله ﷺ، وجلسنا حوله، كأن[1] على رؤوسنا الطيرَ، وفي يده عودٌ يَنكُتُ به في الأرض، فرفعَ رأسَه، فقال: «اسْتَعِيذُوا بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: «إنَّ العَبْدَ المؤمِنَ إذا كانَ في انقطاعٍ من الدّنيا وإقبالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نزلَ إليهِ ملائكةٌ مِنَ السَّماءِ بيضُ الوُجُوهِ، كأنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أكْفَانِ الجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الجَنَّةِ، حتى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ البَصَرِ، ثم يَجيءُ مَلَكُ المَوْتِ - عَلَيْهِ السَّلامُ - حتى يَجلسَ

= وأخرجه الترمذي (١٥٠٨)، وأبو يعلى (١٦٦١) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم أن لا يُضحَّى بالمصر حتى يصلي الإمام، وقد رخّص قوم من أهل العلم لأهل القرى في الذبح إذا طلع الفجر، وهو قول ابن المبارك. وقد أجمع أهل العلم أن لا يجزىء الجذع من المعز، وقالوا: إنما يجزىء الجذع من الضأن.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

قال السندي: قوله: اللحم فيه مكروه، أي: طَلَبُ اللَّحْم فيه من الغير شاقٌّ، وقيل: والصواب: مقروم، أي: مشتهى.

فأعذ ذِبْحاً، بكسر الذال المعجمة، بمعنى الذبيحة، أو بفتحها، بمعنى الفعل.

(١) في (م) و(ق): وكأن، وهي نسخة في (س).

عِنْدَ رَأْسِهِ، فيقول: أَيَّتُها النّفْس الطّيِّبَةُ[1]، اخْرُجِي إلى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللهِ وَرِضوان».

قال: «فَتَخْرُجُ تَسيلُ كما تَسيلُ القَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقاءِ، فيأخُذُها، فإذا أخَذَها لَمْ يَدَعُوها في يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حتى يأْخُذُوها، فَيَجْعَلُوها في ذلِكَ الكَفَنِ، وَفِي ذلِكَ الحَنُوطِ، ويخرجُ منها كأطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ على وَجْهِ الأرْضِ».

قال: «فَيَصْعَدُونَ بها، فلا يَمُرُّونَ - يعني بها - على ملأٍ مِنَ الملائِكَةِ إلا قالوا: ما هٰذا الرَّوْحُ الطَّيِّبُ؟! فيقولونَ: فلانُ بنُ فلانٍ، بأحْسَنِ أسْمَائِهِ التي كانوا يُسَمُّونَهُ بها في الدّنيا، حتى يَنْتَهُوا بها إلى السَّماءِ الدُّنيا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سماءٍ مُقَرَّبُوها إلى السَّماءِ التي تَلِيها، حَتّى يُنْتَهَى بِهِ إلى السّماءِ السّابعَةِ، فيقولُ الله عزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كتابَ عَبْدِي في عِلِّيِّينَ، وَأعِيدُوهُ إلى الأرْضِ، فإنِّي مِنْها خَلَقْتُهُمْ، وفِيها أُعِيدُهُمْ، ومِنها أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى».

قال: «فتعادُ رُوحُهُ في جَسَدِهِ، فيأتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقُولُ: رَبِّيَ الله، فَيقولانِ لَهُ: ما دِينُكَ؟ فيقولُ: دِينيَ الإسلامُ، فيقولانِ له: ما هذا الرَّجُلُ الذي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فيقول: هُوَ رَسُولُ الله ﷺ، فيقولانِ له: وما عِلْمُكَ؟

---

(١) في (ص) و(ق): المطمئنة.

فيقولُ: قَرَأْتُ كِتابَ الله، فآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنادِي مُنادٍ في[1] السَّماءِ: أنْ صَدَقَ عَبْدِي، فأفرِشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَألْبِسُوهُ مِنَ الجنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ باباً إلى الجَنَّةِ».

قال: «فيأتِيهِ مِنْ رَوْحِها وَطِيبِها، وَيُفْسَحُ لَهُ في قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ».

قال: «ويَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فيقولُ: أبْشِرْ بالذي يَسُرُّكَ، هذا يَوْمُكَ الذي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الوَجْهُ يجيءُ[2] بالخَيْرِ، فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الصَّالحُ، فيقولُ: رَبِّ أقِمْ السّاعَةَ[3] حتى أرْجِعَ إلى أهْلِي وَمالي».

قال: «وإنَّ العَبْدَ الكافِرَ إذا كانَ في انقطاعٍ مِنَ الدُّنْيا وَإقْبالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نَزَلَ إليْهِ مِنَ السَّماءِ ملائكةٌ سُودُ الوُجُوهِ، معهم المُسُوحُ، فيَجلِسُونَ منه مَدَّ البَصَرِ، ثم يَجيءُ مَلَكُ الموتِ حَتّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فيقولُ: أيَّتُها النَّفْسُ الخَبيثَةُ، اخْرُجي إلى سَخَطٍ مِنَ الله وَغَضَبٍ».

٢٨٨/٤

قال: «فَتَفَرَّقُ في جَسَدِهِ، فَيَنْتَزِعُها كما يُنْتَزَعُ السُّفُّودُ مِنَ الصُّوف المبلولِ، فيأْخُذُها، فإذا أخَذَها لم يَدَعُوها في يَدِهِ طَرْفَةَ

(١) في (ظ١٣): من.

(٢) في (ق): الذي يجيء.

(٣) قوله: «رب أقم الساعة» جاء مكرراً في (ظ١٣).

عيْنٍ حتى يَجْعَلُوها في تِلْكَ المُسُوحِ، وَيَخْرُجُ منها كأنْتَنِ رِيحِ جيفَةٍ وُجِدَتْ على وَجْهِ الأرْضِ، فيَصْعَدُونَ بها، فَلا يَمُرُّونَ بها على ملأ مِنَ الملائكةِ إلا قالوا: ما هٰذا الرَّوحُ الخَبيثُ؟! فيقولونَ: فلانُ بْنُ فلانٍ، بأقبحِ أسْمائِهِ التي كان يُسَمَّى بها في الدنيا، حتى يُنْتَهَى بِهِ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فلا يُفْتَحُ لَهُ» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أبْوابُ السَّماءِ ولا يدخُلونَ الجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ في سَمِّ الخِياطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] فيقول الله عَزَّ وَجَلَّ: اكتُبوا كتابَهُ في سِجِّينٍ في الأرْضِ السُّفْلى، فتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحاً». ثم قرأ ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بالله فَكَأَنَّما خَرَّ مِنَ السَّماءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ في مَكانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١] فتُعادُ رُوحُهُ في جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكانِ، فَيُجْلِسانِهِ، فيقولان لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له: ما دينُكَ؟ فيقول: هاه هاه لا أدْري، فيقولان لَهُ: ما هٰذا الرَّجُلُ الذي بُعِثَ فيكم؟ فيقولُ: هاه هاه لا أدْرِي، فينادِي منادٍ مِنَ السَّماءِ أنْ كَذَبَ فَأفرِشُوا[1] لَهُ مِنَ النَّارِ، وافْتَحُوا لَهُ باباً إلى النّارِ، فيأتيهِ مِنْ حَرِّها وَسَمُومِها، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبيحُ الوَجْهِ، قبيحُ الثِّيابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أبْشِرْ بالذِي يَسُوؤكَ، هٰذا يَوْمُكَ

---

(١) في (ظ١٣): فأفرشوه، بدل: فأفرشوا له.

الذي كُنْتَ تُوعَدُ، فيقولُ: مَنْ أنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجيءُ[1] بالشَّرِّ، فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الخَبِيثُ، فيقولُ: رَبِّ لا تُقِمِ السَّاعَةَ»[2].

---

(١) في (ق): الذي يجيء.

(٢) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وزاذان: هو أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر الكندي، مولاهم.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: ابن أبي شيبة ٣/ ٣١٠ و٣٧٤ و٣٨٠-٣٨٢، و١٠/ ١٩٤، وهناد في «الزهد» (٣٣٩)، والمروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٢١٩)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص٢٩، وأبو داود (٤٧٥٣)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٤)، وفي «تهذيب الآثار» (٧٢١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١١٩، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٥٩- والآجري في «الشريعة» ص٣٦٧-٣٧٠ و٣٧٠، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٧-٣٨، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢١٤٠)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢١) (٤٤)، وفي «شعب الإيمان» (٣٩٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي في «الشعب»: هٰذا حديث صحيح الإسناد، وقال ابن منده: هٰذا إسناد متصل مشهور، رواه جماعة عن البراء، وكذٰلك رواه عدّة عن الأعمش، وعن المنهال ابن عمرو، والمنهالُ بنُ عمرو: هو الأسدي، مولاهم، الكوفيُّ، أخرج عنه البخاري ما تفرَّد به، وزاذان أخرج عنه مسلم، وهو ثابت على رسم الجماعة. ورُوي هٰذا الحديث عن جابر، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأنس بن مالك، وعائشة رضي الله عنهم.

قلنا: وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة ص٣٧٤: حدثنا أبو معاوية عن ابن نمير، وهو خطأ، صوابه: وابن نمير.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٣)، وأبو داود (٣٢١٢) و(٤٧٥٣)، والطبري في =

. . . .

= «التفسير» (٢٠٧٦٣) و(٢٠٧٦٥) و(٢٠٧٨٠) و(٢٠٧٨٧)، وفي «تهذيب الآثار» (٧١٨) و(٧٢٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١١٩، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤٥٩/٢- والحاكم في «المستدرك» ٣٨/١ و٣٩، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠) و(٢١) من طرق عن الأعمش، به. زاد جرير عن الأعمش، عند أبي داود (٤٧٥٣): «ثم يقيض له أعمى أبكم، معه مرزبة من حديد، لو ضُرب بها جبل، لصار تراباً» وسترد هٰذه الزيادة ضمن سياق الرواية (١٨٦١٤).

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٧٨/٤، وابن ماجه (١٥٤٩) من طريق عمرو بن قيس، عن المنهال، به.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٧٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٦) من طريق عيسى بن المسيب، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، به. وفيه ذكر اسم الملكين: منكر ونكير.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥٢٢١) وقال: حديث حسن، رواتُه محتجٌّ بهم في الصحيح.

قال ابن حزم في «المحلّى» ٢٢/١: لم يروِ أحد أن في عذاب القبر ردَّ الروح إلى الجسد إلا المنهال بن عمرو، وليس بالقوي، فتعقبه ابن القيم في «الروح» ص٧٦ بقوله: هٰذا من مجازفته، وقال: الحديثُ صحيحٌ لا شكَّ فيه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٩/٣-٥٠ وقال: هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف مختصراً برقم (١٨٤٨٢)، وهو الذي أشار إليه الهيثمي.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٣٥) و(١٨٥٣٦) و(١٨٦١٤) و(١٨٦١٥) و(١٨٦٢٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٦٩).

قال السندي: قوله: ولما يُلحد، على بناء المفعول، مجزوم بلمّا النافية. =

. . . .

= ينكت، أي: يضرب الأرض بطرفه، وهٰذا يفعله المتفكر المهموم.

كما تسيلُ القَطْرة، أي: تخرج بسهولة.

فيجعلوها في ذلك. . . يدل على أن الروح يكفن ويحنط، كالجسد.

فيُشيّعه، بالتشديد، أي: يتبعه، تكريماً له.

أنْ صدق عبدي. «أن» تفسيرية، أو مصدرية، بتقدير الباء، أي: نادى بأن صدق، أو بتقدير اللام، أي: لأجل أنْ صدق في الدنيا أو فيما قال في الحال أفرشوه.

فأفرشوه: هو بهمزة قطع، أي: اجعلوا له فراشاً من فُرُش الجنة.

وألبسوه: يؤيد ما قيل: إن الميت يُلبَس غيرَ الكفن، وعدم الظهور عند أعيننا لا يضرُّ في ذٰلك، كما لا يضرُّ عدمُ رؤية أحدنا جبريلَ عند النبي ﷺ في حضوره عنده ﷺ.

فيأتيه من رَوْحها، أي: ما لا يوصف كُنهه، فأُبهم لذٰلك، ويحتمل أن تكون «من» تبعيضية، أو زائدة، عند من جوّز.

المُسُوح، بضمتين، جمع مِسح، بكسر الميم: كساء معروف، وقال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف.

السَّفُّود؛ ضبط بفتح السين، وتشديد الفاء: حديدة يُشوى بها اللحم.

ثم قرأ: ﴿ومن يشرك. . .﴾ الظاهر -والله تعالى أعلم- أن ليس المراد أن هٰذه الآية بيانٌ لجزائه، بل المراد أن الآيةَ بيانٌ لقبح الشرك، وبُعدِه عن العقول، فإذا كان عملُ الكافر هٰذا، والجزاء يكون من جنس العمل، فجزاؤه ذاك.

هاه هاه: كلمة يقولها المتحيّر في الكلام.

أنْ كذب، أي: فيما قال: لا أدري، لأن دينَ الله ونبوَّة رسوله كان ظاهراً، ويحتمل أن المراد الكذبُ في الدنيا كما سبق في عديله، ولم يقل: عبدي، إهانة له، وقد قال تعالى: ﴿وأن الكافرين لا مولى لهم﴾ [محمد: ١١].

١٨٥٣٥- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا الأعمش، حدثنا المنهالُ بنُ عَمرو، عن أبي عمر زَاذَان قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في جِنازَةِ رجلٍ من الأنصار، فانتَهَيْنا إلى القبر ولمَّا يُلْحَدْ. قال: فجلسَ رسولُ الله ﷺ، وَجَلَسْنا معه، فذكر نحوه، وقال: «فَيَنْتَزِعُها تَتَقَطَّعُ مَعَهَا العُرُوقُ والعَصَبُ»[1].

قال أبي. وكذا قال زائدة:

١٨٥٣٦- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرو، حدثنا زَائدة، حدثنا سُليمان الأعمش، حدثنا المنهالُ بنُ عَمرو، حدثنا زَاذان قال:

قال البراء: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جِنازةِ رجلٍ من الأنصار، فذكر معناه إلا أنه قال: «وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ حَسَنُ الثّيابِ، حَسَنُ الوَجْهِ» وقال في الكافر: «وَتَمَثَّلَ له رَجُلٌ قَبيحُ

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه بالحديث قبله. ابن نمير: هو عبد الله، وهو من رجال الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٧٤ و٣٨٢، و١٠/ ١٩٤، وأبو داود (٤٧٥٤)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٦)، وفي «تهذيب الآثار» (٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٥٩- وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٧-٣٨، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٥) و(٢٦) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة: ٣/ ٣٧٤: حدثنا أبو معاوية عن ابن نمير، وهو خطأ، صوابه: وابن نمير.

وقد سلف برقم (١٨٥٣٤).

الوَجْهِ، قَبيحُ الثِّيابِ[1]»[2].

١٨٥٣٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد الجُرَيْرِيُّ، عن أبي عائذ سيفٍ السعديِّ - وأثنى عليه خيراً - عن يزيد بن البراء بن عازب وكان أميراً بعُمان وكان كخير الأمراء قال:

قال أبي: اجتمعوا فلأُرِيَكُم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ، وكيف كان يُصلِّي، فإني لا أدري ما قَدْرُ صُحبتي إياكم. قال: فجمع بنيه وأهلَه، ودعا بوَضُوء، فمَضْمَضَ واستَنْثَرَ[3]، وغسلَ وجهَه ثلاثاً، وغسلَ اليدَ اليمنى ثلاثاً، وغسل يده هٰذه ثلاثاً - يعني اليُسرى - ثم مسحَ رأسَه وأُذنَيْه: ظاهرَهما وباطنَهما، وغسلَ هذه الرِّجْلَ - يعني اليمنى - ثلاثاً، وغسلَ هٰذه الرجل

---

(١) وقعت العبارة في (ظ١٣): وقال في الكافر: «تمثل له رجل قبيح قبيح».

(٢) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٨٥٣٤). معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزديّ، وزائدة: هو ابن قُدامة، وهما من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٥٩- والحاكم في «المستدرك» ١/٣٩ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعاً بالمنهال بن عمرو، وزاذان أبي عمر الكندي. قلنا: المنهال بن عمرو لم يرو له مسلم، وزاذان: لم يحتج به البخاري في الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٧) من طريق زائدة، به.

(٣) في (م) وهامش (س): واستنشق، وفي (ق) فتمضمض واستنشق واستنثر.

ثلاثاً - يعني اليسرى - قال: هٰكذا ما ألوتُ أن أُرِيكم كيف كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأ، ثم دخل بيتَه، فصلَّى صلاةً لا ندري ما هي، ثم خرج، فأمرَ بالصلاة، فأُقيمت، فصلَّى بنا الظهر، فأحسَبُ أني سمعتُ منه آياتٍ من ﴿يس﴾. ثم صلَّى العصرَ، ثم صلَّى بنا المغربَ، ثم صلَّى بنا العِشاء وقال: ما ألَوْتُ أن أُرِيكُم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ، وكيف كان يصلِّي[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو عائذ سيف السعدي -وفي الجرح والتعديل: أبو عامر- تفرد بالرواية عنه سعيد الجُريري، لكنه أثنى عليه خيراً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصرح البخاري في «التاريخ الكبير» ١٧٠/٤ بسماعه من يزيد بن البراء، وهو من رجال «التعجيل»، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد بن البراء، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وقد روى عن سعيد الجريري -وهو ابن إياس- قبل الاختلاط.

وأخرجه ابنُ المنذر في «الأوسط» ٤٠١/١ من طريق ابن علية، بهٰذا الإسناد، مختصراً، بذكر المسح على الرأس والأذنين ظاهرهما وباطنهما.

وأخرجه إلى قوله: وكان كخير الأمراء: أحمد في «العلل» ٤٠٦/٢، والدولابي في «الكنى» ٢٣/٢ من طريق ابن علية، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١٧٠/٤ عن أبي معمر -وهو عبد الله ابن عمرو المقعد- عن عبد الوارث، عن الجريري، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٨٥) من طريق سعيد بن راشد المازني -وهو ضعيف- عن الجريري، عن البراء، بنحوه. أسقط من الإسناد أبا عائذ ويزيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٠/١ و١١٥/٢-١١٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.
=

١٨٥٣٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الوُضوء من لحوم الإبل، فقال: «تَوَضَّؤُوا مِنْهَا». قال: وسُئِل عن الصلاة في مَبارك الإبل، فقال: «لا تُصَلُّوا فيها، فإنَّها مِنَ

= وفي باب وضوء النبي ﷺ: عن عثمان سلف برقم (٤١٨) وإسناده صحيح.

وعن علي سلف برقم (٨٧٦) وإسناده قوي.

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم، سلف برقم (١٦٤٥٦) وفيه: ومسح بأذنيه، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن المقدام بن معدي كرب، سلف برقم (١٧١٨٨)، وفيه: ومسحَ برأسه وأذنيه ظاهرِهما وباطنهما، وهو ضعيف لنكارة فيه كما بيَّنا هناك، وله طريق آخر عند أبي داود (١٢٣)، وابن ماجه (٤٤٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٥ وفيه: ومَسَحَ بأذنيه ظاهرِهما وباطِنهما. قال أبو داود: زاد هشام: وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه، وإسناده ضعيف.

وعن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٣٤).

وعن ابن عباس عند النسائي ١/ ٧٤، وابن خزيمة (١٤٨)، وابن حبان (١٠٧٨) وفيه مسحُ الأذنين ظاهرهما وباطنهما، وإسناده حسن.

وعن عثمان بن عفان، والربيع بنت معوذ، وأنس بن مالك عند البيهقي في «السنن» ١/ ٦٤ وفيها مسحُ الأذنين ظاهرهما وباطنهما.

قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ١٠: الذين رووا صفة وضوء النبي ﷺ من الصحابة عشرون نفراً... ذكرهم، وقال: كلهم حكَوْا فيه المضمضة والاستنشاق.

قال السندي: قوله: فلِأُريكم؛ بكسر اللام، وهو متعلق بـ«اجتمعوا» والفاء زائدة، أو بمقدَّر، والتقدير: فذاك الاجتماع لِأريكم.

ما أَلَوْتُ؛ بلا مدَّة، أي: ما قَصَّرتُ.

الشَّيَاطِينِ». وسُئل عن الصلاة في مَرابض الغنم، فقال: «صَلُّوا فِيها، فإنَّها بَرَكَةٌ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن عبد الله -وهو الرازي مولى بني هاشم قاضي الريّ أبو جعفر- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٤٦/١ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٩٤)- و٣٨٤/١، وأبو داود (١٨٤) و(٤٩٣)، والترمذي (٨١)، وأبو يعلى (١٧٠٩)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٤٥٣/١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقرن ابن أبي شيبة -وابن ماجه من طريقه- في الموضع الأول بأبي معاوية عبدَ الله بنَ إدريس.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٤) و(٧٣٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٥٩/١- وابنُ أبي شيبة ٣٨٤/١، وابن الجارود (٢٦)، وابن خزيمة (٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨٤/١ من طرق عن الأعمش، به. ووقع تصحيف في مطبوع الطيالسي (٧٣٥) يصحح من هنا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٧) عن معمر، عن الأعمش، عن رجل، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وسيرد برقم (١٨٧٠٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٥٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٢٥).

وعن عبد الله بن مُغَفَّل، سلف مطولاً برقم (١٦٧٨٨).

وعن جابر بن سمرة، سيرد ١٠٢/٥.

وانظر حديث ذي الغرة برقم (١٦٦٢٩)، وحديث أسيد بن حضير ٣٥٢/٤.

قال السندي: قوله: فقال: «توضؤوا منها...»: قد جاء ما يدل على أن =

١٨٥٣٩- حدثنا يحيى، عن سُفيان، حدثني أبو إسحاق، قال: ٢٨٩/٤

سمعتُ البراء، قال: صلَّينا مع رسولِ الله ﷺ نحو بيتِ المَقْدِس ستةَ عشرَ شهراً، أو سبعةَ عَشَرَ شهراً - شكَّ سفيان - ثم صُرفنا قِبَلَ الكعبة[1].

١٨٥٤٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا سُفيان، حدثني أبو إسحاق قال:

قال رجلٌ للبراء: يا أبا عُمارة، وَلَّيتُم يومَ حُنَيْنٍ؟ قال: لا

=هٰذا كان بعدما نُسِخ الوضوءُ مما مسته النار، فالظاهر بقاء الوضوء من لحوم الإبل كما قال أحمد.

«من الشياطين»، أي: من نوع الشياطين في الشر، فيُخاف منها على المصلي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه البخاري (٤٤٩٢)، ومسلم (٥٢٥) (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٢/١-٢٤٣، والطبري في «التفسير» (٢١٥٢)، وابن خزيمة (٤٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٣٩٣/١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٦).

ووقع في «أطراف المسند»: عن معاوية بن هشام ويحيى بن سعيد، عن سفيان، به، ولم يذكر رواية الحسن بن موسى الأشيب السالفة (١٨٤٩٦)، ولم نجد رواية معاوية بن هشام فيما بين أيدينا من النسخ.

واللهِ، ما ولَّى النبيُّ ﷺ، ولكنْ ولَّى سَرَعانُ الناس، فاسْتَقْبَلَتْهُمْ هَوازِنُ بالنَّبْل، قال: فلقد رأيتُ النبيَّ ﷺ على بَغْلتِه البيضاءِ، وأبو سفيانَ بنُ الحارث آخذٌ بلِجامِها وهو يقول:

«أنــا النَّبــيُّ لا كَــذِبْ أنـا ابْـنُ عَبْـدِ المُطَّلِـبْ»(١)

١٨٥٤١- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني حبيبٌ، عن أبي المنهال قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، والبراء بنَ عازبٍ يقولان: نهى رسولُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البخاري (٢٨٧٤)، ومسلم (١٧٧٦) (٨٠)، والترمذي (١٦٨٨)، وفي «الشمائل» (٢٤٥)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٣/ ٢٧١ من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٣٠٨)، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤ مختصراً والبخاري (٤٣١٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٩، وأبو عوانة ٤/ ٢٠٩، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٢، وفي «معرفة الصحابة» (١١٤٢) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣ و٩/ ١٥٤، وفي «الدلائل» ١/ ١٧٧ من طرق، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٥)، ومختصراً برقم (١٨٤٦٨).

وسيُكرر برقم (١٨٧٠٦).

قال السندي: قوله: سَرَعان الناس؛ بفتحتين: أوائلهم الذين يتسارعون إلى الشيء، ويُقبلون عليه بسرعة، ويجوز سكون الراء، وضُبط بضم سين، وسكون راء، جمع سريع.

الله ﷺ عن بيعِ الذهبِ بالوَرِقِ دَيْناً[1].

١٨٥٤٢- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني سُليمان بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد[2] بن فيروز، قال:

سألتُ البراء بن عازب، قلتُ: حدِّثْني ما نهى عنه رسولُ الله ﷺ من الأضاحي - أو ما يكره - قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ، ويدي أقصر من يده، فقال: أرْبَعٌ لا يَجُزْنَ[3]: العَوْرَاءُ البَيِّنُ عوَرُها، والمَرِيضَةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البَيِّنُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مُطْعِم.

وأخرجه الطيالسي (٦٨٨) (٧٥٠)، والبخاري (٢١٨٠)، ومسلم (١٥٨٩) (٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦١) و(٦٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٠٥٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد ٤/ ٣٦٨ و٣٧١ و٣٧٢ و٣٧٣ و٣٧٤، وانظر تتمة تخريجه في ٤/ ٣٧٢.

وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وجابر (اثنين منهم) سلف برقم (٩٦٣٨).

وعن هشام بن عامر، سلف برقم (١٦٢٥٢).

(٢) وقع في (ظ١٣): عبيد الله بن فيروز، وجاء في هامشها: صوابه: عبيد بن فيروز.

(٣) في (ق): لا يجزئن.

ظَلَعُها[1]، والكَسِيرُ التي لا تُنْقِي». قلت: إنِّي أكرهُ أن يكونَ في السنِّ نقصٌ، وفي الأذن نقصٌ، وفي القرن نقص. قال: «ما كَرِهْتَ فَدَعْهُ، وَلا تُحَرِّمْهُ على أَحَدٍ»[2].

١٨٥٤٣- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، أخبرني سليمان بنُ عبدالرحمٰن قال: سمعتُ عُبيدَ بنَ فيروز مولىً لبني شيبان

أنه سأل البراء عن الأضاحي. فذكر الحديث[3].

١٨٥٤٤- حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال:

---

(١) في (ق): عرجها، وجاءت هٰذه اللفظة في الرواية الآتية برقم (١٨٦٦٧).

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات، وقد سلف الكلام عليه في الحديث (١٨٥١٠). يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الحاكم -فيما ذكر الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٨٩- من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقرن بيحيى محمد بن جعفر، وأبا داود الطيالسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٦٠)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن خزيمة (٢٩١٢)، وابن الجارود (٤٨١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد، به. وقرن النسائي وابن ماجه وابن خزيمة بيحيى محمدَ بنَ جعفر، وأبا داود، وعبد الرحمٰن بن مهدي، وابن أبي عدي، وأبا الوليد.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٥١٠) سنداً ومتناً.

سمعتُ البراء[1] أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بثوب حرير، فجعلوا يتعجَّبون من حُسنه ولِينه، فقال: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ أفْضَلُ -أوْ خَيرٌ[2]- مِنْ هٰذا»[3].

---

(١) في (م): سمعتُ البراء يقول.

(٢) في (م): أخير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٨٧).

وأخرجه البخاري (٣٢٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢١)، وأبو يعلى (١٧٣١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٢ و٤/ ٣٤٢، من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، به. وقال: ثابت صحيح مشهور من حديث الثوري.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (١٤٣) -ومن طريقه ابن ماجه (١٥٧)- والبخاري (٦٦٤٠) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به. زاد أبو الأحوص في أوله: «والذي نفسي بيده، لمناديل....».

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٩٥) و(١٨٦٦٨) و(١٨٦٨٥).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٩٣).

قال السندي: قوله: «لَمَناديل سعد...» كأنه خاف عليهم أن يرغبوا في الدنيا، فبيَّن لهم أن الآخرة خيرٌ من الأولى، حتى إن المنديل المعدَّ للوسخ في الآخرة خيرٌ من ثوبٍ أعدَّه الأمراء للُبس في الدنيا، فارغبوا فيها، لا في الدنيا، والله تعالى أعلم.

١٨٥٤٥- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا أبو إسحاق، قال:

سمعتُ البراء قال[١]: صالَحَ النبيُّ ﷺ أهلَ مكةَ على أن يُقيموا[٢] ثلاثاً، ولا يدخلوها إلا بجُلُبَّان السِّلاح. قال: قلتُ[٣]: وما جُلُبَّان السلاح؟ قال: القِرابُ وما فيه[٤].

---

(١) في (ظ١٣): حدثنا أبو إسحاق عن البراء قال.

(٢) في (ق): يقيموا بها، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) القائل هو شعبة، يسأل أبا إسحاق، كما هو في «صحيح مسلم» وغيره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٢٣٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧١٣) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/٢٣٧- ومسلم (١٧٨٣) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بنحوه.

وأخرجه بنحوه وأتم منه ابن سعد ٢/١٠٢، وابن أبي شيبة ١٤/٤٣٤-٤٣٥، والبخاري (٣١٨٤)، ومسلم (١٧٨٣) (٩٢)، وأبو يعلى (١٧٠٣)، وأبو عوانة ٤/٢٤٠، وابن حبان (٤٨٦٩) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٦٧) و(١٨٥٨٠) و(١٨٦٣٥) و(١٨٦٣٦) و(١٨٦٤١) و(١٨٦٨٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣١٨٧).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٨٢٦).

قال السندي: قوله: على أن يقيموا. . .، أي: المؤمنون في مكة في عمرة القضية.

إلا بجُلُبَّان؛ بضمتين، وتشديد الموحدة، والمراد؛ أي: إلا أن يكون =

١٨٥٤٦- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني أبو إسحاق، عن الربيع بن البراء

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ كان إذا أقبلَ من سفر، قال: «آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ[1] لِرَبِّنا حامِدُونَ»[2].

١٨٥٤٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأَجْلَح، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ، فَيَتَصَافَحانِ إلا غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أنْ يَتَفَرَّقا»[3].

=السلاح مغطًّى في الجُلُبَّان.

قلنا: وجُلُبَّان السلاح، قال ابن الأثير في «النهاية»: السيف والقوس ونحوه، يريد ما يحتاج في إظهاره والقتال به إلى معاناة، لا كالرماح، لأنها مُظهرة، يمكن تعجيل الأذى بها، وإنما اشترطوا ذٰلك ليكون عَلَماً وأمارة للسلم، إذ كان دخولُهم صلحاً.

(١) قوله: «عابدون» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٧٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. الأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي- ضعيف يعتبر به، وذكر الذهبي في «الميزان» أن هٰذا الحديث من أفراده. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٨/٦١٩ -ومن طريقه أبو داود (٥٢١٢)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، والبيهقي ٧/٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٢٤٦ و٢١/١٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٢٦)- والترمذي (٢٧٢٧) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد، وقرن ابن أبي شيبة بابن نمير أبا خالد الأحمر، وكذا =

١٨٥٤٨- حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا مالك، عن أبي داود قال:

لقيتُ البراء بنَ عازب، فسلَّم عليَّ، وأخذَ بيدي، وضحِك في وجهي. قال: تدري لِمَ فعلتُ هٰذا بك؟ قال: قلتُ: لا أدري، ولكن لا أراك فعلتَه إلا لخير. قال: إنه لَقِيَني رسولُ الله ﷺ ففعلَ بي مثلَ الذي فعلتُ بك، فسألني، فقلتُ مثلَ الذي

=من أخرجه من طريقه غير البغوي. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق، عن البراء.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً في «التمهيد» ٢١/١٣، وفي «الاستذكار» ٢٦/١٥٣ من طريق أبي خالد الأحمر، عن الأجلح، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٠٢ من طريق نصر بن مزاحم، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٦٤) من طريق إسماعيل بن عمرو، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٥٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ثلاثتهم عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به، نحوه. ولفظه عند ابن عدي: «إذا لقي أحدكم أخاه فليصافحه».

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٠٧، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٣ من طريق أبي العلاء بن الشخير، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٥٧) من طريق يزيد بن البراء، كلاهما، عن البراء، به، نحوه.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧١) من طريق عبد الله بن يزيد، عن البراء بن عازب، قال: من تمام التحية أن تصافح أخاك.

وسيرد بالحديث بعده، وبالرقمين: (١٨٥٩٤) و(١٨٦٩٩).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٥١)، وهو صحيح لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر حديث أنس (١٣٠٤٤).

قلتَ لي، فقال: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ فَيُسَلِّمُ أَحَدُهُما على صاحِبِهِ ويَأْخُذُ بِيَدِهِ، لا يَأْخُذُهُ إلّا لله عَزَّ وَجَلَّ، فيَتَفَرَّقانِ[1]، حتى يُغْفَرَ لَهُما»[2].

١٨٥٤٩- حدثنا ابن نُمَير، حدثنا أَجْلَح، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازِب، قال: قالَ لنا رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ العَدُوَّ غَداً، وإنَّ شِعارَكُمْ حمَ لا يُنْصَرُونَ»[3].

---

(١) في (م): لا يتفرقان.

(٢) إسناده تالف، أبو داود -وهو نفيع بن الحارث الأعمى- متروك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ومالك: هو ابن مغول. وقد سلف بإسناد حسن من حديث أنس بن مالك برقم (١٢٤٥١)، وليس فيه: «لا يأخذه إلا لله عز وجل».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٢٦) من طريق الفرات بن خالد، عن مالك، به، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن مالك بن مغول إلا الفرات بن خالد! قلنا: وهٰذا ابن نمير قد رواه عنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» أيضاً (٥٣١) من طريق أبي الهذيل الربعي، عن أبي داود، به، نحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٣٧ وقال: وأبو داود الراوي عن البراء متروك.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٧).

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف أجلح -وهو ابن عبد الله بن حُجَيَّة- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٠٧ من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٤، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٦)- والحاكم ٢/ ١٠٧ من طرق عن الأجلح، به. =

١٨٥٥٠- حدثنا ابنُ نمير، أخبرنا الأعمش، عن مُسلم بن صُبَيْح، قال الأعمش:

أُراه عن البراء بن عازب قال: ماتَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ وهو ابنُ ستةَ عَشَرَ شهراً، فأمرَ به رسولُ الله ﷺ أن يُدْفَنَ في البَقيع، وقال: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُرْضِعُهُ في الجَنَّةِ»[1].

١٨٥٥١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن جابر قال: سمعت الشعبيَّ

يحدث عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ في ابنه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٥١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٥)- من طريق الوليد بن مسلم، عن شيبان، عن أبي إسحاق السبيعي، به، وقد ذكره الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٥٠ فقال: عن سفيان، ثم قال: وفي نسخة عن شيبان بدل سفيان. قلنا: في إسناده الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد عنعن.

وقد سلف بنحوه برقم (١٦٦١٥) عن أسود بن عامر، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. وذكرنا هناك أن صحيحه رواية سفيان الثوري عن أبي إسحاق، ولفظها: «إن بيَّتكم العدو، فقولوا: حم، لا ينصرون».

(١) حديث صحيح. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشكه في وصله لا يؤثر، فسيرد من طريق سفيان الثوري، عنه، عن مسلم بن صُبَيح بالرقمين: (١٨٦٢٤) و(١٨٧٠٥) دون شك، وكذا من طريق أبي عوانة عنه فيما سيرد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٤١ من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به. دون قول الأعمش: أراه عن البراء.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٧)، وبإسناد صحيح برقم (١٨٥٠٢).

إبراهيم: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُرْضِعُهُ فِي الجَنَّةِ»[1].

١٨٥٥٢- حدثنا أبو داودَ الحَفَرِيُّ، عن سفيان، عن أبي إسحاقَ ٤/٢٩٠

عن البراء، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا نامَ، وَضَعَ يدَه على خدِّه، ثم قال: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٥٠٢).

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٤٧٢).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٥) عن قَبِيصة بن عُتبة، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٨٩) -وهو في عمل اليوم والليلة» (٧٥٣)- من طريق الأشجعي، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢١٥ من طريق ابن السماك، ثلاثتهم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: صحيح ثابت من حديث البراء، لم نكتبه من حديث ابن السماك إلا من هٰذا الوجه. وقال الحافظ في «الفتح» ١١/ ١١٥: سنده صحيح، مع أن أبا إسحاق رواه عن البراء بواسطة، في الروايات (١٨٤٧٢) و(١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢).

وأخرجه الطيالسي (٧٠٩) عن شعبة، وابن أبي شيبة ٩/ ٧٦ و١٠/ ٢٥١- ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٠)- وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٦٧ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٥) من طريق إسرائيل، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٨٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٢)- والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠) من طريق زهير بن معاوية، وأبو يعلى (١٦٨٣) -ومن طريقه ابن حبان (٥٥٢٣)، وأبو الشيخ ص١٦٧- من طريق يونس بن أبي إسحاق، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٧، والطبراني في «الدعاء» (٢٤٩) و(٢٥٠) من طريق فطر بن خليفة، وابن حبان =

١٨٥٥٣- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَرٌ، عن ثابتِ بن عُبيد، عن يزيدَ بنِ البراء

عن البراء بن عازب، قال: كنَّا إذا صلَّينا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ مما أُحِبُّ - أو مما تُحِبُّ - أن نقومَ[1] عن يمينه. قال: وسمعتُه يقول: «رَبِّ[2] قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» أوْ:

= (٥٥٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠) من طريق أبي الأحوص، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠٠) من طريق عمرو بن ثابت، وعبد الحميد بن الحسن الهلالي، وحمزة الزيات، وفي «الأوسط» (١٦٥٨) من طريق هشام بن حسان، كلهم عن أبي إسحاق، به. وفي رواية أبي يعلى -ومن طريقه ابن حبان- تصريح أبي إسحاق بالتحديث، غير أنه من رواية يونس بن أبي إسحاق عن أبيه، وفي روايته عنه ضعف كما أسلفنا في الرواية (١٨٤٧٢). ويظهر بذلك ضعف إثبات ابن حبان لسماع أبي إسحاق من البراء بقوله في ترجمة الحديث: ذكر الخبر المدحض قولَ من زعم أن هذا الخبر لم يسمعه أبو إسحاق عن البراء.

وقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ١/ ٥٩٥ طريقاً أخرى للحديث، وهي طريق يعلى، عن أجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء. وليست في نسخ المسند عندنا. والله أعلم.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٢).

(١) في (م) و(ق) و(ص): مما يحب أن يقوم به، ولم تنقط كلمة يقوم في (ظ١٣) ولا (س) والمثبت من الرواية (١٨٧١١) وهي الموافقة لرواية مسلم (٧٠٩) ولفظها: أحببنا أن نكون عن يمينه، فيقبل علينا بوجهه. وجاء عند ابن خزيمة (١٥٦٤): كان يعجبنا أن نصلي مما يلي يمين رسول الله ﷺ لأنه كان يبدأ بالسلام عن يمينه.

(٢) لفظ «رَبِّ» لم يرد في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

«تَجْمَعُ عِبَادَكَ»[(١)].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير يزيد بن البراء، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق، وقد سماه هنا يزيد، وأبهمه في الرواية المكررة برقم (١٨٧١١)، وقد اختلفوا في تعيين اسمه على ما سنذكره في التخريج. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام، وثابت بن عبيد: هو الأنصاري الكوفي، مولى زيد بن ثابت.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عُبَيد بن البراء) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، غير أنه لم يصرح فيه باسم ابن البراء -كما في الرواية المكررة برقم (١٨٧١١)- لكن إيراده الحديث في ترجمة عبيد بن البراء يشير إلى أنه سماه عبيداً، وهو مما جزم به في «تحفة الأشراف» ٢/ ٣١ وذكر أن الذي سماه عبيداً محمدُ بن رافع عند أبي داود.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: مسلم (٧٠٩)، وابن ماجه (١٠٠٦)، وابن خزيمة (١٥٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٠-٢٥١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. غير أن اسم ابن البراء مبهم، وسقط من إسناد مطبوع ابن خزيمة ابن البراء. ولفظ ابن خزيمة: فسمعته يقول حين انصرف.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أيضاً: مسلم (٧٠٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧٠٤)- وأبو داود (٦١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٤، وفي «الكبرى» (٨٩٦)، وابن خزيمة (١٥٦٣) و(١٥٦٤) و(١٥٦٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٠-٢٥١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١٨٢ من طرق، عن مسعر، به. وسمى أبو داود ابنَ البراء عُبَيداً، وسماه ابن خزيمة (١٥٦٤) يزيد، وسماه البغوي ربيعاً، وأبهمه الباقون، وسقط من إسناد مطبوع ابن خزيمة (١٥٦٣) ابن البراء.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٧٨) عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عدي بن ثابت، عن البراء، بنحوه مختصراً.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٢) وفيه أنه كان ﷺ يدعو بهٰذا الدعاء عند النوم.

١٨٥٥٤- حدثنا أبو نُعيم بإسناده ومعناه إلا أنه قال: ثابت، عن ابنِ البراء، عن البراء[1].

١٨٥٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، وسفيان، وإسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: كنَّا نتحدث أن عِدَّةَ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ كانوا يومَ بدرٍ على عِدَّةِ أصحابِ طالوتَ يوم جالوتَ: ثلاث مئة، وبضعةَ عشر، الذين جازُوا معه النهر، قال: ولم يُجاوِزْ معه النهرَ إلا مُؤمن[2].

---

(١) وقاله وكيع أيضاً عن ابن البراء مبهماً في الرواية المكررة برقم (١٨٧١١) كما أسلفنا.

ومن طريق أبي نعيم -وهو الفضل بن دُكين- أخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٥٠-٢٥١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١٨٢، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد وكيع وهو الجراح بن مليح، توبع، وسفيان: هو الثوري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/ ١٩، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٣، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن أبي شيبة الجراح والد وكيع.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٥٧٢٧)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣٢، من طريق وكيع، عن سفيان، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٩، والبخاري (٣٩٥٨) -ومن طريقه البغوي في «التفسير» (تفسير الآية ٢٤٩ من سورة البقرة)- والطبري في «التفسير» (٥٧٢٤)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣٢ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه البخاري (٣٩٥٩)، وابن ماجه (٢٨٢٨)، والطبري في «التفسير» =

١٨٥٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: ﴿لا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قال: لمَّا نزلَتْ، جاءَ عَمرو بنُ أمِّ مكتوم إلى النبيِّ ﷺ، وكان ضَريرَ البصر، قال: يا رسولَ الله،

=(٥٧٢٦) و(٥٧٢٨)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣٢، وابن حبان (٤٧٩٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٣٦ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٦-٣٧ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء قال: استُصغِرتُ أنا وابن عمر يوم بدر، وكنا -أصحابَ محمد ﷺ- نتحدَّثُ أن عِدَّة أهل بدر... وذكر مثله.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٩ و٢٠، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٣، والبخاري (٣٩٥٧)، والترمذي (١٥٩٨)، والطبري في «التفسير» (٥٧٢٥) و(٥٧٢٩)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣١ و٤٣٢ و٤٣٣، من طرق عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرج البخاري (٣٩٥٦) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: استُصغرت أنا وابنُ عمر يوم بدر، وكان المهاجرون يومَ بدر نَيِّفاً على ستين، والأنصار نَيِّفاً وأربعين ومئتين.

وفي الباب عن ابن عباس قال: إن أهل بدر كانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر رجلاً، وكان المهاجرون ستة وسبعين...، سلف برقم (٢٢٣٢)، وإسناده ضعيف..

وعن أبي موسى الأشعري عند ابن سعد ٢/ ١٩، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٣.

وعن عبد الله بن عمرو عند ابن سعد ٢/ ٢٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٧-٣٨.

وانظر حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (٢٠٨).

ما تأمرني؟ إني ضَريرُ البصر، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] فقال رسول الله ﷺ: «ائتوني بالكَتِفِ وَالدَّوَاةِ، أَوْ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ»[١].

١٨٥٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا حسنُ بنُ صالح، عن السُّدِّيِّ، عن عَديِّ بنِ ثابت

عن البراء قال: لَقِيتُ خالي ومعه الراية، فقلتُ أين تريد؟ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى رجل تزوَّجَ امرأةَ أبيه من بعده أنْ أضرِبَ عُنقه - أو أقتلَه - وآخذَ مالَه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع من البراء في الرواية السالفة برقم (١٨٤٨٥).

وأخرجه الترمذي (٣٠٣١)، والطبري في «التفسير» (١٠٢٣٥)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١١٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٢) من طريق الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد رواه عدي بن ثابت، واختلف عنه، فقال السدي -كما في هٰذا الإسناد-: عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله...

وقال زيد بن أبي أنيسة (كما سيرد في تخريج (١٨٦٢٦)): عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيت عمي وقد عقد راية...

وقال حجاج بن أرطاة (كما في «علل الدارقطني» ٦/٢٢)): عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب يقول: مرَّ بي عمي ومعه الرمح فقلت: أين=

. . . .

= تريد. . . الحديث.

وقال ربيع بن ركين (كما في الرواية (١٨٥٧٨)): عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بنا ناس منطلقون، فقلنا: أين تذهبون؟ فقالوا: بعثنا رسول الله ﷺ. . .

وقال عبدُ الغفار بنُ القاسم (كما في الرواية (١٨٦١٠)): عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيت خالي ومعه راية. . .

ورواه عنه أشعث بن سَوّار، واختُلف عنه كذٰلك:

فقال معمر في الرواية (١٨٦٢٦): عن الأشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن أبيه، قال: لقيني عمي ومعه راية، فقلت: أين تريد؟. . .

وقال هشيم في الرواية (١٨٥٧٩): عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بي عمي الحارث ومعه لواء قد عقده. . .

قال الدارقطني في «العلل» ٢٠/٦: وقال حفص بن غياث (فيما سيرد في تخريج (١٨٥٧٩)): عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: مرَّ بي خالي أبو بردة بن نيار، ومعه لواء. . .

وقال الفضل بن العلاء: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه؛ حدثني عمي، قال: بعثني رسول الله ﷺ. . .

وقال خالد الواسطي: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن خاله، أن رجلاً تزوج بامرأة أبيه، فأرسل إليه النبي ﷺ فقتله.

قلنا: ورواه مطرف بن طريف الحارثي، واختلف عنه:

فقال جرير بن عبد الحميد (كما في الرواية (١٨٦٢٠)): عن مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء، أن النبي ﷺ بعث إلى رجل تزوج امرأة أبيه.

وقال أسباط بن محمد (كما في الرواية (١٨٦٠٨)): عن مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء: إني لأطوف على إبل ضلت لي. . . فإذا أنا بركب وفوارس، إذ جاؤوا فطافوا بفنائي فاستخرجوا رجلاً فما سألوه ولا كلموه حتى =

. . . .

= ضربوا عنقه.

وقال أبو بكر بن عياش (كما في الرواية (١٨٦٠٩)): عن مطرف معضلاً. وفيه أن الرجل دخل بأم امرأته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٠٤-١٠٥ و١٢/ ٥١٣ و١٤/ ١٧٨-١٧٩ -ومن طريقه ابن حبان (٤١١٢)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد. دون قوله: وآخذ ماله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٩، وفي «الكبرى» (٥٤٨٨) و(٧٢٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٨، من طريق أبي نعيم، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٨ من طريق أحمد بن يونس، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٧) و٢٢/ (٥٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٤-٣٣٥ من طريق مالك بن إسماعيل، والحاكم ٢/ ١٩١ من طريق يحيى بن فضيل، أربعتهم عن الحسن بن صالح، به. دون قوله: وآخذ ماله. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه -عند النسائي في «الكبرى» (٧٢٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٠٨- أن النبي ﷺ بعث أباه جدَّ معاوية إلى رجل أعرس بامرأة أبيه، فضرب عنقه، وخمس ماله. وهو أيضاً عند ابن ماجه (٢٦٠٨) إلا أنه وقع عنده: عن معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أضرب عنقه، وأصفِّي ماله. فجعل المبعوث قرة، لا أباه، وقال: وأصفِّي ماله. وانفرد به خالد بن أبي كريمة، وقد اضطرب فيه، فجعله مرة من حديث جد معاوية، ومرة من حديث قرة والد معاوية.

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «من وقع على ذات محرم فاقتلوه»، سلف ضمن الحديث (٢٧٢٧) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: تزوج امرأة أبيه من بعده، أي: من بعد أبيه، على =

١٨٥٥٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: ما رأيتُ من ذي لِمَّةٍ أحسنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ اللهِ ﷺ، له شَعْرٌ يضربُ مَنْكِبَيْه، بعيدُ ما بينَ المَنْكِبَيْن، ليس بالقصير ولا بالطويل(١).

١٨٥٥٩- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن أبي إسحاق

=عادة الجاهلية، فإنهم كانوا يتزوجون أزواج آبائهم، ويعدُّون ذٰلك من باب الإرث، ولذٰلك ذكر الله تعالى النهي عن ذٰلك بخصوصه بقوله: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم﴾ [النساء: ٢٢] مبالغة في الزجر عن ذلك، فالرجل سلك مسلكهم في عدِّ ذلك حلالاً، فصار مرتداً، فقُتل لذلك، وهذا تأويلُ الحديث عند من يقول بظاهره. قلنا: ولم يقل به كثير من الأئمة منهم الحسن ومالك والشافعي، وقالوا: إن حدَّه حدُّ الزاني، وإن كان محصناً رُجِم، وإلا جُلد. انظر «المغني» لابن قدامة ٣٤٢/١٢، و«الشرح الكبير» ٢٩٦/٢٦ (طبعتا الدكتور عبد الله التركي).

قال السندي: أو أقتله: شكٌّ من الراوي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين: وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي وقد صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (١٨٤٧٣) وفي غيرها.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: ابن سعد في «الطبقات» ٤٢٧/١، ومسلم (٢٣٣٧) و(٩٢)، وأبو داود (٤١٨٣)، والترمذي (١٧٢٤) و(٣٦٣٥) وعقب (٢٨١١) وفي «الشمائل» (٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٣/٨، وفي «الكبرى» (٩٣٢٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٢٣/١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٤٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٦٦٦).

عن البراء بن عازب، قال: غزا رسولُ الله ﷺ خمسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً[1].

١٨٥٦٠- ....[2]

١٨٥٦١- حدثنا وكيع، حدثنا فِطْر، عن سَعْدِ بنِ عُبيدة

عن البراء بن عازب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجل: «إذا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ طاهِراً، فَقُلْ: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابك الذي أنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ. فإنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ عَلى الفِطْرَةِ، وَإنْ

---

(١) إسناده ضعيف، الجراح الرؤاسي والد وكيع مختلف فيه، وقد خالف إسرائيل في الرواية الآتية برقم (١٨٥٨٦) وفيها غزونا بدل غزا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٦٦٩)، وانظر ما بعده.

وسيرد من حديث زيد بن أرقم ٣٦٨/٤ أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، وهو في «صحيح البخاري» (٣٩٤٩).

قال السندي: قوله: خمس عشرة غزوة؛ قد جاء في عدد غزواته ﷺ أكثر من هٰذا، فلعل كلاً أخبر بحسب علمه، والله تعالى أعلم. قلنا: تعليل السندي صحيح فيما لو صحت الرواية، ولم تصح كما رأيت.

(٢) وقع هنا في هذا الموضع في (م) و(ق) حديث هذه صورته: حدثنا وكيع، حدثنا فطر، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب قال: غزا رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة. وما هذا في الحقيقة إلا تلفيق بين متن (١٨٥٥٩)، مع إسناد (١٨٥٦١) ولم يرد في كل من (س) و(ص) و(ظ١٣)، ولا أورده الحافظ في «الأطراف» ولا في «الإتحاف»، ولذلك حذفناه.

أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ وَقَدْ أَصَبْتَ خَيْراً كَثِيراً[1]»[2].

قال عبدُ الله: قال أبي: سمعه فطرٌ من سعد بنِ عُبيدة.

١٨٥٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بنِ مُرَّة عن البراء بنِ عازب: أنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ[3].

---

(١) كلمة «كثيراً» لم ترد في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير فطر -وهو ابن خليفة- فقد روى له البخاري مقروناً، وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح، وسعد بن عبيدة: هو السلمي.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٣)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٣٦) من طرق، عن فطر، بهذا الإسناد، وليس عندهم: «وإن أصبحت، أصبحت وقد أصبت خيراً».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٦) من طريق عمرو بن محمد العَنْقَزي، عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، والطبراني في «الدعاء» (٢٤٠) من طريق الفضل بن دكين، عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، وسعد بن عبيدة، كلاهما، عن البراء، به.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مُرَّة: هو الخارفي الهَمْداني.

وأخرجه بنحوه ومطولاً ابن أبي شيبة ٦/ ٥٠١ و١٤/ ١٤٨، ومسلم (١٧٠٠)، والطبري في «التفسير» (١١٩٢٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٦٩- والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢١٤-٢١٥ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة بوكيع أبا معاوية.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٥).

١٨٥٦٣- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: انْتَهَيْنا إلى الحُدَيْبِيَة، وهي بئرٌ قد نَزَحَتْ، ونحنُ أربعَ عَشْرَةَ مئة. قال: فنَزَعَ منها دلواً، فتمضمض النبيُّ ﷺ منه، ثم مَجَّه فيه ودعا. قال: فَرَوِينا وأَرْوَيْنا وقال وكيع: أربعةَ عَشَرَ مئة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٣٥٧٧) و(٤١٥٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٨٧)، وابن حبان (٤٨٠١)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٣، وفي «دلائل النبوة» ٤/١١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٠١) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وعند البخاري (٤١٥٠) وابن حبان، والبيهقي والبغوي زيادة: تعدُّون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحاً، ونحن نعدُّ الفتح بيعةَ الرضوان يوم الحديبية.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ٢/٩٨، وابن أبي شيبة ١١/٤٧٥-٤٧٦ و١٤/٤٣٥ و٤٥١، والبخاري (٤١٥١)، وأبو يعلى (١٦٥٥)، وأبو عوانة ٤/٢٥١ و٢٥٢ من طرق عن أبي إسحاق، به. وعند البخاري: كانوا... ألفاً وأربع مئة أو أكثر، وعند أبي عوانة: أو أقل أو أكثر.

وأخرج الطبري عند تفسير قوله تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ [الفتح: ١] عن ابن وكيع، عن أبيه وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: تعدُّون أنتم الفتح فتح مكة،... كنا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة مئة، والحديبية بئر.

وسيرد بالحديث بعده، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٦٧١).

وانظر (١٨٥٨٤).

وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٣٣٠)، وذكرنا بعض أحاديث الباب =

١٨٥٦٤- حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ أربعَ عَشْرَةَ مئة بالحُدَيبية، والحُدَيْبِيَةُ بئرٌ، فنَزَحْنَاها، فلم نَتْرُكْ فيها شيئاً، فذُكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فجاء، فجلسَ على شَفِيرها، فدعا بإناء، فمَضْمَضَ، ثم مجَّه فيه، ثم تركناها[1] غير بعيد، فأصْدَرَتْنا نحن ورِكابَنا، نَشْرَبُ منها ما شِئْنَا[2].

١٨٥٦٥- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ البراء يقول: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ من الأنصار مُقَنِّعٌ في الحديد، فقال: يا رسولَ الله، أُسْلِمُ أوْ أقاتِلُ؟ قال: «لا، بَلْ أسْلِمْ، ثم قاتِلْ». فأسلم ثم قاتل، فقُتِلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا عَمِلَ قَليلاً وَأُجِرَ كَثيراً»[3]. ٢٩١/٤

=هناك.

وسلف من حديث جابر (١٤٥٢٢) أنهم كانوا خمس عشرة مئة وهو عند البخاري (٣٥٧٦)، وانظر في الجمع بين الروايات «الفتح» ٧/ ٤٤٠.

وانظر حديث مجمع بن جارية السالف برقم (١٥٤٧٠).

قال السندي: قوله: فَرَوِينا، بكسر الواو، وأروينا، أي: رواحلنا.

(١) في (ق): نزلناها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو أحمد، وهو الزبيري.

قوله: أصدرتنا، أي: رَجَعَتْنا، يعني أنهم رجعوا عنها، وقد رَوُوا. كذا في «الفتح» ٧/ ٤٤٢.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، =

١٨٥٦٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مِسْعَر، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء بنِ عازب، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقرأُ في صلاةِ العِشاء بـ ﴿التِّين وَالزَّيْتُونِ﴾. قال: وما سمعتُ إنساناً أحْسَنَ قِراءةً منه[1].

=وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٢٨٠٨)، وأبو عوانة ٣٥/٥، وابن حبان (٤٦٠١)، وابن منده في «الإيمان» (٢٥١)، والبيهقي في «السنن» ١٦٧/٩، وفي «شعب الإيمان» (٤٣١٥) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٤) عن أبي وكيع، وسعيدُ بنُ منصور (٢٥٥٥) من طريق حديج بن معاوية، وأبو بكر بن أبي شيبة ٢٩١/٥-٢٩٢ -ومن طريقه مسلم (١٩٠٠)، وأبو عوانة ٣٤/٥- والبيهقي في «السنن» ١٦٧/٩ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٢) من طريق زهير بن معاوية، أربعتهم عن أبي إسحاق، بنحوه. ووقع في رواية زكريا: جاء رجل من بني النَّبِيت -قبيل من الأنصار- فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبده ورسوله. ثم تقدم، فقاتل حتى قتل...

ووقع في رواية زهير بن معاوية أن الرجل قال لرسول الله ﷺ: أرأيت لو أني حملت على القوم، فقاتلت حتى أقتل، أكان خيراً لي، ولم أصلّ صلاةً، غير أني أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله؟ قال: نعم...

وسيرد برقم (١٨٥٩٢).

قال السندي: قوله: مقنِّع، بتشديد النون المكسورة، أي: ساتر رأسه بالحديد.

أُسلِمُ، من الإسلام.

وأُجر كثيراً؛ فقد دخل الجنة قبل أن يصلي، أو يصوم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مِسْعَر: هو ابن كِدَام.

وأخرجه الحميدي (٧٢٦)، والبخاري في «صحيحه» (٧٦٩) و(٧٥٤٦)، =

١٨٥٦٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء بنَ عازب يقول: لما صَالَحَ رسولُ الله ﷺ أهلَ الحُديبية، كتبَ عليٌّ رضي الله عنه كتاباً بينهم، وقال: فكتب: محمدٌ رسولُ الله ﷺ، فقال المشركون: لا تكتب مُحَمَّدٌ رَسول الله، ولو كنتَ رسولَ الله، لم نُقاتِلْك. قال: فقال لعليٍّ: «امْحُهُ». قال: فقال: ما أنا بالذي أمحاه، فمحاه رسولُ الله ﷺ بيده. قال: وصالَحَهُم على أن يَدخُل هو وأصحابُه ثلاثةَ أيام، ولا يدخلوها إلا بجُلُبَّان[1] السِّلاح، فسألته[2]: ما جُلُبَّان السلاح؟ قال: القِراب بما فيه[3].

=وفي «خلق أفعال العباد» ص٥٠، ومسلم (٤٦٤) (١٧٧)، وابن ماجه (٨٣٥)، وابن خزيمة (٥٢٢) (١٥٩٠)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤-١٥٥، وابن حبان (٦٣١٨) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٤ من طرق عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية (١٨٥٢٧) أن سفيان بن عيينة عند الحميدي خالف، فقال المغرب بدل العشاء. وتحرف مسعر في مطبوع ابن خزيمة (٥٢٢) إلى معمر.

وسلف برقم (١٨٥٠٣).

(١) جاء في (ظ١٣) فوق هٰذه الكلمة: خف معاً. قلنا: يعني جُلُبَّان، بضمتين وتشديد الموحدة، وجُلْبان، بضم الجيم، وإسكان اللام، وتخفيف الباء. انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) في (م): فسألت، والسائل هو شعبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٢) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٨٥٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراءَ، قال: كان أوَّلَ مَنْ قَدِمَ المدينةَ من أصحاب رسول الله ﷺ مصعبُ بنُ عُمير وابنُ أمِّ مكتوم، فكانوا يُقْرِئُونَ الناسَ. قال: ثم قَدِمَ بلالٌ وسَعْدٌ وعمَّار بنُ ياسر، ثم قدم عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه في عشرين من أصحاب رسولِ الله ﷺ، ثم قدم رسولُ الله ﷺ، فما رأيتُ أهلَ المدينةِ فرحوا بشيءٍ فرحَهم برسول الله ﷺ، قال: حتى جعل الإماء يَقُلْنَ: قدم رسولُ الله، ﷺ. قال: فما قدم حتى قرأت ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ في سُور من المُفصَّل(١).

١٨٥٦٩- حدثنا محمد بنُ جعفر وعفَّان، قالا: حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق - قال عفَّان: قال أخبرنا أبو إسحاق -

عن البراء - ولم يسمعه أبو إسحاق من البراء - قال: مَرَّ

= وأخرجه البخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣) (٩١)، وأبو يعلى (١٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٥).

قال السندي: قوله: ما أنا بالذي أمحاه: فيه تقديم الأدب على امتثال الأمر، إذا لم يكن أمر وجوب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥١٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر. أبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء.

وأخرجه البخاري (٣٩٢٥)، وأبو يعلى (١٧١٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

رسولُ الله ﷺ بقومٍ جلوسٍ في الطريق. قال: «إنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فَاعِلينَ، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأَغِيثُوا المَظلوم».

قال عفان: «وأَعِينوا».

وحدثناه أبو سعيد، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق قال: «أَعِينُوا المظلومَ».

وحدثناه أسود، قال: حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن البراء، وقال: «أَعِينُوا المظْلومَ».

وكذا قال حُسين: «أَعِينُوا»، عن إسرائيل[1].

١٨٥٧٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ البراءَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزابِ ينقُلُ مَعنا الترابَ، ولقد وارى الترابُ بياضَ بطنِه وهو يقول:

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد- وهو مولى بني هاشم عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري- فقد روى له البخاري متابعة، وهو متابع، وقد مرَّ في الرواية (١٨٤٨٣) قول شعبة: إن إبا إسحاق لم يسمعه من البراء.

وأخرجه أبو يعلى (١٧١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم برقم (١٨٦٧٦)، ومن طريق إسرائيل، برقم (١٨٥٩٠).

وقوله: وكذا قال حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وقد وقع اسمه في النسخ: حسن، وسلف حديثه عن إسرائيل برقم (١٨٤٨٤)، ووقع في (م): وعن إسرائيل، وهو خطأ.

«اللَّهُمَّ لَوْلا أنْتَ ما اهْتَدَيْنَا ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا
فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا»

وربّما قال:

«إن الملا قَدْ أَبَوْا[1] عَلَيْنا إذا أرادُوا فِتْنَةً أَبَيْنا»

ويرفعُ بها صوتَه[2].

١٨٥٧١- حدثنا معاويةُ، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن[3] أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الخندق وهو يَحمِلُ الترابَ. فذكر نحوه[4].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(م) و(ق): بَغَوْا، والمثبت من (ص) وهامش (س) وعليها علامة الصحة، وهي الموافقة لرواية محمد بن جعفر عند مسلم وأبي يعلى كما سيرد في التعليق الآتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (١٨٠٣) (١٢٥)، وأبو يعلى (١٧١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥١٣).

قال السندي: قوله: ويرفع بها، أي: بالكلمة الأخيرة، لا بجميع الأبيات، فقد جاء في بعض روايات صحيح البخاري: ورفع بها صوته: أبينا أبينا، وفي أخرى: ثم يمد صوته بآخرها.

(٣) في (م) : وعن، وهو خطأ، وقد جاء في هامش كل من (س) و(ص): أبو إسحاق هٰذا هو الفزاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، =

١٨٥٧٢- حدثنا عفّان[1] قال: حدثنا شُعبة، قال: حدثنا أبو إسحاق

عن البراء، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الخندق، وهو يحملُ الترابَ. فذكر نحوه[2].

١٨٥٧٣- حدثنا محمدٌ وهاشم، قالا: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: أصبنا يومَ خيبر حُمُراً، فنادى منادي رسولِ الله ﷺ أن اكْفَؤوا القُدُورَ[3].

=وأبو إسحاق -شيخ معاوية- هو إبراهيم بن محمد الفزاري، صاحب السيرة، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٢-١٣٣ من طريق الفريابي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله وبرقم (١٨٥١٣)، وسيرد بالحديث بعده.

(١) لم يرد هذا الحديث في (ظ١٣)، وورد في (س) بهامشها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٥٣٨) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، وهاشم: هو أبو النضر ابن القاسم، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (١٩٣٨) (٢٩)، وأبو يعلى (١٧٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٦٤ و١٦٦ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٣، وأبو عوانة ٥/ ١٦٣ و١٦٦ من طرق عن شعبة، به. =

١٨٥٧٤- حدثنا هاشم، حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء بن عازب عن النبيِّ ﷺ مثله[1].

وابنُ جعفر في هٰذا الحديث، قال: سمعتُ البراءَ وابنَ أبي أوفى.

١٨٥٧٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَلْقَمَة بنِ مَرْثَد، عن سَعْدِ بنِ عُبيدة

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦١، وأبو يعلى (١٦٩٨)، وأبو عوانة ٥/١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٥ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (١٩٣٨) (٣٠)، وأبو عوانة ٥/١٦١ و١٦٤ من طريق ثابت بن عبيد، عن البراء، بنحوه.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٧٤) و(١٨٦٢٣) و(١٨٦٧٠). وسيرد من حديث البراء وابن أبي أوفى ٤/٣٥٤ و٣٥٦.

وسيرد من حديث ابن أبي أوفى ٤/٣٥٤ و٣٥٥ و٣٥٧ و٣٨١.

وفي البـاب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أصبنا يوم خيبر حُمُراً، فنادى. . . إلخ، أي: في الكلام اختصار، أي: فطبخناها في القدور، فنادى. . . إلخ.

أن اكفؤوا؛ من كفء الإناء، بهمزة في آخره، على وزن مَنْع، وإكفاؤه، أي: قَلْبُه ليذهب ما فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه البخاري (٤٢٢٥)، وأبو عوانة ٥/١٦٣، وابن حبان (٥٢٧٧)، والبيهقي ٩/٣٢٩ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله.

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ، قال: ذكر عذاب القبر قال: «يقال له: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الله رَبِّي، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ[1]، فَذلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الّذينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثّابِتِ في الحَياةِ الدُّنْيا﴾ [إبراهيم: ٢٧]» يعني بذلك المسلم[2]. ٤/٢٩٢

١٨٥٧٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبة، عن عديِّ بنِ ثابت قال:

سمعتُ البراء بنَ عازب يُحدِّثُ أنه سَمعَ النبيَّ ﷺ، أو قال: عن النبيّ ﷺ، أنه قالَ في الأنصار: «لا يُحِبُّهُمْ إلا مُؤْمِنٌ، ولا يُبْغِضُهُمْ إلا مُنافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ فأَحَبَّهُ الله، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فأَبْغَضَهُ الله». قال: قلتُ له: آنتَ سمعتَ البراء؟ قال: إيايَ

---

(١) في (ظ١٣): ومحمد نبيِّي، وكذا هي في (س) لكن جاء عليها علامة القلب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١)، وابن ماجه (٤٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٠١-١٠٢، وفي «الكبرى» (٢١٨٤) و(١١٢٦٤) -وهو في «التفسير» (٢٨٤)- والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه وإنما أحال على حديث قبله، **لفظُه**: «إذا أُقعد المؤمن في قبره، أُتي، ثم شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت﴾».

وقد سلف برقم (١٨٤٨٢).

يُحَدِّثُ[1].

١٨٥٧٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً الحسنَ بنَ عليٍّ على عاتِقِهِ وهو يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»[2].

١٨٥٧٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن رَبيع بنِ رُكين قال: سمعتُ عديَّ بنَ ثابت يحدِّثُ

عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بنا ناسٌ منطلقون، فقلنا: أينَ تذهبون؟ فقالوا: بعثَنا رسولُ اللهِ ﷺ إلى رجلٍ يأتي[3] امرأةَ أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» (١٤٥٥) لأحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٩٠٠)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث صحيح، وقال: وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: «لو سلك الناس وادياً، أو شعباً، لكنت من الأنصار» وقال: هٰذا حديث حسن.

وقد سلف من طريق بهز، عن شعبة برقم (١٨٥٠٠) وذكرنا طرقه وأحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٣٥٣).

وأخرجه مسلم (٢٤٢٢) (٥٩)، والترمذي (٣٧٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٥٠١).

(٣) في (م): فأتى.

أن نقتلَه[1].

١٨٥٧٩- حدثنا هُشيم، أخبرنا أشعث، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بي عمي الحارثُ بنُ عَمرو، ومعه لواءٌ قد عَقَدَه له النبيُّ ﷺ، فقلت له: أيْ عمِّ، أينَ بعثكَ النبيُّ ﷺ؟ قال: بعثني إلى رجلٍ تزوَّجَ امرأةَ أبيه، فأمرني أن أضربَ عُنقه[2].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وبسطنا القول فيه في الرواية (١٨٥٥٧)، ربيع بن ركين، من رجال التعجيل.

وأخرجه الحاكم ٢/١٩١-١٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وسماه: الربيع بن الركين بن الربيع بن عميلة.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١١/٢٥٣ من طريق المغيرة بن بكار، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٢١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الربيع بن البراء بن الربيع، عن عدي بن ثابت، به. وقد سماه المزي في «تحفة الأشراف» ١١/١٢٨: الركين بن الربيع.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا ذلك مفصلاً في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه سعيد بن منصور (٩٤٢)، وابن ماجه (٢٦٠٧)، وأبو يعلى (١٦٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٥) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/٢٦٥- وابن حزم في «المحلى» ١١/٢٥٢ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وعند ابن ماجه وأبي يعلى وابن قانع: خالي، وترجم له ابن قانع بقوله: الحارث ابن زياد الأنصاري، وترجم له الطبراني بقوله: الحارث بن عمرو عمُّ البراء بن عازب بدري، ووقع في مطبوعه في الإسناد: =

١٨٥٨٠- حدثنا هُشيم، أخبرنا حجَّاج، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: كان فيما اشترط أهلُ مكة على رسول الله ﷺ أن لا يدخلها أحدٌ مِن أصحابه بسلاح، إلا سلاحاً في قِراب[1].

=يزيد بن البراء بين عدي والبراء، وهو خطأ، فرواية هشيم ليس فيها يزيد، كما أن المزي قد أخرج حديثه من طريق الطبراني كما سلف، وليس في إسناده يزيد. وسيرد من طريق معمر، عن أشعث، عن عدي، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، برقم (١٨٦٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٠٤ و١٢/٥١٤ و١٤/١٧٨، وابن ماجه (٢٦٠٧)، والترمذي (١٣٦٢)، وأبو يعلى (١٦٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٨، ١٤٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٩٥٨) و(٢٩٥٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٩٦، والخطابي في «معالم السنن» ٣/٣٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩٢)، وفي «التفسير» في تفسير الآية (٢٢) من النساء، من طريق حفص بن غياث، عن أشعث بن سوار، به. وفيها: مرَّ بي خالي، وجاء في بعضها أنه أبو بردة بن نيار. قال الترمذي: وفي الباب عن قرة المزني، وحديث البراء حديث حسن غريب.

ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه قوله بعد أن ذكر حديث حفص: إنما هو رواه زيد بن أبي أنيسة، عن عدي، عن يزيد بن البراء، عن البراء، عن خاله أبي بردة، ومنهم من يقول: عن عمه أبي بردة. قلنا: سنذكر رواية زيد في الحديث الآتي برقم (١٨٦٢٦).

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٥٩: الحارث بن عمرو، ويقال له: أبو بردة، خال البراء، ويقال: عم البراء بن عازب، وخال أصح، والمعروف اسم أبي بردة هانىء بن نيار.

(١) حديث صحيح. حجاج -وهو ابن أرطاة، وإن كان ضعيفاً- توبع، =

١٨٥٨١- حدثنا هُشيم، عن العوَّام، عن عَزْرة[1]

عن البراء بن عازب قال: كُنَّا إذا صَلَّينا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، قُمْنا صفوفاً حتى إذا سَجَدَ، تبعناه[2].

١٨٥٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد[3] بن أبي زياد، قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى قال:

سمعتُ البراء يُحدِّثُ قوماً فيهم كَعَبُ بنُ عجرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول للأنصار: «إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أثَرَةً».

=وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبيد الله السبيعي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٠١-١٠٢ عن نصر بن باب، عن الحجاج، بهذا الإسناد.

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): عروة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣). وجاءت على الصواب في «أطراف المسند» و«إتحاف المهرة».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عزرة -وهو ابن الحارث، فيما ذكر ابن أبي شيبة وأبو يعلى وابنُ حبان في «الثقات» ٥/٢٧٩. زاد أبو يعلى وابن حبان: الشيباني -فقد انفرد بالرواية عنه العوام، وهو ابن حوشب، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٧-٣٢٨، وأبو يعلى (١٦٧٧) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح عن البراء برقم (١٨٥١١) بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع، قاموا قياماً حتى يسجد، ثم يسجدون.

(٣) في (م): زياد، وهو خطأ.

قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْني على الحَوْض»[1].

١٨٥٨٣- حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثنا صفوان بنُ سليم، عن أبي بُسْرَةَ[2]

عن البراء بن عازب، قال: سافرتُ مع النبيِّ ﷺ ثمانيةَ عَشَرَ سفراً، فلم أره تركَ الركعتين قبل الظهر[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن بشكوال في «الذيل على جزء بقي بن مخلد» من أحاديث الحوض والكوثر (٤٩) من طريق محمد بن بشر، عن شعبة، به. وأوله عنده: رأيت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة، رفع يديه في أول تكبيرة، وقال للأنصار: «ستجدون بعدي...» الحديث.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٨٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) وقع في (م): أبو سبرة، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي بسرة -وهو الغفاري- فقد تفرد بالرواية عنه صفوان بن سليم، وقال الذهبي: لا يعرف، ولم يؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حبان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣٦٨/٤، وأبو داود (١٢٢٢)، والترمذي (٥٥٠)، والبيهقي في «السنن» ١٥٨/٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦١٨٤) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقرن البيهقي في «السنن» بالليث فليحاً. ولفظ الترمذي: فما رأيته ترك الركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر، وقال: حديث البراء حديث غريب، وقال: وسألت محمداً عنه، فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد، ولم يعرف اسم أبي بسرة الغفاري، ورآه حسناً. وأخرجه عبد الرزاق (٤٨١٧)، وابن سعد ٣٦٨/٤، والحاكم (كما في «إتحاف =

١٨٥٨٤- حدثنا هاشم، حدثنا سليمان، عن حُمَيد عن يونس

عن البراء قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير، فأتَيْنا على رَكِيٍّ ذَمَّةٍ، يعني قليلةَ الماء قال: فنزلَ فيها ستةٌ أنا سادسُهم ماحَة، فأُدليتْ إلينا دَلْوٌ. قال: ورسول الله ﷺ على شَفَةِ الرَّكِيِّ، فجعلنا فيها نِصْفَها، أو قِراب ثُلُثَيْها، فرُفِعتْ إلى رسولِ الله ﷺ. قال البراء: فكِدْتُ بإنائي، هل أجِدُ شيئاً أجعلُه في حَلْقي، فما وجدتُ، فرُفِعَت الدَّلْوُ إلى رسولِ الله ﷺ، فَغَمَسَ يده فيها، فقال ما شاء اللهُ أن يقول، فعِيدَتْ إلينا الدَّلْوُ بما فيها. قال: فلقَدْ رأيتُ أحدَنا[1] أُخرِجَ بثوبٍ خشيةَ الغرق. قال: ثم سَاحَتْ.

= المهرة» ٢/٥٣٣) من طرق، عن صفوان بن سليم، به. واللفظ عند عبد الرزاق: غزوت مع رسول الله ﷺ ثماني عشرة غزوة، فما رأيت رسول الله ﷺ ترك ركعتين حين تزيغ الشمس في حضر ولا سفر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٥٣)، والحاكم ١/٣١٥ من طريق عبد الله بن الحكم وشعيب، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن صفوان بن سليم، به، وفيه: حين تزيغ الشمس، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد برقم (١٨٦٠٥).

وله شاهد من حديث ابن عباس سلف (٢٠٦٤)، وفي إسناده أسامة بن زيد، وقد خالف.

وآخر من حديث ابن عمر سلف (٥٦٣٤)، وإسناده ضعيف، وذكرنا هناك أن هذا خلاف ما صحَّ عن ابن عمر من أنه ﷺ لم يكن يصلي الراتبة في السفر، وانظر «صحيح» مسلم (٦٨٩).

(١) في (ص) وهامش (ظ١٣): آخرنا، وهي نسخة في (س).

يعني جَرَتْ نَهْراً[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يونس -وهو ابنُ عُبيد مولى محمد بن القاسم الثقفي- قال ابن القطان: مجهول، وقال الذهبي: لا يُدري من هو.
قلنا: وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هاشم: هو ابن القاسم، وسليمان: هو ابن المغيرة القيسي، وحميد: هو ابن هلال.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٧) من طريق عبد الرحمن المقري، عن سليمان، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٩٩-٣٠٠ وقال -هو في الصحيح باختصار كثير في غزوة الحديبية- رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

قلنا: يشير الهيثمي إلى الرواية السالفة برقم (١٨٥٦٣).

وسيرد برقمي (١٨٥٨٥) و(١٨٦٢٢).

وفي باب نبع الماء من بين أصابعه ﷺ عن ابن عباس سلف برقم (٢٢٦٨) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: على رَكِيٍّ: بفتح الراء، وكسر الكاف، وتشديد الياء، أي: بئر.

ذَمَّة؛ بفتح ذال معجمة، وتشديد ميم، يقال: بئر ذَمَّة، أي: قليلة الماء.

ماحة؛ جمع مائح، وهو الذي ينزل أسفل البئر إذا قل ماؤها، فيملأ الدلو بيده.

فأُدليت، على بناء المفعول، أي: أُرسلت.

أو قراب، بكسر القاف، أو ضمها: ما قارب قدر الشيء.

فرُفعت؛ على بناء المفعول.

فكدت، كأنه من الكيد والمكيدة، بمعنى الحيلة، أي: اجتهدت، وسعيت في إخراج الماء.

فعيدت، من العَوْد، والظاهر أعيدت من الإعادة.

أخرج بثوب، أي: جرَّ به من البئر.

● ١٨٥٨٥- [قال عبد الله][(١)]: وحدثنا هُدبة، حدثنا سُليمان بن المغيرة، عن حُميد بن هلال، عن يونس

عن البراء نحوه. قال فيه أيضاً: ماحة[(٢)].

١٨٥٨٦- حدثنا محمد بنُ عبد الله، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: غزونا مع رسولِ الله ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غزوةً، وأنا وعبدُ الله بنُ عمر لِدَة[(٣)].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن هذا الحديث من زوائد عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٧) عن عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن سعد ٤/٣٦٨، وابن أبي شيبة ١٤/٣٥١، والبخاري (٤٤٧٢)، وابن حبان (٧١٧٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٥٩ من طريقين، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وجاء عندهم كلِّهم: «غزوتُ»، ولم يذكر البخاري قوله: وأنا وعبد الله بن عمر لدة»، ووقع في مطبوع ابن حبان: «غزوت مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة أنا وعبد الله بن عمر».

وأخرجه الطيالسي (٧٢٠)، وابن سعد ٤/٣٦٨، وأبو يعلى (١٦٩٣) من طريق حُدَيج بن معاوية، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٨٧-٨٨ من طريق محمد بن أبان، كلاهما، عن أبي إسحاق، به. ولفظ ابن قانع: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، فاتني منها أربع.

وانظر (١٨٥٨٦). =

١٨٥٨٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضيل - يعني ابن عياض - عن منصور، عن سعدِ بنِ عُبيدة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ، فَتَوَضَّأْ، وَنَمْ على شقِّكَ الأيْمَنِ، وَقُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتابِكَ الذي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الذي أَرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ، مِتَّ عَلَى الفِطْرَةِ»[1]. ٤/٢٩٣

= قال السندي: قوله: لِدَة؛ بكسر اللام، أي: في سنٍّ واحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠) (٥٦)، وأبو داود (٥٠٤٦)، والترمذي (٣٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٢)، وابن خزيمة (٢١٦) ولم يسق لفظه، وابن حبان (٥٥٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٠٤)، وفي «الآداب» (٨٣٧)، وفي «الدعوات» (٣٣٧) و(٣٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣١٥) من طريقين، عن منصور، بهٰذا الإسناد. وزادوا: فقلتُ أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت. قال [ﷺ]: «لا وبنبيك الذي أرسلت» وسترد في الحديث التالي. قال الترمذي: حسن صحيح، وقال: وقد رُوي من غير وجه عن البراء، ولا نعلم في شيء من الروايات ذكر الوضوء، إلا في هٰذا الحديث.

قلنا: وقوله: قلت: أستذكرهن؛ القائل هو البراء، كما سيصرح في الرواية الآتية.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦١٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨١) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن سعد بن عبيدة، به. قال أبو =

١٨٥٨٨- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبد الله بنُ مُبارك، أخبرنا سُفيان، عن منصور، عن سَعْدِ بن عُبيدة. فذكره بإسناده ومعناه.

وقال: «فتوَضَّأْ وضوءَك للصلاة». وقال: «اجْعَلْهُنَّ آخِرَ ما تَتَكَلَّمُ به». قال: فَرَدَّدْتُها على النبيِّ ﷺ، فلما بلغتُ: «آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ» قلتُ: «وبرسولك». قال: «لا، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»[1].

١٨٥٨٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فسألَه عن الكَلالَةِ، فقال: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْف»[2].

=حاتم الرازي -كما في «العلل» ٢/١٨٩-: هٰذا خطأ، ليس فيه الحكم، إنما هو منصور، عن سعد بن عبيدة نفسه، عن البراء، عن النبي ﷺ. فتعقَّبه الحافظُ في «الفتح» ١١/١٠٩، وقال: هو من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥)، وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (٢٤٧) عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٨) من طريق محمد بن يوسف، عن سفيان الثوري، به، وقرن بمنصور الأعمش.

وقد سلف بالحديث قبله، وبرقم (١٨٥١٥).

(٢) إسناده ضعيف، سماع أبي بكر -وهو ابن عياش- من أبي إسحاق -وهو السبيعي- ليس بذاك القوي فيما ذكر أبو حاتم، وقد سلف من حديث عمر بإسناد صحيح برقم (١٧٩). =

. . . .

= وأخرجه أبو داود (٢٨٨٩) -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٢٢٤- والترمذي (٣٠٤٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٨٧ من طريقين عن أبي بكر بن عياش، زاد أبو داود وابن عبد البر: قال أبو بكر بن عياش: فقلت لأبي إسحاق: هو من مات ولم يدع ولداً ولا والداً؟ قال: كذٰلك ظنوا أنه كذٰلك.

وقد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فأخرجه الطبري في «التفسير» (١٠٨٨٩) من طريق أبي أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن الكلالة. . .

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٧١) -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٢٢٤- عن حسين بن علي بن الأسود، عن يحيى بن آدم، عن عمار بن رُزيق، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾ [النساء: ١٧٦]، قال: من لم يترك ولداً ولا والداً فورثته كلالة. قال أبو داود: وروى عمار عن أبي إسحاق، عن البراء في الكلالة، قال: «تكفيك آية الصيف».

قال البيهقي: هٰذا (يعني حديث أبي إسحاق عن البراء) هو المشهور، وحديث أبي إسحاق عن أبي سلمة منقطع، وليس بمعروف.

قلنا: قد رجح ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٥١ حديث أبي إسحاق، عن أبي سلمة، فقال: وحديثه عن أبي سلمة أشبه عندي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٣٦ من طريق يحيى بن عبد الحميد -وهو الحِماني- عن يحيى بن آدم، عن عمار بن رُزيق، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما الكلالة؟ قال: أما سمعت الآية. . .

قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: الحماني ضعيف.

وسيرد برقمي (١٨٦٠٧) و(١٨٦٧٧). =

١٨٥٩٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على مجلسٍ من الأنصار[١]، فقال: «إنْ أَبَيْتُمْ إلاّ أنْ تَجْلِسُوا، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ»[٢].

١٨٥٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: كان رجلٌ يقرأ في داره سورةَ الكهف، وإلى جانبه حِصانٌ له مربوط بِشَطَنَيْنِ، حتى غَشِيَتْهُ سَحابةٌ، فجَعلَتْ تدنو وتدنو، حتى جَعَلَ فرسُه يَنْفِرُ منها. قال الرجل: فعَجِبْتُ لذٰلك، فلما أصبح، أتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، وقصَّ عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ»[٣].

= وانظر (١٨٦٣٨).

قال السندي: قوله: آية الصيف، أي: آخر النساء، أُضيفت إلى الصيف لنزولها فيه.

(١) المثبت من (ظ١٣) وهامش (ق)، وهو الموافق للرواية (١٨٤٨٤)، وجاء في (ق) وهامش (س): للأنصار.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن إسناده منقطع، فقد قال شعبة في الحديث (١٨٤٨٣): لم يسمع أبو إسحاق هٰذا الحديث من البراء. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/٨٠ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد، وليس فيه: «وردُّوا السلام».

وقد سلف الحديث من طريق إسرائيل برقمي (١٨٤٨٤) و(١٨٥٦٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو =

١٨٥٩٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، وأبو أحمد قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ مقنَّعاً[١] في الحديد. قال: أُقاتِلُ أو أُسْلِمُ؟ قال: «بَلْ أسْلِمْ، ثم قاتِلْ». فأسْلَمَ، ثم قاتل، فقُتل، فقال رسولُ الله ﷺ: «عَمِلَ هذا قَليلاً وَأُجِرَ كَثِيراً»[٢].

١٨٥٩٣- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

أن البراء بن عازب قال: جَعل رسولُ الله ﷺ على الرُّماة يومَ أُحُد - وكانوا خمسين رجلاً - عبدَ الله بنَ جُبير، قال: ووضَعَهم موضعاً، وقال: «إن رأيتُمونا تَخَطَّفُنا الطير، فلا تبرحوا

= إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البخاري (٥٠١١)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤٠)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٣)، -وهو في «التفسير» (٥٢٣)- وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠٦) من طرق، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٤).

قال السندي: قوله: بشَطَنَيْن؛ بفتحتين، والشَّطَن؛ بفتحتين: الحبل، وقيل: الطويل منه.

(١) ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: مقنع. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٦٥) غير شيخ أحمد، فهما هنا يحيى بن آدم، وأبو أحمد، وهو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

حتى أُرسلَ إليكم، وإن رأيتُمونا ظَهَرْنا على العدوِّ وأوطأناهم، فلا تبرحوا حتى أُرسل إليكم»[1]. قال: فهزموهم. قال: فأنا واللهِ رأيتُ النساءَ يَشْتَدِدْن على الجَبَل، وقد بدتْ أسْوُقُهُنَّ وخَلاخِلُهنَّ، رافعاتٍ ثيابَهنَّ، فقال أصحابُ عبد الله بن جبير: الغنيمةَ أيْ قومِ الغنيمةَ، ظهر أصحابُكم فما تَنظرون؟ فقال عبدالله بنُ جُبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: إنَّا واللهِ لنأتينَّ الناسَ، فَلَنُصِيبَنَّ من الغنيمة، فلما أتَوْهُم، صُرِفَتْ وجوهُهم، فأقبلوا مُنهزمين، فذٰلك الذي يدعوهم الرسولُ في أُخْراهم، فلم يَبْقَ مع رسولِ الله ﷺ غيرُ اثنَيْ عَشَرَ رجلاً، فأصابوا منَّا سبعين رجلاً، وكان رسولُ الله ﷺ وأصحابُه أصابَ من المشركين يومَ بدر أربعين ومئةً: سبعين أسيراً، وسبعين قتيلاً، فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ ثلاثاً، فنهاهم رسولُ الله ﷺ أن يُجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابنُ أبي قُحافة؟ أفي القوم ابنُ أبي قُحافة؟ أفي القوم ابنُ الخطاب؟ أفي القوم ابنُ الخطاب؟ ثم أقبل على أصحابه فقال: أما هٰؤلاء، فقد قُتلوا وقد كُفيتُموهم، فما ملكَ عُمَرُ نفسَه أن قال: كذبتَ واللهِ يا عدوَّ الله، إنَّ الذين عَدَدْتَ لأحياءٌ كلُّهم، وقد بقيَ لك ما يَسوؤُك، فقال: يومٌ بيوم بدر،

(١) قوله: وإن رأيتمونا ظهرنا على العدو، وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم. ليس في (ظ١٣).

والحربُ سِجالٌ، إنكم ستجدون في القوم مُثْلَةً لم آمُرْ بها، ولم تَسُؤْني، ثم أخذ يرتجز:

اُعْلِ هُبَل، اُعْلُ هُبَل. فقال رسول الله ﷺ: «ألا تُجيبُونَهُ؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ أعْلَى وَأجَلُّ». قال: إنَّ العزَّى لنا، ولا عُزَّى لكم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا تُجِيبُونَهُ؟» قالوا: يا رسول الله، وما نقول؟ قال: «قُولُوا: الله مَوْلانا ولا مَوْلَى لَكُمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق، وهو السبيعي، بعد الاختلاط- قد انتقى البخاري له هٰذا الحديث.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٤٧-٤٨ عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود الطيالسي (٧٢٥) (٧٢٦)، وابن سعد ٢/ ٤٧-٤٨، والبخاري (٣٠٣٩) و(٣٩٨٦) و(٤٠٦١) و(٤٠٦٧)، وأبو داود (٢٦٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٥) و(١١٠٧٩) -وهو في «التفسير» (٩٩)- وأبو عوانة ٤/ ٣٠٣ و٣٠٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٨-٣٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١١٥)، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٦٩، وأبو محمد البغوي في «تفسيره» عند الآية (١٤٠) من سورة آل عمران، من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٤٣)، والطبري في «التاريخ» ٢/ ٥٠٧-٥٠٨ و٥٢٦-٥٢٧، وفي «التفسير» (٨٠٠٥) و(٨٠٠٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٠٦، وابن حبان (٤٧٣٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٢٦٧-٢٦٨ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد برقم (١٨٦٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٦٠٩)، وذكرنا هناك أحاديث =

١٨٥٩٤- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو بَلْج يحيى بنُ أبي سليم[1] قال: حدثني أبو الحَكَم عليُّ البصريُّ، عن أبي

= الباب.

قال السندي: قوله: تخطفنا الطير، كناية عن القتل، فإن الطير إنما تَخطَفُ لحمَ الميت.

فهزموهم، أي: هزم المسلمون العدوَّ.

النساء: أي: نساء العدو.

والغنيمة: بالنصب، أي: اقصدوها، أو بالرفع، أي: هي مقصودة.

الناسَ: أي: نحضر المسلمين الآخذين للغنيمة، أو الكافرين؛ أي: مكانهم.

صُرفت وجوهُهم، أي: وجوه الكافرين إلى المسلمين، أو وجوه المسلمين عن القتال.

فأقبلوا، أي: المسلمون.

فذلك الذي يدعوهم: العائد إلى الموصول مقدَّر، أي: يدعوهم بسببه.

أفي القوم، أي: فيمن بقي من المؤمنين.

فقال: أما هؤلاء فقد قُتلوا: كأنه علم أن فرارهم غيرُ ممكن.

فما ملك عمر... إلخ: كأنه فهم أن مقصودَ النبيِّ ﷺ إغاظتُه بترك الجواب، فلما رأى أن الجواب أدخلُ فيه أخذ يُجيب لذلك.

سِجال: بكسر سين وخِفَّة جيم، جمع سَجْل، بفتح فسكون، بمعنى الدَّلْو، فكما أنَّ الدلْو لا يختصُّ بأحد دون آخر، كذلك الغَلَبَة في الحرب.

في القوم [مُثْلَة]: أي: في المقتولين، أي: المؤمنين.

اُعلُ: أمرٌ من العلوّ، بوزن ادعُ. هُبَل: بضم ففتح، بتقدير يا هبل، هو اسم صنم، أي: كن عالياً بعلوِّ أصحابك، والمراد الإخبار بأنه صار غالباً اليوم.

(١) في هامش (س): بن سُليم. (نسخة). قلنا: ويقال له ذلك أيضاً.

بحْر

عن البراء أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما مُسْلِمَيْنِ الْتَقَيَا، فَأَخَذَ أَحدُهُما بِيَدِ صاحِبِهِ، ثم حَمِدَا اللهَ، تَفَرَّقَا لَيْسَ بَيْنَهُما خَطِيئَةٌ»[1]. ٤/ ٢٩٤

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ثم حمدا الله»، وهذا إسناد ضعيف، فيه جهالة واضطراب، فقد اختُلف فيه على أبي بَلْج يحيى بن أبي سُليم، فقال زهير بن معاوية (كما في هذه الرواية): عن أبي بلج، عن أبي الحكم علي البصري، عن أبي بحر، عن البراء. وخالفه هُشَيم وأبو عوانة (كما سيرد في التخريج) فقالا: عن أبي بلج، عن زيد بن أبي الشعثاء- وقالا مرة: عن زيد أبي الحكم، وهي كنية زيد- ولم يذكرا أبا بحر.

وزيد بن أبي الشعثاء هذا انفرد بالرواية عنه أبو بلج، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وأبو بحر الراوي عن البراء مجهول كذلك، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بلج، فمن رجال أصحاب السنن وهو صدوق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٩٦ من طريق النفيلي -وهو عبدالله بن محمد- عن زهير، بهٰذا الإسناد. وقد تفرَّد زهير بذكر أبي بحر. وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٧٤ عن أبيه قوله: قد جوَّد زهير هٰذا الحديث، ولا أعلم أحداً جوَّد كتجويد زهير هذا. وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو محفوظ؟ قال: زهير ثقة.

وخالف زهيراً هشيمٌ وأبو عوانة:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٩٦ من طريق معلى الرازي، وأبو داود (٥٢١١)، والدولابي ١/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زيد بن أبي الشعثاء) من طريق عمرو بن عون، والمزي أيضاً من طريق الحسين بن الحسن المروزي، ثلاثتهم عن هشيم، عن أبي بَلْج، عن زيد أبي الحكم، عن البراء، به. =

١٨٥٩٥- حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيل أو غيره[١]، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: أُهدي للنبيِّ ﷺ ثوبُ حرير، فجعلنا نلمسُه ونَعجبُ منه، ونقول: ما رأينا ثوباً خيراً منه وألينَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أيُعْجِبُكُمْ هٰذا؟» قلنا: نعم، قال: «لَمَنادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ أحْسَنُ مِن هذا وَألْيَنُ»[٢].

=وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٦-٣٩٧ عن يعقوب بن إبراهيم، وأبو يعلى (١٦٧٣) -ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٣)- عن خالد بن مرداس، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٩، وفي «الشعب» (٨٩٥٦) من طريق داود بن عمرو الضبّي، ثلاثتهم عن هشيم، عن أبي بَلْج، عن زيد بن أبي الشعثاء، عن البراء، به. وكنَّى البخاريُّ زيداً أبا الحكم العنزي. ووقع في مطبوع «ابن السني»: جابر بن زيد بن أبي الشعثاء، وهو خطأ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٦ عن مسدد، عن هشيم، عن أبي بلج، عن زيد (لم ينسبه) عن البراء، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٥١) -ومن طريقه البيهقي في «الآداب» (٢٦٨)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٦ و٩/٢٢ عن موسى، كلاهما (الطيالسي وموسى) عن أبي عوانة، عن أبي بَلْج، عن أبي الحكم، عن البراء، به. ونسبه الطيالسيُّ البجليَّ، وقرن بأبي عوانة هشيماً، ووقع في مطبوعه: عن زياد أبي الحكم، وهو خطأ (ولم يذكر البيهقي اسم أبي الحكم، وهو من طريق الطيالسي).

وقد سلف من وجهين آخرين عن البراء بالرقمين: (١٨٥٤٧) و(١٨٥٤٨).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، ولم يرد لفظ «أو غيره» في أطراف المسند.

(٢) حديث صحيح، وهو عند البخاري من طريق إسرائيل -وهو ابن =

* ١٨٥٩٦- حدثنا قُتيبة بن سعيد - قال أبو عبد الرحمٰن وكتبَ به إليَّ قُتيبة - حدثنا عَبْثَرُ بنُ القاسم، عن بُرد أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيّب بن رافع قال:

سمعتُ البراء بنَ عازب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً حَتّى يُصَلَّى عَلَيْها، كَانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ قِيراطٌ، وَمَنْ مَشَى مَعَ الجِنَازَةِ حَتَّى تُدْفَنَ - وقال مرة: حَتّى يُدْفَنَ - كَانَ لَهُ من الأجْرِ قِيراطانِ، والقِيراطُ مِثْلُ أُحُد»[1].

=يونس- دون شك كما سيرد في «التخريج». ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي، وقد صرح بالسماع في الحديث السالف برقم (١٨٥٤٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٣٥، والبخاري (٥٨٣٦) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» ١٤/ ١٨١- عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ سعد بعبيد الله الفَضْلَ بنَ دُكَين. قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبثر بن القاسم: هو الزبيدي، أبو زبيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٤-٥٥، والطبراني في «الأوسط» (١٦٨٥) و(٧٩٩٤) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به عبثر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢١، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٢٢ من طريقين عن عبثر، به. قال يعقوب: يقال: لم يسمع المسيب من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من البراء.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥٣)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

١٨٥٩٧- قال أبو عبد الرحمٰن: وحدثناه صالحُ بنُ عبد الله الترمذيُّ وأبو مَعمر، قالا: حدثنا عَبْثَرُ بنُ القاسم أبو زُبيد، عن برد أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيّب بن رافع، عن البراء، عن النبيِّ ﷺ نحوه[1].

١٨٥٩٨- حدثنا عفّان، قال: حدثنا أبو عَوَانَة، عن هِلال بن أبي حُمَيْد، عن عبد الرحمٰن بن أبي لَيْلى

عن البراء بنِ عازب، قال: رَمَقْتُ الصلاةَ مع محمدٍ ﷺ، فوجدتُ قيامَه، فركعتَه، فاعتدالَه بعد الركعة، فسجدتَه، فجَلْسَتَهُ بين السجدتين، فجَلْسَتَه بين التسليم والانصرافِ[2] قريباً من السواء[3].

---

(١) هو مكرر ما قبله، غير أن هٰذا من زوائد عبد الله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٦٤) عن علي بن معبد، عن صالح بن عبد الله الترمذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٠٥ من طريق أبي معمر إسماعيل ابن إبراهيم الهذلي، عن عبثر، به.

(٢) وقع في النسخ: فجلسته بين التسليم وما بين التسليم والانصراف، بزيادة: «وما بين التسليم» وهو تكرار لا وجه له، ولم يرد في مصادر التخريج من طريق أبي عوانة كما سيرد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليشكري، وهلال بن أبي حميد: هو الجهني الكوفي المعروف بالوزان، وقد اختلف في اسم أبيه على أقوال ذكرها المزي والحافظ في «تهذيبهما».

وأخرجه الدارمي (١٣٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٦-٦٧، وفي =

١٨٥٩٩- حدثنا عفَّان، حدثنا عُبيد الله بنُ إياد، حدثنا إياد

عن البراءِ بنِ عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدْتَ، فَضَعْ كَفَّيْكَ، وارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ»[1].

١٨٦٠٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: جعلَ رسولُ الله ﷺ على الرُّماة -وكانوا خمسين رجلاً- عبدَ الله بنَ جُبير يومَ أُحُد، وقال: «إنْ رَأَيْتُمُ العَدُوَّ وَرَأَيْتُمُ الطَّيْرَ تَخَطَّفُنا، فلا تَبْرَحُوا». فلما رَأَوُا الغنائم قالوا: عليكُمُ الغنائمَ، فقال عبدُ الله: ألم يقلْ رسولُ الله ﷺ: لا تبرحوا؟ قال غيره: فنزلت: ﴿وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ما أراكُمْ ما تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] يقول: عصيتُم الرسولَ من بعدِ

=«الكبرى» (١٢٥٥) من طريق عمرو بن عون، ومسلم (٤٧١) (١٩٣) عن حامد ابن عمر البكراوي وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٢٣- وأبو داود (٨٥٤)، والبيهقي في «السنن» أيضاً ٢/١٢٣ من طريق مسدد وأبي كامل، وأبو عوانة ٢/١٣٤ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي، كلهم عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

ولفظه عند مسلم: رمقتُ الصلاة مع محمد ﷺ فوجدتُ قيامَه، فركعتَه، فاعتدالَه بعد ركوعه، فسجدَتَه، فجلستَه بين السجدتين، فسجدتَه، فجلستَه ما بين التسليم والانصراف قريباً من السواء. ونحوه في المصادر المذكورة.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٩).

قال السندي: قوله: فركعته، أي: ركوعه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٩١) سنداً ومتناً، وأُشير إلى ذٰلك في هامش (ظ١٣)، ففيه لفظ: مُعاد.

ما أراكم الغنائمَ وهزيمةَ العدوِّ»[1].

١٨٦٠١- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرىء، وحُسين بن محمد، المعنى، قالا: حدثنا أبو رجاء عبد الله بنُ واقد الهَروي، قال: حدثنا محمد بنُ مالك

عن البراء بن عازب، قال: بينما نحن مع رسولِ الله ﷺ إذ بَصُرَ بجماعة، فقال: «علامَ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ هٰؤلاءِ؟» قيل: على قبر يحفرونه. قال: ففَزِعَ رسولُ الله ﷺ، فبَدَرَ بين يدي أصحابه مسرعاً حتى انتهى إلى القبر، فجثا عليه. قال: فاستقبلتُه من بين يديه لأنظر ما يصنع، فبكى حتى بلَّ الثَّرى من دموعه، ثم أقبل علينا، قال: «أيْ إخْوَانِي، لمثلِ هٰذا اليَومِ فَأَعِدُّوا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١٨٥٩٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن مالك -وهو الجوزجاني- قال ابن حبان: كان يخطىء كثيراً، ولا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال الذهبي في «الكاشف»: فيه لين. وعبدُ الله بنُ واقد -مع أنهم وثقوه- قال ابن عدي: مظلم الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد، وحسين بن محمد: هو المرُّوذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٢٦-٢٢٧ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٣٦٩، وفي «الشعب» (١٠٥٤٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن واقد)- وابنُ ماجه (٤١٩٥) من طريق إسحاق بن منصور، والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» ١/٢٢٩ عن إسماعيل بن أبان، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٠٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٣٤٠-٣٤١ من طريق الربيع بن يحيى، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٤٨) من طريق بشر بن =

١٨٦٠٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا أبو رجاء، حدثنا محمد بنُ مالك قال:

رأيتُ على البراءِ خاتَماً من ذهب، وكان الناس يقولون له: لِمَ تَخَتَّمُ[١] بالذهب وقد نهى عنه النبيُّ ﷺ؟ فقال البراء: بينا نحن عند رسول الله ﷺ، وبين يديه غَنيمة يَقسِمُها سَبْيٌ وخُرْثِيٌّ، قال: فَقَسَمها حتى بقيَ هذا الخاتَم، فرفعَ طَرْفَه، فنظر إلى أصحابه، ثم خفض، ثم رفعَ طَرْفَه، فنظر إليهم، ثم خفض، ثم رفع طَرْفَه، فنظر إليهم، ثم قال: «أيْ براء» فجئتُه حتى قعدتُ بين يديه، فأخذ الخاتَمَ فقَبَضَ على كُرْسوعي، ثم قال: «خُذِ الْبَسَ ما كَسَاكَ الله وَرَسُولُه». قال: وكان البراء يقول: كيف تأمروني أن أضعَ ما قال رسول الله ﷺ: «الْبَسْ ما كَسَاكَ الله وَرَسُولُه؟»[٢].

=الوليد الكندي، أربعتهم عن أبي رجاء، به، وضعفه البوصيري في «الزوائد».

قال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به عبد الله بن واقد.

(١) في (ق) وهامش (س): تتختم.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه على نكارة في متنه كما ذكر الذهبي في «الميزان» ٢/ ٥٢٠.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٠٨) -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٦٧- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥٩، والحازمي في «الاعتبار» ص١٨٦ من طريق إسحاق بن منصور، عن أبي رجاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٧٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

. . . .

=٢٥٩/٤ من طريق مالك بن مغول، ويعقوب بن سفيان ٧٨/٣ من طريق شعبة، والطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ٢٥٩/٤ من طريق يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي السفر، عن البراء، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٨/٨-٤٦٩ عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥١/٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، ومحمد بن مالك مولى البراء وثقه ابن حبان وأبو حاتم، ولٰكن قال ابن حبان: لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه، وقال: رأيت. . . فصرح، وبقية رجاله ثقات. قلنا: وعزاه إلى «ثقات» ابن حبان أيضاً المزي والحافظ في «تهذيبهما» ولم نجده في المطبوع منه.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٣١٧/١٠، وقال: قال الحازمي: إسناده ليس بذاك، ولو صحَّ، فهو منسوخ. قلت: لو ثبت النسخ عند البراء، ما لبسه بعد النبي ﷺ، وقد روى حديث النهي المتفق على صحته عنه، فالجمع بين روايته وفعله إما بأن يكون حمله على التنزيه، أو فهم الخصوصية له من قوله: «البس ما كساك الله ورسوله» وهٰذا أولى من قول الحازمي: لعل البراء لم يبلغه النهي. ويؤيد الاحتمال الثاني أنه وقع في رواية أحمد: كان الناس يقولون للبراء: لِمَ تتختم بالذهب، وقد نهى عنه رسول الله ﷺ؟! فيذكر لهم هٰذا الحديث، ثم يقول: كيف تأمرونني أن أضع ما قال رسول الله ﷺ: «البس ما كساك الله ورسوله»؟

وانظر النهي عن لبس خاتم الذهب من حديث البراء في الرواية (١٨٥٠٤).

قال السندي: قوله: وخُرْثِيّ؛ بضم معجمة، فسكون راء، فكسر مثلثة، فتشديد مثناة من تحت: هو أثاث البيت ومتاعه.

على كُرسوعي؛ ضبط بضم الكاف، وهو طرف رأس اليد مما يلي الخنصر.

وكان البراء يقول؛ كأنه علم أن الأمر كان بعد النهي عن لبس الذهب، =

١٨٦٠٣- حدثنا حجَّاج، أخبرنا شُعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، قال: سمعتُ أبا بكر بنَ أبي موسى يحدث

عن البراء أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا استيقظَ قال: «الحمدُ لله الذي أحْيانا بَعْدَما أماتَنا وإليه النُّشُورُ». قال شعبة هذا أو نحو هذا المعنى، وإذا نام قال: «اللَّهُمَّ باسْمِكَ أحْيا، وباسْمِكَ أمُوتُ»[1].

= فرأى أنه تخصيص له بذلك، وإلا فلو كان قبل النهي، لزم نسخه بالنهي، فلا يجوز استعماله بعده، وكذا فهم أن «ما» في قوله: «ما كساك الله» موصولة، وإلا فلو كان للمدة، لكان الحديث دلَّ بالمفهوم على النسخ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو بكر بن أبي موسى: هو الأشعري.

وأخرجه مسلم (٢٧١١) من طريق معاذ بن معاذ، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٢)- من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، وفي «الكبرى» كذلك (١٠٥٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥١) من طريق عبد الله بن المبارك، والطبراني في «الدعاء» (٢٨٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٤٣) من طريق عمرو بن مرزوق، أربعتهم عن شعبة، به. ولم يذكر النسائي دعاء الاستيقاظ، ولم يذكر الطبراني دعاء النوم، وتحرف «عبد الله بن المبارك» عند النسائي إلى غندر، وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ٢/ ٦٧.

واختلف فيه على شعبة:

فرواه خالد بن أمية، عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن أبي بكر ابن أبي موسى، عن حذيفة، كما في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٤٤٢-٤٤٣. قال الخطيب: والمحفوظ عن أبي بكر بن أبي موسى، عن البراء، عن النبي ﷺ. =

١٨٦٠٤- حدثنا زيد بنُ الحباب، حدثنا الحُسين - يعني ابنَ واقد - حدثنا أبو إسحاق ٤/ ٢٩٥

حدثني البراء بنُ عازب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يسجد على أليَتَيِ الكفِّ[1].

١٨٦٠٥- حدثنا يونس بنُ محمد، حدثنا فُليح، عن صفوان بن سُليم، عن أبي بُسْرة

= وسيرد برقم (١٨٦٨٦)، وانظر (١٨٤٧٢) و(١٨٥١٥).

وسيرد حديث حذيفة بن اليمان ٥/ ٣٨٥.

وفي الباب عن أبي ذر، سيرد ٥/ ١٥٤.

(١) إسناده ضعيف، وروي مرفوعاً وموقوفاً، والصحيح وقفه. الحسين بن واقد لم يتبين لنا أسمع من أبي إسحاق -وهو السبيعي- قبل الاختلاط أم بعده؟ ثم إنه خولف.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٣٩) -ومن طريقه ابن حبان (١٩١٥)- من طريق علي بن الحسين بن واقد، والحاكم ١/ ٢٢٧ -ومن طريقه البيهقي ٢/ ١٠٧ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن الحسين بن واقد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٢٦١، والبيهقي ٢/ ١٠٧ من طريق شعبة، وابن أبي شيبة أيضاً ١/ ٢٦١ من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن أبي إسحاق، عن البراء قال: السجود على ألية الكف. لفظ ابن أبي شيبة، ونحوه لفظ البيهقي. وشعبة ويحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- رويا عن أبي إسحاق قبل الاختلاط.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٢٥، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وانظر (١٨٤٩١) و(١٨٧٠١).

عن البراء بنِ عازب، قال: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ بِضْعَ عَشْرَةَ غزوةً، فما رأيتُه تركَ ركعتَيْنِ حين تميلُ الشَّمس[1].

١٨٦٠٦- حدثنا محمد بنُ مصعب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ، عن حرام بنِ مُحَيِّصَة

عن البراء بن عازب أنه كانت له ناقةٌ ضارية، فدخلتْ حائطاً، فأفْسَدَتْ فيه، فقضَى رسولُ الله ﷺ أنَّ حِفْظَ الحوائطِ بالنَّهارِ على أهْلِها، وأنَّ حِفْظَ الماشِيَةِ بالليل على أهلها، وأنَّ ما أصابتِ الماشيةُ بالليل، فهو على أهلِها[2].

---

(١) إسناده ضعيف، ذكرنا علته في الرواية-السالفة برقم (١٨٥٨٣)، فليح: هو ابن سليمان.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٥٣)، والبيهقي ١٥٨/٣ من طريق ابن وهب، عن الليث وفليح، بهٰذا الإسناد. بلفظ الرواية السالفة (١٨٥٨٣) وفيها: قبل الظهر.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. حرام بن مُحَيِّصة لم يسمع البراء بن عازب فيما ذكر ابن حبان وابن حزم وعبد الحق، وهٰذا يعكر على الشافعي قوله باتصاله، كما في «اختلاف الحديث» له ٤٠١/٧، وقد روي مرسلاً من طريق مالك، عن الزهري، عن حرام بن مُحَيِّصَة، أن ناقة للبراء... وسيرد ٤٣٥/٥، وسنذكر من تابعه في إرساله هناك.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٨٢/١١: هٰذا الحديث وإن كان مرسلاً، فهو حديث مشهور، أرسله الأئمة، وحدث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز، وتلقوه بالقبول، وجرى في المدينة به العمل.

قلنا: وقد ذكر الحافظ في «تلخيص الحبير» ٨٦/٤-٨٧ الاختلاف فيه على الزهري، وسيرد في سياق التخريج. محمد بن مصعب: هو القرقساني، وقد ذكرنا حاله في تخريج الرواية (٣٠٤٧)، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن =

. . . .

=عمرو، وحرام بن مُحَيِّصة: هو حَرام بن سعد بن مُحَيِّصة.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٥٥ -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٣٤١- من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في مسنده ٢/ ١٠٧ (بترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ٧/ ٤٠٠-٤٠١ -ومن طريقه الدارقطني ٣/ ١٥٥، والبيهقي ٨/ ٣٤١- عن أيوب بن سويد، وأبو داود (٣٥٧٠) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٣٤١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٩- والحاكم ٢/ ٤٧-٤٨ من طريق الفريابي، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٨٥) من طريق الوليد بن مسلم، والحاكم أيضاً ٢/ ٤٧-٤٨ من طريق محمد بن كثير، أربعتهم عن الأوزاعي، به. غير أن الدارقطني قال: عن حرام بن مُحيِّصة، عن أبيه إن شاء الله، عن البراء بن عازب، فزاد: «عن أبيه» بين حرام والبراء، على الشك، مع أنها ليست عند الشافعي!.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٣، والدارقطني ٣/ ١٥٥ من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، به، غير أنه قال: إن ناقة لرجل من الأنصار دخلت حائطاً...

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» (٢٠٥) من طريق الوليد بن مسلم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥٧) من طريق شعيب بن إسحاق، و(٦١٥٨) من طريق بقية بن الوليد، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٤١ من طريق أبي المغيرة، أربعتهم عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيّصة أن البراء بن عازب كانت له ناقة...

ورواه محمد بن كثير كذٰلك -عند النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٤) من طريق العباس بن عبد الله بن العباس الأنطاكي- عنه، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن مُحيّصة، عن أبيه، أن ناقة للبراء، فجعله من مسند مُحيِّصة.

واختلف فيه على الزهري كذٰلك:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٢٠-٢٢١ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في =

. . . .

=«الديات» (٢٠٦)- وابن ماجه (٢٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٨٦) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥٦)- والدارقطني ٣/ ١٥٥، والبيهقي ٨/ ٣٤١-٣٤٢ من طريق عبد الله بن عيسى، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء، أن ناقة لآل البراء أفسدت... وقرن النسائي بعبد الله بن عيسى إسماعيلَ بنَ أمية، وهٰذه متابعة منهما للأوزاعي فيما سلف.

ورواه مالك فيما سيرد ٥/ ٤٣٥، وابن عيينة فيما سيرد ٥/ ٤٣٦، والليث ابن سعد عند ابن ماجه (٢٣٣٢)، ويونس بن يزيد عند الدارقطني ٣/ ١٥٥، أربعتهم عن الزهري، عن حرام بن محيصة أن ناقة للبراء كانت ضارية... غير أن الليث قال: ابن محيصة، لم يسمه، وقرن ابنُ عيينة بحرام سعيدَ بنَ المسيِّب.

ورواه محمد بن ميسرة -عند إبراهيم بن طهمان (١٩٨)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٧) -عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن البراء، أن ناقة له... قال النسائي: محمد بن ميسرة: هو ابن أبي حفصة، وهو ضعيف.

ورواه معمر -فيما سيرد ٥/ ٤٣٦- عن الزهري، عن حرام بن محيّصة، عن أبيه، أن ناقة للبراء... قال الحافظ: ولم يتابع فيه معمر. قلنا: قد سلف كذٰلك من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، فيما ذكرنا آنفاً.

ورواه ابن جريج -عند عبد الرزاق (١٨٤٣٨)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٨- عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة دخلت في حائط قوم، فأفسدته،... وذكر نحوه.

قال الحافظ في «التلخيص» ٤/ ٨٦-٨٧:

ورواه معن بن عيسى، عن مالك، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن جده.

ورواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، قال: بلغني أن ناقة للبراء...

قال السندي: قوله: ناقة ضارية: هي تعتاد رَعْيَ زرع الناس. =

١٨٦٠٧- حدثنا معَمَّر بنُ سُليمان الرَّقِّيُّ، حدثنا الحجَّاجُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الكَلاَلةِ، فقال: «تكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ»[١].

١٨٦٠٨- قال: حدثنا أَسباط، قال: حدثنا مُطَرِّفٌ، عن أبي الجَهْم

عن البراء بن عازب، قال: إني لأطوفُ على إبلٍ ضَلَّتْ لي في عهد رسولِ الله ﷺ، فأنا أجولُ في أبيات، فإذا أنا بركْبٍ وفوارسَ، إذ جاؤوا، فطافوا بِفِنائي، فاستخرجوا رجلاً، فما سألوه ولا كلَّموه، حتى ضربوا عُنُقَه، فلما ذهبوا سألتُ عنه، فقالوا: عَرَّس بامرأةِ أبيه[٢].

= الحوائط، أي: البساتين، يريد أنها إن تُفْلِتُ نهاراً، فالتقصير من صاحب البستان، فلا ضمان، وإن تفلت بالليل، فالتقصير من صاحبها، فعليه الضمان، وبه قال الجمهور، وقيل: إذا لم يكن معها صاحبها، فلا ضمان، لا ليلاً، ولا نهاراً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج -وهو ابن أرطاة- ثم إنه لا يُدرى أسمع من أبي إسحاق -وهو السبيعي- قبل الاختلاط أم بعده؟

وأخرجه أبو يعلى (١٦٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٨٨) من طريق مُعمَّر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الحجاج إلا مُعَمَّر بن سليمان.

وسيكرر برقم (١٨٦٧٧) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (١٨٥٨٩) وذكرنا هناك أنه ثبتَ من حديث عمر.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٥٨٨). (١٨٥٥٧) (١٨٥٧٨) (١٨٥٧٩)

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٩٢ و٤/ ٣٥٦-٣٥٧، والبيهقي في «معرفة السنن» =

١٨٦٠٩- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا أبو بكر

عن مُطَرِّف قال: أتَوْا قُبَّة، فاستخرجوا منها رجلاً، فقتلوه. قال: قلتُ: ما هٰذا؟ قالوا: هٰذا رجلٌ دخلَ بأمِّ امرأتهِ، فبعثَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقتلوه[١].

١٨٦١٠- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا عبد الغفَّار بنُ القاسم، حدثني عديُّ بنُ ثابت قال: حدثني يزيدُ بنُ البراء

عن أبيه قال: لَقِيتُ خالي معه رايةٌ، فقلت: أين تريد؟ قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ إلى رجلٍ من بني تميم تزوَّجَ امرأةَ أبيه من

= (١٦٨٥٣) من طريق أسباط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩٤٣) عن عبيدة بن حميد، وأبو داود (٤٤٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٣٧ من طريق خالد بن عبد الله، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٢٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» (١٦٨٥٣) من طريق أبي زبيد عبثر بن القاسم، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٩٦ من طريق صالح بن عمر، أربعتهم عن مطرف، به. وقد تصحف في مطبوع النسائي أبو زبيد إلى أبي زيد، وسقط منه اسم مطرف.

وقد سلف برقم (١٨٥٥٧).

قال السندي: قوله: عرَّس بامرأة أبيه، ضبط من التعريس، والمراد: دخل بها، والمشهور في هٰذا المعنى: أعرس، بالألف، وقيل: عرَّس، بالتشديد، لغة في أعرس أيضاً.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بيَّنا ذٰلك مفصلاً في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٩ من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، به. وفيه: هٰذا رجل أعرس بامرأة أبيه.

وانظر ما بعده.

بعده، فأمرَنا أن نقتلَه، ونأخذ مالَه[1]. قال: ففعلوا.

قال أبو عبد الرحمٰن: ما حدث أبي عن أبي مريم عبدِ الغفَّار إلَّا هٰذا الحديثَ لِعِلَّته[2].

١٨٦١١- حدثنا أسود بنُ عامر وأبو أحمد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: كان أصحابُ محمدٍ ﷺ إذا كان الرَّجلُ صائماً، فحضر الإفطارُ، فنام قبل أن يُفْطرَ، لم يأكلْ ليلته[3] ولا يومَه حتى يُمسيَ، وإن فلاناً الأنصاريَّ كان صائماً، فلما حَضَرَه الإفطارُ، أتى امرأتَه، فقال: هل عندك من طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلقُ، فأطلبُ لك، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُه، وجاءَتْه[4] امرأتُه، فلما

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وبيَّنا ذٰلك في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٠، من طريق جابر الجعفي، عن يزيد، بهٰذا الإسناد، دون قوله: من بني تميم.

وسيرد من طريق عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، برقم (١٨٦٢٦) ونذكر تتمة تخريجه هناك.

(٢) قال السندي: قوله: لعلته، أي: لضعفه، وكان من رؤساء الشيعة، قال أحمد: ليس بثقة، وكان يحدث ببلايا في عثمان، وعامة حديثه بواطيل، وعن أبي داود: كان يضع الحديث، وكان شعبة حسن الرأي فيه، قال: لم أر أحفظ منه، قال أبو داود: غلط شعبة فيه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: متروك، قيل: بقي إلى قريب الستين ومئة.

(٣) في (ظ١٣): ليله.

(٤) في (م): وجاءت.

رَأْته، قالت: خيبةً لك، فأصبحَ، فلمَّا انتصفَ النَّهارُ، غُشِيَ عليه، فذُكر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فنزلَتْ هٰذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال أبو أحمد: وإنَّ قيسَ بنَ صِرْمَةَ الأنصاري جاء فنامَ، فذَكَرَه[1].

١٨٦١٢- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، قال: حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله ابن الزبير الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٢٣١٤) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد. وسماه: صرمة بن قيس.

وأخرجه الدارمي (١٦٩٣)، والبخاري (١٩١٥)، والترمذي (٢٩٦٨)، والطبري في «التفسير» (٢٩٣٨) و(٢٩٣٩)، وابن خزيمة (١٩٠٤)، وابن حبان (٣٤٦٠) و(٣٤٦١)، والبيهقي ٢٠١/٤ من طرق عن إسرائيل بن يونس، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرج البخاري (٤٥٠٨) من طريقين عن أبي إسحاق، قال البراء رضي الله عنه: لما نزل صوم رمضان، كانوا لا يقربون النساء رمضان كلَّه، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم﴾.

وسيرد برقم (١٨٦١٢).

وفي الباب عن معاذ بن جبل، سيرد ٢٤٦/٥-٢٤٧.

قال السندي: قوله: خيبةً لك، أي: حرماناً لك، ونصبُه على أنه مصدر لفعل مقدر.

وأن قيس بن صرمة، كذا في رواية البخاري، وفي رواية أبي داود: صرمة ابن قيس، وصُوِّب على أن في هٰذه الرواية قلباً، والله تعالى أعلم.

إسحاق

عن البراء بن عازب أنَّ أحدَهم كان إذا نامَ. فذكرَ نحواً من حديث إسرائيل إلا أنه قال: نزلت في أبي قَيْسِ بنِ عَمرو[1].

١٨٦١٣- حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاق.

وحدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراءَ يقول: ما رأيتُ أحداً من خلقِ الله أحسنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ وأن جُمَّتَه لَتَضْرِبُ إلى مَنْكِبَيْه. قال ابنُ أبي بُكير: لَتضربُ قريباً من مَنْكِبَيْهِ، وقد سمعتُه يحدِّثُ به مراراً، ما حدَّثَ به قطُّ إلا ضحك[2].

---

(١) حديث صحيح، زهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق، وهو السبيعي، بعد الاختلاط- متابع في الرواية السابقة، غير أنه لم يتابع في اسم الذي نزلت فيه الآية. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحراني.

وأخرجه أبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٦٢) من طريق أحمد ابن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٤٧-١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٧٨) و(١١٠٢٣) -وهو في «التفسير» (٤٣)- من طريق حسين بن عياش، عن زهير، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٢٨، والبخاري (٥٩٠١)، والنسائي =

١٨٦١٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن يُونُسَ بنِ خَبَّاب، عن المِنْهال بنِ عَمرو، عن زَاذَان

عن البراءِ بنِ عازب قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ إلى جنازةٍ، فجَلَسَ رسولُ الله ﷺ على القَبْر، وجَلَسْنا حولَه كأنَّ على رؤوسنا الطيرَ، وهو يُلْحَدُ له، فقال: «أعُوذُ بالله مِنْ عَذابِ القَبْرِ». ثلاث مرار، ثم قال: «إنَّ المُؤْمِنَ إذَا كانَ في إقبالٍ مِنَ الآخِرَةِ، وَانْقِطاعٍ مِنَ الدُّنيا تَنَزَّلَتْ إلَيْهِ الملائِكَةُ كأنَّ على وجُوهِهِمُ الشَّمْسَ، مَعَ كُلِّ واحِدٍ منهم كَفَنٌ وَحَنُوطٌ، فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ البَصَرِ[1]، حَتَّى إذَا خَرَجَ رُوحُهُ، صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّماءِ وَالأرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ في السَّماءِ، وَفُتِحَتْ لَهُ أبْوابُ السَّماءِ، لَيْسَ مِنْ أهْلِ بابٍ إلا وَهُمْ يَدْعُونَ الله أنْ يُعْرَجَ بِرُوحِهِ مِنْ قِبَلِهِمْ، فإذا عُرِجَ بروحِهِ، قالوا: رَبِّ عَبْدُكَ فلانٌ، فيقولُ: أرْجِعُوهُ، فإنِّي عَهِدْتُ إلَيْهِمْ أنِّي منها خَلَقْتُهُمْ، وفِيهَا أُعِيدُهُمْ، ومِنْها أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أخْرَى».

٢٩٦/٤

قال: «فإنَّهُ يَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِ أصحابِهِ إذا وَلَّوْا عَنْهُ، فيأتِيه آتٍ فيقولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ ما دينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فيقولُ: رَبِّيَ الله، وَدِينِيَ الإسْلامُ، وَنَبِيِّي محمدٌ ﷺ، فَيَنْتَهِرُهُ، فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ ما

= في «المجتبى» ٨/١٣٣، وفي «الكبرى» (٩٣٢٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٢٢-٢٢٣ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٣).

(١) في (ظ١٣): مد بصره.

دِينُكَ؟ مَنْ نَبيُّكَ؟ - وَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ تُعْرَضُ على المؤْمِن، فذلكَ حِينَ يقولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الذِينَ آمَنُوا بِالقولِ الثَّابِتِ في الحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] - فيقولُ: رَبِّيَ الله، وَدِينيَ الإسلامُ، ونَبِيِّي محمدٌ ﷺ، فيقُولُ له: صَدَقْتَ، ثم يأتيهِ آتٍ حَسَنُ الوَجْهِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، حَسَنُ الثِّيابِ، فيَقُولُ: أَبْشِرْ بكرامةٍ مِنَ الله وَنَعِيمٍ مُقِيمٍ، فيقولُ: وأَنْتَ فَبَشَّرَكَ الله بخيرٍ، مَنْ أَنْتَ، فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الصّالحُ، كنتَ واللهِ سَرِيعاً في طاعةِ الله، بطيئاً عَنْ مَعْصِيةِ الله، فجَزَاكَ الله خَيْراً، ثم يُفْتَحُ لَهُ بابٌ مِنَ الجَنَّةِ، وَبابٌ مِنَ النّارِ، فيقالُ: هٰذا كانَ مَنْزِلُكَ لو عَصَيْتَ اللهَ، أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ هذا، فإذا رَأى ما في الجَنَّةِ قال: رَبِّ عَجِّلْ قيامَ السّاعَةِ كَيْما أَرْجِعَ إلى أَهْلِي ومالي، فيقالُ له: اسْكُنْ.

وإنْ الكافِرَ إذا كانَ في انْقِطَاعٍ مِنَ الدّنيا وإقْبالٍ مِنَ الآخِرَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ملائكةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ، فَانْتَزَعُوا رُوحَهُ كما يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ الكثيرُ الشُّعَبِ مِنَ الصُّوفِ المُبْتَلِّ، وتُنْزَعُ نَفْسُهُ مَعَ العُرُوقِ، فَيَلْعَنُهُ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّماءِ وَالأرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ في السَّماءِ، وَتُغْلَقُ أبْوابُ السَّماءِ، لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بابٍ إلا وَهُمْ يَدْعُونَ اللهَ أَنْ لا تَعْرُجَ رُوحُهُ مِنْ قِبَلِهِمْ، فإذا عُرِجَ بِرُوحِهِ قالوا: رَبِّ فلانُ عَبْدُكَ[1]، قال: أَرْجِعُوهُ، فإنِّي عَهِدْتُ إليهم أنِّي منها خَلَقْتُهُمْ، وفِيها أُعِيدُهُمْ، ومِنْها أُخْرِجُهُمْ تارَةً أُخْرى».

---

(١) في (م): فلان بن فلان عبدك.

قال: «فإنّه لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِ أَصْحابِهِ إذا وَلَّوْا عنه»[1].

قال: «فيأتيهِ آتٍ فيقولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ ما دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فيقولُ: لا أدْرِي، فيقول: لا دَرَيْتَ وَلا تَلَوْتَ[2]، وَيَأْتِيهِ آتٍ قبيحُ الوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فيقولُ: أَبْشِرْ بهوانٍ مِنَ اللهِ وَعَذَابٍ مُقِيمٍ، فيقولُ: وَأَنْتَ[3] فَبَشَّرَكَ اللهُ بِالشَّرِّ، مَنْ أَنْتَ؟ فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الخبيثُ، كُنْتَ بطيئاً عن طاعَةِ اللهِ، سَرِيعاً في مَعْصِيَةِ اللهِ، فجزاكَ اللهُ شَرّاً، ثُمَّ يُقَيَّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمُّ أَبْكَمُ في يَدِهِ مِرْزَبَّةٌ، لو ضُرِبَ بها جَبَلٌ كانَ تُراباً، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حتى يَصِيرَ[4] تراباً، ثمَّ يُعِيدُهُ اللهُ كما كانَ، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أخرى، فيصيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إلا الثَّقَلَيْنِ» قال البراءُ بنُ عَازِبٍ: «ثم يُفْتَحُ له بابٌ[5] مِنَ النَّارِ ويُمْهَدُ مِنْ فُرُشِ النّارِ»[6].

---

(١) لفظة «عنه» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): تليت، وانظر تعليق السندي.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) و(ق): ومن أنت.

(٤) في (ظ١٣): فيصير.

(٥) في (ظ١٣): فيفتح، وفي (ق): ثم يفتح له باباً.

(٦) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف يونس بن خباب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وزاذان: هو أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر، الكندي، مولاهم، والمنهال بن عمرو: هو الأسدي، مولاهم.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا =

● ١٨٦١٥- [قال عبد الله]: وحدثناه أبو الرَّبيع، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن يُونُسَ بنِ خَبَّاب، عن المِنْهَال بنِ عَمْرو، عن زاذان عن البراء بن عازب مثله[١].

=الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٧٣٧)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٢٠.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٨) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٧) و(٢٠٧٦٨)، وفي «تهذيب الآثار» (٧٢٢)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٩ من طرق عن يونس بن خباب، به.

وصحيحه سلف برقم (١٨٥٣٤)، وانظر ما بعده.

وانظر حديث أنس (١٢٢٧١).

قال السندي: «خَفْق نعالهم» بفتح معجمة، وسكون فاء، فقاف، أي: صوت نعالهم على الأرض إذا مَشَوا.

إذا ولَّوا، متعلق بالخفق.

قوله: فينتهره، أي: يُنكر عليه فعلَه وقولَه، تشديداً في السؤال.

ولا تَلَوْتَ: هٰذا هو الظاهر، أي: ولا قرأت، وفي بعض النسخ: ولا تليت، بالياء، وهو المشهور، على أن أصله الواو، قلبت ياءً للازدواج.

ثم يقيض، بالتشديد، أي: يقرر.

له: لتعذيبه.

أعمى أصم أبكم، أي: من لا ينظر إليه، ولا يرحمه، ولا يسمع كلامه، ولا يلتفت إليه.

مرزبة: قيل: المحدثون يشددون الباء، والصواب تخفيفها، والحديث قد سبق قريباً. [يعني برقم ١٨٥٣٤].

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن خبّاب، وهو مكرر سابقه. غير أنه =

١٨٦١٦- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن مَنصور والأعمش، عن طلحةَ، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ النَّهْمِيِّ[١]

عن البراء بن عازب، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلى الصُّفُوفِ الأُوَلِ، وَزَيِّنُوا القرآنَ بأَصْوَاتِكُمْ، وَمَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أَوْ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقاً، فَهُوَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»[٢].

=من زوائد عبد الله. أبو الربيع: هو سليمان بن داود الزهراني.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٤٨) عن محمد بن زياد، عن حماد بن زيد، به، مختصراً، بلفظ: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فقعد حيال القبلة.

(١) النَّهْمي: نسبة إلى نَهْم، بطن من همدان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وطلحة: هو ابن مصرف.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٤١٧٥).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٨١٧) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة، به. وفيه: «إن الله وملائكته يُصلُّون على الذين يصِلُون الصف الأول...».

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٦) عن معمر، عن منصور، عن طلحة، به، إلا أنه قال: «زيِّنوا أصواتكم بالقرآن». قلبَ معمرٌ متنه.

وأخرجه دون قوله: «من منح منيحة....» الحاكم ٥٧١/١ من طريق إسحاق بن إبراهيم وأحمد، عن عبد الرزاق، ومن طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن طلحة، به. وفيه: «زينوا أصواتكم بالقرآن». ولم يفرّق الحاكم بين المتن ومقلوبه، بل اعتبرهما واحداً عند إيراده =

. . . .

= مختلف الروايات، فكأن المعنى عنده هو نفسه، لأن كثيراً من الأئمة فسروا قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» على أنه من باب المقلوب، كقولهم: عرضت الناقة على الحوض، أي: عرضت الحوض على الناقة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٧٧ عن قبيصة، عن سفيان، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٢٩ من طريق جرير، والحاكم ١/ ٥٧٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» قال: وحسبتُ أنه قال: «وزينوا القرآن بأصواتكم». قال البيهقي: هٰذا حديث طويل قد رواه جماعة عن طلحة بن مصرف، إلا أن عبد الرحمٰن بن عوسجة كان يشك في هٰذه اللفظة، وقال في رواية شعبة عن طلحة بن مصرف عنه: كنتُ نسيتُ هٰذه الكلمة، حتى ذكَّرنيها الضحاك بن مزاحم، والله أعلم.

قلنا: وقرن الحاكم بمنصور الحَكَمَ.

وسيرد قول ابن عوسجة في رواية شعبة برقم (١٨٧٠٤).

وأخرجه دون قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم»: عبد الرزاق (٢٤٣١) عن معمر، عن منصور، به، نحوه.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون....» أخرجه عبد الرزاق (٢٤٤٩) عن معمر، وأبو داود (٦٦٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٨١٨)- والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٩-٩٠، وابن حبان (٢١٦١) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن منصور، عن طلحة، به، نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٨ عن ابن فضيل، عن الأعمش، عن طلحة، به.

وقوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه الحاكم ١/ ٥٧٢ من طريق عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم، عن عبد الرزاق، عن معمر والثوري، عن الأعمش، عن طلحة، به. قال الحاكم: وفي حديث معمر: «زينوا أصواتكم =

١٨٦١٧- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا حُصين بنُ عبد الرحمٰن، عن سعد بن عبيدة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اضْطَجَعَ الرَّجُلُ، فَتَوَسَّدَ يَمِينَهُ، ثم قال: اللَّهُمَّ إلَيْكَ أسْلَمْتُ نَفْسِي، وَفَوَّضْتُ إليكَ أمْرِي[١]، وألْجَأْتُ إلَيْكَ ظَهْرِي، وَوَجَّهْتُ إلَيْكَ وَجْهِي، رَهْبَةً منكَ وَرَغْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجى مِنْكَ إلاّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكتابِكَ الذِي أنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ. وَباتَ[٢] على ذلك، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّة - أوْ بُوِّىءَ[٣] لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ»[٤].

=بالقرآن».

وأخرجه الدارمي (٣٥٠٠)، وابن حبان (٧٤٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن منصور، عن طلحة، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٧٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة، به.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٥٠، والحاكم ١/ ٥٧١-٥٧٢ من طرق، عن منصور، عن طلحة، به.

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (١٨٥١٦).

(١) في (م): أمري إليك.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): ومات.

(٣) في (ق): يسوى.

(٤) حديث صحيح دون قوله: بني له بيت في الجنة، أو بوىء له بيت في الجنة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حصين بن عبد الرحمٰن: هو أبو الهُذَيل الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٠) (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٢٠) و(١٠٦٢١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٤) و(٧٨٥)- من طرق عن =

* ١٨٦١٨- حدثنا عبد الله بنُ محمد - قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبدِ اللهِ بنِ محمد بنِ أبي شيبة - قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الحسن بنِ عَمرو، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بنِ عَوْسَجة

عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ لا يَتَخَلَّلُكُمْ كأَوْلادِ الحَذَفِ». قيل: يا رسول الله، وما أولادُ الحَذَفِ؟ قال: «سُودٌ جُرْدٌ تَكُونُ بأَرْضِ اليَمَنِ»[1]. ٢٩٧/٤

=حصين بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. ولم يسق مسلم لفظه، إنما أحال على حديث قبله لمنصور، وذكر أن في حديث حصين زيادة: «وإن أصبح أصاب خيراً» وسترد في الرواية (١٨٦٥١) وجاء عند النسائي قوله: «ثم مات، مات على الفطرة». ليس عندهما: «بني له بيت في الجنة...».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. وقوله: الحسن بن عمرو الفقيمي؛ جاء في مصادر التخريج، ومنها «مصنف» ابن أبي شيبة -وهٰذا الحديثُ من طريقه-: الحسن بن عبيد الله النخعي، والخطب في ذٰلك يسير، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيَّان، وطلحة: هو ابن مصرف اليامي.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٣٥١/١، لٰكن في إسناده الحسن بن عبيد الله النخعي كما ذكرنا.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٣٣٠) من طريق الحسن بن حماد سجادة، والحاكم ٢١٧/١ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠١/٣- من طريق أبي هشام الرفاعي، كلاهما عن أبي خالد الأحمر، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن طلحة بن مصرف، به، نحوه.

قال الطبراني: لم يروه عن الحسن بن عبيد الله إلا أبو خالد الأحمر. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البيهقي ١٠١/٣ من طريق حفص بن غياث، عن الحسن بن =

* ١٨٦١٩- حدثنا عبد الله بنُ محمد - قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - قال: حدثنا شَريك، عن الحسن بنِ الحكم، عن عديٍّ بنِ ثابت

عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ بَدا جَفا»(١).

=عبيد الله، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء أن رسول الله ﷺ أمرهم برصِّ الصفوف لا يتخللكم. . .

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (١٨٥١٦).

قال السندي: قوله: كأولاد الحَذَف؛ بفتح حاء مهملة وذال معجمة: هي الغنم الصغار الحجازية، جمع حَذَفة، بفتحتين أيضاً، والمراد الشياطين، فإنها تدخل في أوساط الصفوف، كأولاد الحَذَف.

جُرد، أي: ليس على جلدها شعر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا القول فيه في مسند أبي هريرة برقم (٨٨٣٦). شريك: هو ابن عبد الله النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٥٤) عن ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «العلل» ٢/ ٨٢٩ عن إسماعيل بن موسى، والدارقطني في «العلل» ٨/ ٢٤١ من طريق عباد بن يعقوب، كلاهما عن شريك، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٥٤، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، و٨/ ١٠٤، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي، وهو ثقة.

قال السندي: قوله: من بدا، أي: من سكن البادية.

جفا: غلظ طبعه.

* ١٨٦٢٠- حدثنا عثمان بن محمد. قال عبد الله: وسمعتُه أنا من عثمان، قال: حدَّثنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن مُطَرِّفٍ، عن أبي الجَهْم

عن البراء بنِ عازب: أن النبيَّ ﷺ بعثَ إلى رجلٍ تزوَّجَ امرأةَ أبيه أن يَقْتُلَه[١].

* ١٨٦٢١- حدثنا هارون بنُ معروف -قال عبد الله: وأظنُّ أني قد سمعتُه منه- قال: حدثنا ابنُ وهب، حدثني جرير بنُ حازم، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ الهمدانيَّ يقول: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ عوسجة

عن البراء بن عازب قال: كان رسولُ الله ﷺ يأتينا، فَيَمْسَحُ عَواتِقَنا وصُدورَنا ويقول: «لا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ[٢] فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إنَّ اللهَ ومَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصَّفِّ الأوَّل، أو الصُّفُوفِ الأُوْلَى[٣]»[٤].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وبسطنا القول فيه في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٩٠) عن محمد بن قدامة المصيصي، عن جرير، بهٰذا الإسناد، وبنحو لفظ حديث أسباط السالف برقم (١٨٦٠٨).

(٢) في (ظ١٣): صدوركم، وقد شرح عليها السندي.

(٣) في هامش (س): الأُول. (نسخة).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدِ الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وروى له أصحاب السنن، وعبدِ الله بنِ أحمد، فقد روى له النسائي، وهما ثقتان. ابن وهب: هو عبد الله المصري، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ورواية جرير ابن حازم عنه لا يُدرى أقبل الاختلاط أم بعده؟ وهذا مما يعكِّر تصريح أبي إسحاق بالسماع من عبد الرحمٰن بن عوسجة، وقد ذكر أبو حاتم أن أبا إسحاق إنما سمعه من طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، وقد تابع =

١٨٦٢٢- حدثنا عفان، حدثنا سُليمان بنُ المغيرة، حدثنا حُميد بن هلال، حدثنا يونس

عن البراء قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَر، فأتَيْنا على رَكِيٍّ ذَمَّةٍ، فنزلَ فيها ستةٌ أنا سابعُهم، أو سبعةٌ أنا ثامنُهم. قال: مَاحَة. فأُدلِيَتْ إلينا دَلْوٌ ورسولُ الله ﷺ على شَفَةِ الرَّكِيِّ، فجُعِلتْ فيها نصفُها أو قِرابَ[1] ثُلُثِها[2]، فرُفِعَتْ الدَّلْوُ إلى رسول الله ﷺ. قال البراء: وكِدْتُ بإنائي هل أجِدُ شيئاً أجعلُه في حَلْقي فما وجدتُ[3]، فغمس يدَه فيها، وقال ما شاء الله أن

=جريرَ بنَ حازم عمارُ بن رُزيق كما في الرواية (١٨٦٤٣)، وقد سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد الاختلاط، وأبو بكر بن عياش في الرواية (١٨٦٤٦)، وسماعه من أبي إسحاق السبيعي ليس بذاك القوي فيما ذكر أبو حاتم، وهٰذا يرجح أن سماع جرير بن حازم منه بعد الاختلاط لموافقته لهما.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٢) من طريق عيسى بن إبراهيم، وابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/١٤٦ من طريق حرملة، كلاهما عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. وذكر ابنُ أبي حاتم في الموضع المذكور آنفاً، وفي ١/١٢٤ عن أبيه قوله: إنما يروونه عن أبي إسحاق، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء، عن النبي ﷺ. وقد سقط من الموضع الأول قوله: عن البراء.

قلنا: وقد سلف ذكر روايات أبي إسحاق، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن ابن عوسجة، عن البراء، ضمن تخريج الحديث (١٨٥١٦).

قال السندي: «لا تختلف صدوركم»: بالتقدم والتأخر في الصف.

(١) في هامش (س): قريب. (نسخة).

(٢) في (ق): ثلثيها، وهي نسخة في (س)، وسلفت في الحديث (١٨٥٨٤).

(٣) في (ظ١٣) و(ق): وجدته.

يقول، وأُعيدَتْ إلينا الدَّلْوُ بما فيها، فلقد أُخرجَ آخِرُنا بثوبٍ مخافةَ الغَرَق، ثم ساحَتْ، وقال عفان مرة: رَهْبَةَ الغَرَق[1].

١٨٦٢٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن عاصم، عن الشعبيِّ

عن البراء بن عازب، قال: نهانا رسولُ اللهِ ﷺ يومَ خيبر عن لُحوم الحُمُر الإنسية نضيجاً ونِيئاً[2].

١٨٦٢٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى

عن البراء بن عازب، قال: تُوفِّي إبراهيمُ ابنُ النبيِّ ﷺ ابنَ ستةَ عَشَرَ شهراً، فقال: «ادْفِنُوه بالبَقِيعِ، فإنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُتِمُّ رَضَاعَهُ في الجَنَّةِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٥٨٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومعمر: هو ابن راشد، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٢٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٣، بهٰذا الإسناد. دون قوله: يوم خيبر.

وأخرجه البخاري (٤٢٢٦)، ومسلم (١٩٣٨) و(٣١)، وابن ماجه (٣١٩٤)، وأبو عوانة ٥/١٦٧، والبيهقي ٩/٣٣٠ من طرق عن عاصم الأحول، به. وعندهم زيادة: ثم لم يأمرنا بأكله بعد.

وقد سلف برقم (١٨٥٧٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، =

١٨٦٢٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدَّثنا سُفيان، عن الأعمش، عن المِنْهال، عن زَاذان

عن البراءِ بن عازب، قال: خَرَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في جِنازَةٍ، فوجَدْنا القبرَ، ولمَّا يُلْحَدْ، فجلسَ وجَلَسْنا[1].

١٨٦٢٦- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أشعث، عن عديِّ بن ثابت، عن يزيدَ بن البراء

عن أبيه، قال: لَقِيَني عمِّي ومعه راية، فقلتُ: أين تريد؟ فقال: بعثني النبيُّ ﷺ إلى رجلٍ تَزوَّجَ امرأة أبيه، فأمرني أن أقتلَه[2].

=وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو الضحى: هو مسلم بن صُبيح.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٤٠١٣).

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥٣٤). عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٦٣٢٤).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٨-٣٩ من طريق مؤمل بن إسماعيل، والبغوي في «شرح السنة» (١٥١٨) من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وسلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية (١٨٥٥٧).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٨٠٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في =

١٨٦٢٧- حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا أبو يعقوب الثقفيُّ، حدثني يُونُسُ بنُ عُبيد مولى محمد بنِ القاسم، قال:

بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بنِ عازب أسأُله عن رايةِ رسول الله ﷺ ما كانت؟ قال: كانتْ سوداءَ مربَّعةً من نَمِرة[1].

=«الكبرى» (٧٢٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٤) بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٣٩)، وأبو داود (٤٤٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٩/٦ -١١٠، وفي «الكبرى» (٥٤٨٩)، وابن الجارود (٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٦)، وفي «الأوسط» (٦٦٤٨)، والحاكم ٣٥٧/٤ -ومن طريقه البيهقي ١٦٢/٧- وابن حزم في «المحلى» ٢٥٢/١١، والبيهقي أيضاً ٢٥٣/٦ و٢٠٨/٨ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، به. وفيها زيادة: وآخذ ماله. قال الطبراني: لم يروه عن زيد إلا عبيد الله بن عمرو. وسقط من مطبوع الحاكم ما يقرب من السطر من إسناده.

وقد سلف من طريق عدي بن ثابت، به، برقم (١٨٦١٠).

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي يعقوب الثقفي، وهو إسحاق بن إبراهيم، ويونس بن عُبيد مولى محمد بن القاسم جهله ابن القطان والذهبي، وسلف الكلام عليه برقم (١٨٥٨٤). يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٠٣/٨، وأبو داود (٢٥٩١)، والترمذي في «السنن» (١٦٨٠)، وفي «العلل» ٧١٣/٢، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٦)، وأبو يعلى (١٧٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٣٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٤٤، والبيهقي في «السنن» ٣٦٣/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٦٣) من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد.

قال الترمذي في «السنن»: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة، وقال في «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، =

١٨٦٢٨- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو الأحْوص، عن منصور، عن الشعبيّ

عن البراء بنِ عازب، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْر بَعْدَ الصلاة[1].

١٨٦٢٩- حدثنا يزيد قال: أخبرنا زكريَّا، عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ قبل أن يَحُجَّ، واعتمرَ قبل أن يَحُجَّ، واعتَمَرَ قبل أن يَحُجَّ، فقالت عائشة: لقد عَلِمَ أنه اعتمرَ أربعَ عُمَرٍ بعُمرته التي حجَّ فيها[2].

= فقال: هو حديث حسن.

وقال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

وفي الباب عن الحارث بن حسان البكري سلف برقم (١٥٩٥٣).

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٨١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم. ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٠، والبخاري (٩٨٣)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، وأبو داود (٢٨٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٠-١٩١ و٧/ ٢٢٣، وفي «الكبرى» (١٨٠٣) و(٤٤٨٧)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٣-٢١٤، وابن حبان (٥٩١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٨٣-٢٨٤ و٣١١ من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٤٨١).

(٢) حديث صحيح لغيره. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- سمع من أبي إسحاق، وهو السبيعي، بعد الاختلاط. يزيد: هو ابن هارون. =

١٨٦٣٠- حدثنا يزيد، أخبرنا داود. وابنُ أبي عديٍّ، عن داود، المعنى، عن عامر

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ، قال ابنُ أبي عديّ: خطبنا رسولُ الله ﷺ فقال: «لا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ قَبْلَ أَنْ نُصَلِّيَ[1]»، فقام إليه خالي، فقال: يا رسولَ الله، هذا يومٌ، اللَّحْمُ فيه كثير - قال ابنُ أبي عديّ: مكروه - وإني ذبحتُ نُسُكي قبلُ لِيأكلَ أهلي وجيراني، وعندي عَنَاقُ لبنٍ خيرٌ من شَاتَيْ لَحْمٍ، فأذبحُهَا؟ قال: «نَعَمْ، ولا تَجْزِي جَذَعَةٌ عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ، وَهِيَ خَيْرُ نَسِيكَتَيْكَ»[2]. ٢٩٨/٤

= وأخرجه البيهقي ١١/٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٥٩٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٦٠)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (١٥٩٨٨)، وفي «التمهيد» ١٤/٢٠ من طريق إسحاق الأزرق، عن زكريا، به. ولم يذكر ابن عبد البر قصة عائشة.

وأخرج البخاري في صحيحه (١٧٨١) من طريق إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة مرتين، وانظر ما قاله الحافظ في «الفتح» ٣/٦٠٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧٩ وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

وانظر (١٨٦٤١).

وفي الباب عن أنس بن مالك سلف (١٣٥٦٥).

وانظر حديث ابن عُمر (٥٣٨٣).

(١) في (ظ١٣): يصلي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

١٨٦٣١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، وضعَ خدَّه على يدِه اليُمنى، وقال: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[1].

١٨٦٣٢- حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الربيع بن البراء

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا رَجَعَ من سفر قال: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ»[2].

١٨٦٣٣- حدثنا يزيد، أخبرنا شَريك[3] بنُ عبد الله، عن أبي إسحاق

= داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (١٩٦١) (٥) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢١٨/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣٧/٤ من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٥٥٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق: وهو ابن همام. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٠) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٤٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٧٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون.

(٣) وقع في (م) في الإسناد شعبة بين يزيد وشريك، وهو خطأ.

عن البراء بن عازب، قال: استصغرَني رسولُ الله ﷺ أنا وابنُ عمر، فرُدِدْنا يومَ بدر[1].

١٨٦٣٤- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان الكِلابيُّ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي لَيْلَى

عن البراء، قال: كان ركوعُ رسولِ الله ﷺ وقيامُه بعد الركوع، وجلوسُه بين السجدتين، لا ندري أيُّهُ أفضلُ[2].

---

(١) حديث صحيح، شريك بن عبد الله -وهو النخعي- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٠/١٢ و٤٩/١٣ و٣٧٧/١٤ -ومن طريقه أبو يعلى (١٦٩٥)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٦)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٩/٣ من طريق مطرف، والبخاري (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦)، وابن نصر المروزي في «السنة» (١٤٤)، وأبو يعلى (١٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٥) من طريق شعبة، والطبراني أيضاً (١١٦٧) و(١١٦٨) من طريق سفيان والأعمش، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. زاد ابن أبي شيبة: وشهدنا أحداً، وبنحوه زاد الطحاوي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كِدام، والحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه البخاري (٨٢٠)، وابن خزيمة (٦٨٣)، والبيهقي في «الكبرى» ١٢٢/٢ من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن خزيمة أيضاً (٦٦١) من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن مسعر، به. قال ابنُ خزيمة: يريد: أفضل: أطول.

ولفظ رواية الزبيري: كان سجودُ النبي ﷺ وركوعُه وقعودُه بين السجدتين قريباً من السواء.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٩).

قال السندي: قوله: لا ندري أيه أفضل، أي: أطول.

١٨٦٣٥- حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ في ذي القَعْدة، فأبى أهلُ مكة أن يَدَعُوه يدخلُ مكة، حتى قاضاهم على أن يُقيمَ بها ثلاثةَ أيام، فلما كَتبوا الكتابَ، كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمدٌ رسول الله. قالوا: لا نُقِرُّ بهٰذا. لو نعلمُ أنك رسولُ الله، ما منعناك شيئاً، ولكن أنتَ محمدُ بنُ عبد الله. قال: «أنا رسولُ الله، وأنا محمدُ بنُ عبد الله». قال لِعليٍّ: «امْحُ رسولَ الله». قال: واللهِ لا أمحوك أبداً، فأخذَ النبيُّ ﷺ الكتابَ، وليس يُحْسِنُ أن يكتب، فكتب مكان رسول الله ﷺ: «هذا ما قَاضَى عليه محمدُ بنُ عبد الله أن لا يدخلَ مكةَ السلاحُ إلاّ السيفَ في القِراب، ولا يَخرجَ من أهلها أحدٌ إلا مَنْ أرادَ أن يَتَّبعه، ولا يَمنعَ أحداً من أصحابه أن يُقيم بها». فلما دَخَلها ومضى الأجلُ، أتَوْا علياً، فقالوا: قل لصاحبك فليخرج عنَّا، فقد مَضَى الأجلُ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجين: هو ابن المثنى، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه مختصراً بأتم منه: أبو عبيد في «الأموال» (٤٤٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (٦٥٤)، والدارمي (٢٥٠٧)، والبخاري (١٨٤٤) و(٢٦٩٩) و(٤٢٥١)، والترمذي (٩٣٨)، والطبري في «التاريخ» ٢/٦٣٦، وأبو عوانة ٤/٢٣٨، وابن حبان (٤٨٧٣)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٢٩٠٩) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٥).

١٨٦٣٦- وحدَثناه أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: اعتمرَ النبيُّ ﷺ في ذي القَعْدة، فذكر معناه، وقال: «أن لا يدخل مكة السلاح[١] ولا يخرج مِن أهلها»[٢].

١٨٦٣٧- حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: بينما رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ يُصلي، وفرسٌ له: حصان، مربوطٌ في الدار، فجعل يَنْفِرُ، فخرج الرجلُ، فنظر، فلم يَرَ شيئاً، وجعل يَنْفِرُ، فلما أصبحَ، ذكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ بِالقُرْآنِ»[٣].

١٨٦٣٨- حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: آخِرُ سورةٍ نَزَلَتْ على النبيِّ ﷺ كاملةً براءةُ، وآخِرُ آية نزلت خاتِمةُ سورة النساء: ﴿يستفتونك...﴾ إلى آخر

---

(١) في (ظ١٣): وقال: أن يدخل السلاح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا أسود بن عامر، وهو شاذان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجين: هو ابن المثنى اليمامي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٩) عن عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٢ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٤).

قال السندي: قوله: فلم ير شيئاً، أي: شخصاً يخاف منه على الفرس، وإلا، فقد رأى ما رأى.

السورة[1].

١٨٦٣٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مِسْعَر، عن عديٍّ بنِ ثابت عن البراء بن عازب، قال: قرأ النبيُّ ﷺ في العِشاء: ﴿والتِّينِ والزَّيتُونِ﴾. فلم أسْمَعْ أحْسَنَ صَوتاً، ولا أحْسَنَ صلاةً منه[2].

١٨٦٤٠- حدثنا يحيى بنُ آدم وحُسين، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُجين: هو ابن المثنى.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص ٢٢٣، وابنُ أبي شيبة ١٠/ ٥٤٠، والبخاري (٤٣٦٤) و(٦٧٤٤)، والطبري في «التفسير» (١٠٨٧٣) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٥٤١ و ١٤/ ١٠٤، والبخاري (٤٦٠٥) (٤٦٥٤)، ومسلم (١٦١٨) (١٠)و(١١)و(١٢)، وأبو داود (٢٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٦) و(٦٣٢٧) و(١١١٣٣) و(١١١٣٦) و(١١٢١٢) -وهو في «التفسير» (١٥٣)و(١٥٦)و(٢٣٢)- وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (١٩)و(٢٠)، والطبري في «التفسير» (١٠٨٧٠) و(١٠٨٧١)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٥٦١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٢٤، وفي «الدلائل» ٧/ ١٣٦ من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٠/٥٤١، ومسلم (١٦١٨) (١٣)، والترمذي (٣٠٤١)، والطبري في «التفسير» (١٠٨٧٢) من طريق مالك بن مغول، عن أبي السَّفَر، عن البراء قال: آخر آية نزلت: ﴿يستفتونك ...﴾ الآية. قال الترمذي: حديثٌ حسن، وأبو السَّفَر اسمه: سعيد بن أحمد الثوري، ويقال: ابن يحمد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مِسْعر: هو ابنُ كِدام.

وقد سلف برقم (١٨٥٦٦).

وسلف من طريق شعبة عن عدي برقم (١٨٥٠٣).

إسحاق

عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقَدَّم»[1].

١٨٦٤١- حدثنا يحيى وحُسين، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء[2] أنَّ رسولَ الله ﷺ اعتَمرَ في ذي القَعْدَة[3].

١٨٦٤٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسانَ بنِ ثابت: «اهْجُ المُشْرِكِينَ، فإنَّ رُوحَ القُدُسِ مَعَكَ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام على علته برقم (١٨٥٠٦) حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٢) قوله: عن البراء، سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن آدم، وحسين: هو ابن محمد المرُّوذي.

وأخرجه الترمذي (٩٣٨) من طريق إسحاق بن منصور، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٩٥) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

=

١٨٦٤٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا عَمَّار بنُ رُزَيْق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

٤/٢٩٩ عن البراء بن عازب يشهدُ به على النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الله ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ»[1].

١٨٦٤٤- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سُفيان، عن أشعثَ بنِ أبي الشَّعثاء، عن معاوية بنِ سُويد بن مُقَرِّن

عن البراء بن عازب، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع: أمَرَنا بعيادةِ المريض، واتِّباعِ الجَنائز، وإجابةِ الدَّاعي، وإفشاءِ السَّلام، وتشميتِ العاطِسِ، وإبرارِ القَسَم[2]، ونَصْرِ المَظْلوم. ونهانا عن خواتيمِ[3] الذهبِ، وآنيةِ الفضة، والحرير،

= وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٩٤) من طريق أيوب بن سويد، عن السري بن يحيى، عن أبي إسحاق، به. وقال: لم يروه عن السري إلا أيوب.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٧٧/٩ -وليس على شرطه- ونسبه للطبراني في «الصغير»، وقال: وفيه أيوب بن سويد الرملي، وهو ضعيف.
وقد سلف برقم (١٨٥٢٦) وسيكرر برقم (١٨٦٧٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات. أبو إسحاق: هو السبيعي، ورواية عمار ابن رزيق عنه بأخرة، كما في «علل» ابن أبي حاتم ١٦٦/٢. وقد نقلنا في الرواية (١٨٦٢١) عن أبي حاتم ١٢٤/١ و١٤٦ أنهم يروونه عن أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٨/١ عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٨٥١٦) و(١٨٥١٨).

(٢) في (ق): المقسم. وهو الموافق للرواية (١٨٥٠٤) وغيرها.

(٣) في (ق): خواتم.

والدِّيباج، والإسْتَبْرق، والمَياثر الحُمْر، والقَسِّيِّ[1].

١٨٦٤٥- حدثنا أبو داودَ عُمرُ[2] بنُ سعدٍ، عن سفيانَ مثلَه، ولم يذكر فيه إفشاءَ السَّلام، وقال: نهانا عن آنيةِ الذَّهبِ والفضة[3].

١٨٦٤٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش وعمارُ بن رُزَيْق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله ومَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وأخرجه مسلم (٢٠٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦١٢) مختصراً من طريق يحيى بن آدم بهذا الإسناد.
وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٨٣٨) و(٥٨٤٩) و(٦٦٥٤)، ومسلم (٢٠٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٣ من طرق عن سفيان، به.
وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(٢) في (م): عمرو، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو داود عمر بن سعد -وهو الحَفَري- من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٧٠ و٥/ ٤٤٠ من طريق أبي داود الحفري، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٦٤٣) غير أنه قرن بعمار بن رُزيق أبا بكر بن عياش، وسماعه من أبي إسحاق ليس بذاك القوي كما في «العلل» لابن أبي حاتم ١/ ٣٥.
وقد سلف برقم (١٨٥١٦)، وانظر (١٨٦٢١).

١٨٦٤٧- حدثنا يحيى بنُ آدم وأبو أحمد قالا: حدثنا عيسى بنُ عبد الرحمٰن البَجْليُّ من بني بُجَيلة من بني سُليم، عن طلحة. قال أبو أحمد: حدثنا طلحة بنُ مُصرِّف، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، عَلِّمْني عملاً يُدْخِلُني الجَنَّة، فقال: «لَئِنْ كُنْتَ أقْصَرْتَ الخُطْبَةَ، لَقَدْ أعْرَضْتَ المَسْأَلَةَ، أعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَةَ». فقال: يا رسولَ الله، أوليستا بواحدة؟ قال: «لا، إنَّ عِتْقَ النَّسَمَةِ أنْ تَفَرَّدَ بِعِتْقِها، وَفَكَّ الرَّقَبَةِ أنْ تُعِينَ في عِتْقِها، وَالمِنْحَةُ الوَكوفُ، وَالفَيْءُ على ذِي الرَّحِمِ الظَّالم، فإنْ لَمْ تُطِقْ ذلكَ، فأطْعِمِ الجائعَ، واسْقِ الظمآنَ، وَأْمُرْ بالمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ المُنْكرِ، فإنْ لَمْ تُطِقْ ذلكَ، فَكُفَّ لِسَانَكَ إلا مِنَ الخَيْرِ»[١].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ١٣٥ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. دون قوله: «فأطعم الجائع، واسقِ الظمآن، وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر».

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «البر والصلة» (٢٧٧)، والطيالسي (٧٣٩) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٢-٢٧٣ -والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٤)، وابن حبان (٣٧٤)، والدارقطني ٢/ ١٣٥، والحاكم ٢/ ٢١٧، والبيهقي أيضاً في «السنن» ١٠/ ٢٧٢-٢٧٣، وفي «شعب الإيمان» (٤٣٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٩) من طرق عن عيسى بن عبد الرحمن، به. وليس في رواية البخاري: فأطعم الجائع واسقِ الظمآن. قال=

١٨٦٤٨- حدثنا وكيع حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يقول: لمَّا نزلت هٰذه الآية: ﴿وفَضَّلَ الله المجاهِدِينَ عَلى القاعِدِينَ أجْراً عَظِيماً﴾ [النساء: ٩٥] أتاه ابنُ أمِّ مكتوم، فقال: يا رسول الله، ما تأمرني؟ إني ضَريرُ البَصَر، قال: فنزلَتْ: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَر﴾ قال: فقال النبيُّ ﷺ: «ائتوني بالكَتِفِ والدَّواة - أو اللَّوْحِ والدَّواة»[1].

١٨٦٤٩- حدثنا وكيع، عن أبيه وعليِّ بنِ صالح، عن أشعثَ بن سُليم، عن معاويةَ بنِ سُوَيد بن مُقَرِّن.

قال أبي: وعبدُ الرحمٰن قال: حدثنا شُعبة عن أشعثَ بنِ سُلَيم، قال: سمعتُ معاويةَ بنَ سُوَيْد

عن البراء، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسَبعٍ، ونهانا عن سَبْعٍ: أمَرَنا بعيادةِ المريضِ، واتِّباعِ الجنائز، وتَشْمِيتِ العاطس، ورَدِّ السَّلام، وإجابةِ الداعي، ونَصْرِ المظلوم، وإبْرارِ المُقْسِمِ. ونهانا

=الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: لئن أقصرت الخُطبة، بالضم، أي: الكلام الذي سألت به.

المسألة، أي: المطلوب.

أن تفرَّد، أي: تتفرد.

الوَكوف: ضبط بفتح الواو، وضم الكاف، أي: الغزيرة اللبن.

والفيء، أي: الرجوع إليه بالإحسان، مهموز الآخِر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٨٥٥٦) سنداً ومتناً.

عن آنيةِ الذَّهَبِ والفضة، والتَّخَتُّم بالذهب، ولُبْسِ الحرير، والدِّيباج، والقَسِّيِّ، والمَيَاثِرِ الحُمْر، والإستبرق. ولم يذكر عبدُ الرحمن آنيةَ الذَّهب والفضة[1].

١٨٦٥٠- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء أن النبيَّ ﷺ قال لحسان: «هاجِهِمْ - أو اهْجُهُمْ - فإنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن صالح والجراح -وهو والد وكيع- فمن رجال مسلم، وهما متابعان.

وأخرجه الترمذي (٢٨٠٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٤٢٤) مختصراً من طريق وكيع، عن أبيه وعلي بن صالح، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن علي بن صالح إلا وكيع.

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٥) مختصراً أيضاً من طريق وكيع، عن علي بن صالح، به. بلفظ: أمرنا رسول الله ﷺ بإبرار المُقسِم.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٤٤٢، وابنُ جُميع الصيداوي في «معجم شيوخه» ص ٢١٠ من طريقين عن علي بن صالح، به، بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٠)، والبخاري في «الصحيح» (٣٢١٣) و(٤١٢٣) و(٦١٥٣)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩، ومسلم (٢٤٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢٤)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٩٤ -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٨)، والبيهقي =

١٨٦٥١- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء أن النبيَّ ﷺ قال لرجل: «إذا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، وفَوَّضْتُ أمْرِي إليكَ، رَغْبةً ورَهْبَةً إليكَ، لا مَلْجَأ ولا مَنْجَى منك إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابِكَ الذي أنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ، مِتَّ على الفِطْرة، وإنْ أصْبَحْتَ، أصْبَحْتَ وَقَدْ أصَبْتَ خَيْراً»[١].

١٨٦٥٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا سفيان، قال: سمعتُ عَمَرو بنَ مُرَّة - أو قال: حدثنا - عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَقْنُتُ في الصُّبح والمَغْرِب.
قال: وشعبة[٢] مثلَه[٣].

= في «السنن الكبرى» ١٠/٢٣٧-٢٣٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٨٥٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بالتحديث في الرواية (١٨٥١٥) وغيرها.
وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (١٨٥١٥).

(٢) في (م): شعبة، بدون واو.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٢، وفي «الكبرى» (٦٦٣) -ومن =

١٨٦٥٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن شعبة، عن أبي إسحاق عن البراء

قال: وحدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق

أنه سمع البراء قال: لما نزلَتْ: «لا يَسْتَوِي القاعِدُونَ مِن المُؤْمِنِينَ، والمُجَاهِدُونَ في سَبيلِ الله»، دعا رسولُ الله ﷺ زيداً، فجاء بِكَتِفٍ، وكَتَبَها، فشكا ابنُ أمِّ مكتوم ضَرارتَه، فنزلَتْ: ﴿لا يَسْتَوِي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أولي الضَّرَر﴾(١) [النساء: ٩٥]. ٤/٣٠٠

١٨٦٥٤- حدثنا عبد الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاقَ قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يقول: أوصى النبيُّ ﷺ رجلاً إذا أخذ مَضْجَعَهُ أن يقول: «اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، ووَجَّهْتُ

= طريقه ابن حزم في «المحلى» ١٣٨/٤ -والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٥٦)، وابن حبان (١٩٨٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان وشعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٧٥)، ومسلم (٦٧٨) (٣٠٦)، وأبو يعلى (١٦٧٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٠) من طرق، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٢/٢، وفي «الكبرى» (٦٦٣) من طريق يحيى، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤٢/١ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان وشعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٤٨٥) سنداً ومتناً، وقرن بمحمد بن جعفر عبدَ الرحمٰن، وهو ابن مهدي. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكتابِكَ الذي أَنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ[1] الَّذِي أَرْسَلْتَ فإنْ ماتَ، ماتَ على الفِطْرَةِ»[2].

١٨٦٥٥- حدثنا عبد الرحمٰن وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعد بن عبيدة عن البراء، عن النبيِّ ﷺ مثل ذٰلك[3].

---

(١) في (م): ونبيك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد غندر، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٠) (٥٨)، وأبو يعلى (١٧٢١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد، وعمرو بن مرة: هو الجملي المرادي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٠) (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٠)- وأبو يعلى (١٦٦٨)، من طريق عبد الرحمٰن وأبي داود، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٣ و١٠/٢٤٦ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٤٧ مختصراً من طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، به، وقال: غريب من حديث مسعر.

وقد سلف من طريق سعد بن عبيدة برقم (١٨٥٦١)، ومن طريق أبي =

• ١٨٦٥٦- قال ابن جعفر: قال شعبة: وأخبرني أبو الحسن[١] عن البراء بن عازب بمثل ذٰلك[٢].

١٨٦٥٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد قال:

حدثنا البراء - وهو غيرُ كذوب - قال: كُنَّا إذا صَلَّيْنا خلفَ رسولِ الله ﷺ، فرفعَ رأسَه من الركوع، لم يَحْنِ رجلٌ منا ظَهْرَهُ حتى يسجد النبيُّ ﷺ، فنسجد[٣].

= إسحاق، عن البراء برقم (١٨٥١٥).

(١) في (م): وأخبرني عن الحسن، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الحسن: هو مهاجر التيمي الكوفي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٠٢٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٧) -من طريق جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٨٧/١ من طريق أبي الوليد، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٢٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٦)- من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، عن مهاجر أبي الحسن قال: سمعت البراء -ولم يرفعه- أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول... فذكره.

وانظر الحديث قبله.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الترمذي (٢٨١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٥٤)، والبخاري (٦٩٠)، ومسلم =

١٨٦٥٨- قال: حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ كان إذا أقبلَ من سفر، قال: «آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ»[1].

= (٤٧٤) (١٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٨ -١٧٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٣ من طرق، عن سفيان، به. قال أبو نعيم: صحيح من حديث الثوري، عن أبي إسحاق، متفق عليه.

وقد سلف برقم (١٨٥١١).

(١) حديث صحيح. وقد خالف فيه سفيانُ -وهو الثوري- شعبة، فقد رواه عن أبي إسحاق عن البراء، دون واسطة، ورواه شعبة عن أبي إسحاق، عن الربيع بن البراء، عن البراء. قال الترمذي: ورواية شعبة أصح. وقال النسائي: أبو إسحاق لم يسمعه من البراء. وانظر ما يأتي في التخريج. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٤٠) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (٨٤١) -ويعقوب بن سفيان في «المعرفةوالتاريخ» ٢/ ٦٢٩ من طريق أبي نعيم وعبيد الله بن موسى، والنسائي في «الكبرى» (السير) كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤٩ من طريق أبي داود ويحيى بن آدم، والنسائي أيضاً في «الكبرى» (١٠٣٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٩)- من طريق يحيى ابن آدم، أربعتهم عن سفيان الثوري، به. ووقع عند النسائي في «عمل اليوم والليلة»: منصور بدل سفيان وهو خطأ. انظر «التحفة» ٢/ ٤٢.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٦١ و١٢/ ٥١٩ من طريق زكريا، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٦)- من طريق إسرائيل وفطر، وابنُ حبان (٢٧١٢) من طريق فطر، ثلاثتهم، عن أبي إسحاق السبيعي، به. وصرح أبو إسحاق السَّبيعي بالسماع من البراء في رواية ابن =

١٨٦٥٩- حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو، عن شعبة، عن أبي إسحاق عن الربيع بن البراء عن أبيه البراء بن عازب مثل ذلك[١].

١٨٦٦٠- حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد الأنصاريِّ

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ كان إذا نامَ، وَضَعَ يدَه اليُمنى تحتَ خدِّه، وقال: «اللَّهُمَّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[٢].

=حبان، ولا يعتدُّ بها، فهي من طريق فطر، ولا نعرف أسمع من السبيعي قبل الاختلاط أم بعده؟ وقد خالف. وقد قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٥٦: صَرَّح فِطر بن خليفة عن أبي إسحاق بسماعه من البراء، أخرجه ابن حبان عنه، وفيه نظر، فقد قال الترمذي: روايةُ شعبة أصح. قلنا: وقال الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تعليقه على الحديث (٩٢٤٠) من «مصنف عبد الرزاق»: إن أبا إسحاق عن البراء جادَّة، فسلك الثوريُّ الجادَّة، وأما شعبة فلم يسلك الجادة، بل زاد: «عن الربيع»، فدل هذا على أنه حفظه، وكم من حديث رجحوه وصححوه على غيره على هذا الأصل.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (١٨٤٧٦).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٧٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الملك بن عمرو، وهو أبو عامر العقدي.

(٢) حديث صحيح سلف الكلام على الاختلاف في إسناده في الرواية (١٨٤٧٢). إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعبد الله بن يزيد: هو الأنصاري الخَطْمي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٣) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣١٠)- من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٥)، من طريق حجاج. كلاهما =

١٨٦٦١- حدثنا وكيع، حدثنا شعبةُ وسفيان، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن البراء بن عازب: أن رسولَ الله ﷺ قَنَتَ في الفجر[1].

١٨٦٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يومَ الخندق ينقلُ[2] الترابَ، وقد وارى الترابُ شعرَ صَدْرِه[3].

=عن إسرائيل، به. قال البغوي: حديث حسن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١١، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٥٩)، وابن خزيمة (١٠٩٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وعند ابن أبي شيبة والطبري: قنت في الفجر والمغرب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١٨ من طريق وكيع، عن شعبة، به وعنده أيضاً: قنت في الصبح والمغرب.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٨٧ من طريق أبي نعيم، عن شعبة وسفيان، به.

وأخرجه الدارمي (١٥٩٧) و(١٥٩٨)، وأبو داود (١٤٤١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٠٥- من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٠).

(٢) في (ظ١٣): وينقل، وفي (ص): وهو ينقل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥١٣).

١٨٦٦٣- حدثنا وكيعٌ قال: حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ رَجَمَ يهودياً، وقال: «اللَّهُمَّ إنِّي أُشْهِدُكَ أنِّي أوَّلُ مَنْ أحْيا سُنَّةً قَدْ أمَاتُوها»[1].

١٨٦٦٤- حدثنا وكيع قال: حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء بن عازب، قال: لما ماتَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً في الجَنَّة»[2].

١٨٦٦٥- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّف، عن عبد الرحمن بنِ عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أوْ مَنيحَةَ لَبَنٍ، أوْ هَدَى زُقاقاً، كانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ» وقال مرة: «كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مختصراً بالإسناد نفسه برقم (١٨٥٦٢)، وسلف مطولاً برقم (١٨٥٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٠٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٣٩، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٩٢-٤٩٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٣١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٩ =

١٨٦٦٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: ما رأيتُ من ذي لِمَّةٍ أحسنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ، له شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْه، بعيدُ ما بينَ المَنْكِبَيْنِ، ليس بالطويل ولا بالقصير[١].

١٨٦٦٧- حدثنا وكيع وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد[٢] بن فيروز مولى بني شيبان في حديثه، قال:

سألتُ البراءَ بنَ عازب: ما كَرِهَ رسول الله ﷺ من الأضاحي، أو ما نهى عنه من الأضاحي[٣]؟ فقال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ، قال: ويده أطولُ من يدي - أو قال: يدي أقصر من يده - قال: «أرْبَعٌ لا تَجُوزُ في الضَّحَايا: العَوْراءُ البَيِّنُ عَوَرُها، والمَرِيضَةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البَيِّنُ عَرَجُهَا[٤]، والكَسِيرُ التي لا تُنْقِي». فقلت للبراء: فإنَّا نكرهُ أن يكونَ في الأُذُنِ نقصٌ، أو في العين نقصٌ، أو في السنِّ نقصٌ. قال: فما كرهتَه فَدَعْهُ، ولا تُحرِّمْهُ على أحد[٥]. ٣٠١/٤

=من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٥٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): عبيد الله، وهو خطأ.

(٣) قوله: أو ما نهى عنه من الأضاحي، ليس في (ظ١٣).

(٤) في (ق) وهامش (س): ظَلَعها بدل «عرجها» وهو ما جاء في الرواية (١٨٥٤٢).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم=

١٨٦٦٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: أُتي النبيُّ ﷺ بثوب حرير، فجعل أصحابُه يتعجَّبُون من لِينه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ أَلْيَنُ مِن هٰذا»[١].

١٨٦٦٩- حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: غزا النبيُّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غزوةً[٢].

١٨٦٧٠- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بنا النبيُّ ﷺ يومَ خيبر وقد

= (١٨٥١٠). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه الحاكم -فيما ذكر الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٨٩- من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، به. وقرن بابن جعفر يحيى القطان، وأبا داود الطيالسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٦٠)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن خزيمة (٢٩١٢) من طريق محمد بن جعفر، به، وقرنوا بابن جعفر يحيى، وعبدَ الرحمٰن، وابنَ أبي عديّ، وأبا داود وأبا الوليد الطيالسيَّين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء في الحديث السالف برقم (١٨٥٤٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٣٥، وأبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٤٤-١٤٥ و١٤/ ٤١٤، والترمذي (٣٨٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٥٥٩) سنداً ومتناً.

طبخنا القُدور، فقال: «ما هٰذِهِ؟» قلنا: حُمُرٌ[1]، أصبناها. قال: «وَحْشِيَّة أم أَهْلِيَّة؟» قلنا: أهليَّة. قال: «اكْفُؤوها»[2].

١٨٦٧١- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: كان النبيُّ ﷺ بالحُدَيْبِيَة، والحُديبية بئرٌ. قال: ونحنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مئة. قال: فإذا في الماء قِلَّةٌ. قال: فنَزَعَ دَلْواً، ثم مَضْمَضَ، ثم مجَّ ودَعا. قال: فرَوِينا وأَرْوَيْنا[3].

١٨٦٧٢- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد

عن البراء أن النبيَّ ﷺ كان إذا أَوَى إلى فراشه، وَضَعَ يدَه اليمنى تحتَ خدِّه وقال: «اللّٰهُمَّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ» أوْ: «تَجْمَعُ عِبادَكَ»[4].

١٨٦٧٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا فُضَيْل - يعني ابنَ مرزوق - عن شَقيق بن عُقبة

---

(١) في (م) و(ق): حمراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.
وقد سلف برقم (١٨٥٧٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٦٣) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٦٦٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

عن البراء بن عازب، قال: نزلت: «حافِظُوا على الصَّلَواتِ وَصَلاةِ العَصْر»، فقرأناها على عهدِ رسولِ الله ﷺ ما شاء اللهُ أن نَقْرَأها، لم ينسخها الله، فأنزل: ﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصلاةِ والوسطى﴾[1] فقال له رجلٌ كان مع شَقيق يقال له زاهر[2]: وهي صلاة العصر. قال: قد أخبرتُك كيف نزلَتْ، وكيف نَسخَها الله، والله أعلم[3].

١٨٦٧٤- حدثنا أسباط، حدثنا يزيد بنُ أبي زياد، عن عبدالرحمٰن

---

(١) وقع في النسخ: وصلاة الوسطى، وجاءت في مصادر الحديث على الصواب: ﴿والصلاة الوسطى﴾.

(٢) في (م): أزهر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٣٠) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٢٥٨/٤- من طريق يحيى بن آدم بهذا الإسناد. بلفظ الرسم القرآني: والصلاة الوسطى.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٥٤٣٧)، وأبو عوانة ٣٥٣/١ -٣٥٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٣/١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧١)، والحاكم ٢٨١/٢، والبيهقي ٤٥٩/١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة شقيق بن عُقبة) من طرق عن فضيل بن مرزوق، به، بلفظ الرسم القرآني كذلك: والصلاة الوسطى. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وأخرجه أبو عوانة ٣٥٤/١، والبيهقي ٤٥٩/١ من طريق الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، به، نحوه. وأشار إلى طريق الأشجعي هذه مسلمٌ بإثر الرواية (٦٣٠).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٦١٧).

وعن عائشة سيرد ١٧٨/٦.

عن البراء بن عازب، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا افْتَتَحَ الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حتى تكونَ إبهامَاه[1] حِذاءَ أُذُنَيه[2].

١٨٦٧٥- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: حدثنا مالك - يعني ابن أنس[3]- عن عَمرو بن الحارث، عن عُبيد بن فيروز

عن البراء بن عازب: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئل: ماذا يُتَّقى من الضحايا؟ فقال: «أرْبَعٌ» - وقال البراء: ويدي أقصرُ من يد رسول الله ﷺ -: «العَرْجَاءُ البَيِّنُ ظَلَعُها، والعَوْراءُ البَيِّنُ عَوَرُها، والمريضةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَجْفاءُ التي لا تُنْقِي»[4].

---

(١) في (ق): إبهامه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط: هو ابن محمد القرشي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٢٦ من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد. وقال: يزيد بن أبي زياد غير قوي.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٧).

(٣) في (م): ابن أبي أنس، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، فقد أسقط منه مالكٌ سليمان بن عبد الرحمن الراوي عن عبيد بن فيروز، كما ذكر أبو حاتم في «العلل»، وابن حبان في «صحيحه»، وابن عبد البر في «التمهيد» و«الاستذكار». ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبيد بن فيروز، فمن رجال السنن. عثمان ابن عمر: هو ابن فارس العبدي، وعمرو بن الحارث: هو أبو أمية المصري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٤٨٢. ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٩٤٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢، ويعقوب بن سفيان في =

١٨٦٧٦- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يُحدِّث

عن البراء، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بأُناسٍ من الأنصار في مجالِسِهم، فقال: «إنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فاعِلينَ، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ».

وقال محمد بنُ جعفر، عن شُعبة: قال أبو إسحاق: عن البراء، ولم يسمعه أبو إسحاق من البراء[1].

١٨٦٧٧- حدثنا مُعَمَّر، حدثنا الحجَّاج عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب ،قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الكَلالةِ،

=«المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٨٤-٤٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٤، وفي «معرفة السنن» ١٤/ ٣١ و٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (١١٢٣).

قال أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٤١: نقص مالك في هٰذا الإسناد رجلاً، إنما هو عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن عبيد ابن فيروز، عن البراء، عن النبي ﷺ.

قلنا: وكذا قال ابن حبان بعد الحديث (٥٩٢١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٤، وفي «الاستذكار» ١٥/ ١٢٢.

وقد سلف الحديث بإسناد صحيح برقم (١٨٥١٠) من طريق شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، به، وذكرنا من تابع شعبة في ذكر سليمان، ومنهم عمرو بن الحارث (شيخ مالك) في رواية ابن وهب عنه.

(١) حديث صحيح، وإسناده منقطع فيما ذكر شعبة. وسلف برقم (١٨٤٨٣)، وسلف من طريق محمد بن جعفر وعفان، عن شعبة، برقم (١٨٥٦٩).

فقال: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْف»[1].

١٨٦٧٨- حدثنا حُسين، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء أن رسول الله ﷺ قال: «يا حَسَّانُ، اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جِبْرِيلَ مَعكَ» أوْ: «إنَّ رُوحَ القُدُسِ مَعَكَ[2]»[3].

١٨٦٧٩- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

عن البراء بنِ عازب قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال: «ادعُوا لي[4] زيداً يجيء - أو يأتي - بالكَتِفِ والدَّوَاة - أو اللَّوحِ والدَّوَاة» اكتب: «لا يَسْتَوِي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنينَ، والمُجاهِدونَ في سَبيلِ الله». قال: «هكذا نزلَتْ»، قال: فقال ابنُ أمِّ مَكْتوم، وهو خَلْفَ ظهره: يا رسول الله، إنَّ بِعَيْني ضَرَراً قال: فنزلَتْ قبلَ أن يبرح[5]: ﴿غَيْرُ أُولي الضَّرَر﴾[6] [النساء: ٩٥].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٦٠٧) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٣) زيادة: صلى الله عليه، وفي (ص) و(ق) ونسخة في هامش (س): ﷺ، ولم ترد في (س)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٦٤٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا حسين، وهو ابن محمد المرُّوذي.

(٤) في (م) و(ص): إليَّ، وهو خطأ، ولم ترد هذه اللفظة في (ق).

(٥) في (ظ١٣): نبرح.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع من البراء في رواية محمد بن جعفر السالفة برقم (١٨٤٨٥).

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٠٢٤٨) من طريق محمد بن عبد الله =

١٨٦٨٠- حدثنا عليُّ بنُ حَفْص، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

٤/٣٠٢ عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ فَقُل: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى[1] إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابِكَ الذي أنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ وأنْتَ على الفِطْرَة، وإنْ أصْبَحْتَ، أصَبْتَ خَيْراً»[2].

١٨٦٨١- حدثنا محمد بنُ عبد الله أبو أحمد، حدثنا مِسْعَر، عن عديِّ بنِ ثابت

عن البراء قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في العِشاء بـ ﴿التِّينِ

=النفيلي، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٢٣) عن علي بن الجعد، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد، بلفظ: «ادع لي زيداً، وقل له يجيء...».

وقد سلف برقم (١٨٤٨٣).

(١) في (ظ١٣): ولا منجى منك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، علي بن حفص -وهو المدائني- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالتحديث في طرق أخر.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

والزَّيْتُونِ﴾. فما سمعتُ أحداً أحسنَ صَوْتاً منه إذا قرأ. ﷺ[1].

١٨٦٨٢- حدثنا أسباط بنُ محمد، حدثنا يزيد[2] بنُ أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا افْتَتَحَ الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْه حتى تكونَ إبهاماه حِذاءَ أُذُنَيْه[3].

١٨٦٨٣- حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: وادع رسول الله ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاث: من أتاهم من عند النبيّ ﷺ لم[4] يردوه، ومن أتى إلينا منهم ردوه إليهم، وعلى أن يجيء النبيّ ﷺ من العام المقبل وأصحابه فيدخلون مكة معتمرين، فلا يقيمون إلا ثلاثاً، ولا يُدخلون إلا جَلَبَ السِّلاَحِ: السَّيفَ والقَوْسَ ونحوَه[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الله أبو أحمد: هو الزبيري، ومسعر: هو ابنُ كِدام.

وقد سلف من طريقين آخرين عن مسعر برقمي (١٨٥٦٦) و(١٨٦٣٩).

وسلف من طريق شعبة عن عدي برقم (١٨٥٠٣).

(٢) تصحفت في (م): إلى: زيد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٦٧٤) سنداً ومتناً.

(٤) في (م): لن.

(٥) حديث صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل، وإن كان ضعيفاً- ثقةٌ في سفيان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٤ من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا=

١٨٦٨٤- حدثنا حسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ينقُلُ من ترابِ الخندقِ حتى وارى الترابُ جِلْدَ بطنِه، وهو يرتجزُ بكلمةِ عبد الله بن رَواحة:

«اللهمَّ لولا أنتَ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فأنْزِلَنْ سَكِينَةً علينا ... وثَبِّتِ الأقْدَامَ إنْ لاقَيْنا

إنَّ الأُلى قد بَغَوْا علينا ... وإنْ أرَادُوا فِتْنةً أبَيْنا»(١)

= الإسناد. وزاد: يوم الجمعة.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٠١ عن موسى بن مسعود، عن سفيان، به.

وعلقه البخاري عن موسى بن مسعود بصيغة الجزم (٢٧٠٠) فقال: وقال موسى بن مسعود عن سفيان، به، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٤٩) وقال: هٰذا حديث صحيح متفق عليه.

ووصله أبو عوانة ٤/٢٣٨ و٢٤٠، عن محمد بن حيوية، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٦ من طريق محمد بن عيسى، كلاهما عن موسى بن مسعود، به.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٥).

قال السندي: قوله: وادَعَ، أي: صالَحَ.

ردُّوه، أي: المؤمنون.

ولا يُدخلون، من الإدخال.

إلا جَلَب السلاح، ضبط بفتحتين، وهو المغطى من السلاح الذي يُحتاج في إظهاره والقتال به إلى معاناة، لا كالرماح الظاهرة، التي يمكن تعجيل الأذى بها، وقيل: رُوي [جُلُبّ] بضم جيم ولام... والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. =

١٨٦٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء يقول: أُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ حُلَّةُ حَرير، فجعل أصحابُه يَمَسُّونها[١] ويعجبون مِن لِينها، فقال: «تَعْجَبُونَ[٢] مِن لِينِ هٰذه، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْها أَوْ أَلْيَنُ[٣]»[٤].

١٨٦٨٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن عبد الله بنِ أبي السَّفَر، قال: سمعتُ أبا بكر بنَ أبي موسى يحدث

عن البراء أن النبيَّ ﷺ كان إذا استيقظ، قال: «الحمدُ لله

= وقد سلف برقم (١٨٥١٣).

(١) في (ق): يلمسونها، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): أتعجبون.

(٣) في (ق): وألين، وهو الوارد في الحديث (١٨٥٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّبِيعي، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه البخاري (٣٨٠٢)، ومسلم (٢٤٦٨)، وأبو يعلى (١٧٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧١٠)، والحسين المروزي في زياداته على «البر والصلة» لابن المبارك (٢٧٠)، ومسلم (٢٤٦٨)، وأبو يعلى (٣٢٢٥)، وابن حبان (٧٠٣٥) و(٧٠٣٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٢٥) من طرق عن شعبة، به.

ووقع عند ابن حبان: لبس رسول الله ﷺ حلة حرير. وهٰذا اللفظ جاء في حديث أنس السالف برقمي (١٣١٤٨) و(١٣٤٥٥)، وفيه أن ذٰلك كان قبل النهي عن الحرير.

وقد سلف برقم (١٨٦٤٦).

الَّذِي أحْيانا مِنْ بَعْدِ ما أماتَنا وَإلَيْهِ النُّشُورُ». قال شعبة هذا أو نحو هذا المعنى. وإذا نام قال: «اللَّهُمَّ باسْمِكَ أحْيا وبَاسْمِكَ أمُوتُ»[1].

١٨٦٨٧- حدثنا محمد بن جعفر[2]، حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بن ثابت، قال:

سمعت البراءَ بنَ عازب يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال في ابنه إبراهيم: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً في الجَنَّةِ»[3].

١٨٦٨٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شُعبة، عن عديّ -قال بَهْز: حدثنا عديُّ بن ثابت- قال: سمعتُ البراء - وقال بهز:

عن البراء بن عازب - يقول: كان رسولُ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، فصلَّى العِشاء الآخِرةَ، فقرأ بإحدى الرَّكعتَيْنِ بـ ﴿التِّينِ والزَّيْتُونِ﴾[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٦٠٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٧٢-٧٣ و١٠/ ٢٤٨ عن غندر، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): محمد بن جعفر، وبهز، وقد سلفت رواية بهز عن شعبة برقم (١٨٥٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٠٢) و(١٨٦٦٤).

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي، =

١٨٦٨٩- حدثنا محمد بنُ جعفر وبَهْز، قالا: حدثنا شعبة، عن عديّ - قال بهز، قال: أخبرنا عديُّ بنُ ثابت - قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لحسانَ بنِ ثابت: «هاجِهِمْ - أو اهْجُهُمْ - وَجِبريلُ مَعَكَ». قال بهز: «اهْجُهُمْ وَهاجِهِمْ» أو قال[(١)]: «اهْجُهُمْ أَوْ هاجِهِمْ»[(٢)].

١٨٦٩٠- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، أخبرنا عديُّ بن ثابت، قال:

سمعتُ البراءَ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لحسان: «اهْجُهُمْ - أو هاجِهِمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ»[(٣)].

١٨٦٩١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سَلَمَة بنِ كُهَيل، عن أبي جُحَيْفة

=وعديّ: هو ابن ثابت.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق بهز، عن شعبة برقم (١٨٥٠٣).

(١) قوله: «اهجهم وهاجهم أو قال» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٤٥٦) دون ذكر بهز.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٦)، وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩٨/٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٦).

عن البراء بن عازب، قال: ذَبَحَ أبو بردةَ قبلَ الصلاة، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أبْدِلْها»، فقال: يا رسولَ الله، ليس عندي إلا جَذَعةٌ، وأظنه قد قال: خيرٌ من مُسِنَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلْها مَكانَها، وَلَنْ تُجْزِىءَ - أوْ تُوفِيَ[1] - عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»[2].

4/303

١٨٦٩٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن يزيد بن أبي زياد قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى، قال:

سمعتُ البراءَ يُحدِّثُ قوماً فيهم كعبُ بنُ عُجْرَة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين فتح[3] الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ[4].

---

(١) قوله: «أو توفي» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله السوائي، من صغار الصحابة.

وأخرجه البخاري (٥٥٥٧)، ومسلم (١٩٦١) (٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٢)، ومسلم (١٩٦١) (٩)، وأبو عوانة ٥/٢٢٦-٢٢٧ و٢٢٧، وابن حبان (٥٩١١) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

قال السندي: قوله: ذبح أبو بردة، على بناء الفاعل، والمفعول مقدَّر، أي: الأضحية.

(٣) في (م): افتتح.

(٤) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠ من طريق محمد =

١٨٦٩٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن زُبَيد الإيامي، عن الشَّعبيّ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أوَّلَ ما نَبْدأُ بِهِ في يَوْمِنا هٰذا، نُصَلِّي ثم نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلكَ، فَقدْ أصابَ سُنَّتَنا، ومَنْ ذَبَحَ، فإنَّما هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأهْلِهِ، لَيْسَ مِنْ النُّسكِ في شيءٍ». قال: وكان أبو بردةَ بنُ نِيَار قد ذَبح، فقال: إن عندي جَذَعَةً خيرٌ مِنْ مُسِنَّة، فقال: «اذْبَحْها، وَلَنْ تُجْزِىءَ عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»[1].

١٨٦٩٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا عُوْف، عن ميمون أبي عبد الله

عن البراء بن عازب، قال: أمرَنا رسولُ الله ﷺ بحفْرِ الخندق. قال: وعَرَضَ لنا صخرةٌ في مكان من الخندق، لا تأخُذُ فيها المَعاول. قال: فَشَكَوْها إلى رسولِ الله ﷺ، فجاء رسولُ الله ﷺ. قال عوف: وأحسبه قال: وضَعَ ثوبه، ثم هبط

=ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٣ من طريق محمد بن بكر، عن شعبة، به. وفيه: يرفع يديه في أول تكبيرة.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٥٤٥)، ومسلم (١٩٦١) (٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

إلى الصخرة، فأخذ المِعْوَلَ، فقال: «بِاسْمِ الله». فضرب ضَربةً، فَكَسَرَ ثُلُثَ الحَجَرِ، وقال: «اللهُ أكْبَرُ، أُعْطِيتُ مفاتِيحَ الشّامِ، واللهِ إنِّي لأُبْصِرُ قُصُورَها الحُمْرَ مِنْ مكاني هٰذا». ثم قال: «باسم الله»، وضربَ أُخرى، فكسر ثُلُثَ الحَجَرِ، فقال: «اللهُ أكْبَرُ، أُعْطِيتُ مفاتِيحَ فارِسَ، والله إنِّي لأُبْصِرُ المدائنَ، وَأُبْصِرُ قَصْرَها الأبْيَضَ مِنْ مَكاني هٰذا». ثم قال: «باسم الله»، وضربَ ضَرْبَةً أُخرى، فقلَعَ بقيَّةَ الحَجَرِ، فقال: «الله أكْبَرُ، أُعْطِيتُ مَفاتِيحَ اليَمَنِ، وَاللهِ إنّي لأُبْصِرُ أبْوابَ صَنْعاءَ مِنْ مَكانِيَ هٰذا»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ميمون أبي عبد الله -ويقال له: ميمون بن أَستاذ- وهو البصري، فقد نقل الأثرم عن أحمد قوله: أحاديثه مناكير، وقال ابن معين: لا شيء، وقال أبو داود: تُكلم فيه، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يحيى القطان سيِّىءَ الرأي فيه، وقال النسائيُّ وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: سألت يحيى بنَ سعيد عن ميمون أبي عبد الله الذي روى عنه عوف، فحمَّض وجهه وقال: زعم شعبة أنه كان فَسْلاً. قلنا: ومع ذٰلك حسَّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٧/ ٣٩٧! وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٥٨)، وأبو يعلى (١٦٨٥) من طريقين عن عوف، بهٰذا الإسناد.

وأورده الحافظ ابن كثير في «السيرة النبوية» ٣/ ١٩٤-١٩٥، وقال: وهٰذا حديث غريب، تفرد به ميمون بن أَستاذ هٰذا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٣٠-١٣١، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثَّقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وله أصل في الصحيح من حديث جابر عند البخاري (٤١٠١)، وفيه: فأخذ النبيُّ ﷺ المِعْوَل، فضرب في الكُدْيَة، فعاد كثيباً أَهْيَلَ أو أَهْيَمَ. =

١٨٦٩٥- حدثنا هَوْذَة، حدثنا عَوْف، عن ميمون قال: أخبرني البراء بنُ عازب الأنصاريُّ. فذكره[١].

١٨٦٩٦- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

= وليس فيه الزيادة التي في رواية أحمد، وقد سلف بنحوه برقم (١٤٢١١).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني ١١/(١٢٠٥٢)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/١٣١ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله ابن أحمد ونُعيم العبدي، وهما ثقتان.

وعن عبد الله بن عمرو عند الطبراني أيضاً (في قطعة من الجزء ١٣) (٥٤) (٨٦)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/١٣١ وقال: رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما حُيي بن عبد الله، وثَّقه ابنُ معين، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن عمرو بن عوف المزني عند البيهقي في «الدلائل» ٣/٤١٨ أخرجه من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عنه. وكثير بن عبد الله متروك.

وعن سلمان عند البيهقي في «الدلائل» أيضاً ٣/٤١٧، أخرجه من طريق ابن إسحاق، قال: حُدثت عن سلمان... وهٰذا إسناد منقطع.

قال السندي: قوله: لا تأخذ فيها المعاول، أي: لا تعمل فيها ولا تؤثر، والمعاول جمع مِعْول، بكسر الميم، وهو الفأس.

فشَكَوْا، من الشكاية، والضمير للمؤمنين.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا هوذة، وهو ابن خليفة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٤٢١-٤٢٢، وأبو نُعيم في «الدلائل» (٤٣٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٤٢١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/١٣١-١٣٢ من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

عن البراء أن رسولَ الله ﷺ كان يضعُ يدَه اليُمنى تَحْتَ خَدِّه عند منامه ويقول: «اللّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[1].

١٨٦٩٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيبانيُّ، عن عديٍّ بنِ ثابت

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسانَ بنِ ثابت: «اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ»[2].

١٨٦٩٨- حدثنا يزيدُ وابنُ نُمير، قالا: حدثنا يحيى، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء بن عازب - قال يزيد أن عدي بن ثابت أخبره أن البراءَ بنَ عازب أخبره - أنه صلَّى وراءَ رسولِ اللهِ ﷺ العِشاء- قال ابن نمير: الآخرة - فقرأ فيها بـ«التِّينِ وَالزَّيْتُونِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر رقم (١٨٥٥٢)، غير شيخ أحمد، وهو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٦٧ من طريق إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد. وقرن بسفيان الثوري زكريا بن أبي زائدة.

وسلف برقم (١٨٤٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شزط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٢٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن نُمير: هو عبد الله، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٣، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/ ٤٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق ابن نمير، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، برقم =

١٨٦٩٩- حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا الأَجْلَحُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ، فَيَتَصَافَحانِ إلا غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أنْ يَتفَرَّقا»[١].

١٨٧٠٠- حدثنا يَعْلَى، حدثنا الأَجْلَحُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: ما رأيتُ رجلاً قطُّ أحسنَ من رسولِ الله ﷺ في حُلَّةٍ حمراءَ[٢].

١٨٧٠١- حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك[٣]، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب أنه وصفَ السجود. قال: فبسطَ كفَّيْه، ورفع عجيزته، وخوَّى، وقال: هكذا سَجَدَ النبيُّ ﷺ[٤].

=(١٨٥٢٧).

وسلف برقم (١٨٥٠٣).

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٨٥٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، الأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وقد سلف بأتم منه بالأرقام: (١٨٤٧٣) و(١٨٥٥٨) و(١٨٦١٣) و(١٨٦٦٦).

(٣) تصحف «شريك» في (م) إلى: «شريف».

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو مُظَفَّر بن مدرك الخراساني، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالتحديث في طرق الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٨/١، وأبو داود (٨٩٦)، والنسائي في =

. . . .

= «المجتبى» ٢/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٦٩١)، وابن خزيمة (٦٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣١، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٥ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد. وليس عند بعضهم لفظ: «وخوَّى».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٦٩٢)، وابن خزيمة (٦٤٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٢٧-٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٥ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى جخَّى.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٣) عن أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد.

وأخرجه الترمذي (٢٧١)، وأبو يعلى (١٦٥٧) و(١٦٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥٧ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق قال: قلت للبراء: أين كان النبي ﷺ يضع وجهه إذا سجد؟ فقال: بين كفيه.

وقد سلف برقم (١٨٤٩١) بلفظ: «إذا سجدتَ فضع كفَّيك، وارفع مرفقيك» وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرج البيهقي في «السنن» ٢/ ١١٦ من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حبّان، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فذكر الحديث في القعود للحاجة، وفيه: ثم قال: لعلك من الذين يصلون على أوراكهم؟ قال: قلت: لا أدري والله. قال: يعني الذي يسجد ولا يرتفع عن الأرض، يسجد وهو لاصق بالأرض.

قال السندي: قوله: ورفع عجيزته، أي: مؤخَّرَه، وأصلُ العجيزة أن تُستعمل في المرأة، واستعيرت ها هنا للرجل.

وخوَّى؛ بتشديد الواو، بوزن صلَّى، أي: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه.
قلنا: زاد ابنُ الأثير: جافى بطنه عن الأرض، وجخَّى -التي سلفت في التخريج- هي بمعنى خوَّى. =

١٨٧٠٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب قال: كان النبيُّ ﷺ إذا كبَّرَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حتى نَرى إبهامَيْهِ قريباً من أُذنيه[١].

١٨٧٠٣- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله ابن عبد الله، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أنُصلِّي[٢] في أعطان الإبل؟ قال: «لا». قال: أنُصلِّي[٢] في مَرابض الغنم؟ قال: «نَعَمْ». قال: أفنَتَوَضّأُ[٣] من لحوم الإبل؟ قال: «نَعَمْ». قال:

= وانظر (١٨٦٠٤).

وانظر أحاديث الباب في الحديث (١٨٤٩١).

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٥٣٠).

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٣٥) عن محمد بن يوسف الفريابي، وأبو داود (٧٥١) من طريق معاوية وخالد بن عمرو وأبي حذيفة، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٧٩-٨٠ عن قبيصة والدارقطني ١/٢٩٣ من طريق إبراهيم بن خالد، ستتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٧).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أيُصلَّى (في الموضعين).

(٣) في (ظ١٣): أفيُتوضأ.

أنَتَوَضَّأ[1] من لحوم الغنم؟ قال «لا»[2].

قال أبو عبد الرحمٰن: عبدُ الله بنُ عبد الله رازيٌّ، وكان قاضيَ الرّي، وكانت جدته مولاةً لعلي، أو جارية.

٤/ ٣٠٤ قال عبد الله: قال أبي: ورواه عنه آدم وسعيدُ بنُ مسروق، وكان ثقة[3].

١٨٧٠٤- حدثنا يحيى ومحمد بنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، قال: حدثنا طلحة بنُ مُصَرِّف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء بن عازب. قال ابنُ جعفر: حدثنا شعبة قال[4]: سمعتُ طلحةَ الياميّ، قال: سمعتُ عبد الرحمن بنَ عَوْسَجَةَ، قال:

---

(١) في (ظ١٣): يُتوضأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن عبد الله -وهو الرازي- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان ابن مهران.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٤٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٦)، ومن طريقه أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/ ١٣٨، وابن حبان (١١٢٨)، وليس في مطبوع عبد الرزاق ذكر الوضوء من لحوم الإبل، فلعله سقط منه.

وقد سلف برقم (١٨٥٣٨).

(٣) في «تهذيب الكمال» فيما نقله المزي عن أحمد: روى عنه الحكم وسعيد بن مسروق، وكان ثقة.

(٤) قوله: «حدثنا شعبة قال» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهو نسخة في هامش (س).

سمعتُ البراء بنَ عازب يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ مَنَحَ منيحة[1] وَرِقٍ، أوْ هَدَى زُقاقاً، أوْ سَقَى لَبَناً، كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبةٍ، أوْ نَسَمَةٍ. ومَنْ قالَ: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - عَشْرَ مِرَارٍ - كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ، أوْ نَسَمَةٍ». وكان يأتينا إذا قُمْنا إلى الصلاة، فيمسحُ صُدورَنا - أو عَوَاتِقَنا - يقول: «لا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». وكان يقول: «إنَّ اللهَ وملائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ، أو الصُّفُوفِ الأُوَلِ». وقال: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ». كنت نسيتُها فَذَكَّرَنيها الضَّحَّاكُ بنُ مُزاحم[2].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): منحة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٧٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، ولم يسق لفظه.

وقوله: وكان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة... إلى آخر الحديث أخرجه ابنُ خزيمة (١٥٥١) من طريق يحيى ومحمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وفيه: «زينوا القرآن».

وقوله: كان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة... إلى قوله: «يصلُّون على الصف الأول» أخرجه ابنُ الجارود (٣١٦) من طريق يحيى، عن شعبة، به.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» أخرجه ابنُ ماجه (٩٩٧) من طريق يحيى ومحمد بن جعفر، به.

وقوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» =

١٨٧٠٥- حدثنا يحيى، حدثنا سُفيان، حدثني سُليمان، عن مُسلم أبي الضُّحى[١]

عن البراء قال: ماتَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ - أو ابنٌ له - ابنَ ستة عَشَرَ شهراً، وهو رضيع. قال يحيى: أُراه إبراهيمَ عليه الصلاةُ والسلامُ، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُتِمُّ رضاعَهُ في الجَنَّةِ»[٢].

١٨٧٠٦- حدثنا يحيى، عن[٣] سفيان، حدثني أبو إسحاق

=ص٥٠ من طريق محمد بن جعفر. وابنُ ماجه (١٣٤٢) من طريق يحيى ومحمد بن جعفر. وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٧٦، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧٩-١٨٠، وفي «الكبرى» (١٠٨٩)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (٨٧)، والحاكم ١/٥٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به.

ولم يذكر ابن ماجه والآجري قول ابن عوسجة: كنت نسيتها...

وأخرجه الطيالسي (٧٣٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٥٣- عن شعبة، به.

وقد سلف دون قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» برقم (١٨٥١٨)، وسلف بتمامه من وجه آخر برقم (١٨٥١٦).

(١) في (م): مسلم بن الضحاك، وفي (ق) مسلم أبي الضحاك، وكلاهما خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٥٠) و(١٨٦٢٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٧).

(٣) قوله: «يحيى عن» سقط من (م).

عن البراء بنِ عازب، قال: قال له رجل: يا أبا عُمارة، أولَّيتُم يومَ حُنَيْن؟ قال: لا والله، ما ولَّى النبيُّ ﷺ، ولكنْ ولَّى سَرَعانُ الناس، تَلَقَّتْهُم هَوازِنُ بالنَّبْل، ورسولُ الله ﷺ على بغلةٍ بيضاءَ، وأبو سفيانَ بنُ الحارث آخذٌ بلِجامها، ورسولُ الله ﷺ يقول:

«أنــا النَّبِــيُّ لا كَــذِبْ   أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ»[1]

١٨٧٠٧- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ نحو بيت المقدس ستةَ عَشَرَ شهراً، أو سبعةَ عَشَرَ شهراً[2]، ثم وُجِّهَ إلى الكعبة، وكان يُحبُّ ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ﴾ الآية [البقرة: ١٤٤] قال: فمرَّ رجلٌ صلَّى مع النبيِّ ﷺ العصرَ على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيتِ المَقْدِس، فقال: هو يشهدُ أنه صلّى[3] مع رسول الله ﷺ، وأنه قد وُجِّهَ إلى الكعبة. قال: فانحرفوا وهم ركوعٌ في صلاة العصر[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر رقم (١٨٥٤٠).

(٢) قوله: أو سبعة عشر شهراً، ليس في (ظ١٣).

(٣) في (ق): قد صلى، وجاء لفظ «قد» نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وقد صرح أبو إسحاق بسماعه من البراء في رواية سفيان السالفة برقم (١٨٥٣٩). =

١٨٧٠٨- حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَر. ومحمدُ بنُ عُبيد، حدثنا مِسْعَر، عن عديٍّ بن ثابت

عن البراء، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ في العِشاء - قال محمد: الآخِرة[1] - بـ«التِّينِ والزَّيْتُونِ»[2].

١٨٧٠٩- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، وابنُ نُمير، أخبرنا الأعمش، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ»[3].

= وأخرجه البخاري (٧٢٥٢)، والترمذي (٣٤٠) (٢٩٦٢)، وابن خزيمة (٤٣٣) مختصراً، وابن حبان (١٧١٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٥٢-٥٣ و٢٣/١٣٥-١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٩٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» مطولاً ٢/٦٢٥-٦٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٢ عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به. وقرن يعقوب بعبد الله بن رجاء عبيد الله بن موسى.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٦).

(١) تصحفت كلمة «الآخرة» في (م) إلى: «الأخرم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومحمد بن عُبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، ومِسْعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٥٩ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب»، وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح، وابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان =

١٨٧١٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، لم يَحْنِ رجلٌ منا ظَهْرَه حتى يسجد، ثم نسجد[(١)].

١٨٧١١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا مِسْعَر، عن ثابت بن عُبيد عن ابن البراء

عن البراء، قال: كنَّا إذا صلَّينا مع رسولِ الله ﷺ مما أُحِبُّ -أو نُحبُّ- أن نقوم عن يمينه، فسمعتُه يقول: «رَبِّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ» أو: «تَبْعَثُ عِبَادَكَ»[(٢)].

=ابن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢١-٥٢٢ و١٠/٤٦٢، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٧٤- والحاكم ١/٥٧٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي شيبة بوكيع جعفرَ بن غياث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٩ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٤)، ومطولاً برقم (١٨٥١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٨ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٠٨)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥١١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر رقم (١٨٥٥٣) سنداً ومتناً، إلا أنه قد أبهم هنا اسم ابن البراء، وسماه هناك يزيد. وذكرنا الاختلاف في اسمه في =

١٨٧١٢- حدثنا وكيع، حدثنا أبو جَناب، عن يزيد بن البراء عن أبيه[١] أن النبيَّ ﷺ خَطَبَ على قَوْسٍ، أو عصاً[٢].

=تخريج الرواية المذكورة.

(١) في (م): عن أبيه البراء.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسنادٌ ضعيف من أجل أبي جناب، وقد سلف الكلام عليه في الحديث (١٨٤٩٠) وهو أتم منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

تتمة مسند الكوفيين

حديث أبي السنابل بن بعكك[1]

١٨٧١٣- حدثنا زياد بن عبدالله البَكَّائي، قال: حدثنا منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن أبي السَّنابل، قال: وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ بعد وفاةِ زوجها بثلاثٍ وعشرين -أو خمس وعشرين- ليلة، فتشوَّفَتْ، فأُتي النبيُّ ﷺ، فأُخبر، فقال: «إن تَفْعَلْ، فقد مَضَى أجلُها»[2]. ٤/٣٠٥

---

(١) قال السِّنْدي: أبو السنابل بن بعكك - بوزن جعفر- قُرَشي عَبْدَري، منسوبٌ إلى عبدالدَّار، اختُلف في اسمه، قال البغوي: سكن الكوفة، وقال البخاري: لا أعلم أنه عاش بعد النبي ﷺ. وقال ابن سَعْد: أقام بمكة حتى مات، وهو من مسلمة الفتح.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إذ لا يعرف للأسود سماعٌ من أبي السنابل فيما ذكر الترمذي عقب الرواية رقم (١١٩٣)، وزياد بن عبدالله البكائي - وإن كان في حديثه عن غير ابنِ إسحاق لين-قد توبع. منصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي السنابل) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٠٠) من طريق خلاد بن أسلم، عن زياد بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وقد ثبت هٰذا الخبر من حديث أم سلمة عند البخاري (٥٣١٨) و(٤٩٠٩)،=

١٨٧١٤- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شَيْبان، عن منصور. وعَفَّان قال: حدَّثنا شُعْبة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن أبي السَّنابل بن بَعْكَك، قال: وَضَعَتْ سُبَيْعةُ بنتُ الحارث بعد وفاةِ زوجها بثلاث وعشرين - أو خمس وعشرين - ليلة، فلما تَعَلَّتْ، تَشَوَّفَتْ للنِّكاح، فأُنْكِرَ ذلك عليها، وذُكِرَ ذلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «إنْ تَفْعَلْ فقد حَلَّ أجَلُها» قال عفَّان: «فقد خلا أجَلُها»[1].

= ومسلم (١٤٨٥) (٥٧)، وسيرد ٦/ ٣١١ -٣١٢.

ومن حديث سُبيعة نفسِها عند البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦)، وسيرد ٦/ ٤٣٢.

ومن حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٥٣٢٠)، وسيرد (١٨٩١٧).

وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٤٢٧٣).

قال السندي: قوله: سُبَيْعةُ: بضم مهملة وفتح موحدة وإسكان تحتية.

فتشوَّفت؛ بالفاء، أي: طمحت وتشوَّقت للنكاح.

فأُتي؛ على بناء المفعول، وكذا أُخبر.

فقد مضى أجلُها؛ أي: فلا بأس.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه كسابقه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٩٣) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث أبي السنابل حديث مشهور من هذا الوجه، ولا نعرف للأسود سماعاً من أبي السنابل، وسمعت محمداً [يعني البخاري] يقول: لا أعرف أن أبا=

. . . .

=السنابل عاش بعد النبي ﷺ. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ أنّ الحامل المتوفّى عنها زوجها إذا وضعت فقد حلَّ التَّزويج لها، وإن لم تكن انقضت عِدَّتها. وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: تعتد آخر الأجلين. والقول الأول أصح.

وأخرجه الترمذي (١١٩٣) من طريق الحسن بن موسى، عن شيبان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٥٠٧) -ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٦٤-، وأبو بكر بن أبي شيبة ٤/ ٢٩٦ - ومن طريقه ابن ماجه (٢٠٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي السنابل) -والدارمي (٢٢٨١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٤١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٠ -١٩١، وفي «الكبرى» (٥٧٠١)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٣٤، وابن حبان (٤٢٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٩٦) (٨٩٧) (٨٩٨) (٨٩٩) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الدارمي (٢٢٨٢) دون ذكر أبي السنابل في الإسناد عن محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود: أن سُبيعة وضعت بعد وفاة زوجها بأيام، فتشوَّفت، فعاب أبو السنابل، فسألت أو ذكرت أمرها لرسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج.

وانظر ما قبله.

قال السندي: فلما تعلَّت؛ بتشديد اللام من تعلَّى: إذا ارتفع أو برأ، أي: طهرت من النفاس، وسلمت.

فأُنكر: على بناء المفعول.

حلَّ: أي نزل.

خلا: أي مضى.

حديث عبد الله بن عديّ بن الحمراء الزهري[1]

١٨٧١٥- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

أن عبدالله بن عَدي بن الحمراء الزهري أخبره: أنه سمع النبيَّ[2] ﷺ وهو واقف بالحَزْوَرة في سوق مكَّة: «واللهِ إنَّكِ لَخَيْرُ أرْضِ الله، وَأَحَبُّ أرْضِ الله إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ولولا أنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[3].

= والأجل في الأول هو الوقت المعدُّ لجواز النكاح، وهو ما بعد العِدَّة، وفي الثاني هو العدة، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: عبد الله بن عدي بن الحمراء، قُرَشي زُهْري، ويقال: ثقفي حالف بني زُهْرة. له صحبة، يكنى أبا عمرو، أو عمر، وكان ينزل قُدَيْداً، وهو من مُسلمة الفتح، سكن المدينة، وحديثه في فَضْل مكة، قال البغوي: لا أعلم غيره.

(٢) في (ق): سمع النبي ﷺ يقول، وجاء لفظ «يقول» نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه روى له أصحاب السنن سوى أبي داود. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشُعيب: هو ابن أبي حمزة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وأبو سلمة بنُ عبدِ الرحمن: هو ابن عوف الزُّهري.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٨٨، و«الاستذكار» ٢٦/ ١٥-١٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٤٤ -ومن طريقه =

. . . .

=البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥١٧-٥١٨-، والمزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عدي) وتقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤ من طريق أبي اليمان، به. وجاء عند يعقوب بن سفيان: «وأحب أرض الله إليَّ».

وأخرجه الخاكم ٣/ ٤٣١، والمزي في «تهذيبه» ١٥/ ٢٩٢، وتقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤ من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب، به.

وأخرجه الدارمي (٢٥١٠)، والترمذي (٣٩٢٥) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٣٦- والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣١٠٨)، وابن حبان (٣٧٠٨)، والحاكم ٣/ ٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٨٩ و٦/ ٣٢ -٣٣، والمزي في «تهذيبه» ١٥/ ٢٩٢، وتقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤ من طريق عُقَيْل، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥١٤) من طريق أبي منيع، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، وابن خزيمة في «صحيحه» -كما في «إتحاف المهرة» ٨/ ٢٥٥- والمزي في «تهذيبه» من طريق يونس، أربعتهم عن الزهري، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

قلنا: وقد خالفهم معمر -كما سيأتي في الرواية (١٨٧١٧) (١٨٧١٨)- فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة. قال الترمذي: وحديث الزهري، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عدي ابن حمراء عندي أصح.

قلنا: وهو قول أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٠ و٢٨٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥١٨، والحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن عدي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٧)، والحاكم ٣/ ٢٨٠ من طريق الدراوردي، عن ابن أخي الزهري، عن عمِّه الزهري، عن محمد بن جبير بن مُطْعِم، عن عبدالله بن عدي بن الحمراء، به. إلا أن الحاكم ذكره بلفظ «وأحب أرض الله إليَّ». قال الطبراني: لم يروِ هذا الحديثَ عن ابن أخي=

١٨٧١٦- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال ابن شهاب: أخبرني أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن

أن عبد الله بن عدي بن الحمراء أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف بالحَزْوَرة من مكة يقول لمكة[١]: «والله إنَّكِ لأخْيَرُ أرْضِ الله، وأحَبُّ أرْضِ الله إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ولولا أنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[٢].

= الزهري إلا الدراوردي.

وقد أشار الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة عبد الله بن عدي) إلى هذا الإسناد، وقال: والمحفوظ الأول. قلنا: يعني رواية مَنْ رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي.

وقد تحرف في مطبوع الحاكم: «عمه» إلى «عمر».

ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة -كما سيأتي في تخريج الرواية رقم (١٨٧١٨) -وهو وهم كذلك، نبَّه عليه الترمذي في عقب الرواية رقم (٣٩٢٥)، وأبو حاتم وأبو زرعة في «العلل» ١/ ٢٨٠.

وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذي (٣٩٢٦) وحسَّنه، وصححه ابن حبان (٣٧٠٩)، والحاكم ١/ ٤٨٦.

قال السندي: قوله بالحَزْوَرة؛ هو بحاء مهملة وزايٌ وفي «النهاية» بوزن قَسْوَرَة: موضع بمكة، وقد ضبطه بعضهم بتشديد الواو مع فتح الحاء والزاي والواو.

منكِ: بكسر الكاف على خطاب الأرض، والمقصود إفهام الحاضرين فضلَ تلك البقعة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣) بمكة، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه روى له أصحاب السنن سوى أبي داود. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن=

١٨٧١٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة قال: وقف النَّبيُّ ﷺ على الحَزْوَرة، فقال: «عَلِمْتُ أنَّكِ خَيْرُ أرْضِ الله، وَأَحَبُّ الأرْضِ إلى اللهِ عز وجل، ولولا أنَّ أهْلَكِ أخْرَجُونِي مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[1].

= عبد الرحمن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٩١) - ومن طريقه تقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤- والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبدالله بن عدي) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وجاء في مطبوع النسائي: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عدي بن الحمراء، وصوابه: أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عدي ابن الحمراء.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٢١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٩٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وسلف برقم (١٨٧١٥).

(١) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد خالف فيه معمر الرواة عن الزهري، فقال مرة: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، كما في هذا الإسناد.

وقال مرة: عن الزهري، عن أبي سلمة قال: وقف النبي ﷺ بالحزورة، مرسلاً كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٦٨). والصحيح رواية من رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، كما سلف في الرواية رقم (١٨٧١٥).

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥١٨/٢ من طريق أحمد بن منصور الرمادي عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال: وهذا وهم من معمر، والله أعلم. =

قال عبد الرزاق: الحَزْوَرَة عند باب الحَناطين.

١٨٧١٨- حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا رباحٌ، عن معمر، عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن بعضهم أن رسول الله ﷺ قال وهو في سوق الحزورة: «والله إنَّكِ لَخَيْرُ أرْضِ الله وَأَحَبُّ الأرض إلى الله، ولولا أنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ ما خَرَجْتُ»(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٥٩٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٤٦) و(٤٧٩٥)و(٤٧٩٦)، وفي «شرح المعاني» ٢/ ٢٦١، ٣/ ٣٢٨ من طريق محمد ابن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة مرفوعاً، وعندهم زيادة: لفظها عند أبي يعلى: «وإنها لم تحل لأحد كان قبلي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ثم هي من ساعتي هذه حرام، لا يُعضَد شجرُها، ولا يُحتشُّ خلاها، ولا يلتقط إلا لمنشد».

وقال أبو زرعة وأبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٠: هذا خطأ، وهم فيه محمد ابن عمرو، ورواه الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، عن النبي ﷺ ، وهو الصحيح.

قلنا: وبنحو الزيادة في رواية محمد بن عمرو سلف بإسناد صحيح من مسند أبي هريرة برقم (٧٢٤٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد وهم فيه معمر، فرواه هنا عن الزهري، عن أبي سلمة عن بعضهم أن رسول الله ﷺ .. ورواه إبراهيم بن خالد عن معمر -دون ذكر رباح- كما عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٥٤) -عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وكذلك رواه معمر كما سلف برقم (١٨٧١٧). ورواه مرة مرسلاً كما سلف في تخريج الرواية المذكورة، والصواب رواية من رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي كما سلف برقم (١٨٧١٥).

حديث أبي ثور الفَهْمي[1]

١٨٧١٩- حدَّثنا أبو زكريا يحيى بن إسحاق من كتابه، أخبرنا ابنُ لَهِيعَة. وحدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو

عن أبي ثور - قال إسحاق: الفَهْمي - قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ يوماً، فأُتي بثوبٍ من ثياب المَعَافِرِ، فقال أبو سفيان: لَعَنَ الله هٰذا الثوب، ولَعَنَ مَنْ يُعْمَلُ له. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَلْعَنْهُمْ، فإنَّهُمْ منّي وأنا مِنْهُمْ»[2] وقال إسحاق: ولَعَنَ الله من يَعْمَلُه.

---

(١) قال السندي: أبو ثور الفهمي، له صحبة، سكن مصر، لم يعرف اسمه ولا سياق نسبه.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ لهيعة- وهو عبد الله، وإن سمع منه إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع- قبل احتراق كتبه، ويحيى ابن إسحاق -وهو السَّيْلحيني- من قدماء أصحابه إلا أنه تفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يَقوى بعضه ببعض. وأبو ثور الفهمي ليس له إلا هذا الحديث، وقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، ونقل عن ابن عبد البر قوله: حديثه عند أهل مصر يرويه ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عنه في فَضْل المَعَافر.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٥ من طريق الإمام أحمد بن حنبل بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢١ من طريق أبي الأسود النضر ابن عبد الجبار، وحسان بن عبد الله، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٨٧) من طريق عثمان بن صالح، وعمرو بن خالد الحَرَّاني، وأبي صالح عبد الغفار بن داود الحَرَّاني، خمستهم عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٥٦، وقال: رواه أحمد =

حديث حَرْمَلَة العَنْبَري[1]

١٨٧٢٠- حدثنا رَوْح، حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن ضِرْغامة بن عُلَيْبة بن حَرْمَلة العَنْبَري قال: حدثني أبي

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، أوصني. قال: «اتَّقِ الله، وإذا كُنْتَ في مَجْلِس فَقُمْتَ مِنه فَسَمِعْتهم يقولون ما يُعْجِبُكَ، فأْتِهِ، وإذا سَمِعْتَهُم يقولونَ ما تَكْره فَاتْرُكه»[2].

=والطبراني، وإسنادهما حسن!

قال السندي: قوله: فأُتي؛ على بناء المفعول.

من ثياب المَعافِر: هي بُرودٌ باليمن منسوبة إلى معافر، وهي قبيلة باليمن.

(١) قال السندي: حرملة العنبري: هو حرملة بن عبد الله، نزل البصرة، له صحبة، وكان أحد المصلين، أي: المكثرين من الصلاة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ضرغامة بن عُليبة، ووالدِه، فقد تفرد بالرواية عن ضرغامة قُرَّة بن خالد، وتفرد بالرواية عن عليبة ولده ضرغامة، ومع ذلك فقد ذكرهما ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وكلاهما من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه -وهو حرملة بن عبد الله بن إياس- فيما ذكر ابن الأثير، وقد ينسب لجده، فيقال: حرملة بن إياس، فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» -فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» هذا الحديث الواحد. روح: هو ابن عبادة. وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة حرملة) ٥/٥٤٢ -٥٤٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٥٠) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد، وقرن الطحاوي بروح حجاج بن نصير، ولم يورد لفظ الحديث، وإنما أورد صدره الوارد في المصادر الأخرى، وهو: أتيت رسول الله في ركب من الحي، فصلى بنا الغداة، فانصرف وما أكاد أعرف وجوه القوم أي: كأنه بغلس.

وأخرجه بنحوه ومطولاً الطيالسي (١٢٠٦) (١٢٠٧) -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٥٨ -٣٥٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٥١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٧٥-، وابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩١) (١١٩٢/ م)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٧، وابن قانع في «معجمه»١/ ٢١٠، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٦) من طرق عن قرة بن خالد، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٢) عن موسى بن إسماعيل، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٥٩ من طريق عبد الصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن عبد الله بن حسان العنبري، عن حبان بن عاصم، عن حرملة بن عبد الله، به. وقرن البخاري بحبان بن عاصم صفية ودحيبة ابنتي عُلَيبة. وحبان بن عاصم وصفية ودحيبة ابنتي عُليبة مجاهيل، لكن يقويه أن صفية ودحيبة يرويانه عن جدهما، وعبد الله بن حسان روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ويحسن الحديث بمجموع إسناديه، وقد حسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة». ووقع في مطبوع «الأدب المفرد»: أنه أخبرهم عن حرملة، وهو خطأ، صوابه: أنه أخبرهم حرملة، كما في «تهذيب الكمال» في ترجمة حرملة بن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٧ -٣١٨ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» من رواية ضرغامة بن عليبة بن حرملة، عن أبيه، عن جده، وقد =

حديث نُبَيط بن شَرِيط[1]

١٨٧٢١- حدثنا وكيع، حدثنا سلمةُ بن نُبيط

عن أبيه، وكان قد حَجَّ مع النبيِّ ﷺ قال: رأيتُه يخطُبُ يومَ عَرَفة على بعيره[2].

= ذكره ابن أبي حاتم ٤/ ٤٧٠ بما فيه هاهنا لم يزد عليه، وبقية رجاله موثقون، وضرغامة وحرملة ذكرهما ابن حبان في الثقات.

وأورده أيضاً ٤/ ٢١٥ -٢١٦ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: وإذا كُنْتَ في مجلس، أي: صَاحِبْ مَن ذَكَرَكَ بخير في الغَيْبة، لا مَن ذَكَرك بشرٍّ، أو صاحِبْ مَن رضي بصحبتك، لا مَن لم يرضَ، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: نبيط بن شريط في «التقريب»: نبيط بالتصغير ابن شريط - بفتح المعجمة- أشجعي كوفي صحابي، يكنى أبا سلمة. وفي «الإصابة»: نزل الكوفة، وقع ذكره في حديث والده شريط، وله رواية عن النبي ﷺ، وقال ابن أبي حاتم: له صحبة وبقي بعد النبي ﷺ زماناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، سلمة بن نبيط - وإن كان ثقة- نقل العقيلي ٢/ ١٤٧ عن البخاري قوله: إنه كان اختلط آخر عمره. قلنا: وقد رواه في هذه الرواية عن أبيه، ورواه عن رجل من أهل الحي عن أبيه، كما سيرد في التخريج، ورواه عن أبيه أو نعيم بن أبي هند عن أبيه، ورواه عن أبيه أو جده، كما سيرد في تخريج الرواية (١٨٧٢٤). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٨٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد دون قوله: يوم عرفة.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣٠ عن مُؤَمَّل بن إسماعيل (وفيه قصة) والبخاري=

١٨٧٢٢- حدثنا يحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدة، حدثني أبو مالك الأشجعي

= في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٧، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٥٣، وفي «الكبرى» (٤٠٠٠) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣١٢ -وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٦٩ من طريق يحيى القطان، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٧ أيضاً من طريق قبيصة، وابن قانع ٣/ ١٦٩ أيضاً من طريق محمد بن كثير، كلهم عن سفيان الثوري، والنسائيُّ أيضاً في «المجتبى» ٥/ ٢٥٣ وفي «الكبرى» (٣٩٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٢) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن سلمة بن نُبَيط، به. زاد في رواية يحيى القطان: قبل الصلاة، وفي روايته عند ابن سعد والنسائي وابن قانع والطبراني: على جمل أحمر. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سلمة بن نبيط إلا ابن المبارك.

قلنا: قد رواه غيره كما هو ظاهر.

ورواه سلمة بن نبيط، عن رجل من الحي، عن نبيط بن شريط، به. عند أبي داود (١٩١٦) من طريق مسدد، عن عبد الله بن داود الخُرَيبي، عنه. وسيرد بأتم منه في الأحاديث الثلاثة بعده.

وفي الباب عن أبي كاهل قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عيدٍ على ناقة خرماء، وحبشي ممسك بخطامها. وسيأتي قريباً برقم (١٨٧٢٥).

وعن الهرماس بن زياد الباهلي، قال: رأيت رسول الله يخطبُ على راحلته يوم النحر بمنىً، وقد سلف برقم (١٥٩٦٨).

وعن عمرو بن خارجة، قال: خطبنا رسول الله بمنىً وهو على راحلته وهي تَقْصَعُ بجِرَّتِها، سلف برقم (١٧٦٦٤).

وعن العداء بن خالد بن هوذة، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطبُ الناسَ يوم عرفة على بعير، قائماً في الركابين، سيأتي ٥/ ٣٠.

ولوقت هٰذه الخطبة انظر «فتح الباري» ٣/ ٥٧٤ و٥٧٧. وانظر ما سلف برقم (١٥٩٢٠).

حدثني نُبَيط بن شَرِيط، قال: إني لرديفُ[1] أبي في حَجَّة الوداع، إذ تكلَّم النبيُّ ﷺ، فقمتُ على عَجُز الراحلة، فوضعتُ يدي[2] على عاتق أبي، فسمعتُه يقول: «أيُّ يَوْمٍ أحْرَمُ؟» قالوا: هٰذا اليومُ. قال: «فَأيُّ بَلَدٍ أحْرَمُ؟» قالوا: هٰذا البلدُ. قال: «فَأيُّ شَهْرٍ أحْرَمُ؟» قالوا: هٰذا الشهرُ. قال: «فإنَّ دِماءكُم وأمْوالَكُم عَلَيكُم حَرَامٌ كَحُرمَةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهْرِكُم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم. قال: «اللّٰهُمَّ اشْهَدْ، اللّٰهُمَّ اشْهَدْ»[3].

٣٠٦/٤

---

(١) في (ص): رديف.

(٢) ضبطت في (ظ١٣): يديَّ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١٦٩/٣ من طريق الإمام أحمد نحوه مختصراً.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢٩/٦ -٣٠ من طريق موسى بن محمد الأنصاري، وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٩٤) مختصراً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٧) من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن أبي مالك الأشجعي، به.

رواية ابن سعد، فيها: والنبي ﷺ يخطب عند الجمرة، فقال: «الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، أوصيكم بتقوى الله، أيُّ يوم أحرم؟» ... (فذكره) دون آخره: «هل بلَّغْتُ؟» ...

- رواية ابن أبي عاصم والنسائي في أولها: رأيت رسول الله يخطب الناس=

١٨٧٢٣- حدثنا عبدُ الحميد بنُ عبد الرحمٰن أبو يحيى الحِمَّاني، قال: حدثنا سَلَمة بن نُبيط، قال: كان أبي وجدي وعَمِّي مع النَّبيِّ ﷺ. قال:

أخبرني أبي قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ على جَمَلٍ أحمر.

قال: قال سَلَمةُ: أوصاني أبي بصلاة السَّحَر، قلتُ: يا أبةِ، إني لا أُطِيْقُها. قال: فانظرِ الرَّكْعتين قبل الفَجْر، فلا تَدَعَنَّهما، ولا تَشْخَص[1] في الفِتْنة[2].

=بمنىً، فَحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: . . . وذكره.

ورواية الفاكهي: مختصرة بلفظ: رأى النبيَّ يَخْطُبُ الناسَ بمِنىً.

وقد سلف برقم (١٨٧٢١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٦).

وعن العداء بن خالد بن هوذة، سيرد ٥/ ٣٠.

وعن أبي بكرة نُفيع بن الحارث مطولاً، سيرد ٥/ ٣٧.

وعن عم أبي حُرَّة حنيفة الرَّقَاشي، مطولاً سيرد ٥/ ٧٢ -٧٣.

وعن مرة الهمداني، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سلف مختصراً (١٥٨٨٦) وسيرد مطولاً ٥/ ٤١٢.

قال السندي: قوله: أَحْرَمُ، أي: أكثر حرمة وأعظمها عند الله، بمعنى أن من لم يراع حرمته يكون إثمه أكبر من إثم من لم يراع حرمة غيره من الأيام.

فأي بلد أَحْرَمُ، قد يؤخذ من اسم التفضيل: حرمة المدينة المنورة، وأنَّ حرمتها دون حرمة مكة المشرفة.

(١) في (م) و(ق): كشخصين.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وبسطنا القول فيه في الرواية (١٨٧٢١).

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٢٣٣، وفي «العلل ومعرفة الرجال» =

١٨٧٢٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا رافعُ بنُ سلمة - يعني الأشْجَعيَّ - وسالمُ بنُ أبي الجَعْد، عن أبيه، قال: حدَّثني سَلَمَةُ بن نُبَيط الأشجعيُّ[١]

أن أباه قد أدْرَكَ النَّبيَّ ﷺ، وكان رِدْفاً[٢] خَلْفَ أبيه في حَجَّة

= (٥٦٧٢) مختصراً، بلفظ: كان جَدِّي وعمِّي مع النبي ﷺ.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٠٩) عن رزق الله بن موسى، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمَّاني، عن سلمة، قال: كان أبي وجدّي مع رسول الله ﷺ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧ عن الفضل بن دكين، عن سلمة بن نبيط، قال: قال [أبي]: قم فصلِّ من السَّحر، فإن لم تستطع فلا تدع ركعتي الفجر.

وقد سلف برقم (١٨٧٢١).

قال السندي: قوله: ولا تشخص، أي: لا ترتفع ولا تظهر ولا تحضر.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند»، وهو إسناد ليس بالقائم، فحسن بن موسى لم يُدرك سالم بن أبي الجعد، بين وفاتيهما نحو مئة عام، وأبو الجعد والد سالم وهو مخضرم، وقيل: له صحبة، يبعد أن يروي عن سلمة بن نبيط وهو من الطبقة الخامسة. ويظهر أن في الإسناد تقديماً وتأخيراً وَقَعَ إما من الرواة للمسند وإما من النسَّاخ.

وقد ذكر البخاري في «تاريخه» ٣/ ٣٠٥ أن رافع بن سلمة سمع أباه عن سالم، وعلى هذا فلعل الإسناد يستقيم إذا كان يرويه حسن بن موسى، عن رافع بن سلمة الأشجعي، عن أبيه، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمة بن نبيط.

ولكن ليس بين أيدينا مصادر تهدينا إلى الصواب فيه، والله أعلم بحاله، ومن العجيب أن الحافظ ابن حجر أورده في «أطراف المسند» كما في النسخ، ولم يُشر إلى ما فيه من خلل.

(٢) في (ق) وهامش (س): رديفاً.

الوداع. قال: فقلتُ: يا أبةِ، أرني النَّبيَّ ﷺ. قال: قُم، فخُذْ بواسطة الرَّحْلِ. قال: فقُمْتُ، فأخذتُ بواسطة الرَّحْلَ، فقال: انظُرْ إلى صاحبِ الجملِ الأحْمرَ الذي يُومىءُ بيده، في يده القضيبُ[1].

(١) صحيح، وإسناده ليس بالقائم كما ذكرنا في التعليق السالف، وذكرنا في الرواية (١٨٧٢١) أن إسناده من طريق سلمة بن نبيط مضطرب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٢٩، والدارمي (١٦٠٨) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، حدثنا سلمة بن نبيط، قال: حدثني أبي، أو نعيم بن أبي هند، عن أبي، قال: حججتُ مع أبي وعمي، فقال لي أبي: ترى ذاك صاحبَ الجمل الأحمر الذي يخطب، ذاك رسول الله ﷺ.

ووقع في مطبوع الدارمي: عن أبي قلابة، وهو خطأ.

وأخرجه بَحشَل في «تاريخ واسط» ص ٥٢ من طريق قرة بن عيسى، عن سلمة بن نبيط، قال: حدثني أبي أو جدِّي قال: حججتُ مع أبي وعمِّي فقال لي أبي: أترى صاحبَ الجمل الأحمر الذي يخطب؛ ذاك رسول الله ﷺ.

وقد سلف برقم (١٨٧٢١).

حديث أبي كاهل، واسمه قيس (1)

١٨٧٢٥- حدثنا وكيعٌ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه

عن أبي كاهل - قال إسماعيل: قد رأيتُ أبا كاهل - قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يوم عيدٍ على ناقة خَرْماء، وحَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بخِطامِها(2).

---

(1) قال السندي: أبو كاهل: هو قيس بن عائذ تقدم في المدنيين.

(2) إسناده ضعيف، وقد سلف بيان علته في الرواية السالفة برقم (١٦٧١٥).

وانظر (١٨٧٢١).

قال السندي: قوله: خرماء، أي: مشقوقة الأذن أو طرف الأنف.

حديث حارثة بن وَهْب[1]

١٨٧٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن مَعْبَد بن خالد

قال: سمعتُ حارثة بن وَهْب، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بصَدَقَتِهِ، فيقولُ الذي أُعْطِيَها: لو جِئْتَ بها بالأمسِ، قَبِلْتُها، وأمّا الآنَ، فلا حاجةَ لي فيها، فلا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُها»[2].

---

(١) قال السندي: حارثة بن وهب، خزاعي، له رواية عن النبي ﷺ، وله في الصحيحين أربعة أحاديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، معبد بن خالد: هو الجدلي القيسي.

وأخرجه مسلم (١٠١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٢٣٩) -ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» (٦٦٧٨)- وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٨) بنحوه، والبخاري (١٤١١) و(١٤٢٤) و(٧١٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٧، وفي «الكبرى» (٢٣٣٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥٩) و(٣٢٦٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٦١) من طريق مِسْعر، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب والمستورد، قالا: قال رسول الله ﷺ. وذكر نحوه مختصراً.

وسيأتي برقم (١٨٧٢٩).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٣٥).

وانظر حديث عدي بن حاتم (١٨٢٦٠) وفيه قوله ﷺ: «وليبذلنَّ المال حتى لا يقبله أحد». =

١٨٧٢٧- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن أبي إسحاق

عن حارثة بن وَهْب الخُزَاعي، قال: صَلَّيْتُ مع النَّبيِّ ﷺ الظُّهْرَ أو العصر[1] بِمِنى أكثرَ ما كانَ النَّاسُ وآمَنَهُ رَكْعتين[2].

= قال السندي: قوله: «تصدَّقوا» بتشديد الدَّال، أي: أعطوا الصدقة قبل أن يجيء ذلك اليوم.

«الذي أُعطِيَها» على بناء المفعول.

«فلا حاجة لي فيها»: إما لظهور كنوز الأرض أو لظهور علامات القيامة فيزهد الناس في الأموال لذلك.

(١) في (ق) و(م): الظهر والعصر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥٤)، وتمام الرازي في «فوائده» (٤٢٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي عاصم بسفيان شعبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٠ وفي «الكبرى» (١٩٠٤) من طريق يحيى بن سعيد، وأبو عوانة ٢/ ٣٤١ من طريق الفريابي، كلاهما عن سفيان، به. ليس فيه عندهما تحديد الظهر أو العصر، وزاد أبو عوانة: في حجة الوداع.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/ ٤٥٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٦)، وأبو يعلى (١٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٤٤) -ومسلم (٦٩٦) (٢٠) (٢١)، وأبو داود (١٩٦٥)، والترمذي (٨٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١١٩ وفي «الكبرى» (١٩٠٣)، وابن حبان (٢٧٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٤١) (٣٢٤٢) (٣٢٤٨) (٣٢٥٠) (٣٢٥٢) (٣٢٥٣)، وتمام الرازي في «فوائده» (٤٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣٤ -١٣٥ من طرق عن أبي إسحاق، به. =

١٨٧٢٨- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن مَعْبد بن خالد قال: سمعتُ حارثةَ بنَ وَهْب الخُزَاعي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لو يُقْسِمُ[١] على الله لأَبَرَّهُ، ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ جَعْظَرِيٍّ مُسْتَكْبِرٍ»[٢].

= قال الترمذي: حديث حارثة بن وهب حديث حسن صحيح.

وقد وقع في مطبوع الترمذي زيادة إسرائيل في الإسناد بين أبي الأحوص وأبي إسحاق السبيعي، وهو خطأ، وانظر «تحفة الأشراف» ٣/١١.

وسيرد برقم (١٨٧٣١).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف (٣٥٩٣) وذكرنا أحاديث الباب هناك، وانظر حديث ابن عباس (١٨٥٢).

قال السندي: قوله: أكثرَ ما كان الناسُ: منصوب على الظرفية، و«ما» مصدرية، والمضاف مقدَّر، أي: أكثر أوقات كون الناس. أي: وقت كان الناس فيه أكثر منهم في غيره، فوصف الوقت بوصف ما فيه من النَّاس مجازاً. وكذا آمَنَهُ.

والحاصل أن القصر غير مقيد بالخوف، فالمفهوم في القرآن غير معتبر في قوله تعالى: ﴿فلا جُناح عليكم أن تقصروا من الصَّلاة إن خفتم﴾[النساء: ١٠١] والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س): لو أقسم. قلنا: وهو الموافق للرواية رقم (١٨٧٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومعبد بن خالد: هو الجَدَلي القيسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٨/٥١٦ بنحوه مختصراً -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب»(٤٨٠)، وأبو داود (٤٨٠١)، والبيهقي في «شعب=

١٨٧٢٩- حدثنا وكيع، عن شُعْبة، عن مَعْبَد بن خالد

= الإيمان» (٨١٧٣) و(٨١٧٤) -ومسلم (٢٨٥٣) (٤٧)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣ - من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠٧١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣ -والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٩٣) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٩٤، وفي «شعب الإيمان» (١٠٤٨٤) - والبخاري (٦٦٥٧)، ومسلم (٢٨٥٣) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦١٥) -وهو في «التفسير»(٦٣٥)-، وأبو يعلى (١٤٧٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٩٣- وابنُ حِبَّان (٥٦٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥٧) من طرق عن شعبة، عن معبد بن خالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٥٦) من طريق الأعمش، و(٣٢٥٨) من طريق مسعر، كلاهما عن معبد، به. وقرن مسعر بحارثة المستورد الفهري.

وسيرد (١٨٧٣٠) و(١٨٧٣٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٨٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كل ضعيف»: في نفسه لِقلَّة المال والحال، أو في البَدَنِ لكثرة الجوع والتعب والأمراض والعاهات.

«متضعف» في «المجمع» فتح العين هو المشهور، أي: من يستضعفه الناس ويحتقرونه، وبكسرها، أي: خامل متذلل، وقيل: رقيق القلب ولينها للإيمان. انتهى. قلت: أو المراد الذي يتكلَّف في إظهار الضعف تواضعاً.

«جَوَّاظٍ»: بفتح الجيم وتشديد الواو: الجَمُوع المَنُوع، أو كثير اللحم، المختال.

«جَعْظَرِيّ»: بفتح فسكون: الغليظ المتكبِّر. وقد سبق أمثال هذا المتن مراراً.

قال: سمعتُ حارثةَ بنَ وَهْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا، فإنَّهُ يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أنْ يَخْرُجَ بِصَدَقَتِهِ فلا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُها منه»(١).

١٨٧٣٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سُفْيان، عن مَعْبَد بن خالد

عن حارثة بن وَهْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُنبِئُكُم بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ على الله لأَبَرَّهُ، ألا أنبئكم بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ»(٢).

١٨٧٣١- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدِّث

عن حارثة بن وَهْب الخُزَاعي قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ أكثرَ ما كُنَّا وآمَنَهُ بمِنى رَكْعتين(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/ ١١١ -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٩)، ومسلم (١٠١١)، وأبو يعلى (١٤٧٥)- من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٨٧٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٤١١٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٢٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٨٧٣٢- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سُفْيان، عن مَعْبَدِ بن خالد قال: سمعتُ حارثة بن وَهْب الخُزَاعي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، فذكَرَ الحديث[1].

= وأخرجه ابن خزيمة (١٧٠٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٠)، والبخاري (١٠٨٣) و(١٦٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٠-٣٤١ و٣٤١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٩، وابن حبان (٢٧٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣٤ من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف بالرقم (١٨٧٢٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعَيْم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وقوله: فذكر الحديث يعني الحديث السالف برقم (١٨٧٣٠).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٧)، والبخاري في «صحيحه» (٤٩١٨)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٩٣، والترمذي (٢٦٠٥) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٣٠- وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣- والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨١٧٥)، وفي «الآداب» (٢٤٤)، من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٧٢٨).

حديث عمرو بن حريث[1]

١٨٧٣٣- حدثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعر والمَسْعُوديُّ، عن الوليد بن سَريع

عن عمرو بن حريث، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في الفَجْرِ ﴿إذا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، وسَمِعْتُهُ يقول: ﴿وَاللَّيْلِ إذا عَسْعَسَ﴾[2] [التكوير: ١ و١٧].

---

(١) قال السندي: عمرو بن حريث، قرشي مخزومي، يكنى أبا سعيد، ولأبيه صحبة، قيل: ولد في أيام بدر، وقيل: قبل الهجرة بسنتين، مات سنة خمس وثمانين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، الوليد بن سريع- وهو الكوفي- من رجاله، وقد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي، فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، ورواية وكيع عنه قبل اختلاطه، وقد توبع.

مسعر: هو ابن كِدام، والمسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبدالله بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٥٣ -ومن طريقه مسلم (٤٥٦)- وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٥٧، وفي «الكبرى» (١٠٢٣) عن محمد بن أبان البلخي، كلاهما عن وكيع،، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن أبي شيبة لم يقرن المسعودي بمسعر.

وتحرف في مطبوع «المجتبى» قوله: عن مسعر والمسعودي، إلى: عن مسعود المسعودي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٨٥ (ترتيب السندي)، والحميدي (٥٦٧)، ومسلم (٤٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥١) -وهو في=

٣٠٧/٤ ١٨٧٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا مساور الوَرَّاق، عن جعفر بن عمرو بن حريث

عن أبيه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، وعليه عِمامةٌ سوداء[1].

=«التفسير» (٦٧١) -والدارمي (١٢٩٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٣، وأبو يعلى (١٤٦١) (١٤٦٨)، وابن قانع في «معجمه» ٢٠٣/٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٩٨/٢ و ٢٦٩، والبيهقي في «السنن» ١٩٤/٢ و ٣٨٨، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٨٦-٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٣) من طرق عن مسعر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٥) و(١٢١٠) عن شعبة، والدارمي (١٢٩٩) عن أبي نعيم، كلاهما عن المسعودي، به. ولفظه: صليت خلف رسول الله ﷺ، فقرأ بـ ﴿إذا الشمسُ كُوِّرَتْ﴾، فلما أتى على هذه الآية: ﴿ والليل إذا عسعس﴾ قلت في نفسي: ما الليل إذا عسعس والصبح إذا تنفس.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧٢١) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، ومسلم (٤٧٥)، وأبو يعلى (١٤٥٧)، وابن حبان (١٨١٩) من طريق خلف بن خليفة، كلاهما عن الوليد بن سريع، به.

ورواية الجميع سوى عبد الرزاق بلفظ: صليت خلفَ النبي ﷺ الفجر، فسمعته يقرأ: ﴿ فلا أقسم بالخُنَّس، الجوارِ الكُنَّسِ ﴾ وكان لا يحني رجلٌ منا ظهره حتى يستتمَّ ساجداً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٨١٧)، وابن ماجه (٨١٧) وأبو يعلى (١٤٦٣) و(١٤٦٩) من طريق أصبغ مولى عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث، به.

وسيأتي في الرقمين: (١٨٧٣٧) و(١٨٧٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن عمرو بن حريث روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف» وانتقى=

١٨٧٣٥- حدثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن السُّديِّ

=له مسلم هذا الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم الوراق، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٤٢٧/٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢١/٨، ومسلم (١٣٥٩) (٤٥٢) والترمذي في «الشمائل» (١٠٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧١٨)، وأبو يعلى (١٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحميدي (٥٦٦)، والترمذي في «الشمائل» (١٠٨)، وابن ماجه (١١٠٤) و(٣٥٨٤)، وأبو يعلى (١٤٥٩) من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٧/٨-٤٢٨، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤١٨/٧، ومسلم (١٣٥٩) (٤٥٣)، وأبو داود (٤٠٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢١١/٨، وفي «الكبرى» (٩٧٥٨)، وابن ماجه (٢٨٢١) و(٣٥٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧١٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٣، وفي «الدلائل» ٦٨/٥ من طريق أبي أسامة، وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١١٦ من طريق سهل بن عثمان، ثلاثتهم عن مساور الوراق، به.

زاد الحميدي: يوم فتح مكة.

وزاد أبو أسامة: قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢١١/٨، وفي «الكبرى» (٩٧٥٩) من طريق عبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي- وفي «الكبرى» (٩٧٦٠) عن عبد الرحمٰن ابن محمد بن عبد الرحمٰن الزهري، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن مساور الوراق، به. ولفظه: رأيتُ على النبي ﷺ عمامة حرقانية.

وفي الباب عن جابر: أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عِمامةٌ سوداء. وقد سلف برقم (١٤٩٠٤)، وهو عند مسلم برقم (١٣٥٨).

عمَّن سمع عمرَو بنَ حُرَيْث يقول: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في نَعْليه(١).

١٨٧٣٦- حدثنا عبد الرحمٰن، حدَّثنا سُفْيان، عن السُّدِّي

حدّثني من سمع عمرَو بن حريث قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلين مَخْصُوفين(٢).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن عمرو ابن حُرَيث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير السُّدِّيِّ -وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن- مختلف فيه، وهو حسن الحديث. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أنس سلف برقم (١١٩٧٦) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: مخصوفين، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٠٥)، وأبو يعلى (١٤٦٥) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٠٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٨٥)، والترمذي في «الشمائل» (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١٢، وابن قانع في «معجمه» ٢/٢٠٢-٢٠٣ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٠٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٤٦٦)، وفي «معجم شيوخه» (٢٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٣٥ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عمن سمع عمرو بن=

١٨٧٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحَجَّاج المُحَاربي عن أبي الأسود

عن عمرو بن حُرَيْث، قال: صلَّيْتُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ فسمعته يقرأ[1]: ﴿لا أُقْسِمُ بالخُنَّسِ الجَوَارِ الكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥-١٦][2].

١٨٧٣٨- حدَّثنا محمد بنُ عُبيد، حدَّثنا مِسْعَر، عن الوليد بن سريع

عن عمرو بن حُرَيْثٍ، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ قرأ في الفَجْرِ ﴿وَاللَّيْلِ إذا عَسْعَسَ﴾ [التكوير: ١٧][3].

=جريث، به. قال النسائي: هذا خطأ، والصواب الذي يليه. قلنا: يعني إسناد هذه الرواية.

قال السندي: قوله: مخصوفين، من خَصْف النعل، خَرْزُه.

(١) في (ظ١٣): يقول، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، الحجاج المحاربي: وهو ابن عاصم، انفرد بالرواية عنه شعبة، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: لا بأس به. وأبو الأسود: وهو سويد مولى عمرو بن حريث لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٥٠) -وهو في «التفسير» (٦٧٠) -من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٠٩ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، به. وتحرف فيه اسم أبي الأسود إلى أسود الثقفي.

وقد سلف برقم (١٨٧٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٨٧٣٣).

حديث سعيد بن حُرَيث[1]

١٨٧٣٩- حدثنا وكيع، حدثني إسماعيل بن إبراهيم- يعني ابن مهاجر-، عن عبد الملك بن عمير

عن سعيد بن حريث أخ لعمرو بن حريث قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَاعَ داراً أَوْ عَقاراً فَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَها في مِثْلِه، كانَ قَمِناً أَنْ لا يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة سعيد بن حريث قبل الحديث (١٥٨٤٢) في مسند المكيين.

(٢) حديث حسن بمتابعاته وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل ابن إبراهيم، واضطرابه فيه، وقد سلف في مسند المكيين برقم (١٥٨٤٢) بزيادة عمرو بن حريث في الإسناد بين عبد الملك بن عمير وسعيد بن حريث، وشيخ أحمد هناك: هو ابن نُمير. وبسطنا القول فيه ثمت.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٩٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وذكرنا متابعاته وشواهده في الرواية المذكورة.

حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري[1]

١٨٧٤٠- حدثنا وكيع وابنُ جَعْفَر، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن عدي بن ثابت- قال ابن جعفر-:

سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد الأنصاري يحدِّث، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النُّهْبة والمُثْلَة[2].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن يزيد، أنصاري خَطْمي، له ولأبيه صحبة، شهد بيعة الرضوان وهو صغير، يكنى أبا موسى، وكان من أكثر الناس صلاة، وكان لا يصوم إلا يوم عاشوراء، سكن الكوفة، وابتنى بها داراً، ومات في زمن ابن الزبير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن جعفر: هو محمد غُنْدَرٌ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٧ و٩/ ٤٢٢ -٤٢٣ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٧) -عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٠)، والبخاري (٢٤٧٤) و(٥٥١٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٨١) -ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢١٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٢ و٣٢٤ -من طرق عن شعبة، به.

وخالف يعقوبُ بن إسحاق الحضرميُّ الرواة عن شعبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٧٢) -فرواه عنه، عن علي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي أيوب، فجعله من حديث أبي أيوب، قال الحافظ في «الفتح»: ٥/ ١٢٠: والمحفوظ عن شعبة ليس فيه أبو أيوب.

وسيأتي برقم (١٨٧٤٢).

وفي باب النهي عن النهبة: عن أبي هريرة سلف برقم (٨٣١٧)، وذكرنا=

١٨٧٤١- حدثنا محمد بن بِشر، حدَّثني عبد الجَبَّار بن عَبَّاس، عن عدي بن ثابت

عن عبد الله بن يزيد الخَطْمِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»[1].

= بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب النهي عن المُثْلة: عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٢٢) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها: عن المغيرة سلف برقم (١٨١٥٢).

وعن عمران بن حصين سيرد ٤/٤٢٩ و٤٣٩.

قال السندي: قوله: عن النُّهْبة، ضبط بضم النون، وفي «المجمع» بفتح النون مصدر، وأما بالضم، فالمال المنهوب ومقتضاه فتح النون إلا أن يضم لاندراج المثلة.

(١) إسناده قوي. عبد الجبار بن عباس: هو الشِّبامي الهَمْداني، قال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، وكان يتشيع، وقال ابن معين وأبو داود: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال البزار: أحاديثه مستقيمة إن شاء الله تعالى، وقال العجلي: صويلح لا بأس به، وعاب عليه الجوزجاني والعقيلي تشيعه، فقال الجوزجاني: كان غالياً في سوء مذهبه، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، يفرط في التشيع. قلنا: وليست هذه علة قادحة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بشر: هو العَبْدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٩-٥٥٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٨) -وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١١٤، والمزي في «تهذيبه» ١٦/٣٨٦ - ٣٨٧ من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «البر والصلة» (٣٠٨) -ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٣١) -، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

١٨٧٤٢- حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن شُعْبة، عن عَدِيٍّ بن ثابت عن عبدالله بن يزيد الخَطْمي؛ وهو الأنصاري، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُثْلَة والنُّهْبة[1].

= ٦٦/١ من طريق طَلْق بن غنَّام، كلاهما عن عبد الجبار بن عباس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٦٤) من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن عبد الجبار بن عباس، حدثني عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، به. وعبد الصمد فيه كلام فقد نقل الذهبي في «الميزان» تضعيف الدارقطني والنسائي له، وقال: ووثقه ابن معين وغيره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٦/٣ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

انظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٧٠٩).

وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله (١٨٧٤٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن عُلَيَّة.

حديث أبي جُحيفة[1]

١٨٧٤٣- حدَّثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيْفة، قال:

سمعت أبي يحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه صَلَّى بالبَطْحاء وبين يديه عَنَزَة، الظُّهْرَ رَكْعتين، والعَصْرَ رَكْعتين، يَمُرُّ من ورائه المرأةُ والحِمار[2].

---

(١) قال السندي: أبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله، أبو جحيفة السُّوائي، قدم على النبي ﷺ في آخر عمره، ثم صَحِبَ علياً بعده، وولاه شرطة الكوفة لما ولي الخلافة، مات في ولاية بشر على العراق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابن مسلم، وشُعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٤٢)، والبخاري (٤٩٥) (٤٩٩)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٣)، وأبو داود (٦٨٨)، وأبو يعلى (٨٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥١٧) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٩- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٩٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٠، وأبو يعلى (٨٩٣) (٨٩٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٠) (٢٤٧) (٢٥٣) (٢٥٨) (٢٦٦) (٢٦٧) (٢٨٦) (٢٨٨) (٢٨٩) (٢٩٢) (٢٩٣) (٣٠٠) (٣٠٢) (٣٠٣) (٣٠٩) (٣١٠) (٣١١). من طرق عن عون، به.

وفي الباب عن ابن عباس وقد سلف برقم (٢١٧٥)، وعن ابن عمر، وقد=

١٨٧٤٤- حدثنا عفَّان، حدَّثنا شُعْبة، عن حَكَم، قال:

سمعت أبا جُحَيْفة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرة، فَصَلَّى الظُّهْر بالبَطْحاء رَكْعتين، والعَصْرَ ركعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ، وتوضَّأ، فَجَعَلَ النَّاسُ يأخذون من فَضْلِ وَضُوئه.

وفي حديث عون: يَمُرُّ من ورائه المرأةُ والحِمار[1].

= سلف برقم (٤٦١٤).

وفي باب قصر الصلاة، عن حارثة بن وهب سلف برقم (١٨٧٢٧).

وانظر حديث ابن مسعود (٣٥٩٣).

وسيأتي بالأرقام (١٨٧٤٤) (١٨٧٤٦) (١٨٧٤٧) (١٨٧٤٩) (١٨٧٥٠) (١٨٧٥١) (١٨٧٥٢) (١٨٧٥٣) (١٨٧٥٥) (١٨٧٥٧) (١٨٧٥٨) (١٨٧٥٩) (١٨٧٦٠) (١٨٧٦١) (١٨٧٦٢) (١٨٧٦٥) (١٨٧٦٧) (١٨٧٦٩).

قال السندي: قوله: عَنَزَة -بفتحات- مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً.

من ورائه: أي من وراء الذي نصب من العنزة، والمراد أنه لا يبالي بالمار من وراء السترة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٤٤) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٨ -١٨٩- والدارمي (١٤٠٩)، والبخاري (١٨٧) و(٥٠١)، وأبو يعلى (٨٩١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٨ -١٨٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٥ من طرق، عن الحكم، به.

وقد سلف من طريق عون برقم (١٨٧٤٣). =

١٨٧٤٥- حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل -يعني ابن أبي خالد-

حـدَّثني أبـو جُحَيْفـة: أنَّـه رأى رسـولَ الله ﷺ، وكـان أشْبَهَ النَّاس به الحَسَنُ بنُ عليٍّ[1].

= وفي الباب في التبرك بآثار رسول الله ﷺ عن أنس، سلف برقم (١٢٤٠١).

وعن المِسور ومروان بن الحكم في قصة الحديبية سيرد (١٨٩١٠) وفيه: لا يتوضأ وضوءاً إلا ابتدروه...

قال السندي: قوله: بالهاجرة، أي: وقت اشتداد الحَرِّ نصف النهار.

«من فضل وضوئه» الظاهر أن المراد به المستعمل في أعضائه الشريفة ﷺ. ويحتمل أن المراد ما بقي في الإناء بعد الوضوء.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٩٥: وفيه دلالة بيِّنَةٌ على طهارة الماء المستعمل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٤٨) من طريق يزيد ابن هارون بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٩٠)، والبخاري (٣٥٤٣) و(٣٥٤٤)، ومسلم (٢٣٤٣)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٢٧) و(٣٧٧٧)، وفي «العلل» ٢/ ٨٦٨ -٨٦٩، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٤٤) (٢٥٤٦) (٢٥٤٧) (٢٥٤٩) والحاكم ٣/ ١٦٨، وتمام الرازي في «فوائده» (الروض البسام) (١٤٨٩)، والذهبي في «معجم شيوخه» ٢/ ٦٥، من طرق عن إسماعيل، به. قال الترمذي عقب الرواية (٣٧٧٧): هذا حديثٌ حسن صحيح.

وعند البخاري (٣٥٤٤)، والترمذي (٢٨٢٦) زيادة لفظها عند البخاري: وكان أبيض قد شمط، وأمر لنا النبيُّ ﷺ بثلاث عشرة قلوصاً. قال: =

١٨٧٤٦- حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، قال: أخبرني مالك بن مِغْوَل وعُمَرُ بنُ أبي زائدة، عن عون بن أبي جُحَيْفة

عن أبيه، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ بالأبْطَح الظُّهْرَ والعَصْرَ رَكعتين ركعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ قد أقامها بين يَدَيْه، يَمُرُّ من ورائها النَّاسُ والحِمارُ والمرأة[1].

١٨٧٤٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق

عن أبي جُحَيْفة، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ بالأبْطَحِ العَصْرَ رَكْعتين[2].

= فقبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها.

وسيكرر برقم (١٨٧٤٨) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي بكر سلف برقم (٤٠).

وعن علي سلف برقم (٧٧٤).

وعن أنس بن مالك سلف (١٢٦٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر ابن أبي زائدة روى له البخاري متابعة، وقد توبع هنا.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (بترتيب السندي) ١/ ٦٩، والحميدي (٨٩٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٥٥ -والبخاري (٣٥٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٨٧ وفي «الكبرى» (١٣٦) و(٤٢٠٣)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/ ٤٩ و٢/ ٤٩-٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٥٥، ٢٥٦، والحاكم ١/ ٢٠٢، من طرق عن مالك بن مِغْول، عن عون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وسيرد من طريق عمر بن أبي زائدة برقم (١٨٧٦٠).

(٢) حديث صحيح، أبو بكر: وهو ابن عياش -وإن كان سماعه من أبي =

١٨٧٤٨- حدثنا يزيد قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، قال:

سمعتُ أبا جُحَيْفة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وكان أشْبَهَ النَّاس به الحَسَنُ بنُ عليٍّ[1].

٤/٣٠٨ ١٨٧٤٩- حدثنا وَهْب بن جَرير، حدَّثني شُعْبة، عن عون بن أبي جحيفة

عن أبيه: أنه شَهِدَ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْر بالبَطْحاء رَكْعتين والعَصْر ركعتين[2]، وبين يديه عَنَزَةٌ يَمُرُّ من ورائها الحِمارُ والمرأة[3].

١٨٧٥٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن أبي جُحيفة، قال: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ بالأبْطَحِ

=إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ليس بذاك القوي -قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤) و(٣١٥) من طرق عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٧٤٥) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: والعصر ركعتين، ليس في (ظ١٣) ولا (ق).

(٣) حديث صحيح، وهب بن جرير في سماعه من شعبة كلام، ولم يخرج له الشيخان من حديثه عن شعبة إلا ما توبع عليه، وقد توبع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

العَصْرَ رَكْعتين. قال: قيل له: مِثْلُ مَنْ أنتَ يومئذٍ؟ قال: أبْرِي النَّبْلَ وأَرِيشُها[1].

١٨٧٥١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن عون عن أبيه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ في حُلَّةٍ حَمْراء، فَرَكَزَ عَنَزَةً، فجعل يُصَلِّي إليها بالبَطْحاء، يَمُرُّ مِن ورائها الكَلْبُ والحِمارُ والمرأةُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع إسرائيل - وهو ابن يونس ابن أبي إسحاق - من جده أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣١ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

قال السندي: قوله: «مثل مَنْ أنت»، أي: كبيراً كنتَ أو صغيراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعون: هو ابن أبي جحيفة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٣ وفي «الكبرى» (٨٤٨) و(٩٦٤١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٤١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٤٩، والحاكم ١/ ٢٠٢ من طريق سفيان الثوري، به. وقرنا بسفيان مالكَ بن مغول.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وفي الباب أن رسول الله ﷺ كان يلبس حُلَّة حمراء، سلف من حديث البراء بن عازب برقم (١٨٥٥٨).

قال السندي: قوله: في حلة حمراء، قالوا: المراد بها المخطط.

١٨٧٥٢- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدَّثنا يونس، عن أبي إسحاق

عن أبي جُحَيْفة وَهْبِ بنِ عبد الله السُّوائي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بالأَبْطَحِ العَصْرَ رَكْعتين، ثم قَدَّمَ بين يديه عَنَزَةً بينه وبين مارَّةِ الطَّريق، ورأيتُ الشَّيْبَ بعَنْفَقَتِه أَسْفَلَ من شَفَتِهِ السُّفْلى(١).

١٨٧٥٣- حدثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زُهَير، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي جحيفة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بالأَبْطَحِ صلاةَ العَصْرِ رَكْعتينِ(٢).

---

(١) حديث صحيح، يونس: وهو ابن أبي إسحاق -وإن كان في حديثه عن أبيه ضعف- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر -وهو الواسطي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣١٤) قسمه الأول و(٣١٧) قسمه الثاني من طريق إسماعيل بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرج القسم الثاني منه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٣٤، والبخاري (٣٥٤٥) من طريقين عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وانظر (١٨٧٦٩).

وفي الباب في شيب رسول الله ﷺ في عنفقته عن أنس، سلف برقم (١٣٢٦٣).

وعن عبد الله بن بسر، سلف برقم (١٧٦٧٢).

قال السندي: قوله: ثم قدَّم بين يديه، كلمة «ثُمَّ» لتراخي الإخبار.

(٢) حديث صحيح، زهير -وهو ابن معاوية الجُعْفي -زاد في هذا الإسناد:=

١٨٧٥٤- حدثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا سُفيان، عن عليِّ بن الأقمر قال: أخبرني أبو جُحَيْفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً»(١).

=عون بن أبي جحيفة، ورواه غيره: عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة دون واسطة، لم يذكروا عوناً، وزهير إنما سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، وقد رواه زهير كذلك مثل رواية الجماعة، لم يذكر عوناً كما سيرد برقم (١٨٧٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٩٤)، والحاكم ١/ ٤٧٨ -٤٧٩ من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤١) من طريق المعافى بن سليمان، عن زهير، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدارمي (٢٠٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥١ -ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٦٩) -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٣) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وقرن يعقوب -ومن طريقه البيهقي- بأبي نعيم قَبيصةَ بن عقبة.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٩)، وابن حبان (٥٢٤٠) من طريق محمد بن كثير، والترمذي في «الشمائل» (١٤٣)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٧٧٤ -٧٧٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٧) (٢٠٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٦، والبيهقي في =

. . . .

= «السنن» ٧/ ٤٩ من طريق شعبة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» أيضاً (٢٠٨٩) من طريق أبي عامر العَقَدي، ثلاثتهم عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٣١٤ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٦ -والبخاري (٥٣٩٩)، والترمذي (١٨٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٢)، وأبو يعلى (٨٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٠) (٢٠٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٥) (٣٤٦) (٣٤٧) (٣٤٨) (٣٤٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٧، وتمام الرازي في «فوائده» (١٤٢٣) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٩، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٧/ ٤١٤ من طرق عن علي ابن الأقمر، به.

وسيرد (١٨٧٦٤) و(١٨٧٦٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤ من طريق محمد بن خزيمة وحجاج، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٠) من طريق حجاج بن منهال، وسعيد بن منصور، وسهل بن بكار، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٩ من طريق مسدد، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٦ من طريق عاصم بن علي، ستتهم عن أبي عوانة، عن رقبة ابن مصقلة، عن علي بن الأقمر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٥٤)، وفي «الأوسط» (٣٦٩٦) من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، عن أبي عوانة، عن رقبة بن مصقلة، عن علي بن الأقمر، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبي جحيفة، قال... الحديث.

وقال في «الأوسط»: لم يُدْخِلْ في هٰذا الحديث بين علي بن الأقمر وبين أبي جحيفة عونَ بن أبي جحيفة إلا محمد بن عيسى الطباع، ورواه جماعة عن أبي عوانة، عن رقبة، عن علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة.

وقال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هٰذا =

١٨٧٥٥- حدثنا أبو أحمد، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق عن وَهْب السُّوائي: أنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ بالأبْطَحِ العَصْر رَكْعتين[١].

١٨٧٥٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني عونُ بنُ أبي جُحَيْفة قال:

رأيتُ أبي اشترى حَجَّاماً، فأمر بالمحاجم، فَكُسِرَتْ، قال: فسألْتُهُ عن ذلك، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن ثَمَنِ الدَّم، وثمنِ الكَلْبِ، وكَسْبِ البَغيِّ، وَلَعَنَ الواشِمَةَ والمُسْتَوْشِمة، وآكِلَ الرِّبا ومُوكِلَه، ولَعَن المصوِّرَ[٢].

= الحديث، فقال: حديث ابن الأقمر، لا أعلم أحداً رواه غير علي بن الأقمر.

وفي الباب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٥٤٩)، وانظر شرحه هناك.

قال السندي: قوله: لا آكل مُتَّكِئاً، قيل: ليس المراد بالمتكىء هو المائل المعتمد على أحد شقيه، بل المراد المستوي على وطاءٍ تحته. وقيل: المتمكن في الجلوس المتربع والمستند ظهره إلى شيء، أو الواضع إحدى يديه على الأرض، وكل ذلك منهيٌّ عنه عند الأكل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وإسرائيل سماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وهو مكرر في قسمه الأول برقم (١٨٧٥٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٧٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٠٤٣) (١٠٤٥)، وأبو بكر بن أبي =

....

=شيبة ٦/ ٥٦٣ و٤/ ٣٧٥، والبخاري (٢٠٨٦) و(٢٢٣٨) و(٥٣٤٧) و(٥٩٤٥)، وأبو داود (٣٤٨٣)، والحارث في «مسنده» (٤٣٨) (زوائد)، وأبو يعلى (٨٩٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥١٨) و(٥١٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٣، وابن حبان (٤٩٣٩) و(٥٨٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٩٥) (٢٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٩) من طرق عن شعبة، به.

وزاد الطيالسي: «عسب الفحل». وعند ابن أبي شيبة والطبراني: مهر البغي

قلنا: وسيأتي بهذا اللفظ برقم (١٨٧٦٣). قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٤٢٧: مهر البغي: وهو ما تأخذه الزانية على الزنى، سماه مهراً مجازاً.

وسيرد برقمي (١٨٧٦٣) و(١٨٧٦٨).

وفي الباب في النهي عن ثمن الدم والكلب وكسب البغي: من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٩٧٦) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. ونزيد هنا: عن أبي مسعود سلف (١٧٠٦٩).

وفي الباب: في النهي عن الوشم من حديث ابن مسعود، وقد سلف (٣٩٤٥).

وفي باب لعن آكل الربا وموكله من حديث ابن مسعود سلف برقم (٣٧٢٥).

وفي الباب في الترهيب من التصوير من حديث ابن عباس، وابن مسعود، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، سلفت بالأرقام (١٨٦٦) و(٢٥٨٨) و(١٠٥٤٩) و(١٤٥٩٦).

قال السندي: قوله: اشترى حجاماً، أي: عبداً يعرف الحجامة.

بالمحاجم، أي: بآلات الحجامة.

فكُسِرَت، على بناء المفعول، أي: تلك الآلات.

عن ثمن الدم، أي: أجرة الحجامة.

المصور: الذي يصوِّر صُوَرَ ذي روح. =

١٨٧٥٧- حدثنا بَهْز، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني الحَكَم

عن أبي جُحَيْفة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرة، قال: فتوضَّأ، فَجَعَلَ النَّاسُ يتمسَّحُون بفَضْلِ وَضوئِه، فصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ[1].

١٨٧٥٨- حدَّثنا حَجَّاج، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق

عن وَهْبٍ وهو أبو جُحَيْفة قال: أَمَّنا النَّبيُّ ﷺ بمِنى، فركز عَنَزَةً له بين يديه، فصَلَّى بنا رَكْعتين[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحكم: هو ابن عُتيبة.

وهو مكرر (١٨٧٤٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز: وهو ابن أسد العَمِّي.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

(٢) حديث صحيح، غير أن قوله: «بمنى» لم يثبت من حديث أبي جحيفة، فالصحيح في روايته أنه رآه بالأبطح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، ولم يتابعه بلفظ «بمنى» إلا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق في الرواية الآتية برقم (١٨٧٦٥)، والظاهر أن وكيعاً أخطأ فيه كذلك، فقد خالف فيه وكيعٌ يحيى بنَ آدم، كما سلف برقم (١٨٧٥٠) وأبا أحمد الزُّبيري كما سلف برقم (١٨٧٥٥) وقد رواه كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، وفيه أن ذلك كان بالأبطح، وقد تابع إسرائيلَ بهذا اللفظ أبو بكر بن عياش برقم (١٨٧٤٧)، ويونس بن أبي إسحاق برقم (١٨٧٥٢)، وزهير بن معاوية برقم (١٨٧٥٣)، وقد رواه كذلك عن أبي جحيفة الحكمُ بنُ عُتيبة كما في الأرقام: (١٨٧٤٤) و(١٨٧٥٧) و(١٨٧٦٧)، وعون بن أبي جحيفة كما في الأرقام (١٨٧٤٣) و(١٨٧٤٦) و(١٨٧٤٩) و(١٨٧٥١) و(١٨٧٥٩) و(١٨٧٦٢).

وأخرجه الطبراني في«الكبير» ٢٢/ ٣١٥ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.=

١٨٧٥٩- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن عون بن أبي جُحَيْفة عن أبيه، قال: رأيتُ بلالاً يؤذِّنُ ويدور، وأتتبَّعُ فاه هاهنا وهاهنا وأُصبعاه في أُذنيه، قال: ورسولُ الله ﷺ في قُبَّة له حَمْراءَ أُراها مِن أَدَم، قال: فَخَرَج بلالٌ بين يديه بالعَنَزَةِ، فَرَكَزَهَا، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ -قال عبد الرزاق: وسمعته بمكة قال: بالبطحاء -يمرُّ بين يديه الكَلْبُ والمرأةُ والحِمار، وعليه حُلَّةٌ حمراءُ، كأنِّي أنْظُرُ إلى بريقِ ساقَيْه[1]. قال سُفْيان: نراها حِبَرَة.

= وقد ثبتت صلاته ﷺ بمنى من حديث عبد الله بن مسعود في الرواية السالفة برقم (٣٥٩٣).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، سفيان: هو الثوري إلا أن في قوله: «يدور» خلافاً، فقد صحح هٰذه اللفظة الترمذي عقب الرواية رقم (١٩٧)، ولم يوردها البخاري في صحيحه، وأعلَّها البيهقي في «السنن» ١/٣٩٦، والحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ١١٥ فقال: هي مدرجة في رواية سفيان عن عون، بيَّن ذلك يحيى بن آدم (عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٦١) عن عون عن أبيه قال: رأيت بلالاً فأذن، فأتبع فاه هاهنا وهاهنا، والتفت يميناً وشمالاً، قال سفيان: كان حجاج -يعني ابن أرطاة- يذكر لنا عن عون أنه قال: فاستدار في أذانه، فلما لقينا عوناً لم يذكر فيه الاستدارة. قلنا: وسيأتي من طريق وكيع عن سفيان برقم (١٨٧٦٢) -وهو عند مسلم (٥٠٣) (٢٤٩) -وكذلك عند البخاري (٦٣٤) من طريق الفريابي عن سفيان-.

قوله: فكنت أتتبع فاه، هكذا وهكذا، يعني يميناً وشمالاً، وجاء في بعض رواياته - عند ابن خزيمة (٣٨٧): يقول في أذانه هكذا، ويحرف رأسه يميناً وشمالاً بحيَّ على الفلاح، وقد حاول الحافظ الجمع بين من أثبت الاستدارة =

. . . .

=وبين مَنْ نفاها بقوله: ويمكن الجمع بأن من أثبت الاستدارة على استدارة الرأس، ومن نفاها على استدارة الجسد كلِّه.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٠٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٠٦) و(٢٣١٤) ومن طريقه: أخرجه الترمذي (١٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٨)، وقال الترمذي: حديث أبي جحيفة حديث حسن صحيح، وعليه العمل عند أهل العلم يستحبون أن يدخل المؤذن أصبعيه في أذنيه في الأذان، وقال بعضُ أهل العلم: وفي الإقامة أيضاً يدخل أصبعيه في أذنيه، وهو قول الأوزاعي.

وأخرجه مختصراً البخاري (٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٢٠، وفي «الكبرى» (٩٨٢٧)، وابن حبان (٢٣٨٢) من طرقٍ عن سفيان، به. ولم يذكروا الاستدارة وإدخال الأصبع في الأذنين.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٣٨٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٩ و٣٣٠ و٢/ ٤٨ و٤٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٥٢، والحاكم ١/ ٢٠٢ من طرق عن سفيان، به. وقال الحاكم: قد أخرجاه غير أنهما لم يذكرا فيه إدخال الأصبع في الأذنين والاستدارة في الأذان، وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وهما سنتان مسنونتان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢٠٩ و٢١٠، والبخاري (٦٣٣)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥١)، وأبو داود (٥٢٠)، وابن ماجه (٧١١) وابن خزيمة (٣٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٩ و٢/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٧) و(٢٥٣) و(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٨٩) و(٢٩٢) و(٣٠٠) و(٣٠٢) (٣٠٣) و(٣٠٦) و(٣٠٧) و(٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١)، والبيهقي ١/ ٣٩٦ و٢/ ٢٧٠ وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٨ من طرق عن عون بن أبي جحيفة، به.

ولم يذكر البخاري الاستدارة وإدخال الإصبع في الأذنين. =

١٨٧٦٠- حدثنا أبو داود، حدَّثنا عمرُ بنُ أبي زائدة، حدَّثني عونُ بنُ أبي جُحَيْفة

عن أبيه قال: رأيتُ قُبَّةً حمراءَ من أَدَمٍ لرسولِ الله ﷺ، ورأيتُ بلالاً خَرَجَ بوَضُوءٍ لِيَصُبَّه، فابْتَدَرَه النَّاسُ، فَمَنْ أخذَ منه شيئاً تَمَسَّحَ به، ومن لم يجد منه شيئاً أخذ من بَلَلِ يد صاحبه، ورأيتُ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ في حُلَّةٍ حمراءَ مُشَمِّراً، ورأيتُ بلالاً أخرج عَنَزَةً، فصلَّى رسولُ الله ﷺ إليها، يَمُرُّ من ورائها الدَّوابُّ والنَّاسُ[1].

= وفي باب إدخال الأصبع في الأذنين:

من حديث عبد الله الهوزني عند أبي داود (٣٠٥٥)، وابن حبان (٦٣٥١).

وآخر من حديث سعد القرظ عند ابن ماجه (٧٠١)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٦٠٧.

قال السندي: قوله: ويدور، أي: حالة الأذان حتى يُسْمِعَ الناسَ الأذان.

وأتتبع: أي أنا. فاه أي: فم بلال هاهنا وهاهنا، أي: من جانب يجعله إليه لأخذ الأذان من فمه.

في أذنيه: فإنه أعون على رفع الصوت، فإنه إذا لم يسمع صوته يرى قصوره في الرفع، فيجرّه ذاك إلى الزيادة فيه.

من أَدَم، بفتحتين، أي: جلد.

نراها، أي: الحُلَّة الحمراء.

حِبَرة، كعنبة، أي: هو ذاك المخطط الذي ذكرت.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو داود: وهو سليمان بن داود الطيالسي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٧٦) و(٥٧٨٦) و(٥٨٥٩)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٠)، =

١٨٧٦١- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعر، عن عون بن أبي جُحَيْفة

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى إلى عَنَزَةٍ أو شِبْهِها، والطَّريقُ من ورائها(١).

١٨٧٦٢- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، حدَّثني عون بن أبي جُحَيْفة

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بالأبْطَح وهو في قُبَّةٍ له حَمْراءَ قال: فَخَرَجَ بلالٌ بفَضْلِ وَضُوئه فمن ناضح ونائل، قال: فأذَّن بلالٌ، فكنتُ أتتبَّعُ فاه هٰكذا وهٰكذا يعني يميناً وشمالاً، قال: ثم رُكِزَتْ له عَنَزَةٌ، قال: فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ وعليه جُبَّةٌ له حمراءُ - أو حُلَّةٌ حمراءُ - فكأنِّي أنظُرُ إلى بَرِيقِ ساقَيْه، فَصَلَّى بنا إلى العَنَزَةِ الظُّهْرَ أو العصر ركعتين، تَمُرُّ المرأةُ والكلب والحِمار لا

٤/ ٣٠٩

= وأبو عوانة في «مسنده» ٢/ ٤٩، وابن حبان (١٢٦٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٠٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ١٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٥٣٥)، من طرق عن عمر بن أبي زائدة بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢٧٧ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٣) -عن وكيع بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٧ من طريق خلاد بن يحيى، عن مسعر، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

يمنع، ثم لم يزل يُصَلِّي رَكْعتين حتى أتى المدينة. وقال وكيع مَرَّةً: فَصَلَّى الظُّهْر رَكْعتين والعَصْرَ ركعتين[1].

١٨٧٦٣- حدثنا وكيع، حدثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عون ابن أبي جحيفة

عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن مَهْر البغيِّ[2].

١٨٧٦٤- حدَّثنا وكيع، عن مِسْعر وسُفْيان. وابنُ أبي زائدة، عن أبيه، عن عليٍّ بن الأقمر

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

• وأخرجه البيهقي في «سننه» ٣/ ١٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢١٠ -ومن طريقه مسلم في «صحيحه» (٥٠٣) (٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٥٦ - وأبو داود (٥٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٢ وفي «الكبرى» (١٦٠٧)، وأبو يعلى (٨٨٧) وابن خزيمة (٣٨٧) و(٢٩٩٥) وابن حبان (٢٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣) وانظر (١٨٧٥٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٦/ ٢٤٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٨٧، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وعند ابن أبي شيبة والطبراني زيادة: وكسب الحجام، وعند ابن أبي شيبة: وثمن الكلب.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٧٥٦).

عن أبي جُحَيْفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً»[1].

١٨٧٦٥- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن أبي زائدة شيخ أحمد هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه أبو يعلى (٨٨٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩٦ من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو الشيخ بسفيان ابنَ أبي زائدة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٩) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به. وسقط من مطبوعه: عن أبيه.

وأخرجه الحميدي (٨٩١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٢)- عن سفيان بن عيينة، عن زكريا بن أبي زائدة ومسعر، عن علي، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/١٧٩-١٨٠ من طريق عبد العزيز بن أبان، عن مسعر وسفيان الثوري، عن علي، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٦ من طريق داود بن عبد الحميد، عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٨)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٥)، وابن قانع في «معجمه» ٣/١٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٠) (٣٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٥٦، والبيهقي في «الآداب» (٥٣٥)، وفي «شعب الإيمان» (٥٩٧٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٣٨) من طرق عن مسعر، عن علي ابن الأقمر، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٥٤).

قال: سمعتُ أبا جُحَيْفة يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي بمِنى رَكْعتين[1].

١٨٧٦٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، عن سُفْيان، عن علي بن الأقْمَرِ قال: سمعتُ أبا جُحَيْفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً»[2].

١٨٧٦٧- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة. وحَجَّاج، أخبرني شُعْبة، عن الحكم

قال: سمعتُ أبا جُحَيْفة قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرة بالهاجرة بالهاجرة[3] إلى البَطْحاء، فتوضَّأَ، وصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعتين والعَصْرَ ركعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ. وزاد فيه عون، عن أبيه أبي جُحَيْفة: وكان يَمَرُّ من ورائها الحِمار والمرأة. قال حَجَّاج في الحديث: ثُمَّ قام النَّاس، فجعلوا يأخذُون يدَه، فَيَمْسَحُونَ بها وجوهَهُم، قال: فأخذتُ يَدَه، فوضَعْتُها على وَجْهي، فإذا هي

---

(١) حديث صحيح غير أن قوله: «بمنى» لم يثبت من حديث أبي جحيفة، وقد فصَّلْنا القول في ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٨٧٥٨) فانظره لزاماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» بعد الحديث (١٤٣)، وأبو يعلى (٨٨٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٥٤).

(٣) وقع في (م): بالمهاجرة، ولم تكرر لفظ الهاجرة فيها ولا في (ق).

أبردُ من الثَّلْج، وأطْيَبُ رِيْحاً من المِسْك[1].

١٨٧٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيفة عن أبيه أنَّه اشترى غلاماً حَجَّاماً، فأمر بمحاجمه، فَكُسِرَتْ، فقلتُ له: أتكسرُها؟ قال: نَعَمْ، إنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن ثَمنِ الدم، وثَمَنِ الكَلْب، وكَسْبِ البغيِّ، وَلَعَنَ آكل الرِّبا وموكِلَهُ، والوَاشِمَةَ والمُسْتَوْشِمَةَ، ولعن المصوِّرَ[2].

١٨٧٦٩- حدثنا سُلَيْمان بن داود وأبو كامل، قالا: حدثنا زهير،

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، والحكم: هو ابن عُتيبة. وقوله: وزاد فيه عون، القائل: هو شعبة، وقد سلفت رواية شعبة عن عون برقم (١٨٧٤٣).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١١٥) من طريق الإمام أحمد، عن حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٥٣) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٠٣) (٢٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٣٥، وفي «الكبرى» (٣٤٣)، من طريق غندر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٠٣) (٢٥٣) من طريق ابن مهدي، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وانظر رقم (١٨٧٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه البخاري (٥٩٦٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٩)- من طريق غندر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٥٦).

حدَّثنا أبو إسحاق

عن أبي جُحَيْفة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهٰذه منه، وأشار إلى عَنْفَقَتِه، بيضاء. فقيل لأبي جُحَيفة: ومثلُ مَنْ أنت يومئذٍ؟ قال: أبْرِي النَّبْلَ وأَرِيْشُها[1].

١٨٧٧٠- حدثنا محمد بن عبيد، حدَّثنا الأعمش، عن أبي خالد

عن وَهْب السُّوائي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةَ كَهٰذِهِ مِنْ هٰذِهِ إنْ كادَتْ لتَسْبِقُها» وَجَمَعَ الأعمشُ السَّبَّاحة[2] والوسطى.

وقال محمد مرَّة: إن كادت لتسبقني[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود: وهو الطَّيالسي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: وهو مظفر بن مُدْرِك الخُرَاساني، فقد روى له النَّسائي وأبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة، وقد توبع. وزهير: وهو ابن معاوية الجُعْفي -وإن سمع من أبي إسحاق: وهو السَّبيعي بعد الاختلاط- فإن هٰذا الحديث مما انتقاه له مُسْلم.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (١٠٤٦)، ومن طريقه ابن ماجه في «سننه» (٣٦٢٨).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٤٤٦-٤٤٧ و١٣/ ٥٢، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣٤، ومسلم (٢٣٤٢) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣١، وأبو يعلى (٨٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣١٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٣، من طرق عن زهير، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٨٧٥٠) و(١٨٧٥٢).

(٢) في (ق): السبابة، وفي هامشها: السباحة.

(٣) حديث صحيح لغيره دون قوله: إن كادت لتسبقها. وهٰذا إسناد =

١٨٧٧١- وحدثناه أبو الجوّاب، حدثنا عمار، عن الأعمش، عن أبي خالد

= اختلف فيه على الأعمش وهو سليمان بن مهران، فرواه محمد بن عبيد: وهو الطَّنافسي -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أبي خالد: وهو الوالبي، عن وهب السوائي. ورواه عيسى بن يونس: وهو ابنُ أبي إسحاق السَّبيعي -كما في الرواية (١٨٧٧٢)- عنه، عن جابر بن سمرة، وسيأتي في «مسنده» ٩٢/٥، ورواه عمار وهو ابن رزيق -كما في الرواية (١٨٧٧١)- عنه، عن أبي خالد، عن جابر دون أن ينسبه، وترجم له الطَّبراني في «الكبير» (١٨٤٦) حين ساقه من طريقه، فجعله ضمن حديث جابر بن سمرة، وهو الأشبه.

وأخرجه هَنَّاد في «الزهد» (٥٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٣٤٦/٢٢، من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١١/١٠-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وقال: لتسبقني فقط، ورجالهما رجال الصَّحيح غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

وقد سلف من حديث أنس بن مالك برقم (١٢٢٤٥) بلفظ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، وأشار بالسبابة والوسطى. وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «بعثت أنا والساعة»، قيل بالنَّصْب على المعية، والعطف، بعيد، فإنَّ السَّاعة لا توصف بالبعث، ولعل من جوَّز العطف فسَّر البعث بالجعل. وقيل: المشهور رواية العطف، والله تعالى أعلم.

قوله: «إن كادت»: أي إن الشأن كانت -أي السباحة- قريبة إلى أن تسبق الوسطى، أي: فكذا السَّاعة كانت قريبة إلى أن تسبقني.

عن جابر[1] قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «بُعِثْتُ مِنَ السَّاعَةِ كَهٰذِهِ مِنْ هٰذِهِ»[2].

١٨٧٧٢- وقال عيسى بن يونس: عن جابر بن سمرة[3] السوائي، حدثناه عليُّ بنُ بَحْر عنه

قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يشير بأُصبعه[4].

---

(١) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ، وقد اغتر بها محقق «أطراف المسند» ٢/١٩٩ فاستدرك هٰذا الطريق في مسند جابر بن عبد الله.

(٢) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٧٧٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨٤٦)، من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) جاء في هامش كل من (س) و(ص) ما نصه: في بعض الأصول: عن خالد بن سمرة، وضبَّب عليه، وقال: صوابه جابر.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٨٧٧٠).

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ١/١٢ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم وأبي معاوية، والطبري كذلك في «تاريخه» ١/١٢، والطبراني في «الكبير» (١٨٤٤) من طريق عثام بن علي، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ١/١٢، والطبراني في «الكبير» (١٨٤٣) من طريق فطر بن خليفة، و(١٨٤٥) (١٨٤٦) (١٨٤٨) من طريق منصور بن المعتمر، كلاهما عن أبي خالد الوالبي، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣١٢، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

وسيكرر في مسند جابر بن سمرة ٥/٩٢ سنداً ومتناً.

حديث عبد الرحمن بن يعمر[1]

١٨٧٧٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن بُكَيْرِ بن عطاء قال:

سمعتُ عبد الرحمٰن بن يَعْمَر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وسَأله رجلٌ عن الحَجِّ بعرفة، فقال: «الحجُّ يَوْمُ عَرَفَةَ، أو عَرَفَاتٍ- ومن أدْرَكَ ليلةَ جَمْعٍ قبل صلاةِ الصُّبْحِ، فقد تَمَّ حَجُّهُ، وأيامُ مِنى ثلاثةٌ، فمنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليهِ، ومن تَأخَّرَ، فلا إثْمَ عليه»[2].

---

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن يعمر الدِّيلي، سكن الكوفة، ويكنى أبا الأسود، مات بخراسان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن عطاء: وهو الليثي الكوفي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وقال أبو داود: حدَّث عنه الثوري وشعبة بحديث أصل من الأصول: الحج عرفة -قلنا: رواية الثوري عنه سترد برقم (١٨٧٧٤) -وغير صحابيه فلم يروِ له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٩) و(١٣١٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٤٣، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٠)، والدارمي (١٨٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٩) و(٤٨٦١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢١٠، والدارقطني في «سننه» ٢/ ٢٤١، والحاكم ٢/ ٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٧٣ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٨٧٧٤) (١٨٧٧٥) (١٨٩٥٤).

وفي الباب عن عروة بن مضرس، وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

قال السندي: قوله: الحج يوم عرفة، أي: عمل ذلك اليوم، وهو الوقوف=

١٨٧٧٤- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن بُكَيْر بن عطاء اللَّيثي قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن يَعْمَر الدِّيلي يقول: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ وهو واقِفٌ بعرفة وأتاه ناسٌ من أهل نَجْد، فقالوا: يا رسولَ الله، كيف الحَجُّ؟ فقال: «الحجُّ عَرَفَةُ، فَمَنْ جاء قبل صَلاةِ الفَجْرِ مِنْ ليلةِ جَمْعٍ، فقد تَمَّ حَجُّهُ، أيامُ مِنَى ثلاثةُ أيّامٍ، فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إِثْمَ عليه، ومن تأَخَّر، فلا إِثْمَ عليه» ثم أَرْدَفَ رجلاً خلفه، فَجَعَل ينادي بهنَّ[1]. ٣١٠/٤

=بعرفة، ولا شك أنه ليس تمام الحج، فقيل التقدير: معظم الحج وقوف يوم عرفة. وقيل: إدراك الحج إدراك وقوف يوم عرفة، والمقصود أن إدراك الحج يتوقف على إدراك الوقوف بعرفة.

ومن أدرك، أي: الوقوف بعرفة.

فقد تم حجه، أي: أَمِن من الفوات، وإلا فلا بدَّ من الطواف.

أيام منى ثلاثة أيام، أي: سوى يوم النحر، وإنما لم يعدّ النحر من أيام منى لأنه غير مخصوص بمنى، بل فيه مناسك كثيرة.

(١) إسناده صحيح كسابقه. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٥٦/٥، وفي «الكبرى» (٤٠١١)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٧)، وابن خزيمة (٢٨٢٢)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٧٩٣٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٩٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١١/٢، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩) و(٨٩٠) و(٢٩٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٤ -٢٦٥، وفي «الكبرى» (٤٠١٢) و(٤٠٥٠)، وابن ماجه عقب الحديث (٣٠١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٦٨)، وابن خزيمة =

١٨٧٧٥- حدثنا روح، حدَّثنا شُعْبة، عن بُكَيْر بن عطاء اللَّيثي

قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن يَعْمَر الدِّيلي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وسأله رجلٌ عن الحَجِّ، فقال: «الحَجُّ يَوْمُ عَرَفَاتٍ -أَوْ عَرَفَةَ-، مَنْ أَدْرَكَ ليلةَ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ،

= (٢٨٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٩) و(٤٨٦٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٩ -٢١٠، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٦٥، وابن حبان (٣٨٩٢)، والدارقطني ٢/ ٢٤٠ -٢٤١، والحاكم ١/ ٤٦٣ -٤٦٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١١٩ -١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١١٦ و١٥٢ و١٧٣، وفي «معرفة الآثار والسنن» (١٠٣٩٠) و(١٠٣٩١)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٨٥٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٠١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٠٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/ ٢١ -٢٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقال الترمذي: قال ابن أبي عمر: قال سفيان بن عيينة: وهذا أجود حديثٍ رواه الثوري.

وقال الترمذي كذلك: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على حديث عبد الرحمٰن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أنه من لم يقف بعرفات قبل طلوع الفجر، فقد فاته الحج، ولا يُجزىء عنه إن جاء بعد طلوع الفجر، ويجعلها عمرةً، وعليه الحجُّ من قابل، وهو قول الثوري، والشافعي، وأحمد وإسحاق.

ثم قال: وقد روى شعبة عن بُكير بن عطاء نحو حديث الثوري. قال: وسمعت الجارود يقول: سمعت وكيعاً أنه ذكر هذا الحديث، فقال: هٰذا الحديث أمُّ المناسك.

وسيكرر بإسناده برقم (١٨٩٥٤).

وانظر ما قبله.

فقد أدْرَكَ الحَجَّ، أيّامُ مِنَى ثلاثةُ أيّامٍ، فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليه، وَمَنْ تَأَخَّرَ، فلا إثْمَ عليه»[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٨٧٧٣)، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو روح بن عبادة.

حديث عطية القرظي[1]

١٨٧٧٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن عبد الملك بن عُمير قال: سمعتُ عطية القُرَظي يقول: عُرِضْنا على النَّبيِّ ﷺ يوم قُرَيظة، فكان مَنْ أنْبَتَ قُتِلَ، ومن لم يُنْبِتْ خُلِّيَ سبيلُهُ، فكنتُ فيمن لم يُنْبِتْ، فَخُلِّي سبيلي[2].

---

(١) قال السندي: عطية القُرَظي، نسبة إلى بني قريظة، لم يعرف اسم أبيه، سكن الكوفة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه، فلم يرو له سوى أصحاب السنن. سفيان: هو الثوري.

أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨٤ و٥٣٩، والترمذي (١٥٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢١)، وابن ماجه (٢٥٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم أنهم يرون الإنبات بلوغاً إن لم يعرف احتلامه ولا سنُّه، وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٧٤٣)، وابن سعد ٢/ ٧٦ -٧٧، وأبو داود (٤٤٠٤)، وأبو عوانة ٤/ ٥٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٦، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٨ و٩/ ٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٦ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٤)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٦٥٣)، وعبد الرزاق (١٨٧٤٢)، وابن سعد ٢/ ٧٦ -٧٧، وأبو داود (٤٤٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٩٢، وفي «الكبرى» (٨٦٢٠) و(٧٤٧٤)، والدارمي =

. . . .

=(٢٤٦٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤٥)، وأبو عوانة ٤/ ٥٦ و٥٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٦ و٢١٧، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٠٨، وابن حبان (٤٧٨١) و(٤٧٨٣) و(٤٧٨٨)، والطبراني ١٧/ (٤٢٩-٤٣٧)، والحاكم ٢/ ١٢٣ و٣/ ٣٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٥٨ و٩/ ٦٣، وفي «السنن الصغير» (٢٠٧٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/ ١٥٨ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحميدي (٨٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٩)، وأبو عوانة ٤/ ٥٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٦ و٢١٧، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٠٨-٣٠٩، والطبراني ١٧/ (٤٣٩)، والحاكم ٢/ ١٢٣ و٤/ ٣٨٩-٣٩٠، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٨ من طريق مجاهد بن جبر، عن عطية القرظي، به. وبعضهم لم يسمّ عطية، فقالوا: عن رجل من بني قريظة، أو: رجل في مسجد الكوفة.

والحديث سيأتي برقم (١٩٤٢١) و(١٩٤٢٢).

وفي الباب عن كثير بن السائب عن ابني قريظة، وسيرد (١٩٠٠٣).

قال السندي: «فكان من أنبت»، أي: العانة، أي: جعلوا علامة البلوغ شعر العانة، فمن ظهر له قتلوه، ومَنْ لا فلا .اهـ.

حديث رجل من ثقيف[1]

١٨٧٧٧- حدَّثنا عليُّ بن عاصم، أخبرنا المُغيرة، عن شِباك، عن عامر

أخبرني فلانٌ الثَّقفي، قال: سألْنا رسولَ الله ﷺ عن ثلاثٍ فلم يُرخِّص لنا في شيءٍ منهنَّ، سألناه أن يَرُدَّ إلينا أبا بَكْرَة وكان مملوكاً وأسلَمَ قبلنا فقال: «لا، هُوَ طَلِيقُ الله، ثم طَلِيقُ رَسُولِ الله» ثمَّ سألناه أن يُرَخِّصَ لنا في الشِّتاء، وكانت أرضُنا أرضاً باردةً يعني في الطُّهُورِ، فلم يُرَخِّصْ لنا، وسألناه أن يَرَخِّصَ لنا في الدُّبَّاء فلم يَرَخِّصْ لنا فيه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن عاصم -وهو ابن صهيب الواسطي- ضعيف، وقد توبع فيما سلف برقم (١٧٥٣٠) و(١٧٥٣١).

حديث صخر بن عَيْلة[1]

١٨٧٧٨- حدثنا وكيع، حدَّثنا أبان بن عبد الله البَجَلي، حدَّثني عمومتي

عن جَدِّهم صَخْرِ بنِ عَيْلَة أنَّ قوماً من بني سُلَيْمٍ فرُّوا عن أرضهم حين جاء الإسلام، فَأَخَذْتُها، فأسلموا، فخاصَمُوني فيها إلى النَّبيِّ ﷺ، فَرَدَّها عليهم، وقال: «إذا أسْلَمَ الرَّجُلُ، فهو أحَقُّ بِأرْضِهِ ومالِهِ»[2].

---

(١) قال السندي: صخر بن عيلة -بفتح المهملة، وسكون التحتانية- اسم أبيه، وقيل اسم أمه، أحمسي، عُدَّ من مسلمة الفتح، سكن الكوفة.

(٢) إسناده ضعيف، فقد اختلف فيه على أبان بن عبد الله البجلي، فرواه وكيع -كما في هذا الإسناد- عنه، عن عمومته، عن جَدِّهم صَخْر بن عيلة. ورواه وكيع كذلك -كما عند ابن سَعْد ٦/ ٣١- عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن صخر بن عيلة، فسمَّىٰ أحَدَ عمومةِ أبان؛ وهو عثمان إلا أنه مجهول الحال، فقد انفرد بالرواية عنه ابنُ أخيه أبان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. ثم إن عثمان إنما يرويه عن أبيه، عن جده صخر كما رواه الفريابي -كما عند الدارمي (١٦٧٤)، وأبي داود (٣٠٦٧) -عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جده صخر. ووالد عثمان مجهول الحال كذلك، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عثمان، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحافظ في «التقريب» مستور. ثم إن أبان بن عبد الله انفرد به، وهو مختلف فيه لا يحتمل تفرده، فقد ذكره ابنُ حبان في «المجروحين»، فقال: وكان ممن فحش خطؤه، وانفرد بالمناكير. وقال الذهبي=

. . . .

= في «ديوان الضعفاء والمتروكين»: كوفي صدوق، له مناكير.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٢/٣ من طريق أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد في «الطبقات» ٣١/٦ من طريق وكيع وأبي نعيم، قالا: حدثنا أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن صخر بن العيلة، قال: أخذتُ عمَّة المغيرة بن شعبة، فقدمت بها إلى رسول الله ﷺ، قالوا: وجاء المغيرة فسأل رسولَ الله ﷺ عمته، وأخبره أنها عندي، فدعاني رسول الله ﷺ، فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفعها إليه». قال: وقد كان رسول الله ﷺ أعطاني ماءً لبني سُلَيْم. قال: فأتوا نبي الله ﷺ؛ فسألوه الماء، قال: فدعاني نبيُّ الله ﷺ، فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفعه إليهم» فدفعته إليهم.

وأخرجه ابن سَعْد ٣١/٦، وابن أبي شيبة ٤٦٦/١٢ -٤٦٧، والدارمي (١٦٧٣) و(٢٤٨٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٠/٤ -٣١١ عن أبي نعيم الفضل بن دكين، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، والطبراني كذلك (٧٢٨٠) من طريق محمد بن الحسن الأسدي، ثلاثتهم عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن صخر بن العيلة، بلفظ ابن سعد السالف، وقرن الطبراني في طريق محمد بن الحسن بعثمان بن أبي حازم كثير بنَ أبي حازم. ولم نقع على ترجمة كثير فيما بين أيدينا من المصادر.

وأخرجه الدارمي (١٦٧٤)، وأبو داود (٣٠٦٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١١٤/٩ -من طريق الفريابي، عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جده صخر بن العيلة، به، ولفظه عند أبي داود: أن رسول الله ﷺ غزا ثقيفاً، فلما أن سمع ذلك صخر ركب في خيل يمدُّ النبي ﷺ فوجد نبي الله ﷺ قد انصرف ولم يفتح، فجعل صخر يومئذٍ عهد الله وذمته ألا يفارق هٰذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فكتب إليه صخر: أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول الله، وأنا مقبل إليهم وهم في خيل. فأمر رسول الله ﷺ بالصلاة جامعة =

. . . .

= فدعا لأحمس عشر دعوات: «اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها» وأتاه القوم، فتكلم المغيرة بن شعبة، فقال: يا نبي الله، إن صخراً أخذ عمتي، ودخلت فيما دخل فيه المسلمون، فدعاه فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم، فادفع إلى المغيرة عمته» فدفعها إليه. وسأل نبيُّ الله ﷺ: «ماءلبني سُلَيْم قد هربوا عن الإسلام، وتركوا ذلك الماءَ»؟ فقال: يا نبيَّ الله أَنْزِلْنيه أنا وقومي، قال: «نعم»، فأنزله وأسلم -يعني السُّلَمِيِّيْنَ- فأتوا صخراً، فسألوه أن يدفع إليهم الماءَ، فأَبى، فأَتَوْا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، أسلمنا، وأتينا صخراً ليدفعَ إلينا ماءنا، فأبى علينا. فأتاه، فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفع إلى القوم ماءهم» قال: نَعَمْ يا نبي الله. فرأيتُ وجه رسول الله ﷺ يتغير عند ذلك حمرةً حياءً من أخذه الجارية، وأخذه الماء.

حديث أبي أمية[1] الفَزَاري[2]

١٨٧٧٩- حدثنا الفضل بن دُكَيْن، حدَّثنا شَرِيك، عن أبي جعفر الفرّاء قال: سمعتُ أبا أُمية الفَزَاري قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَحْتَجِمُ.

ولم يقل أبو نعيم مَرَّة: الفَرَّاء، قال: أبو جعفر، ولم يَقُل: الفَرَّاء[3].

---

(١) في هامش (س) ما نصه: ذكر في رجال أحمد أنه يقال له: أبو آمنة، وأبو أمية. قلنا: وتقرأ بالوجهين في (ظ١٣).

(٢) قال السندي: أبو أمية الفزاري، الأكثر على أنه أبو آمنة، بالمد وكسر الميم بعدها نون، وجعله بعضهم بالضم وفتح الميم وتشديد الياء، وذكروه في الصحابة بلا تسمية ونسبة.

(٣) حديث صحيح، شريك: هو ابن عبد الله النَّخعي - وهو وإن كان سيىء الحفظ -قد توبع. وأبو جعفر الفراء روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٥١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦، والدولابي=

حديث عبد الله بن عُكيم [1]

١٨٧٨٠- حدثنا وكيع وابن جعفر، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى - قال ابن جعفر: سمعتُ ابنَ أبي ليلى -

عن عبد الله بن عُكيْم الجُهَني قال: أتانا كتابُ النَّبيِّ ﷺ

=في «الكنى» ١/١٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٠٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية الجميع سوى ابن سعد: أبو آمنة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/١٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١٣) و(٢٧١٤) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، وأخرجه الطبراني ٢٢/(٩٠٤) من طريق إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي- كلاهما عن أبي جعفر الفراء، به. وسمّوا الصحابي أبا آمنة.

وأورده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة «أبي أمية»، وقوّى إسناده.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٦٩٢).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٠٩١).

وعن أبي هريرة سلف برقم (٨٥١٣).

وعن أنس سلف برقم (١٢٨٨٣)، وقد ذكرنا عند تخريج هذه الأحاديث عدداً من أحاديث الباب.

(١) قال السندي: عبد الله بن عكيم بالتصغير، جُهني كوفي، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة. وقال البخاري: أدرك زمان النبي ﷺ، ولا يعرف له سماع صحيح، مات زمن الحجاج.

ونحن بأرضِ جُهَيْنة، وأنا غلامٌ شابٌّ أن «لا تَنْتَفِعوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه عِلَّتان، أولاهما: الانقطاع، فقد قال البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ٣٩: عبد الله بن عكيم أدرك زمان رسول الله ﷺ ولا يعرف له سماع صحيح، ومثله قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٢١.

ثانيهما: الاضطراب، فقد اختلف فيه ألواناً، فرواه شعبة -كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٨٧٨٥) -عن الحكم: وهو ابن عتيبة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم.

ورواه خالد الحذاء عن الحكم، واختلف عليه، فرواه عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي -كما في الرواية (١٨٧٨٢) - عنه، عن الحكم، عن عبد الله ابن عكيم، ورواه عباد بن عباد المهلبي -كما في الرواية (١٨٧٨٣) -عنه عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، ورواه عبد الملك بن حميد ابن أبي غَنِيَّةَ - كما عند الطبراني في الأوسط (٦٧١٢) و(٦٨٢٧) -عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عكيم، به. ورواه يزيد بن أبي مريم -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٢٢٧) (مسند ابن عباس)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤١)، وابن حبان (١٢٧٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٥ -عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله ابن عكيم قال: حدثنا مشيخة لنا من جهينة أن رسول الله ﷺ كتب. . . فذكر الحديث.

ورواه شريك -كما في الرواية (١٨٧٨٤) -عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الله بن عكيم.

وقد أشار إلى اضطرابه الحازمي في «الاعتبار» ص ٣٩، فقال: كثير =

. . . .

= الاضطراب، ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة.

قلنا: يشير إلى حديث ميمونة الذي أخرجه البخاري (١٤٩٣) ومسلم (٣٦٣) (١٠٠)، وسيأتي ٦/٣٢٩. ولفظه عند مسلم: تُصُدِّق على مولاةٍ لميمونة بشاة، فماتت، فمرَّ بها رسول الله ﷺ فقال: «هلا أخذتم إهابها، فدبغتموه، فانتفعتم به» فقالوا: إنها ميتة، فقال: «إنما حُرِّمَ أكلها».

ومن ثَمَّ قال الترمذي في حديث عبد الله بن عكيم عقب الرواية (١٧٢٩): وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله ابن عكيم أنه قال: أتانا كتاب النبي ﷺ قبل وفاته بشهرين. ثم قال الترمذي: وسمعت أحمد بن الحسن يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لِما ذُكِرَ فيه: قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان آخر أمر النبي ﷺ. ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم، فقال: عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ لهم من جهينة. قلنا: ومع اضطرابه فقد حَسَّنه الترمذي، فقال: هذا حديث حسن. وانظر «التلخيص الحبير» ١/ ٤٧-٤٨.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٢)، وابن سعد ٦/١١٣، وأبو داود (٤١٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٧٥، وفي «الكبرى» (٤٥٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٦)، وابن حبان (١٢٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٤، وتمام في «فوائده» (١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ١/١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/١٦٢ -١٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٣٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٢٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ٦/١١٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٦) من طريق الأجلح بن عبيد، وابن أبي شيبة=

١٨٧٨١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن عيسى بن عبد الرحمٰن

قال: دَخَلْنا على عبد الله بن عُكَيْم وهو مريضٌ نعوده، فقيل له: لو تعلَّقْتَ شيئاً. فقال: أتَعَلَّقُ شيئاً وقد قال رسولُ الله ﷺ:

=٨/ ٥٠٢ -٥٠٣، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٥، وابن ماجه (٣٦١٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١٢٢٦) من طريق منصور بن المعتمر، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٠٣، والترمذي (١٧٢٩)، وابن ماجه (٣٦١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٨)، والإسماعيلي في «معجمه» (٩٧) من طريق سليمان بن أبي سليمان الشيباني، والترمذي (١٧٢٩) من طريق الأعمش، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٧) من طريق عبد الملك بن أبي غَنيَّة، وابن حبان (١٢٧٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٣٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩٩، من طريق أبان بن تغلب، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٦) من طريق أشعث بن سوار، و(٢١٢١) من طريق خالد بن كثير، و (٢٤٢٨) من طريق إبراهيم بن عثمان، و (٥٥٢١) من طريق معاوية ابن ميسرة بن شريح، عشرتهم عن الحكم، به.

وفيه: كتب إلينا رسول الله ﷺ، أو أتانا أو جاءنا كتاب رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١٢٢٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٠٨ من طريق زيد بن وهب، والطبري (١٢٢٩) من طريق أبي إسحاق، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٦٤) من طريق أبي فروة مسلم الجهني، و(٩٣٧٤) من طريق عبد الله بن عبيد الله الهاشمي، أربعتهم عن عبد الله بن عكيم، به. وفي رواية عبد الله الهاشمي: عن عبد الله بن عكيم قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٧٨٢) و(١٨٧٨٣) و(١٨٧٨٤) و(١٨٧٨٥).

«مَنْ تَعَلَّقَ شيئاً وُكِلَ إليه»![1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، وابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن ضعيف سيىء الحفظ، وقد ذكر ابن قانع في «معجمه» ١١٧/٢ عِلَّةً ثالثة له، فقال: ولا أعلم أن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لقي عبد الله بن عكيم، وإنما روى عنه عبدالرحمٰن بن أبي ليلى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٧، والبيهقي في «السنن» ٣٥١/٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٧٢)، والحاكم ٢١٦/٤ من طريق عبيدالله بن موسى، وأخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٠٧٢)، وابن قانع ١١٧/٢ من طريق يحيى بن سعيد، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٦٠) من طريق المطلب ابن زياد، ثلاثتهم عن محمد بن أبي ليلى، به.

وقال الترمذي: وحديث عبدالله بن عكيم إنّما نعرفه من حديث محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وعبدالله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، وكان في زمن النبي ﷺ، يقول: كتب إلينا رسولُ الله ﷺ.

وجاء عند الطبراني: أبو معبد الجهني، وهي كنية عبدالله بن عكيم كما صرح بذلك الترمذي، وكما جاء في مصادر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه، إلا أن الهيثمي ظنَّ أبا معبد الجهني رجلاً آخر غير عبدالله بن عكيم، فأورده في «مجمع الزوائد» ١٠٣/٥، وقد وهم في ذلك، فإنه ليس على شرطه.

وسيأتي في الرواية (١٨٧٨٦).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند النسائي في «المجتبى» ١١٢/٧ من طريق عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من عقد عُقدةً ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلَّق شيئاً وكل إليه». قلنا: عباد بن ميسرة لين الحديث، والحسن لم يسمع من أبي هريرة. =

١٨٧٨٢- حدثنا عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، عن خالد، عن الحكم

عن عبد الله بن عُكَيْم، قال: كَتَبَ إلينا رسولُ الله ﷺ قبل

= وآخر من حديث عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٤٥، وهو عند ابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٩١) من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ أبصر على عضد رجلٍ حلقة -أُراه قال: من صفر- فقال: «ويحك ما هٰذه؟». قال: من الواهنة، قال: «أما إنها لا تزيدك إلا وهناً، انبذها عنك، فإنك لو متَّ وهي عليك ما أفلحت أبداً». ولفظ ابن حبان والطبراني: «فإنك إن تمُتْ وهي عليك وُكِلْتَ إليها». قلنا: وقد صرح الحسن بالسماع من عمران بن حُصَين في رواية المسند وحدها، إلا أنه في طريقها المبارك بن فضالة، وهو يدلس ويسوي، وقد ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٠ أن أباه وعليّ ابن المديني قالا في سماع الحسن من عمران بن حصين: ليس يصح ذلك من وجهٍ يثبت. وأنكر ذٰلك أيضاً الإمام أحمد.

وثالث من حديث عقبة بن عامر، وقد سلف برقم (١٧٤٠٤) بلفظ: «من تعلق تميمةً فلا أتمّ الله له، ومن تعلق ودعةً فلا ودع الله له». وفي إسناده ضعف.

قال السندي: قوله: «لو تعلَّقْتَ شيئاً»، أي: علَّقت، فهو من التعلق بمعنى التعليق أي: لو ربطت شيئاً في العنق من التعويذات والتمائم.

«وكل إليه» بالتخفيف أو التشديد: كناية عن انقطاع المدد الإلٰهي.

قيل: الحديث محمول على تمائم الجاهلية مثل الخرزات وأظفار السباع وعظامها، وأما ما يكون بالقرآن والأسماء الإلهية، فهو خارج عن هذا الحكم، بل هو جائز لحديث عبد الله بن عمرو [السالف برقم (٦٦٩٦)] أنه كان يعلق للصِّغار بعض ذلك. وقيل: هذا إذا علق شيئاً معتقداً جلب نفعٍ أو دفع ضرر، أما للتبرك فيجوز. وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي: تعليق القرآن ليس من طريق السنة، وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق.

وفاتِهِ بشَهْرٍ أنْ: «لا تَنتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[1].

١٨٧٨٣- حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدَّثنا عَبَّاد -يعني ابن عَبَّاد- قال: حدَّثنا خالد الحَذَّاء، عن الحكم بن عُتَيْبة، عن ابنِ أبي ليلى

عن عبد الله بن عُكَيْم الجُهَني، قال: أتانا كتابُ رسولِ الله ﷺ بأرضِ جُهَيْنة، قال: وأنا غلام شاب قبلَ وفاته بشَهْرٍ أو شَهْرين أن: «لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[2].

١٨٧٨٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، حدَّثنا شَرِيْك، عن هلال

---

(١) إسناده ضعيف، وقد بينا عِلَّتَيه برقم (١٨٧٨٠)، خالد: هو ابن مهران الحَذَّاء.

وأخرجه أبو داود (٤١٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٦٣، والحازمي في «الاعتبار» ص ٣٨ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» -مسند ابن عباس- (١٢٢٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن خالد الحذاء، به.

ورواه غير الثقفي وعبد الوارث بن سعيد عن خالد الحذاء، فخالفوا فيه.

فأخرجه الطبري (١٢٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤٠) من طريق المعتمر بن سليمان، عن خالد الحذاء، عن الحكم قال: أتينا عبد الله ابن عكيم، فدخل الأشياخ وجلست بالباب، فخرجوا، فأخبروني عن عبد الله ابن عكيم، أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة، فذكر الحديث.

وسيأتي في الرواية التالية (١٨٧٨٣) من طريق عباد بن عباد، عن خالد الحذاء، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، قال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة. . . فذكره.

(٢) إسناده ضعيف، وقد بينا عِلَّتَيْه برقم (١٨٧٨٠)، وخلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري. عباد بن عباد: هو المُهَلَّبي.

عن عبدالله بن عُكَيْم، قال: جاءنا، أو قال: كَتَبَ إلينا رسولُ الله ﷺ أن: «لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[1]. ٤/٣١١

١٨٧٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى يحدِّث

عن عبد الله بن عُكَيْم أنَّه قال: قُرِىء علينا كتابُ رسولِ الله ﷺ في أرض جُهَيْنة وأنا غلامٌ شابٌّ أن: «لا تَسْتَمْتِعُوا مِنَ الميتةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[2].

١٨٧٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن محمد -يعني ابن أبي ليلى-، عن أخيه عيسى

عن عبدالله بن عُكَيْم، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ تَعَلَّقَ شيئاً وُكِلَ إليه، أو عليه»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كما بينا عِلَّتَيْه برقم (١٨٧٨٠).

شريك: هو ابن عبد الله النخعي، هلال: هو ابن أبي حميد الوزان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٥، وفي «الكبرى» (٤٥٧٧) عن علي ابن حجر، عن شريك، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٨٧٨٠)، إلا أن الإمام أحمد رواه هناك عن محمد بن جعفر مقروناً بوكيع بن الجراح. وقد بينا عِلَّتَيْه ثمت.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٧٨١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١١٧ من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

حديث طارق بن سُويد[1]

١٨٧٨٧- حدثنا بهز وأبو كامل، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك، عن علقمة بن وائل

عن طارق بن سُويد الحضرمي أنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ بأرضنا أعناباً نعتصِرُها، فنشربُ منها. قال: «لا» فعاودتُه، فقال: «لا». فقلت: إنّا نستشفي بها للمريض. فقال: «إنَّ ذاكَ لَيْسَ شِفاءً، ولكِنَّه داءٌ»[2].

---

(١) قال السندي: طارق بن سويد حَضْرمي أو جُعْفي، يقال: سويد بن طارق، وهو خطأ عند كثير، له صحبة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سماك، وهو ابن حرب.

فرواه حماد بن سلمة، عنه عن علقمة بن وائل، عن طارق بن سويد، كما في هٰذه الرواية.

ومن طريق حماد بن سلمة به أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/ ٦٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٢، وابن ماجه (٣٥٠٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٦) و(٢٦٢١) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٦٩ (ترجمة طارق بن سويد)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة طارق بن سويد)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٨، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٤٨، وابن حبان (١٣٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٢١٢)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (على هامش الإصابة) ٢/ ٢٢٧.

قال ابن عبد البر: صحيح الإسناد.

ورواه شريك النخعي، عنه، عن علقمة بن وائل، فقال: عن طارق بن =

١٨٧٨٨- حدثنا حجّاج بنُ محمد، ومحمدُ بنُ جعفر قالا: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل

عن أبيه وائل بن حجر الحضرمي؛ قال حجاج: أنه شهد النبيَّ ﷺ وسأله رجلٌ من خثعم يُقالُ له: سويد بن طارق.

=زياد الجعفي، ومن طريق شريك أخرجه ابن سعد ٦/ ٦٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٢، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٤٨، غير أن البخاري قال: طارق بن زياد، أو زياد بن طارق، وقد أخرج ابن سعد عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به. قال: هو طارق بن سويد. وكذا ذكر الحافظ في «الإصابة»، فقال: إنما هو ابن سويد.

ورواه شعبة، عن سماك، عن علقمة بن وائل، فقال: عن أبيه وائل بن حُجْر، أن طارق بن سويد سأل النبي ﷺ، فجعله من مسند وائل. وسيرد بالأرقام (١٨٧٨٨) و(١٨٨٥٩) و(١٨٨٦٢) و٦/ ٣٩٨ غير أنه اختلف فيه على شعبة، كما سيرد في تخريجه هناك.

ورواه الوليد بن أبي ثور (فيما ذكر ابن الأثير في أسد الغابة ٣/ ٧٠) عن سماك، عن علقمة بن وائل، فقال: عن طارق بن بشر، أو بشر بن طارق، والوليد بن أبي ثور ضعيف.

وفي الباب: عن أم سلمة عند ابن حبان (١٣٩١).

وعن عبد الله بن مسعود موقوفاً، علقه البخاري في «صحيحه»، كتاب الأشربة، باب شراب الحلواء والعسل، ووصله الطبراني (٩٧١٤).

وعن أبي الدرداء عند الطبراني ٢٤/ (٦٤٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٣٨.

قال السندي: قوله: فنشرب منها، أي: بعد أن تصير خمراً.

ولٰكنه داء: قال ابن العربي: إن قيل: فنحن نشاهد الصحة والقوة عند شرب الخمر. قلنا: إن ذٰلك إمهال واستدراج، أو أن الدواء ما يصحح البدن ولا يسقم الدين، فإذا أسقم الدين فداؤه أعظم من دوائه.

قـال الخطابي: أراد بالداء الإثم بتشبيه الضرر الأخروي بالضرر الدنيوي.

وقال ابنُ جعفر: إن طارق بن سويد الجُعْفي سأل النبيَّ ﷺ عن الخمر، فنهاه. فذكر الحديث[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مما انتقاه مسلم لسماك بن حرب، وقد اختلف عليه فيه، وبسطنا ذٰلك في الرواية (١٨٧٨٧).

وأخرجه مسلم (١٩٨٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠١٨) -ومن طريقه الترمذي (٢٠٤٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٩٠، وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٠٠) عن عبد الله بن المبارك، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٢، والدارمي (٢٠٩٥) عن سهل بن حماد، وابن حبان (١٣٩٠) من طريق أبي عامر العقدي، أربعتهم (الطيالسي، وابن المبارك، وسهل بن حماد، وأبو عامر) عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن سويد بن طارق سأل النبي ﷺ ... لٰكن جاء في رواية الترمذي وابن الأثير: وسأله سويد بن طارق أو طارق ابن سويد مع أنه من طريق الطيالسي، وليس عنده: أو طارق بن سويد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٢ من طريق أبي النضر هاشم ابن القاسم، وأبو داود (٣٨٧٣) عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، ذكر طارق بن سويد أو سويد بن طارق أنه سأل النبي ﷺ، ولفظ البخاري: سأل سويد بن طارق أو طارق سأل النبي ﷺ...

وحكى الحافظ في «الإصابة» عن البغوي وأبي زرعة والترمذي وابن حبان وابن منده أنهم صححوا أنه طارق بن سويد.

وحكى عن ابن منده قوله: سويد بن طارق وهم، وذكر أن أبا النضر هاشم ابن القاسم جزم بأنه سويد بن طارق، مع أن روايته عند البخاري في «التاريخ» على الشك.

وقد أخرجه الترمذي عقب الرواية (٢٠٤٦) من طريق النضر بن شميل وشبابة، عن شعبة، به. ثم قال: قال النضر: طارق بن سويد، وقال شبابة: =

حديث خداش[1] أبي سلامة[2]

١٨٧٨٩- حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سُفْيان، عن منصور، عن عبيد بن علي

عن أبي سلامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُوْصِي الرَّجُلَ بأُمِّهِ، أُوْصِي الرَّجُلَ بأُمِّه، أُوْصِي الرَّجُلَ بأُمِّهِ، أُوْصِي الرَّجُلَ بأبِيهِ، أُوْصِي الرَّجُلَ بأبِيهِ[3]، أُوصيه بمولاه[4] الذي يليه، وإن كان عليه فيه أذىً يُؤْذِيهِ»[5].

= سويد بن طارق. وقال ابن الأثير: طارق بن سويد هو الصواب.

وقد سلف برقم (١٨٧٨٧) من حديث طارق بن سويد.

(١) لفظ: خداش، ليس في (ظ١٣)، وهو الموافق لنسخة السندي.

(٢) قال السندي: أبو سلامة هو خداش بمعجمتين ودال مهملة أوله مكسور ودال مخففة، سُلَميٌّ -بضم السين- صحابي له حديث واحد.

(٣) في هامش (ظ١٣) زيادة: أوصي الرجل بأبيه.

(٤) في (م): أوصي الرجل بمولاه.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال عبيد بن علي، فقد انفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر. واختلف عليه فيه.

فرواه سفيان الثوري - كما في هذه الرواية وكما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٩، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٧- عنه، عن عبيد بن علي، عن أبي سلامة، قال: قال رسول الله ﷺ.

وتابع سفيان شريك كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ٥٤٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٨-٢١٩، وابن ماجه (٣٦٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد =

. . . .

=والمثاني» (٢٦٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٤١٨٦)، والمزي في «تهذيبه» ٨/ ٢٣٢-٢٣٣، وجرير بن عبد الحميد -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٨٥)- وزائدة كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٠، والحاكم ٤/ ١٥٠ إلا أن الحافظ في «الإصابة» نقل عن ابن قانع قوله: رواه زائدة عن منصور، فقال: خراش يعني بالراء.

ورواه عبيدة بن حميد -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٨٧)- عنه، عن عبيد الله بن علي بن عرفطة عن أبي سلامة، به.

ورواه شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي -كما في الرواية رقم (١٨٧٩٠)، وكما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٨٤)، وفي «الأوسط» (٢٤٧٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٢٣-١٢٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٣٩-٢٣٢، والذهبي في «السير» ١٠/ ٣٧٧-٣٧٨ -عنه، عن عبيد الله بن علي بن عرفطة، عن خداش، به. واختلف فيه على شيبان:

فرواه آدم بن أبي إياس -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٣) و(٢٦٣٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٧ و٧٢ عنه، عن منصور، عن عبيد الله ابن علي، عن عرفطة، عن خداش، فزاد في الإسناد عرفطة بين عبيد الله وبين خداش.

ورواه أبو عوانة وضاح بن عبد الله اليشكري -كما سيأتي في الرواية (١٨٧٩١)- عن منصور، عن عبيد الله بن عرفطة السلمي، عن خداش. واختلف عليه فيه.

فرواه مسدد فيما أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٢١٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٩-١٨٠ عن أبي عوانة، عن منصور، عن علي بن عبيد الله، عن عرفطة، عن خداش أبي سلامة، به.

ورواه محمد بن عيسى -فيما أخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٧٢- عن أبي عوانة، عن منصور، عن علي بن عبيد الله، عن خداش أبي النضر، وقال=

١٨٧٩٠- حدثنا حسين بن محمد، حدَّثنا شَيْبان، عن منصور، عن عبيد الله[١] بن علي بن عُرْفُطة السُّلَمي

عن خِدَاش أبي سلامة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أُوْصِـي امْـرأً بِأُمِّهِ، أُوْصِي امْرأً بأُمِّهِ، أُوْصِى امْرأً بأُمِّهِ، أُوْصِي امْرأً بأَبِيهِ أُوْصِي امْرأً بأَبِيهِ، أُوْصِي امْـرأً بمولاهُ الَّـذي يَليـه، وإنْ كـانـت عليـه فيـه أَذَاةٌ تُؤْذِيـه»[٢].

١٨٧٩١- حدثنا عفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، عن منصور، عن عبيدالله[٣] ابن عُرْفُطة السُّلَمي

= الدولابي: هٰكذا قال: علي بن عبيد الله عن خداش أبي النضر، ولـم يذكر بينهما عرفطة، وقال: عن خداش أبي النضر ولم يقل: عن خداش أبي سلامة.

قلنا: ومن ثم قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٠ في ترجمة خداش: ولم يتبين سماعه من النبي ﷺ.

وفي باب الوصية بالأم والأب، سلف من حديث أبي هريرة (٨٣٤٤) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أوصي» بصيغة المتكلم، أو الماضي، على أن فاعله ضمير «الله» والتكرار للتأكيد.

«وإن كان عليه»، أي: على الرجل، «فيه»، أي: في المولى، أي: في مؤنته.

(١) في النسخ: عبد الله، وهو تصحيف، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/ ١٠-١١ ومصادر التخريج.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه مطولاً برقم (١٨٧٨٩) فانظره لزاماً.

(٣) في (ظ١٣): عبيد بن عرفطة.

عن خِداش أبي سلامة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «أُوْصِي امْرأً»[1] فذكر معناه.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٨٧٨٩).

حديث ضرار بن الأزْوَر

١٨٧٩٢- حدثنا عبدالرحمٰن، حدَّثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن عبدالله بن سنان[١]

عن ضِرار بن الأزْوَر أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو يَحْلُبُ، فقال: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[٢].

---

(١) في (ظ١٣): عن سنان، وكذا في (س)، ولٰكن جاء في هامشها: عن عبد الله بن سنان.

(٢) حديث ضعيف، خالف فيه الثوريُّ الرواةَ عن الأعمش، فقال: عن عبد الله بن سنان، عن ضرار بن الأزور، ورواه جماعة من الحفاظ -كما سلف في تخريج الرواية (١٦٧٠٢)- عن الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار، وهو الصحيح فيما ذكره أبو حاتم وأبو زرعة في «العلل» ٢/ ٢٤٥، ويعقوب بن بحير مجهول الحال.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٣٩، ويعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥٤، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨١٢٧)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٦٢٠ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٩٦، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد أحدها رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٨٩٨٢) سنداً ومتناً.

وفي معنى الحديث قال ابنُ الأثير في «النهاية» ٢/ ١٢٠: أي: أبْقِ في الضَّرع قليلاً من اللبنِ ولا تستوعِبْه كلَّه، فإن الذي تُبقِيه فيه يدعو ما وراءَه من اللبن فينزله، وإذا استُقصِي كل ما في الضَّرع أبطأ درُّه على حالبه.

حديث دِحْيَة الكَلْبِيّ[1]

١٨٧٩٣- حدَّثنا محمد بن عُبيد، حدَّثنا عمر من آل حذيفة، عن الشعبي

عن دِحْيةَ الكلبي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أحمل لك حماراً على فَرَس، فَتُنْتَجَ لك بَغْلاً، فتركَبَها؟! قال: «إنَّما يَفْعَلُ ذٰلكَ الذينَ لا يَعْلَمُونَ»[2].

---

(١) قال السندي: دحية بن خليفة، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وقيل: أُحد، ولم يشهد بدراً، وكان يُضرب به المثل في حُسْن الصورة، وكان جبريلُ ينزل على صورته، وقد نزل دمشق، وسكن المِزَّة، وعاش إلى خلافة معاوية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي لم يسمع من دحية الكلبي، قال أبو حاتم: ما سمع الشعبي بالشام إلا من المقدام بن أبي كريمة، وقد نبَّه على انقطاعه البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/ ١٤٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٠٣. وستظهر صورة انقطاعه كما سيأتي في التخريج. وعمر من آل حذيفة: هو عمر بن حُسَيْل الحذيفي، من رجال التعجيل، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٤١، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٩٣) من طريق وكيع، عن عمر بن حُسيل، قال: سمعت الشعبي يقول: قال دحية الكلبي: يا رسول الله، ألا ننزي حماراً على فرس، فتنتج مهرة تركبها. قال: «إنما يفعل ذٰلك الذين لا يعلمون». وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن دحية إلا الشعبي، وعن الشعبي إلا عمر بن حسيل، تفرد به وكيع!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٤١ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عمر بن =

حديث رجل

١٨٧٩٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عطاء بن السَّائب عن عَرْفَجة قال: كنتُ في بيتٍ فيه عُتْبة بن فَرْقَد، فأردتُ أنْ أُحدِّثَ بحديثٍ قال: فكانَ رجلٌ مِن أصحاب رسول الله ﷺ كأنه[1] أولى بالحديث منه قال: فحدَّث الرَّجلُ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «في رمضانَ تُفْتَحُ أبْوابُ السَّماءِ، وَتُغْلَقُ أبْوابُ النّارِ، ٤/٣١٢

=حسيل، عن عامر، قال: أهديت لرسول الله ﷺ بغلة بيضاء، فقال دحية الكلبي: لو شئنا يا رسول الله أن نتخذ مثلها. قال: «فكيف؟» قال: نحمل الحمر على الخيل العراب فتأتي بها، قال: «إنما يفعل ذٰلك الذين لا يعلمون».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٦٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» إلا أنه قال: عن الشعبي أن دحية، مرسل، وهو عند أحمد: عن الشعبي، عن دحية ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا عمر بن حُسيل من آل حذيفة، ووثقه ابن حبان.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف بإسناد صحيح برقم (٧٨٥).

قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٣ في تفسيره قوله: «الذين لا يعلمون» أي: لأنهم يتركون بذلك إنتاج ما في ارتباطه من أجر (وهو الخيل) وينتجون ما لا أجر في ارتباطه.

وقال السندي: قوله: «الذين لا يعلمون»، أي: أحكام الشريعة، أو ما هو الأَوْلى والأنسب بالحكمة، أو هو منزل منزلة اللازم، أي: من ليسوا من أهل المعرفة أصلاً.

(١) في نسخة من (س): كان.

وَيُصَفَّدُ فيه كُلُّ شَيْطانٍ مَرِيدٍ، ويُنادِي مُنادٍ كُلَّ ليلةٍ: يا طالِبَ الخَيْرِ هَلُمَّ، ويا طالِبَ الشَّرِّ أَمْسِكْ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عرفجة -وهو ابن عبد الله الثقفي- روى عنه جمع ووثقه العجلي ص٣٣١، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٧٣. وباقي رجاله إلى صحابيه ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري متابعة، وشعبة روى عنه قبل الاختلاط، وصحابيه المبهم هو أبو عبد الله فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ١١/ ٢٤٢ باب الكنى، وفي «النكت الظراف» ٧/ ٢٣٤-٢٣٥ وجعله ابن عيينة من حديث عتبة بن فرقد وخطَّأه النسائي، كما سيرد في التخريج.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٤١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وقال: وحديث شعبة هٰذا أولى بالصواب.

قلنا: يعني من حديث ابن عيينة الآتي ذكره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٢٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن عرفجة، وقال: بإسناده نحوه. يعني جعله من حديث عتبة بن فرقد!

ورواه حماد بن سلمة -فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ١١/ ٢٤٢، وفي «النكت الظراف» ٧/ ٢٣٤-٢٣٥ عن عطاء، عن عرفجة، عن أبي عبد الله، رجل من الصحابة، حدثهم عند عتبة بن فرقد.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣٨٦) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٢٥)- والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٢٩-١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٤١٧)، من طريق سفيان بن عيينة، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٦٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٢٦) من طريق عبد السلام بن حرب (وتحرف اسمه عند الطبراني إلى: عبد الله) كلاهما عن عطاء بن السائب، عن عرفجة، =

١٨٧٩٥- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد أبو عبد الرحمٰن، حدثني عطاء بن السَّائب عن عَرْفَجة قال: كنتُ عند عُتْبة بن فَرْقَد وهو يحدِّثُ عن رمضان قال: فَدَخَلَ علينا رجلٌ من أصحابِ محمد ﷺ قال: فلما رآه عتبة هابه، فسكتَ، قال: فحدَّثَ عن رمضان

قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «في رَمَضَانَ تُغْلَقُ فيه أبْوَابُ النَّارِ، وتُفْتَحُ فيه أبْوابُ الجَنَّةِ، وَتُصَفَّدُ فيه الشَّيَاطِينُ» قال: «ويُنَادِي فيه مَلَكٌ: يا باغيَ الخَيْرِ أَبْشِرْ، يا باغيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ. حَتَّى يَنْقَضِيَ رَمَضَانُ»[1].

=بلفظ: عُدنا عتبة بن فرقد، فتذاكرنا شهر رمضان، فقال: ما تذكرون؟ قلنا: شهر رمضان؛ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تفتح أبواب...».

وقال النسائي: هٰذا خطأ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة ذكرناه في تخريج الحديث السالف برقم (٧١٤٨)، يصح به، وذكرنا هناك بقية شواهده.

وسيأتي بالحديث بعده و٥/ ٤١١.

قال السندي: قوله: «تفتح أبواب السماء»: تقريباً للرحمة إلى العباد.

«أبواب النار»: تبعيداً للعقاب عن العباد.

«وتصفد»: على بناء المفعول، من صفد كضرب، أو أصفد، أو صفّد بالتشديد، أي: يشد ويوثق بالأغلال.

«وينادي منادٍ» فإنْ قلتَ: ما فائدة هٰذا النداء مع أنه غير مسموع للناس؟ قلت: قد علم الناس به بإخبار الصادق، وبه يحصل المطلوب بأن يتذكَّر الإنسان كلَّ ليلة بأنها ليلة المُناداة، فيتعظ بها.

«هلمَّ» أي: أَقْبِل على فعل الخير، فهٰذا أوانك، فإنك تعطى جزيلاً بعمل قليل، ويا طالب الشرِّ أَمْسِك وتُبْ، فإنه أوان قبول التوبة.

(١) حديث صحيح، عَبيدة بن حُميد -وإن روى عنعطاء بن السائب بعد=

حديث جُنْدُب[1]

١٨٧٩٦- حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شُعْبة، عن الأسود بن قيس

أنه سمع جُنْدُباً البَجَليَّ قال: قالتِ امرأةٌ لرسولِ الله ﷺ: ما أرى صاحِبَك إلاّ قد أبطأ عليك[2]. قال: فنزلتْ هٰذه الآية: ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾[3] [الضحى: ٣].

= الاختلاط- متابع.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عرفجة بن عبد الله) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١ عن محمد بن فضيل، عن عطاء، بـه، مطـولاً.

وقد سلف فيما قبله برقم (١٨٧٩٤).

قال السندي: قوله: أَقْصِر: من الإقصار، بمعنى الكف.

حتى ينقضي، أي: هٰكذا ينادي كلَّ ليلة إلى أن ينقضي رمضان.

(١) قال السندي: جندب: هو جندب بن عبد الله بن سفيان، بَجَلي، ويقال: جندب بن سفيان بنسبته إلى الجد، سكن الكوفة، ثم البصرة، روى عنه أهلُ المِصْرَيْن.

(٢) في هامش (س): عنك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٥١)، ومسلم (١٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٥)، والطبري في «التفسير» ٢٣١/٣٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٥) -ومن طريقه أبو عوانة ٣٣٩/٤-٣٤٠- والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨١) -وهو في «التفسير» (٧٠١)-، والطبراني في «الكبير»=

١٨٧٩٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر وعَفَّان، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الأسود بن قيس

عن جُنْدُب، قال: أصابَ إصْبَعَ النَّبيِّ ﷺ شيءٌ - وقال ابنُ جعفر: حَجَر - فَدَمِيَتْ، فقال:

«هل أنْتِ إلاّ إصْبَعٌ دَمِيتِ وفي سَبيلِ الله ما لَقيتِ»[1]

= (١٧١٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٣١ من طريق مفضَّل بن صالح، عن الأسود، به. ولفظه: لما أبطأ جبريل رسول الله ﷺ، فقالت امرأة من أهله أو من قومه: ودَّع الشيطان محمداً، فأنزل الله: ﴿والضحى....﴾.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٠١) و(١٨٨٠٤) و(١٨٨٠٦).

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند الحاكم ٢/ ٥٢٦-٥٢٧.

وعن خديجة عند الطبري في «تفسيره» ٢٠/ ٢٣١، ٢٣٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٦٠، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٩٢).

وعن ابن عباس عند الطبري ٣٠/ ٢٣١-٢٣٢.

قولها: «ما أرى صاحبك» يعني جبريل.

«إلا قد أبطأ عليك»، أي: ما يجيئك بالوحي، أي: فانقطع عنه الوحي؛ تقول ذٰلك إظهاراً للشماتة بانقطاع الوحي عنه ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٤٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٧)، وأبو عوانة ٤/ ٣٣٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٣١) والطبراني في «الكبير» (١٧٠٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (٧٧٦)، وسعيد بن منصور (٢٨٤٦)، وابن أبي شيبة=

. . . .

=٧١٦/٨ ومن طريقه مسلم (١٧٩٦) (١٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٨٠) -،وهنَّاد في «الزهد» (٣٩٨)، والترمذي في «سننه» (٣٣٤٥)، وفي «الشمائل» (٢٤٤)، وأبو عوانة ٣٣٩/٤، والطحاوي «شرح مشكل الآثار» (٣٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣ -٤٤، والخطيب في «تاريخه» ٢٧١/٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٤٩٠ -٤٩١ من طريق سفيان بن عيينة، وسعيد بن منصور (٢٨٤٥)، والبخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦) (١٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٠) -وأبو يعلى (١٥٣٣)، وابن حبان (٦٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١١) من طريق أبي عوانة، والطبراني (١٧٠٦) (١٧٠٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٩٣ من طريق علي وحسن ابني صالح، أربعتهم عن الأسود، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٦٦/١، والطبراني في «الكبير» (١٧١٩) من طريق أبي غسان النهدي مالك بن إسماعيل، عن عمر بن زياد الهلالي، عن الأسود بن قيس، به. وفيه زيادة: قال: فَحُمِلَ فَوُضِعَ على سرير له مرمول بِشُرُطٍ، ووضع تحت رأسه مرفقة من أدمٍ محشوّة بليف، فدخل عليه عمر وقد أثَّر الشريط بجنبه، فبكى عمر، فقال: «ما يُبْكيكَ؟» قال: يا رسول الله؟ ذكرت كسرى وقيصر يجلسون على سرر الذهب، ويلبسون السندس والإستبرق، أو قال: الحرير والإستبرق. فقال: «أما تَرْضَوْنَ أن تكونَ لَكُمُ الآخِرَةُ ولَهُمُ الدّنْيا؟» قال: وفي البيت أُهَبٌ لها ريح، فقال: لو أمرتَ بهذه فأُخرجت، فقال: «لا، مَتاعُ الحيّ» يعني الأهل.

وفي إسناديهما عمر بن زياد الهلالي، فيه ضعف، قال البخاري في «تاريخه الكبير» ١٥٦/٦: تعرف وتنكر.

وقد سلف نحوه بسياقٍ آخر من حديث أنس برقم (١٢٤١٧).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٢٦ -٣٢٧، وقال: رواه الطبراني، =

١٨٧٩٨- حدثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني الأسودُ بنُ قيس

قال: سمعتُ جُنْدُباً يحدِّث أنَّه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ صَلَّى، ثم خَطَبَ فقال: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قبل أنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مكانَها أُخْرَى» وقال مرَّة أُخرى: «فَلْيَذْبَحْ، ومَنْ كان لم يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ باسْمِ

=وفيه عمر بن زياد، وقد وثقه ابن حبان وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٨٨٠٧).

وأخرج محمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (١٩) -ومن طريقه الذهبي في «السير» ٩/٥٢٨ -والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٨٠ من طريق إسرائيل، عن الأسود بن قيس، عن جندب بن سفيان قال: لما انطلق أبو بكر رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ إلى الغار، وقال له أبو بكر: لا تدخل الغار يا رسول الله حتَّى أستبرئه. قال: فدخل أبو بكر الغار، فأصاب يديه شيء، فجعل يمسح الدَّم عن أصبعه، وهو يقول:

هل أنت إلا أصبع دميت ... وفي سبيل الله ما لقيت

قال السندي: قوله: «فدميت» كعلمت، أي: تلطخت بالدم.

«هل أنتِ»: المقصود تسلية النفس، وإن كان صورة الخطاب بالإصبع.

«دميت»: المشهور فيه وفي «لقيت» الخطاب، وروي فيهما الغيبة، وأما جَعْلُ أحدهما بالخطاب والآخر بالغيبة حتى يخرج الكلام من أوزان الشعر فخلاف الرواية، فلذا قيل: إنه شعر، فكيف تكلم به هو ﷺ؟ أجيب بأنه رجزٌ، وهو ليس بشعر عند قوم، ولو سُلِّم فالمعتبر في الشعر أن يكونا مقروناً بقصد، وأما الموزون بلا قصد فليس منه.

«ما لقيت» كلمة «ما» موصولة مبتدأ، والجار والمجرور خبر مقدمٌ، أي فأيُّ حزن في شيء لقيه الإنسان في سبيل الله، وهو قليل في ذاته. وقيل: يحتمل أن تكون «ما» نافية، أي: ما لقيت شيئاً في سبيل الله، تحقيراً لما لقيته، أو استفهامية، والمراد ذاك أيضاً، والله تعالى أعلم.

الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم ابن عبد الله الباهلي الصفار البصري.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٦) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ٢٢٤ -والبخاري (٩٨٥) و(٥٥٦٢) و(٦٦٧٤) و(٧٤٠٠)، ومسلم (١٩٦٠) (٣)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٣ -٢٢٤ و٢٢٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٤٤، والطبراني في «الكبير» (١٧١٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٥٦٩) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٠)- والحميدي (٧٧٥)، والبخاري (٥٥٠٠)، ومسلم (١٩٦٠) (١) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٤ و ٢٢٤، وفي «الكبرى» (٤٤٥٨) و(٤٤٨٥) و(٧٦٦٢)، وابن ماجه (٣١٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٢)، وأبو يعلى (١٥٣٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٣، ٢٢٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، وابن حبان (٥٩١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧١٤) و(١٧١٥) و(١٧١٦) و(١٧١٧) و(١٧١٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٧ من طرق عن الأسود بن قيس، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٠٢) و(١٨٨٠٥) و(١٨٨١١) و(١٨٨١٥).

وفي الباب: عن أنس سلف برقم (١٢١٢٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فَلْيُعد» من الإعادة، وظاهر الأمر يقتضي وجوب الأضحية، ومن لا يرى واجباً يحمله على الندب، أو على أن المقصود بيان لزوم الثانية لتحصيل السنة، أي من أراد تحصيل السنة، فلا بد له من الثانية، فإنها لا تحصل بدونها.

١٨٧٩٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثنا أبي، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي عبد الله الجُشَمي

حدَّثنا جُنْدُب قال: جاء أعرابيٌّ، فأناخَ راحِلَتَه، ثم عَقَلَها، ثم صَلَّى خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فلما صَلَّى رسولُ الله ﷺ أتى راحِلتَه، فَأَطْلَقَ عِقَالها، ثُمَّ رَكِبَها، ثم نادى: اللَّهم ارْحَمْني ومحمَّداً، ولا تُشْرِكْ في رحمَتِنا أحداً. فقال رسولُ الله ﷺ: «أتقولونَ هذا أضلُّ أمْ بَعِيرُهُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا ما قال؟» قالوا: بلى قال: «لقد حَظَرْتَ، رَحْمَةُ الله واسِعَةٌ[1] إنَّ الله خَلَقَ مئةَ رَحْمَةٍ، فأنْزَلَ الله رحمةً واحِدَةً[2] يَتعاطَفُ بها الخلائِقُ جِنُّها وإنْسُها وبهائِمُها، وعنده تسعٌ وتسعونَ، أتقولونَ هُوَ أضلُّ أمْ بَعِيرُهُ؟»[3].

---

(١) في هامش (س): حظرت رحمة واسعة، نسخة.

(٢) لفظ «واحدة» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على الجريري وهو سعيد بن إياس، فرواه عنه هنا عبد الوارث بن سعيد العنبري والد عبد الصمد، فقال: عن أبي عبد الله الجشمي، عن جندب، وأبو عبد الله مجهول الحال، ورواه عنه -كما عند الحاكم ١/٥٦-٥٧، فقال: عن أبي عبد الله الجسري، عن جندب. وأبو عبد الله الجسري: هو حميري بن بشير، وثقه ابن معين، ورواه كذلك يزيد بن هارون عن الجريري - كما عند الحاكم ٤/٢٤٨، فقال: عن أبي عبدالله الجسري عن جندب، غير أن يزيد سمع من الجريري بعد الاختلاط.

وأخرجه أبو داود مختصراً (٤٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٧) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عبد الله الجشمي) - من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري، بهذا الإسناد. =

١٨٨٠٠- حدثنا عبد الصمد، حدثنا عِمران -يعني القَطَّان-، قال: سمعتُ الحسن يُحدِّث

عن جُنْدُب أنَّ رجلاً أصابته[1] جراحةٌ، فَحُمِلَ إلى بيته، فآلمت[2] جراحَتُه، فاستخرجَ سَهْماً من كِنانته، فَطَعَنَ به في لَبَّتِهِ، فذكروا ذلك عند النَّبيِّ ﷺ فقال فيما يروي عن رَبِّه عَزَّ وَجَلَّ: «سابقني بنفسه»[3].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢١٣ -٢١٤، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجشمي، ولم يضعفه أحد.

وقوله: «لقد حظرتَ، رحمةُ الله واسعة» له أصل في «صحيح البخاري» (٦٠١٠) من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٢٥٥)، ولفظه: «لقد تحجرت واسعاً»، وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٩٠).

وقوله: «إن الله خلق مئة رحمة، فأنزل الله رحمة واحدة يتعاطف بها الخلائق جنها وإنسها وبهائمها، وعنده تسع وتسعون».

سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٨٤١٥) وهو حديث صحيح.

قال السندي: قوله: «ثم عقلها»، أي: ربط يدها بحبل.

«عِقالها» بكسر العين -: هو الحبل الذي يشد بها الذراع.

«حظرت» بحاء مهملة وظاء معجمة مخففة، أي: منعت، أي دعوت بالمنع.

(١) في (ظ١٣) و(ص) ونسخة في (س): أصابه.

(٢) في هامش (س): فآلمته.

(٣) حديث ضعيف بهذه السياقة لضعف عمران القطان، وهو ابن داور، =

. . . .

= فقد ضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي، وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، واختلف قول ابن معين فيه، فمرة ضعفه، ومرة قال: صالح الحديث، وقال ابن عدي: وهو ممن يكتب حديثه. قلنا: يعني في المتابعات، ولم يتابع هنا، بل قد خالف من هو أوثق منه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. والحسن: هو البصري.

فقد أخرجه البخاري (٣٤٦٣)، ومسلم (١١٣) (١٨١)، وأبو يعلى (١٥٢٧)، وأبو عوانة ١/ ٤٦ -٤٧، وابن حبان (٥٩٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٢٥) من طريق جرير بن حازم، ومسلم (١١٣) (١٨٠) وابن حبان (٥٩٨٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٤٨) من طريق شيبان، كلاهما عن الحسن، عن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح، فجزع فأخذ سكيناً فحزَّ بها يده، فما رَقَأ الدم حتى مات، قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه، حرَّمت عليه الجنة».

وأخرجه البخاري أيضاً معلقاً (١٣٦٤) عن حجَّاج بن منهال، عن جرير بن حازم، عن الحسن، عن جندب.

قال الحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٩٤ -٤٩٥: والظاهر أن البخاري علَّقه بالمعنى مختصراً، ولما أن وصله ذكره بتمامه، وهذا من المواضع التي يستدل بها على أنه قد يُعلِّق عن بعض شيوخه ما لم يسمعه منهم.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٠).

قال السندي: قوله: «فآلمت جراحته» ضبط بالمد، من الإيلام بمعنى الإيجاع.

«في لَبَّته» بفتح لامٍ وتشديد موحدة.

«سابقني بنفسه» أي: سبقني في إماتة نفسه حيث قتلها قبل أن أميته، ولم يتوقف إلى أن أميته، وهذا بالنظر إلى الظاهر، فلا يلزم أن المقتُولَ ميِّتٌ قبل =

١٨٨٠١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا زهير، عن الأسود بـن قـيس

قال: سمعتُ جُنْدُبَ بنَ سُفْيان يقول: اشتكى رسولُ اللهِ ﷺ فلم يَقُمْ ليلتين أو ثلاثاً، فجاءته امرأةٌ، فقالتْ: يا محمدُ، لم أره قَرِبَك منذ ليلتين أو ثلاث. فأنزلَ الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَى، وَاللَّيْلِ إذا سَجَى، ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣][١].

١٨٨٠٢- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد، حدَّثني الأسودُ بنُ قيس

عن جُنْدُب بن سُفْيان البَجَلي ثم العَلَقي أنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ يوم أضحى، فانصرفَ رسولُ الله ﷺ، فإذا هو باللَّحْم وذبائح الأضْحى، فَعَرَفَ رسولُ الله ﷺ أنها ذُبِحَتْ قبل أن يُصَلِّيَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قبل أنْ نُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مكانَها أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ حَتّى صَلَّيْنا، فَلْيَذْبَحْ باسْمِ الله»[٢].

= الأجل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

وأخرجه مسلم (١٧٩٧) (١١٥) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٥٠)، وأبو عوانة ٤/ ٣٤٠، والطبراني في «الكبير» (١٧١١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤، وفي «دلائل النبوة» ٧/ ٥٨ -٥٩ من طرق عن زهير، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٦).

قال السندي: قولها: «قَرِبك» كعَلِم، والضمير للصاحب، المراد به جبريل.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عَبيدة بن حُميد من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٨٨٠٣- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليٍّ بن زيد وحُمَيْد، عن الحسن

عن جُنْدُب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى صلاةَ الفَجْرِ فَهُوَ في ذِمَّةِ الله، فَلا تُخْفِرُوا ذِمَّةَ الله عَزَّ وَجَلَّ، ولا يَطْلُبَنَّكُمْ بشيءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»(١).

= وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٢٣ من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٨٨٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن زيد: وهو ابن جدعان، فقد روى له مسلم متابعة، وقد توبع هنا.

حُميد: هو ابن أبي حميد الطويل، والحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٢٦)، وأبو عوانة ٢/١١، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٦٥٤)، وفي «الأوسط» (٢٤٥٤) من طريق الأشعث، وأبو عوانة ٢/١١ من طريق محمد بن جحادة، وابن قانع ١/١٤٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٣٠٤ من طريق ابن عون، وابن طهمان في «مشيخته» (١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٦٥٨) من طريق قتادة، و(١٦٥٩) من طريق عمرو بن عبيد، كلهم عن الحسن، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (١٨٢٥٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٦٥٦) و(١٦٦٠) - والطبراني أيضاً (١٦٦١) من طريق إسماعيل بن مسلم، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٠ من طريق عبد الله بن محمد بن يزيد التميمي، كلاهما عن الحسن، به.

وخالفهم أشعث بن عبد الله الحمراني، فرواه -كما سيرد ٥/١٠ وعند ابن ماجه (٣٩٤٦)- عن الحسن، عن سمرة بن جندب به، مرفوعاً.

وأخرجه مسلم (٦٥٧) (٢٦١)، وأبو عوانة ٢/١٠-١١، والطبراني في «الكبير» (١٦٨٣)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦٤ من طريق بشر بن المفضل، =

١٨٨٠٤- حدثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا سُفْيان، عن الأسود بن قيس قال: سمعتُ جُنْدُباً يقول: اشتكى النَّبيُّ ﷺ فلم يَقُمْ ليلةً أو ليلتين، فأتتِ امرأةٌ فقالت: يا محمدُ، ما أرى شَيْطَانَك إلاّ قد تركَكَ. فأنزلَ الله عَزَّ وجل ﴿والضُّحَى، وَاللَّيْلِ إذا سَجَى، ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وما قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣][1].

= ومسلم (٦٥٧) (٢٦٢) من طريق إسماعيل، كلاهما عن خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين، عن جندب، به، وفيه: «فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه، فيكبه في نار جهنم».

وأخرجه أبو عوانة ٢/١١والطبراني (١٦٨٤) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن أنس بن سيرين، عن جندب مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٨) عن شعبة، عن أنس بن سيرين، سمع جندباً البجلي يقول: من صلى الصبح.... موقوفاً. وقال: روى هذا الحديث بشر ابن المفضل عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين عن جندب، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٦٨) من طريق أبي السوار العدوي، عن جندب أن رسول الله ﷺ، قال: «من صلى الغداة فله ذمة الله» أو كما قال، وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «من يخفر ذمتي كنت خصمَه، ومن خاصَمْتُه خَصَمْتُه».

وسيأتي برقم (١٨٨١٤).

وفي الباب من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٨٩٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «في ذمة الله»، أي: أمانه الذي أعطاه لأهل الإيمان، أي: من صلى الفجر، فقد ظهر إيمانه، والمؤمن له أمانٌ من الله تعالى بأن دَمَهُ وماله وعرضه حرامٌ.

«فلا تخفروا» من الإخفار، بإعجام الخاء، أي: لا تنقضوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعَيْم: هوالفضل بن دكين، =

١٨٨٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن الأسودِ بنِ قيس العَبْدي

قال: سمعتُ جُنْدُبَ بنَ سُفْيان العَلَقي - حَيٌّ من بَجِيْلة - يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ[١]. وقال عبد الرحمٰن: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ يوم الأضحى على قومٍ قد ذَبَحُوا أو نحروا، وقوم[٢] لم يَذْبحوا أو لم يَنْحَروا، فقال: «مَنْ ذَبَحَ أَوْ نَحَرَ قبل صَلاتِنا، فَلْيُعِدْ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ أَوْ يَنْحَرْ، فَلْيَذْبَحْ أَوْ يَنْحَرْ باسْمِ الله»[٣].

= وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٢٤) -مختصراً- و(٤٩٨٣)، ومسلم (١٧٩٧)، وأبو عوانة ٤/ ٣٠٤، وابن حبان (٦٥٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٩) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٣٨ من طريق أبي أسامة، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٦).

(١) في (ظ١٣) قال: سمعت رسول الله ﷺ.

(٢) في (م): أو قوم، وهو خطأ، ووقعت في (ظ١٣) و(ق) و(ص): على قوم قد ذبحوا أو نحروا، وقوم لم يذبحوا ولم ينحروا، والمثبت من (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مختصراً أبو عوانة ٥/ ٢٢٤ من طريق قبيصة -وهو ابن عقبة السُّوائي-، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣ من طريق مؤمل بن =

١٨٨٠٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن الأسود بن قيس

قال: سمعتُ جُنْدُباً العَلَقي يحدِّث أنَّ جبريل أبطأ على النَّبيِّ ﷺ فَجَزِعَ. قال: فقيل له، قال: فنزلتْ ﴿وَالضُّحى، واللَّيْلِ إذا سَجَى، ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وما قَلَى﴾ [الضحى ١-٣][١].

١٨٨٠٧- قال: وسمعت جندباً يقول: دَمِيَتْ إصْبَعُ رسولِ الله ﷺ فقال:

«هل أَنْتِ إلاّ إصْبعٌ دَمِيتِ وفي سَبِيلِ الله ما لَقِيتِ»[٢]

= إسماعيل، عن سفيان، به. بلفظ: «من كان ذبح قبل الصلاة، فليعد، فإذا صلينا، فمن شاء ذبح، ومن شاء فلا يذبح».

وقد سلف برقم (١٨٧٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٨٠٤) إلا أن شيخ أحمد هاهنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري (١١٢٥)- ومن طريقه البغوي في «تفسيره» ٤/ ٤٩٧ -والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٥٨ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ٢/ ٣٧٩، والحميدي (٧٧٧)، ومسلم (١٧٩٧) (١١٤)، والترمذي (٣٣٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٣) (٢٥٣٤) والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢٣١، وأبو عوانة ٤/ ٣٣٩، وابن حبان (٦٥٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧١٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن الأسود بن قيس، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسناد سابقه.

وهو في «الزهد» لوكيع برقم (١٠١). =

١٨٨٠٨- حدثنا وكيع، وعبدُ الرحمٰن، قالا: حدَّثنا سُفْيان، عن سَلَمَة ابن كُهَيْل قال:

سمعت جُنْدُباً يقول - قال عبد الرحمٰن: البَجَلي قال -: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرائي يُرائي اللهُ به»(١).

= وأخرجه البخاري (٦١٤٦) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٠١) -، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٩) -، وأبو عوانة ٤/٣٣٨، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٣) من طريق أبي نعيم، وأبو عوانة ٤/٣٣٨ من طريق أبي أسامة، كلاهما عن سفيان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥٢٥ -ومن طريقه مسلم (٢٩٨٧) (٤٨)- عن وكيع، وأبو يعلى (١٥٢٤) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٩٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤١٣٤)-، ومسلم (٢٩٨٧) وابن ماجه (٤٢٠٧)، وأبو عوانة- كما في «إتحاف المهرة» ٤/٨٥ -، وابن حبان (٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» (١٦٩٦)، والبيهقي في «الآداب» (١٠٠١) من طرق عن الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (٧٧٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٦٩٨) -، ومسلم (٢٩٨٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٨٥ -، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٦٩٧) و(١٦٩٨) و(١٦٩٩) و(١٧٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٥١ من طرقٍ عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥٣) من طريق الجريري، عن طريف أبي تميمة قال: شهدت صفوان وجندباً وأصحابه وهو=

١٨٨٠٩- حدثنا وكيع، عن مِسْعَر، عن عبد الملك بن عُمَير عن جُنْدُب العَلَقي سَمِعَه منه يقول: قال رسول الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ»[1].

١٨٨١٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير

=يوصيهم، فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: سمعته يقول: «مَنْ سَمَّع سمَّع الله به يوم القيامة، قال: ومن شاق شقق الله عليه يوم القيامة». فقالوا: أوصِنا، فقال: «إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيّباً فليفعل، ومن استطاع أن لا يُحال بينه وبين الجنة بملءِ كف من دم هراقه، فليفعل» قلت لأبي عبد الله: من يقول سمعت رسول الله ﷺ، جندب؟ قال: نَعَمْ، جندب.

وفي الباب من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٥٠٩) وذكر هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «من يُسمِّع» من التسميع أو الإسماع، أي: من قصد بعمله الشهرة بين الخلق «يُسمِّع الله به» أي: يجازيه على ذلك، فسمّى جزاء العمل باسْمِهِ، وعلى هٰذا قياس قوله: «ومن يرائي يرائي الله به».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١١/ ٤٤٠ -ومن طريقه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وبقي بن مَخْلَد في «الحوض والكوثر» (٢٢) -، والطبراني في «الكبير» (١٦٨٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٦٠، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٧-، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢١٠٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٦٤) من طريق محمد بن بشر العبدي، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٧- من =

أنَّه سَمعَ جُنْدُباً يقول: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ»[1].

قال سفيان: الفَرَطُ الذي يَسْبِق.

١٨٨١١- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن عبد الملك بن عُمير عن جُنْدُب، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَنا فَرَطُكم على الحَوْضِ»[2].

= طريق علي بن قادم، والطبراني (١٦٨٨) من طريق سفيان، ثلاثتهم، عن مسعر، به.

وأخرجه بقي بن مخلد في «الحوض والكوثر» (٢١) و(٢٣) و(٢٦)، وأبو يعلى (١٥٢٥)، وابن حبان (٦٤٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٦٨٩) و(١٦٩٠) و(١٦٩١) و(١٦٩٢) و(١٦٩٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣١)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٩٨ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وسيرد (١٨٨١٠) و (١٨٨١١) و(١٨٨١٣).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٣٩).

قال السندي: قوله: «أنا فرطكم» -بفتحتين- أي الذي يتقدم ليُهيىء لصاحبه ما يحتاج إليه، يريد أن تقدمه لهم خير، كما أن حياته كانت كذلك ليصبروا على فقده، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٧- من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن زائدة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وبقي بن مخلد في «الحوض والكوثر» =

١٨٨١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[1]، عن الأسود بن قيس أنه سَمِعَ جُنْدُباً البَجَلي يحدِّثُ أنَّه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ صَلَّى ثم خَطَبَ، فقال: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قبل أنْ نُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مكانَها أُخْرى» وربما قال: «فَلْيُعِدْ أُخْرى، وَمَنْ لا، فَلْيَذْبَحْ على اسْمِ الله تعالى»[2].

١٨٨١٣- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن عبد الملك بن عُمَيْر سَمِعه من جُنْدُب أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ».

قال سفيان: الفَرَطُ الذي يَسْبِقُ[3].

=(٢٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٨٧/٤ -من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٨٩)، ومسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وبقي بن مخلد (٢٤) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٩).

(١) من قوله: عبد الملك بن عمير في الحديث السابق إلى هنا سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٦٠) (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٧٧٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٨٧/٤ -والطبراني في «الكبير» (١٦٩٤) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٩).

١٨٨١٤- حدثنا يزيد بن هارون وإسحاق بن يوسف، قالا: أخبرنا داود - يعني ابن أبي هند-، عن الحسن

عن جُنْدُب بن سُفْيان البَجَلي، عن النبيِّ أنه قال: «مَنْ صَلَّى صلاةَ الصُّبحِ، فَهُوَ في ذِمَّةِ الله عَزَّ وَجَلَّ، فانْظُرْ يا ابنَ آدَمَ لا يَطْلُبَنَّكَ الله مِنْ ذِمَّتِهِ بشيءٍ»[1].

١٨٨١٥- حدَّثنا يزيد، أخبرنا شُعْبة، عن الأسود بن قيس

قال: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بنَ سفيان يقول: شَهِدْتُ مع النَّبيِّ ﷺ العيدَ يومَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فقال: «مَنْ ذَبَحَ قبل أنْ نُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ أُضْحِيَّتَهُ، ومَنْ لَمْ يَذْبَحْ، فلْيَذْبَحْ على اسْمِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٥٧) من طريق الإمام أحمد، عن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١١ من طرق يزيد وإسحاق،به.

وأخرجه مسلم (٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٦٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٩٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٤ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن حبان (١٧٤٣)، والطبراني (١٦٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن داود، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/ ١٧٠ (مختصراً)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. =

١٨٨١٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سلَّام بن أبي مطيع، عن أبي عِمْران الجَوْني

عن جُنْدُب قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤوا القرآنَ ما ائْتَلَفَتْ عليه قُلُوبُكُمْ، فإذا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا»[1].

= وقد سلف برقم (١٨٧٩٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سلام بن أبي مطيع فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري هذا الحديث متابعة. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه البخاري (٥٠٦١) و(٧٣٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد بن سلام في «فضائل القرآن» ص٢١٢، وسعيد بن منصور (١٦٦) (تفسير) -ومن طريقه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦٠) -، وابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢٨، والدارمي (٣٣٦١) -ومن طريقه الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٣٩٠ -، ومسلم (٢٦٦٧) (٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦١) من طريق الحارث بن عبيد. وأخرجه البخاري (٥٠٦٠)، وأبو يعلى (١٥١٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣)، وابن حبان (٧٣٢) و(٧٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٣)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٢٤) من طريق حماد بن زيد، وأخرجه الدارمي (٣٣٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٨)، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٤) من طريق هارون بن موسى الأعور. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٩٦)، والطبراني (١٦٧٥)، والإسماعيلي في «معجم شيوخه» ٢/ ٥٤٩-٥٥٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٩ و٨/ ٢٩١ من طريق الحجاج بن فرافصة. وأخرجه مسلم (٢٦٦٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣) من طريق أبان بن يزيد العطار، خمستهم عن أبي عمران الجوني، به مرفوعاً. =

. . . .

= قلنا: وأشار البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (٥٠٦١) إلى متابعة الحارث بن عبيد، وأشار كذلك إلى أن أبان لم يرفعه. قال الحافظ في «الفتح» ١٠٢/٩ فلعله وقع للمصنف -أي البخاري- من وجه آخر عنه موقوفاً.

وتابعهم همام واختلف عليه في رفعه ووقفه.

فأخرجه البخاري (٧٣٦٥) ومسلم (٢٦٦٧) (٤) من طريق عبد الصمد، وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٨٣/٤) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، عن أبي عمران به مرفوعاً.

وأخرجه الدارمي (٣٣٦٠) من طريق يزيد بن هارون، عن همام، عن أبي عمران، به، موقوفاً. وأشار البخاري عقب الرواية رقم (٥٠٦١) إلى طريق يزيد بن هارون عن هارون الأعور، عن أبي عمران، عن جندب، مرفوعاً. وقال الحافظ في «التغليق» ٣٢٩/٥: لم أجده عند يزيد بن هارون إلا عن همام.

وأخرجه موقوفاً كذلك الحافظ في «تغليق التعليق» ٣٩١/٤ من طريق شعبة، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢١٢ -٢١٣ من طريق الحجاج بن فرافصة و ص ٢١٣ من طريق عبد الله بن شوذب، ثلاثتهم عن أبي عمران، به موقوفاً.

قلنا: وأشار البخاري إلى وقفه من طريق شعبة عقب الرواية رقم (٥٠٦١)، ولا يضر وقفه، فالذين رفعوه ثقات حفاظ، فالحكم لهم فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٠٢/٩.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢١٣، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦٢) و(٢٢٦٣) والحافظ في «تغليق التعليق» ٣٩١/٤، من طريق ابن عون، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله ابن الصامت، عن عمر موقوفاً.

قال أبو بكر بن أبي داود - كما في «تحفة الأشراف» ٤٤٤/٢: لم يخطىء ابن عون في حديث قط إلا في هذا، والصواب: عن جندب. وقال =

قال -يعني عبد الرحمٰن-: ولم يرفعه حماد بنُ زيد.

=البخاري عقب الرواية رقم (٥٠٦٠): وجندب أصح وأكثر. وقوله: قال -يعني عبد الرحمٰن-: ولم يرفعه حماد بن زيد، هكذا في جميع النسخ و«أطراف المسند»، والظاهر أنه وهم، فقد ورد مرفوعاً من طريق حماد بن زيد، كما عند البخاري وغيره كما سلف في التخريج. وقد نص البخاري عقب الرواية رقم (٥٠٦١) أن الذي لم يرفعه هو حماد بن سلمة، وهو ما أكده الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠٢، فقال في طريق حماد بن سلمة: لم تقع لي موصولة.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٢٤).

قال السندي: قوله: «ما ائتلفت عليه قلوبكم» أي: أقبلت عليه، وتوجَّهَتْ إليه، وتوافقت على القراءة وغيرها، قيل: يعني اقرؤوا على نشاطٍ منكم وخواطر مجموعة، فإذا حصلت ملالةٌ وتفرُّق في القلوب، فاتركوه، فإنه أعظم من أن يُقرأ من غير حضور.

وقال الزمخشري في «الفائق» ٣/ ٣٥٧: ولا يجوزُ توجيهُه على النهي عن المناظرة، والمباحثة، فإن في ذلك سَدّاً لباب الاجتهاد، وإطفاءً لنورِ العلمِ، وصَدّاً عما تواطأَتْ العقول والآثار الصحيحة على ارتضائه والحثِّ عليه، ولَم يَزَلِ الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معاني التنزيل ويستثيرون دفائنه، ويغوصون على لطائفه، وهو الحَمَّال ذو الوجوه، فيعود ذلك تسجيلاً يُبْعِدِ النور، واستحكام دليل الإعجاز، ومِنْ ثَمَّ تَكَاثَرتِ الأقاويلُ، واتَّسَمَ كُلٌّ من المجتهدين بمذهب في التأويل يُعزى إليه.

حديث سلمة بن قيس[1]

١٨٨١٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن هلال بن يساف[2]

عن سَلَمة بن قيس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأْتَ فانْتَثِرْ، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فأَوْتِرْ»[3].

---

(١) قال السندي: سلمة بن قيس، أشجعي، له صحبة، نزل الكوفة، واستعمله عمر على بعض مغازي فارس.

(٢) في (م): يسار، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وصحابيه سلمة بن قيس روى له أصحاب السنن عدا أبي داود. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه القاسم بن سلام في «الطهور» (٢٨٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم أيضاً (٢٨٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٤، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٥٤)، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٢٧٦، وابن حبان (١٤٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٠٧) و(٦٣١٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/ ٢٢٤ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٤) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣٢- وأبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢٧ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٣)- وابن ماجه (٤٠٦)، والترمذي (٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٦٧، وفي «الكبرى» (٤٤)، والطحاوي في=

١٨٨١٨- حدَّثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور[1]، عن هلال عن سلمة بن قيس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأْتَ فانْتَثِرْ[2]، وَإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[3].

= «شرح معاني الآثار» ١/١٢١، وابن قانع في «معجمه» ١/٢٧٥، ٢٧٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣٠٨) و(٦٣٠٩) و(٦٣١٠) و(٦٣١١) و(٦٣١٢) و(٦٣١٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٢٨٦، وفي «موضح أوهام الجمع» ٢/٥١-٥٢ من طرق عن منصور، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٨٨١٨) و(١٨٩٨٧) و(١٨٩٨٨) و(١٨٩٩١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب الاستنثار: عن عثمان، وابن عباس، ولقيط بن صبرة، والمقدام ابن معدي كرب، سلفت بالأرقام: (٤١٨) و(٢٠١١) و(١٦٣٨٠) و(١٧١٨٨).

(١) وقع في النسخ: سفيان بدل منصور، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/٥٠٠، وهو الوارد في مصادر التخريج، وأشير إلى ذٰلك في هامش كل من (س) و(ص)، وجاء بذكر منصور في إسناد المزي وهو من طريق الإمام أحمد كما سيرد.

(٢) في (ظ١٣): فانثر.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة سلمة بن قيس) من طريق الإمام أحمد.

وأخرجه الترمذي (٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/٤١، وفي «الكبرى» (٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٥) من طريق جرير، عن منصور، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٨١٧).

حديث رجل

١٨٨١٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى

يحدِّث عن رجلٍ من أصحاب النبيّ ﷺ، قال: «لا يُتَلَقَّى جَلَبٌ، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ، ومن اشْتَرَى شاةً مُصَرَّاةً أوْ ناقَةً» -قال شعبة: إنما قال ناقة مرة واحدة- «فَهُوَ منها[1] بآخِرِ النَّظَرَيْنِ إذا هُوَ حَلَبَ إنْ رَدَّها، رَدَّ مَعَها صاعاً مِنْ طَعامٍ»[2]. قال

---

(١) في (م)، وهامش (س): فيها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله إلى صحابيه ثقات رجال الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن. وإبهام صحابيه لا يضر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١١ من طريق بشر بن عمر، عن شعبة، به مختصراً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٨٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٨٨٢١).

وفي باب النهي عن تلقي الجلب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب رَدِّ المصرّاة عن أبي هريرة، سلف برقمي (٧٣٠٥) و(٩٤٥٦).

قال السندي: قوله: «لا يُتلقَّى» على بناء المفعول، وهو نفي بمعنى النهي، ولذا عطف عليه قوله: «لا يبع»، وهو نهي.

«مُصَرَّاةً»: من التصرية وهي: جمع لبنها في ضرعها.

«صاعاً من طعام»: لِمَا كان فيها من اللبن حين اشترى، وقد أخذ به =

الحكم: أوقال: «صاعاً مِنْ تمرٍ».

١٨٨٢٠- حدثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة، حدَّثنا الحَكَم، قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ[1] أنه نهى عن البَلَحِ والتمر، والزبيب والتمر[2].

١٨٨٢١- حدثنا وكيع ومحمد بن جعفر قالا: حدثنا شُعْبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى - قال ابن جعفر: سمعتُ ابن أبي ليلى -

عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوُا الرُّكْبانَ -قال ابن جعفر: لا يُتَلَقَّى جَلَبٌ- ولا يَبِعْ

= الجمهور.

(١) في (ظ١٣) زيادة: عن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله إلى صحابيه ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، والحكم: هو ابن عُتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٥) عن سليمان بن حرب وحفص بن عمر النمري، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٨، وفي «الكبرى» (٥٠٥٦) و(٦٧٩٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وسيرد برقم (١٨٨٢٦).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩١) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نهى عن البلح والتمر، أي: عن جمعهما في الانتباذ، فإنه يُسرع الإسكار، فربما يؤدي إلى شرب المسكر، وقد أخذ به الجمهور أيضاً.

حاضِرٌ لبادٍ، ومَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً، فَهُوَ فيها بآخِرِ النَّظَرَيْنِ- وقال ابن جعفر: بأحَدِ النَّظَرَيْنِ- إنْ رَدَّها رَدَّ مَعَها صاعاً مِنْ طعامٍ أوْ صاعاً مِنْ تمر»[1].

١٨٨٢٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سُفْيان، عن عبد الرحمٰنِ ابن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

قال: حدَّثني رجلٌ من أصحاب النَّبي ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الحِجامة والمُوَاصلة ولم يُحَرِّمْها إبقاءً على أصحابه، فقيل: يا رسول الله، إنك تُواصِلُ إلى السَّحَرِ؟ فقال: «إنْ أُوَاصِلْ إلى السَّحَرِ، فَرَبِّي يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[2].

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (١٨٨١٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة صحابيه لا تضر.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٤) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٣-٢٦٤ من طريق أبي داود الحَفَري، عن سفيان، به.

وسيأتي بالأرقام (١٨٨٢٣) و(١٨٨٣٦) و٥/ ٣٦٣، ٣٦٤.

وفي باب النهي عن الوصال، سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب وشرحه.

وانظر تعليقنا على حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧٦٨).

قال السندي: قوله: «إبقاءً على أصحابه»، أي: رحمة عليهم، وهٰذا علة النهي، أي لم يكن النهي للحرمة، بل للرحمة.

«إلى السَّحَر»، بفتحتين: هٰذا بالنظر إلى بعض الأوقات، وإلا فقد جاء ما يدل على أنه كان يُواصل أكثر من ذٰلك.

١٨٨٢٣- حدثنا عبد الرزاق[1]، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحِجامة للصَّائم والمواصلة، ولم يُحَرِّمْها على أحدٍ من أصحابه، قالوا: يا رسول الله، إنك تُواصِلُ إلى السَّحَر؟ فقال: «إنِّي أواصِلُ إلى السَّحَرِ، وإنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[2].

١٨٨٢٤- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْدِي، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن منصور، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن بعضِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال: أصبحَ النَّاسُ لتمامِ ثلاثين يوماً، فجاء أعرابيان، فَشَهِدا أنَّهما أهلَّاه بالأمس عشيةً، فأمر رسولُ الله ﷺ النَّاس أن يُفْطِروا[3].

---

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣)، وأشير إليه في هامش كل من (س) و(ص) إلى أنه مكرر وسيأتي. يعني برقم (١٨٨٣٦).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر ما قبله (١٨٨٢٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٣٥).

وسيكرر (١٨٨٣٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٤٨/٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٣٥) و(٧٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٨/٤ من طرق، عن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٣٩)، والدارقطني ١٦٩/٢، والبيهقي ٢٤٨/٢ من طريق أبي عوانة، والدارقطني أيضاً ١٦٨/٢ من طريق عَبِيْدَة بن حميد، كلاهما عن منصور، به.

قال الدارقطني ١٦٩/٢: هذا إسناد حسن ثابت، وفي الموضع الثاني قال: هذا صحيح.

وأخرجه مرسلاً الحارثُ بنُ أبي أسامة في «مسنده» (٣١٥) (زوائد) من طريق شعبة، عن ربعي بن حراش: أن أعرابيين شهدا عند رسول الله ﷺ أنهما رأيا الهلال بالأمس، لفطرٍ أو أضحى، فأجاز شهادتهما.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٦٦٣)، والحاكم ٢٩٧/١، والبيهقي ٢٤٨/٤ من طريق إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي مسعود . . . فذكر الحديث.

قال الطبراني: لم يقل أحد في هٰذا الحديث عن ابن عيينة ولا عن غيره: عن أبي مسعود، إلا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني. لكن قال البيهقي: وكذلك رواه إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٧/٣ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وقال: لم يقل في هٰذا الحديث عن أبي مسعود إلا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني. قلت- القائل هو الهيثمي- : وهو ثقة.

وسيرد ٣٦٢/٥ -٣٦٣، وانظر (١٨٨٩٥).

وفي باب الشهادة على رؤية الهلال.

عن أمير مكة الحارث بن حاطب عند أبي داود (٢٣٣٨)، والدارقطني ١٦٧/٢، والبيهقي ٢٤٧/٤. قال الدارقطني: هٰذا إسناد متصل صحيح.

وعن شقيق بن سلمة عن كتاب عمر بن الخطاب عند الدارقطني =

١٨٨٢٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفيان، عن منصور، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن بعضِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ حَتّى تُكْمِلُوا العِدَّة أوْ تَرَوُا الهلالَ، وَصُومُوا[1] ولا تُفْطِرُوا حتى تُكْمِلُوا العِدَّة أوْ تَرَوُا الهِلالَ»[2].

=١٦٩/٢، والبيهقي ٢٤٨/٤ وقال البيهقي: هذا أثر صحيح عن عمر رضي الله عنه.

قال السندي: قوله: «فجاء أعرابيان» فيه قبول شهادة اثنين في الفطر، ومن شَرَط الجمَّ الغفير بلا غيم، يحمل هذا على الغيم.

(١) في (ق): ثم صوموا، وجاء في هامش (س): ثم، نسخة.

(٢) إسناده صحيح كسابقه، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣٥/٤ -١٣٦، وفي «الكبرى» (٢٤٣٧)، والبزار في «البحر الزخار» (٢٨٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٣٧)، والدارقطني ١٦١/٢ من طريق إسحاق الأزرق، و ١٦٢/٢ من طريق ابن عُلية ثلاثتهم عن سفيان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠/٣ -٢١ من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٨/١ من طريق زهير -وهو ابن معاوية- والدارقطني ١٦١/٢ من طريق عبيدة بن حميد، ثلاثتهم عن منصور، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٥/٤، وفي «الكبرى» (٢٤٣٦)، والبزار في «البحر الزخار» (٢٨٥٥)، وابن خزيمة (١٩١١)، وابن حبان (٣٤٥٨)، والبيهقي ٢٠٨/٤ من طريق جرير، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة.

قال النسائي -كما في «التحفة» ٢٨/٣ -: لا أعلم أحداً من أصحاب =

١٨٨٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى

يحدث عن رجل من أصحابِ النبيِّ ﷺ: أنه نهى عن البلح والتمر، والتمر والزبيب[١].

= منصور قال في هٰذا الحديث: «عن حذيفة» غير جرير. وبمثل قوله قال البزار. وقال البيهقي: وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه، وهو ثقة حجة.

قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٤٣٩: قال ابن الجوزي: وحديث حذيفة هذا ضعَّفه أحمد. . . قال في «التنقيح»: وهذا وهم منه، فإن أحمد إنما أراد أن الصحيح قول من قال: عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام، وإن تسمية حذيفة وهم من جرير، فظن ابن الجوزي أن هٰذا تضعيف من أحمد للحديث، وأنه مرسل، وليس هو بمرسل، بل متصل، إما عن حذيفة، وإما عن رجل من أصحاب النبيِّ عليه السلام، وجهالة الصحابة غير قادحة في صحة الحديث، قال: وبالجملة، فالحديث صحيح، ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح. انتهى.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣٦، وفي «الكبرى» (٢٤٣٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٦٠ -١٦١ من طريق حجاج بن أرطاة، عن منصور، عن ربعي بن حراش عن النبي ﷺ مرسلاً، وزاد: «فإن غمَّ عليكم فأتموا شعبان ثلاثين إلا أن تروا الهلال قبل ذلك، ثم صوموا رمضان ثلاثين، إلا أن تروا الهلال قبل ذلك». قال النسائي -كما في «التحفة» ٣/ ٢٨: وحجاج ضعيف لا تقوم به حُجَّة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٥٤).

وعن ابن عباس عند أبي داود (٢٣٢٧)، والنسائي ٤/ ١٣٦.

قال السندي: قوله: «لا تقدموا» أصله تتقدموا بتائين، والمقصود أن كلاً من الفطر والصوم لا يثبت إلا بأحد الأمرين.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو=

حديث طارق بن شهاب[1]

١٨٨٢٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن مُخَارق بن عبد الله الأَحْمَسِي

عن طارق أنَّ المِقْداد قال لرسولِ الله ﷺ يوم بَدْر: يا رسولَ الله، إنّا لا نقول لك كما قالتْ بنو إسرائيل لموسى: ﴿اذهبْ أنتَ وَرَبُّك فقاتلا إنّا هاهنا قاعدون﴾ [المائدة: ٢٤] ولٰكن اذهبْ أنتَ وَرَبُّك فقاتلا، إنَّا مَعَكُمْ مقاتلون[2].

١٨٨٢٨- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن عَلْقَمة

= محمد بن جعفر.

(١) قال السندي: طارق بن شهاب، بَجلي أحمسي، يُكنى أبا عبد الله رأى النبي ﷺ وهو رجل، ويقال: لكنه ما سمع منه شيئاً، فحديثه مرسل صحابي، وهو مقبول على الراجح، نزل الكوفة، مات سنة ثلاثٍ وثمانين.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخارق بن عبد الله الأحمسي -ويقال: مخارق بن خليفة، ويقال: مخارق بن عبد الرحمٰن -فمن رجال البخاري، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٤٦٠٩) عن وكيع، به.

ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٢٠٤/٤ من طريق إسحاق بن إبراهيم -وهو ابن راهويه -عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: وكذا رواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» عن سعيد بن داود، عن وكيع، به.

وقد سلف في مسند عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٩٨) من طريق إسرائيل، عن مخارق، عن طارق، قال: قال عبدالله: لقد شهدت من المقداد مشهداً، فذكر الحديث.

عن طارق قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: أيُّ الجهادِ أفْضَل؟ قال: «كلمةُ حَقٍّ عند إمامٍ جائِرٍ»[1].

١٨٨٢٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن شعبة. وابنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قيس بن مُسْلم

قال: سَمِعْتُ طارقَ بنَ شهاب يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وَغَزَوْتُ في خلافة أبي بكر وعمر بضعاً وأربعين أو بضعاً وثلاثين من بين غَزْوَةٍ وسَرِيَّة. وقال ابن جعفر: ثلاثاً وثلاثين أو ثلاثاً وأربعين من غزوة إلى سَرِيَّة[2]. ٣١٥/٤

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وطارق بن شهاب رأى النبيَّ ﷺ ولم يسمع منه، فروايته عنه مرسل صحابي. وكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعلقمة: هو ابن مرثد الحضرمي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٨٢) من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٨٨٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٤٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كلمة حق إلخ..» فإنه جهاد قلَّ من ينجو فيه، وقلَّ من يصوّب صاحبه، بل الكل يخطؤونه أولاً، ثم يؤدي إلى الموت بأشد طريق عندهم، بلا قتالٍ، بل صبراً، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥/ ٢١٤ -٢١٥ من طريق الإمام =

١٨٨٣٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سُفْيان، عن علقمة بن مَرْثَد

عن طارق بن شهاب أَنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ وقد وَضَعَ رِجْلَه في الغَرْزِ: أيُّ الجهادِ أفْضَل؟ قال: «كَلِمَةُ حَقٍّ عند سُلْطانٍ جائرٍ»(١).

= أحمد، عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥/ ٢١٣ -٢١٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٠ -ومن طريقه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠٥) -عن محمد بن جعفر، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٢٨٠) -ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٦٦، وابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٧٠ - والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٣، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠٤)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥/ ٢١٤ من طريق عمرو بن مرزوق، وابن سعد ٦/ ٦٦ من طريق روح بن عبادة، والحاكم ٣/ ٨٠ من طريق آدم بن أبي إياس، أربعتهم عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٤٠٧ -٤٠٨ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٨٨٣٥).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٨) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦١، وفي «الكبرى» (٧٨٣٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٧٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

١٨٨٣١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدَّثنا سُفْيان، عن يزيد أبي خالد، عن قيس بن مُسْلم

عن طارق بنِ شهاب أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ داءً إلاّ وَضَعَ لَهُ شِفاءً، فَعَلَيْكُمْ بألْبانِ البَقَرِ، فإنّها تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ»(١).

= قال السندي: قوله: وقد وضع: أي والحال أن النبي ﷺ وضع رِجْلَه، أو الرَّجُلُ وَضَعَ رِجْلَه.

في الغَرْزِ، بفتح معجمة، فسكون مهملة، آخره معجمة: وهو ركاب كُور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل مطلقاً.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد اختلف فيه على قيس بن مسلم، فرواه يزيد أبو خالد: وهو الدالاني -كما في هذه الرواية- عنه، عن طارق بن شهاب -مرسلاً- فإن طارقاً رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه -ورواه جمع من طرق لا يخلو واحد منها من مقال -كما في تخريج الرواية السالفة برقم (٣٥٧٨) -عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود، مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٢٨/٦: ورفعه صحيح. وأبو خالد الدالاني هو يزيد بن عبد الرحمٰن، وقد اختلف في اسم جده فقيل: أبو سلامة، ويقال: عاصم، ويقال: هند، ويقال: واسط، ويقال: سابط، وهو مختلف فيه حسن الحديث، فقد وثقه ابن معين والنسائي وأبو حاتم الرازي، وقال البخاري: صدوق، وضعفه يعقوب بن سفيان، وابن حبان، وقال أبو أحمد الحاكم: لا يتابع في بعض حديثه، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وفي حديثه لين إلا أنه مع لينه يكتب حديثه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٦٤) و(٧٥٦٧)، والدارقطني في «العلل» ٢٨/٦ -٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٠) عن زيد بن حباب، عن سفيان عن قيس بن مسلم، عن طارق، به. قال الدارقطني ٢٨/٦: وقيل: إن =

١٨٨٣٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن مُخَارِق

عن طارق بنِ شهاب قال: أَجْنَبَ رَجُلان، فتيمَّمَ أحدُهما فَصَلَّى، ولم يُصَلِّ الآخر، فأتيا رسولَ الله ﷺ فلم يَعِبْ عليهما[1].

=الثوري لم يسمعه من قيس، وإنما أخذه عن يزيد أبي خالد، عن قيس، وهو عنده مرسل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٦٦) من طريق أيوب الطائي، والبغوي في «الجعديات» (٢٠٩١) من طريق قيس -وهو ابن الربيع-، كلاهما عن قيس ابن مسلم، به.

وقد سلف شرحه والكلام عليه في حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٨٧).

قال السندي: قوله: «لم يضع»، أي: لم يخلق.

«فإنها تَرُمُّ» بضم راءٍ وتشديد ميم، أي: تأكل، فربما تأكل من شجر يكون دواء ويبقى أثرها في اللبن. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن مخارقاً -وهو ابن خليفة- من رجال البخاري. وطارق بن شهاب إنما رأى النبي ﷺ رؤية ولم يسمع منه، فحديثه مرسل صحابي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٢ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهذا الإسناد. ووقع في «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٠٧ أمية بن خالد!

وفي الباب من حديث عمار بن ياسر، سلف برقم (١٨٣٢٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فلم يعب عليهما، وفي النسائي: قال لكلٍّ منهما: «أصبت» ولا شك أنَّ كلاً منهما يصيب من حيث العمل بالاجتهاد، وإن كان تارك الصلاة مخطئاً حيث ترك الصلاة بالتيمم.

١٨٨٣٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، حدَّثنا شُعْبة، عن مُخَارق

عن طارق بنِ شهاب، قال: قَدِمَ وَفْدُ بَجِيْلَةَ على رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْسُوا البَجَلِيِّينَ، وَابْدَؤوا بالأَحْمَسِيِّينَ» قال: فتخلَّفَ رجلٌ من قيس، قال: حتى أنظر ما يقول لهم رسولُ الله ﷺ قال: فدعا لهم رسولُ الله ﷺ خَمْسَ مرَّات: «اللّهُمَّ صَلِّ عليهم» أو «اللّهُمَّ بارِكْ فيهم»[١]. مخارق الذي يشك.

١٨٨٣٤- حدَّثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله، حدَّثنا سُفْيان، عن مخارق

عن طارق قال: قَدِمَ وَفْدُ أَحْمَسَ وَوَفدُ قيسٍ على رسولِ الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ: «ابْدَؤوا بالأَحْمَسِيِّينَ قبل القَيْسِيِّينَ» ثم دعا لأَحْمَسَ، فقال: «اللّهُمَّ بارِكْ في أَحْمَسَ وخَيْلِها وَرِجالِها»

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخارق: وهو ابن خليفة فمن رجال البخاري، وطارق بن شهاب إنما رأى النبيَّ ﷺ رؤية ولم يسمع منه، فحديثه مرسل صحابي.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٢٨١) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وشَكُّ مخارق في هذه الرواية انتفى في الرواية الآتية (١٨٨٣٤) فقال: «اللهم بارك في أحمس وخيلها ورجالها».

وسيرد برقم (١٨٨٣٤).

وله شاهد من حديث جرير بن عبد الله البجلي عند البخاري (٣٠٢٠) ومسلم (٢٤٧٦) (١٣٦)، وسيرد (١٩١٨٨)، ولفظه عند البخاري: فبارَكَ في خيل أحمس ورجالها خمس مرات.

سَبْعَ مَرَّاتٍ[1].

١٨٨٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن قيس بن مُسْلم عن طارق بن شهاب قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، وغزوتُ في خلافة أبي بكر وعمر ثلاثاً وثلاثين أو ثلاثاً وأربعين من غَزْوَةٍ إلى سَرِيَّةٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله (١٨٨٣٣) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد محمد بن عبد الله- وهو الزبيري -، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٢/٢٠٦ والطبراني في «الكبير» (٨٢١٠) من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤٨ -٤٩ وقال: رواه كله أحمد، والطبراني بعضه، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٩).

حديث رجلٍ

١٨٨٣٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن الحِجامة للصَّائم والمواصلة، ولم يُحَرِّمْها على أصحابه، فقالوا: يا رسولَ الله، إنك تُواصِلُ إلى السَّحَر؟ قال: «إنْ[1] أُواصِلْ إلى السَّحَرِ، فَرَبِّي[2] عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[3].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): إني. قلنا: وهو الموافق للرواية (١٨٨٢٣).

(٢) في (ظ١٣) و(ص) وهامش (س): وربي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٣) سنداً ومتناً.

وانظر (١٨٨٢٢).

حديث مُصَدِّق النبي ﷺ

١٨٨٣٧- حدثنا هُشيم، أخبرنا هلال بن خَبَّاب قال: حدَّثني مَيْسرة أبو صالح، عن سُوَيْد بنِ غَفَلَة

قال: أتانا مُصَدِّقُ النَّبيِّ ﷺ، قال: فَجَلَسْتُ إليه، فَسَمِعْتُه وهو يقول: إنَّ في عَهْدِي أنْ لا آخُذَ[1] مِنْ راضعِ لَبَنٍ، ولا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، ولا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ. وأتاه رجلٌ بناقةٍ كَوْماءَ، فقال: خُذْها، فأبى أن يأخذَها[2].

---

(١) في هامش (س): أن لا نأخذ.

(٢) إسناد حسن من أجل ميسرة أبي صالح، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن خباب، فقد روى له أصحابُ السنن. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٠٥٢)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٢٦ و١٣/ ٥٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٢٧، وبحشل في «تاريخ واسط» ١١٨- ١١٩، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٩- ٣٠، وفي «الكبرى» (٢٢٣٧)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٠-١١، والدارقطني ٢/ ١٠٤، والبيهقي ٤/ ١٠١ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ١٠٤ من طريق عباد بن العوام، عن هلال بن خباب، به.

وخالفهما أبو عوانة، فرواه على الشك فيما أخرجه أبو داود (١٥٧٩)، والطبراني (٦٤٧٣)، والبيهقي ٤/ ١٠١ من طريق أبي عوانة، عن هلال بن =

. . . .

= خبّاب، عن ميسرة أبي صالح، عن سويد بن غَفَلَة، قال: سرت أو قال: أخبرني مَنْ سار مع مصدق النبي ﷺ، فإذا في عهد رسول الله ﷺ. . . . ثم ذكر الحديث. قلنا: ولا يضر هذا الشك فقد انتفى برواية هشيم وعباد بن العوام.

وكذلك أخرجه دون شك مطولاً ومختصراً ابن سعد ٦/٦٨، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٥٦)، والدارمي (١٦٣٠)، وأبو داود (١٥٨٠)، وابن ماجه (١٨٠١) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٢٦ -٢٢٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٦٣)، والطبراني (٦٤٣٤)، والدارقطني ٢/١٠٥، والبيهقي ٤/١٠١ و١٠٦ من طريق شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن أبي ليلى الكندي، عن سويد بن غفلة، قال: أتانا مصدق النبي ﷺ فأخذت بيده. . . ثم ذكر الحديث. وزادوا فيه: «خشية الصدقة»، قال أبو داود: ولم يذكر: «راضع لبن».

وقوله «ولا يجمع بين متفرق. . .» له شاهد من حديث أبي بكر الصديق، سلف برقم (٧٢)، وإسناده صحيح.

وفي الباب في النهي عن أخذ كرائم الأموال: عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٧١).

وعن مصدقي النبي ﷺ، سلف برقم (١٥٤٢٦).

وعن قرة بن دعموص النميري، سيرد ٥/٧٢.

وعن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٤٢.

قال السندي: قوله: «من راضع لبن»، أي: صغير يرضع اللبن، أو المراد: ذات لبن، بتقدير المضاف، أو ذات راضع لبن، والنهي على الأخير، لأنها من خيار المال، وعلى الأول لأن حق الفقراء في الأوساط، وفي الصِّغار إخلال بحقهم، و«من» على الوجهين زائدة، وقيل: المعنى أن ما أعدت للدّر لا يؤخذ منها شيء.

«بين متفرق» لا تجب فيه الزكاة إذا كان متفرقاً، ويجب فيه إذا كان مجتمعاً.

«كوماء»: عالية السنام.

حديث وائل بن حُجر[1]

١٨٨٣٨- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا مِسْعَر، عن عبد الجَبَّار بن وائل[2] قال: حدَّثني أهلي

عن أبي، قال: أُتي النَّبيُّ ﷺ بدلو مِنْ ماءٍ، فَشَرِبَ منه، ثم مَجَّ في الدَّلْو، ثم صَبَّ في البئر أو شَرِبَ من الدلو، ثم مَجَّ في البئر، ففاحَ منها مِثْلُ رِيْحِ المِسْك[3] .

---

(١) قال السندي: وائل بن حُجْر -بضم المهملة وسكون الجيم- حضرمي، وكان أبوه من الأقيال -وهم ملوك حمير دون الملك الأعظم-، ثم نزل الكوفة، مات في خلافة معاوية، وكان بقية أولاد الملوك بحضرموت، وبشَّر به النبي ﷺ قبل مجيئه، وأصعده إليه على المنبر، وأقطعه أرضاً، وكتب له عهداً، وقال: «هٰذا وائل سيد الأقيال» وبعث معه معاوية لإقطاع الأرض، فقال له معاوية: أردفني، فقال: لست مرادف الملوك، فلما استخلف معاوية قصده، فتلقاه وأكرمه، قال وائل: فوددت لو كنت حملته بين يدي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) زيادة: ابن حجر.

(٣) حديث حسن، ولا تضر جهالة الرواة الذين حدث عنهم عبد الجبار لأنهم جمع -وقد فصلنا القول في ذلك في حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٣٧)- وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٧ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم: (١٨٨٥١) و(١٨٨٧٤).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٢٧). =

١٨٨٣٩- حدثنا يزيد، أخبرنا حَجَّاج، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا سَجَدَ وَضَعَ أَنْفَهُ على الأرْض[1].

= قال السندي: قوله: «ففاح منها»، أي: من البئر، ففيه معجزة له ﷺ.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، ثم إنه لم يسمع من عبد الجبار فيما ذكر البخاري، ونقله عنه الترمذي في «العلل» ٦١٩/٢، وعبد الجبار لم يسمع كذلك من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٢/١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٦) من طرق عن حجاج، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٧) من طريق قيس بن الربيع، عن حجاج، به، ولفظه: رأيتُ النبيَّ ﷺ صلى فرأيت أثر أنفه مع جبهته في الكثيب. وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٥) عن مقدام بن داود، عن أسد بن موسى، عن محمد بن خازم، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الجبار بن وائل قال: رأيت النبي ﷺ واضعاً أنفه على الأرض مع جبهته إذا سجد. ومقدام بن داود وحجاج ضعيفان.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٨٥٠) (١٨٨٥٦) (١٨٨٦٤).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٨١٢)، ومسلم (٤٩٠) (٢٣٠)، وقد سلف برقم (٢٦٥٨)، ولفظه: «أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم: الجبهة، ثم أشار بيده إلى أنفه، واليدين والركبتين وأطراف القدمين، ولا يكف الثياب ولا الشعر».

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٠٤).

قال السندي: قوله «وضع أنفه» أي: كأنه لا يقتصر على الجبهة.

١٨٨٤٠- حدَّثنا عبد القُدُّوس بن بَكْر بن خُنَيْس، قال: أخبرنا الحجاج، عن عبد الجَبَّار بن وائل الحَضْرَمي

عن أبيه وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ على أَنْفِهِ مع جَبْهَتِهِ(١).

١٨٨٤١- حدثنا عبد القُدُّوس، أخبرنا الحَجَّاج، عن عبد الجَبَّار

عن أبيه أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «آمِين»(٢).

٤/٣١٦ ١٨٨٤٢- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن حُجْر ابن عَنْبَس

عن وائل بن حُجْر، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ قرأ: ﴿ولا الضَّالِّينَ﴾ فقال: «آمين» يَمُدُّ بها صوتَهُ(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله (١٨٨٣٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد القدوس بن بكر بن خُنَيس، قال عنه أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر محمود بن غيلان، عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه. قلنا: ولم يضرب أحمد على حديثه في «المسند» كما ترى.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وسيرد بالأرقام (١٨٨٤٢) (١٨٨٤٣) (١٨٨٥٤) (١٨٨٦٨) (١٨٨٦٩) (١٨٨٧٣) (١٨٨٧٥).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُجْر بن عنبس، فقد أخرج له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأبو داود والترمذي وهو ثقة، وغير صحابيه فقد أخرج له مسلم، والبخاري في «القراءة» وفي «رفع اليدين». وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٥ و١٠/ ٥٢٥ و١٤/ ٢٤٤ -٢٤٥، =

. . . .

= والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٣ -٣٣٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارقطني المحاربي بوكيع، وقال: هٰذا صحيح.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٧)، وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨) في «سننه»، وفي «العلل» ١/ ٢١٧ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٨٦) - والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١١)، والدارقطني ١/ ٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٧ وفي «المعرفة» (٣١٦٠) من طرق عن سفيان، به.

قال الترمذي: حديث وائل بن حُجْر حديث حسن، وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومَنْ بعدهم، يَرَوْن أن الرجل يرفع صوته بالتأمين ولا يخفيها، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٩ -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة العلاء بن صالح) -وأبو داود (٩٣٣)، والترمذي (٢٤٩)، والطبراني ٢٢/ (١١٤) من طريق العلاء بن صالح، عن سلمة بن كهيل، به، ووهم أبو داود في تسمية العلاء بن صالح فقال: علي بن صالح، نبَّه على ذلك المزي. ولفظه: «فجهر بآمين، وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت بياض خده».

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (١٠٧)، والبيهقي ٢/ ٥٨ من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن أبيه، عن أبي بكر النَّهْشلي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله اليحصبي، عن وائل أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال : «رب اغفر لي آمين» وإسناده ضعيف، أبو بكر النهشلي لم يحرر لنا أمره أَسَمِعَ مِن أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده، وأبو عبد الله اليحصبي، إن كان عبد الرحمٰن، فهو من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان وإن كان غيره فلم نعرفه.

وقد سلف برقم (١٨٨٤١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه (٨٥٣)، وأبي داود (٩٣٤)، وابن حبان (١٧٩٧). وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٨٧).

وعن علي عند ابن ماجه (٨٥٤)، وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٩٣=

١٨٨٤٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، قال: وقال شعبة: وخَفَضَ بها صَوْتَهُ[١].

١٨٨٤٤- حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل،

= ونقل عن أبيه أنه خطأ، وقال: إنما هو سلمة عن حجر أبي العَنْبَس، عن وائل ابن حجر، عن النبي ﷺ.

قال السندي: قوله: «أنه سمع» ظاهر السماع يقتضي الجهر، ويؤيده رواية «يمد بها صوته». وأما قول شعبة: «وخفض بها» فأهل الحديث على أنه خطأ منه، وإن كان بعض الفقهاء أخذ به، وعلله بجلالة شعبة، وأن نسبة الخطأ إليه بعيدة، والله تعالى أعلم.

(١) اختلف سفيان وشعبة في هذا الحديث، فرواه سفيان -كما سلف برقم (١٨٨٤٢) -عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، قال: سمعت النبي ﷺ قرأ ﴿ولا الضالين﴾ فقال: «آمين» يمدُّ بها صوته.

ورواه شعبة -كما في هذا الإسناد - عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، به، إلا أنه قال: «وخفض بها صوته».

وإذا اختلف شعبة وسفيان، فالقول قول سفيان، وهو ما رجحه الأئمة، وقد نبه على خطأ شعبة هذا البخاريُّ في «تاريخه» ٣/٧٣، وفيما نقله عنه الترمذي في «جامعه» ٢/٢٨، وفي «العلل الكبير» ١/ ٢١٧ -٢١٨، وقد تابع سفيانَ العلاءُ بن صالح كما سلف في تخريج الرواية (١٨٨٤٢).

وقد رواه شعبة بمثل رواية سفيان فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٥٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به.

قلنا: فإن صحت هذه الرواية فيكون شعبة قد رجع عن خطئه، أو أن أحد الرواة وهم في هٰذه الرواية، والله أعلم.

وسيأتي من طريق شعبة بإسنادٍ آخر برقم (١٨٨٥٤). فانظره لزاماً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٠) من طريق حجاج بن نصير، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وانظر (١٨٨٤١).

حدثني أهل بيتي

عن أبي أَنَّه رأى رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ بين كفيه[1].

١٨٨٤٥- حدَّثنا وكيع[2]، حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل الحَضْرَمي أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ حين سَجَدَ، ويداه قريبتان من أُذُنيه[3].

---

(١) إسناده صحيح، المسعودي: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة -وإن كان قد اختلط- قد سمع منه وكيع قبل اختلاطه، والرواة المبهمون الذين روى عنهم عبد الجبار قد جاء التصريح ببعضهم في الرواية المطولة (١٨٨٦٦) منهم أخوه علقمة بن وائل، وهو ثقة.

وسيأتي نحوه برقم (١٨٨٤٥) و(١٨٨٦٧).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٥) من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه أن رسول الله ....، دون ذكر: حدثني أهل بيتي، وسماع يزيد بن هارون من المسعودي بعد اختلاطه.

وفي الباب عن أبي حميد الساعدي عند أبي داود (٧٣٤)، وابن خزيمة (٦٤٠) وقد ترجم له في باب وضع اليدين حذو المنكبين في السجود، وذكر أن وضع اليدين في السجود حذاء الأذنين من الاختلاف المباح.

(٢) لم يرد هذا الحديث في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/ ١١٢ من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٣) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن =

١٨٨٤٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا موسى بن عُمَيْر العَنْبري، عن عَلْقمة بن وائل الحَضْرَمي

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يمينه على شِماله في الصَّلاة[1].

١٨٨٤٧- حدثنا وكيع[2]، حدثنا شَرِيْك، عن عاصم بن كُلَيْب، عن عَلْقمة بن وائل بن حُجْر

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ في الشِّتاء قال: فرأيتُ أصحابه

=قيس بن الربيع، عن عاصم، به، وفيه: وضع جبهته بين كفيه. ويحيى الحماني وقيس بن الربيع كلاهما ضعيف.

وقد سلف نحوه برقم (١٨٨٤٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٩٠ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجمة موسى بن عمير) -والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨ من طريق أبي نعيم، عن موسى بن عمير، به . وزاد الطبراني: ورأيت علقمة يفعله.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٢٥ -١٢٦ من طريق عبد الله بن المبارك، عن موسى ابن عمير العنبري وقيس بن سليم العنبري، قالا: حدثنا علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا كان قائماً في الصلاة قبض بيمينه على شماله.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٥٢) (١٨٨٥٣) (١٨٨٥٤) (١٨٨٦٦) (١٨٨٧٠) (١٨٨٧١) (١٨٨٧٣) (١٨٨٧٥) (١٨٨٧٦) (١٨٨٧٨).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٠٩٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) قوله: حدثنا وكيع سقط من (م).

يرفعون أيديهم في ثيابهم[1].

١٨٨٤٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِي، عن عبد الرحمٰن بن اليَحْصُبي

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَمي قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه مع التَّكْبير[2].

١٨٨٤٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا فِطْر، عن عبد الجَبَّار بن وائل

---

(١) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه أبو داود (٧٢٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٦٥)- من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٨٦٦) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧٦).

قال السندي: قوله: يرفعون أيديهم في ثيابهم: ولا يتركون الرفع بثقل الثياب، أي: فهو أمر مؤكد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن اليحصبي، فهو من رجال «التعجيل»، ولم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة» و «رفع اليدين». وكيع: هو ابن الجراح، وأبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٤٩) و(١٨٨٥٠) و(١٨٨٥٣) و(١٨٨٥٥) و(١٨٨٥٨) و(١٨٨٦١) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٤٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه حين افتتح الصَّلاة حتى حاذت إبهامُهُ شحمةَ أُذُنيه[1].

١٨٨٥٠- حدثنا يونس بن محمد، حدَّثنا عبدُ الواحد، حدَّثنا عاصم ابن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَميِّ، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: لأنْظُرَنَّ كيف يُصَلِّي. قال: فاستقبل القِبْلة، فكَبَّر، ورَفَعَ يَدَيْه حتى كانتا حَذْوَ مَنْكِبيه قال: ثم أخَذَ شِماله بيمينه. قال: فلمَّا أراد أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْه حتى كانتا حَذْوَ مَنْكِبيه، فلما رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْه على رُكْبتيه، فلمَّا رَفَعَ رَأْسَه من الرُّكوع رَفَعَ يديه حتى كانتا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يديه من وَجْهه بذٰلك الموضع،

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وفطر: هو ابن خليفة.

وأخرجه أبو داود (٧٣٧) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٦٦) - والنسائي ٢/ ١٢٣، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٨١ -١٨٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٢) من طرق عن فطر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٢٤) -ومن طريقه البيهقي ٢/ ٢٤ -٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٥٦٢) -والطبراني ٢٢/ (٦٣) من طريق الحسن بن عبيد الله النخعي، عن عبد الجبار، به.

ولفظ أبي داود: رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه، وحاذى بإبهاميه أذنيه. وعند الطبراني: رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٦٦) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦).

وفي الباب عن مالك بن الحويرث، سيرد ٥/ ٥٣.

فلمّا قَعَدَ افْتَرَشَ رِجْلَه اليُسْرى، وَوَضَعَ يَده اليُسْرى على رُكْبَته اليُسْرى، ووضَعَ حَدَّ مِرْفَقِهِ على فَخِذِه اليمنى، وعَقَدَ ثلاثين، وحلَّق واحدةً، وأشار بأصبعه السَّبَّابة[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٧٢ من طريق مسدد، و ٢/ ١١١ من طريق صالح بن عبد الله الترمذي، كلاهما عن عبد الواحد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٧٣ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي ٢/ ٢٤- والحميدي (٨٨٥) -ومن طريقه الطبراني ٢٢/ (٨٥)- والنسائي ٢/ ٢٣٦ و٣/ ٣٤ -٣٥، والدارقطني ١/ ٢٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن عاصم، به. إلا أن الحميدي والنسائي في الموضع الثاني لم يذكرا مكان وضع اليدين في التكبير.

وأخرجه مقطعاً ابنُ أبي شيبة ١/ ٢٤٤ و٢٨٤ و٣٩٠ و٢/ ٤٨٥ -٤٨٦، والبخاري في «رفع اليدين» (٧٢)، والترمذي (٢٩٢)، وابن ماجه (٨١٠) و (٩١٢)، وابن خزيمة (٦٩٠) و(٧١٣)، والطبراني ٢٢/ (٧٩) و (٨٩) و(٩٢) و(٩٤) من طرق عن عاصم، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٨٨٥٥) و(١٨٨٥٨) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٤٠).

وفي باب قوله: فلما ركع وضع يديه على ركبتيه، عن ابن أبزىٰ، سلف برقم (١٥٣٧١).

وفي باب صفة الافتراش عن عبد الله بن الزبير، سلف (١٦١٠٠).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٣١.

وقوله: أشار بأصبعه السبابة، سترد أحاديث الباب في تخريج الرواية (١٨٨٧٠). =

١٨٨٥١- حدثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعَر، قال: سمعتُ عبد الجَبَّار بن وائل يذكر

عن أبيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتِي بِدَلْوٍ من ماء، فَشَرِبَ منه، ثم مَجَّ(١).

١٨٨٥٢- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل، حدَّثني أهلُ بيتي

عن أبي أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه مع التكبيرة، ويَضَعُ يمينه على يساره في الصَّلاة(٢).

= قال السندي: قوله: «وضع يديه من وجهه بذلك الموضع» الذي رفع إليه حين رفع.

«حدَّ مرفقه» أي: منتهاه، والمراد المرفق اليمنى، والمقصود بيان أنه لم يرفع المرفق عن الفخذ، بل وضعها عليها، وعقد ثلاثين على قواعد أهل الحساب.

(١) حديث حسن، عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، بينهما أهله كما سلف في الرواية (١٨٨٣٨) ولا تضر جهالتهم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٣٨)، وسيرد برقم (١٨٨٧٤).

(٢) إسناده صحيح، المسعودي وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة وإن كان اختلط -قد سمع منه وكيع قبل الاختلاط، والرواة المبهمون الذين روى عنهم عبد الجبار قد جاء التصريح ببعضهم في الرواية المطولة (١٨٨٦٦) منهم أخوه علقمة بن وائل، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٧٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٦) و(٧٧)، =

١٨٨٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سَمِعْت أبا البَخْتَرِي الطَّائي يحدِّث عن عبد الرحمٰن بن اليَحْصُبي

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَمي أنَّه صَلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ، فكان يُكَبِّرُ إذا خَفَضَ وإذا رفع، ويَرْفَعُ يَدَيْه عند التَّكْبير، ويُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره[1].

=والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦ من طرق عن المسعودي، بهذا الإسناد. زاد البيهقي: ويسجد بين كفيه.

وأخرجه الطبراني ٢٢/(٧٤) عن مقدام بن داود، عن أسد بن موسى، عن المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، به دون ذكر: أهل بيته. ومقدام ضعيف.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (١١٨) (من حديث طويل)، والبيهقي ٢/٣٠ من طريق محمد بن حجر الحضرمي، عن سعيد بن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، عن أمه، عن وائل بن حجر، وفيه: ثم وضع يمينه على يسراه على صدره. وسعيد بن عبد الجبار، قال النسائي: ليس بالقوي. وأم عبد الجبار، وهي أم يحيى قيل: لم يسمع منها، ولم نقف لها على ترجمة.

وقد سلف (١٨٨٤٦) و(١٨٨٤٨).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٨٤٨) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٨ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٤) -والدارمي (١٢٥٢)، والطبراني ٢٢/ (١٠٣) و(١٠٥) والبيهقي ٢/٢٦ من طرق عن شعبة، به.

وعند الطبراني (١٠٥): حتى يرى بياض خديه.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (١٠٦) من طريق عبد الأعلى، قال: صليت خلف عبد الرحمٰن اليحصبي، فسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره=

قال شعبة: قال لي أبان -يعني ابن تغلب-: في الحديث: حتى يبدو وَضَحُ وَجْهه، فقلت لعمرو: أفي الحديث حتّى يبدو وَضَحُ وجهه؟ فقال عمرو: أو نحو ذٰلك.

١٨٨٥٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل عن حُجْر أبي العَنْبس، قال سمعتُ عَلْقمة يحدِّث

عن وائل - أو سَمِعَه حُجْر من وائل - قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ فلمَّا قرأ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عليهم ولا الضَّالِّين﴾ قال: «آمين» وأخفى بها صَوْتَهُ، ووضَعَ يَدَه اليُمْنى على يَدِهِ اليُسْرى، وسَلَّم عن يمينه وعن يَسَاره[1].

= مثل ذلك، قال: قلت له: من أين أخذت هذا؟ قال: صليت خلف وائل بن حجر، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ، ففعل مثل ذلك حتى رأيت بياض خديه.

وأخرجه مختصراً البخاري في «رفع اليدين» (١٠)، والنسائي ٢/ ١٩٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٧) من طريق قيس بن سُلَيْم العَنْبري، عن علقمة، عن أبيه.

وقوله: ويسلم عن يمينه وعن يساره، سيرد (١٨٨٥٧) و(١٨٨٦١).

وفي الباب: باب قوله يكبر إذا خفض وإذا رفع عن أبي هريرة سلف برقم (١٠٥١٩).

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد (١٩٤٩٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وقوله: حتى يبدو وضح وجهه، له شاهد صحيح من حديث ابن مسعود سلف (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «حتى يبدو وضح وجهه» الوضح بفتحتين: البياض من كل شيء.

(١) حديث صحيح دون قوله: وأخفى بها صوته، فقد أخطأ فيها شعبة كما=

. . . .

=سلف بيان ذلك في الرواية السالفة برقم (١٨٨٤٣) وقال البخاري -فيما نقله عنه الترمذي في «جامعه» عقب الرواية (٢٤٨) -وفي «العلل الكبير» ١/ ٢١٧ -٢١٨ تعقيباً على هذا الحديث: أخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث، فقال: عن حجر أبي العنبس، وإنما هو حجر بن عنبس، ويكنى أبا السكن، وزاد فيه: عن علقمة بن وائل، وليس فيه عن علقمة، وإنما هو: عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حُجْر، وقال: وخفض بها صوته، وإنما هو: ومدَّ بها صوته. وكذا قال أبو زرعة فيما نقله عنه الترمذي كذلك.

قلنا: ولئن سلَّم الحفاظ في التعارض الواقع بين الرفع والخفض في آمين، ورجحوا رواية سفيان، وجزموا بأن روايته أصح، إلا أنهم لم يسلِّموا في التعارض بين الروايتين فيما دون ذلك، فقد قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ١/ ٢٣٧ في قول شعبة: حجر أبي العنبس، وقول الثوري: حجر بن عنبس، ونقل تصويب البخاري وأبي زرعة لقول سفيان: وما أدري لِمَ لَمْ يصوبا القولين حتى يكون حجر بن عنبس هو أبو العنبس، وبهٰذا جزم ابن حبان في «الثقات» أن كنيته كاسم أبيه، ولكن قال البخاري: إن كنيته أبو السكن، ولا مانع أن يكون له كنيتان.

قال الحافظ: واختلفا أيضاً في شيء آخر، فالثوري يقول: حجر عن وائل، وشعبة يقول: حجر عن علقمة بن وائل عن أبيه. فذكر أن الطيالسي رواه هٰكذا في مسنده عن شعبة بزيادة: علقمة بن وائل، وقال: وسمعته -أي حجر -من وائل -وسيرد هٰذا الطريق في تخريج هذه الرواية -قال الحافظ: فبهٰذا تنتفي وجوه الاضطراب عن هذا الحديث، وما بقي إلا التعارض الواقع بين شعبة وسفيان فيه في الرفع والخفض، وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة، فلذلك جزم النقاد بأن روايته أصح، والله أعلم.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٥٧ و ١٧٨ -والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٤ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما (الطيالسي ويزيد) عن شعبة، بهذا الإسناد، إلا أن الطيالسي قال: سمعت=

١٨٨٥٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل الحَضْرَمي، قال: صلَّيْتُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَكَبَّر حين دخل، وَرَفَعَ يَدَيْه، وحين أراد أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يديه، وحين رَفَعَ رَأْسَه من الرُّكوع رَفَعَ يديه، وَوَضَعَ كَفَّيه، وجافى وَفَرَشَ فَخِذَه اليُسْرى من اليُمْنى، وأشار بأُصبعه

٣١٧/٤

=علقمة بن وائل يحدث عن وائل، وقد سمعت من وائل. قال الدارقطني: كذا قال شعبة: «وأخفى بها صوته». ويقال: إنه وهم فيه، لأن سفيان الثوري ومحمد بن سلمة بن كُهَيْل وغيرهما رووه عن سلمة، فقالوا: «ورفع صوته بآمين». وهو الصواب.

وأخرجه مختصراً وبتمامه ابنُ حبان (١٨٠٥) والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢) و(٣) و(١٠٩) و(١١٢)، والحاكم ٢/ ٢٣٢ من طرق عن شعبة، عن سلمة ابن كهيل، عن حجر، عن علقمة، عن وائل، به. إلا أن ابن حبان لم يذكر الإخفاء بها أو الجهر.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٥) من طريق موسى بن قيس الحضرمي، عن سلمة، عن علقمة، عن أبيه، قال: صليت مع رسول الله ﷺ فسلَّم عن يمينه: «السلام عليكم ورحمه الله وبركاته» وعن يساره: «السلام عليكم ورحمة الله». وقال: هكذا رواه موسى بن قيس، عن سلمة، قال: عن علقمة بن وائل، وزاد في السلام: وبركاته.

وقوله: وسلم عن يمينه وعن يساره، سلف برقم (١٨٨٥٣) وسيرد برقم (١٨٨٥٧) و(١٨٨٦١).

وقوله: وضع يده اليمنى على يده اليسرى، سلف برقم (١٨٨٤٦) . وانظر (١٨٨٤١).

السَّبَّابة[1].

١٨٨٥٦- حدثنا أبو معاوية، حدَّثنا الحَجَّاج. ويزيد، عن الحَجَّاج، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ. وقال يزيد: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ أنْفَهُ على الأرض إذا سَجَدَ مع جَبْهَتِهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال: قوله: وفرش فخذه اليسرى: يريد لليمنى، أي: فرش فخذه اليسرى ليضع فخذه اليمنى على اليسرى، كخبر آدم ابن أبي إياس: وضع فخذه اليمنى على اليسرى.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٢٧) (مختصراً)، وابن خزيمة (٦٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٣) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٠).

وفي باب أن يجافي يديه عن جنبيه في الركوع عن أبي حميد الساعدي عند الترمذي (٢٦٠)، وابن حبان (١٨٦٥) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وهو الذي اختاره أهل العلم أن يجافي الرجل يديه عن جنبيه في الركوع والسجود.

قال السندي: قوله: «وجافى»، أي: عن جنبيه.

«من اليمنى»، أي: جعل اليسرى مفروشة من اليمنى، أي: إذا نظر إلى اليمنى، ظهر أن اليسرى مفروشة دون اليمنى.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله (١٨٨٣٩) غير أن شيخي أحمد هنا: هما: أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير، ويزيد: وهو ابن هارون.

١٨٨٥٧- حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبير، حدثنا سُفْيان، عن سَلَمَة ابن كُهَيْل، عن حُجْر بن عَنْبَس

عن وائل بن حُجْر أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُسَلِّم عن يمينه وعن شِماله[1].

١٨٨٥٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ كَبَّرَ، فَرَفَعَ يَدَيْه حين كَبَّر - يعني اسْتَفْتَحَ الصَّلَاة - وَرَفَعَ يديه حين كَبَّرَ[2] ورفع يَدَيْه حين رَكَعَ، ورفع يديه حين قال: «سَمِعَ الله لِمنْ حَمِدَهُ» وَسَجَدَ، فَوَضَعَ يَدَيْه حَذْوَ أُذُنيه، ثم جلس، فافْتَرَشَ رِجْلَه اليُسْرى، ثُمَّ وَضَعَ يَدَه اليُسْرى على رُكْبته اليُسْرى، وَوَضَعَ ذراعَهُ اليُمْنى على فَخِذِهِ اليُمْنى، ثُمَّ أشارَ بسَبَّابته، ووضع

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حُجر فقد أخرج له البخاري في «القراءة» وأبو داود والترمذي، وغير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة» و«رفع اليدين». محمد بن عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٣) من طريق محمد بن سلمة بن كهيل، عن أبيه سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٣) و(١٨٨٥٤).

(٢) كذا كررت في النسخ الخطية ما عدا (ق)، والذي في «مصنف» عبد الرزاق -وقد رواه الطبراني كذلك من طريقه-: ثم حين كبر رفع يديه. قلنا: يعني عند الركوع.

الإبهام على الوُسْطى، وقَبَضَ سائِرَ أصابعِهِ، ثم سجد فكانت يداه حِذاءَ أُذُنيه[1].

١٨٨٥٩- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك بن حَرْب، عن عَلْقمة بن وائل الحَضْرَمي

عن أبيه أنَّ رجلاً يقال له: سُوَيْد بن طارق سأل النَّبيَّ ﷺ عن الخَمْر، فنهاه عنها، فقال: إنما أَصْنَعُها للدَّواء. فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّها داءٌ وليست بدَوَاءٍ»[2].

١٨٨٦٠- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه قال: صَلَّيْتُ مع النَّبيِّ ﷺ فقال رجل: الحمدُ لله كثيراً طَيِّباً مباركاً فيه. فلمَّا صَلَّى رسولُ الله ﷺ قال: «مَنِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٥٢٢) و(٢٩٤٨) و(٣٠٣٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١) بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٧٢).

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٧٨٨) غير شيخ أحمد فهو هنا: عبد الرزاق، وشيخه: هو إسرائيل، وهو ابن يونس بن أبي إسحاق.

وهو في مصنف عبد الرزاق (١٧١٠١).

وقد سلف كذلك برقم (١٨٧٨٧) من مسند طارق بن سويد.

القائل؟» قال الرَّجل: أنا يا رسول الله، وما أردت إلاّ الخير فقال: «لقد فُتِحَتْ لها أبوابُ السَّماءِ فلم يُنَهْنِهَّا دُونَ العَرْشِ»[1].

١٨٨٦١- حدَّثنا يزيد، أخبرنا أشْعَث بن سَوَّار، عن عبد الجَبَّار بن وائل بن حُجْر

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فكان لي من وَجْهِهِ ما لا

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، وسماع إسرائيل من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٢) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٤) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٥-١٤٦، والطبراني ٢٢/ (٥٩) من طريق يونس، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨) من طرق عن أبي إسحاق، به. إلا أن عندهما أن الرجل قال: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً، وسبحان الله وبحمده بُكْرةً وأصيلا.

وله شاهد صحيح من حديث: أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٣٤)، بلفظ: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً يبتدرونها، أيهم يرفعها». وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٢٧).

قال السندي: قوله: «طيباً»: طاهراً من الرياء والسمعة.

«مباركاً فيه»: مبالغة في الكثرة، أو هو لإفادة الدوام.

«فلم يُنَهْنِهَّا» بتشديد الهاء الأخيرة، بإدغام هاء الكلمة في هاء الضمير، فإنه نهنه. وفي بعض النسخ: «فلم ينهنهها» بلا إدغام، والمعنى: فلم يكفها ولم يمنعها شيء دون الوصول إلى العرش، أي: إنها وصلت إلى العرش من غير عُروض مانع.

أُحِبُّ أنَّ لي به من وَجْهِ رَجُلٍ من بادية العرب صَلَّيْتُ خَلْفه، وكان يَرْفَعُ يَدَيْه كلَّما كَبَّر وَرَفَعَ وَوَضَعَ بين السَّجْدتين، ويُسَلِّم عن يمينه وعن شِماله[1].

---

(١) حديث صحيح دون رفع اليدين عند السجود، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه، ولضعف أشعث بن سوار، وهو الكندي. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١) من طريق هانىء بن سعيد النخعي، عن الأشعث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٢) عن المسعودي، عن عبد الجبار، عن أهله، عن أبيه، أنه صلى مع النبي ﷺ فسلم عن يمينه وعن شماله.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٣).

وقوله: وكان يرفع يديه كلما كبر ورفع ووضع بين السجدتين.

أخرج نحوه أبو داود (٧٢٣) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٩)، وابن حبان (١٨٦٢) وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٢٧، من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن عبد الجبار بن وائل قال: كنت غلاماً صغيراً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة، عن أبي وائل ابن حجر، به، وفيه: وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه.

قلنا: وقوله في الإسناد: وائل بن علقمة، وهم، صوابه علقمة بن وائل، نبَّه عليه المزي في «التحفة» ٩/ ٩٢، وهذا إسناد صحيح، غير أن هذه الزيادة قد عارضها حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٤٠)، ولفظه: وكان لا يرفع بين السجدتين، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٢٧: والسنن لا تثبت إذا تعارضت وتدافعت. ووائل بن حجر إنما رآه أياماً قليلة في قدومه عليه، وابن عمر صحبه إلى أن توفي ﷺ، فحديث ابن عمر أصح عندهم وأولى أن يعمل به من حديث وائل بن حجـــر. =

١٨٨٦٢- حدثنا رَوْح، حدَّثنا شُعْبة، عن سِمَاك، عن عَلْقَمة بن وائل

عن أبيه أنَّ طارِقَ بنَ سُوَيْد الجُعْفي سأل النَّبيَّ ﷺ عن الخَمْرِ، فنهاه أو كَرِه له أنْ يَصْنَعَها فقال: إنما نَصْنَعُها للدَّواء، فقال: «إنَّهُ ليسَ بدواءٍ ولكِنَّهُ داءٌ»[١].

١٨٨٦٣- حدَّثنا هشامُ بنُ عبد الملك، أخبرنا أبو عَوَانة، عن عبد الملك، عن عَلْقَمة بنِ وائل

عن وائل بن حُجْر، قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فأتاه رجلان يَخْتَصِمان في أرضٍ، فقال أحدُهما: إن هذا انتزى على أرضي يا رسول الله في الجاهلية، وهو امرؤُ القَيْس بن عابس الكِنْدي، وخَصْمُهُ ربيعة بن عَبْدان، فقال له: «بَيِّنَتَكَ» قال: ليس لي بيِّنةٌ. قال: «يَمِيْنَهُ» قال: إذاً يذهب بها[٢]. قال: «ليسَ لك إلاّ ذٰلك» قال: فلمَّا قام لِيَحْلِفَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اقْتَطَعَ أرْضاً ظالماً، لقِيَ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامةِ، وهو عليهِ

= وانظر حديث ابن عمر السَّالف برقم (٦١٦٤).

قال السندي: قوله: «فكان لي من وجهه ما لا أحب إلخ..» أي فكان كثير الالتفات إليَّ والإقبال عليَّ بحيث لا أتوقع ذلك الالتفات والإقبال من أصاغر الناس، فكيف من الأكابر لا سيما من مثله ﷺ.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٧٨٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا: روح، وهو ابن عبادة.

وقد سلف كذلك برقم (١٨٧٨٧) من حديث طارق بن سويد.

(٢) لفظ «بها» ليس في (م).

غَضْبـانُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، علقمة بن وائل وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وعبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه مسلم (١٣٩)(٢٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٧-١٤٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/١٣٧ و٢٦١ وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٣) من طريق هشام بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٥) (مختصراً) من طرق عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/ (٢٤) من طريق إبراهيم بن عثمان، عن عبد الملك بن عمير، به، إلا أنه سمى الرجل الكندي: الأشعث بن قيس.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٧/٤، ومسلم (١٣٩)، وأبو داود (٣٢٤٥) و(٣٦٢٣)، والترمذي في «جامعه» (١٣٤٠)، وفي «العلل الكبير» ١/٥٤١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٤٨، وابن حبان (٥٠٧٤)، والطبراني ٢٢/(١٧)، والدارقطني ٤/٢١١، والبيهقي ١٠/١٤٣-١٤٤ و١٧٩ و٢٥٤ من طريق أبي الأحوص، عن سماك بن حرب، عن علقمة ابن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرضٍ لي كانت لأبي. فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها، ليس له فيها حق. فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا. قال: «فلك يمينه». قال: يا رسول الله: إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء. فقال: ليس لك منه إلا ذلك» فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما=

١٨٨٦٤- حدثنا عبد الصَّمد قال: حدَّثنا عبد العزيز بن مُسْلم، حدَّثنا الأعمش، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ على الأرض واضعاً جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ في سُجُوده[1].

١٨٨٦٥- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ مُسْلم قال: حدَّثنا عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَكَعَ، فَوَضَعَ

= أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً، ليلقين الله وهو عنه معرض». قال الترمذي: حديث وائل بن حجر حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «انتزى»، أي: وثب.

«بينتك» بالنصب، أي: أحضر بينتك، أو بالرفع، أي: المطلوب بينتك.

«يمينه»، أي: خذ أو اقبل يمينه، أو لك يمينه.

«من اقتطع»، أي: بيمينه.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه. والأعمش: وهو سليمان بن مهران مدلس وقد عنعن، وإنما احتملوا تدليسه عن شيوخه الذين أكثر عنهم فيما ذكر الذهبي في «الميزان» في ترجمته، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢) من طريق الإمام أحمد، عن عبد الصمد، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، بهذا الإسناد!

وقد سلف برقم (١٨٨٣٩).

يَدَيْه على رُكْبتيه[1].

١٨٨٦٦- حدثنا عفَّان، قال: حدَّثنا هَمَّام، حدثنا محمد بن جُحَادة قال: حدَّثني عبدُ الجَبَّار بن وائل، عن عَلْقمة بن وائل ومولىً لهم أنهما حدَّثاه

عن أبيه وائل بن حجر أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْه حين دَخَلَ في الصَّلاة كبر[2] - وصف همام: حيال أُذُنيه -، ثم التحفَ بثوبه، ثم وَضَعَ يَدَه اليُمْنى على اليُسْرى، فلما أراد أن يركع أخْرَجَ يديه من الثوب، ثم[3] رفعهما، فكَبَّر، فركع، فلما قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» رفع يديه، فلما سَجَدَ سَجَدَ بين كَفَّيْه[4]. ٣١٨/٤

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعبد العزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٠).

(٢) لفظ «كبر» ليس في (ظ١٣) و(ق) و(ص).

(٣) لفظ «ثم» ليس في (ظ١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الجبار وعلقمة وأبوهما وائل بن حجر من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه مسلم (٤٠١)، وابن خزيمة (٩٠٦)، وأبو عوانة ٩٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٨/٢ و٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٩٧٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٣٦)، والبيهقي ٩٨/٢-٩٩ من طريق حجاج بن منهال، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٠) من طريق أبي عمر الحوضي، =

١٨٨٦٧- حدثنا يحيى بنُ آدم وأبو نُعَيْم، قالا: حدَّثنا سفيان، حدَّثنا عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ،

=كلاهما عن همام، عن محمد بن جحادة، به، دون ذكر علقمة في الإسناد، وزادا فيه ذكر صفة الركوع.

وأخرجه أبو داود (٧٢٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٩)، وابن حبان (١٨٦٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٢٧ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، عن عبد الجبار بن وائل، قال: كنت غلاماً صغيراً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة، عن أبي وائل ابن علقمة. فقلب اسم علقمة، وزاد فيه: وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه، وهٰذه الزيادة سلف نحوها والكلام عليها في الرواية (١٨٨٦١)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٠٥) من طريق عمران بن موسى القزاز، عن عبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن عبد الجبار قال: كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة أو علقمة بن وائل، عن أبي وائل بن حجر. وقال ابن خزيمة: هٰذا علقمة بن وائل لا شك فيه، لعل عبد الوارث. أو من دونه شَكَّ في اسمه.

قلنا: وقد جاء اسمه على الصواب من طريق عبد الوارث فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦١) عن طريق محمد بن عبيد بن حساب وأبي عمر المقعد، عنه، عن محمد بن جحادة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٨)، وانظر (١٨٨٤٦).

قال السندي: قوله: «ثم التحف»، أي: تستر، يعني أخرج يديه من الثوب حين كبر للإحرام، فإذا فرغ من التكبير أدخل يديه في الثوب.

جعل يديه حِذاء أُذُنيه[1].

١٨٨٦٨- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول في الصَّلاة: «آمين»[2].

١٨٨٦٩- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن عَلْقَمة بن وائل

عن أبيه قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يَجْهَرُ بآمين[3].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٤٥) إلا أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن آدم، وأبو نعيم: وهو الفضل بن دكين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٢) من طريق يحيى بن أبي بُكَيْر، عن شريك، بهٰذا الإسناد. وفيه: جهر بآمين.

وقد سلف برقم (١٨٨٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن علقمة بن وائل وأباه أخرج لهما مسلم، والبخاري في «القراءة» و«رفع اليدين».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٥٨ من طريق الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١١) من طريق محمد بن الحسن الأسدي، عن شريك، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٤١) و(١٨٨٤٢).

١٨٨٧٠- حدثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا زائدة، حدثنا عاصم بن كُلَيْب، أخبرني أبي

أنَّ وائل بن حُجْر الحَضْرَمي أخبره قال: قلتُ: لأنْظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيف يُصَلِّي. قال: فَنَظَرْتُ إليه، قام، فكَبَّر، ورَفَعَ يَدَيْه حتى حاذتا أُذُنيه، ثم وَضَعَ يَدَه اليُمْنى على ظَهْرِ كَفِّه اليُسْرى والرُّسغ والسَّاعد، ثم قال: لمَّا أراد أن يركَعَ رَفَعَ يديه مِثْلَها، ووضَعَ يديه على رُكْبتيه، ثم رَفَعَ رأسه، فرَفَع يَدَيْه مِثْلها، ثم سَجَدَ، فَجَعَلَ كَفَّيه بحِذاء أُذُنيه، ثم قَعَدَ، فافترشَ رِجْلَه اليُسْرى، فَوَضَعَ كَفَّه اليُسْرى على فَخِذِه ورُكْبته اليُسْرى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفقه الأيمن على فَخِذِه اليُمْنى، ثم قَبَضَ بين أصابعه، فحلَّقَ حَلْقَةً، ثم رَفَعَ أصبعه، فرأيته يُحَرِّكُها يدعو بها، ثم جِئْتُ بعد ذٰلك في زمانٍ فيه بَرْدٌ، فرأيتُ النَّاس عليهمُ الثِّياب تَحَرَّكُ أيديهم من تحتِ الثِّياب من البَرْد[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «فرأيته يحركها يدعو بها» فهو شاذ انفرد به زائدة -وهو ابن قدامة- من بين أصحاب عاصم بن كليب كما سيأتي مفصلاً، ورجال الإسناد ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٧)، والبخاري في «رفع اليدين» (٣١)، وأبو داود (٧٢٧)، وابن الجارود (٢٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٢٦-١٢٧ و٣/٣٧، وفي «الكبرى» (١١٩١)، وابن خزيمة (٤٨٠) و(٧١٤)، وابن حبان (١٨٦٠)، والطبراني ٢٢/(٨٢)، والبيهقي ٢/٢٧-٢٨ و٢٨ و١٣٢ من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد. قال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار «يحركها» إلا في هٰذا الخبر، زائدة ذكره. وقال البيهقي ٢/١٣٢: فيحتمل أن يكون =

. . . .

= المراد بالتحريك الإشارة بها، لا تكرير تحريكها. . .

وقوله: «فرأيته يحركها يدعو بها» انفرد بها زائدة من بين أصحاب عاصم ابن كليب، وهم: عبد الواحد بن زياد، وشعبة، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وسفيان بن عيينة، وسلام بن سليم أبو الأحوص، وبشر بن المفضل، وعبد الله بن إدريس، وقيس بن الربيع، وأبو عوانة، وخالد بن عبد الله الواسطي.

فحديث عبدالواحد بن زياد العبدي، سلف (١٨٨٥٠)، ولفظه: وأشار بأصبعه السبابة.

وحديث شعبة، سلف (١٨٨٥٥) وسيرد (١٨٨٧٧)، ولفظه: وأشار بأصبعه السبابة.

وحديث سفيان الثوري، سلف (١٨٨٥٨) وسيرد (١٨٨٧١)، ولفظه: ثم أشار بسبابته.

وحديث زهير بن معاوية، سيرد (١٨٨٧٦) ولفظه: وقبض ثلاثين وحلَّق حلقة، ثم رأيته يقول هٰكذا، وأشار زهير بسبابته الأولى، وقبض أصبعين، وحلَّق الإبهام على السبابة الثانية.

وحديث سفيان بن عيينة عند الحميدي (٨٨٥)، والنسائي ٣/ ٣٤ -٣٥، والطبراني ٢٢/ (٧٨) و(٨٥) ولفظه: وأشار بالسبابة.

وحديث أبي الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي (١٠٢٠) بلفظ: جعل يدعو هكذا، يعني بالسبابة يشير بها.

وحديث بشر بن المفضل عند النسائي ٣/ ٣٥ -٣٦، ولفظه: وقبض ثنتين وحلَّق. ورأيته يقول هكذا، وأشار بالسبابة من اليمنى، وحلَّق الإبهام والوسطى.

وحديث عبد الله بن إدريس الأودي عند ابن ماجه (٩١٢)، ولفظه: رأيت النبي ﷺ قد حلَّق الإبهام والوسطى، ورفع التي تليهما يدعو بها في التشهد.

وحديث قيس بن الربيع عند الطبراني ٢٢/(٧٩) ولفظه: وأشار بالسبابة. =

. . . .

= وحديث أبي عوانة عند الطبراني ٢٢/ (٩٠) ولفظه: ودعا بالسبابة.

وحديث خالد بن عبد الله الواسطي عند البيهقي ٢/ ١٣١، ولفظه: وأشار بالسبابة.

قلنا: فهٰؤلاء الثقات الأثبات من أصحاب عاصم لم يذكروا التحريك الذي خالف به زائدة، وهذا من أبين الأدلة على وهم زائدة فيه، وليس هو من باب زيادة الثقة كما توهَّم بعضهم، لا سيما أن روايتهم تتأيد بأحاديث صحيحة ثابتة عن غير وائل بن حجر، ولم يرد فيها التحريك، وجاء في بعضها إثبات الإشارة ونفي التحريك، كما ستقف عليه.

فقد سلف من حديث عبد الله بن عمر (٥٣٣١) من طريق مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوي، أنه قال: رآني عبد الله ابن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة، فلما انصرف نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع. قلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة وضع كفَّه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلَّها، وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفَّه اليسرى على فخذه اليسرى.

وسلف أيضاً (٦١٥٣) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا قعد يتشهد، وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثاً وخمسين، ودعا. وعند مسلم (٥٨٠) (١١٥): وأشار بالسبابة.

وسلف من حديث عبد الله بن الزبير (١٦١٠٠) قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بالسبابة، ولم يجاوز بصره إشارته.

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي ٣/ ٣٧، وأبو عوانة ٢/ ٢٢٦، والبيهقي ٢/ ١٣١ من طرق عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، عن زياد بن =

١٨٨٧١- حدَّثنا عبدُ الله بن الوليد، حدَّثني سُفْيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

=سعد، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير: أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا دعا، ولا يحركها، وهٰذا إسناد حسن، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند أبي عوانة والنسائي والبيهقي، وقد أدرج أبو عوانة في مسنده هٰذا الحديث تحت قوله: بيان الإشارة بالسبابة إلى القبلة وَرَمْي البَصَرِ إليها وتَرْكِ تحريكها في الإشارة.

وجاء من حديث أبي حميد الساعدي عند الترمذي (٢٩٣)، قال: حدثنا بندار محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا فليح بن سليمان المدني، حدثنا عباس بن سهل الساعدي، قال: اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ جلس -يعني للتشهد- فافترش رجله اليسرى، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته، ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى، وأشار بأصبعه، يعني السبابة. وهٰذا صحيح لغيره.

وسلف من حديث نمير الخزاعي (١٥٨٦٦) من طريق مالك بن نمير الخزاعي، عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وهو قاعد في الصلاة قد وضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى، رافعاً بأصبعه السبابة قد حناها شيئاً، وهو يدعو. وهٰذا حديث صحيح لغيره دون قوله: قد حناها شيئاً.

وسلف من حديث ابن أبزىٰ (١٥٣٦٨): أن رسول الله ﷺ كان يشير بأصبعه السبَّاحة في الصلاة. وهو حديث صحيح. وسلف من حديثه أيضاً (١٥٣٧٠) قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة، فدعا، وضع يده اليمنى على فخذه ثم كان يشير بأصبعه إذا دعا.

وقوله: «تحرك أيديهم من تحت الثياب» أخرجه ابن خزيمة (٤٥٧)، والطبراني ٢٢/(٩٨) من طريق شريك، عن عاصم، به. وقد سلف برقم (١٨٨٤٧).

عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ[1] النَّبيَّ ﷺ حين كَبَّرَ رَفَعَ[2] يديه حِذاء أُذُنيه، ثم حين رَكَعَ، ثم حين قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» رفع يديه، ورأيته ممسكاً يمينه على شِماله في الصَّلاة، فلما جَلَسَ حلَّق بالوسطى والإبهام، وأشار بالسَّبَّابة، ووضَعَ يَدَه اليُمْنى على فَخِذِهِ اليمنى، ووضَعَ يَدَه اليُسْرى على فَخِذِهِ اليُسْرى[3].

---

(١) في (ظ١٣): فرأيت.

(٢) في النسخ الخطية: ورفع.

(٣) إسناده قوي، عبد الله بن الوليد -وهو ابن ميمون العدني- وثقه العقيلي والدارقطني، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث، وصحح أحمد سماعه من سفيان، وقال: لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٥، وفي «الكبرى» (١١٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٨) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٦ من طريق مؤمل، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد. مختصراً عند النسائي في وضع ذراعيه على فخذيه. وعند الطحاوي في رفع يديه حيال أُذنيه.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٧٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، به مختصراً في وضع يده اليمنى على شماله على صدره، ومؤمَّل فيه ضَعْفٌ.

وأخرجه النسائي ٣/ ٣٥-٣٦، وابن حبان (١٩٤٥)، والطبراني ٢٢/ (٨٠)، والبيهقي ٢/ ١٣١ من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه مقطعاً الطيالسي (١٠٢٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٣٣ و٢/ ٢٦٠، =

١٨٨٧٢- حدثنا مُعَمَّر بن سُلَيْمان الرَّقِّي، حدَّثنا الحَجَّاج، عن عبد الجَبَّار

عن أبيه قال: اسْتُكْرِهَتِ امرأةٌ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فَدَرَأَ عنها الحَدَّ، وأقامه على الذي أصابَهَا، ولم يُذْكَر أنَّه جَعَلَ لها مَهْراً(١).

=وأبو داود (٩٥٧) و(٧٢٨) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٦٣) و(٥٦٤)- والنسائي ٢/ ٢١١، وابن ماجه (٨٦٧)، وابن خزيمة (٤٧٧) و(٤٧٨) و(٦٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٦-١٩٧ و٢٢٣، والطبراني ٢٢/ (٨٦) و(٨٧) و(٨٨) و(٩٠) و(٩٦)، والدارقطني ١/ ٢٩٢ و٢٩٥ من طرق عن عاصم، به. وقد ذكروا فيه جميعاً: رفع يديه حذو أذنيه.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٠) و(١٨٨٥٨).

(١) إسناده ضعيف، لضعف حجاج -وهو ابن أرطاة-، ثم إنه لم يسمع من عبد الجبار -وهو ابن وائل- فيما قاله البخاري، ونقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦١٩، وعبد الجبار لم يسمع كذلك من أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ٥٤٩-٥٥٠ -ومن طريقه الطبراني ٢٢/ (٦٤)، والبيهقي ٨/ ٢٣٥- والترمذي في «جامعه» (١٤٥٣)، وفي «العلل» ٢/ ٦١٨، وابن ماجه (٢٥٩٨)، والطبراني ٢٢/ (٦٤) من طريق مُعَمَّر ابن سليمان، به. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالمتصل، ثم قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أن ليس على المستكرهة حدٌّ. وقال البيهقي: في هذا الإسناد ضعف من وجهين: أحدهما: أن الحجاج لم يسمع من عبد الجبار، والآخر: أن عبد الجبار لم =

١٨٨٧٣- حدَّثنا يحيى بن أبي بُكَيْر[1]، حدَّثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل

عن وائل قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ يَدَهُ اليُمنى على اليُسرى في الصَّلاة قريباً مِن الرسغ، ويرفَعُ يَدَيْهِ[2] حينَ يُوجِبُ حتى تَبْلُغَا أُذُنَيْه، وصَلَّيْتُ خَلْفَهُ فَقَرأَ ﴿غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالِّين﴾ فقال: «آمين» يَجْهَرُ[3].

= يسمع من أبيه، قاله البخاري وغيره.

وسيرد بنحوه في الرواية ٦/ ٣٩٩.

وانظر حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (١٣٢٨).

(١) في (م): بكر. وهو خطأ.

(٢) في الأصول: ويضع وفي (م): ووضع، والمثبت من الطبراني ٢٢/ (٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه، وزهير وهو ابن معاوية الجُعْفي- وإن كان سمع من أبي إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مقطعاً الدارمي (١٢٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣١) و(٤٢) و(٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٨ من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٣٣)، والطبراني ٢٢/ (٣٠) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٥ و١٤/ ٢٤٤، والطبراني ٢٢/ (٣٤) من طريق أبي بكر بن عياش، والنسائي ٢/ ١٢٢ و١٤٥، والطبراني ٢٢/ (٣٦) من طريق يونس بن أبي إسحاق، والطبراني ٢٢/ (٣٢) و(٣٣) و(٣٥) و(٣٨) و(٣٩) و(٤٠) من طريق إسرائيل، وخديج بن معاوية، وأبي الأحوص، والأعمش، وعبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، وزائدة (على الترتيب)، والطبراني ٢٢/ (٣٧)، والدارقطني ١/ ٣٣٤-٣٣٥ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عشرتهم عن أبي إسحاق، به. =

١٨٨٧٤- حدثنا أبو أحمد، حدَّثنا مِسْعَر، عن عبد الجَبَّار بن وائل عن أبيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتيَ بِدَلْوٍ من ماء زَمْزَم، فَتَمَضْمَضَ، فَمَجَّ فيه أطيبَ من المِسْكِ - أو قال: مسك- واستنثَرَ خارجاً من الدَّلْو[1].

=مختصراً في ذكر الجهر بالتأمين. قال الدارقطني: هٰذا إسناد صحيح! قلنا: يبقى الإسناد منقطعاً.

وأخرجه مقطعاً الطبراني ٢٢/(٤٤) و(٤٥) و(٤٦) و(٤٧) و(٤٨) و(٥٠) و(٥١) و(٥٢) من طريق أبي الأحوص وخديج بن معاوية، ويونس بن أبي إسحاق، وزائدة، والأعمش (على الترتيب) كلهم عن أبي إسحاق، به.

وقوله: يضع اليمنى على اليسرى قريباً، سلف برقم (١٨٨٧٠).

وقوله: حتى يبلغا أذنيه، سلف برقم (١٨٨٤٩).

وقوله: فقال: «آمين» يجهر، سلف برقم (١٨٨٤١).

قال السندي: قوله: حين يوجب، من الإيجاب، أي: حين الشروع والإحرام.

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٨٨٥١) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد: وهو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٨٨٦)، وابن ماجه (٦٥٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٦٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٦٩ من طريق أبي أسامة، كلاهما عن مسعر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٢٠) عن مقدام بن داود، عن أسد ابن موسى، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن أبيه. به. قلنا: ومقدام بن داود ضعيف.

وقد سلف (١٨٨٣٨).

١٨٨٧٥- حدثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ يَدَه اليُمْنى في الصَّلاة على اليُسْرى، فذكر مثلَ حديثِ ابن أبي بُكَيْر[١].

١٨٨٧٦- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا زهير بن معاوية، عن عاصم ابن كُلَيْب أنَّ أباه أخبره

أن وائِلَ بن حُجْر أخبره، قال: قلتُ لأنْظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيف يُصَلِّي، فقام فَرَفَعَ يديه حتى حاذتا أُذُنيه، ثم أخذ شمالَه بيمينه، ثم قال: حين أراد أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يديه حتى حاذتا بأُذُنيه[٢]، ثم وَضَعَ يديه[٣] على رُكْبتيه، ثم رَفَعَ، فرفع يديه مِثْلَ ذلك، ثم سَجَدَ فوضع يَدَيْه حِذاء أُذُنيه، ثم قَعَدَ، فافترش رِجْله اليُسْرى، ووضَعَ كَفَّه اليُسْرى على رُكْبته اليُسْرى - فخذه في صفة عاصم - ثم وضع حَدَّ مِرْفَقِهِ الأيمن على فَخِذِه اليُمْنى، وقبض ثلاثين[٤]، وحَلَّق حَلْقة، ثم رأيته يقول هٰكذا؛ وأشار زهير بسَبَّابته الأُولى، وقبض أصبعين، وحَلَّق الإبهام على السَّبابة الثانية[٥].

٣١٩/٤

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٨٧٣) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو حسن بن موسى، وهو الأشيب.

(٢) في (ص) و(م): أذنيه.

(٣) في (ظ١٣): يده.

(٤) في (ق) و (م): ثلاثاً.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٤) من طريق مالك بن إسماعيل، =

قال زهير: قال عاصم: وحدَّثني عبدُ الجبار عن بعض أهله

أنَّ وائلاً قال: أتيْتُه مرَّةً أُخرى وعلى النَّاس ثيابٌ فيها البَرَانِسُ وفيها الأكسية، فرأيتهم يقولون هٰكذا تحتَ الثِّياب.

١٨٨٧٧- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيْب قال: سَمِعْتُ أبي يُحدِّث

عن وائل الحَضْرَمِي أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ صَلَّى، فكَبَّر، فرَفَع يَدَيْه، فلمَّا رَكَعَ، رَفَعَ يَدَيْه، فلمَّا رَفَع رأسَهُ من الرُّكوعَ رَفَعَ يديه، وخَوَّى في ركوعه، وخَوَّى في سُجُوده، فلمَّا قَعَدَ يتشهَّدُ وَضَعَ فَخِذَه اليُمْنى على اليُسْرى، ووضع يَدَه اليُمْنى، وأشار بأُصبعه السَّبَّابة، وحَلَّق بالوُسْطى[1].

= عن زهير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٦٦).

وقوله: قال زهير: قال عاصم: وحدثني عبد الجبار عن بعض أهله أن وائلاً قال: أتيته مرة أخرى...

سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٨٧٠)، وانظر (١٨٨٤٧).

قال السندي: قوله: ثم قال: حين أراد أن يركع رفع، أي: ثم قال قائل هٰذا الكلام وهو حين أراد أن يركع رفع، فقوله: «حين» ظرف لقوله «رفع» ويحتمل أن المراد بالقول الفعل، وقوله: «رفع يديه» بدل منه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٥).

قال السندي: قوله: «وخوّى» بالتشديد، أي: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه.

١٨٨٧٨- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيْب قال: سَمِعْتُ أبي يحدث

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَمي أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ صَلَّى، فذكره، وقال فيه: ووَضَعَ يدَه اليُمْنى على اليُسْرى، قال: وزاد فيه شعبة مرة أخرى: فلمَّا كان في الرُّكوع وَضَعَ يديه على رُكبْتيه، وجافى في الرُّكوع[١].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هو أسود بن عامر، وهو ثقة.

حديث عمار بن ياسر

١٨٨٧٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيد، عن عُمر بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبيه

أن عماراً صلَّى ركعتين، فقال له عبد الرحمٰن بنُ الحارث: يا أبا اليقظان، لا أُراك إلاَّ قد خَفَّفْتَهما. قال: هل نَقَصْتُ من حدودها شيئاً؟! قال: لا، ولكن خفَّفْتَهما. قال: إني بادرتُ بهما السهوَ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي، وَلَعَلَّهُ أنْ لا يكونَ لَهُ مِنْ صَلاتِهِ إلاّ عُشْرُها، أو تُسْعُها، أوْ ثُمْنُها، أوْ سُبْعُها» حتى انتهى إلى آخر العدد[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي عبد الرحمٰن بن الحارث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له النسائي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعُبيد الله: هو ابن عمر العمري، وسعيد بن أبي سعيد: هو المَقْبُري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦١١) مختصراً، وأبو يعلى في «مسنده» (١٦١٥)، وابن حبان (١٨٨٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٠ عن أبي أسامة، عن عبيد الله العمري، به، مختصراً.

وأخرج نحوه ابنُ المبارك في «البر والصلة» (٧٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٦٤٩) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، كلاهما عن عبيد الله العمري، عن =

١٨٨٨٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن أبي البَخْتَري قال:

قال عَمَّار يومَ صِفِّين: ائتوني بشَرْبةِ لَبَنٍ، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «آخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرَبُها مِنَ الدُّنيا شَرْبَةُ لَبَنٍ» فأُتي بِشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَشَرِبَها، ثُمَّ تقدَّم فَقُتِلَ[1].

=سعيد المقبري، عن عمر بن أبي بكر، أن عمار بن ياسر. . . لم يذكر في الإسناد أبا بكر بن عبد الرحمٰن، وهٰذا إسناد منقطع.

وقد سلف بإسناد حسن برقم (١٨٣٢٣) و(١٨٣٢٤) و(١٨٣٢٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز لم يدرك عمار بن ياسر، قال ابن سعد: يروي عن الصحابة، ولم يسمع من كبير أحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن سعد ٣/٢٥٧، وابن أبي شيبة ١٥/٣٠٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٢١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد كذٰلك ٣/٢٥٧، والحاكم ٣/٣٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٥٢ و٦/٤٢١ من طرق عن سفيان الثوري، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وفاتهما أن يعلاه بالانقطاع.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤١ من طريق خالد بن عبد الله -وهو الواسطي- عن عطاء بن السائب، عن ميسرة -وهو ابن يعقوب بن أبي جميلة- وأبو البختري، أن عماراً يوم صفين جعل يقاتل فلا يقتل، فيجيء إلى علي، فيقول: يا أمير المؤمنين، أليس هٰذا يوم كذا وكذا هو؟ فيقول: أذهب عنك. فقال ذٰلك مراراً، ثم أُتي بلبنٍ فَشرِبَهُ. فقال عمار: إن هذه لآخر شربة أشربها من الدنيا، ثم تقدم فقاتل حتى قتل.

قلنا: ميسرة أدرك عماراً، فقد كان صاحب راية علي، روى عنه جمع، =

. . . .

= وذكره ابن حبان في «الثقات»، إلا أن في طريقه خالد بن عبد الله الواسطي، وقد سمع من عطاء بعد الاختلاط.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١)، وأبو يعلى (١٦١٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٢١ من طريق الماجشون يعقوب ابن أبي سلمة، وابن سعد ٣/ ٢٥٨، والحاكم ٣/ ٣٨٥ من طريق عبد الله بن أبي عبيدة، كلاهما عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن مولاة لعمار، هي -عند الحاكم وابن سعد- لؤلؤة مولاة أم الحكم بنت عمار بن ياسر، ولم نقع لها على ترجمة. وأبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر وثقه ابن معين وعبد الله بن أحمد، واختلف قول أبي حاتم فيه، قال مرة: منكر الحديث، وقال أخرى: صحيح الحديث.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤٣٢) وهو في «كشف الأستار» (٢٦٩١) (زوائد) من طريق عيسى بن مسلم: وهو أبو داود الأعمى، عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، عن عبد الله بن شريك العامري، عن مسلم بن مخراق، عن مخراق مولى حذيفة، عن عمار نحوه.

قلنا: مخراق مولى حذيفة لم نجد له ترجمة، ومسلم بن مخراق ذكره المِزِّي تمييزاً، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعيسى بن مسلم وعبد الأعلى بن عامر ضعيفان.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣٨٩ -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٥٢ -من طريق حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده: وهو إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، قال: سمعتُ عمار بن ياسر بصفين في اليوم الذي قتل فيه وهو ينادي: أزلفت الجنة، وزوجت الحور العين، اليوم نلقى حبيبنا محمداً ﷺ، عهد إليَّ أن آخر زادك من الدنيا ضيح من لبن.

قلنا: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فقد أخرج له مسلم، وهو ثقة وقد أكثر الرواية عن ابن وهب، وانفرد =

١٨٨٨١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا زياد أبو عمر، عن الحسن

عن عمَّار بن ياسر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتي مَثَلُ المَطَرِ لا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ»[١].

=عنه بأحاديث، ولا يضره ذلك، فقد قال ابن عدي: وقد تبحرت حديث حرملة وفتشته الكثير، فلم أجد فيه ما يجب أن يضعف من أجله، ورجل يكون حديث ابن وهب كله عنده، فليس ببعيد أن يغرب على غيره كتباً ونسخاً.

قلنا: وبهذا الإسناد يصح الحديث، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي إلا أنهما قالا: على شرط الشيخين! وفاتهما أن حرملة لم يرو له سوى مسلم.

(١) حديث قوي بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمار بن ياسر. وقد رُوي عن الحسن مرسلاً، وهو الصحيح عنه كما سلف بيان ذلك في الرواية السالفة برقم (١٢٤٦٢). وزياد أبو عمر -وهو ابن أبي مسلم، ويقال ابن مسلم، الفَرَّاء -مختلف فيه، حسن الحديث، وثقه أحمد وأبو داود وأبو زرعة، واختلف قول ابن معين فيه فضعفه في موضع، ووثقه في موضع آخر، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وليس بقوي في الحديث، وضعفه يحيى بن سعيد القطان، وقال ابن عدي: إنما أشار يحيى إلى أنه كان يروي حديثين أو ثلاثة، ثم جاء بَعْدُ بأشياء، فإنما يعني -والله أعلم- بأحاديث مقاطيع، فأما المسند، فإني لم أر عنه شيئاً. عبد الرحمٰن هو ابن مهدي.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤١٢) -وهو في «كشف الأستار» (٢٨٤٣) (زوائد)، وابن حبان (٧٢٢٦)، والرامهرمزي في «الأمثال» ص ١٦٤ من طريق فضيل بن سليمان -وهو النميري- عن موسى بن عقبة، عن عبيد بن سَلْمان بن الأغر، عن أبيه، عن عمار بن ياسر. قال البزار: وهذا الإسناد أحسن من الأسانيد الأخر التي تروى عن غيره. قلنا: يعني أن هذا الإسناد أحسن ما يروى عن عمار، وفيه فضيل بن سليمان وعبيد بن سلمان ضعيفان، وقد ذكر عبيد في رجال التهذيب. =

١٨٨٨٢- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا سُفيان، عن سَلَمَة، يعني ابنَ كهيل، عن أبي مالك[١] وعبدِ الله بنِ عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن عبد الرحمٰن بن أبزى، قال: كنَّا عند عمر، فأتاه رجل، فقال: يا أميرَ المؤمنين، إنّا نمكُثُ الشهر والشهرين، لا نجد الماء، فقال عمر: أما أنا، فلم أكن لأصليَ حتى أجدَ الماءَ، فقال عمَّار: يا أمير المؤمنين. تذكر حيث كنَّا بمكان كذا[٢]، ونحن نَرعى الإبل، فتعْلَمُ أنّا أجْنَبْنا؟ قال: نعم. قال: فإني تَمرَّغْتُ في التراب، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فحدَّثته، فضحك وقال:

= وأخرجه الطيالسي (٦٤٧) عن عمران وهو القطان، عن قتادة، حدثنا صاحبٌ لنا، عن عمار، فذكره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٦٨، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني. ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة وعبيد بن سَلْمان الأغر، وهما ثقتان، وفي عبيد خلاف لا يضر.

وقد سلف من حديث أنس برقم (١٢٣٢٧)، وسردنا ثمت طرقه وشواهده، فأغنى عن الإعادة هنا.

قال السندي: قوله: «مثل المطر»، أي: المطر كله خير، أوله ينبت وآخره يربي، كذلك هذه الأمة المرحومة المباركة كلها خير، ولم يرد الشك، وإنما أراد أنهم في كثرة الخير تشابه أمرهم وكاد لا يتميز أولهم من آخرهم، وهذا لا ينافي أن أولهم خير في الواقع كما جاء: «خير القرون قرني» الحديث. قيل: الأولون أقاموا الدين والآخرون مهدوا قواعده. وقيل: بل الآخرون أهل زمان عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، فإنهم يعودون في الصلاح والخير إلى حال الأولين، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): أبي ثابت، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): كذا وكذا.

«كانَ الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ[1] كافِيَكَ». وضرب بكفَّيه الأرضَ، ثم نَفَخَ فيهما، ثم مسح[2] وجهه وبعضَ ذراعيه. قال: اتق الله يا عمارُ! قال: يا أميرَ المؤمنين، إن شئتَ لم أذكُرْه ما عشتُ - أوما حييتُ - قال: كلا والله، ولكن نولِّيكَ من ذلك ما تولَّيْتَ[3].

---

(١) كلمة «الطيب» لم ترد في (ظ١٣) ولا (ص)، وقد وردت في هامش (س)، نسخة.

(٢) في (م): ثم مسح بهما.

(٣) حديث صحيح دون قوله: وبعض ذراعيه، فقد شك فيها سلمة بن كهيل، كما سلف برقم (١٨٣٣٩)، وأشار إلى ضعفها الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٤٥، وقد جاء في الرواية الصحيحة (١٨٣٣٨): ومَسَحَ بها وجهه وكفيه، ورجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي مالك -وهو غزوان الغفاري الكوفي- فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وغير عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبزى، فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والنسائي وهو صدوق. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (٣٠٢)، وأبو يعلى (١٦٠٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩١٥) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٥١٤)-، وأبو داود (٣٢٢) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٧٣- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١٠من طريق محمد بن كثير، والطحاوي أيضاً ١/ ١١٣ من طريق مؤمل، كلاهما عن سفيان، عن سلمة، عن أبي مالك، عن عبد الرحمٰن بن أبزى، به. ولفظ=

. . . .

= أبي داود: ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع، ونحوه عند الطحاوي.

وأخرجه أبو داود (٣٢٣) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أبزى، عن عمار. ولم يذكر أبا مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥٩، عن ابن إدريس، وابن المُنذر في «الأوسط »(٥٤٦) من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢، والدارقطني في «السنن» ١/١٨٤ من طريق شعبة وزائدة، ثلاثتهم عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار موقوفاً. ولفظ ابن أبي شيبة: أن عماراً تيمم، فمسح بيديه، ثم مسح بهما وجهه ويديه، ولم يمسح ذراعيه.

وأخرجه الدارقطني ١/١٨٣ أيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان، عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار، مرفوعاً.

قال الدارقطني: لم يروه عن حصين مرفوعاً غير إبراهيم بن طهمان، ووقفه شعبة وزائدة، وغيرهما، وأبو مالك في سماعه من عمار نظر، فإن سلمة ابن كهيل قال فيه: عن أبي مالك، عن ابن أبزى، عن عمار، قاله الثوري عنه.

وانظر «علل الرازي» ١/١١ و٢٣، و«سنن البيهقي» ١/٢١٠.

وقد سلف بالرقمين: (١٨٣٣٨) و(١٨٣٣٩)، وانظر (١٨٣١٩)، وسيرد بالرقم (١٨٨٨٧).

قال السندي: قوله: نمكثُ الشهرَ والشهرين، أي: في مكان، فتصيبُنا الجنابة لطول المكث، ولا ماء ثمت، أفنتيمَّم؟

فلم أكن لأصلي، أي: إذا كنتُ جُنُباً. فبيَّن أن اجتهاده يقتضي تأخير الصلاة، لا جواز التيمم للجنابة.

تمرغت: تقلبت في التراب، بظن أن إيصال التراب إلى جميع =

١٨٨٨٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن حبيب، عن أبي البَخْتَري

أنَّ عمارَ بنَ ياسر أُتي بشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَضَحِكَ، قال: فقال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ آخِرَ شرابٍ أشْرَبُهُ لَبَنٌ حَتَّى أمُوتَ»(١).

١٨٨٨٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سمعت عبد الله بن سَلِمَة

=الأعضاء واجبٌ في الجنابة، كإيصال الماء، وبه يظهر أن المجتهد يخطىء ويصيب.

«كان الصعيد»، أي: استعماله على الوجه المعروف.

ثم نفخ فيهما، تقليلاً للتراب، ودفعاً لما ظن أنه لا بد من الإكثار في استعمال التراب.

ثم مسح... إلخ، ظاهره الاكتفاء بضربة واحدة، وعدم وجوب التيمم إلى المرافق.

اتق الله، أي: في أحكامه، فلا تذكر إلا عن تحفظ.

إن شئتَ؛ كأنّه رأى أن أصلَ التبليغ قد حصلَ منه، وزيادةُ التبليغ غيرُ واجبة عليه، فيجوزُ له تركُه إن رأى عُمرُ فيه مصلحة.

ولكن نُولِّيك، من التَّوْلية، أي: جعلناك والياً على ما تَصدَّيتَ عليه من التبليغ والفتوى بما تعلم، كأنه أراد أنه ما تذكَّر، فليس له أن يُفتي به، لكن لعمارٍ ذٰلك، فإنه تذكَّر، وكأنه ما قطع بخطئه، وإنما لم يذكره، فجوَّز عليه الوَهَم، وعلى نفسه النسيان، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (١٨٨٨٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

يقول: رأيت عَمّاراً يوم صِفِّين شيخاً كبيراً، آدمَ طُوالاً، آخذ الحَرْبة بيده، ويَدُه تُرْعَدُ، فقال: والذي نَفْسي بيده، لقد قاتلتُ بهٰذه الرَّايةِ مع رسولِ الله ﷺ ثلاثَ مَرَّاتٍ وهٰذه الرَّابعة، والذي نفسي بيده، لو ضربونا حتى يَبْلُغوا بنا سَعَفَاتِ هَجَر، لعرفتُ أنَّ مُصْلِحينا على الحَقِّ، وأنَّهم على الضَّلالة[1].

---

(١) هذا الأثر إسناده ضعيف، عبد الله بن سلمة: هو المرادي الكوفي، قد اختلط، وسماع عمرو بن مرة منه بعد اختلاطه، فقد روى شعبة عن عمرو أنه قال: كان عبد الله بن سلمة يحدثنا فنعرف وننكر، كان قد كَبِرَ، ومن ثَمَّ قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٩، ٢٩٩، وأبو يعلى (١٦١٠)، وابن حبان (٧٠٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٩ سقطٌ وتحريف.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٦٤٣)، وابن سعد ٣/٢٥٦ -٢٥٧، وابن أبي شيبة ١٥/٢٩٧، والحاكم ٣/٣٨٤، ٣٩٢ من طرق عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٩ من طريق الأعمش، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن سلمة أو عن أبي البختري، عن عمار، به. قلنا: وأبو البختري لم يسمع من عمار، وله طرق أخرى لا يفرح بها.

فقد أخرج ابنُ سعد ٣/٢٥٨ عن الواقدي، عمن سمع من سلمة بن كهيل، وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤١٠) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل كلاهما عن سلمة بن كهيل، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجذ، عن عمار، به. وقال البزار: ولا نعلم رُوي عن ربيعة بن ناجذ، عن عمار إلا هذا الحديث.

قلنا: في إسناد ابنِ سعدِ الواقديُّ، وهو متروك، ورجل مبهم. وفي إسناد =

٤/ ٣٢٠ ١٨٨٨٥- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة. وحجَّاج قال: حدثني شعبة قال: سمعتُ قَتادةَ يُحدِّثُ عن أبي نَضْرَةَ. قال حجاج: سمعتُ أبا نَضْرَة، عن قَيْس بن عُبَاد قال:

قلتُ لعمّار: أرأيتَ قتالكم رأياً رأيتموه. قال حجاج: أرأيتَ هٰذا الأمرَ - يعني قتالَهم - رأياً رأيتُموه؟ فإنَّ الرأيَ يُخْطِىءُ ويُصِيبُ، أو عهداً عَهِدَهُ إليكم رسولُ الله ﷺ؟ فقال: ما عَهِدَ

= البزار يحيى بن سلمة بن كهيل، وهو متروك كذلك.

وأخرجه الحاكم ٣/٣٨٦ بنحوه من طريق الواقدي، عن عبد الله بن جعفر: وهو المخرمي، عن ابن أبي عون: وهو عبد الواحد، قال: أقبل عمار، وهذا إسناد معضل، والواقدي متروك.

وأورده الطبري في «تاريخه» ٥/٣٨ قال: قال أبو مخنف: حدثني الصَّقْعب ابن زهير، قال: سمعت عماراً يقول، فذكره، وأبو مخنف: وهو لوط بن يحيى تالف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٤٢ -٢٤٣ و٩/ ٢٩٢، وقال في الموضع الأول: رواه الطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن سلمة وهو ثقة!. . .

وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني، وإسناده حسن!

قال السندي: قوله: طُوالاً، ضبط بضم الطاء.

تُرعد، ضبط على بناء المفعول.

أن مصلحينا: فيه أن المفسد ولو كان مع أهل الحق فلا يوصف بأنه على الحق.

سَعَفَاتِ هَجَرَ: وقال ابن الأثير في «النهاية»: وفي حديث عمار: «لو ضربونا حتى يبلغوا بنا السَّعَفاتِ» جمع سَعَفَة بالتحريك، وهي أغصانُ النخيل، وقيل: إذا يَبِسَتْ سُميت سَعَفَة، وإذا كانت رطبة فهي شَطْبة، وإنما خص هجر للمباعدة في المسافة، ولأنها موصوفة بكثرة النخيل.

إلينا رسولُ الله ﷺ شيئاً لم يَعْهَدْهُ إلى الناس كافَّة، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ في[1] أمَّتي» قال شعبة: وأحسبه قال: حدثني حذيفة: «إنَّ في أمَّتي اثني عَشَرَ مُنافِقاً». فقال: «لا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، ولا يَجِدُونَ رِيحَها حتى يَلِجَ الجملُ في سَمِّ الخِياطِ، ثمانيةٌ منهم تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ، سِراجٌ مِنْ نارٍ يَظْهَرُ في أكتافِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ في[2] صُدُورِهِم»[3].

١٨٨٨٦- حدَّثنا بَهْز بنُ أسد، حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عطاء الخُرَاساني، عن يحيى بن يَعْمَر

---

(١) في هامش (س): من (نسخة).

(٢) كلمة (في) لم ترد في (ظ١٣) ولا في (ص)، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصيّ، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٩) (١٠)، والبزار في مسنده (٢٧٨٨)، وأبو يعلى (١٦١٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٢٦٢، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال البزار: هٰذا الحديث لا نعلمه يُروى عن حذيفة، عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ٢/ ٤٠٩ -٤١٠: هٰذا يقوله قيس بن عباد عن حذيفة، وليس كل إنسان يقوله.

وقد سلف مختصراً برقم (١٨٣١٣) وسيرد ٥/ ٣٩٠. وانظر حديث حذيفة الآتي ٥/ ٣٩٠.

قال السندي: قوله: الدُّبَيْلة، ضبط بضم دال وفتح موحدة. وقوله: سراج، بيان لها. حتى ينجم، أي: ينفذ، ويخرج من صدورهم.

أنَّ عمَّاراً قال: قَدِمْتُ على أهْلي ليلاً وقد تَشَقَّقَتْ يداي، فَضَمَّخُوني بالزَّعْفران، فَغَدَوْتُ على رسولِ الله ﷺ، فَسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ ولم يرحِّبْ بي، فقال: «اغسِلْ هٰذا» قال: فَذَهَبْتُ، فغَسَلْتُهُ، ثم جِئْتُ وقد بقي عليَّ منه شيءٌ، فَسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ ولم يُرَحِّبْ بي، وقال: «اغْسِلْ هٰذا عَنْكَ» فذهبت فغَسَلْتُهُ، ثم جِئْتُ، فَسَلَّمْتُ عليه، فَرَدَّ عليَّ، ورحَّبَ بي، وقال: «إنَّ الملائكةَ لا تَحْضُرُ جِنَازَةَ الكافِرِ ولا المُتَضَمِّخِ بِزَعْفَرانٍ ولا الجُنُبِ». ورخَّصَ للجُنُب إذا نام أو أكل أو شَرِبَ أنْ يتوضّأ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، يحيى بن يعمر لم يلق عمار بن ياسر فيما ذكر الدارقطني، بينهما رجل كما سيرد في الرواية (١٨٨٩٠)، وقد نبه على ذلك أبو داود، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم غير بهز بن أسد العَمِّي، فقد روى له الشيخان.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٦٢ و٤/ ٤١٤، وأبو داود (٢٢٥) و(٤١٧٦) و(٤٦٠١) -ومن طريقه البيهقي ٥/ ٣٦-، والترمذي (٦١٣)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٧) -والبزار في «البحر الزخار» (١٤٠٢)، وأبو يعلى (١٦٣٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قال أبو داود: بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هٰذا الحديث رجل، ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤١٨٠)، والبيهقي ٥/ ٣٦ من طريق الحسن بن أبي الحسن -وهو البصري- عن عمار رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاث لا تقربُهم الملائكةُ بخير: جيفة الكافر، والمتضمخ بخلوق، والجنب إلا أن يتوضأ». قلنا: الحسن لم يسمع من عمار. =

١٨٨٨٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، حدثنا الحَكَمُ، عن ذرٍّ، عن ابنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبْزَى

عن أبيه: أن رجلاً سألَ عُمرَ بنَ الخطاب عن التيمُّم، فلم يَدْرِ ما يقولُ، فقال عمارُ بنُ ياسر: أما تذكُرُ حيثُ كنَّا في سَرِيَّةٍ، فأجْنَبْتُ، فتمعَّكْتُ في التراب، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «إنَّما يكفيكَ هٰكَذا». وضرب شعبةُ يديه على ركبتيه، ونفخ في يديه، ثم مسح بهما وجهه وكفيه مرةً واحدة[1].

= وقد صحَّ نهيه ﷺ أن يتزعفر الرجل من حديث أنس، وقد سلف (١١٩٧٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر حديث ابن عمر (٥٧١٧).

وفي باب إباحة النوم للجنب عن ابن عمر سلف (٤٦٦٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين وذكر هناك بقية أحاديث الباب.

وفي إباحة الأكل للجنب: عن عائشة عند ابن حبان (١٢١٨) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: «فضمخوني» بالتشديد، أي: لطخوني.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، والحكم: هو ابن عتيبة، وذر: هو ابن عبد الله المُرهبي، وابن عبد الرحمٰن بن أبزى: هو سعيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٦٩، وفي «الكبرى» (٣٠٤) من طريق بهز، بهذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٣٣٢)، وانظر الحديث رقم (١٨٣١٩).

قال السندي: قوله: على ركبتيه: موضع الضرب على الأرض لظهور الأمر.

١٨٨٨٨- حدثنا حجَّاج، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتْبة

عن عمار بن ياسر أبي اليقظان، قال: كنَّا معَ رسولِ الله ﷺ فهلك[١] عِقْدٌ لعائشة، فأقامَ رسولُ الله ﷺ حتى أضاءَ الفجرُ، فتغيَّظ أبو بكر على عائشة، فنزَلَتْ عليهم الرُّخصةُ في المسح بالصُّعُدات، فدخلَ عليها أبو بكر، فقال: إنكِ لَمباركة، لقد نزلَ علينا فيكِ رُخْصَةٌ، فضربنا بأيدينا لوجوهنا[٢] وضربنا بأيدينا ضربة إلى المناكب والآباط[٣].

١٨٨٨٩- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا العلاء بنُ صالح، عن عديِّ بنِ ثابت، حدثنا أبو راشد قال:

---

(١) في (س) و(م) و(ص): هلك.

(٢) في (م): إلى وجوهها. وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عماراً فيما ذكر المزي في «تحفة الأشراف» ٧/ ٤٨١، و«تهذيب الكمال». وقد سلف متصلاً برقم (١٨٣٢٢) بذكر ابن عباس بينهما. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٨- وأبو يعلى (١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١١، والشاشي في «مسنده» (١٠٤٠) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما (الطيالسي ويزيد) عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. ولم يذكر يزيد في روايته: ضربتين.

وأخرجه ابن ماجه (٥٦٥) من طريق ليث بن سعد، عن الزهري، به.

وسيرد بالرقمين (١٨٨٩١) و(١٨٨٩٣).

خطبنا عمارٌ، فتجوَّزَ في خُطبته، فقال له رجلٌ من قريش: لقد قلتَ قولاً شِفَاءً، فلو أنك أطَلْتَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ نهى أن نُطيلَ الخُطْبة[1].

١٨٨٩٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وروح، حدَّثنا ابن جريج، أخبرني عُمَر بن عطاء بن أبي الخُوَار أنَّه سَمِعَ يحيى بن يَعْمَر، يُخْبِرُ عن رجلٍ أخبره

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي راشد صاحب عمار، فقد تفرد بالرواية عنه عديُّ بن ثابت، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/٥٧٨، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٢٣: لا يعرف. وللاختلاف فيه على عدي بن ثابت كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير العلاء بن صالح، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١١٤، وأبو داود (١١٠٦)، وأبو يعلى (١٦٢١)، والحاكم ١/٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٨، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٠/١٩ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه أبو يعلى (١٦١٨)، والبزار (١٤٣٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن العلاء بن صالح، به. قال البزار: ولا نعلم روى أبو راشد عن عمار إلا هٰذا الحديث.

وخالف العلاء عن عدي مسعرٌ، فرواه عن عديٍّ بن ثابت، عن عمار مرسلاً، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢٢٤.

وقد سلف بإسناد صحيح من طريق واصل بن حَيَّان، عن أبي وائل، عن عمار برقم (١٨٣١٧) بلفظ: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مَئِنَّةٌ مِن فقهه، فأطيلوا الصلاة، وأقصروا الخطبة، فإن من البيان لسحراً».

عن عمار بن ياسر - زعم عُمر أنَّ يحيى قد سمَّى ذٰلك الرَّجُلَ، ونَسِيَهُ عُمَرُ: أنَّ عماراً - قال: تَخَلَّقْتُ خَلُوقاً، فَجِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فانْتَهَرَني، وقال: «اذْهَبْ يا ابنَ أمِّ عَمَّارٍ، فاغْسِلْ عنك» فرجعتُ، فَغَسَلْتُ عَنِّي، قال: ثم رَجَعْتُ إليه، فانتهرني أيضاً، قال: «ارْجِعْ فاغْسِلْ عنك» فذكر ثلاثَ مَرَّاتٍ[1].

١٨٨٩١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابنِ عبد الله بنِ عُتبة

أن عمارَ بنَ ياسر كان يُحدِّث أنه كان مع النبيِّ ﷺ في سفر معه عائشة، فهلكَ عِقْدُها، فاحتبس[2] الناسُ في ابتغائه حتى أصبحوا وليس معهم ماءٌ، فنزل التيمم. قال عمار: فقاموا فمسحوا[3]، فضربوا أيديَهم، فمسحوا بها[4] وجوهَهم، ثم عادوا

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمار، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عطاء بن أبي الخوار فمن رجال مسلم. وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وروح: هو ابن عُبادة.

وهو عند عبد الرزاق (٦١٤٥).

وأخرجه أبو داود (٤١٧٧) -ومن طريقه البيهقي ٣٦/٥ -من طريق محمد ابن بكر، عن ابن جريج، به. وزاد: قال: قلت لعمر: وهم حرم؟ قال: لا، القوم مقيمون.

وقد سلف برقم (١٨٨٨٦).

(٢) في (م): فحبس.

(٣) في (م): فمسحوا بها.

(٤) سقطت لفظة «بها» من (م).

فضربوا بأيديهم ثانيةً، ثم مسحوا أيديَهم إلى الإبطَيْن. أو قال: إلى المناكب[1].

١٨٨٩٢- حدثنا سُفْيان، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش بنِ أنس

سمعه عن عليٍّ- يعني على مِنْبر الكُوفة-: كنتُ أجِدُ المَذْي، فاستَحيَيْتُ أن أسأله أن[2] ابنتَه عندي، فقلتُ لعمار: سَلْه، فسأله، ٤/ ٣٢١

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عماراً، وقد سلف الكلام عليه في الحديث (١٨٨٨٨). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٢٧)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (١٦٣٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٥).

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (بترتيب السندي) (١٢٨) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٦٦)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٥٨ -عن الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار. قال الحازمي: هكذا رواه الشافعي، عن الثقة، عن معمر. قال ابن عبدالبر: ثم قد رُوي عن عمار خلافُ ذلك في التيمم، رواه عنه عبد الرحمٰن ابن أبزى، فاختلف عليه فيه، فقال عنه قوم: ومسح ذراعيه إلى نصف الساعد، وقال آخرون: إلى المرفقين، وقال أكثرهم عنه فيه: وجهه وكفيه.

قلنا: رواية عبد الرحمٰن بن أبزى سلفت برقم (١٨٣١٩)، ورواية المرفقين سلفت برقم (١٨٣٣٣)، ورواية الساعد سلفت برقم (١٨٨٨٢).

وقد سلف برقم (١٨٨٨٨).

(٢) في هامش (س) إذ، نسخة، وفي (ق): لكون أن.

فقال: «يَكْفِي مِنْهُ الوُضُوءُ»[1].

١٨٨٩٣- حدثنا عثمانُ بنُ عمر قال: حدثنا يونس، عن الزُّهري، عن عُبيدِ الله بن عبد الله بنِ عُتبة،

أن عمار بن ياسر كان يُحدِّثُ أن الرخصةَ التي أنزل الله عزَّ وجلَّ في الصعيد. فذكر الحديثَ إلا أنه قال: إنهم ضربوا أكفَّهم في الصعيد، فمسحوا به وجوهَهم مسحةً واحدةً، ثم

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عائش بن أنس وهو البكري، فلم يرو عنه غير عطاء -وهو ابن أبي رباح- وجهله الذهبي في «الميزان»، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٩) والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩٧، وفي «الكبرى» (١٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٠٣، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء» ٢/ ٥١٤ -٥١٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وخالف سعيد بن منصور الرواة عن سفيان، فرواه -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٠٣ من طريقه- عنه، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، عن علي، به.

وقال ابن عبد البر: هكذا قال عطاء، عن ابن عباس، عن علي.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٦٢) - عن معمر، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش، قال: قال علي للمقداد... فجعله من مسند المقداد، وقد سلف من حديث المقداد برقم (١٦٧٢٥).

وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٦٠٦).

قال السندي: قوله: «فقلت لعمار» ولا ينافيه ما جاء أنه قال لمقداد لجواز أنه قال لهما جميعاً.

عادوا فضربُوا، فمسحوا بأيديهم[1] إلى المناكب والآباطِ[2].

١٨٨٩٤- حدثنا صفوان بنُ عيسى، أخبرنا ابنُ عجلان، عن سعيد المَقْبُري، عن عُمر بنِ الحكم، عن عبد الله بن عَنَمَة، قال:

رأيتُ عمارَ بنَ ياسر دخل المسجد فصلَّى، فأخفَّ الصلاةَ، قال: فلما خرجَ، قمتُ إليه، فقلتُ: يا أبا اليقظان، لقد خفَّفْتَ. قال: فهل رأيتَني انتَقَصْتُ من حدودها شيئاً؟! قلت: لا. قال: فإني بادرتُ بها سَهْوَةَ الشيطان، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ العَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلاةَ، ما يُكْتَبُ لَهُ منها إلاّ عُشْرُها، تُسْعُها، ثمْنُها، سبْعُها، سدْسُها، خمْسُها، ربْعُها، ثُلُثُها، نِصْفُها»[3].

---

(١) في (م): أيديهم.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عماراً، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٨٨٨).

ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو داود (٣١٨) (٣١٩)، وابن ماجه (٥٧١) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، بهذا الإسناد.

ووقع في رواية ابن ماجه: «فأمر المسلمين فضربوا بأكفهم التراب، ولم يقبضوا من التراب شيئاً، فمسحوا بوجوههم مسحة واحدة، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى، فمسحوا بأيديهم». وليس فيها ذكر المناكب والآباط.

(٣) حديث صحيح، عبد الله بن عَنَمة -وقيل: عبد الرحمٰن- نسبه ابن يونس مزنياً، وذكر أنه شهد فتح الإسكندرية، وذكر ابنُ منده أن الذي له صحبة لا تعرف له رواية، وذكر ابن المديني أنه لعله أبو لاس الوارد ذكره في الرواية (١٨٣٢٣)، فذكر الحافظ أن الصواب أنه غيره، وأن أبا لاس لا يُعرف اسمه، =

حديث أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٨٩٥- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا، قال: أخبرنا حَجَّاج، عن حسين بن الحارث الجَدَلي

قال: خَطَبَ عبدُ الرحمٰن بنُ زيد بن الخَطَّاب في اليوم الذي يُشَكُّ فيه، فقال: ألا إني قد جالستُ أصحابَ رسولِ الله ﷺ وساءلتهم، ألا وإنَّهم حدَّثوني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، وانْسُكُوا[1] لها، فإنْ غُمَّ عليكم

= قلنا: فإن لم يكن عبد الله بن عنمة صحابياً، فهو مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٢) من طريق بكر ابن مضر مختصراً، وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عَنَمة) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد، وقد اختُلف على ابن عجلان فيه:

فأخرجه الحميدي (١٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن رجل من بني سليم، عن عبد الله بن عنمة الجهني (كذا) أن رجلاً رأى عمار بن ياسر يصلي صلاةً أخفَّها...

وأخرجه أبو يعلى (١٦٢٨) من طريق سفيان الثوري، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، أن عماراً صلى، فقال له رجل: لقد خففت الصلاة.... وهٰذا إسناد منقطع، فإن سعيداً المقبري لا يروي عن عمار.

وقد سلف بإسناد حسن برقمي (١٨٣٢٣) و(١٨٨٧٩).

(١) في (م): وأن تشكوا، وهو تحريف. قال السندي: وانسكوا من النسك، والمراد به الحج، أي: حجوا للرؤية أيضاً.

فأتِمُّـوا ثلاثيـنَ، وإن شَـهِـدَ شـاهِـدانِ مُسْلِمـانِ، فَصُومُوا وأفْطِرُوا»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٦٧/٢ -١٦٨ من طريق يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣٢/٤ -١٣٣، وفي «الكبرى» (٢٤٢٦)، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حسين بن الحارث الجدلي، به، لم يذكر الحجاج في إسناده. قال المزي: والصواب ذكره.

وقوله: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأتموا ثلاثين» له شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف (٧٥١٦)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وقوله: «وإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا».

له شاهد من حديث بعض أصحاب النبي ﷺ، وقد سلف برقم (١٨٨٢٤) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظرحديث أنس بن مالك السالف برقم (١٣٩٧٤).

وقوله: «وانسكوا لها» له شاهد من حديث الحارث بن حاطب عند أبي داود (٢٣٣٨) والدارقطني ١٦٧/٢، والبيهقي ٢٧٤/٤ولفظه: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك، فإن لم نره وشهد شاهدا عدل، نسكنا بشهادتهما. قال الدارقطني: إسناده متصل صحيح.

قال السندي: «وإن شهد شاهدان مسلمان» بإطلاقه، يشمل الغيم وعدمه فهو حجة على من لا يقبل بلا غيم إلا شهادة جم غفير.

حديث كعب بن مُرَّة البَهْزيّ

١٨٨٩٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل

عن كعب بنِ مُرة البهزي، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ أي الليل أجوبُ؟ وقال سفيانُ مرة: أسمعُ، قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ وَمَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً أعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النّارِ»[1].

١٨٨٩٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل

عن كعب بن مُرة البهزي قال: قلتُ: يا رسول الله، أي الليل أسمعُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ» قال: ثم قال: «ثم الصَّلاةُ مَقْبُولَةٌ حَتّى يُصَلَّى الفَجْرُ، ثم لا صَلاةَ حَتَّى تكونَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ أوْ رُمْحَيْنِ، ثم الصَّلاةُ مَقْبُولَةٌ حَتّى يَقُومَ الظِّلُّ قيامَ الرُّمْحِ، ثم لا صَلاةَ حَتّى تَزولَ الشَّمْسُ، ثم الصَّلاةُ مقبولةٌ حَتّى تكونَ الشَّمْسُ قِيْدَ رُمْحٍ أوْ رُمْحَيْنِ، ثم لا صَلاةَ حَتّى تَغْرُبَ الشمسُ» قال: «وإذا غَسَلْتَ وَجْهَكَ، خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ وَجْهِكَ، وَإذا

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن كعب بن مرة البهزي. سفيان: هو الثوري: ومنصور: هو ابن المعتمر.

وقد سلف الحديث بأطول مما هنا برقم (١٨٠٥٩) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور، عن سالم عن كعب بن مرة. دون ذكر الرجل المبهم بين سالم وكعب. وانظر ما بعده.

غَسَلْتَ يَدَيْكَ خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ يَدَيْك، وإذا غَسَلْتَ رِجْلَيْكَ خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ رِجْلَيْكَ»[1].

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٩٤٩) مختصراً.
وانظر ما قبله.

حديث خُريم بن فاتك [1]

١٨٨٩٨- حدثنا محمد بن عُبيد، حدثني سفيان العصفري، عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، ثم أحد بني عمرو بن أسد

عن خُريم بن فاتك الأسدي قال: صلَّى رسول الله ﷺ صلاةَ الصبح، فلما انصرف قامَ قائماً فقال: «عَدَلَتْ شَهادَةُ الزُّورِ الإِشْرَاكَ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ» ثم تلا هٰذه الآية ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُنَفَاءَ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾ [الحج: ٣٠][2].

---

(١) هو أزديٌّ، كنيته أبو أيمن، ويقال: أبو يحيى. اختلف في وقت إسلامه، فقيل: شهد بدراً، وقيل: أسلم أيام الفتح، وهو قول الواقدي وبه جزم ابن سعد. مات في عهد معاوية بن أبي سفيان. انظر «الإصابة» ٢/ ٢٧٥.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة والد سفيان العصفري -واسمه زياد- وحبيب بن النعمان الأسدي. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه المزي في ترجمة أيمن بن خريم من «تهذيب الكمال» ٣/ ٤٤٦-٤٤٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٧-٢٥٨، وأبو داود (٣٥٩٩)، وابن ماجه (٢٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤١٦٢) من طريق محمد بن عبيد، به.

وورد في المطبوع من «سنن» الترمذي (٢٣٠٠) من طريق محمد بن عبيد، به.

وقال: وهٰذا عندي أصح، وخريمُ بن فاتك له صحبة. أي: من حديث مروان بن معاوية، عن سفيان العصفري، عن فاتك بن فضالة، عن أيمن بن خريم، السالف برقم (١٧٦٠٣). قلنا: وهٰذا الحديث غير موجود في الأصول الخطية من «سنن الترمذي» ولم يعزه المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٢٢ =

١٨٨٩٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن شِمْر عن خُرَيْم رجلٍ من بني أسد قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أنَّ فِيكَ اثْنَتَيْنِ كُنْتَ أَنْتَ» قال: إن واحدة تكفيني[1] قال: «تُسْبِلُ إزارَكَ، وَتُوَفِّرُ شَعْرَكَ» قال: لا جَرَمَ واللهِ لا أفعل[2].

= للترمذي. وزاده فيه المحقق معتمداً على المطبوع!

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٧/ ١٥٤ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن سفيان العصفري، به. وسقط من مطبوعه «حبيبُ بن النعمان».

وأخرجه العقيلي ٣/ ٤٣٣ -٤٣٤ من طريق غالب بن غالب، عن أبيه، عن جده، عن جندب، عن خريم بن فاتك. وهٰذا إسناد ضعيف.

وانظر أحاديث الباب في تحريم شهادة الزور عند حديث أيمن بن خريم السالف برقم (١٧٦٠٣).

(١) في هامش (س): لتكفيني.

(٢) حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف، شمر: وهو ابن عطية الأسدي لم يدرك خريم بن فاتك. ومعمر -وهو ابن راشد الأزدي- وإن لم يتحرر لنا أمره، أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده؟ متابع.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (١٩٩٨٦) لكن تحرف في مطبوعه قوله: عن خريم رجل من بني أسد إلى: عن جرير عن رجل من بني أسد.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥٦) من طريق إسرائيل -وهو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي- والطبراني أيضاً (٤١٥٨) من طريق قيس بن الربيع، والحاكم ٤/ ١٩٥، والبيهقي في «الآداب» (٧٠١) من طريق عمار بن رُزَيق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. ورواه قيس بن الربيع عن أبي إسحاق مقروناً بأبي حَصين، واسمه عثمان بن عاصم الأسدي.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وتحرف في مطبوعه=

١٨٩٠٠- حدَّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُودي، عن الرُّكَيْن بن الرَّبيع، عن رجل

٣٢٢/٤ عن خُرَيْم بنِ فاتك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأعمالُ

= -أي الحاكم- اسم شِمْر إلى سمرة.

وأخرجه ابنُ سعد ٣٨/٦ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن شِمْر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦٠) من طريق الحسين بن منصور الرقي، عن أبي الجواب، عن عمار بن رُزيق، وأخرجه أيضاً (٤١٥٩)، والحاكم ٦٢٢/٣ من طريق يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة بن معن المسعودي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جدِّه، كلاهما عن الأعمش، عن شِمْر بن عطية، به. والحسين بن منصور الرقي لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وإبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة المسعودي لم نقف له على ترجمة، والأعمش لم يسمع من شمر بن عطية، وشمر لم يدرك خريم بن فاتك، وقد سكت عنه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: إسناده مظلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦١)، وفي «الأوسط» (٣٥٣٠)، وفي «الصغير» (٤١٥) من طريق يونس بن بكير، عن المسعودي، عن عبد الملك ابن عمير، عن أيمن بن خُريم، عن أبيه، به.

وقال: تفرد به يونس بن بكير.

قلنا: لم يتحرر لنا سماع يونس بن بكير من المسعودي أقبل الاختلاط أم بعده؟.

وسيأتي برقم (١٨٩٠١) و(١٩٠٣٧).

قال السندي: قوله: «كنت أنت»، أي: كنت من الخير بحيث يقال لك: أنت الرجل.

«تكفيني»، أي: في الحط عن الكمال.

«تسبل» من الإسبال.

«توفر» من التوفير، والمراد التطويل.

سِتَّةٌ، وَالنَّاسُ أَرْبَعَة، فموجِبتانِ، ومِثْلٌ بِمِثْلٍ، وحَسَنَةٌ بعَشْرِ أَمْثالِها، وحَسَنَةٌ بسبع مئة، فأما المُوجبتانِ، فمن ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دخَلَ الجنةَ، ومَنْ ماتَ يُشْرِكُ بالله شيئاً، دخلَ النارَ، وَأَمَّا مِثْلٌ بمثْلٍ، فَمَنْ هَمَّ بحسنةٍ حَتّى يُشْعِرَها قَلْبَه، ويَعْلَمَها الله مِنْهُ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سيئةً، كُتِبَتْ عليه سيئةً، ومَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَبِعَشرِ أمثالِها، ومَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً في سَبِيلِ الله فَحَسَنَةٌ بسبع مئة، وأما النَّاسُ، فَمُوَسَّعٌ عليه في الدُّنْيا مَقْتُورٌ عليه في الآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عليه في الدُّنيا مُوَسَّعٌ عليه في الآخِرَةِ، ومَقْتُورٌ عليه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومُوَسَّعٌ عليه في الدُّنيا وَالآخِرَةِ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على الركين بن الربيع: وهو ابن عُميلة الفزاري، فرواه عنه المسعودي -كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٩٠٣٩) -عنه، عن أبيه، عن خريم بن فاتك، ولكن في طريقه يزيد بن هارون، وأبو النضر هاشم بن القاسم، وهما ممن سمع منه بعد الاختلاط، وتابع المسعوديَّ عمرو بن قيس الملائي -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٥٢)، وفي «الأوسط» (٤٠٧١) -ولكن في طريقه شيخ الطبراني وهو علي ابن سعيد الرازي، قال الدارقطني: ليس بذاك.

ورواه مسلمة بن جعفر كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٢٣، والطبراني في «الكبير» (٤١٥١)، والحاكم ٢/٨٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٦٩) و(٤٢٧٠) عن الركين، عن عمه، عن أبيه، عن خريم، به. ومسلمة ابن جعفر مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهله الذهبي في «الميزان».

ورواه عبيدة بن عبد الرحمٰن -كما عند البيهقي في «الشعب» (٤٢٦٩) -عن الركين، عن عمه، به. ولم يذكر أباه في الإسناد، وعبيدة، قال ابن حبان في=

. . . .

= «المجروحين» ٢/ ١٩٩: يروي الموضوعات عن الثقات، لا يحل الاحتجاج به بحال.

ورواه شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي -كما في الرواية (١٩٠٣٥) - وزائدة ابن قدامة -كما في الروايتين (١٩٠٣٦) (١٩٠٣٨) -كلاهما عن الركين، عن أبيه، عن عمه يُسير بن عُميلة، عن خريم بن فاتك، به. وهو الصحيح فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٣.

ويُسيَر بن عميلة -ويقال أيضاً أُسير- وإن كانوا لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، فإنما هما أخوه وابن أخيه، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فمثله ترتفع جهالة الحال عنه، ويحسّن حديثه، وقد حسنه الترمذي عقب الرواية (١٦٢٥) فقال: وهٰذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث الركين ابن الربيع.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٩٠٣٥) و(١٩٠٣٦) و(١٩٠٣٨) و(١٩٠٣٩).

وقوله: «الموجبتان، فمن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار».

له شاهد من حديث جابر عند مسلم (٩٣) (١٥١)، وقد سلف برقم (١٤٤٨٨).

وذكرنا أحاديث الباب في تخريج رواية عبد الله بن عمرو بن العاص السالفة برقم (٦٥٨٦).

وفي الباب في قوله: «فمن هَمَّ بحسنة حتى يشعرها قلبه ويعلمها الله منه كتبت له حسنة، ومن عمل سيئة كتبت عليه سيئة، ومن عمل حسنة فبعشر أمثالها».

من حديث أبي هريرة، سلف (٧١٩٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فموجبتان»، أي: فخصلتان من الستة موجبتان، وعملان من الستة كل منهما مثل في مقابلة مثل، وحسنتان من الستة حسنة بعشرة، وحسنة بسبع مئة. =

١٨٩٠١- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن شِمْر بن عَطِيَّة

عن خُرَيْم بن فاتك الأسَدي قال: قال لي رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أنْتَ يا خُرَيْمُ لولا خَلَّتانِ[1] فيكَ» قلت: وما هما يا رسولَ الله؟ قال: «إسْبالُكَ إزارَكَ، وإرخاؤكَ شَعَرَكَ»[2].

١٨٩٠٢- حدثنا مروانُ بنُ معاوية، أخبرنا سفيانُ بنُ زياد، عن فاتك ابنِ فضالة

عن أيمن بن خُريم قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال: «يا أيُّها النَّاسُ عَدَلَتْ شَهادَةُ الزُّور إشْراكاً بالله عَزَّ وَجَلَّ» ثلاثاً، ثم قال: ﴿فاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠][3].

= «حتى يشعرها قلبه» من الإشعار، و«قلبه» بالنصب على أنه مفعول ثانٍ.

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص): لولا خلتين، وضبب فوقها في (س) وعند السندي: لولا خصلتين، قال: أي: وجود خلتين، فحذف المضاف وترك المضاف إليه على الجر على لغة قليلة، وفي بعض النسخ: خصلتان، وهو الأظهر.

(٢) حديث حسن بطرقه، شمر بن عطية لم يدرك خريم بن فاتك، وأبو بكر: وهو ابن عياش -وإن كان سماعه من أبي إسحاق ليس بذاك القوي- توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٥٧) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٩٩)، وسيكرر برقم (١٩٠٣٧) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، فاتك بن فضالة -وهو ابن شريك- مجهول، وأيمن ابن خريم -وهو ابن فاتك الأسدي- مختلف في صحبته. سفيان بن زياد: هو أبو الورقاء العصفري. =

حديث قُطْبة بن مالك [1]

١٨٩٠٣- حدثنا يعلى، حدثنا مِسْعَر، عن زياد بن عِلاقة

عن عَمِّه[2] قُطْبة بنِ مالك قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في الفَجْر ﴿والنَّخْلَ باسِقَاتٍ﴾[3] [ق: ١٠].

= وهو مكرر (١٧٦٠٣) سنداً ومتناً.

(١) قال السندي: قطبة بن مالك الثعلبي -بمثلثة ومهملة- من بني ثعلبة، وقيل: هو ثُعَلِي -بضم مثلثة وفتح عين- نسبة إلى ثُعَل، قبيلة من طيِّء مشهورة، له صحبة، عداده في الكوفيين.

(٢) لفظ: عمه ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد». يعلى: هو ابن عُبيد الطنافسي، ومِسْعَر: هو ابن كِدام.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٦٠ من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٠، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٦٢ -٣٦٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٠٨ من طرق عن مسعر، به.

وقال الترمذي: حديث قطبة بن مالك حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٦)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٨٥ (ترتيب السندي) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧١٩)، والحميدي (٨٢٥)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٣، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٥٦، ومسلم (٤٥٧)، والترمذي (٣٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٠٢٢) و(١١٥٢١)، -وهو في «التفسير» (٥٤١) -وابن ماجه (٨١٦)، والدارمي (١٢٩٧) و(١٢٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٤١)، وابن خزيمة (٥٢٧) و(١٥٩١) =

حديث رجل من بكر بن وائل

١٨٩٠٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن عطاء- يعني ابنَ السائب-، عن رجل من بكر بنِ وائل

عن خاله قال: قلتُ: يا رسول الله، أَعْشِرُ قومي؟ فقال: «إنَّما العُشُورُ على اليَهُودِ وَالنَّصارَى، وليس على الإسلام عُشُورٌ»[1].

=وأبو عوانة ٢/١٥٩ و١٦٠، وابن قانع ٢/٣٦٣، وابن حبان (١٨١٤)، والطبراني ١٩/ (٢٦ -٣٥)، والحاكم ٢/٤٦٤ والبيهقي في «السنن» ٢/٣٨٨ و٣٨٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٨٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٢) من طرق عن زياد بن علاقة، به.

وفي الباب عن رجل من أهل المدينة، سلف برقم (١٦٣٩٦).

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (٤٥٨)، وسيرد ٥/٩٠.

وعن أم هشام بنت حارثة بن النعمان، سيرد ٦/٤٣٥ و٤٦٣.

قال السندي: قوله: «يقرأ في الفجر ﴿والنخل باسقاتٍ﴾» أي: سورة ق.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وهو مكرر (١٥٨٩٥) سنداً ومتناً.

قال السندي: «على الإسلام» أي: على أهله.

حديث ضِرار بن الأَزْوَر

١٨٩٠٥- حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا: حدَّثنا الأعمش، عن يعقوب ابن بَحِيْر

عن ضِرار بن الأزْور قال: بعثني أهلي بلَقُوح - وقال أبو معاوية بلِقْحة - إلى النَّبيِّ ﷺ، فأتَيتُهُ بها، فأمرني أنْ أحْلِبَها، ثم قال: «دَعْ داعِيَ اللَّبَنِ» قال أبو معاوية: لا تُجْهِدَنَّها[1].

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بحير، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٠٢)، ولأحمد في هذا الإسناد شيخان: وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وقد سلف من طريق وكيع برقم (١٦٧٠٤)، وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٨٩٨٠).

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٧٩٥)، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣٩/٤ عن ابن المثنى، كلاهما عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣٩/٤ عن أبي الوليد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن ابن سنان، عن يعقوب، به. زاد في الإسناد: ابن سنان بين الأعمش ويعقوب.

حديث عبد الله بن زَمْعة

١٨٩٠٦- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق قال: وقال ابنُ شهاب الزُّهْري: حدَّثني عبدُ الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

عن عبد الله بنِ زَمْعَة بن الأسود بن المطلب بن أسد قال: لما اسْتُعِزَّ برسولِ الله ﷺ وأنا عنده في نَفَرٍ من المسلمين، قال: دعا بلالٌ للصَّلاة، فقال: «مُروا من يُصَلِّي بالنَّاس»، قال: فَخَرَجْتُ، فإذا عمرُ في النَّاسِ، وكان أبو بكر غائباً، فقال: قُمْ يا عمر، فَصَلِّ بالنَّاس. قال: فقام، فلمَّا كَبَّرَ عمرُ سَمِعَ رسولُ الله ﷺ صَوْتَه، وكان عمرُ رجلاً مِجْهَراً قال: فقالَ رسول الله ﷺ: «فأينَ أبُو بَكْرٍ؟ يأبَى الله ذلكَ والمُسْلِمُونَ، يأبَى الله ذٰلكَ والمُسْلِمُونَ» قال: فَبَعَثَ إلى أبي بكر، فجاء بعد أن صَلَّى عمر تلك الصَّلاة، فَصَلَّى بالنَّاس.

قال: وقال عبدُ الله بن زمعة: قال لي عمر: وَيْحَكَ، ماذا صنعتَ بي يا ابنَ زمعة، والله ما ظننتُ حين أمرتني إلاّ أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَك بذلك، ولولا ذلك ما صَلَّيْتُ بالنَّاس. قال: قلتُ: والله ما أمرني رسولُ الله ﷺ، ولكن حين لم أر أبا بكر رأيتُكَ أحَقَّ مَنْ حَضَرَ بالصَّلاة[1].

---

(١) ابن إسحاق -وهو محمد- مدلس، ولم يصرح هنا بالتحديث، قال الإمام =

. . . .

=أحمد: كان ابن إسحاق يدلس، إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماعٌ قال: حدثني، وإذا لم يَكُنْ قال: قال.

قلنا: وابن إسحاق- وإن صرح بالتحديث في رواية أبي دواد (٤٦٦٠)- قد اختلف عليه في إسناده، ثم إن في متنه ما يمنع القول **بصحته**

وأخرجه أبو داود (٤٦٦٠) عن عبد الله بن محمد النفيلي، عن محمد ابن سلمة، عن ابن إسحاق، به. وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث!

وقد روي الحديث من طريق النفيلي شيخ أبي داود دون ذكر تصريح ابن إسحاق بسماعه من الزهري، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٣/(٤٤٦) من طريق ابن أبي شعيب الحراني، وفي «الأوسط» (١٠٦٩) من طريق أحمد بن عبد الرحمٰن بن زيد الحراني، كلاهما عن النفيلي، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، به. ولم يرد من طريقهما تصريح ابن إسحاق بالسماع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦١) عن سليمان بن عمر بن خالد الرقي، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، به. ولم يرد به تصريح ابن إسحاق بالسماع كذلك.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٤٣ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٣) من طريق زياد بن عبد الله البكائي، كلاهما عن ابن إسحاق، به. ولم يصرح ابن إسحاق عندهما بالتحديث.

نَعَمْ، قد ورد التصريح بسماعه عند الحاكم ٣/ ٦٤٠ -٦٤١ من طريق أحمد ابن عبد الجبار العطاردي، عن يونس بن بكير، عنه، ويونس بن بكير، قال أبو داود: ليس هو عندي حجة، يأخذ كلام ابن إسحاق، فيوصله بالأحاديث. ثم إنه قد اضطرب فيه، فقد رواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٤) من طريق أحمد بن عبد الجبار كذلك، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق فزاد راوياً بين ابن إسحاق والزهري هو يعقوب بن عتبة بن المغيرة، وأحمد بن=

. . . .

=عبد الجبار فيه ضعف أيضاً، وقال ابن عدي: نسبوه إلى أنه لم يسمع من كثير ممن حدَّث عنهم.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٢٠ -٢٢١ من طريق الواقدي، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٦٠٦)، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٤٤٨) من طريق عبد الله بن موسى التيمي، كلاهما عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، به. والواقدي متروك، وعبد الله بن موسى ضعيف، قال فيه ابن حبان: يرفع الموقوف، ويسند المرسل، لا يجوز الاحتجاج به.

وأخرجه ابن قانع ٢/ ١٣٤، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٤٤٧) من طريق رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، به. ورشدين ضعيف، عنده مناكير.

وأخرجه أبو داود (٤٤٦١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٥٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٠) من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق المدني، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن زمعة، به. وموسى بن يعقوب ضعيف، قال علي ابن المديني: منكر الحديث، وقال الدارقطني: لا يحتج بحديثه. وعبد الرحمٰن بن إسحاق، قال البخاري: ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٧٥٤) [٥/ ٤٣٢] عن معمر، قال الزهري: قال النبي ﷺ، وهو الصحيح، فالحديث من بلاغات الزهري، وهي واهية، وسيرد عن عبد الأعلى، عن معمر عن الزهري من بلاغاته ضمن حديث عائشة ٦/ ٣٤.

والذي في الصحيح -كما عند مسلم (٤١٨) (٩٠) -أن النبي ﷺ أرسل إلى أبي بكر أن يُصلي بالناس، فأتاه الرسول، فقال: إن رسول الله يأمرك أن تصلي بالناس، فقال أبو بكر، وكان رجلاً رقيقاً: يا عمر، صَلِّ بالناس. فقال عمر: أنت أحقُّ بذلك. فصلى بهم أبو بكر. =

حديث المِسْوَر بن مَخْرمة الزهري ومروان بن الحَكَم(١)

= وقد روى صلاة أبي بكر بالناس العباس فيما سلف (١٧٨٤)، وابن عباس فيما سلف (٢٠٥٥)، وأبو موسى الأشعري فيما سيرد (١٩٧٠٠)، وعائشة عند البخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨) (٩٠).

قال السندي: قوله: «لما استعز» على بناء المفعول، آخره زاي معجمة، يقال: استعزّ بفلان على بناء المفعول، أي غلب في كل شيء من مرض أو غيره، واستعزَّ بالعليل، أي اشتد وجعه وغلب على عقله.

فقال: قم يا عمر، أي: قال عبد الله بن زمعة.

رجلاً مجهراً: في «الصحاح»: إجهار الكلام إعلانه، ورجل مِجْهَر بكسر الميم وفتح الهاء إذا كان من عادته أن يجهر بكلامه. قلت: والوجه أن يجعل ها هنا بكسر الميم، وقد ضبطه بعضهم على اسم الفاعل من الإجهار، وهو ممكن عن بُعْد.

«يأبى الله ذلك»، أي: تقدم غير أبي بكر.

(١) قال السندي: المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، أما الأول فهو قرشي زهري يكنى أبا عبد الرحمٰن، وهو ابن أُخت عبد الرحمٰن بن عوف، وكان مولده بعد الهجرة بسنتين، وقُدم به المدينة بعد الفتح سنة ثمان وهو غلام، وكان يلزم عمر بن الخطاب، وكان من أهل الفَضْل والدين، وكان مع خاله عبد الرحمٰن بن عوف ليالي الشورى، ثم كان مع ابن الزبير، فلما كان الحصار الأول أصابه حَجَرٌ من حجارة المنجنيق، فمات، وجاء أنه أصابه الحجر وهو يصلي، فأقام خمسة أيام ومات.

وأما الثاني فهو قُرَشيٌّ أُموي، أبو عبد الملك، وهو ابن عم عثمان، وكاتبه في خلافته، يقال: ولد بعد الهجرة بسنتين، وقيل بأربع، وقد كان في الفتح مميزاً، وكذا في حجة الوداع على مقتضى ذلك، ولكن ما ثبت سماعه من النبي ﷺ، بل ولا جَزَمَ بصحبته أحد، فكأنه لم يكن حينئذٍ مميزاً، ومن بعد =

١٨٩٠٧- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حَدَّثنا عبد الله بن جَعْفر، ٤/ ٣٢٣
حدثتنا أم بَكْر بنتُ المِسْور بن مَخْرَمة، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن المِسْوَر أنَّه بَعَثَ إليه حسنُ بنُ حسن يَخْطُبُ ابْنَتَه، فقال له: قل له: فَلْيَلْقَني في العَتَمَة، قال: فَلَقِيَه، فَحَمِدَ المِسْوَرُ اللهَ، وأثنى عليه وقال: أما بَعْدُ، واللهِ[1] ما من نَسَبٍ ولا سَبَبٍ ولا صِهْرٍ أحبُّ إليَّ من سَبَبكم[2] وصِهْركم، ولكن رسولَ الله ﷺ قال: «فاطِمَةُ مُضْغَةٌ مِنّي يَقْبِضُني ما قَبَضَها[3]، وَيَبْسُطُني ما بَسَطَها[4]، وإنَّ الأنْسابَ[5] يَوْمَ القِيامةِ تَنْقَطِعُ غيرَ نَسَبي وَسَبَبي وصِهْرِي» وعندكَ ابْنَتُها ولو زوَّجتك لقَبَضَها ذلك. قال: فانطَلَقَ

=الفتح أُخرج أبوه إلى الطائف وهو معه، فلم يثبت له أزيد من الرؤية، وكان سبباً لقتل عثمان، ثم شهد الجمل مع عائشة، ثم صفِّين مع معاوية، ثم ولي إمرة المدينة لمعاوية، ولم يزل بها إلى أن أخرجهم ابنُ الزبير في أوائل إمرة يزيد، فكان ذلك من أسباب وقعة الحَرَّة، وبقي في الشام إلى أن مات معاوية ابن يزيد، فبايعه بعض أهل الشام، ثم غلب على الضَّحَّاك بن قيس وكان أميراً لابن الزبير فقلته، واستولى على ملك الشام، ثم توجه إلى مصر فاستولى عليها، ثم بَغَتَه الموت، فعهد إلى ولده عبد الملك، فكانت مدة خلافته قدر نصف سنة، ومات في شهر رمضان سنة خمس وستين، وهو أول من ضرب الدنانير الشَّامية التي يباع الدينار منها بخمسين، وكتب عليها: ﴿قل هو الله أحد﴾.

(١) في هامش (س): أما والله، نسخة.

(٢) في (ص) و(ق): نسبكم.

(٣) في (ق)، ونسخة في هامش (س): يقبضها.

(٤) في (ق) ونسخة في هامش (س): يبسطها.

(٥) في (ظ١٣) الأسباب.

عاذِراً لهُ[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري» فهو حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، أم بكر بنت المسور لم يرو عنها إلا ابن ابن أخيها عبد الله بن جعفر المخرمي، ولم يوثقها أحد، وذكرها الذهبي في المجهولات من «الميزان»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة.

ثم إنه قد اختلف فيه على عبد الله بن جعفر: وهو المَخْرَمي. فرواه أبو سعيد مولى بني هاشم -كما في هذه الرواية- عنه، عن أم بكر بنت المسور، عن عبيد الله بن أبي رافع عن المسور.

ومن طريق أحمد هٰذا أخرجه الحاكم ٣/ ٥٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٤. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

ورواه عبد الله بن أحمد -كما سيأتي في الرواية (١٨٩٣٠)- عن محمد بن عباد، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، به، إلا أنه قرن بأمِّ بكر جعفرَ بن محمد، وهو الصادق.

وقد اختلف فيه على محمد بن عباد، فرواه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٠)، عن موسى بن هارون، عن محمد بن عباد، المكي، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن عبد الله بن جعفر، عن أم بكر بنت المسور، عن جعفر ابن محمد، عن عبيد الله بن أبي رافع، به، فجعل أم بكر ترويه عن جعفر بن محمد الصادق.

ورواه مختصراً عبد العزيز بن يحيى بن عبد الله العامري كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥٦) وعبد العزيز بن عبد الله الأويسي كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠١٤)، وإسحاق بن محمد الفروي كما عند الخلال في «السنة» (٦٥٥) والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٤، ثلاثتهم عن عبد الله ابن جعفر، عن أم بكر بنت المسور عن أبيها دون ذكر عبيد الله بن أبي رافع في الإسناد، والأويسي ثقة، وأما عبد العزيز بن يحيى فلم نعرفه، وأما إسحاق ابن محمد الفروي فضعيف، وقد اختلف عليه فيه.

فأخرجه الحاكم ٣/ ١٥٤ من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، وأبو نعيم=

١٨٩٠٨- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا عبد الله بن جعفر، عن أم بكر عن المِسْور قال: مَرَّ بي يهوديٌّ وأنا قائم خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ،

=في «الحلية» ٣/ ٢٠٦ من طريق محمد بن أيوب السختياني، كلاهما عن إسحاق بن محمد الفروي، عن عبد الله بن جعفر المخرمي، عن جعفر بن محمد -وهو الصادق- عن عبيد الله بن أبي رافع عن المسور.

ورواه إبراهيم بن زكريا العبدسي فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٣)، عن عبد الله بن جعفر، عن عمته أم بكر بنت المسور مرسلاً، وفيه: أن الحسن بن علي خطب إلى المسور بن مخرمة ابنته فزوَّجه، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي». وإبراهيم بن زكريا منكر الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٠٣، وقال: رواه الطبراني، وفيه أم بكر بنت المسور، ولم يجرحها أحد، ولم يوثقها، وبقية رجاله وثقوا.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وسيرد برقم (١٨٩٣٠).

وقوله: «فاطمة مضغة مني يقبضني ما قَبَضها ويبسطني ما بسطها».

سيرد نحوه بأسانيد صحيحة برقم (١٨٩١٢) و(١٨٩١٣) و(١٨٩٢٦) وانظر حديث عبد الله بن الزبير السالف برقم (١٦١٢٣).

وقوله: «إن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري».

يشهد له حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٣٨) ولفظه: «إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة».

وإسناده ضعيف إلا أن له شواهد يتقوى بها حشدناها هناك، فلتراجع لزاماً.

قال السندي: قوله «مضغة»، أي: قطعة لحم.

«تنقطع»، أي: لا يزداد أحد رتبة بكونه ابن فلان.

«فانطلق»، أي: حسن بن حسن رضي الله تعالى عنهما.

والنَّبيُّ ﷺ[1] يتوضأ. قال: فقال: ارفعْ أو اكشِفْ ثَوْبَه عن ظَهْرِه، قال: فذهبتُ[2] أرْفَعُهُ، قال: فَنَضَحَ النَّبيُّ ﷺ في وَجْهي من[3] الماء[4].

١٨٩٠٩- حدَّثنا سُفْيان بن عيينة، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن مروان والمِسْوَر بن مَخْرَمة يزيدُ أحدُهما على صاحبه: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عام الحُدَيْبية في بضع عشرة مئة من أصحابه، فلمَّا كان بذي الحُلَيْفة، قلَّد الهَدْيَ، وأشْعَرَ، وأحْرَمَ منها، وبعث عَيْناً له بين يديه، فسار[5] رسولُ الله ﷺ حتى إذا. . .[6].

---

(١) قوله: والنبي ﷺ، ليس في (ظ١٣).

(٢) في (م): فذهبت به. بزيادة: به، وهو خطأ.

(٣) لفظ «من»: ليس في (ظ١٣).

(٤) إسناده ضعيف، لجهالة حال أم بكر، وهي ابنة المسور، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (١٨٩٠٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٦-٢٦٧ من طريق أبي عامر بهذا الإسناد. وقال: وإنما كانوا يبحثون عن ذلك لأنه كان مكتوباً عندهم بصفته ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٢) من طريقين عن عبد الله بن جعفر، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٣٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات. قال السندي: قوله: «عن ظهره»، أي: حتى يظهر خاتم النبوة.

فنضح، أي: بطريق المزاح، أو منعاً له عما قصد لعلمه بعدم انتفاع اليهود بذلك، والله تعالى أعلم.

(٥) في (ق) و(م): فسأل، وهذا خطأ.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهذه الرواية من طريق مروان =

. . . .

= مرسلة، لأنه لم يصحَّ له سماع من النبي ﷺ ولا صحبة، ومن طريق المسور ابن مخرمة، مرسل صحابي، لأنه قدم صغيراً على النبي ﷺ مع أبيه بعد الفتح، ولم يشهد القصة، وقد صرح المسور ومروان أنهما سمعاها من أصحاب النبي ﷺ، وذلك في رواية البخاري (٢٧١١) (٢٧١٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٥٥ و٤٤٠، والبخاري (٤١٥٧) و(٤١٥٨)، وأبو داود (١٧٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٢٢ -٧٢٣، وابن خزيمة (٢٩٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٩٣، وفي «الشعب» (٧٣١٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، دون قوله: وبعث عيناً له بين يديه، فسار رسول الله ﷺ حتى إذا. .

وقد اختلف قول سفيان في مقدار ما سمعه من الزهري، فقال في رواية يعقوب بن سفيان: فهذا الذي حفظت منه، وأتقنتُه، وثبتني من ها هنا معمر. قلنا: يعني إلى قوله: وأحرم منها.

وقال في رواية علي ابن المديني عنه كما جاء عند البخاري (٤١٥٧) و(٤١٥٨): لا أحفظ من الزهري الإشعار والتقليد، فلا أدري، وعقب علي ابن المديني على قوله: فلا أدري: يعني موضع الإشعار والتقليد، أو الحديث كلّه.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤٥٤: بيَّن أبو نعيم في «مستخرجه» القدر الذي حفظه سفيان عن الزهري، والقدر الذي ثبته فيه معمر، فساقه من طريق حامد ابن يحيى، عن سفيان إلى قوله: «فأحرم منها بعمرة»، ومن قوله: «وبعث عيناً له من خزاعة إلخ. . .» مما ثبته فيه معمر.

وقلنا: ورواية سفيان عن معمر أخرجها البخاري (٤١٧٨) و(٤١٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨١).

وسيرد بالأرقام (١٨٩١٠) و(١٨٩٢٠) و(١٨٩٢٨) و(١٨٩٢٩)، وسيكرر (١٨٩٢٤) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤١٨١)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

١٨٩١٠- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق بن يسار، عن الزُّهْري محمد بن مُسْلِم بن شهاب، عن عُرْوة بن الزُّبير

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان بن الحَكَم، قالا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عام الحُدَيْبية يُريد زيارةَ البيتِ، لا يريدُ قتالاً، وساق معه الهَدْيَ سبعين بَدَنةً، وكان النَّاس سبع مئة رجل، فكانت كلُّ بَدَنة عن عشرة، قال: وَخَرَج رسولُ الله ﷺ حتى إذا كان بعُسْفان لَقِيَهُ بُسْر بن سُفْيان الكَعْبي، فقال: يا رسولَ الله، هٰذه قريشٌ قد سَمِعَتْ بمسيرِك، فَخَرَجَتْ معها العُوذُ المَطَافيلُ، قد لَبِسُوا جُلُودَ النُّمور، يعاهدونَ الله أن لا تدخلها عليهم عَنْوَةً أبداً، وهذا خالدُ بنُ الوليد في خَيْلهم قد قَدَّموهَا إلى كُراع الغَميم. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا وَيْحَ قُرَيْشٍ، لقد أكَلَتْهُمُ الحَرْبُ، ماذا عليهم لو خَلَّوْا بيني وبينَ سائرِ النّاس، فإنْ أصابوني كان الذي أرَادُوا، وإنْ أظْهَرَني الله عليهم، دَخَلُوا في الإسلام وهم وافِرُونَ، وإنْ لم يَفْعَلُوا، قاتَلُوا وبهم قُوَّةٌ، فماذا تَظُنُّ قُرَيْشٌ، والله إني[1] لا أزالُ أجاهِدُهُمْ على الذي بَعَثَنِي الله له حتّى يُظْهِرَهُ الله له أوْ تَنْفَرِدَ هذه السَّالِفَةُ» ثم أمر النَّاسَ، فَسَلَكوا ذاتَ اليمين بين ظهري الحَمْض على طريقٍ تُخْرِجُه على ثَنِيَّة المُرَار والحُدَيبية من أسْفَلِ مكَّة، قال: فَسَلَك بالجيش تلك الطَّريق، فلما رأتْ خَيْلُ قريشٍ قَترةَ الجيشِ قد خالفوا عن

(١) لفظ: «إني» ليس في (ص)، وقد ضرب عليه في (س).

طريقهم، نَكَصُوا راجعين إلى قُريش، فخرجَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا سَلَكَ ثَنِيَّةَ المُرَارِ بَرَكَتْ ناقَتُهُ، فقال النَّاس: خَلأَتْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما خَلأَتْ، وما هو لها بخُلُق، ولكِنْ حَبَسَها حابسُ الفِيلِ عن مَكَّةَ، والله لا تَدْعُوني قُرَيْشٌ اليوم إلى خُطَّةٍ يَسْألُوني فيها صِلَةَ الرَّحِمِ إلاّ أعْطَيْتُهُمْ إيَّاها» ثم قال للنَّاس: «انْزِلُوا» فقالوا: يا رسولَ الله، ما بالوادي من ماءٍ يَنْزِلُ عليه النَّاس. فأخْرَج رسولُ الله ﷺ سَهْماً من كِنانَتِهِ، فأعطاه رجلاً من أصحابه، فنزل في قَلِيْبٍ من تلك القُلُب، فغرزه فيه، فجاشَ الماء[1] بالرَّواءِ حتى ضَرَبَ النَّاسُ عنه بعَطَن، فلمَّا اطمأنَّ رسولُ الله ﷺ إذا بُدَيْلُ بنُ وَرْقاء في رجالٍ من خُزَاعة، فقال لهم كقوله لبُسْر[2] بن سُفْيان، فَرَجَعوا إلى قُرَيش، فقالوا: يا معشرَ قريش، إنَّكُمْ تَعْجَلُون على محمدٍ، وإنَّ[3] محمداً لم يأتِ لقتالٍ، إنما جاء زائراً لهٰذا البيت، معظِّماً لِحَقِّه. فاتَّهموهم.

قال محمد -يعني ابن إسحاق-: قال الزُّهْري: وكانت خُزَاعةُ في عَيْبَةِ رسولِ الله ﷺ مُسْلِمها ومُشْرِكها، لا يُخْفون على رسول الله ﷺ شيئاً كان بمكَّة، فقالوا: وإنْ كان إنما جاء لذٰلك، فلا والله لا يَدْخُلها أبداً علينا عَنْوَةً، ولا تتحدَّثُ بذٰلك العَرَب. ثمَّ ٣٢٤/٤

---

(١) لفظ «الماء» ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ق) و(م): لبشير، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٣): إن، وقد ضرب على الواو في (س).

بعثوا إليه مِكْرزَ بنَ حَفْص بن الأخيف، أحدَ بني عامر بن لؤي، فلما رآه رسولُ الله ﷺ، قال: «هٰذا رَجُلٌ غادِرٌ». فلما انتهى إلى رسولِ الله ﷺ كلَّمه رسولُ الله ﷺ بنحوٍ مما كلَّم به أصحابَهُ، ثم رَجَعَ إلى قريشٍ، فأخْبَرَهُمْ بما قالَ له رسولُ الله ﷺ.

قال: فبعثوا إليه الحِلْسَ[1] بنَ عَلْقمة الكِناني، وهو يومئذٍ سَيِّدُ الأحابش[2]، فلما رآه رسولُ الله ﷺ قال: «هذا مِنْ قَوْمٍ يَتَألَّهُونَ، فابْعَثُوا الهَدْيَ في وَجْهِهِ». فَبَعَثُوا الهَدْيَ، فلمَّا رأى الهَدْيَ يسيلُ عليه من عُرْض الوادي في قلائِده، قد أُكل أوبَارُهُ من طُول الحَبْس عن مَحِلِّه، رَجَعَ، ولم يَصِلْ إلى رسولِ الله ﷺ إعظاماً لِمَا رأى، فقال: يا مَعْشَرَ قُرَيْش، قد رأيتُ ما لا يَحِلُّ صَدُّه: الهَدْيَ في قلائده قد أُكِلَ أوباره[3] من طُول الحَبْسِ عن مَحِلِّه. فقالوا: اجلس، فإنَّما أنتَ أعرابيٌّ لا عِلْمَ لك. فبعثوا إليه عُروة بن مسعود الثَّقفي، فقال: يا مَعْشَرَ[4] قريش، إني قد رأيتُ ما يَلْقَى منكم -مَنْ تبعثونَ إلى محمد إذا جاءكم- من التعنيفِ وسُوء اللَّفْظ، وقد عرفتم أنكم والدٌ وأني ولدٌ، وقد سمعتُ بالذي نابَكُمْ، فجمعت مَنْ أطاعني من قومي، ثم جئت

---

(١) هكذا جاء في النسخ، وضبطه السندي: بكسر فسكون، وجاء في هامش (س): الحليس، مصغراً. قلنا: وكذلك ضبطه الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٤٢.

(٢) في (ق): الأحابيش.

(٣) في (س) و(ص) و(م): أو ناره، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٤) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): معاشر.

حتى آسيتُكم بنفسي. قالوا: صَدَقْتَ، ما أنتَ عندنا بِمُتَّهَمٍ. فَخَرَجَ حتى أتى رسولَ الله ﷺ، فجلس بين يديه، فقال: يا محمد، جمعتَ أوباشَ النَّاس، ثم جِئْتَ بهم لِبَيْضَتِكَ لِتَفُضَّها، إنها قريشٌ قد خَرَجَتْ معها العُوذُ المَطَافيلُ، قد لَبِسُوا جُلُودَ النُّمور، يُعاهدونَ اللهَ أن لا تَدْخُلَها عليهم عَنْوَةً أبداً، وايْمُ الله، لكأنِّي بهٰؤلاء قد انكَشَفُوا عنكَ غداً. قال: وأبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه خَلْفَ رسولِ الله ﷺ قاعد، فقال: امْصَصْ بَظْرَ اللاَّت، أنحنُ نَنْكَشِفُ عنه؟ قال: مَنْ هٰذا يا محمد؟ قال: «هٰذا ابنُ أبي قُحافةَ» قال: أما واللهِ لولا يَدٌ كانتْ لك عندي، لكافَأْتُكَ بها، ولكن هٰذه بها. ثُمَّ تناول لِحْيَةَ رسولِ الله ﷺ والمغيرةُ بنُ شُعْبة واقِفٌ على رأس رسولِ الله ﷺ في الحديد، قال: فَقَرَع[1] يدَه، ثم قال: أمْسِكْ يَدَكَ عن لِحْيَةِ رسولِ الله ﷺ قَبْلُ واللهِ لا تَصِلُ إليك. قال: وَيْحَك، ما أفظَّك وأغْلَظَك. قال: فتبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ قال: مَنْ هٰذا يا محمَّد؟ قال: «هٰذا ابنُ أخيكَ المُغِيرَةُ بنُ شُعْبَةَ» قال: أغُدَرُ، هل غَسَلْتُ سوأتَك إلاّ بالأمسِ. قال: فكلَّمه رسولُ الله ﷺ بمِثْلِ ما كلَّم به أصحابَهُ، فأخبره أنه لم يأتِ يريد حَرْباً. قال: فقامَ مِنْ عندِ رسولِ الله ﷺ وقد رأى ما يَصْنَعُ به أصحابُهُ؛ لا يتوضَّأُ وضوءاً إلاّ ابتدروه، ولا يَبْسُقُ بُساقاً إلاّ ابتدروه، ولا يَسْقُطُ من شَعْرِه

(١) في (م): يقرع.

شيءٌ إلَّا أخذوه، فَرَجَعَ إلى قريش، فقال: يا معشر[1] قريش، إني جِئْتُ كسرى في مُلْكه، وجئتُ قَيْصَر والنَّجاشي في مُلْكهما، والله ما رأيتُ مَلِكاً قَطُّ مِثْلَ محمدٍ في أصحابِهِ، ولقد رأيتُ قوماً لا يُسْلِمُونَه لشيءٍ أبداً، فَرَوْا رَأْيكم.

قال: وقد كان رسولُ الله ﷺ قَبْلَ ذٰلك بَعَثَ خِرَاشَ بنَ أُمية الخُزَاعي إلى مكَّة، وحَمَله على جملٍ له يقال له: الثَّعْلب، فلمَّا دَخَلَ مكَّةَ عَقَرَتْ به قريشٌ، وأرادوا قَتْلَ خِراش، فمنعهم الأحابِشُ[2] حتى أتى رسولَ الله ﷺ، فدعا عمر ليبعثَه إلى مكَّة، فقال: يا رسولَ الله، إني أخافُ قريشاً على نفسي، وليس بها من بني عَدِيٍّ أحدٌ يمنعني، وقد عَرَفَتْ قريشٌ عَدَاوتي إيَّاها، وغِلْظَتي عليها، ولكن أدُلُّك على رجلٍ هو أعزُّ مني عثمان بن عفان. قال: فدعاه رسولُ الله ﷺ، فبعثَهُ إلى قريش يُخْبِرُهُمْ أنَّه لم يأتِ لحربٍ، وأنه جاء زائراً لهٰذا البيت، مُعَظِّماً لحُرْمته. فَخَرَجَ عثمانُ حتى أتى مكَّة، ولَقِيَه أبانُ بنُ سعيد بن العاص، فنزلَ عن دابَّته، وحَمَلَه بين يديه، وَرَدِفَ خَلْفه، وأجاره حتى بلَّغَ رسالةَ رسولِ الله ﷺ، فانطلقَ عثمان حتى أتى أبا سُفْيان وعُظَماءَ قريش، فبلَّغهم عن رسولِ الله ﷺ ما أرْسَلَه به، فقالوا لعثمان: إن شِئْتَ أنْ تَطُوفَ بالبيتِ، فَطُفْ به. فقال: ما كنتُ

---

(١) في (ظ١٣): معاشر.

(٢) في (ق) وهامش (س): الأحابيش.

لأفعلَ حتى يَطُوفَ به رسولُ الله ﷺ. قال: واحْتبَسَتْه قريشٌ عندها، فَبَلَغَ رسولَ الله ﷺ والمسلمين أنَّ عثمانَ قد قُتِلَ. ٤/٣٢٥

قال محمد: فحدَّثني الزُّهْرِيُّ أنَّ قريشاً بَعَثُوا سُهَيْلَ بن عمرو؛ أحدَ بني عامر بن لؤي، فقالوا: ائتِ محمداً فصالِحْه، ولا يكون في صُلْحه إلّا أن يَرْجِعَ عَنَّا عامَهُ هٰذا، فوالله لا تتحدَّثُ العَرَبُ أنَّه دَخَلَها علينا عَنْوَةً أبداً. فأتاه سُهَيْلُ بنُ عمرو، فلمَّا رآه النَّبيُّ ﷺ قال: «قد أرادَ القَوْمُ الصُّلْحَ حين بَعَثُوا هٰذا الرَّجُلَ» فلما انتهى إلى رسولِ الله ﷺ تكلَّما، وأطالا الكلامَ، وتراجعا حتى جَرَى بينهما الصُّلْحُ، فلما الْتأمَ الأمرُ ولم يَبْقَ إلّا الكتاب وَثَبَ عمرُ بنُ الخَطَّاب، فأتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، أوَلَيْسَ برسولِ الله؟ أوَلَسْنا بالمُسْلِمين؟ أوَلَيْسُوا بالمُشْركين؟ قال: بلى. قال: فعلامَ نُعْطي الذِّلَّة في ديننا. فقال أبو بكر: يا عمر، الزمْ غَرْزَه حيثُ كان، فإني أشْهَدُ أنَّه رسولُ الله. قال عمر: وأنا أشهد. ثم أتى رسولَ الله، فقال: يا رسول الله، أوَلَسْنا بالمُسْلمين؟ أوَلَيْسوا بالمُشْركين؟ قال: «بلى»، قال: فعلامَ نُعْطي الذِّلَّة في ديننا؟ فقال: «أنا عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ، لن أُخَالِفَ أمْرَهُ، ولن يُضَيِّعَني» ثم قال عمر: ما زلت أصومُ وأتصدقُ وأصلي وأعتقُ من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذٍ حتى رجوت أن يكون خيراً.

قال: ودعا[1] رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبْ بِسْمِ الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ» فقال سُهَيْل بنُ عمرو: لا أعرف هٰذا، ولكن اكتبْ: باسْمِكَ اللَّهم. فقال له رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبْ باسْمِكَ اللَّهُمَّ، هٰذا ما صالحَ عليه محمدٌ رَسُولُ الله سُهَيْلَ بنَ عَمْرو» فقال[2]: لو شَهِدْتُ أنَّك رسولُ الله لم أقاتِلْك، ولكن اكتبْ: هذا ما اصْطَلَحَ[3] عليه محمدُ بنُ عبد الله وسُهَيْلُ بنُ عمرو على وَضْعِ الحَرْبِ عَشْرَ سنين، يأمَنُ فيهن[4] النَّاسُ، ويكُفُّ بعضُهم عن بعض، على أنَّهُ من أتى رسولَ الله ﷺ من أصحابِهِ بغير إذن وَلِيِّه رَدَّه عليهم، ومن أتى قريشاً مِمَّن مع رسولِ الله ﷺ لم يَرُدُّوه عليه، وإنَّ بيننا عَيْبَةً مكفوفةً، وإنه لا إسلال ولا إغلال. وكان في شَرْطِهِم حين كَتَبوا الكِتابَ أنَّه من أَحَبَّ أنْ يَدْخُلَ في عَقْدِ محمد وعَهْده دَخَلَ فيه، ومن أحَبَّ أن يَدْخُلَ في عَقْدِ قُرَيش وعَهَدِهم دَخَلَ فيه، فتواثَبَتْ خُزَاعة، فقالوا: نحن مع عَقْدِ رسولِ الله ﷺ وعَهْدِهِ، وتواثبت بنو بكر، فقالوا: نحن في عَقْدِ قُرَيْش وعَهْدِهِمْ. وإنك تَرْجِعُ عَنَّا عامَنا هٰذا، فلا تَدْخُلْ علينا مكَّة، وأنَّه إذا كان عامُ قابلٍ، خَرَجْنا عنك، فَتَدْخُلَها بأصحابك، وأقمتَ فيهم

---

(١) في (ق): ثم دعا، وجاء في هامش (س): ثم، نسخة.

(٢) في (م): فقال سهيل بن عمرو.

(٣) في (ق): ما صَالَح.

(٤) في (ق) و(م) وهامش (س): فيها.

ثلاثاً[1] معك سلاح الرَّاكب لا تدخلها بغير السيوف في القُرُب.
فبينا رسولُ الله ﷺ يَكْتُبُ الكتابَ إذ جاءه أبو جَنْدَل بن سُهَيْل ابن عمرو في الحديد قد انفَلَتَ إلى رسولِ الله ﷺ. قال: وقد كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ خَرَجوا[2] وهم لا يشكُّون في الفَتْح لرؤيا رآها رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رَأَوْا ما رَأَوْا[3] من الصُّلْح والرُّجوع، وما تحمَّل رسولُ الله ﷺ على نَفْسه، دَخَلَ النَّاسَ من ذلك أمرٌ عظيم حتى كادوا أن يَهْلِكُوا، فلمَّا رأى سُهَيلٌ أبا جَنْدَل، قام إليه، فَضَرَبَ وَجْهه، ثم قال: يا محمد، قد لَجَّتِ القضيةُ بيني وبينك قبل أنْ يأتِيَكَ هٰذا. قال: «صَدَقْتَ». فقام إليه، فأخذ بتَلْبيبه، قال: وصَرَخَ أبو جَنْدَل بأعلى صَوْته: يا معاشِرَ المُسْلمين، أتردُّونني إلى أَهْلِ الشِّرْك، فيفتنوني[4] في ديني. قال: فَزَادَ النَّاسُ شرًّا إلى ما بهم. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا جَنْدَلٍ، اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ جاعِلٌ لكَ ولمن معكَ من المُسْتَضْعَفِينَ فَرَجاً وَمَخْرَجاً، إنا قد عَقَدْنا بيننا وبين القَوْمِ صُلْحاً، فأعْطَيْناهُمْ على ذٰلِكَ، وَأَعْطَوْنا عليه عَهْداً، وإنَّا لن نَغْدِرَ بِهِمْ».

---

(١) في (ظ١٣): وأقمت بها ثلاثاً، وفي (ق): وأقمت بها فيهم ثلاثاً.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): قد خرجوا.

(٣) في (س) و(ص) و(ق): رأى ما رأوا، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٤) في (ق): فيفتنونني، وهي نسخة في (س).

قال: فوثَبَ إليه عمرُ بنُ الخَطَّاب مع أبي جَنْدَل[1]، فجعل يَمْشِي إلى جَنْبه وهو يقول: اصْبِرْ أبا جَنْدَل، فإنَّما هُمُ المُشْرِكون، وإنما دَمُ أحدِهم دَمُ كَلْبٍ. قال: ويُدْني قائمَ السَّيفِ منه. قال: يقول: رَجَوْتُ أنْ يأخُذَ السَّيْفَ، فَيَضْرِبَ به أباه[2]. قال: فَضَنَّ الرَّجُل بأبيه، ونَفَذَتِ القضية، فلمَّا فَرَغا من الكتاب، وكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في الحَرَم وهو مُضْطَرِبٌ في الحِلِّ. قال: فقامَ رسولُ الله ﷺ فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، انْحَرُوا واحْلِقُوا» قال: فما قامَ أحدٌ، قال: ثُمَّ عادَ بِمِثْلها، فما قامَ رَجُلٌ، ثم[3] عادَ بمِثْلها، فما قامَ رجلٌ، فرجَعَ رسولُ الله ﷺ فَدَخَلَ على أُمِّ سَلَمَة، فقال: «يا أُمَّ سَلَمَةَ، ما شأنُ النَّاس؟» قالت: يا رسولَ الله، قد دَخَلَهُمْ ما قد رأيتَ، فلا تُكلِّمَنَّ منهم إنساناً، واعْمِدْ إلى هَدْيِكَ حيثُ كان فانْحَرْه واحْلِقْ، فلو قد فَعَلْتَ ذٰلك فَعَلَ النَّاسُ ذٰلك. فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ لا يكلِّم أحداً حتى أتى هَدْيَه، فَنَحَرَه، ثم جَلَسَ، فَحَلَقَ، فقام النَّاسُ يَنْحَرون ويَحْلِقُون. قال: حتى إذا كان بين مكَّة والمدينة في وسط الطَّريق، فنزلت[4] سورة الفَتْح[5].

٤/٣٢٦

---

(١) لفظ «مع أبي جندل» ضبب فوقها في (ظ١٣).

(٢) في (م): إياه، وهو تحريف.

(٣) في (م): حتى.

(٤) في (ظ١٣): نزلت.

(٥) إسناده حسن، محمد بن إسحاق، وإن كان مدلساً وقد عنعن إلا أنه قد=

. . . .

= صرح بالتحديث في بعض فقرات هذا الحديث، فانتفت شبهة تدليسه، ثم إنه قد توبع كما سيأتي برقم (١٨٩٢٨) (١٨٩٢٩). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو داود (٢٧٦٦)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٠١، وفي «تاريخه» ٢/ ٦٢٠، وابن خزيمة (٢٩٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٤) و(١٦)، والحاكم ٢/ ٤٥٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٥، ٩/ ٢٢١-٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٧ و٢٢٨، ٢٣٣، وفي «الدلائل» ٤/ ١١٢ و١٤٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ١٠٥ من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأورده ابن هشام في «سيرته» ٢/ ٣٠٨.

وسيرد بالأرقام (١٨٩٢٠) و(١٨٩٢٨) و(١٨٩٢٩).

وفي باب كتاب الصلح، سلف من حديث ابن عباس برقم (٣١٨٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يريد زيارة البيت، أي: الاعتمار.

وكان الناس سبع مئة رجل، أي: كأنهم أولاً كانوا كذلك، ثم ازدادوا بالتلاحق، أو كان أهل المدينة كذلك، والبقية كانوا من أهل البادية، وإلا فقد سبق أنهم كانوا أكثر من هذا العدد.

عن عشرة: قد جاء ما يؤيد هٰذا أيضاً، لكن جاء أن البدنة عن سبعة، وهو أحوط، فأخذ به غالب أهل العلم.

بعُسفان: بضم العين: موضع بين مكة والمدينة.

العوذ، جمع عائذ: وهي الناقة القريبة الولادة.

المطافيل، أي: ذوات الأطفال، والمراد النوق التي فيها اللبن، أي: فذاك اللبن طعامهم وشرابهم، فلا يحتاجون معه إلى شيء حتى ينكسروا له، وقيل: المراد أنهم ساقوا معهم أموالهم فلا يمكن أن يفروا، وقيل: المراد ها هنا النساء والصبيان، والمطافيل جمع مُطفل، بضم ميم، يقال: أطفلت الناقة فهي مطفلة ومطفل، والجمع مطافل والمطافيل. =

. . . .

= عنوة، أي: قهراً، وأصله الذل، واستعمل في القهر لأن ذل أحد الطرفين يستلزم قهر الآخر.

كراع الغميم، بضم الكاف: اسم موضع.

«أكلتهم»: وهنتهم.

«وإن لم يفعلوا»، أي: ما دَخَلُوا في الإسلام عند غلبتي على سائر العرب، بل اختاروا القتال على دخول الإسلام.

«أو تنفرد هذه السالفة»، أي: أو أموت، والسالفة: صفحة العنق، وليس المراد القتل لقوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾.

بين ظهري الحمض، ضبط بفتح حاءٍ مهملة وسكون ميم وإعجام صاد، وهو لغة: نوع من النبات.

المرار، ضبط بضم ميم وتخفيف.

قترة الجيش، بفتحتين أوله قاف، أي: غبارهم.

قد خالفوا، أي: والحال أن الجيش قد خالفوا.

نكصوا، أي: انصرفوا.

بركت، أي: قعدت.

خَلأت: بخاءٍ معجمة وهمزة، أي: تصعبت، وساء خلقها.

«وما هو»، أي: سوء الخلق «بخلق»، أي: بعادة.

«ولكن حبسها حابس الفيل»، أي: منعها من السَّير إلى مكة من منع الفيل من مكة، وهو الله تعالى.

«خُطة» بضم خاء معجمة وتشديد طاء، أي: خصلة، والمراد أنهم إن طلبوا منه الصلح يقبله.

في قليب، أي: بئر.

فجاش، أي: فار. «بالرّوّاء» ضبط بالتشديد كعلّام، أي: بالماء الكثير المروي بكثرة، وفي «القاموس»: ماء رواء كسماء، أي: كثير، ومقتضاه التخفيف. «حتى ضرب الناسُ» بالرفع، أي: أقاموا. =

. . . .

= يعطن، بفتحتين: مبرك الإبل؛ أي: رويت إبلهم حتى بركت، فأقامت مكانها.

في عَيْبة، بفتح مهملة وسكون ياء ثم موحدة، أي: معدودين في أصحاب سره والعيبة: موضع السر والأمانة، وأصله ما يكون مُعدًّا لحفظ أحسن الثياب.

«غادر»: قاله تنبيهاً لأصحابه على حقيقة الحال خوفاً من أن سيجيء من **جهته** ضرر.

الأحابش، بحاء مهملة: جماعات من قبائل شتى، وقيل: هم أحياء من القارة انضموا إلى بني ليث في محاربتهم قريشاً قبل الإسلام. وقال ابن دريد: حلفاء قريش تحالفوا تحت جبل يسمى حبشياً، فسمّوا بذلك.

«يتألهون»، من التأله، وهو التعبد، أي: أنهم يراعون حق الله تعالى وحرمته.

من عُرْض الوادي، بضم عينٍ مهملة وسكون راءٍ.

قد أُكل، على بناء المفعول.

الهديَ، بالنصب: بدل من قوله «ما لا يحل صده».

ما يلقى من التعنيف: بيان لما يلقى.

إنكم والد: فأراعيكم كما يراعي الولد أباه، ولا أخونكم.

بالذي نابكم: عرضكم، أي: قبل هذا الأمر.

آسيتكم، بالمد، أي: واسيتكم وأعنتكم.

أوباش الناس، أي: الجماعات المتفرقة الذين لا يثبتون في الحرب.

لبيضتك، أي: لأصلك وقومك، فإن البيضة أصل للفرخ.

لتفضها، بضم الفاء وتشديد الضاد: من الفض، وهو الكسر.

إنها، أي: إن القصة، أو إن البيضة، وعلى الأول فقريش مبتدأ، خبره «قد خرجت».

وايم الله إلخ... قاله تخويفاً له ﷺ حتى يميل إلى الصلح.

بظر، بفتح موحدة، وسكون معجمة: وهي الجلدة تقطعها الخاتنة في فرج المرأة عند الختان. =

= والللات: اسم صنم لهم، وهذا شتم له غليظ.

لولا يد، أي: إحسان.

لكافأتك بها، أي: بهذه الشتيمة، أي: لشتمتك بمثلها.

ثم تناول لحية: هذا على عادة العرب في التكلم لا سيّما عند الملاطفة.

فقرع، أي: ضرب يده إجلالاً للنبي ﷺ، لأن هذا إنما يصنع النظيرُ بالنظير، وكان عروة عمَّ المغيرة.

قبل، الظاهر أن المضاف إليه مقدر، أي: قبل أن تصل إليك العقوبة ونحوه. وقوله: «واللهِ لا يصل إليك»، أي: العقوبة، كالبيان له، فيكون «قبل» مبنياً على الضم، ويمكن الإعراب باعتبار المقدر كالملفوظ.

أغُدَر، بضم ففتح: معدول عن غادر، كعُمر عن عامر، والهمزة للنداء.

غسلت سوأتك، أي: دفعت خيانتك وضررها ببذل المال.

إلا بالأمس، أي: إلا عن قريب، أي: فكيف لك الغلظة عليَّ! والمغيرة قد قتل ناساً قبل الإسلام، وقد سبق له ذكر أيضاً.

إلا ابتدروه، أي: استبقوا إلى أخذ الغسالة، والتبرك بها.

لا يسلمونه: من أسلمه إلى عدوه إذا خُلِّيَ بينهما، أي: لا يتركونه لكم ويشردون عنه.

فَرَوْا: بفتح الراء وسكون الواو، أمر من الرأي، أي: انظروا في الرأي، ومراده إمالتهم إلى الصُلْح.

عقرت به قريش، أي: عقروا جَمَلَه.

تكلما، أي: النبي ﷺ وسهيل.

فلما التأم الأمر، أي: صلح، واتفق.

الذلة: خلاف العِزَّة، أي: حيث شرطوا علينا ما ظاهره ذلة وإن ظهر بعد ذلك أنه ما كان إلا عِزَّة، وإنما كان ذلة على المشركين.

غرزه: الغَرْزُ للإبل بمنزلة الركاب للسرج، أي: كن تابعاً له، متمسكاً برأيه، ولا تخالفه، فإن من أراد أن يكون تابعاً لراكب الجمل بأحسن وجه =

. . . .

= يلازم الغرز.

وأنا أشهد: : فبين أن هذا ليس بشكٍّ منه، وإنما هو غيرة للدين.

«ولن يضيعني»: من التضييع أو الإضاعة.

مخافة كلامي: إذ اللازم الرضا بما قضاه رسول الله ﷺ، ولا ينبغي المقابلة في رَدِّه، فلذلك تندَّم على ذلك الكلام وخاف، وإن كان ما صدر منه إلا غيرة للدين.

أن يكون: أمري وعاقبتي.

مكفوفة: مشدودة ممنوعة عما لا يوافق الصُّلح، والمعنى: على أن بيننا قلوباً صافية كفَّت عما لا يوافق الصلح.

لا إسلال: الغارة الظاهرة.

ولا إغلال، أي: الخيانة، أي على ألا يأخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية.

فتواثبت، أي: قامُوا بسرعة.

سلاح الراكب، أي: لا سلاح المحارب.

في القُرُب، بضمتين: جمع قراب.

في الحديد، أي: مقيداً فيه، منعه الكَفَرَة به عن الهجرة.

قد انفلت، أي: مع القيود.

دخل الناسَ، بالنصب، أي: دخل في قلوبهم.

قد لجت، من اللجاج، أي: تمت، فإن اللجاج يؤدي إلى التمام حتى قيل: من قرع باباً ولجَّ وَلَج.

القضية، أي: المصالحة، وفي «النهاية» لجَّت، أي: وجبت، هكذا رأيته مشروحاً، ولا أعرف أصله انتهى. وتبعه صاحب «المجمع» على ذلك.

فقام، أي: سهيل.

إليه: إلى أبي جندل.

فأخذ بتلبيبه: يقال: أخذتَ بتلبيب فلان: إذا جمعتَ عليه ثوبه الذي لبسه =

١٨٩١١- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير، حدَّثنا أبي، قال: سمعت النُّعْمان يُحدِّث، عن الزُّهْري، عن علي بن حسين

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة أنَّ علياً خَطَبَ ابنةَ أبي جَهْلٍ، فَوُعِدَ بالنِّكاح، فأتَتْ فاطمةُ النَّبيَّ ﷺ، فقالت: إن قومك يتحدَّثون أنك لا تَغْضَبُ لبناتك، وإنَّ علياً قد خَطَبَ ابنة أبي جَهْل، فقامَ النَّبيُّ ﷺ فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، وقال: «إنَّما فاطمةُ بَضْعَةٌ مِنّي، وإنّي أكْرَهُ أنْ تَفْتِنُوها» وذكر أبا العاص بنَ الربيع، فأكْثَرَ عليه الثناء وقال: «لا يُجْمَعُ بينَ ابنة نَبِيٍّ الله وبنتِ عَدُوِّ الله». فَرَفَضَ عليٌّ ذلك[1].

=وقبضت عليه تجزة، والتلبيب: مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل.

فزاد الناس: المسلمون.

شراً: تعباً.

لن نغدر، بكسر الدال، أي: لا تتوقع أنا نغدر لأجلك بهم، فليس من عادتنا وشأننا.

دم كلب، أي: فلا يبالي المرء بإهراقه إن قدر عليه.

ويدني، من الإدناء، أي: يقرب.

فضنَّ، أي: بخل.

وهو مضطرب، أي: ضارب خيمته.

(١) حديث صحيح، النعمان: وهو ابن راشد الجزري، ضعيف، سيىء الحفظ، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وهذه منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم، وعلي بن الحسين: هو ابن علي بن أبي طالب. =

١٨٩١٢- حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، أخبرني عليُّ ابنُ الحسين

أنَّ المِسْور بنَ مَخْرَمة أخبره أنَّ عليَّ بنَ أبي طالب خَطَبَ ابنةَ أبي جَهْلٍ، وعنده فاطمةُ ابنةُ النبيِّ ﷺ، فلما سَمِعَتْ بذٰلك فاطمةُ أتتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالت له: إن قومك يتحدَّثون أنَّك لا تَغْضَبُ لبناتك، وهٰذا عليٌّ ناكحٌ ابنةَ أبي جَهْل. قال المِسْوَر: فقامَ النَّبيُّ ﷺ، فَسَمِعْتُه حين تَشَهَّد، ثم قال: «أمّا بَعْدُ، فإنّي أنْكَحْتُ أبا العاصِ بنَ الرَّبيعِ، فَحَدَّثَني فَصَدَقَني، وإنَّ فاطِمَةَ بنتَ محمدٍ

= وأخرجه مسلم (٢٤٤٩) (٩٦) -ولم يسق متنه-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٦)، وابن حبان (٧٠٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢١) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٨١)، وابن حبان (٦٩٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٨) من طريق عبيد الله بن أبي زياد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٩)، والطبراني في «الشاميين» (١٧٠٧) من طريق محمد بن الوليد الزُّبيدي، كلاهما عن الزُّهْري.

وسيرد بالأرقام: (١٨٩١٢) و(١٨٩١٣) و(١٨٩٢٦).

وانظر (١٨٩٠٧).

قال السندي: إن قومك...أي: لا تغضب لانتصارهن حتى اشتهر ذلك بين قومك.

«بضعة» بفتح الباء، أي: قطعة لحم، قيل: وقد تكسر الباء.

فأكثر عليه الثناء، أي: تعريضاً لعلي.

«لا يجمع»، على بناء المفعول، أي: لا يتحقق هذا الجمع.

فرفض، أي: ترك.

بَضْعَةٌ مِنّي، وأنا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوها، وإنها واللهِ لا تَجْتَمِعُ ابنَةُ رَسُولِ اللهِ وابنةُ عَدُوِّ اللهِ عند رَجُلٍ واحدٍ أبداً» قال: فترك عليٌّ الخِطْبةَ(١).

١٨٩١٣- حدَّثنا يعقوب - يعني ابن إبراهيم - حدَّثنا أبي، عن الوليد ابن كَثِير، حدَّثني محمدُ بن عمرو بن حَلْحَلة الدُّؤلي أنَّ ابنَ شهاب حدَّثه

أنَّ عليَّ بن الحُسين حدَّثه أنهم حين قَدِموا المدينةَ من عند يزيدَ بنِ معاوية مَقْتَلَ حُسين بن عليٍّ لَقِيَه المِسْوَرُ بنُ مَخْرَمة، فقال: هل لك إليَّ من حاجةٍ تَأْمُرُني بها؟ قال: فقلتُ له: لا. قال له: هل أنتَ معطيَّ سيفَ رسولِ الله ﷺ، فإني أخافُ أن يَغْلِبَك القَوْمُ عليه، وايْمُ الله، لئن أعْطَيْتَنيه لا يُخْلَصُ إليه أبداً حتى تُبْلَغَ نَفْسي، إنَّ عليَّ بنَ أبي طالب خَطَبَ ابنةَ أبي جَهْل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٩٢٦) و(٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٦)، وابن ماجه (١٩٩٩)، ويعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٥٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٩)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٠٦)، والبيهقي ٣٠٨/٧ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. وتحرف اسم شعيب في مطبوعِ «المعرفة والتاريخ» إلى: شعبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٧)، والبيهقي ٣٠٨/٧ من طريقين عن شعيب، به.

وقد سلف (١٨٩١١).

قال السندي: قوله: «فصدقني» بالتخفيف، أي تكلم بحديث صادق.

على فاطمة، فَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ النَّاسَ في ذلك على مِنْبره هٰذا وأنا يومئذٍ مُحْتَلِمٌ، فقال: «إنَّ فاطمةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وأنا أتَخَوَّفُ أنْ تُفْتَنَ في دِينِها» قال: ثم ذَكَرَ صِهْراً له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مُصَاهرته إيَّاه، فأحسن. قال: «حدَّثني فَصَدَقَني، ووَعَدَني فَوَفى لي، وإنِّي لستُ أُحَرِّمُ حلالاً ولا أُحِلُّ حَراماً، وَلٰكِنْ والله لا تَجْتَمِعُ ابنةُ رسولِ الله وابنةُ عَدُوِّ الله مكاناً واحداً أبداً»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، والوليد بن كثير: هو المخزومي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٩) (٩٥)، وأبو داود (٢٠٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١٧٦/٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٤) (٦١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٨)، وابن حبان (٦٩٥٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وفيه عند الطحاوي: كالمحتلم.

وقد سلف برقم (١٨٩١١).

ذكر الحافظ في الفتح: ٢١٤/٦ في مناسبة ذكر خطبة بنت أبي جهل عند طلبه السيف نقلاً عن الكرماني، قال: كما أن رسول الله ﷺ كان يحب رفاهية خاطِر فاطمة عليها السلام، فأنا أيضاً أُحِبُّ رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها، فأعطني السيفَ حتى أحفظه لك. وذكر الحافظ أن هذا القول هو المعتمد في توجيهه.

وانظر تعليق الحافظ على موقف المسور من هذا في «الفتح» ٣٢٧/٩.

قال السندي: قوله: قال له، أي: قال المسور لي، إلا أنه ذكر نفسه بطريق الغيبة. =

١٨٩١٤- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عَمِّه، قال: وَزَعَمَ عُروة بن الزُّبير

أنَّ مروانَ والمِسْوَر بن مَخْرَمة أخبراه أنَّ رسولَ الله ﷺ قامَ حين جاءه وَفْدُ هَوَازن مُسْلِمينَ، فسألوا أن يَرُدَّ إليهم أموالَهم وسَبْيَهم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «معي مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الحديثِ إليَّ أصْدَقُهُ، فاخْتاروا إحْدى الطَّائفتَيْنِ: إمَّا السَّبْيَ وَإمّا المالَ، وقد كنتُ اسْتَأْنَيْتُ بكم» وكان أنظَرَهم رسولُ الله ﷺ بِضْعَ عشرةَ ليلةً حين قَفَلَ من الطَّائف، فلما تبيَّنَ لهم أنَّ رسول الله ﷺ غيرُ رادٍّ إليهم إلاّ إحدى الطائفتين، قالوا: فإنّا نختارُ سَبْيَنَا. فقامَ رسولُ الله ﷺ في المُسْلمين، فأثنى على الله عزَّ وَجَل بما هو أهله، ثم قال: «أما بَعْدُ، فإنَّ إخْوَانكُمْ قد جاؤوا تائبينَ، وإنِّي قد رَأيْتُ أنْ أرُدَّ إليهم سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أحَبَّ مِنْكُمْ أنْ يُطَيِّبَ ذٰلِكَ فَلْيَفْعَلْ، ومَنْ أحَبَّ مِنْكُمْ أنْ يكونَ على حَظِّهِ حَتّى نُعْطِيَهُ إيَّاهُ[١] مِنْ أوَّلِ ما يفيءُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ علينا فَلْيَفْعَلْ» فقال النَّاس: قد طَيَّبنا ذٰلك لرسولِ الله ﷺ. فقال لهم رسولُ الله ﷺ:

٤/٣٢٧

= معطيّ: بتشديد الياء، أي تعطيني لأحفظ لك.

أن يغلبك إلخ..: أي: يأخذونه منك بالغلبة لصغرك، والمراد بالقوم يزيد ومَنْ معه.

حتى تبلغ: على بناء المفعول، أو على بناء الفاعل، أي: مبلغها أو أجلها، والمرادُ حتى أُقتل.

(١) لفظ «إياه» ليس في (ظ١٣).

«إنَّا لا نَدْرِي مَنْ أذِنَ مِنْكُمْ في ذٰلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فارْجِعُوا حَتّى يَرْفَعَ إلينا عُرَفاؤُكُمْ أمْرَكُمْ» فَرَجَعَ[1] الناسُ، فكلَّمهم عُرفاؤُهُم، ثم رَجَعوا إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبروه أنهم قد طَيَّبوا وأذِنوا. هٰذا الذي بَلَغني عن سَبْيِ هَوَازِن[2].

---

(١) في (م): فجمع، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، ابن أخي ابن شهاب: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم حديثه فوق الحسن، وقد احتج به مسلم، وأخرج له البخاري في المتابعات، وهٰذه منها، وهذا الحديث من مراسيل الصحابة كما بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٨٩٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٣١٨) (٤٣١٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧١٥) -من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٢٣٠٧) و(٢٣٠٨) و(٢٥٣٩) و(٢٥٤٠) و(٢٥٨٣) و(٢٥٨٤) و(٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) و(٣١٣١) و(٣١٣٢) و(٤٣١٨) (٤٣١٩)، وأبو داود (٢٦٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦٠، وفي «الدلائل» ٥/ ١٩٠ -١٩١ من طريق عُقيل بن خالد، والبخاري (٧١٧٦) (٧١٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧٦)، والبيهقي ٦/ ٣٦٠ وفي «الدلائل» ٥/ ١٩٢ من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن الزهري، به.

والقائل: هٰذا الذي بلغني عن سبي هوازن، هو الزهري كما بين ذلك البخاري في روايته برقم (٢٦٠٧) (٢٦٠٨).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٧٢٩).

قال السندي: قوله: جاءه وفد هوازن: طائفة من هوازن، وهم الذين حاربوا يوم حُنين ثم هزمهم الله تعالى، فصارت أموالهم وأولادهم غنيمة للمسلمين، فحين جاؤوا مُسْلمين طلبوا ذلك.

«معي من ترون»، أي: والغنيمة حقهم. =

١٨٩١٥- حدَّثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، حدَّثني عُروةُ ابن الزُّبير

أنَّ المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمة أخبره أنَّ عمرو بن عوف الأنْصارِي وهو حليفُ بني عامر بن لؤي، وكان قد شَهِدَ بدراً مع النَّبيِّ ﷺ أخبره: أنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعَثَ أبا عُبيدة بن الجَرَّاح إلى البَحْرين يأتي بجِزْيتها، وكان النَّبيُّ ﷺ صالَحَ أهلَ البَحْرين، وأمَّر عليهم العلاءَ بنَ الحَضْرَمي، فَقَدِمَ أبو عُبيدة بمالٍ من البحرين، فذكر الحديث يعني مِثْل حديث مَعْمر[1].

= «استأنيت»، أي: تأخرت في القسمة.

«فإن إخوانكم» قاله ترقيقاً لقلوبهم.

«أن يطيب» بتشديد الياء. «ذلك»، أي: بهذا السبي.

«على حظه»، أي: نصيبه بأن يأخذ مني عوض ذلك.

«إنا لا ندري»، أي: لكثرة الزحام.

«عرفاؤكم»، أي: من يقوم بأموركم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٨٢) مختصراً، وابن زنجويه في «الأموال» (١٢٨) مختصراً، والبخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٤، والطبراني في «الشَّاميين» (٣١١٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٢٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وقوله: مثل حديث معمر. قلنا: سيأتي من طريقه في الرواية رقم (١٨٩١٦).

وقد سلف برقم (١٧٢٣٤).

وذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٦٢ في عمرو بن عوف الأنصاري، قال: =

١٨٩١٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة بن الزُّبير

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال: سَمِعَتِ الأنصارُ أنَّ أبا عُبيدة قَدِمَ بمالٍ من قِبَلِ البَحْرين، وكان النَّبيُّ ﷺ بَعَثَه على البَحْرين، فوافق[١] مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الصُّبْح، فلما انْصَرَفَ رسولُ الله ﷺ، تعرَّضوا[٢]، فلمَّا رآهم، تَبَسَّمَ، وقال: «لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أنَّ أبا عُبيدةَ بنَ الجَرَّاح قَدِمَ وَقَدِمَ بمالٍ» قالوا: أَجَلْ يا رسولَ الله. قال: قال: «أبْشِرُوا وأمِّلُوا خَيْراً، فوالله ما الفَقْرَ أَخْشَى عليكم، وَلكِنْ إذا صُبَّتْ عليكمُ الدُّنيا، فَتَنَافَسْتُمُوها كما تَنَافَسَها مَنْ كانَ قبلَكُمْ»[٣].

= ظهر لي أن لفظة الأنصاري وهم، وقد تفرد بها شعيب عن الزهري، ورواه أصحاب الزهري كلهم عنه بدونها في «الصحيحين» وغيرهما، وهو معدود في أهل بدر باتفاقهم.

(١) ضبب فوقها في (ظ١٣)، لكن السندي شرح عليها فقال: فوافق، أي: أبو عبيدة، وفي الكلام تقدير، أي: فحضرت الأنصار لذلك صلاة الصبح أيضاً. وفي (ق) و(م) وهامش (س): فوافوا. قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم (٢٩٦١) (٦). ورواية البخاري (٣١٥٨) فوافقت صلاة الصبح.

(٢) في (ق): تعرضوا له، وجاء في هامش (س) لفظ «له» نسخة. قلنا: وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١٧٢٣٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وهو مرسل صحابي، وقد صرح المسور في الرواية السالفة (١٨٩١٥) أنه سمعه من عمرو بن عوف الأنصاري.

وأخرجه بنحوه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٥٠٢)، ومن =

١٨٩١٧- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ أنس، عن هشام بن عُروة، عن أبيه أنَّ المِسْوَر بن مَخْرَمة أخْبره. قال: وحدَّثنا إسحاقُ- يعني ابن الطَّبَّاع- قال: أخبرني مالك، عن هشام، عن أبيه

عن المِسْور بن مَخْرمة أن سُبَيْعة الأسْلَمِيَّة نُفِسَتْ بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «قد حَلَلْتِ فانْكِحِي»[1].

= طريقه أخرجه البخاري (٤٠١٥)، والترمذي (٢٤٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٢) عن معمر، بهذا الإسناد.

وعندهم - إلا في «الزهد» -قرن يونس بن يزيد الأيلي بمعمر.

وانظر ما قبله.

قال السندي: «أمِّلوا» من التأميل.

«فتنافستموها»، أي: رغبتم فيها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق -وهو ابن عيسى بن الطَّبَّاع- فمن رجال مسلم وقد توبع. روح: هو ابن عبادة، وعروة: هو ابن الزبير.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٥٩٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» (ترتيب السندي) ٢/٥٢ -٥٣، وفي «الأم» ٥/٢٠٦، والبخاري (٥٣٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٠، وفي «الكبرى» (٥٦٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٧) بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١١٧٣٤) -ومن طريقه الطبراني ٢٠/(٥) -من طريق ابن جريج، وابن أبي شيبة ٤/٢٩٧ من طريق عبدة، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٠، وفي «الكبرى» (٥٧٠٠)، وابن ماجه (٢٠٢٩) من طريق عبد الله بن داود، وابن قانع في «معجمه» ٣/١١٠ -١١١ من طريق زائدة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦) (٧) (٨) من طريق حماد بن سلمة وابن أبي أويس وعبد الله بن مسلمة بن القعنبي، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٢٨ من طريق جعفر=

١٨٩١٨- حدثنا حمَّاد بن أُسامة، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة أنَّ سُبَيْعة الأسْلَمِيَّة توفي عنها زَوْجُها وهي حامِل، فلم تَمْكُثْ إلا لياليَ حتى وَضَعَتْ، فلمَّا تَعَلَّتْ من نِفاسِها خُطِبَتْ، فاستأذَنَتْ النَّبيَّ ﷺ في النِّكاح، فأذِنَ لها أن تَنْكِحَ، فَنَكَحَتْ(١).

١٨٩١٩- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام، عن أبيه، عن عاصم بن عُمَر

عن المِسْور بن مَخْرَمة، قال: وَضَعَتْ سُبَيْعة، فَذَكَرَ

=ابن عون، ثمانيتهم عن هشام، به.

ولم يقم إسناده أبو معاوية، فزاد في الإسناد عاصماً كما سيرد (١٨٩١٩)، ولم يذكره في طريقين عنه كما سنبينه ثمت.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (١١) من طريق أبي الزناد، عن عروة، به. نحوه.

وسيرد بالأرقام: (١٨٩١٨) و(١٨٩١٩).

وقصة سُبَيْعة سلفت من حديث ابن مسعود برقم (٤٢٧٣).

ومن حديث أبي السنابل برقم (١٨٧١٣)، وسترد عن أم سلمة ٦/ ٣١١ -٣١٢، وعن سبيعة ٦/ ٤٣٢.

قال السندي: نفست، على بناء المفعول، أي: ولدت، كذا ذكره السيوطي في حاشية النسائي. وقلت: أو على الفاعل بكسر الفاء، فإن الذي بمعنى الولادة جاء فيه وجهان، والذي بمعنى الحيض الأشهَر فيه بناء الفاعل.

«فانكحي»، أي: إن شئت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن أسامة.

قال السندي: قوله: فلما تعلَّت، بتشديد اللام: من تعلَّى إذا ارتفع أو برىء، أي: إذا ارتفعت وطهرت، أو خرجت من نفاسها وسلمت.

الحديث[1].

١٨٩٢٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة ابن الزُّبير

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان، قالا: قَلَّدَ رسولُ الله ﷺ الهَدْيَ، وأشْعَرَه، بذي الحُلَيْفة، وَأحْرَمَ منها بالعُمْرة، وحَلَقَ بالحُديبية في عُمْرَتِهِ، وأمر أصحابَهُ بذٰلك، ونَحَرَ بالحُدَيبية قبل أنْ يَحْلِقَ، وأمر أصحابَهُ بذٰلك[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد لم يقمه أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير، فمرة زاد في الإسناد عاصم بن عمر بن الخطاب. كما في هٰذه الرواية، مخالفاً في ذلك الرواة عن هشام، ومرة لم يذكره كما سيأتي في التخريج. وأبو معاوية في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظه حفظاً جيداً فيما ذكر الإمام أحمد.

فرواه بزيادة عاصم عثمانُ بن أبي شيبة عند أبي يعلى (٧١٨٠)، وابن حبان (٤٢٩٨)، وعلي بن الحسين عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠)، كلاهما عن أبي معاوية، به.

وخالفهما معلى بن منصور عند ابن قانع في «معجمه» ٣/ ١١٠، وأسد بن موسى عند الطبراني ٢٠/(٩) كلاهما عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن المسور، به. دون زيادة عاصم في الإسناد، وهو الموافق لرواية الجماعة عنه، والتي سلفت برقم (١٨٩١٧) (١٨٩١٨)، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري مختصراً (١٨١١) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٩١٠).

وسيرد مطولاً (١٨٩٢٨).

١٨٩٢١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن عوف ابن الحارث؛ وهو ابنُ أخي عائشة لأُمِّها

أنَّ عائشةَ حدَّثته أنَّ عبدَ الله بن الزُّبير قال في بيعٍ أو عطاء أعْطَتْه: واللهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عائشةُ، أو لأَحْجُرَنَّ عليها. فقالتْ عائشةُ رضي الله عنها: أوَقَال هٰذا؟ قالوا: نَعَمْ. قالت: هو لله عليَّ نَذْرٌ أن لا أُكَلِّم ابنَ الزبير كَلِمَةً أبداً. فاسْتَشْفَع عبدُ الله بنُ الزبير المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَة وعبدَ الرحمٰن بن الأَسْوَد بن عبد يَغُوث، وهما من بني زُهْرة، فذكر الحديثَ[١]. وطَفِقَ المِسْوَرُ وعبدُ الرحمٰن يناشدانِ عائشة: إلا كلَّمْتِهِ وَقَبِلْتِ منه، ويقولانِ لها: إنَّ رسولَ الله قد نهى عمَّا قد عَلِمْتِ[٢] من الهَجْر: «إنَّهُ لا يَحِلُّ لمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخاهُ فوقَ ثلاثِ ليالٍ»[٣].

---

(١) لفظ: فذكر الحديث، ليس في (ظ١٣).

(٢) في (م) عملت، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عوف بن الحارث: هو ابن الطفيل، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، وانتقى له البخاري هذا الحديث، وقد اختلف في اسمه فجاء في الرواية الآتية برقم (١٨٩٢٢) الطفيل ابن الحارث، وفي الرواية (١٨٩٢٣) عوف بن مالك بن طفيل. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٩٣ عن علي ابن المديني قوله: هكذا اختلفوا، والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل، وقد صوبها البخاري في رواية أبي ذر عنه فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٩٣، وانظر كذلك ما قاله الحافظ في «التعجيل» ١/٦٨٧-٦٨٨، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن الأسود، فمن رجال البخاري، وهو تابعي كبير، فحديثه مرسل، لكنه توبع. =

١٨٩٢٢- حدثنا الوليد بن مُسْلم، حدَّثنا الأوزاعي، حدَّثنا الزُّهْري، عن الطُّفيل بن الحارث - وكان رجلاً من أَزْدِ شَنوُءة، وكان أخاً لعائشة لأُمِّها أم رومان - فذكر الحديث.

فاستعانَ عليها بالمِسْوَر بنِ مَخْرَمة وعبد الرَّحمٰن بن الأسود ابن عبد يغوث، فاستأذنا عليها، فأذِنَتْ لهما، فكلَّماها، وناشدَاها اللهَ والقَرَابة وقولَ رسولِ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مُسْلمٍ يَهْجُرُ[1] أخاهُ فَوْقَ ثلاثٍ[2]»[3].

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٥٨٥١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٤).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٧)، والطبراني ٢٠/(٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٠٢ -ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٢٧) -من طريق أبي منيع، كلاهما عن الزهري، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٩٢٢) و(١٨٩٢٣).

وفي الباب عن سَعْد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٩) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر حديث ابن عمر السَّالف برقم (٥٣٥٧).

قال السندي: قوله: أعطته، أي: أعطت عائشة ذلك العطاء.

وقبلتِ منه، بالخطاب، أي: قبلت منه ما يعطي لإسقاط النذر عن الذمة.

(١) في (م): أن يهجر.

(٢) في (ق): ثلاث ليال.

(٣) حديث صحيح، الوليد بن مسلم مدلس ويسوي، ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، وقد خالف في روايته عن الأوزاعي، فقال: عن الطفيل بن الحارث، والصواب: عوف بن الحارث بن الطفيل، كما بينا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٨٩٢١)، ورواه كذٰلك على الصواب من =

١٨٩٢٣- حدَّثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، حدثني عوف ابن مالك بن طُفَيل -وهو ابن أخي عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ لأُمها- أنَّ عائشة حدَّثته، فذكر الحديث[١].

١٨٩٢٤- حدَّثنا سُفْيان بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن عُروة بن الزبير

عن مروان والمِسْوَرِ بن مَخْرَمة - يزيد أحدُهما على صاحبه -: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عام الحُدَيبية في بضع عشرة مئة من أصحابه، فلمَّا كان بذي الحُلَيْفة، قَلَّدَ الهَدْيَ، وأشْعَرَ، وأحرم منها، وقال سفيان مرة: بالعُمْرة[٢] ولم يسم المِسور، وبَعَثَ عيناً له بين يديه، فسار رسولُ الله ﷺ حتى إذا[٣]. . .

= طريق الأوزاعي عبدالله بن كثير القاري فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٦) فقال: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عوف بن الحارث بن الطفيل، به.

وقال: وكان أخاً لعائشة لأمها أم رومان، والصواب أنه ابن أخيها كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة (١٨٩٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري على خطأ في اسم أحد رواته، فقد جاء في هذه الرواية: عوف بن مالك بن طفيل، والصواب عوف بن الحارث ابن الطفيل، كما بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٨٩٢١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موصول بالإسناد السالف برقم (١٨٩٢١). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٦٠٧٣) و(٦٠٧٤) و(٦٠٧٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٠٢ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

(٢) في (م): من عمرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٩٠٩) سنداً ومتناً.

١٨٩٢٥- حدَّثنا يونس بن محمد، حدَّثنا لَيْثٌ - يعني ابن سَعْد - عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِرَاك

أنه سَمعَ مروان بالمَوْسِم يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ، والبعيرُ أفْضَلُ من المِجَنِّ[١].

١٨٩٢٦- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا اللَّيْث - يعني ابنَ سَعْد - قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يقول: «إنَّ بني هشام بن المغيرةِ اسْتَأْذَنُوني في أنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عليَّ بنَ أبي طالب، فلا آذَنُ لهم» ثم قال: «لا آذَنُ» ثم قال: «لا آذَنُ، فإنَّما ابْنَتِي بَضْعَةٌ منِّي، يُرِيبُني ما أرَابَها، ويُؤْذِيني ما آذاها»[٢].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد مرسل، مروان -وهو ابن الحكم- لم تثبت له صحبة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عراك: وهو ابن مالك الغفاري، فمن رجال البخاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٧٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقوله: إن رسول الله ﷺ قطع في مجن.

له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسنادٍ صحيح، سلف برقم (٤٥٠٣).

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٦٨٧).

قال السندي: قوله: والبعير أفضل، أي: أكثر ثمناً وأغلى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر.=

١٨٩٢٧- حدَّثنا هاشم، حدَّثنا ليث، حدَّثني عبدُ الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال: أُهْدِيَ لرسولِ الله ﷺ أقبيةٌ مُزَرَّرة بالذَّهب، فَقَسَمَها في أصحابه، فقال مَخْرَمةُ: يا مِسْوَر، اذهبْ بنا إلى رسولِ الله ﷺ، فإنَّه قد ذُكِرَ لي أنَّه قَسَمَ أقبيةً. فانْطَلَقْنا، فقال: ادْخُلْ، فادْعُهُ لي، قال: فَدَخَلْتُ فَدَعَوْتُه إليه، فَخَرَجَ إليَّ وعليه قَباءٌ منها، قال: «خَبأْتُ لكَ هٰذا يا مَخْرَمَةُ»

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٨٨-٢٨٩ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٢٣٠) و(٥٢٧٨)، ومسلم (٢٤٤٩)، وأبو داود (٢٠٧١)، وابن ماجه (١٩٩٨)، والترمذي (٣٨٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٣) و(٤٩٨٤) و(٤٩٨٥)، وابن حبان (٦٩٥٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١١٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٠، والبيهقي ٧/٣٠٧ و٣٠٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٨) من طرق عن الليث، به، وزاد بعضهم: «إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يُطَلِّقَ ابنتي، ويَنْكِحَ ابنتهم».

وأخرجه مختصراً وبتمامه البخاري (٣٧١٤) و(٣٧٦٧)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠١٢)، والبيهقي ١٠/٢٠١-٢٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٧) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٢/(١٠١١) من طريق ابن لهيعة، عن ابن أبي مليكة، به!
وقد سلف (١٨٩١١).

قال: فَنَظَر إليه، فقال: رَضِيَ، فأعطاه إيَّاه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث هو ابن سَعْد.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٩٠٩)، والبخاري (٢٥٩٩) و(٥٨٠٠)، ومسلم (١٠٥٨) (١٢٩)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والترمذي (٢٨١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٩٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٤) و(٣٠٤٥) و(٣٠٤٦)، وابن حبان (٤٨١٧) و(٤٨١٨)، والبيهقي ٣/ ٢٧٣ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري برقم (٥٨٦٢) في باب المزرَّر بالذهب بصيغة الجزم عن الليث، فقال: قال الليث. وقد وصله البخاري من طريق الليث كما سلف.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٧)، ومسلم (١٠٥٨) (١٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٩)، وأبو يعلى (٧٢٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٢٠) و(٧٥٥٣)، والحاكم ٣/ ٤٩٠ و٥٢٣ من طريق حاتم بن وردان، عن أيوب السختياني، عن ابن أبي مُليكة، به. وفيه: ومعه قباء وهو يريه محاسنه، وهو يقول: «خبأت هٰذا لك، خبأت هٰذا لك» وزاد أبو يعلى والطحاوي والطبراني قولَ صالح بنِ حاتم بن وردان: فقلتُ لأبي: من أيِّ شيء فعل هٰذا النبي ﷺ بمخرمة؟ فقال: كان يتقي لسانه.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٩٠٨)، والبخاري (٣١٢٧)، والبيهقي ٣/ ٢٧٣ من طريق حماد بن زيد، والبخاري (٦١٣٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، كلاهما عن أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، مرسلاً. وفيه: أهديت للنبي ﷺ أقبية من ديباج مزررة بالذهب. وعند حماد: فتلقاه به واستقبله بأزراره، وقال أيضاً: «يا أبا المسور، خبأت هٰذا لك» وكررها. وقال إسماعيل: قال أيوب بثوبه أنه يُريه إياه، وكان في خُلُقه شيء.

وقال البخاري في إثره: وقال حاتم بن وردان: حدثنا أيوب، عن ابن أبي=

١٨٩٢٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، قال الزُّهْري: أخبرني عُروة بن الزُّبير

عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَة ومروانَ بن الحَكَم - يُصَدِّق كلُّ واحدٍ منهما حديثَ صاحبه -، قالا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ زمانَ الحُدَيبية في بِضْعَ عشرة مئة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحُلَيْفة، قَلَّدَ رسولُ الله ﷺ الهَدْيَ وأشْعَرَه، وأحْرَمَ بالعُمْرة، وبَعَثَ بين يَدَيْه عَيْناً له من خُزَاعة يُخْبِرُه عن قُرَيش، وسارَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا كان بغَدِير الأشْطاط قريبٍ من عُسْفان أتاه عَيْنُه الخُزَاعي، فقال: إني قد تَرَكْتُ كَعْبَ بنَ لؤي وعامرَ ابنَ لؤي قد جَمَعُوا لك الأحابش[١] -وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال: قد جمعوا لك الأحابيش[٢]- وجمعوا لك جموعاً، وهم مُقاتِلوك وصادُّوك عن البيت. فقال النَّبيُّ ﷺ:

= مليكة، عن المسور بن المخرمة: قدمت على النبي ﷺ أقبية. تابعه الليث، عن ابن أبي مليكة.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٢٩: أراد بهٰذا التعليق بيان وصل الخبر، وأن رواية ابن علية وحماد وإن كانت صورتهما الإرسال، لكن الحديث في الأصل موصول.

قال السندي: قوله: مزررة بالتشديد، اسم مفعول، أي: جعلت أزرارها من ذهب.

إليَّ: كأنه نادى ورجع، ثم خرج هو ﷺ إلى الخارج حيث كان المسور.

(١) في (ق)، وهامش (س): الأحابيش.

(٢) قوله: وقال يحيى بن سعيد، عن ابن المبارك، وقال: قد جمعوا لك الأحابيش. ساقط من (م).

«أشِيرُوا عليَّ أتَرَوْنَ أنْ نميلَ إلى ذَرارِيِّ هٰؤلاءِ الذينَ أعانُوهُمْ فَنُصِيبَهُمْ، فإنْ قَعَدُوا، قَعَدُوا مَوْتُورينَ مَحْرُوبينَ، وإنْ نَجَوْا» - وقال يحيى بن سعيد، عن ابنِ المبارك -: «محزونين[1] وإنْ يحنون[2] تكنْ عُنُقاً قَطَعَها الله، أوْ تَرَوْنَ أنْ نؤمَّ البَيْتَ، فَمَنْ صَدَّنا عنه، قاتَلْناهُ» فقال أبو بكر: اللهُ ورسولُه أعلم، يا نبيَّ الله إنما جِئْنا معتمرين، ولم نجيءْ نقاتل أحداً، ولكن من حالَ بيننا وبين البيتِ قاتَلْناه[3]. فقال النَّبيُّ ﷺ: «فَرُوحُوا إذاً». قال الزُّهْري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيتُ أحداً قَطُّ كان أكثرَ مشورةً لأصحابه مِنْ رسولِ الله ﷺ.

قال الزُّهرِي في حديث المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان[4]: فراحوا حتى إذا كانوا ببعضِ الطَّريق، قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ خالدَ بن الوليدِ بالغَمِيمِ في خيلٍ لِقُرَيْشٍ طليعةً، فَخُذُوا ذاتَ اليمينِ» فوالله ما شَعَرَ بهم خالد حتى إذا هو بقَتَرَةِ الجيش، فانطلق يَرْكُضُ ٤/٣٢٩

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): محرومين. وضبطها السندي: بزاي معجمة ونون.

(٢) هٰكذا في النسخ الخطية و(م): يحنون، وفي نسخة السندي: يجيئون، وكذٰلك قرأها الحافظ في «الفتح» ٥/٣٣٤، وقال السندي: من المجيء، إلا أن الظاهر: يجيئونا، يدل عليه رواية البخاري: فإن يأتونا، فكأنه في القراءة كذٰلك إلا أنه سامَحَ بعضُ الكاتبين، فحذف الألف خطأ. قلنا: رواية البخاري التي أشار إليها هي برقم (٤١٧٨) و(٤١٧٩).

(٣) في (س): قاتلنا، وقد ضرب على الهاء في (ص)، وضبب فوقها في (ظ١٣)، والمثبت من (ق) و(م).

(٤) في (م): مروان بن الحكم.

نذيراً لُقَريْشٍ، وسارَ النَّبيُّ ﷺ حتى إذا كان بالثَّنِيَّة التي يُهْبَطُ عليهم منها، بَرَكَتْ به راحِلَتُه - وقال يحيى بن سعيد، عن ابنِ المبارك: بَرَكَتْ بها راحِلَتُه - فقال النَّبيُّ ﷺ: «حَلْ حَلْ» فألَحَّتْ، فقالوا: خَلأتِ القَصْواء، خلأتِ القصواء، فقال النَّبيُّ ﷺ: «ما خَلأتِ القَصْوَاءُ، وما ذاكَ لها بِخُلُقٍ، وَلكِنْ حَبَسَها حابِسُ الفِيلِ». ثم قال: «والذي نَفْسِي بيده لا يَسْألُوني خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فيها حُرُماتِ الله إلاّ أعْطَيتُهُمْ إيَّاها». ثم زَجَرَها، فَوَثَبَتْ به، قال: فَعَدَلَ عنها حتى نَزَل بِأقْصى الحُدَيبية على ثَمَدٍ قليلِ الماءِ، إنَّما يَتَبرَّضُه النَّاسُ تَبَرُّضاً، فلم يُلَبِّثه النَّاسُ أنْ نَزَحُوه، فَشُكِيَ إلى رسولِ الله ﷺ العَطَش، فانتزعَ سَهماً من كِنانته، ثُمَّ أمرهم أنْ يجعلوه فيه، قال: فوالله ما زال يَجِيْشُ لهم بالرِّيِّ حتى صَدَرُوا عنه.

قال: فبينما هم كذٰلك إذ جاءَ بُدَيْلُ بنُ وَرْقاء الخُزَاعي في نَفَرٍ من قَوْمِهِ، وكانوا عَيْبَةَ نُصْحِ رسولِ الله ﷺ من أهل تِهامة، وقال: إني تركتُ كَعْبَ بنَ لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعدادَ مياهِ الحُدَيبية، معهم العُوْذُ المَطَافِيلُ، وهُمْ مقاتِلُوك وصادُّوكَ عن البيت.

فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا لم نَجِىءْ لقتالِ أحدٍ، ولٰكِنَّا جِئْنا مُعْتَمِرينَ، وإنَّ قُرَيشاً قد نَهكَتْهُمُ الحَرْبُ، فَأضَرَّتْ بِهِمْ، فإنْ شَاؤوا مادَدْتُهُمْ مُدَّةً ويُخَلُّوا بَيْني وبَيْنَ النَّاس، فإنْ أظْهَرْ، فإنْ شاؤوا أنْ يَدْخُلُوا فيما دَخَلَ فيه النَّاسُ فَعَلُوا، وإلاّ فقد جَمُّوا،

وإنْ هُمْ أبَوْا، فوالذي نَفْسِي بيدِهِ، لأقَاتِلَنَّهُمْ على أمْرِي هٰذا حَتّى تَنْفَرِدَ سالِفَتِي أوْ لَيُنْفِذَنَّ اللهُ أمْرَهُ» - قال يحيى عن ابن المبارك: «حتى تنفرد» - قال: «فإنْ شاؤوا مادَدْناهم مُدَّةً».

قال بُدَيْل: سأُبَلِّغهم ما تقول. فانطلقَ حتى أتى قُرَيشاً فقال: إنّا قد جِئْناكم من عند هٰذا الرَّجُل، وسمعناه يقول قولاً، فإن شِئْتُم نَعْرِضُهُ عليكم. فقال سفهاؤهم: لا حاجةَ لنا في أن تُحَدِّثَنا عنه بشيء، وقال ذو الرَّأي منهم: هاتِ ما سَمِعْتَهُ يقول. قال: سَمِعْتُه يقول كذا وكذا، فحدَّثهم بما قال النَّبيُّ ﷺ.

فقام عُرْوة بن مسعود الثَّقَفي، فقال: أيْ قَوْمِ، ألستم بالوالد؟ قالوا: بلى. قال: أوَلَسْتُ بالولد؟ قالوا: بلى. قال: فهل تَتَّهِمُوني؟ قالوا: لا. قال: ألَسْتُمْ تعلمون[1] أنّي اسْتَنْفَرْتُ أهلَ عُكاظ، فلما بَلَّحوا عليَّ جِئْتُكُمْ بأهلي وَمَنْ أطاعني؟ قالوا: بلى، فقال: إنَّ هذا قد عَرَضَ عليكم خُطَّةَ رُشْدٍ، فاقبلوها، ودعوني آتِهِ. فقالوا: ائْتِهِ، فأتاه، قال: فَجَعَلَ يكَلِّمُ النَّبيَّ ﷺ، فقال له نحواً من قوله لبُدَيْل، فقال عروة عند ذلك: أيْ محمد، أرأيتَ إنِ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ، هل سَمِعْتَ بأحَدٍ من العَرَب اجْتاحَ أصْلَهَ قَبْلَكَ؟ وإن تكُنِ الأُخرى، فوالله إني لأرى وجوهاً، وأرى أوْباشاً من النَّاس خَلِيقاً[2] أن يَفِرُّوا ويَدَعُوك. فقال له أبو بكر

---

(١) في (ظ١٣)، وهامش (ق): هل تعلمون.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): خلقاء.

رضي الله تعالى عنه: امْصَصْ بَظْرَ اللَّاتِ، نحن نَفِرُّ عنه وندعه؟ فقال: مَنْ ذا؟ قالوا: أبو بكر. قال: أما والذي نفسي بيده، لولا يدٌ كانت لك عندي لم أُجْزِك بها لأجَبْتُك.

وجَعَلَ يكلِّمُ النَّبيَّ ﷺ، فكلَّما كلَّمه، أخَذَ بلِحْيَته، والمغيرةُ ابنُ شُعْبة قائِمٌ على رأس النَّبيِّ ﷺ ومعه السَّيْف وعليه المِغْفر، وكلَّما أهوى عُرْوة بيده إلى لِحْية النَّبيِّ ﷺ ضَرَبَ يده بنَعْلِ[1] السَّيْف، وقال: أخِّرْ يَدَكَ عن لِحْيَة رسولِ الله ﷺ. فَرَفَعَ عُروةُ رأسَه، فقال: مَنْ هٰذا؟ قالوا: المغيرةُ بنُ شُعْبة. قال: أي غُدَرُ، أوَلَسْتُ أسعى في غَدْرَتِك. وكان المغيرةُ صَحِبَ قوماً في الجاهلية، فقَتَلَهُم، وأخَذَ أموالَهم، ثم جاء، فأسْلَمَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أمّا الإسلامُ فأقْبَلُ، وأمَّا المالُ، فلستُ منه في شيءٍ».

ثم إنَّ عروة جَعَلَ يَرْمُقُ النَّبيَّ ﷺ بعينه، قال: فوالله ما تَنَخَّمَ رسولُ الله ﷺ نُخَامَةً إلاّ وَقَعتْ في كَفِّ رَجُلٍ منهم، فَدَلَكَ بها وَجْهَهُ وجِلْدَه، وإذا أَمَرَهُمْ ابتدروا أمْرَه، وإذا توضَّأ كادوا يقتتِلُون على وَضُوئه، وإذا تكلَّموا، خَفَضُوا أصْوَاتَهُمْ عنده، وما يُحِدُّون إليه النَّظَرَ تعظيماً له.

فرَجَعَ إلى أصحابه، فقال: أيْ قَوْمِ، والله لقد وَفَدْتُ على الملوك، وَوَفَدْتُ على قَيْصر وكِسْرى والنَّجاشيِّ، والله إنْ رأيتُ مَلِكاً قطُّ يُعَظِّمُه أصحابُه ما يعظِّمُ أصحابُ محمدٍ محمداً ﷺ، ٤/٣٣٠

(١) في (م): بنصل.

والله إنْ يَتَنَخَّمُ نُخامةً إلاّ وقعتْ في كَفِّ رَجُلٍ منهم، فَدَلَكَ بها وَجْهَهُ وجِلْدَه، وإذا أمَرَهُمْ ابتدروا أمره، وإذا توضَّأ كادوا يقتتلون على وَضُوئه، وإذا تكلَّموا خفضوا أصواتَهُمْ عنده، وما يُحِدُّون إليه النَّظَر تعظيماً له، وإنه قد عَرَضَ عليكم خطَّةَ رُشْدٍ فاقبلوها.

فقال رجلٌ من بني كِنانة: دَعوني آتيه، فقالوا: ائتِهِ. فلما أشْرَفَ على النَّبيِّ ﷺ وأصحابِهِ، قال النَّبيُّ ﷺ: «هذا فلانٌ، وهو مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ البُدْنَ، فابْعَثُوها لَهُ». فَبُعِثَتْ له، واستقبله القَوْمُ يُلَبُّون، فلما رأى ذٰلك، قال: سبحانَ الله، ما ينبغي لهٰؤلاء أن يُصَدُّوا عن البيت. قال: فلمَّا رَجَعَ إلى أصحابه، قال: رأيتُ البُدْنَ قد قُلِّدَتْ وأُشْعِرَتْ، فلم أر أنْ يُصَدُّوا عن البيت. فقام رجلٌ منهم يقال له مِكْرَز بن حَفْص، فقال: دَعوني آتِهِ. فقالوا: ائتِهِ. فلمَّا أشْرَفَ عليهم، قال النَّبيُّ ﷺ: «هذا مِكْرَزٌ، وهو رجلٌ فاجرٌ». فَجَعَلَ يكلِّم النَّبيَّ ﷺ، فبينا هو يُكَلِّمه إذ جاءه سُهَيْل بنُ عمرو.

قال معمر[1]: وأخبرني أيوب، عن عكرمة أنه لمَّا جاء سُهَيل[1]، قال النَّبيُّ ﷺ: «سَهُلَ[2] مِنْ أمرِكُمْ» قال الزُّهْرِيُّ في حديثه: فجاءَ سُهَيْل بن عمرو، فقال: هاتِ اكتبْ بيننا وبينكم كتاباً. فدعا الكاتِبَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبْ بسمِ الله

(۱-۱) ما بينهما ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): سهل لكم.

الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ» فقال سُهَيْل: أما الرحمٰن، فوالله ما أدري ما هو - وقال ابنُ المبارك: ما هو - ولٰكن اكتبْ باسْمِك اللهم كما كنتَ تكتبُ. فقال المسلمون: والله ما نَكْتُبُها إلاّ بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النَّبيُّ ﷺ: «اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللّٰهُمَّ»، ثم قال: «هٰذا ما قاضى عليه محمدٌ رَسُولُ الله» فقال سُهَيْل: والله لو كُنَّا نَعْلَمُ أنَّك رسولُ الله، ما صَدَدْناك عن البيتِ ولا قاتَلْناك، ولكنِ اكتبْ محمدُ بن عبدالله. فقال النَّبيُّ ﷺ: «والله إنّي لَرَسُولُ الله وَإِنْ كَذَّبْتُمُوني، اكْتُبْ محمدُ بنُ عبد الله» قال الزُّهْري: وذٰلك لقوله: «لا يَسْأَلُوني خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فيها حُرُماتِ الله إلاّ أعْطَيْتُهُمْ إيّاها».

فقال النَّبيُّ ﷺ: «على أن تُخَلُّوا بيننا وبينَ البيتِ فَنَطُوفَ به» فقال سُهَيْل: والله لا تتحدَّثُ العَرَبُ أنّا أُخِذْنا ضُغْطةً، ولٰكنْ لكَ مِنَ العام المُقْبل. فَكَتَبَ، فقال سُهَيْل: على أنَّه لا يأتيك مِنَّا رَجُلٌ - وإن كان على دِينِكِ - إلاّ رَدَدْتَه إلينا. فقال المسلمون: سُبْحان الله، كيف يُرَدُّ إلى المُشْركين وقد جاء مُسْلِماً؟ فبينا هُمْ كذٰلك إذ جاء أبو جَنْدَل بنُ سُهَيْل بن عمرو يَرْسُفُ - وقال يحيى عن ابن المبارك: يرصف في قيوده - وقد خَرَجَ من أسْفَلِ مَكَّة حتى رَمَى بنفسه بين أظْهُرِ المُسْلمين. فقال سُهَيْل: هٰذا يا محمد أوَّلُ من أقاضيك عليه أنْ تَرُدَّه إليَّ. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إنّا لم نَقْضِ الكتابَ بَعْدُ» قال: فوالله إذاً لا نصالحك على شيءٍ

أبداً. فقال النَّبيُّ ﷺ: «فأجِزْه لي» قال: ما أنا بِمُجيْزِه لك. قال: «بلى، فافْعَلْ» قال: ما أنا بفاعل. قال مِكْرز: بلى، قد أجزناه لك.

فقال أبو جَنْدَل: أيْ معاشِرَ المُسْلمين، أُرَدُّ إلى المشركين وقد جِئْتُ مُسْلِماً، ألا تَرَوْنَ ما قد لَقِيْتُ؟ وكان قد عُذِّب عذاباً شديداً في الله. فقال عُمر رضي الله عنه: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: أَلَسْتَ نبيَّ الله؟ قال: «بلى» قلتُ: أَلَسْنا على الحَقِّ وعدوُّنا على الباطل؟ قال: «بلى» قال: قلت: فلِمَ نُعْطي الدَّنِيَّةَ في ديننا إذاً؟ قال: «إنّي رَسُولُ الله، ولستُ أَعْصِيهِ، وهو ناصري». قلتُ: أوَلَسْتَ كنتَ تُحَدِّثُنا أنَّا سنأتي البيت فَنَطُوفُ به؟ قال: «بلى» قال: «أفأخْبَرْتُكَ أنَّكَ تأتيه العامَ؟» قلت: لا. قال: «فإنَّكَ آتيهِ وَمُتَطَوِّفٌ بِهِ» قال: فأتيتُ أبا بكر رضي الله عنه، فقلتُ: يا أبا بكر، أليس هٰذا نبيَّ الله حَقّاً؟ قال: بلى. قلتُ: أَلَسْنا على الحَقِّ وعَدُوُّنا على الباطل؟ قال: بلى. قلتُ: فَلِمَ نُعْطي الدَّنِيَّةَ في ديننا إذاً؟ قال: أيُّها الرَّجُلُ، إنه رسولُ الله، ولن[1] يعصيَ رَبَّه عَزَّ وجل، وهو ناصِرُه، فاسْتَمْسِكْ بغَرْزِه -وقال يحيى بن سعيد: تَطَوَّفْ بغَرْزِه- حتى تموتَ، فوالله إنَّه لعلى الحَقِّ. قلتُ: أوَلَيْسَ كان يحدِّثُنا أنَّا سنأتي البيتَ ونطوِّفُ به؟ قال: بلى. قال: أفأخْبرَكَ أنَّـه ٤/٣٣١

(١) في (م): وليس.

يأتيه[1] العام؟ قلتُ لا. قال: فإنَّك آتيه ومتطوِّفٌ به. قال الزُّهْري: قال عمر: فَعَمِلْتُ لذٰلك أعمالاً.

قال: فلما فَرَغَ من قضية الكتاب، قال رسولُ الله ﷺ لأصْحابه: «قوموا، فانْحَرُوا، ثُمَّ احْلِقُوا» قال: فوالله ما قامَ منهم رَجُلٌ حتى قال ذٰلك ثلاثَ مَرَّات، فلما لم يَقُمْ منهم أحدٌ، قام، فدَخَلَ على أُمِّ سَلَمة، فذكر لها ما لَقِيَ من النَّاس، فقالتْ أُمُّ سَلَمة: يا رسولَ الله، أتُحِبُّ ذلك؟ اخْرُجْ، ثُمَّ لا تكلِّمْ أحداً منهم كَلِمَةً حتى تَنْحَرَ بُدْنَك، وتَدْعُو حالِقَك، فَيَحْلِقَكَ. فقام، فَخَرَجَ، فلم يكلِّمْ أحداً منهم حتى فَعَلَ ذٰلك: نَحَرَ هَدْيَه، ودعا حالِقَه. فلمَّا رأوا ذٰلك قاموا، فنحروا، وجَعَل بعضُهم يَحْلِقُ بعضاً حتى كاد بَعْضُهم يَقْتُلُ بعضاً غمّاً.

ثم جاءه نسوةٌ مؤمنات، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إذا جَاءَكُمُ المُؤْمِناتُ مُهاجِراتٍ﴾ حتى بلغ ﴿بِعِصَمِ الكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠] قال: فطلَّقَ عمرُ يومئذٍ امرأتين كانتا له في الشِّرْك، فتزوَّجَ إحداهما معاوية بنُ أبي سفيان والأخرى صَفْوان بنُ أمية.

ثم رَجَعَ إلى المدينة، فجاءه أبو بَصِير، رجلٌ من قريش، وهو مُسْلِمٌ -وقال يحيى، عن ابن المبارك: فَقَدِمَ عليه أبو بَصِير ابن أسيد الثَّقفي مُسْلِماً مهاجراً، فاستأجَرَ الأخنسُ بنُ شُرَيْق

---

(٢) في (ظ١٣): أنك تأتيه.

رجلاً كافراً من بني عامر بن لؤي ومولىً معه، وكَتَبَ معهما إلى رسولِ الله ﷺ يسألُه الوفاءَ- فأرْسَلُوا في طَلَبه رجلين، فقالوا: العَهْدَ الذي جَعَلْتَ لنا فيه. فَدَفَعَهُ إلى الرَّجُلين، فَخَرَجا به حتى بَلَغا به ذا الحُلَيْفة، فنزلوا يأكلون من تَمْرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرَّجلين: والله إني لأرى سيفَك يا فلانُ هٰذا جَيِّداً. فاستلَّه الآخر، فقال: أجَلْ والله إنه لَجَيِّد، لقد جَرَّبْتُ به، ثم جَرَّبْتُ. فقال أبو بصير: أرِني أنظُرْ إليه. فأمكنه منه، فَضَرَبه به حتى بَرَدَ، وفَرَّ الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجدَ يعدو، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد رأى هٰذا ذُعْراً». فلمَّا انتهى إلى النَّبيِّ ﷺ قال: قُتِلَ والله صاحبي، وإني لمقتول. فجاء أبو بَصير، فقال: يا نبيَّ الله، قد والله أوفى الله ذمَّتك، قد رَدَدْتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم. فقال النَّبيُّ ﷺ: «وَيْلُ امِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لو كانَ له أحَدٌ». فلمَّا سَمعَ ذٰلك عَرَفَ أنه سيرُدُّه إليهم، فخرج حتى أتى سِيْفَ البحر، قال: وينفلت[1] أبو جَنْدَل بن سُهَيْل، فَلَحِقَ بأبي بَصِير، فَجَعَل لا يخرجُ من قريش رجلٌ قد أسلم إلاّ لحق بأبي بصير حتى اجْتَمَعَتْ منهم عِصابة، قال: فوالله ما يسمعونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لقُرَيش إلى الشَّام إلا اعْتَرَضُوا لها، فقتلوهم، وأخذوا أموالهم. فأرسلتْ قريشٌ إلى النَّبيِّ ﷺ تُناشده اللهَ

---

(١) في (ص) و(م): يتفلت، وفي (ق): وانفلت.

والرَّحِمَ لَمَا أرسلَ إليهم، فمن أتاه فهو آمن، فأرْسَلَ النَّبيُّ ﷺ إليهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ حتى بلغ ﴿حَمِيَّةَ الجاهلية﴾ [الفتح: ٢٤-٢٦] وكانت حَمِيَّتُهُمْ أنهم لم يُقِرُّوا أنَّه نبيُّ الله، ولم يُقِرُّوا ببسم الله الرحمٰن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إلا بعض فقرات منه ساقها بإسنادٍ فيه انقطاع أو إرسال. كما سننبه عليها بعد التخريج. وطريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن المبارك الذي أشار إليه ضمن الحديث سيرد برقم (١٨٩٢٩).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٥ (مختصر) و٩/ ١٤٤ و٢١٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٧٢٠)، ومن طريقه أخرجه البخاري مختصراً (٢٧٣١) و(٢٧٣٢)، وابن حبان (٤٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢/ (١٣)، والبيهقي ٧/ ١٧١ و١٠/ ١٠٩، وفي «الدلائل» ٤/ ٩٩-١٠٨، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو داود (٢٧٦٥) و(٤٦٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٩، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ٩٧-١٠١، وفي «تاريخه» ٢/ ٦٢٠-٦٢٥ من طريق محمد بن ثور حدَّثهم عن معمر، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٢٧١١) و(٢٧١٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٤٨)، وفي «التفسير» ٧/ ٧٧-٧٨- من طريق عقيل، والبخاري (٤١٨٠) و(٤١٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٥)، والبيهقي ٧/ ١٧٠ من طريق ابن أخي الزهري، كلاهما عن الزهري، عن عروة بن الزبير، أنه سمع المسور بن مخرمة ومروان يخبران عن أصحاب رسول الله -وقال: ابن أخي الزهري: من خبر رسول الله- فذكر الحديث بنحوه. =

. . . .

= وقد سلف مختصراً برقم (١٨٩٠٩)، ومطولاً من طريق ابن إسحاق برقم (١٨٩١٠).

وقوله: قال الزهري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيت أحداً قط أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ. قال الحافظ في «الفتح»: مرسل، لأن الزهري لم يسمع من أبي هريرة.

وقوله: قال معمر: وأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي ﷺ: «سَهُل من أمركم» قال الحافظ في «الفتح» ٥/٣٤٢: هو موصول بالإسناد الأول إلى معمر، وهو مرسل، ولم أقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه، لكن له شاهد موصول عند ابن أبي شيبة من حديث سلمة بن الأكوع، قال: بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى إلى النبي ﷺ ليصالحوه، فلما رأى النبي ﷺ سهيلاً، قال: «قد سهل لكم من أمركم» وللطبراني نحوه من حديث عبد الله بن السائب.

قال السندي: قريبٍ، بالجر: بدل من الغدير ولفظ ابن حبان و«المصنف»: قريباً.

«فإن قعدوا»، أي: مكانهم، وما جاؤوا إلينا بالقتال.

«موتورين» بالتاء المثناة من فوق، أي: منفردين عن الأهل والمال.

«محروبين» براء مهملة وبموحدة، أي: مسلوبين منهوبي الأموال والعيال.

«تكن»، أي: الذراري.

«عُنُقاً»، بضمتين، أي: جماعة.

«أن نؤم»، أي: نقصد.

يهبط عليهم، على بناء المفعول، ونائب الفاعل الجار والمجرور، والهبوط وإن كان لازماً، إلا أنه تعدَّى بحرف الجر.

«حَلْ حَلْ» بفتح مهملة وسكون لام: كلمة تقال في زجر البعير.

فعدل عنها، أي: مال عن الثنية، أو عن طرف مكة.

على ثمد -بمثلثة وميم مفتوحتين- الماء القليل، والمراد ها هنا: البئر=

. . . .

= بعلاقة أنه محل له، فلذلك وصفه بقوله: قليل الماء.

يتبرضه الناس، أي: يأخذون منه قليلاً قليلاً.

فلم يلبثه: من التلبيث.

الري، بكسر راءٍ، فتشديد ياء: خلاف العطش، والمراد، أي: بالماء الذي يرويهم.

أعداد مياه الحديبية، جمع عِدّ بكسر العين: وهو الماء الذي لا انقطاع له كالبئر والعين.

«نهكتهم» بكسر الهاء وفتحها: ضعفتهم.

«ماددتُهم»: صالحتهم.

«فإن أظهر»: من الظهور بمعنى الغلبة.

«وإلا فقد جموا»، أي: وإن لم يريدوا الدخول فقد جموا -بالجيم- وتشديد الميم -أي: استراحوا وكثروا.

«وإن هم أبوا»: «إن» وصلية.

«ولينفذن»: من الإنفاذ بمعنى الإمضاء، أو من التنفيذ بمعناه.

«استنفرت»، أي: طلب خروجهم لنصركم.

بلحوا: بموحدة وتشديد لام وتخفيفها وحاء مهملة، أي: تأخروا.

استأصلت، أي: قطعتهم من الأصل.

اجتاح، بتقديم الجيم على الحاء المهملة، أي: أهلك.

وإن تكن الأخرى، أي: الغلبة للعدو.

فوالله. . . إلخ، أي: فذاك قريب إلى الوقوع.

يرمُق، بضم الميم، أي: ينظر ويلحظ.

ضُغْطة، بضم فسكون، أي: بشدة وضيق.

يرسف، كينصر ويضرب، أي: يمشي مشي المقيَّد.

قال مكرز: بلى قد أجزناه لك، أي: فلم يقبله سهيل.

الدنية، بتشديد الباء وأصله بالهمزة، أي: الحالة الخسيسة. =

. . . .

= فعملت لذلك أعمالاً، أي: من أعمال البر لتكون كفارة لما جرى مني من الشدة في مقابلته ﷺ، وإن كانت تلك غيرة على الدِّين لاشكاً فيه كما سبق.

ما قام منهم رجل، أي: رجاء أن يدخلوا مكة بسبب من الأسباب حيث رأوه ما نحر وحلق، وإلا فلم يقصدوا مخالفة الأمر.

فأنزل الله تعالى: إما نسخاً لعموم الشرط، أو لأن عبارة الشرط كانت مخصوصة بالرجال غير متناولة للنساء.

فجاءه، أي: النبي ﷺ.

العهدَ، بالنصب، أي: اذكر أو راع، وفيه متعلق بهذا المقدر، أي راع ذاك العهد في أبي بصير.

فدفعه، أي: فدفع النبي ﷺ أبا بصير جرياً على مقتضى ذلك العهد الذي كان في الصلح.

فاستله، أي: أخرجه من غمده.

حتى برد، أي: مات، وهذا كناية، لأن البرودة لازمة للموت.

يعدو: يسرع في المشي خوفاً من أن يلحقه أبو بصير فيقتله.

ذعرا، بضم الذال المعجمة، أي: خوفاً.

«ويل امه» كلمة تعجب.

«مِسْعر حرب» بكسر ميم وسكون سين وفتح عين مهملة: هو ما يحرَّك به النار من آلة الحديد. قال الخطابي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٥٠: كأنه يصفه بالإقدام في الحرب والتسعير لنارها.

«لو كان له»، أي: لو كان لأبي بصير أحد يعينه على ذلك.

سِيف البحر، بكسر السين المهملة وسكون المثناة من تحت، أي: ساحل.

وينقلب، أي: انقلب وخرج من مكة، فهو مضارع موضع الماضي.

منهم: من المؤمنين الذين خرجوا من مكة.

عِصابة، بكسر العين: جماعة وصار الأمر بسبب ذلك منقلباً على قريش.

«لما»، أي: إلا، وكلمة «لما» هاهنا بمعنى «إلا» الاستثنائية. =

١٨٩٢٩- حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهرِي، عن عُروة

عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمة ومروان بن الحكم، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ زمن الحُدَيبية في بِضْعَ عشرة مئة، فذكر الحديثَ، ومِنْ هاهنا مُلْصَقٌ بحديثِ الزُّهْري، عن القاسم بن محمد، قال: وقال أبو بصير للعامري ومعه سَيْفُه: إنِّي أرى سَيْفك هذا يا أخا بني عامر جَيِّداً. قال: نَعَمْ، أجَلْ. قال: أرِني أنْظُرْ إليه. قال: فأنْطاه إيَّاه، فاسْتَلَّه أبو بَصِير، ثُمَّ ضَرَبَ العامِرِيَّ حتى قتله، وَفَرَّ المولى يَجْمِزُ قِبَلَ رسولِ الله ﷺ، فدَخَلَ - زعموا - على رسولِ الله ﷺ وهو في المَسْجد يَطِنُّ الحصا من شِدَّة سَعْيه، فقال له رسولُ الله ﷺ حين رآه: «لقد رَأى هٰذا ذُعْراً» فذكر نحواً من حديث عبد الرَّزَّاق قال: فلمَّا رأى ذٰلك كُفَّارُ قُريش رَكِبَ نَفَرٌ منهم إلى رسولِ الله ﷺ، فقالوا: إنها لا تُغني مُدَّتُك شيئاً ونحن نُقْتَلُ وتُنْهَبُ[١] أموالنا، وإنَّا نسألك أن تُدْخِلَ هٰؤلاء الذين أسْلَموا مِنَّا في صُلْحِك، وتَمْنَعَهُمْ وتَحْجُزَ عنا قتالهم. ٤/ ٣٣٢ فَفَعَلَ ذٰلك رسولُ الله ﷺ، وأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿حَمِيَّةَ الجاهلية﴾[الفتح: ٢٤-٢٦][٢].

= آمن: من الرد إلى قريش.

(١) في (ظ١٣) و(ق): وتنتهب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

● ١٨٩٣٠- حدَّثنا محمد بن عَبَّاد المكِّي، حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدَّثنا عبدُ الله بن جَعْفر، عن أُمِّ بكر وجعفر، عن عبيد الله بن أبي رافع

عن المِسْوَرِ، قال: بَعَثَ حسنُ بنُ حسن إلى المِسْور يَخْطُبُ بنتاً له، قال له: تُوافيني في العَتَمة، فلقيه، فَحَمِدَ اللهَ المِسْورُ، فقال: ما من سَبَبٍ ولا نَسَبٍ ولا صِهْرٍ أحَبُّ إليَّ من نَسَبكم وصِهْركم، ولكن رسولَ الله ﷺ قال: «فاطمةُ شُجْنَةٌ مِنِّي يَبْسُطُني ما بَسَطَها، ويَقْبِضُني ما قَبَضَها، وإنَّهُ يَنْقَطِعُ يَوْمَ القِيامةِ الأنْسابُ وَالأسْبابُ[1] إلاّ نَسَبِي وَسَبَبِي» وتحتك ابْنَتُها، ولو زوَّجْتُك قَبَضَها ذٰلك. فَذَهَبَ عاذِراً له[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٦٩-١٧٠، والطبري في «تفسيره» ٢٦/١٠١، ٢٨/٧١، وفي «تاريخه» ٢/٦٢١ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلفت فقرات من هٰذه الرواية ضمن رواية عبد الرزاق، عن معمر برقم (١٨٩٢٨). وانظر (١٨٩١٠).

قال السندي: قوله: «فأنطاه» أي: أعطاه.

يجمز، كيضرب، بجيم وميم وزاي: يمشي سريعاً.

يطن، كَيَفِرّ، من الطنين: وهو صوت الشيء الصلب.

(١) لفظ «والأسباب» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، دون قول: «وإنه تنقطع يوم القيامة الأنساب والأسباب إلا نسبي وسببي» فهو حسن بشواهده، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٩٠٧)، فانظره.

قال السندي: قوله: «شجنة» بكسر الشين وضمها، وحكي فتحها وسكون الجيم: أصلها شعبة من غصن الشجرة، والمراد ها هنا أنها جزءٌ مني.

حديث صهيب بن سنان من النمر بن قاسط[1]

١٨٩٣١- حدَّثنا حَجَّاج بنُ محمد، قال: قال ليث - يعني ابنَ سَعْد -: حدَّثني بُكَيْر- يعني ابنَ عبد الله بن الأشَجّ-، عن نابِلٍ صاحبِ العَبَاء، عن عبد الله بن عُمر

عن صُهَيْب صاحبِ رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: مَرَرْتُ برسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ، فردَّ إليَّ[2] إشارة وقال: لا أعْلَم إلاّ أنَّه قال: إشارة بإصْبَعِه[3].

---

(١) قال السندي: صهيب بن سنان، أبو يحيى، نمري، وهو الرومي، قيل له ذلك لأن الرُّوم سَبَوه صغيراً، ثم اشتراه رجل من كلب، فباعه بمكة، فاشتراه عبد الله بن جُدْعان، جاء أنه أسلم هو وعمار ورسول الله ﷺ في دار الأرقم، كان من المستضعفين ممن يعذب في الله، وهاجر إلى المدينة مع علي ابن أبي طالب في آخر من هاجر في تلك السنة. شهد بدراً والمشاهد بعدها، ولما مات عمر أوصى أن يصلي عليه صهيب، أو أن يصلي بالناس إلى أن يجتمع المسلمون على إمام، مات صهيب سنة ثمانٍ وثلاثين، وهو ابنُ سبعين.

(٢) لفظ: إليَّ، ليس في (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، نابل صاحب العباء وثقه النسائي، والذهبي في «الكاشف»، وقال النسائي في رواية: ليس بالمشهور. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال البرقاني في «سؤالاته للدارقطني» ترجمة ١٩: قلت لأبي الحسن: نابل صاحب العباء، ثقة؟ فأشار بيده -يعني لا- ثم قال: وأيش هو، إنما هو هذا الحديث -فذكره- ثم قال البرقاني: قلت: ليس له غير هذا؟ قال: وحكاية أخرى. قلنا: فقد صرح الدارقطني أنه لم يوثقه لِقلَّةِ حديثه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. =

١٨٩٣٢- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، عن الحسن بنِ محمد الأنصاري، قال: حدثني رَجُل من النَّمِر بن قاسط قال:

سمعتُ صُهَيْبَ بنَ سِنَان يُحدِّثُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما رَجُلٍ أَصْدَقَ امْرَأَةً صَدَاقاً والله يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُرِيدُ أداءَهُ إليها، فَغَرَّها بالله، واسْتَحَلَّ فَرْجَها بالباطل، لقي الله يَوْمَ يَلْقَاهُ وهو زانٍ، وأيُّما رَجُلٍ ادَّانَ مِنْ رَجُلٍ دَيْناً، والله يَعْلَمُ منه أَنَّهُ لا يُرِيدُ أَداءَهُ إليه، فَغَرَّهُ بالله، واسْتَحَلَّ مالَهُ بالباطِلِ، لقي الله عَزَّ وَجَلَّ يوم يَلْقَاهُ وهو سارقٌ»[1].

= وأخرجه الدارمي (١٣٦١)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٦٧)، وفي «العلل» (٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥، والبزار في «مسنده» (٢٠٨٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٤، والشاشي (٩٨٤)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٨، وابن حبان (٢٢٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥٨، وفي «الشعب» (٩١٠٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: وحديث صهيب حسن، لا نعرفه إلا من حديث الليث، عن بكير.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر، عن صهيب بإسناد صحيح، برقم (٤٥٦٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فردَّ إلي إشارة: فيه أن الإشارة المفهمة لا تبطل الصلاة.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن صهيب، ولجهالة الحسن بن محمد الأنصاري، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٥ ولم يذكرا في الرواة عنه غير=

. . . .

= عبدالحميد بن جعفر، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٥٩) عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٧٩، وابن ماجه (٢٤١٠) عن هشام بن عمار، عن يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي، عن شعيب بن عمرو الأنصاري، قال: سمعت صهيب الخير. . . فذكر نحوه.

قلنا: شعيب بن عمرو انفرد بالرواية عنه عبد الحميد بن زياد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وزعم أنه حفيد صهيب الرومي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.

وعبد الحميد بن زياد: هو ابن صيفي، لين الحديث، ويوسف بن محمد ابن يزيد بن صيفي، قال البخاري: فيه نظر، وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٧٩ -٣٨٠ من طريق يوسف الصفار، وابن ماجه (٢٤١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٥١، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٢٨) من طريق إبراهيم بن المنذر، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٢٦ من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثلاثتهم عن يوسف ابن محمد بن يزيد بن صيفي، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي، عن أبيه زياد، عن جده صهيب، به.

قال البخاري فيما نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٧: عبد الحميد بن زياد بن صيفي، عن أبيه، عن جده، لا يعرف سماع بعضهم من بعض.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٣٠١) من طريق سعيد بن سليمان، عن يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب، عن أبيه محمد بن يزيد وعمه عبد الحميد بن يزيد بن صيفي، عن صيفي بن صهيب، عن صهيب، به.

وأخرجه بنحوه (٧٣٠٢) من طريق عمرو بن دينار البصري أن بني صهيب =

١٨٩٣٣- حدَّثنا وكيع، عن حَمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحَرِّكُ شفتيه أيام حُنين بشيءٍ لم يكن يَفْعَلُه قبلَ ذٰلك. قال: فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ نَبيّاً كان فيمَنْ كان قَبْلَكُمْ أعْجَبَتْهُ أُمَّتُهُ، فقال: لَنْ يَرُومَ هٰؤلاءِ شيءٌ، فأوحَى الله إليهِ أن[1] خَيِّرْهُمْ بَيْنَ إحدى ثلاثٍ، إمَّا أنْ أُسَلِّطَ

= قالوا لصهيب . . . فذكره مطولاً. قلنا: عمرو بن دينار البصري ضعيف جداً، وفي الإسناد مبهمون.

وأخرجه ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٢٧) من طريق عطاف بن خالد، عن ابن صهيب، عن صهيب، به، وقال: هذا حديث لا يصح، فيه عطاف بن خالد، قال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديثهم، لا يجوز الاحتجاج بأفراده.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث أبي هريرة أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٢٩) وقال: في إسناده محمد بن أبان، قال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال يحيى: لا يكتب حديثه.

قال السندي: قوله: «فغرَّها بالله»، أي: بتشريعه الصداق وأَمرِه به حيث اعتمدت على ذلك.

«بالباطل»، أي: بالكلام الباطل، وهو ما ذكره عند التسمية.

«وهو زانٍ» حيث قضى شهوته بوجه غير محمود.

«ادّان» بتشديد الدال، أي: استقرض، وهو افتعال من الدين.

«فغرَّه بالله»، أي: بأمره تعالى بأداء الدين.

«بالباطل»، أي: بالكلام الباطل، وهو أن هذا قرض سيردُّه.

(١) لفظ «أن» ليس في (ظ١٣)، وهو الموافق للرواية (١٨٩٣٧)، وقد جاء في (س) نسخة.

عليهم عَدُوّاً مِنْ غيرهم فَيَسْتَبِيحَهُمْ، أو الجوعَ أو الموتَ» قال: «فقالوا: أمّا القَتْلُ أو الجُوعُ، فلا طاقَة لنا به وَلٰكِن الموت» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فماتَ في ثلاثٍ سَبْعُونَ ألفاً» قال: فقال: «فأنا أقولُ الآنَ: اللَّهُمَّ بك أُحَاوِلُ، وبك أَصُولُ، وبكَ أُقَاتِلُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (٢٤٤١)، والشاشي (٩٩٢) من طريق حجاج بن منهال، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٦٣٣) من طريق بهز -هو ابن أسد- وابن حبان (٢٠٢٧)، والقضاعي في «مسنده» (١٤٨٣) من طريق موسى ابن إسماعيل، وابن حبان (٤٧٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٣، من طريق سليمان بن حرب، والطبراني في «الدعاء» (٦٦٤) من طريقي علي بن عثمان اللاحقي ومحمد بن عبدالله الخزاعي، وفيه (٦٦٤) أيضاً، وفي «الكبير» (٧٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٥ من طريق أبي عمر الضرير، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٧) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، والبيهقي ٩/١٥٣ من طريق ابن عائشة، تسعتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية موسى بن إسماعيل: «خيبر» بدلاً من «حنين»، وهو تحريف من النُّساخ.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٥١)، ومن طريقه الترمذي (٣٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٩) عن معمر، عن ثابت البُناني، به. دون قوله: «فأنا أقول الآن: اللهم...». وزاد في آخره قصة أصحاب الأخدود، وقال الترمذي: هٰذا حديث حَسَنٌ غريب.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٩٣٧) (١٨٩٣٨) (١٨٩٤٠) و٦/١٦.

قال السندي: قوله: يحرك شفتيه، أي: يقوله خفية. =

١٨٩٣٤- حدَّثنا بَهْز وحَجَّاج، قالا: حدَّثنا سُلَيْمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ أمْرِ المؤمن، إنَّ أمْرَ المؤمِن كُلَّهُ له خَيْرٌ، وليسَ ذٰلكَ لأحَدٍ إلاّ لِلْمُؤمِن، إنْ أصابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، كان ذٰلكَ له خَيْر[1]، وإنْ أصابَتْهُ ضَرَّاء فَصَبَرَ، كانَ ذٰلكَ له خَيْر»[2].

= «لن يروم»، أي: لن يقصد.

«شيءٌ»، بالرفع، أي: عدو لكثرتهم وقوتهم، وضبط بعضهم بالنصب كما وقع في بعض النسخ، والله تعالى أعلم بوجهه.

«أن خيِّرهم» من التخيير.

«أو الجوع»، بالنصب: عطف على العدو.

«في ثلاث»، أي: في ثلاث ليالٍ.

«فأنا أقول الآن»: احترازاً عن الإعجاب بكم.

«أحاول»، أي: أحتال لدفع العدو أو أدافع الأعداء.

«أصول»: أغلب على الأعداء.

(١) في (م): خيراً، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة: وهو القيسي من رجاله، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٩٩)، وابن حبان (٢٨٩٦)، وابن قانع في «معجمه» ١٨/٢، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٦)، وفي «الأوسط»(٣٨٦١)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٥/٣، وفي «الشعب» (٩٩٤٩) من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٣١٧)، وفي الأوسط» (٧٣٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٥٤/١ من طريق يونس بن عبيد، عن ثابت، به. =

١٨٩٣٥- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ نُودُوا: يا أهْلَ الجَنَّةِ، إنَّ لَكُمْ عند الله موعداً[١] لم تَرَوْه، فقالوا: وما هو؟ ألَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنا وتُزَحْزِحْنا[٢] عَنِ النَّارِ، وتُدْخِلْنا الجَنَّة؟» قال: «فَيَكْشِفُ[٣] الحِجَابَ، فينظرونَ إليه، فَوَالله ما أعْطاهُمُ الله شيئاً أحَبَّ إليهم منه» ثم تلا رسولُ الله ﷺ ﴿للَّذين أحْسَنُوا الحُسْنى وزِيـادةٌ﴾[٤] [يونس: ٢٦].

= وسيأتي برقم (١٨٩٣٩) و٦/ ١٥ و١٦.

وانظر حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٤٨٧).

قال السندي: قوله: «من أمر المؤمن»، أي: الكامل العامل مع الله تعالى لمقتضى الإيمان.

(١) في (م): موعداً عند الله.

(٢) في (ق): وأخرجتنا.

(٣) في (ق): فينكشف.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨١) (٢٩٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٨١، والشاشي (٩٨٨) و(٩٨٩)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٦١، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٣٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٧٩ من طريق يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٥)، وهناد في «الزهد» (١٧١)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٤٦، وابن ماجه (١٨٧)، وابن أبي عاصم في «السنة»=

١٨٩٣٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

=(٤٧٢)، والبزار في «مسنده» (٢٠٨٧)، والطبري في «تفسيره» (١٧٦٢٦)، وأبو عوانة ١/١٥٦، والشاشي (٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٤) و(٧٣١٥)، وفي «الأوسط» (٧٦٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٧٦، وابن منده في «السنة» (٧٨٤) و(٧٨٥) و(٧٨٦)، واللالكائي (٨٧٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٥، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٩٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وخالف حمادَ بنَ سلمة في رفعه حمادُ بنُ زيد فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٦١٩) و(١٧٦٢٢)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٠٨) و(٢٠٩) و(٢١٠)، وسليمان بن المغيرة فيما أخرجه الطبري (١٧٦٢٠) و(١٧٦٢١)، والدارقطني (٢١١)، ومعمرُ فيما أخرجه الطبري (١٧٦٢٣)، والدارقطني (٢١٢) و(٢١٣) ثلاثتهم عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله.

وقد أشار إلى إرساله الترمذي عقب الرواية رقم (٢٥٥٢)، فقال: هذا حديث إنما أسنده حماد بن سلمة ورفعه، وروى سليمان بن المغيرة وحماد بن زيد هذا الحديث عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله. يعني لم يذكر فيه: عن صهيب،عن النبي ﷺ كما وضح ذلك عقب الرواية (٣١٠٥).

قلنا: ولا يضر إرساله، لأن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني، والقول قوله فيما خولف فيه. فقد قال ابن معين: من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد، قيل: فسليمان بن المغيرة، عن ثابت؟ قال: سليمان ثبت وحماد أعلم الناس بثابت. وقد أخرجه مسلم مرفوعاً كما رأيت.

وسيأتي بالأرقام (١٨٩٣٦) و(١٨٩٤١) و٦/١٥.

قال السندي: قوله: «لم تروه»، أي: ما رأيتموه إلى الآن.

«ألم تبيض»، بالخطاب مع الله تعالى.

«وتزحزحنا» بإعجام زاي وإهمال حاءٍ مكررتين، أي: تبعدنا.

«ثم تلا»: لبيان أن المراد بالزيادة النظر إلى وجهه الكريم جلَّ وعلا.

عن صُهَيْب، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا دَخلَ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأهْلُ النَّارِ النَّارَ نُودُوا: يا أهْل الجَنَّةِ، إنَّ لَكُمْ عِنْدَ الله مَوْعِداً، فقالوا: أَلَمْ يُثْقِلْ مَوَازِينَنَا، ويُعْطِينا كُتُبنا بأيْمانِنا، ويُدْخِلْنا الجَنَّةَ، وَيُنْجِينا مِنَ النَّارِ، فَيَكْشِفُ الحِجَابَ» قال: «فيَتَجلَّى الله عَزَّ وَجَلَّ لهم» قال: «فما أعْطاهُمُ الله شيئاً أحَبَّ إليهم مِنَ النَّظَرِ إليه»(۱). ٤/٣٣٣

١٨٩٣٧- حدَّثنا عفَّان من كتابه، قال: حدَّثنا سليمان- يعني ابنَ المُغِيْرة-، قال: حدَّثنا ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى هَمَسَ شيئاً لا نفهمه، ولا يحدِّثنا به قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فَطِنْتُمْ لي» قال قائلٌ: نَعَمْ، قال: «فإنِّي قد ذَكَرْتُ نبيّاً من الأنبياءِ أُعْطِيَ جُنُوداً مِنْ قَوْمِهِ، فقال: مَنْ يكافىءُ هٰؤلاء، أوْ مَنْ يَقُومُ لِهٰؤلاءِ» أو كلمة شبيهة بهٰذه - شكَّ سليمان - قال: «فأوْحَى الله إليه: اخْتَرْ لِقَوْمِكَ بين إحدى ثلاثٍ: إمّا أنْ أُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِنْ غَيْرِهِمْ أو الجُوعَ أو المَوْتَ» قال: «فاستشارَ قَوْمَهُ في ذٰلكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه مسلم (١٨١) (٢٩٧)، والترمذي (٢٥٥٢) و(٣١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٦)، والطبري في «تفسيره» (١٧٦٢٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٨٠، وابن منده في «الإيمان» (٧٨٣)، من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، بهذا الإسناد.

فقالوا: أنْتَ نبيُّ الله، نَكِلُ ذٰلكَ إليكَ، فَخِرْ لَنا» قال: «فقامَ إلى صلاتِهِ» قال: «وكانوا يَفْزَعُونَ إذا فَزِعُوا إلى الصَّلاةِ» قال: «فَصَلَّى، قال: أمّا عَدُوٌّ مِنْ غيرهم فلا، أو الجوعُ فلا، وَلٰكِن الموت» قال: «فَسُلِّطَ عليهم الموتُ ثلاثةَ أيّام، فماتَ منهم سَبْعُونَ ألفاً، فهَمْسِي الذي تَرَوْنَ أنّي أقُولُ: اللّهُمَّ يا رَبِّ، بكَ أُقاتِلُ، وبكَ أُصَاوِلُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

١٨٩٣٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمادُ بنُ سَلَمة بهٰذا الحديث سواء بهٰذا الكلام كلِّه، وبهٰذا الإسناد، ولم يقل فيه: كانوا إذا فَزِعُوا فَزِعُوا إلى الصَّلاة[2].

١٨٩٣٩- حدَّثنا عفَّان من كتابه، حدَّثنا سليمان، حدَّثنا ثابت، عن ابن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عجبتُ لأمْرِ المؤمن،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة: وهو القيسي من رجاله، وقد أخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٩/١٠ -٣٢٠، والبزار في «مسنده» (٢٠٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٤) -والبيهقي في «السنن» ٥٣/٩ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٩٣٣).

قال السندي: «فطنتم» في القاموس: فطن به وإليه وله، كفرح ونصر وكرم.

«وكانوا يفزعون إلخ. . . »، أي: وكانوا إذا فزعوا يفزعون إلى الصلاة، أي عادتهم الاشتغال بالصلاة في الشدائد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. وهو مكرر سابقه.

إنَّ أمْرَ المؤمِنِ كُلَّهُ له خَيْرٌ، ليسَ ذٰلكَ لأحَدٍ إلاّ لِلْمُؤمِنِ، إنْ أصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، وكانَ خَيْراً، وإنْ أصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، وكان خَيْراً»[1].

١٨٩٤٠- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد - يعني ابن سلمة - حدَّثنا ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان أيامَ حُنَيْن يُحَرِّكُ شَفَتَيْه بعد صلاةِ الفَجْر بشيءٍ، لم نكن نراه يَفْعَلُه فقلنا: يا رسول الله، إنَّا نراك تفعل شيئاً لم تكن تفعله، فما هٰذا الذي تحرِّكُ شفتيك؟ قال: «إنَّ نبيّاً فيمنْ كانَ قَبْلَكُمْ أعْجَبَتْهُ[2] كَثْرَةُ أُمَّتِه، فقال: لن يَرُومَ هٰؤلاءِ شيءٌ، فأوْحَى الله إليْهِ أنْ خَيِّر أُمَّتَكَ بين إحدى ثلاثٍ: إمَّا أنْ نُسَلِّطَ[3] عليهم عَدُوّاً مِنْ غيرهم فَيَسْتَبِيحَهُمْ، أو[4] الجوعَ، وإمَّا أنْ أرْسِلَ عليهم المَوْتَ، فَشَاوِرْهُمْ، فقالوا: أما العَدُوُّ، فلا طاقة لنا بهم، وأمّا الجُوعُ فلا صَبْرَ لنا عليه، ولكِنِ الموت، فأرْسَلَ عليهم الموت، فماتَ منهم في ثلاثة أيّام سَبْعُونَ ألْفاً» قال رسولُ الله ﷺ: «فأنا أقُولُ الآنَ -حيثُ رأى كثرتَهُمْ-: اللّهُمَّ بكَ أُحاوِلُ، وبكَ أُصَاوِلُ، وبكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٨٩٣٤)، غير أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) في (ظ١٣): أعجبه.

(٣) في (ق): أسلط.

(٤) في (ق): وإما.

أُقَاتِـلُ»[1].

١٨٩٤١- حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابت، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى

عن صُهَيْب أنَّ رسولَ الله ﷺ تلا هٰذه الآية ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيادَة﴾ [يونس: ٢٦] قال: «إذا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادى منادٍ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، إنَّ لَكُمْ عند الله مَوْعِداً يُرِيدُ أنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، فيقولونَ: وما هو؟ أَلَمْ يُثَقِّلْ مَوَازِينَنا، وَيُبَيِّضْ وُجُوهَنا، ويُدْخِلْنا الجنةَ، وَيُجِرْنا[2] مِنَ النّارِ» قال: «فَيَكْشِفُ لهم الحِجَابَ فينظرونَ إليهِ» قال: «فوالله ما أَعْطاهُمْ شيئاً أَحَبَّ إليهم من النَّظَرِ إليه، ولا أَقَرَّ لأَعْيُنِهِمْ[3]»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٨٩٣٣)، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو عفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

قال السندي: قوله: فما هٰذا الذي يحرك شفتيك: هو بالياء التحتانية والضمير للموصول، أو بالتاء الفوقانية، والعائد إلى الموصول مقدر، أي: به، والمراد فما هذا الكلام.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) و(ص) وهامش (س): يخرجنا.

(٣) في (م) بأعينهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٨٩٣٥)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مُسْلم الصَّفَّار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٣٤) -وهو في «التفسير» (٢٥٤) -وأبو عوانة ١/١٥٦، والشاشي (٩٩١)، وابن حبان (٧٤٤١)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/٥١٥، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٥)، وابن منده (٧٨٣) و(٧٨٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/٤٠٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

١٨٩٤٢- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، أخبرنا زيد بن أسْلَمَ أنَّ عمر بن الخَطَّاب قال لصُهَيْب رضي الله عنهما: لولا ثلاثُ خِصالٍ فيك، لم يكن بك بأسٌ. قال: وما هُنَّ، فوالله ما نراك تعيبُ شيئاً؟ قال: اكتناؤك بأبي يحيى وليس لك ولد، وادِّعاؤك إلى النَّمِر بنِ قاسط وأنت رجلٌ ألْكَن، وإنك لا تُمْسِكُ المالَ. قال: أما اكتنائي بأبي يحيى، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كَنَّاني بها، فلا أدَعُها حتى ألقاه، وأما ادِّعائي إلى النَّمِر بن قاسط، فإني امرؤٌ منهم، ولكن اسْتُرْضِعَ لي بالأُبُلَّة، فهٰذه اللُّكْنة من ذاك، وأما المالُ، فهل تراني أُنْفِقُ إلاّ في حَقٍّ(١).

---

(١) هذا الأثر إسناده ضعيف على اضطراب في متنه، زيد بن أسلم لم يدرك عمر بن الخطاب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وسيرد ٦/١٦ من طريق زهير بن محمد وهو التميمي، ومختصراً ٦/١٦ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب، عن أبيه، قال: قال عمر لصهيب، وفيه أنه سبي وهو غلام صغير، ولم يذكر من سباه، وفيه كذٰلك احتجاجه بإطعام الطعام بقوله ﷺ: «خياركم من أطعم الطعام ورد السلام» وهو إسناد ضعيف لضعف عبد الله ابن محمد بن عقيل، ولجهالة حال حمزة بن صهيب فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وقد أخرجه ابن سعد ٣/٢٢٦-٢٢٧ من طريق زهير بن محمد وعبيد الله =

. . . .

=ابن عمرو، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، وعنده أن الروم سبته.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٩٧) من طريق مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري، عن أبيه، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: خرجت مع عمر بن الخطاب وفيه: أن الروم سبته وهو صغير، وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن مصعب والد مصعب، وهو من رجال «التعجيل»، وقد ضعفه ابنُ معين.

وأخرجه الحاكم ٣/٣٩٨ عن أبي الحسن محمد بن عبد الله العمري، عن محمد بن إسحاق الإمام، حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن أبيه، قال: قال عمر بن الخطاب لصهيب. وفيه أن الذي سباه طائفة من العرب، فباعوه بسواد الكوفة.

وقد احتج في إنفاقه المال بقوله تعالى: ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾ [سبأ: ٣٩].

وشيخ الحاكم لم نقع له على ترجمة، ومحمد بن إسحاق الإمام هو أبو بكر بن خزيمة على الأرجح، ومحمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي.

فها أنت ترى أن صهيباً قد أجاب في كل مرة بجواب، فمرة أنه استرضع في الأُبُلَّة كما في روايتنا هٰذه، ومرة سبته الروم كما في رواية ابن سَعْد، ومرة سبته طائفة من العرب باعوه بسواد الكوفة كما في رواية الحاكم، وهو دليلٌ على اضطراب رواتها الضعفاء في ضبط هٰذه القصة، والله أعلم.

قال السندي: قوله: تعيب، من العيب، أي: تعيب عليَّ شيئاً حتى أعتقد أنك عدوي، فاذكر لي ما أنكرت عليَّ، فإنه نصيحة.

ألكن، من اللكنة في اللسان، أي: أنت غير فصيح اللسان.

حديث ناجية الخزاعي(١)

١٨٩٤٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن ناجية الخُزَاعي، قال: وكان صاحبَ بُدْنِ رسول الله ﷺ قال: قلتُ: كيف أصْنَعُ بما عَطِبَ من البُدْن؟ قال: «انْحَرْهُ، واغْمِسْ نَعْلَهُ في دَمِهِ، واضْرِبْ صَفْحَتَهُ، وَخَلِّ بين النَّاسِ وبينه، فَلْيَأْكُلُوهُ»(٢).

---

(١) قال السندي: ناجية بن جندب الخزاعي، أسلمي، وجاء أنه الذي نزل في البئر بسهم رسول الله ﷺ، مات في المدينة في خلافة معاوية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه، فلم يرو له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٣، و١٤/ ٢٣٠، وابن ماجه (٣١٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٨)، وابن خزيمة (٢٥٧٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٤٢٩)، والحميدي (٨٨٠)، والدارمي (١٩٠٩) و(١٩١٠)، وأبو داود (١٧٦٢)، والترمذي (٩١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٠)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٦١، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٣، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٧٦٣٣)، وفي «التمهيد» ٢٢/ ٢٦٣ و٢٦٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٩٤ من طرق عن هشام بن عروة، به.

وقال الترمذي: حديث ناجية حديث حسن صحيح. والعمل على هٰذا عند =

١٨٩٤٤- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن ناجية الخُزَاعي، وكان صاحبَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف أَصْنَعُ بما عَطِبَ من الإبل أو البُدْن؟ قال: «انْحَرْها، ثم أَلْقِ نَعْلَها في دَمِها، ثُمَّ خَلِّ عنها وعن النَّاسِ، فَلْيَأْكُلُوها»[(١)].

=أهل العلم، وقالوا: (في هدي التطوع إذا عطب): لا يأكل هو ولا أحد من أهل رفقته، ويخلّى بينه وبين الناس يأكلونه، وقد أجزأ عنه، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وقالوا: إن أكل منه شيئاً غَرِمَ بقدر ما أكل منه. وقال بعض أهل العلم، إذا أكل من هدي التطوع شيئاً، فقد ضمن الذي أكل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٨٠ مرسلاً، ومن طريقه الشافعي في «السنن» (٤٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٥٣) عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن صاحب هدي رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله، . . .

قال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٢/ ٣٢٨: مرسل صورةً، لكنه محمولٌ على الوصل، لأنَّ عروة ثبت سماعه من ناجية الصحابي.

وانظر ما بعده.

وانظر حديث ذؤيب أبي قبيصة السالف برقم (١٧٩٧٤).

قال السندي: قوله: بما عطب -كفرح- أي: قارب الهلاك.

قوله: «نَعْله» الذي قُلِّد به.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٢٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

حديث الفراسي[1]

* ١٨٩٤٥- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد - قال أبو عبد الرحمٰن: وكتب به إليَّ قتيبة بن سعيد: كتبتُ إليك بخَطِّي، وَخَتَمْتُ الكتابَ بخاتمي، ونَقْشُه: الله وليُّ سعيد رحمه الله، وهو خاتم أبي- حدَّثنا ليث بنُ سَعْدٍ، عن جعفر بن ربيعة، عن بَكْر بن سَوَادة، عن مُسْلم بن مَخْشِي، عن ابن الفِرَاسي

أنَّ الفِرَاسيَّ قال لرسولِ الله ﷺ: آسأَلُ؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «لا، وإنْ كُنْتَ سائلاً لا بُدَّ، فاسْألِ الصَّالِحينَ»[2].

---

(١) قال السندي: الفراسي -بكسر الفاء وتخفيف الراء المهملة- له صحبة، وكلام بعضهم أنه اسم، والمعروف أنه نسبة إلى بني فراس بن مالك من كنانة، ولا يعرف اسمه.

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة اثنين من رواته، مسلم بن مخشي تفرد بالرواية عنه بكر بن سوادة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وابن الفِراسي تفرد بالرواية عنه مسلم بن مخشي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٩٥، وفي «الكبرى» (٢٣٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥١٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٥٤ من طريق قتيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٣٧-١٣٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة (مسلم بن مخشي) من طريق عبد الله بن صالح، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٩٧ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث، به. =

حديث أبي موسى الغافقي(١)

* ١٨٩٤٦- حدَّثنا قتيبة بن سعيد - [قال عبد الله بن أحمد]: وكتب به إليَّ قتيبةُ - حدَّثنا ليث بن سَعْد، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون(٢) الحضرمي

أن أبا موسى الغافقي سمع عُقْبة بن عامر الجُهَني يحدِّثُ على المِنْبر عن رسول الله ﷺ أحاديث فقال أبو موسى: إن صاحبكم هٰذا لحافظ أو هالك، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان آخر ما عَهِدَ إلينا أنْ قال: «علَيْكُمْ بكتاب الله، وسَتَرْجِعُونَ إلى قَوْمٍ يُحِبُّونَ الحدِيثَ عَنِّي، فَمَنْ قال عليَّ ما لم أقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ

= وسقط من مطبوع «التاريخ الكبير»: ابن الفراسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩٧/٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، به.

وفيه: أن الفراسي حدَّثه عن أبيه.

قال السندي: قوله: آسأل، بالمد أو بلا مد، بتقدير حرف الاستفهام، والمراد: أسأل المال من غير الله المتعالي؟ وإلا فلا منع للسؤال من الله تعالى، بل هو المطلوب.

قوله: «فاسأل الصالحين»، أي: القادرين على قضاء الحاجة، أو أخيار الناس، لأنهم لا يحرمون السائلين، ويعطون ما يعطون عن طيب نفس، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: أبو موسى الغافقي: هو مالك بن عبادة، غافقي، صحابي، عُدَّ في الصحابة الذين نزلوا مِصْر.

(٢) في (م) يحيى بن معين، وهو خطأ!

حَفِظَ عَنّي شَيْئاً فَلْيُحَدِّثْهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن ميمون: وهو الحَضْرمي لم يسمعه من أبي موسى الغافقي، بينهما وداعة الغافقي الحمدي أو الجمدي على خلاف في نسبته، وهو مجهول. فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٨/٨، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٩/٩، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى يحيى بن ميمون، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اضطرب فيه، فذكره في موضعين ٤٩٦/٥ و ٥٦٦/٧، وانظر «توضيح المشتبه» ٣٩٣/٢-٣٩٤، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٠٨/٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٥٧/١ من طريق قتيبة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٢/٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٥٧) من طريق يحيى بن بكير، عن ليث، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون، عن رجل من غافق بن حمدي، عن أبي موسى الغافقي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠١/٧-٣٠٢، عن عبد المتعال بن طالب، والدولابي في «الكنى» ٥٧/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٢) عن يونس بن عبد الأعلى، وابن عدي في «الكامل» ٢٦/١ من طريق حرملة، ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن ميمون، عن وادعة الحمدي، عن أبي موسى، به.

واختلف فيه على عبد الله بن وهب:

فأخرجه البزار (٢١٦) (زوائد)عن عمرو بن حفص الشيباني، والحاكم ١١٣/١ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، كلاهما عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به. ولم يذكرا وداعة في الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٥٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٠/٥ من طريق ابن

حديث أبي العُشَراء الدَّارمي، عن أبيه[1]

١٨٩٤٧- حدثنا وكيع، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن أبي العُشَراء

عن أبيه قال: قلتُ: يا رسول الله، أمَا تكون الذَّكاةُ إلاّ في الحَلْقِ أو اللَّبَّة؟ قال: «لو طَعَنْتَ في فَخِذِها لأجْزَأَكَ»[2].

= لهيعة، عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن ميمون، عن وداعة الحمدي، عن أبي موسى، به.

وانظر حديثَ عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٤٧٨)، وحديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤١٥٧).

(١) قال السندي: أبو العُشَراء الدَّارمي - بضم أوله، وفتح المعجمة والراء والمد- قيل: اسمه أسامة، وقيل: عطارد، وقيل: غير ذلك، وهو أعرابي مجهول. ذكره ابن الأثير، قال: وذكره بعضهم في الصحابة ولا يصح، والصحبة لأبيه، واختلف في اسمه واسم أبيه.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي العُشراء وأبيه، فقد قال الذهبي في «الميزان» لا يُدْرى من هو ولا من أبوه، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٢ في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر. وقال الترمذي في «العلل» ٢/ ٦٣٤-٦٣٥: سألت محمداً -يعني البخاري- عن حديث أبي العشراء عن أبيه، فقلت: أعلمت أحداً روى هذا الحديثَ غير حماد بن سلمة؟ قال: لا، قلت له: تعرف لأبي العشراء غير هذا؟ قال: لا. وقال الميموني: سألت أحمد عن حديث أبي العشراء في الذكاة، قال: هو عندي غلط، ولا يعجبني، ولا أذهب إليه إلا في موضع الضرورة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٣-٣٩٤، والترمذي (١٤٨١)، وابن ماجه (٣١٨٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

١٨٩٤٨- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن أبي العُشَراء عن أبيه،عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَه قال: وسَمِعْتُه يقول: «وأبيك»[1].

● ١٨٩٤٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا هُدْبة بن خالد، وإبراهيم ابن الحَجَّاج، قالا: حدَّثنا حماد بنُ سلمة، قال: حدثنا أبو العُشَراء

= وأخرجه الطيالسي (١٢١٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٢، وأبو داود (٢٨٢٥)، والترمذي (١٤٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٨، وفي «الكبرى» (٤٤٩٧)، والدارمي (١٩٧٢)، وأبو يعلى (١٥٠٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٥٧)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٣، والطبراني في «الكبير» (٦٧١٩) و(٦٧٢٠) و(٦٧٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٥ و٦٧٦، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٣٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي العشراء)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٥٥٢ من طرقٍ عن حماد بن سلمة، به.

وقال أبو داود: وهذا لا يصح إلا في المتردية والمتوحش.

وأخرجه الإسماعيلي في«معجمه» ٣/ ٧٥٥-٧٥٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٤١ من طريق مالك، عن حماد بن سلمة، به.

وفيه: قلت: يا رسول الله، فيم تكون الذكاة؟ في الخاصرة أو اللَّبَّة؟.

وسيأتي بالأرقام (١٨٩٤٨) و(١٨٩٤٩) و(١٨٩٥٠).

وانظر حديث رافع بن خديج السالف برقم (١٥٨٠٦).

قال السندي: قوله: «أما تكون» الهمزة للاستفهام، و«ما» نافية.

«اللبة» بفتح فتشديد موحدة. سأل أن الذكاة منحصرة فيهما دائماً، فأجاب: إلا في الضرورة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه الدارمي (١٩٧٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَ حديثِ وكيع[1].

● ١٨٩٥٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا حوثرة بن أشرس، حدَّثنا حماد بن سلمة، فذكر نحوه[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقيه، وهو من زيادات عبد الله بن أحمد. هدبة بن خالد ثقة من رجال الشيخين، وإبراهيم بن الحجاج: وهو السَّامي، روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٥ من طريقي هدبة بن خالد وإبراهيم بن الحجاج، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٠) من طريق إبراهيم ابن الحجاج وحده، به.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ عبد الله بن أحمد في هذا الإسناد هو حوثرة بن أشرس، وهو من رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠٣) و(١٥٠٤)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٣، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٥ من طريق حوثرة، بهذا الإسناد.

حديث عبد الله بن أبي حبيبة

* ١٨٩٥١- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد [قال عبد الله بن أحمد]: وكتبَ به إليَّ قتيبة: حدَّثنا مُجَمِّع بنُ يعقوب

عن محمد بن إسماعيلِ بن مُجَمِّعٍ قال: قيل لعبد الله بن أبي حبيبة: ما أدركتَ من رسولِ الله ﷺ؟ وقد كان رسولُ الله ﷺ قَدِمَ وهو غلامٌ حديث، قال: جاءَنا رسولُ الله ﷺ يوماً إلى مَسْجدنا - يعني مسجد قُبَاء - قال: فَجِئْنا، فَجَلَسْنا إليه، وَجَلَسَ إليه النَّاس، قال: فجلس ما شاء الله أن يجلس، ثُمَّ قام يُصَلِّي، فرأيتُه يُصَلِّي في نَعْلَيْه[1].

١٨٩٥٢- حدَّثنا يونس بن محمد، حدَّثنا العَطَّاف، حدَّثني مُجَمِّع بن يعقوب

عن غلام من أهل قُبَاء أنَّه أدركه شيخاً، قال: جاءنا رسولُ الله ﷺ بقُباء، فَجَلَسَ في فناء[2] الأُجُم، واجتمع إليه ناسٌ، فاستسقى رسولُ الله ﷺ فَسُقِي، فَشَرِبَ وأنا عن يمينه، وأنا أَحْدَثُ القوم، فناولني، فَشَرِبْتُ، وحفظت أنَّه صَلَّى بنا يومئذٍ

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرواي عن عبد الله بن أبي حبيبة وقد سلف نحوه (١٦٠٨١) و(١٧٩٤٤).

(٢) هكذا وردت في هذه الرواية، وجاء في الرواية السالفة (١٦٠٨١): فيء، وهو الأشبه.

وعليه نعلاه[1] لم يَنْزِعْهُما[2].

* ١٨٩٥٣- حدَّثنا عبدُ الله بن محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله]: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا عبدُ العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، عن إسماعيل بن أبي حبيبة ٤/٣٣٥

عن عبد الله بن عبد الرحمٰن قال: جاءنا النَّبيُّ ﷺ، فَصَلَّى بنا في مَسْجِدِ بني عبد الأشْهل، فرأيتُهُ واضعاً يَدَيْه في ثَوْبِهِ إذا سَجَد[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(م): نعلان، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٠٨١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، وقد وهم فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فرواه عن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، قال: جاءنا النبي ﷺ...، ولم يقل: عن أبيه، عن جده، والأَوْلى بالصَّواب ما رواه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه، عن جده. نبَّه على ذلك المزي في «تحفة الأشراف» ٥/ ٢٨٢، وفي «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن.

ثم إن إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي، ضعيف، وعبد الله بن عبد الرحمن ابن ثابت، مجهول، تفرد بالرواية عنه إبراهيم بن إسماعيل، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وأبوه عبد الرحمن بن ثابت لا تصح صحبته، وهو مجهول كذلك، تفرد بالرواية عنه ابنه عبد الله بن عبد الرحمن، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٦٦، وقال: لم يصح حديثه، وثابت بن الصامت مختلف في صحبته، ويقال: إنه مات في الجاهلية، وإنما الصحبة لابنه عبد الرحمن بن ثابت. قلنا: ولم يصحَّ ذلك.

ثم إنه قد اختلف في إسناده كما سيأتي.

فأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن=

. . . .

= من طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله، بهذا الإسناد.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٢٦٥، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٠٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٦).

وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٤) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٠٩) - من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٢٩ من طريق معن بن عيسى، كلاهما عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن ثابت بن الصامت، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ صلى في بني عبد الأشهل، وعليه كساء متلفف به، ويضع يديه عليه يقيه برد الحصى.

قلنا: وقد نص المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ثابت بن الصامت أن رواية معن بن عيسى: ابن أبي حبيبة، عن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه عن جده، فجعله من حديث الصامت.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢١-٣٢٢ - ومن طريقه البيهقي ٢/ ١٠٨ - عن إسماعيل بن أبي أويس، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن ثابت بن الصامت، عن أبيه، عن جده، فسماه عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه كذلك ابن خزيمة (٦٧٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن ثابت بن الصامت، عن أبيه، عن جده، كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٥ وقد سقط من المطبوع منه اسم عبد الرحمن من الإسناد.

وقد رجح أبو زرعة هذه الطريق فيما ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٨٣.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١١٩٧٠)، وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٣٢٠).

حديث عبد الرحمن بن يعمر الدِّيلي

١٨٩٥٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن بُكَيْر بن عطاء اللَّيثي قال: سمعت عبدَ الرحمٰنِ بنَ يَعْمَر الدِّيْلي، يقول: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ وهو واقفٌ بعرفة، فأتاه ناسٌ من أهل نَجْد، فقالوا: يا رسولَ الله، كيف الحَجُّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الحَجُّ عرفة[١]، فمن[٢] جاءَ قَبْلَ صَلاةِ الفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ تَمَّ حَجُّهُ، أيّامُ مِنىً ثلاثةُ أيام[٣]، فمنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ، فلا إثْمَ عليه». ثم أرْدَفَ خَلْفه رَجُلاً، فجعل ينادي بهنَّ[٤].

---

(١) الحج عرفة، بزيادة لفظ «الحج»، وقد ورد في (ظ١٣)، وهامش (س) و(م)، ولم يرد في (ص) و(ق)، وقد ورد في الرواية السالفة برقم (١٨٧٧٤)، وهي من طريق وكيع كذلك.

(٢) في (س) و(ق) و(ص) و(م): من، والمثبت من (ظ١٣).

(٣) لفظ «أيام» من (ق)، وهو نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٧٧٤) سنداً ومتناً.

حديث بشر بن سُحَيم

١٨٩٥٥- حدثنا سُرَيْج، حدثنا حماد - يعني ابنَ زيد - عن عمرو بنِ دينار، عن نافع بن جُبَيْر

عن بِشر بن سُحَيْم أنَّ رسولَ[1] الله ﷺ أمَرَ أن يُنَادَى أيامَ التَّشْريق أنه: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ، وَهِيَ أيّامُ أكْلٍ وَشُرْبٍ»[2].

١٨٩٥٦- حدثنا ابن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن حبيب، عن نافع بن جُبَيْر

عن بشر بن سُحَيْم، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ في أيام

---

(١) في (ق): أن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري، وصحابيه لم يرو له إلا النسائي وابن ماجه. نافع بن جبير: هو ابن مُطْعِم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٠٤، وفي «الكبرى» (٢٨٩٦)، والدارمي ٢/ ٢٣-٢٤، وابن خزيمة (٢٩٦٠)، والطحاوي مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٢١٣) من طرق عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٤) و(١٢١٥) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٧) من طريق حماد، عن عمرو، عن نافع. . . أن النبي ﷺ أمر منادياً، مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

التشريق، فذكر نحوه، وقال: «إِنَّ هٰذِهِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٤٢٨).

[حديث] بِشْرٍ الخَثْعَمي[1]

* ١٨٩٥٧- حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبة -[قال عبد الله بن أحمد:] وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبة- قال: حدَّثنا زيد ابن الحُبَاب قال: حدَّثني الوليد بن المغيرة المعافري، قال: حدثني عبد الله بن بشر الخَثْعَمي

عن أبيه أنه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لَتُفْتَحَنَّ القُسْطَنْطِينِيَّةُ، فَلَنِعْمَ الأميرُ أَمِيرُها، وَلَنِعْمَ الجَيْشُ ذٰلِكَ الجَيْشُ» قال: فدعاني مَسْلَمةُ بنُ عبد الملك، فسألني، فحدَّثْتُه، فغزا القُسْطَنْطِينية[2].

---

(١) قال السندي: بشر الخثعمي، هو بشر بن ربيعة الخثعمي أو الغنوي، له صحبة، عداده في أهل الشام.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن بشر الخثعمي، فقد انفرد بالرواية عنه الوليد بن المغيرة المعافري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اختلف على زيد بن الحباب في اسمه واسم أبيه ونسبه.

فأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٥) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨١، وفي «الصغير» ٣٠٢، والبزار (١٨٤٨) (زوائد)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٥) من طريق محمد بن العلاء، عن زيد بن الحباب، به، إلا أنه سماه : عبيد بن بشر الغنوي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨١، وفي «الصغير» ٢/ ٣٠٦ عن عبدة بن عبد الله الخزاعي، عن زيد بن الحباب، به. وقد سماه: عبيد الله بن بشر الغنوي.

=

حديث خالد العدواني(1)

* ١٨٩٥٨- حدثنا عبدُ الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعته

= وقد اختلف فيه على عبدة.

فأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٦١٦-ومن طريقه الحاكم ٤/٤٢١-٤٢٢ عن عبدة بن عبد الله الخزاعي، عن الوليد بن المغيرة، به. فسماه: عبد الله بن بشر الغنوي، ولم يذكر زيد بن الحباب في الإسناد، ولعله سقط منه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١٦) من طريق ابن المديني وعثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن زيد بن الحباب، به، إلا أنه سماه: عبد الله بن بشر الغنوي.

وقد فرق الحافظ بينه وبين عبد الله بن بشر الخثعمي الذي أخرج له الترمذي والنسائي، فقال في «التعجيل» ١/٧٢١: الذي أخرج له الترمذي والنسائي لم يختلف في اسمه ولا في اسم أبيه ولا في نسبه، وأما هذا فاختلف في اسمه، فقيل عبد الله وقيل: عبيد الله، وقيل: عبيد بغير إضافة، واختلف في نسبه، فقيل: الخثعمي، وقيل: الغنوي، ثم إن الذي أخرجا له اسم أبيه بشر، واسم أبي هذا بشير، وقيل: بشر.

قوله: قال: فدعاني مسلمة: ظن الحافظ في «التعجيل» ١/٣٤٤-٣٤٥ أن قائل ذلك هو الصحابي نفسه، فقال في ترجمته: ومقتضى ذلك أن يكون عاش إلى بعد المئة الأولى من الهجرة. قلنا: بل الأقرب إلى الصواب ما ذكره الحافظ في «الإصابة» أن قائل ذلك هو ابنه عبد الله بن بشر.

(١) قال السندي: خالد العدواني: هو خالد بن أبي جبل، وفي رواية: جِيْل، والأول أرجح، عدواني -بمهملتين- قلنا: في «اللسان» بالتسكين، وهو الأرجح - طائفي، سكن الطائف، يقال: إنه بايع تحت الشجرة، وله حديثٌ واحد.

أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا مروان بن معاوية الفَزَارِيُّ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطَّائفيِّ، عن عبد الرحمٰن بن خالد العَدْوانيِّ

عن أبيه أنَّه أَبْصَرَ رسولَ الله ﷺ في مُشَرَّقِ ثقيف، وهو قائمٌ على قَوْسٍ أو عصا حين أتاهم يبتغي عندهم النَّصْرَ، قال: فسمعتُه يقرأ ﴿وَالسَّماءِ والطَّارِقِ﴾ حتى خَتَمها قال: فوَعَيْتُها في الجاهلية وأنا مُشْرِك، ثم قرأتُها في الإسلام، قال: فَدَعَتْني ثقيفٌ، فقالوا: ماذا سَمِعْتَ مِنْ هٰذا الرجل؟ فقرأتُها عليهم، فقال مَنْ معهم مِنْ قُرَيْش: نحن أَعْلَمُ بصاحِبنا، لو كُنَّا نعلمُ ما يقول حقّاً لاتَّبَعْناه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن خالد العدواني، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» بقوله: صحح ابن خزيمة حديثه، ومقتضاه أن يكون عنده من الثقات. قلنا: وله عِلَّة أخرى، وهي تفرد عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي به، وهو ضعيف يعتبر به في الشواهد والمتابعات، ولم يتابعه أحد هنا.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٧٥) من طريق ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٣٨-١٣٩، وابن خزيمة (١٧٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢٦) و(٤١٢٧) من طرق عن مروان بن معاوية، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٢٧٤)، والطبراني (٤١٢٨) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، به. =

حديث عامر بن مسعود الجُمَحي[1]

١٨٩٥٩- حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن نُمَيْر بن عَرِيْب

عن عامر بن مسعود الجُمَحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّوْمُ في الشِّتاءِ الغَنِيمَةُ البارِدَةُ»[2].

= قال السندي: قوله: «في مُشَرَّق ثقيف» ضبط على وزن اسم المفعول من التشريق، قيل: وهو سوق بالطائف.

على قوس: معتمدًا عليه.

فقال من معهم من قريش: تنفيرًا لهم.

(١) جزم أئمة هذا الشأن أنه لا صحبة له، وقال ابن حبان: من زعم أن له صحبة بلا دلالة فقد وهم.

(٢) إسناده ضعيف، فيه علل ثلاث: نمير بن عريب مجهول، فقد انفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا أعرفه إلا في حديث الصوم في الشتاء. وعامر بن مسعود الجمحي جزم الأئمة أنه لا صحبة له، فروايته عن النبيِّ ﷺ مرسلة، ثم إنه مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٠ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٧٥)، وابن خزيمة فيما ذكره الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/٤٠٨ من طريق يحيى بن سعيد، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٦-٢٩٧ من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن سفيان، به.

وقال الترمذي: هذا حديث مرسل، عامر بن مسعود لم يدرك النبي ﷺ،=

حديث كَيْسان[1]

١٨٩٦٠- حدَّثنا قُتيبة، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن نافع بن كيسان

أن أباه أخبره أنه كان يتَّجِرُ بالخَمْرِ في زمن النَّبيِّ ﷺ، وأنَّه أقْبَلَ من الشَّام ومعه خَمْرٌ في الزِّقاق يريدُ بها التِّجارة، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني جِئْتُك بشَرَاب جَيِّد. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا كَيْسانُ إنَّها قد حُرِّمَتْ بَعْدَكَ» قال: أَفأَبِيعُها يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها قد حُرِّمَتْ وَحُرِّمَ ثَمَنُها» فانطلَقَ كَيْسان إلى الزِّقاق، فَأَخَذَ بأرْجُلِها، ثم أهْرَاقَها[2]. ٤/٣٣٦

= وهو والد إبراهيم بن عامر القرشي الذي روى عنه شعبة والثوري.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٢٧ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر بن مسعود، به. لم يذكر نمير بن عريب في الإسناد.

وانظرحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧١٦).

قال السندي: قوله: «الغنيمة الباردة»: هي الحاصلة بلا تحمل كلفة المحاربة، وصوم الشتاء له أجر بلا تحمل مشقة الجوع لقصر الأيام والعطش لبرودتها، وفيه ترغيب للناس في صوم الشتاء.

(١) قال السندي: كيسان هو كيسان بن عبد الله، سكن الطائف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، ونافع بن كيسان=

حديث جدّ زُهرة بن مَعْبد

١٨٩٦١- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن زُهْرة بن مَعْبَد عن جَدِّه قال: كُنَّا مع النَّبيِّ ﷺ وهو آخذٌ بيدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رضي الله عنه، فقال: والله يا رسولَ الله، لأنتَ أَحَبُّ إليَّ من كلِّ شيءٍ إلاّ نَفْسي. فقال النَّبيُّ ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي

= مختلف في صحبته، قال الحافظ في «التعجيل» ذكره ابنُ شاهين وطائفةٌ في الصحابة، وقال ابن سعد: روى عن النبي ﷺ، وسكن دمشق، وذكره جماعة في التابعين، فالله أعلم. وقال العراقي في «ذيل الكاشف»: لا أعرف حاله. وبقية رجاله ثقات. سليمان بن عبد الرحمٰن: هو ابن عيسى الدمشقي من رجال التهذيب، وقد روى له أصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٣٨)، وفي «الأوسط» (٣١٤٩) من طريق ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٣٩) من طريق محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه أبي فروة، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن عبد الله الطائفي أن نافع ابن كيسان أخبره، فذكر نحوه.

ومحمد بن يزيد بن سنان وأبوه ضعيفان، ومحمد بن عبد الله الطائفي لم نعرفه.

وفي باب تحريم بيع الخمر سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٩٩٧)، وهو حديث صحيح، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١١٢٠٥).

بِيَدِهِ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حتّى أكُونَ أَحَبَّ إليه مِنْ نَفْسِهِ» قال عمر[1]: فأنتَ الآن والله أحبُّ إليَّ مِنْ نفسي. فقال رسولُ الله ﷺ: «الآنَ يا عُمَرُ»[2].

---

(١) لفظ «عمر» ليس في (م).

(٢) هو مكرر (١٨٠٤٧) سنداً ومتناً.

حديث نَضْلة بن عمرو الغِفاري[1]

١٨٩٦٢- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله قال: حدَّثني محمدُ بنُ مَعْن بنِ محمد بن معن بن نَضْلَة بن عمرو الغِفاري مديني قال: حدَّثني جَدِّي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة

عن نضلة بن عمرو الغِفاري أنَّه لقي رسولَ الله ﷺ بمَرِيَّيْن، فَهَجَمَ عليه شوائلُ له، فَسَقى رسولَ الله ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَةَ إناءٍ، فامتلأ به، ثم قال: يا رسولَ الله، إنْ كنتُ لأشرَبُ السبعة فما أَمتلىء. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المؤمِنَ يَشْرَبُ في مِعىً واحدٍ، وإنَّ الكافِرَ يَشْرَبُ في سبعةِ أمعاء»[2].

---

(١) قال السندي: نضلة بن عمرو الغفاري، حجازي، له صحبة ووفادة، وكان يسكن البادية من ناحية العرج.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة معن بن نضلة بن عمرو، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» ولم يذكرا في الرواة عنه سوى ابنه محمد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن معن جد محمد بن معن، فقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وترجم له الحافظ في «التعجيل» وفي «التهذيب»، وذكر أن كنيته أبو معن، فاشتبه على المزي، فظنه عبد الواحد بن أبي موسى الخولاني، فوهم في ذلك. وصحابي الحديث من رجال «التعجيل»، وليس له رواية في الكتب الستة. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٣٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا =

. . . .

= الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١١٨ -١١٩، وأبو يعلى (١٥٨٥) كلاهما عن علي ابن المديني، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٩)، والبزار (٢٩٠٥) (زوائد) وأبو يعلى (١٥٨٤)، وأبو عوانة ٥/ ٤٣٠، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٥٧-١٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١١٦ من طرق عن محمد بن معن ابن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو، به. وسقط من مطبوع ابن قانع: عن أبيه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٧٩) وإسناده صحيح، وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧١٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بمريين، في «النهاية»: هو تثنية مَرِيّ، بوزن صبي، ويروى مريتين، أي بزيادة تاء التأنيث، والمَرِيّ والمَرِيَّة: الناقة الكثيرة اللبن، ووزنهما فعيل أو فَعُول. قلت (القائل السنديّ): وهذا الموافق لما في «الصحاح»، لكن في نسختنا من «القاموس»: وهي أي الناقة المُرِيْة بالضم والكسر، والله تعالى أعلم. والمراد أنه جاء عنده بهاتين الناقتين.

شوائل له: جمع شائلة، وهي الناقة التي شال لبنها، أي ارتفع، ويكون ذلك بعد سبعة أشهر من حملها.

فسقى: أي الراعي.

فضلة: بالفاء، أي: البقية.

«إن المؤمن ألخ . .» أي: إن الله تعالى يبارك للمؤمن في قليله لذكره اسمه تعالى في الابتداء، بخلاف الكافر، والله تعالى أعلم.

حديث أمية بن مَخْشي[1]

١٨٩٦٣- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا جابر ابن صُبْحٍ قال: حدَّثني المثنى بن عبد الرحمٰن الخُزَاعي وصَحِبْتُه إلى واسط، وكان يسمِّي في أوَّلِ طعامه وفي آخر لُقْمة، يقول: بسم الله في أوله وآخره، فقلتُ له: إنك تُسمِّي في أوَّل ما تأكل، أرأيتَ قولك في آخر ما تأكل: بسم الله أوّله وآخره؟

قال: أُخْبِرُك عن ذٰلك: إنَّ جَدِّي أُمية بن مَخْشِي، وكان مِن أصحاب النبيّ ﷺ سَمِعْتُه يقول: إن رجلاً كان يأكل والنَّبيُّ ﷺ يَنْظُرُ، فلم يُسمِّ حتى كان في آخر طعامه لُقْمة، فقال: بسم اللهِ أوّله وآخره، فقال النّبي: «ما زالَ الشَّيْطانُ يأكُلُ معه حَتَّى سَمَّى، فلم يبقَ في بَطْنِهِ شيءٌ إلاّ قاءه»[1].

---

(١) قال السندي: أمية بن مخشي، خزاعي، ويقال: أزدي، له صحبة، سكن البصرة، وأعقب بها.

(١) إسناده ضعيف لجهالة المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، فقد تفرد بالرواية عنه جابر بن صُبْح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد جهله ابن المديني والذهبي، وباقي رجال الإسناد ثقات، بعضهم رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦-٧ من طريق علي بن عبد الله ابن المديني، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/١٢-١٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٨) و(١٠١١٣) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٢)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦١)، والحاكم ٤/١٠٨-١٠٩،=

. . . .

=وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٥٥) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠١)، وابن قانع في «معجمه» ١/٤٨-٤٩، والطبراني في «الكبير» (٨٥٥)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٤٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٤٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة المثنى بن عبد الرحمن) من طريق عيسى بن يونس، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٦) من طريق يوسف بن يزيد، كلاهما عن جابر بن صبح، به. وفي رواية ابن أبي عاصم والطبراني: المثنى بن عبد الرحمٰن الخزاعي، عن عمه أمية بن مخشي.

وفي الباب من حديث حذيفة، سيرد ٥/٣٨٢-٣٨٣، وهو عند مسلم (٢٠١٧)، ولفظه عنده: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحلَّ بها، فأخذت بيدها، فجاء بهٰذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده، والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها».

ومن حديث عائشة، سيرد ٦/١٤٣، ولفظه: «فإذا أكل أحدكم طعاماً، فليذكر اسم الله، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله، فليقل بسم الله أوله وآخره». وإسناده ضعيف.

ومن حديث أبي أيوب، سيرد ٥/٤١٥، ولفظه: كنا عند النبي ﷺ يوماً، فقرَّب طعاماً، فلم أرَ طعاماً كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا، ولا أقل بركة في آخره، قلنا: كيف هذا يا رسول الله، قال: «لأنا ذكرنا اسم الله عز وجل حين أكلنا، ثم قعد بعدُ من أكل ولم يسمِّ، فأكل معه الشيطان» وإسناده ضعيف.

وانظر حديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٦٣٠).

قال السندي: قوله: فلم يبق في بطنه، أي: بطن الشيطان شيء.

حديث عبد الله بن ربيعة السلمي

١٨٩٦٤- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن عبد الله بن رُبيِّعة السُّلَمي قال: كان النَّبيُّ ﷺ في سَفَرٍ، فسَمِع مؤذِّناً يقول: أشهد أن لا إلٰه إلا الله. فقال النبيّ ﷺ: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاّ الله» قال: أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله. قال النَّبيُّ ﷺ: «أَشْهَد أني محمدٌ رَسُولُ الله». فقال النَّبيُّ ﷺ: «تَجِدُونَهُ راعيَ غَنَمٍ أو عازِباً عن أَهْلِه». فلمَّا هَبَطَ الوادي، قال: مَرَّ على سَخْلَةٍ منبوذة، فقال: «أَتُرَوْنَ هذه هَيِّنَةً على أهْلِها لَلدُّنْيا أَهْوَنُ على الله مِنْ هٰذِه على أَهْلِها»[1].

---

(١) قوله: «أترون هذه هينة على أهلها للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها». صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه عبد الله بن رُبَيِّعة السُّلَمي، وقد اختلف في صحبته، والظاهر أنه تابعي، فقد قال ابن المبارك، عن شعبة في حديثه: وكانت له صحبة، ولم يتابع عليه. وقال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ١٠٤: سألت أبي عنه، فقال: إن كان السلمي فهو من التابعين، وقال في موضع آخر: عبد الله بن ربيعة لم يدركِ النبي ﷺ، وهو من أصحاب ابن مسعود. وهو ما ذهب إليه كذلك ابنُ سَعْد في «طبقاته» ١٩٦/٦، فقد ترجم له في التابعين الرواة عن ابن مسعود. وجزم العلائي في «جامع التحصيل» ٢٥٦ أنَّ الحديث مرسل. وذكره ابن حبان في الصحابة ومع التابعين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٥/١٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٥٨/١-٢٥٩، والنسائي في «المجتبى» ١٩/٢، وفي «الكبرى»=

حديث فُرات بن حيّان العِجْلي[1]

* ١٨٩٦٥- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدَّثنا بِشْر بن السَّري [قال عبد الله ابن أحمد]: وحدَّثني أبو خيثمة، حدثنا بشر بن السَّري، حدَّثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن فرات بن حَيَّان أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر بقتله وكان عيناً لأبي سُفْيان وحليفاً، فَمَرَّ بحَلْقة الأنصار[2]، فقال: إني مُسْلِم. قالوا: يا رسول الله، إنه يزعم أنه مُسلم، فقال: «إنَّ مِنْكُمْ رجالاً

=(١٦٢٩) و (٩٨٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨) -وابن قانع في «معجمه» ٢/١٣٣- ١٣٤ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وفي باب القول مثل ما يقول المؤذن سلف من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص برقم (٦٥٦٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «أترون هذه هينة....» له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٤٧)، وهو حديث صحيح لغيره، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

(١) وقعت نسبته في (م): العجمي. وهو تحريف.

قال السندي: فرات بن حيّان العجلي، هو ابن حيّان بالتحتانية، عجلي، نزل الكوفة، وكان حليفاً لبني سهم، له صحبة، وابتنى بالكوفة داراً، وله عقب بها، وكان من أهدى الناس بالطرق، أسلم وفقه في الدين وقد خرج هو وأبو هريرة ورجل آخر من عند النبي ﷺ فقال: «لضرس أحدهم في النار أعظم من أحد، وإن معه لقفا غادرٍ» فلما بلغ ذلك فراتاً وأبا هريرة أخذهما الخوف، حتى ارتد ذلك الثالث. وقتل مع مسيلمة كافراً، فخرَّ فرات وأبو هريرة ساجدين شكراً لله.

(٢) في (ظ١٣) من الأنصار، وقد ضرب على كلمة «من» في (س).

نَكِلُهُمْ إلى إيمانِهِم؛ منهم فُرَاتُ بنُ حَيَّان»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وحارثة بن مُضَرِّب روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة كذلك. وصحابي الحديث لم يروِ له سوى أبي داود. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢٨/٧ عن علي بن عبد الله ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٩٦) عن سفيان الثوري وإسرائيل أو أحدهما، به.

وأخرجه أبو داود (٢٦٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥٨)، وابن قانع في «معجمه» ٣٢٤/٢-٣٢٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٣١)، والحاكم ١١٥/٢ و٣٦٦/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨/٢، والبيهقي في «السنن» ١٩٧/٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٥٢/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فرات بن حيان) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه البيهقي ١٩٧/٨ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (١٦٥٩٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة ابن مضرب، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وكان عيناً»، أي: جاسوساً يوم الخندق كما في «الإصابة».

«نكلهم إلى إيمانهم» أي: إلى قولهم: نحن مؤمنون، أي: لعدم ظهور المكذب لقولهم.

حديث حِذْيَم[1] بن عمرو السَّعْدي

* ١٨٩٦٦- حدَّثنا عليُّ بن بَحْر، حدَّثنا جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن موسى بن زياد بن حِذْيم السَّعْدي، عن أبيه ٣٣٧/٤

عن جَدِّه حِذْيم بن عمرو أنَّه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ في حَجَّة الوَدَاع، فقال: «ألا إنَّ دِماءَكُمْ وأمْوَالَكُمْ وأعْراضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا، وكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هٰذا، وكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هٰذَا». قال أبو عبد الرحمٰن: وحدَّثني أبو خيثمة، حدَّثنا جرير، فذكره مثله[2].

---

(١) في (م): خريم، وهو تحريف، قال السندي: حِذْيَم بكسر مهملة وسكون معجمة وفتح تحتانية صحابي له حديث واحد، قيل: وهو تميمي سكن البصرة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة موسى بن زياد بن حِذْيم وأبيه، فموسى لم يرو عنه سوى المغيرة: وهو ابن مِقْسَم الضبي، وأبوه لم يرو عنه سوى ابنه موسى، ولم يؤثر توثيقهما عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة موسى: لا يعرف كأبيه، وبقية رجاله ثقات. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٧٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٢٧، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٠٢)، وابن خزيمة (٢٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٨) من طرق عن جرير، به.

وله شاهد من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٠٣٦)، وإسناده صحيح، وقد ذكرنا أحاديث الباب في حديث أبي سعيد الخُدْري السالف برقم (١١٧٦٢).

حديث خادم النبي ﷺ

١٨٩٦٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي عَقِيْل قاضي واسِط، عن سابق بن ناجية

عن أبي سلام قال: مَرَّ رجلٌ في مسجد حِمص، فقالوا: هٰذا خَدَمَ النَّبيَّ ﷺ قال: فقُمْتُ إليه، فقلتُ[1]: حدِّثْني حديثاً سَمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ لا يتداوله بينك وبينه الرِّجال، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ عبدٍ مُسْلِمٍ يقولُ حينَ يُصْبحُ وَحِينَ يُمْسِي ثلاثَ مَرَّاتٍ: رَضِيتُ بالله ربّاً، وبالإسلام دِيناً، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً، إلاّ كانَ حَقّاً على الله أنْ يُرْضِيَهُ يومَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) في (ق): فقلت له.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سابق بن ناجية، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي عقيل: وهو هاشم بن بلال الدمشقي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وقد اختلف فيه على أبي عقيل، فرواه شعبة عنه، عن سابق، عن أبي سلام: وهو ممطور الحبشي، عن خادم النبي ﷺ.

ورواه مسعر عنه -واختلف عليه فيه - كما سيأتي في تخريج الرواية (١٨٩٦٨) - فقال: عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام خادم النبي ﷺ. قال الحافظ في «الإصابة» ٤/٩٣: وحديث شعبة هو المحفوظ قلنا: وهو ما أشار إليه كذلك المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سابق بن ناجية).

وقد وقع عند الحاكم ١/٥١٨ من طريق شعبة إلا أن فيه: سمعت أبا عقيل هاشم بن بلال يحدِّث عن أبي سلام سابق بن ناجية، فقلب الإسناد، =

١٨٩٦٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعَر، عن أبي عَقِيْل

عن أبي سلام عن سابق خادم النبيِّ ﷺ[1] عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ قَالَ رَضِيتُ بالله ربّاً وَبِالإسْلامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبيّاً، حِينَ يُمْسِي ثلاثاً وَحِينَ يُصْبِحُ ثلاثاً، كان حَقّاً على الله أنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2].

= وأسقط لفظ التحمـل، ولعـله وهمٌ من الحاكم أو مِن أحد النساخ، فالله أعلم.

وأخرجه أبو داود (٥٠٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤) - والطبراني في «الدعاء» (٣٠٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٢٤) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٠٠) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٥) - والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة سابق)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ١٣٤٦/٤، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨) من طرق عن أبي عقيل، به. وقد جوَّد إسناده النووي في الأذكار!

وسيرد بالأرقام (١٨٩٦٨) و(١٨٩٦٩) و٣٦٧/٥.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٠٢)، وهو حديث صحيح.

قال السندي: قوله: لا يتداوله إلخ.. صفة أخرى للحديث، أي: لا يكون مما وَصَلَ إليك منه بواسطة.

«أن يرضيه»: من الإرضاء، حتى يكون الجزاء من جنس العمل.

(١) في (م): عن سابق، عن خادم النبي ﷺ: بزيادة «عن» بين سابق وبين خادم النبي ﷺ، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد وهم فيه مِسْعَر، والمحفوظ رواية شعبة السالفة برقم (١٨٩٦٧) كما بينا هناك، ثم إنه قد اختُلِف فيه على مِسْعَر،=

١٨٩٦٩- حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شُعْبة، عن أبي عقيل هاشم ابن بلال، عن سابق بن ناجية

عن أبي سلام - قال أبو النَّضْر: الحَبَشي - قال: مَرَّ به رجلٌ في مسجد حِمْص، فقيل: هٰذا خَدَمَ النَّبيَّ ﷺ، فقام إليه فقال: حدِّثْني حديثاً سَمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ لم يتداوله بينك وبينه الرِّجال. قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ يقولُ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبحُ: رَضِيتُ بالله رَبّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبمُحَمَّدٍ ﷺ نَبيّاً، ثلاثَ مَرَّاتٍ إلاّ كانَ حَقّاً على الله أن يُرْضِيَهُ»[1].

١٨٩٧٠- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، حدَّثنا رِشْدين بن سَعْد، حدَّثنا بكر ابن عمرو، عن عبد الله بن هُبَيْرة، عن عبد الرحمٰن بن جُبَيْر

أنه حدَّثه رجلٌ خَدَمَ النَّبيَّ ﷺ ثمانَ سنين، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا قُرِّبَ له طَعَامٌ، قال: «بسم الله» فإذا فَرَغَ من طعامه،

= فرواه وكيع، عنه، عن أبي عقيل، عن أبي سلام، عن سابق خادم النبي ﷺ، ورواه محمد بن بشر فيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/٧٨ و١٠/ ٢٤٠ -٢٤١، ومن طريقه ابن ماجه (٣٨٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٢١)، وفي «الدعاء» (٣٠١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/٩٨، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة سابق)، فقال: عن مسعر، عن أبي عقيل، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام خادم النبي ﷺ.

وقد ساقه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/٩٨، وذكر أن رواية مسعر كرواية شعبة، وخطَّأ طريق وكيع عنه فحسب، وهو وهم منه كما يتبين من هذه الطرق.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٨٩٦٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

قال: «اللَّهُمَّ أطْعَمْتَ وأسْقَيْتَ وأغْنَيْتَ وأقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ واجْتَبَيْتَ فلكَ الحمدُ على ما أعْطَيتَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رشدين بن سعد-وإن كان ضعيفاً- قد توبع بالرواية السالفة برقم (١٦٥٩٥).

حديث ابن الأدرع

١٨٩٧١- حدَّثنا وكيع، أخبرنا هشام بن سَعْد، عن زيد بن أسْلَم

عن ابنِ الأدْرَع، قال: كنتُ أحرُسُ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فخرج لبعض حاجته، قال: فرآني، فأخذَ بيدي، فانطلقنا، فَمَرَرْنا على رَجُلٍ يُصَلِّي يَجْهَرُ بالقرآن، فقال النبيّ ﷺ: «عسى أنْ يكونَ مُرَائياً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، يُصَلِّي يَجْهَرُ بالقرآن. قال: فَرَفَضَ يدي، ثم قال: «إنَّكُمْ لن تنالوا هٰذا الأمرَ بالمغالبةِ». قال: ثُمَّ خَرَجَ ذاتَ ليلةٍ[1] وأنا أحْرُسُه لبعض حاجته، فأخذ بيدي، فَمَرَرْنا على رَجُلٍ يُصَلِّي[2] بالقرآن قال: فقلت: عسى أن يكون مرائياً، فقال النبيّ ﷺ: «كلاّ إنَّهُ أوَّابٌ» قال: فَنَظَرْتُ، فإذا هو عبدُ الله ذو البِجادين[3].

---

(١) في (ظ١٣): يوم، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): يصلي يجهر.

(٣) إسناده ضعيف، تفرد به هشام بن سَعْد، وهو ضعيف، فقد ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وابن حنبل، وابن معين، والنسائي، وابن سعد، وابن حبان، وابن عبد البر، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال في موضع آخر: واهي الحديث. وقال العجلي: جائز الحديث، حسن الحديث. قلنا: يعني في المتابعات، ولم يتابع هنا. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فليس له رواية في الكتب الستة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٢١-٤٢٢ من طريق الإمام=

حديث نافع بن عتبة بن أبي وقاص[1]

١٨٩٧٢- حدَّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُودي، عن عبد الملك بن عُمير، عن جابر بن سَمُرَةَ

عن نافع بن عُتْبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُقاتِلُونَ جزيرة

=أحمد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٦٩/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي باب قوله: «إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمغالبة» عن أبي هريرة عند البخاري (٣٩)، ولفظه: «إنَّ الدين يسر ولن يُشاد الدينَ أحد إلا غلبه، فَسددوا وقاربوا. . . .».

وقوله في ذي البجادين: «إنه أواب» يشهد له حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٤٥٣).

قال السندي: قوله: يُصلي يجهر بالقرآن، أي: وهٰذا القدر لا يدل على أنه مراءٍ.

فرفض يدي، أي: تركها من يده.

«هٰذا الأمر»: الخير والدِّين.

«بالمغالبة» أي: المبالغة في الاجتهاد حتى كان بينكم وبين هٰذا الأمر مغالبة، أي: فالمبالغة دليل الرياء، لأن النيل إلى الخير لا يتوقف عليه.

«أواب» أي: رّجاع، كثير الرجوع إلى الله تعالى.

ذو البجادين: بكسر الموحدة، ففي «القاموس»: بجاد ككتاب: كساء مخطط، وفيه عبد الله ذو البجادين.

(١) قال السندي: نافع بن عتبة بن أبي وقاص: هو ابن أخي سعد بن أبي وقاص، كان من مسلمة الفتح، وهو صحابي صغير، مات قديماً.

العَرَبِ فَيَفْتَحُها الله، وتُقَاتِلُونَ فارِسَ فَيَفْتَحُهُمُ الله، وتُقاتِلُونَ الروم فَيَفْتَحُهُمُ الله، وتُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ الله»[1].

٤/٣٣٨ ‏ ١٨٩٧٣- حدَّثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا أبو إسحاق- يعني الفَزَاري-، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن جابر بن سَمُرَة

---

(١) حديث صحيح، المسعودي: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة اختلط، وسماع يزيد منه بعد الاختلاط، وقد توبعا في الرواية الآتية برقم (١٨٩٧٣)، وكما سلف برقم (١٥٤٠) و(١٥٤١).

وقد اختلف في متنه على المسعودي.

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٣) من طريق أبي داود -وهو الطيالسي-، والحاكم ٤٢٦/٤ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن المسعودي، به، إلا أن أبا داود لم يذكر قتال فارس، وعثمان قدَّم قتال الروم على فارس. قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وذكر الذهبي أنه على شرطهما.

قلنا: بل أخرجه مسلم برقم (٢٩٠٠) كما سيأتي في تخريج الرواية الآتية بالسياق الصحيح، فانظره.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٨) من طريق أبي جعفر الرازي، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ . . . فذكره. ولم يذكر نافع بن عتبة. قلنا: أبو جعفر: هو عيسى بن ماهان، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٠٩) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، به، إلا أنه لم يذكر قتال الروم.

وفي الباب: عن ذي مخمر، سلف برقم (١٦٨٢٥).

وعن المستورد، سلف (١٨٠٢٣).

وعن سمرة بن جندب، سيرد ٥/١١ و٢١.

عن نافع بن عُتْبة قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في غَزَاة[1] فأتاه قَومٌ مِن قِبَلِ المَغرِبِ عليهم ثِيابُ الصُّوفِ[2]، فَوافَقوه عِنْدَ أَكَمَةٍ، وهم قيامٌ وهو قاعِدٌ، فأَتيتُه[3] فَقُمت بينهم وبَيْنَهُ فحَفِظتُ منه أربعَ كلماتٍ أَعُدُّهُنَّ في يَدي قال: «تَغْزُونَ جزيرةَ العَرَبِ فَيَفْتَحُها الله، ثُمَّ تَغْزُونَ فَارِسَ فَيَفْتَحُها الله، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُها الله، ثم تَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ الله» قال نافع: يا جابر، ألا تَرَى أن الدَّجَّالَ لا يَخرجُ حتى تُفْتَحَ الرُّومُ[4].

---

(١) في (ظ١٣) غزوة، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م) الصفوف، وهو تحريف.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): فانتبه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد.

وأخرجه مسلم (٢٩٠٠)- ومن طريقه ابن الأثير في «اسد الغابة» ٥/ ٣٠٤-٣٠٤- من طريق جرير، وابن حبان (٦٦٧٢) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٣٩ من طريق موسى بن عبد الملك، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٩٧٢).

حديث محجن بن الأدرع[1]

١٨٩٧٤- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثني أبي، حدَّثنا حسين- يعني المُعَلِّم-، عن ابن بُريدة، حدَّثني حنظلة بن علي

أنَّ مِحْجَن بن الأدْرَع حدَّثه أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ المَسْجِدَ، فإذا هو برجلٍ قد قضى صلاتَه وهو يتشهَّدُ، وهو يقول: اللّهُمَّ إني أسألك بالله الواحد الأحد الصَّمد الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ ولم يكن له كُفواً أحد أنْ تَغْفِرَ لي ذُنُوبي، إنك أنتَ الغفور الرحيم. قال: فقال نبي الله ﷺ: «قد غُفِرَ له، قد غُفِرَ له، قد غُفِرَ له» ثلاث مِرَار[2].

---

(١) قال السندي: محجن بن الأدرع، هو أسلمي، كان قديم الإسلام، سكن البصرة، واختط مسجدها، وعُمِّر طويلاً، يقال: إنه مات في آخر خلافة معاوية، وجاء بسنِد صحيح أنه ﷺ، قال فيه: «ارموا وأنا مع ابن الأدرع».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. وحسين المعلم: هو ابن ذكوان، وابن بريدة: هو عبد الله الأسلمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥٢، وفي «الكبرى» (١٢٢٤)، وابن خزيمة (٧٢٤) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد. وسقط من مطبوع ابن خزيمة قولُ عبد الصمد بن عبد الوارث: حدثني أبي. واستدركناه من «إتحاف المهرة» ١٣/١٢٦.

وأخرجه أبو داود (٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٠٣) -ومن=

١٨٩٧٥- حدَّثنا يونس، حدَّثنا حمَّاد- يعني ابن سَلمة-، عن سعيد الجُرَيْري، عن عبد الله بن شقيق

عن مِحْجَن بن الأدْرع أنَّ رسولَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاس، فقال: «يومُ الخلاصِ وما يوم الخلاص، يوم الخلاص وما يوم الخلاص»[1] ثلاثاً، فقيل له: وما يومُ الخلاص؟ قال: «يجيءُ الدَّجَّالُ، فَيَصْعَدُ أُحُداً فَيَنْظُرُ إلى[2] المدينة، فيقولُ لأصحابه:

=طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة محجن بن الأدرع)- وفي «الدعاء» (٦١٦)، والحاكم ١/ ٢٦٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٧)، وفي «الدعوات الكبير» (٨٧) من طريق أبي مَعْمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الوارث، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد ٥/ ٣٥٠ و٣٦٠ من طريق مالك بن مِغْول، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، فجعله من حديث بريدة. قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ١٩٧-١٩٨: وحديث عبد الوارث - يعني عن حسين المعلم - أشبه. قلنا: في رواية عبد الله بن بريدة، عن أبيه كلام، قال الجوزجاني: قلت لأحمد: سمع عبد الله من أبيه شيئًا؟ قال: لا أدري، عامة ما يُرْوى عن بريدة عنه. وضعَّف حديثه. وقال إبراهيم الحربي: عبد الله أتم من سليمان، ولم يسمعا من أبيهما، وفيما روى عبد الله عن أبيه أحاديث منكرة، وسليمان أصح حديثًا. قال الحافظ في «المقدمة»: ليس له في البخاري من روايته عن أبيه سوى حديث واحد، ووافقه مسلم على إخراجه.

قال السندي: قوله: «قد غفر له» إما لأنه الاسم الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، أو لأنه أوحي إليه ﷺ باستجابة دعاء هذا بخصوصه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) كررت الجملة ثلاث مرات.

(٢) لفظ «إلى» ليس في (م).

أتَرَوْنَ هذا القَصْرَ الأبْيَضَ؟ هٰذا مَسْجِدُ أحْمَدَ، ثم يأتي المدينةَ فيجِدُ بكلِّ نَقْبٍ منها[1] مَلَكاً مُصْلَتاً، فيأتي سَبَخَةَ الجُرْفِ، فَيَضْرِبُ رُواقَهُ، ثم تَرْجُفُ المدينةُ ثلاثَ رَجَفَاتٍ، فلا يبقى مُنَافِقٌ ولا مُنَافِقَةٌ ولا فاسِقٌ ولا فاسِقَةٌ إلَّا خرجَ إليه، فذٰلك يومُ الخلاصِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): بكل نقب من أنقابها.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن شقيق لم يسمع مِحجن بن الأدرع، بينهما رجاء بن أبي رجاء كما جاء مصرحاً به في الأسانيد التالية، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٦٦/٣ من طريق حجاج ابن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وفيه: القصر الأحمر.

وأخرجه الحاكم ٥٤٣/٤ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، به، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مختصراً ابن قانع أيضاً في «معجمه» ٦٧/٣ من طريق كهمس، عن عبد الله بن شقيق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٨/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤١١٢)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٣٤).

قال السندي: قوله: «يوم الخلاص» بالرفع، والخبر مقدَّر، أي: عظيم، أو بالنصب، أي: اذكروه، والمراد: يوم خلاص المدينة من المنافقين والفاسقين.

«مُصْلَتاً»: من أصلت السيف: جَرَّده من غمده.

«رُواقه» ضبط بضم الراء، أي: فسطاطه، وقُبَّته، وموضع جلوسه.

١٨٩٧٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي بِشْر، عن عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء

قال: كان بُرَيْدة على باب المَسْجِدِ، فَمَرَّ مِحْجن عليه وسَكَبَةُ يُصَلِّي، فقال بريدة- وكان فيه مُزاح- لِمحْجن: ألا تُصَلِّي كما يُصلي هٰذا؟ فقال مِحْجن: إنَّ رسولَ الله ﷺ أخَذَ بيدي، فَصَعِدَ على أُحُد، فأشْرَفَ على المدينة، فقال: «وَيْلُ امِّها قَرْيَةً يَدَعُها أهْلُها خَيْرَ ما تكونُ- أو كأخْيَرِ ما تكونُ- فيأتيها الدَّجَّالُ، فيجدُ على كلِّ بابٍ من أبوابها مَلَكاً مُصْلَتاً بجناحه[1] فلا يَدْخُلُها». قال: ثم نَزَلَ وهو آخذٌ بيدي، فدخَلَ المَسْجِد، وإذا هو برجلٍ[2] يُصَلِّي، فقال لي: «مَنْ هٰذا؟» فأثنيتُ عليه خيراً[3] فقال: «اسْكُتْ لا تُسْمِعْهُ فَتُهْلِكَهُ» قال: ثم أتى حُجْرة امرأةٍ من نسائه، فَنَفَضَ يَدَه من يدي، قال: «إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أيْسَرُهُ، إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أيْسَرُهُ»[4].

---

(١) في (م): جناحيه، وفي هامش (س): بجناحيه (نسخة).

(٢) في (ظ١٣) : فإذا رجل.

(٣) في (م): فأتيت عليه، فأثنيت عليه خيراً.

(٤) إسناده ضعيف - دون قوله: إن خير دينكم أيسره، فحسن لغيره - لجهالة رجاء بن أبي رجاء: وهو الباهلي، فقد انفرد بالرواية عنه عبد الله بن شقيق العقيلي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وقد اختلف فيه على أبي بشر: وهو جعفر بن أبي وحشية.

فرواه شعبة - كما في هذه الرواية والتي قبلها - وأبو عوانة كما في الرواية=

. . . .

= الآتية ٥/ ٣٢، فقالا: عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء، عن محجن.

وخالفهما الأعمش فيما أخرجه ابن شبة ١/ ٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٧٣)- فقال: عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، قال: إني لأمشي مع عمران بن حصين.

واختلف فيه كذلك على عبد الله بن شقيق.

فرواه كهمس والجريري كما في الروايتين ٥/ ٣٢، فقالا: عن عبد الله بن شقيق، عن محجن، فأسقطا رجاء من الإسناد.

قلنا: وشعبة فوق هؤلاء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير»٢٠/ (٧٠٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٥/ ١٤٠-١٤١- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٣)- وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ٢٧٣-٢٧٤ من طريقين عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٣٠٨ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، خلا رجاء، وقد وثقه ابن حبان. قلنا: وفاته أن ينسبه للطبراني.

وسيرد برقم (١٨٩٧٧) و ٥/ ٣٢.

وانظر (١٨٩٧٥).

وقوله: «إن خير دينكم أيسره..» له شاهد من حديث الأعرابي بإسناد حسن، وقد سلف (١٥٩٣٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: سكبة يصلي: بفتحتين، صحابي كان يُطيل الصلاة.

«ويل امها» كلمة يراد بها التعجب، وإن لم يكن ثَمَّ أُم، والضمير مبهم.

و«قرية» بالنصب على التمييز، بيان له.

«خير ما تكون» بيان لبقاء الخير فيها إلى وفاء الدنيا.

«لا تُسْمِعْهُ»: نهي من الإسماع. =

١٨٩٧٧- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي بشر قال: سَمِعْتُ عبد الله بن شقيق يحدِّث عن رجاء بن أبي رجاء الباهلي

عن مِحْجن رجلٍ مِنْ أسْلم، فذكر معناه، ولم يقل حَجَّاج ولا أبو النَّضْر: بجناحه[1].

=«أيسره» إشارة إلى الاعتدال والتوسط في الصلاة وغيره دون الإفراط.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله (١٨٩٧٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج: وهو ابن محمد المصيصي الأعور.

حديث بسر بن محجن عن أبيه

١٨٩٧٨- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن زيد بن أسْلم. قال سفيان مَرَّة: عن بُسْر أو بِشْر بن مِحْجَن، ثم كان يقول بَعْدُ: عن ابن[1] مِحْجَن الدِّيْلي

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو في المَسْجِد، فَحَضَرتِ الصَّلاةُ، فَصَلَّى، فقال لي: «ألا صَلَّيْتَ؟». قال: قلتُ: يا رسول الله، قد صَلَّيْتُ في الرَّحْل، ثم أتيتُك. قال: «فإذا فَعَلْتَ، فَصَلِّ معهم، واجْعَلْها نافِلَةً». قال أبي: ولم يَقُلْ أبو نعيم ولا عبد الرحمٰن: «واجْعَلْها نافلة»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص) و(م): أبي، وهو وهم، والصَّواب ما هو في (ق)، و«أطراف المسند»: ٥/٢٥٦.

(٢) حديث حسن، وقد سلف برقم (١٦٣٩٣).

حديث ضَمْرة بن ثَعْلبة[1]

١٨٩٧٩- حدَّثنا سُرَيج بن النُّعْمان، حدَّثنا بقية بن الوليد، عن سليمانَ ابنِ سُلَيْم، عن يحيى بن جابر

عن ضَمْرَة بن ثَعْلَبة أنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ وعليه حُلَّتان من حُلَلِ اليَمَن، فقال: «يا ضَمْرةُ، أترى ثَوْبَيْكَ هٰذَيْنِ مُدْخِلَيْكَ الجَنَّةَ؟» فقال: لئنِ اسْتَغْفَرْتَ لي يا رسولَ الله لا أقعدُ حتى أَنْزَعَهُما عنِّي. فقال النَّبيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لضَمْرَةَ بنِ ثَعْلَبَةَ». فانطلقَ سريعاً حتى نَزَعَهما عنه[2]. ٤/ ٣٣٩

---

(١) قال السندي: ضمرة بن ثعلبة، بهزي، سكن الشام، له صُحْبة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، فإنه كان يدلس عن الضعفاء ويدلس تدليس التسوية، وقد ثبت عنه أنه كان يفعله، قال الذهبي في الميزان: قال أبو الحسن ابن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهٰذا إن صح مفسدٌ لِعدالته. قلت (القائل الذهبي) نعم والله صح عنه هٰذا أنه يفعله. ويحيى بن جابر كثير الإرسال.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجمه» ٢/ ٣١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٣٧، والبزار (٢٤٧٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٥٨) من طرق عن بقية، به.

وتحرف اسم سليمان في مطبوع البخاري إلى مسلم.

قال السندي: قوله: «مدخليك» اسم فاعل من الإدخال بصيغة التثنية، ولعل ذلك لكراهة لونهما، والله تعالى أعلم.

حديث ضِرار بن الأَزْوَر

١٨٩٨٠- حدثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر

عن ضرار بن الأزور، قال: بعثني أهلي بلَقُوح إلى النَّبيِّ ﷺ، فأمرني أن أحْلِبَها، فَحَلَبْتُها، فقال لي: «دَعْ داعِيَ اللَّبَنِ»[١].

١٨٩٨١- حدثنا أسودُ بن عامر، حدَّثنا زهير، عن الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر رَجُلٍ من الحَيِّ

قال: سَمِعْتُ ضِرار بنَ الأزور قال: أهدينا لرسول الله ﷺ لَقْحةً، قال: فَحَلَبْتُها، قال: فلما أخذتُ لأُجْهِدَها، قال: «لا تَفْعَلْ، دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[٢].

١٨٩٨٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبدالله بن سنان

عن ضرار بنِ الأزورِ أن النبيَّ ﷺ مرَّ به وهو يَحْلُبُ، فقال: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[٣].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٧٠٤) و(١٨٩٠٥) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بحير، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٠٢). زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٨١٢٨) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن زهير، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٧٩٢) سنداً ومتناً.

● ١٨٩٨٣- [قال عبد الله بن أحمد]: وحدَّثني محمد بن بكَّار، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدَّثنا الأعمش أو عن الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر

عن ضرار بن الأزور، عن النبيّ ﷺ بنحوه[١].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٧٠٢) سنداً ومتناً.

حديث جَعْدَة

١٨٩٨٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا شُعْبة، حدَّثنا أبو إسرائيل الجُشَمي

عن شيخٍ لهم يقال له: جَعْدة أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى لرجلٍ رؤياً قال: فبعثَ إليه، فجاءَ، فَجَعَلَ يَقُصُّها عليه، وكان الرَّجلُ عظيمَ البَطْنِ، قال: فجعل يقول بإصبعه في بطنه: «لو كانَ هٰذا في غيْرِ هٰذا، لكانَ[1] خَيْراً لكَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): كان.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٨٦٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وقد سلف تخريجه من طريق وكيع في الرواية رقم (١٥٨٦٩) فانظره لزاماً.

حديث العلاء بن الحضرمي

١٨٩٨٥- حدَّثنا سُفْيان بن عيينة، حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن حُميد بن عبد الرحمٰن بن عَوْف، عن السَّائب بن يزيد

عن العلاء بن الحَضْرَمي إن شاء الله أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يمكثُ المهاجرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِه ثلاثاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦٨، وفي «الأم» ١/ ١٦٤، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٨٨٤٣)، والحميدي (٨٤٤)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤٢)، والترمذي (٩٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٨٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٢٥)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ٢٨٥- والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤٧، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٦٨ و٢٦٨-٢٦٩، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٨١٣٤) و(٨١٣٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٧٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد ٤/ ٣٦١، والبخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤١) (٤٤٣)، وأبو داود (٢٠٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢١٣)، وابن ماجه (١٠٧٣)، والدارمي (١٥١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٠) و(٨٩١)، وأبو عوانة- كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ٢٨٥-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٧٢) و(١٧٣)، والبيهقي ٣/ ١٤٧، والخطيب ٦/ ٢٦٨-٢٧٠، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٨١٣٥) من طرق عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، به.

وسيرد ٥/ ٥٢. =

ما كان أشدَّ على ابنِ عُيينة أن يقول: حدَّثنا.

١٨٩٨٦- حدَّثنا هُشَيْم، حدَّثنا منصور، عن ابن سيرين، عن ابن العلاء بن الحَضْرَمي- حدثنا به هُشَيْم مَرَّتين: مرَّة عن ابنِ العلاء، ومرة لم يَصِلْ-

أنَّ أباه كَتَبَ إلى النَّبيِ ﷺ فَبَدَأ بنفسه(١).

= قال السندي: قوله «يمكث المهاجر» أي: في مكة.

«ثلاثاً» أي: لا يمكث أزيد من ثلاث في بلدةٍ تركها لله تعالى، وأما الثلاث فيحتاج إليها لضرورة قضاء الحوائج والتهيؤ للسفر.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن العلاء بن الحضرمي، فلم يرو عنه سوى ابن سيرين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٩٤، فقال: لا يعرف. ثم إن ابن سيرين لم يقم إسناده، فمرة رواه متصلاً بذكر ابن العلاء، ومرة رواه منقطعاً فلم يذكره، وقد رواه هشيم من طريقه بالإسنادين كما أشار أحمد عقب هذا الحديث. منصور: هو ابن زاذان الواسطي.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٢٩ من طريق الإمام أحمد، بإسناديه.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٢)، والبزار (٢٠٧٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٧٥)، والحاكم ٣/٦٣٦ و٤/٢٧٣ من طريق المعلى بن منصور، عن هشيم، به، موصولاً.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني ١٨/(١٦٢) من طريق شعبة، عن منصور، عن محمد بن سيرين، أنَّ العلاء بن الحضرمي كتب إلى رسول الله . . . فذكره منقطعاً.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٣٠ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، أن العلاء بن الحضرمي. فذكره منقطعاً كذلك. =

حديث سلمة بن قيس الأشجعي

١٨٩٨٧- حدثنا سفيان بن عيينة، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قَيْس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فانتثِرْ[(١)]، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[(٢)].

١٨٩٨٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن سُفْيان، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قيس، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فانتثِرْ[(٣)]، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[(٤)].

= قال السندي: قوله: فبدأ بنفسه، أي: اقتداء به ﷺ حيث كان يبدأُ بنفسه.

(١) في (ظ١٣) و(ص): فانثر.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة سلمة بن قيس) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٥٦)- ومن طريقه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٢٧٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٣)- والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٨٦٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨١٧).

(٣) في (ظ١٣) و(ص): فانثر.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨١٧) سنداً ومتناً.

١٨٩٨٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قَيْس، قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «إنَّما هُنَّ أرْبَعٌ: لا تُشْرِكوا بالله شيئاً، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتي حَرَّمَ الله إلاّ بالحقِّ، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا»[1].

١٨٩٩٠- حدثنا هاشم، قال: حدَّثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان-، حدَّثنا منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قيس الأشْجَعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «ألا إنَّما هُنَّ أرْبَعٌ أنْ لا تُشْرِكُوا بالله شَيئاً، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حَرَّمَ الله إلاّ بالحَقِّ، ولا تَزْنُوا، وَلا تَسْرِقُوا». قال: فما أنا بأشحَّ عليهن مني إذ سَمِعْتُهن من رسولِ الله

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن يساف، ويقال: إساف، فمن رجال مسلم. وصحابي الحديث روى له أصحاب السنن سوى أبي داود. منصور: هو ابن المُعتمِر.

وأخرجه الحاكم ٣٥١/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣١٢) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٧٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٣٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٧٣) - وهو في «التفسير» (٣٩٣) - وابن قانع ٢٧٦/١، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٧) من طرق عن منصور، به.

وسيأتي في الحديث الذي يليه.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٨٨٤).

ﷺ[١].

١٨٩٩١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمرٌ والثوريُّ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قيس، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فانْثُر، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النَّحْوي.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (٢٨) (زوائد) عن هاشم أبي النضر، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٦) من طريق عبد الرازق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨١٧).

حديث رفاعة بن رافع الزُّرَقي[1]

١٨٩٩٢- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن ابن خُثَيْم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رفاعة، عن أبيه

عن جده، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَوْلَى القَوْمِ منهم، وابنُ أُختِهم منهم، وحلِيفُهُمْ منهم»[2].

---

(١) قال السندي: هو أبو معاذ، وهو من أهل بدر كما في البخاري، وشهد هو وأبوه العقبة، وبقية المشاهد، وجاء أنه شهد صِفِّين والجمل، مات سنة إحدى - أو اثنتين - وأربعين.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: «وحليفهم منهم» وهذا إسناد ضعيف لجهالة إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، فقد انفرد بالرواية عنه ابن خثيم: وهو عبد الله بن عثمان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ٩/ ٦١ و١٢/ ١٦٧، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٥٤٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً الحاكم ٢/ ٣٢٨ و٤/ ٧٣ من طريقين عن سفيان، به. وصححه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥)، والطبراني (٤٥٤٤) و(٤٥٤٦) من طريقيين عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، به.

وسيأتي في الحديثين بعده.

وقوله: «مولى القوم منهم وابن أختهم منهم». له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٦٧٦١) (٦٧٦٢)، وانظر حديث مهران السالف برقم (١٥٧٠٨).

وقوله: «وحليفهم منهم» له شاهد لا يُفرح به من حديث عمرو بن عوف =

١٨٩٩٣- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن ابنِ خُثَيْم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رفاعة، عن أبيه

عن جده قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ قُرَيْشاً، فقال: «هل فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟». قالوا: لا إلّا ابن أختنا وحليفنا ومولانا. فقال: «ابنُ أُخْتِكُمْ منكم، وحَلِيفُكُمْ منكم، ومَوْلاكُمْ منكم، إنَّ قُرَيْشاً أَهْلُ صِدْقٍ وأمانَةٍ، فَمَنْ بَغَى لَها العَوَاثِر، أكَبَّهُ[1] الله في النَّارِ لِوَجْهِهِ»[2].

١٨٩٩٤- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا بِشْر -يعني ابن المُفَضَّل-، حدَّثنا عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رفاعة بن رافع الزُّرَقي عن أبيه

عن جدِّه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «حَلِيفُنا مِنَّا، ومَوْلانا مِنّا،

= المزني عند الدارمي ٢/٢٤٣-٢٤٤، وفي إسناده كثير بن عبد الله بن عمرو، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «مولى القوم إلخ..» بيان شدة ما بين القوم وبين هٰؤلاء من الارتباط، وإلا فالنسب للآباء لا للأمهات.

(١) في هامش (س): كبه.

(٢) إسناده ضعيف دون قوله: «ابن أختكم منكم ومولاكم منكم» فصحيح لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده بالرواية السالفة (١٨٩٩٢).

قال السندي: قوله: «فمن بغى لها العواثر» جمع عاثرة، وهي الحادثة التي تعثر بصاحبها، مِنْ عَثَرَ بهم الزمان: إذا جنى عليهم، وروي «العواثير» جمع عاثور، وهو المكان الخشن، لأنه يُعثر فيه، وقيل: هو حفرةٌ تحفر ليقع فيها نحو الأسد، فيصاد، فاستعير للورطة والمهلكة.

وابنُ أُخْتِنَا مِنّا»[1].

١٨٩٩٥- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد بنُ عمرو، عن عليِّ بن يحيى بن خَلَّاد الزُّرَقي

عن رِفاعة بن رافع الزُّرَقِي وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: جاءَ رجلٌ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ في المسجد، فصلَّى قريباً منه، ثم انصرفَ إلى رسولِ الله ﷺ، فَسَلَّمَ عليه[2]، فقال رسول الله ﷺ: «أعِدْ صلاتَكَ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ». قال: فَرَجَعَ فَصَلَّى كنحو مما صَلَّى، ثم انصرفَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال له: «أعِدْ صلاتَكَ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ». فقال: يا رسول الله، عَلِّمْني كيف أصْنَع؟ قال: إذا استقبلتَ القِبْلَةَ، فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ القُرْآنِ، ثُمَّ اقْرَأْ بما شِئْتَ، فإذا رَكَعْتَ، فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ على رُكْبَتَيْكَ، وَامْدُدْ ظَهْرَكَ، وَمَكِّنْ لِرُكُوعِكَ، فإذا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فَأَقِمْ صُلْبَكَ حَتَّى تَرْجِعَ العِظَامُ إلى مفاصِلِها، وإذا سَجَدْتَ، فَمَكِّنْ لِسُجُودِكَ، فإذا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فاجْلِسْ على فَخِذِكَ اليُسْرَى، ثم

---

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «حليفنا منا»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة إسماعيل بن عبيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٩٩٢)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه مطولاً البزار (٢٧٨٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٥) من طريقين عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد.

(٢) قوله: فسلَّم عليه، من (ظ١٣) و(ق).

اصْنَعْ ذٰلكَ في كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ»[1].

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عليٍّ بن يحيى بن خلاد الزُّرقي، فقد رواه محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة الليثي - كما في هٰذه الرواية - عنه، عن رفاعة بن رافع الزرقي، ورواه على الشك كما في ابن حبان (١٧٨٧) - فقال: عن علي بن يحيى بن خلاد، أحسبه عن أبيه، عن رفاعة بن رافع، به. فزاد في الإسناد: عن أبيه، يعني يحيى بن خلاد

وقد تابعه بدون ذكر «عن أبيه» شريكُ بن أبي نمر كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٢، وعبد الله ابن عون كما عند الطبراني في «الكبير» (٤٥٣٠)، فقالا: عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة، به.

وقد اضطرب فيه حماد بن سلمة:

فرواه موسى بن إسماعيل فيما أخرجه أبو داود (٨٥٧)، وحجاج بن منهال فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٢٦)، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه. لم يقل فيه: عن أبيه.

ورواه هدبة بن خالد فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٧)، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله، عن علي بن يحيى بن خلاد، أُراه عن أبيه، عن عمه أن رجلاً. . . .

ورواه عفان بن مسلم فيما أخرجه الحاكم ١/ ٢٤٢ عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه أن رجلاً، لم يذكر جده في الإسناد.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٠ في إسناد حماد: لم يقمه. وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٨٢: وهم حماد.

وخالفهم محمد بن عجلان كما سيرد في الرواية (١٨٩٩٧)، وداود بن قيس الفراء كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٣٩)، والبخاري في «القراءة =

. . . .

= خلف الإمام» (١٠٩) و(١١٠)، و«التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٠، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٠، وفي «الكبرى» (١٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٠)، والحاكم ١/ ٢٤٢-٢٤٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٢٥، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة فيما أخرجه البخاري في «القراءة» (١١١)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢١، وأبو داود (٨٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٥ -٢٢٦، وفي «الكبرى» (٧٢٢)، وابن ماجه (٤٦٠)، والدارمي (١٣٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٥)، والدارقطني ١/ ٩٥-٩٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٠٢ و٣٤٥، ومحمد بن إسحاق فيما أخرجه أبو داود (٨٦٠)، وابن خزيمة (٥٩٧) و(٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٨)، والحاكم ١/ ٢٤٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٣ -١٣٤ أربعتهم عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة، به. فزادوا في الإسناد: عن أبيه.

وذكر أبو حاتم فيما نقله ابنه في «العلل» ١/ ٨٢ أنه الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢١، وأبو داود (٨٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٦٣١)، وابن خزيمة (٥٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٩٣) و(٢٢٤٤) و(٦٠٧٣) و(٦٠٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٠ من طرق عن إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة، به.

وخالفهم علي بن حُجْر فيما أخرجه الترمذي (٣٠٢)، فرواه عن إسماعيل ابن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن جده، عن رفاعة بن رافع، به. ولم يذكر: عن أبيه: قلنا: يعني علي بن يحيى بن خلاد، وعليه مدار الروايات السالفة.

وقد نص على أن رواية الترمذي ليس فيها: عن أبيه المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٦٩، والحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٧٧. وقد رواه كذلك البغوي =

. . . .

=في «شرح السنة» (٥٥٣) من طريق الترمذي دون قوله: عن أبيه. وليست هي في نسخ الترمذي الخطية التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر، ومع ذلك وضعها في تحقيقه للكتاب بين حاصرتين مُخَطِّئاً الحافظ في «الفتح»، ومعتمداً على ما جاء عند الحاكم ١/ ٤٣ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٠ - وقد رواه الحاكم من طريق الترمذي وفيه: عن أبيه.

والذي يترجَّح لنا أن قوله: عن أبيه عند الحاكم هو من تصرف الرواة أو النساخ أو وهم من الحاكم نفسه، إذ لا قول بعد قول المزي، وهو شيخُ هذا الباب. ولو أن الشيخ أحمد شاكر اطلع على قول المزي لما تصرف في إسناد الترمذي بما تصرف به!

ويحيى بن علي بن يحيى مجهول، لم يرو عنه غير إسماعيل بن جعفر، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ونقل الذهبي في «الميزان» عن ابن القطان قوله: لا يعرف إلا بهذا الخبر، روى عنه إسماعيل بن جعفر، وما علمت فيه ضعفاً، وتعقبه الذهبي بقوله: لكن فيه جهالة.

وتابع إسماعيلَ بنَ جعفر في قوله: عن أبيه سعيدُ بنُ أبي هلال فيما أخرجه الطبراني (٤٥٢٧)، فقال: عن يحيى بن علي بن يحيى، عن أبيه، عن جده، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٦٣٥).

قال السندي: قوله: «أعد صلاتك»: لم يعلِّمه أولاً، بل تركه حتى يطلب، لأن تعليمه بعد الطلب منه أنفع، وأدخل في المحافظة والاهتمام له.

«ثم اقرأ بأُم القرآن»: هٰذا يدل على أن الرواية المشهورة، وهي «ثم اقرأ ما تيسَّر» من غير ذكر أم القرآن فيها اختصارٌ من الرواة، وأنه لا بد من قراءة أم القرآن.

و«مكِّنْ» من التمكين، أي: اجعل نفسك في مكانها ساعة لركوعك، وهذا=

١٨٩٩٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مَهْدِي: مالك، عن نُعَيْم بن عبدالله المُجْمِر، عن علي بن يحيى الزُّرَقي، عن أبيه

عن رفاعة بن رافع الزُّرَقي، قال: كُنَّا نُصَلِّي يوماً وراءَ رسولِ الله ﷺ، فلمَّا رَفَعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه من الرَّكْعة، وقال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ». قال رجل وراءَه: رَبَّنا لك الحَمْدُ حَمْداً كثيراً طَيِّباً مباركاً فيه، فلمَّا انصرفَ رسولُ الله ﷺ قال: «مَنِ المُتكَلِّمُ آنِفاً؟». قال الرجلُ: أنا يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد رَأيْتُ بضعةً وثلاثينَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَها أيُّهُمْ يَكْتُبُها أوَّلاً»[1].

= هو الاطمئنان.

قلنا: الرواية المشهورة التي أشار إليها السندي، هي رواية أبي هريرة السالفة برقم (٩٦٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٢٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح من حديث المدنيين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢١١-٢١٢، وأخرجه من طريقه البخاري (٧٩٩)، وأبو داود (٧٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٦٤٩)، وابن خزيمة (٦١٤)، وابن حبان (١٩١٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٣١)، والحاكم ١/ ٢٢٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٩٥.

وأخرجه أبو داود (٧٧٣)، والترمذي (٤٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٠٠٣)، والطبراني (٤٥٣٢)، والبيهقي ٢/ ٩٥ من طريق رفاعة بن يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع الزرقي، عن عم أبيه معاذ=

١٨٩٩٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، حدَّثنا ابن عَجْلان، حدَّثنا عليُّ بنُ يحيى بن خَلَّاد، عن أبيه

عن عَمِّه وكان بَدْرياً، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في المَسْجِد، فدخل رجلٌ، فصلَّى[1] في ناحية المسجد، فجعل رسول الله ﷺ يَرْمُقُهُ، ثم جاء فَسَلَّم، فردَّ عليه، وقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فرجع، فصَلَّى، ثم جاء، فسلَّم، فردَّ عليه، وقال: «ارجع فَصَلِّ، فإنك لم تُصَلِّ[2]» قال: مرتين أو ثلاثاً، فقال له في الثالثة، أو في الرَّابعة: والذي بعثك بالحقِّ

= ابن رفاعة، عن أبيه رفاعة بن رافع قال: صليتُ خلف رسول الله ﷺ فعطست، فقلت: الحمد لله حمداً... فذكر نحو حديث مالك.

قال الترمذي: حديث رفاعة حديث حسن، وكأن هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع، لأن غير واحد من التابعين قالوا: إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة إنما يحمد الله في نفسه، ولم يوسِّعوا في أكثر من ذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٨٦ ردّاً على من يتوهم التعارض بين القصتين، بقوله: لا تعارض بينهما، بل يحمل على أن عطاسه وقع عند رفع رأس رسول الله ﷺ، ولا مانع أن يكني عن نفسه لقصد إخفاء عمله، أو كني عنه لنسيان بعض الرواة لاسمه.

وذكرنا أحاديث الباب في مسند أنس عند تخريج الرواية (١٢٠٣٤).

وانظر حديث ابن عمر السَّالف برقم (٤٦٢٧).

قال السندي: قوله: «يبتدرونها»، أي: يتسابقون إلى هذه الكلمات كلٌّ يريد أن يكتبها أولاً؛ لما لها من الفَضْل والقبول عند الله.

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): يصلي.

(٢) قوله: فرجع، فصلى، ثم جاء، فسلم فرد عليه، وقال: ارجع فَصَلِّ، فإن لم تصلِّ، لم يرد في (س) و(ص) و(م).

لقد أَجْهَدْتُ نفسي، فَعَلِّمْني وأَرِني، فقال له النبيُّ ﷺ: «إذا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ، فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ، ثم اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ، ثم كَبِّرْ، ثم اقْرَأْ، ثم ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ راكعاً، ثم ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قائماً، ثم اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ساجداً، ثم ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جالساً، ثم اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ساجداً، ثم قُمْ، فإذا أَتْمَمْتَ صَلاتَكَ على هٰذا، فقد أَتْمَمْتَها، وما انْتَقَصْتَ مِنْ هٰذا مِنْ شيءٍ فإنَّما تَنقُصُهُ مِنْ صلاتِكَ»[١].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد، وقد توبع، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٩٩٥)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٢)، وابن حبان (١٧٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/٨٨ - ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٤٧٦٨) - عن إبراهيم بن محمد، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٢١ عن عبد الله بن إدريس، و٣/٣٢٠، والطبراني (٤٥٢١) من طريق سليمان بن بلال، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥٩ -٦٠، والطبراني (٤٥٢٢) من طريق ليث بن سعد، والنسائي ٢/١٩٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٧٢-٣٧٣و٣٧٣ من طريق بكر بن مُضَر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٦)، والطبراني (٤٥٢٤) من طريق أبي خالد الأحمر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٥) من طريق حَيْوة، سبعتهم عن محمد بن عجلان، به.

وخالفهم النضر بن عبد الجبار، فرواه فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٩٤) و(٦٠٧٥) عن محمد بن عجلان، عن ابن لهيعة وليث، عن ابن عجلان، عمن أخبره، عن علي بن يحيى بن خلاد، به. فذكر رجلا مبهماً بين ابن عجلان وعلي بن يحيى. =

. . . .

= وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٢) من طريق بكير بن عبد الله الأشج، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة، ولم يقل: عن أبيه.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٧٠-٧١ و٩١ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٩٨ عن إبراهيم بن محمد: وهو ابن أبي يحيى الأسلمي، عن ابن عجلان، بإسناد سابقه، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» (٤٧٦٥) من طريق الشافعي، عن إبراهيم بن محمد، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده رفاعة بن مالك، فذكره، وقال: لم يقم إسناده إبراهيم بن محمد.

قال السندي: قوله: «يرمقه» أي: ينظر إليه.

حديث رافع بن رفاعة

٤/٣٤١ ١٨٩٩٨- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا عكرمة -يعني ابن عَمَّار-، قال: حدَّثني طارق بن عبد الرحمٰن القُرَشي

قال: جاء رافع بنُ رفاعة إلى مجلس الأنصار، فقال: لقد نهانا نبيُّ الله ﷺ اليوم عن شيءٍ كان يَرْفُقُ بنا إلى معايشنا، فقال: نهانا عن كِرَاء الأرْض، قال: «مَنْ كانت له أرْضٌ فَلْيَزْرَعْها أوْ لِيُزْرِعْها أخاه أوْ لِيَدَعْها». ونهانا عن كَسْبِ الحَجَّام، وأمرنا أن نُطْعِمَه نواضِحَنا، ونهانا عن كَسْب الأَمَةِ إلاّ ما عَمِلَتْ بيدها، وقال هٰكذا بأصابعه: نحو الخُبْزِ والغَزْلِ والنَّفْش[1].

---

(١) هذا إسناد لا يصح، فقد قال ابنُ عبد البر: رافع بن رفاعة بن رافع ابن مالك بن العجلان لا تصح له صحبة، والحديث غلط. وتعقبه الحافظ في «الإصابة»، فقال: لم أره في الحديث منسوباً، فلم يتعين كونه رافع بن رفاعة ابن مالك، فإنه تابعي لا صحبة له. بل يَحْتَمِلُ أن يكونَ غيرَه، وأما كونُ الإسناد غلطاً فلم يُوضحه، قلنا: قد أوضحه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة رافع)، فقال: ورافع هٰذا غير معروف، والمحفوظ في هٰذا حديث هرير ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن جده رافع بن خديج. قلنا: وطارق ابن عبد الرحمن القرشي، لم يذكروا في الرواة عنه سوى عكرمة بن عمار، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، ولذلك قال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف. قلنا: وربما وثقه الحافظ في «التقريب» متابعاً توثيق العجلي له، وإسنادٌ فيه طارق هذا لا تثبت به صحبة رافع، وحديث رافع بن خديج الذي أشار إليه المزي هو عند أبي داود (٤٣٢٧) في كسب الأمة. =

حديث عرفجة بن شريح

١٨٩٩٩- حدثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا شيبان، عن زياد بن عِلاقة

= ونهيه ﷺ عن كراء الأرض قد صح من حديث رافع بن خديج كذلك، وقد سلف برقم (١٥٨٠٨) (١٥٨١٥).

ونهيه ﷺ عن كسب الحجام وأمره ﷺ أن نطعمه نواضحنا قد صح من حديث جابر السالف برقم (١٤٢٩٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ونهيه ﷺ عن كسب الأمة قد صح كذلك من حديث أبي هريرة، وسلف برقم (٧٨٥١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأخرجه بهذه السياقة ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٩١ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٢٦) عن هارون بن عبد الله، والحاكم ٢/٤٢ من طريق العباس بن محمد الدوري، كلاهما عن هاشم بن القاسم، به، وصححه الحاكم، ووقع في روايته: رفاعة بن رافع، فتعقبه الذهبي بقوله: طارق فيه لين، ولم يذكر أنه سمع من رفاعة.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٣١ من طريق عمر بن يونس اليماني، عن عكرمة، عن طارق بن عبد الرحمٰن، أن رفاعة بن رافع أو رافع بن رفاعةَ -الشك منهم- جاء إلى مجلس، . . . فذكره.

قال السندي: قوله: «كان يرفق بنا» أي: ينفعنا.

«فليَزْرعها» بفتح حرف المضارعة، أي: ليزرعها بنفسه. «أو ليُزْرعها» بضمة أي: ليعطها أخاه عارِيَّةً ليزرَعها.

«أن يطعمه» أي: كسب الحجام، فالممنوع أن ينفقه على نفسه.

«عن كسب الأَمة» محل الحرمة بعد الاستثناء هو الزِّنى، والله تعالى أعلم.

عن عَرْفَجة بن شُرَيْح الأسْلَمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّها سَتكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ». ورفع يديه: «فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ أمَّةِ محمدٍ ﷺ وَهُمْ جَميعٌ، فاقْتُلُوهُ كائناً مَنْ كانَ مِنَ النَّاسِ»[1].

١٩٠٠٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن زياد بن عِلاقة قال: سَمِعْتُ عَرْفَجَة قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّهُ[2] ستكُون هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أرَادَ[3] أنْ يُفَرِّقَ أمْرَ هٰذه الأمَّةِ وهي جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بالسَّيْفِ كائناً مَنْ كان»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيه من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وقد سلف بالرقم (١٨٢٩٦)، وسلف من طريق شعبة برقم (١٨٢٩٥)، وسيرد بالحديث بعده، و٥/ ٢٣-٢٤.

(٢) في هامش (س): إنها، نسخة.

(٣) في (ق): أراد منكم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٥٥٦ (ترجمة عرفجة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٢) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف بالحديث قبله، وبالرقمين (١٨٣٢٣) (١٨٣٢٤)، وسيكرر ٥/ ٢٣-٢٤.

حديث عُوَيمر بن أُشقر

١٩٠٠١- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى -يعني ابن سعيد- أنَّ عَبَّاد ابن تميم أخبره

عن عويمر بنِ أشقر: أنه ذَبَحَ قبل أن يغدوَ رسولُ الله ﷺ، وأنَّه ذَكَرَ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ بعدما فَرَغَ، فأمره رسولُ الله ﷺ أن يعود لأُضْحِيَّته[١].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٧٦٢) سنداً ومتناً.

حديث ابني قُرَيظة

١٩٠٠٢- حدثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن كثير بن السَّائب

قال: حدَّثني ابنا قريظة: أنهم عُرِضُوا على النَّبيِّ ﷺ زَمَنَ قُرَيْظة، فمن كان منهم مُحْتلِماً، أو نَبَتَتْ عانَتُه، قُتِلَ ومَنْ لا تُرِكَ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، كثير بن السائب لا يعرف، وقد اختلف فيه، فقد ترجم له المزي، ولم يذكر في الرواة عنه سوى عمارة بن خزيمة، وفرق ابنُ أبي حاتم بينه وبين كثير بن السَّائب الراوي عن محمود بن لبيد، وعدَّهما واحداً ابن حبان، ووقع عند المزي والحافظ أن ابن حبان ذكر كذلك كثير بن السائب الراوي عن أنس، وعنه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو وهم نبَّه عليه محقق «الثقات»، وقد توقف في أمره المزي، فقال: فالله أعلم هل الجميع لرجل واحد أو اثنين أو لثلاثة، وقد ذكر الحافظ في «التهذيب» نقلاً عن ابن أبي حاتم راوياً آخر اسمه كثير بن السائب قاص أهل فلسطين، قال ابن معين: لا أعرفه. فعلق الحافظ بقوله: فهذا يحتمل أن يكون ثالثاً أو رابعاً، ومن ثم غمز الحافظ من الذهبي في الاقتصار في «الميزان» على الراوي عنه عمارة بن خزيمة، فقال: واستروح الذهبي، فقال: تابعي حجازي، تفرد عنه عمارة بن خزيمة، لا يتحقق من ذا.

قلنا: وقد اضطرب فيه حماد كذلك، فرواه بهز عنه كما سيرد ٥/ ٣٧٢ متابعاً فيه عفان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٥٦٢٢) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٨ من طريق عبد الواحد بن =

حديث حُصَين بن مِحْصَن، عن عمة له[1]

١٩٠٠٣- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَيْرِ بنِ يسار، عن الحُصَيْن بن مِحْصن

أنَّ عمةً له أَتتِ النَّبيَّ ﷺ في حاجةٍ، فَفَرَغَتْ مِن حاجتها، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «أذاتُ زَوْجٍ أنتِ؟» قالتْ: نَعَمْ. قال: «كيفَ أنتِ له؟» قالت: ما آلُوه إلاَّ ما عَجَزْتُ عنه. قال: «فانْظُرِي أينَ أنتِ منه، فإنَّما هو جَنَّتُكِ ونارُكِ»[1].

=غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن كثير بن السائب، به.

وله شاهد يصح به من حديث عطية القرظي سلف برقم (١٨٧٧٦)، ولفظه: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكان من أنبت قتل، ومن لم ينبت خلي سبيله، فكنت فيمن لم ينبت، فخلي سبيلي.

(١) إسناده محتمل للتحسين. الحصين بن مِحْصن، مختلف في صحبته، وقد رَجَّح أنه تابعي البخاريُّ وابنُ أبي حاتم وابن حبان، وقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمة حصين، فلم يرو لها سوى النسائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٤٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٣) و(٨٩٦٤) و(٨٩٦٨) و(٨٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٤٨) و(٤٤٩) و(٤٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٣٢)، والحاكم ١٨٩/٢، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٢٩) و(٨٧٣٠) و(٨٧٣١) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! =

حديث ربيعة بن عباد الدِّيلي

١٩٠٠٤- حدَّثنا إبراهيم بنُ أبي العَبَّاس، حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزِّناد، عن أبيه

قال: أخبرني رجلٌ يقال له: ربيعةُ بن عِبَاد من بني الدِّيْل وكان جاهلياً، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ في الجاهلية في سوق ذي المَجَاز وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ قولوا: لا إلٰه إلّا الله، تُفْلِحُوا» والنَّاس مجتمعون عليه، ووراءه رجلٌ وضيءُ الوَجْه أحول ذو غَدِيرتين، يقول: إنه صابىء كاذب، يتبعه حيثُ ذهب، فسألتُ عنه، فذكروا لي نَسَبَ رسولِ الله ﷺ وقالوا لي: هذا عَمُّه أبو لهب[1].

١٩٠٠٥- حدَّثنا سُرَيج، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه

عن ربيعة بن عِباد الدُّؤَلي وكان جاهلياً فَأَسْلَمَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكَرَ الحديث، قال: فقلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد المُطَّلب، وهو يذكر النُّبوَّة. قلتُ:

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٢) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، به، إلا أن فيه: عبد الله بن محصن بدلاً من حُصين بن محصن، وهو خطأ، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ١٣/(١٨٣٧٠).

وسيأتي ٦/٤١٩.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد سلف برقم (١٦٠٢٣) و(١٦٠٢٦)، وذكرنا هناك شواهده.

مَنْ هٰذا الذي يُكَذِّبُه؟ قالوا: هٰذا عمُّه أبو لهب. قال أبو الزِّناد: فقلتُ لربيعة بن عباد: إنك يومئذٍ كنت صغيراً قال: لا والله إني يومئذٍ لأعْقِلُ أني لأزْفِرُ القِرْبة: يعني أحْمِلُها[1]. ٣٤٢/٤

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، وقد سلف برقم (١٦٠٢٣).

حديث عَرْفَجَة بن أسعد(1)

١٩٠٠٦- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا أبو الأشْهَب، عن عبدالرحمٰن ابن طرفة

أنَّ جدَّه عَرْفَجَة أُصيب أنْفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، فاتَّخذَ أنفاً من وَرِق، فَأَنْتَنَ عليه، فأمره النَّبيُّ ﷺ أن يَتَّخِذَ أنفاً من ذهب. قال يزيد: فقيل لأبي الأشْهب: أدرك عبدُ الرحمٰن جَدَّه؟ قال: نَعَمْ(2).

---

(1) قال السندي: عرفجة بن أسعد، سَعْدي أو عُطَاردي، كان من الفرسان في الجاهلية معدودٌ في أهل البصرة.

(2) إسناده حسن، عبد الرحمن بن طرفة - وإن روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ووثقه العجلي - قد حسن حديثه الترمذي، وقال الآجري: سئل أبو داود عن عبد الرحمٰن بن طرفة: حديث أبي الأشهب؟ قال: هٰذا حديث قد رواه النَّاس. قلنا: وقد أدرك جدَّه كما صرح بذلك أبو الأشهب عقب هٰذه الرواية، وذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ٦٤ أنه رأى جده قلنا: فحملوا ذلك على الاتصال، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحابُ السنن خلا ابن ماجه. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العطاردي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٥ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤-٦٥، وأبو داود (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣)، والترمذي في «سننه» (١٧٧٠)، وفي «العلل» ٢/ ٧٣٨-٧٣٩، =

. . . .

= والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٤، وفي «الكبرى» (٩٤٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الأثار» (١٤٠٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥٧ و٢٥٨، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٨٠-٢٨١، وابن حبان (٥٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٥، وفي «السنن الصغير» (٣٣٨)، وفي «المعرفة» (٥٠٤٧) و(٥٠٤٨)، وفي «الشعب» (٦٣٢٩) من طرق عن أبي الأشهب، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمٰن بن طرفة، وقد روى غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب، وفي هٰذا الحديث حجَّةٌ لهم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨١٠) عن محمد بن خالد ابن عبد الله، عن أبيه، عن أبي الأشهب، عن أشياخ من حيِّه، أن رجلاً من الحي يقال له: عرفجة بن سعد، أصيب أنفه . . . فذكره.

وسيرد في «المسند» ٥/ ٢٣ من طرق عن أبي الأشهب، به.

قال السندي: قوله: يوم الكُلاب، بضم كافٍ وتخفيف لامٍ: اسم ماء كانت فيه وقعة مشهورة من أيام العرب، وليس من غزواته ﷺ بل كان في الجاهلية، وبهٰذا الحديث أباحَ أكثر العلماء اتخاذ الأنف من ذهب وربط الأسنان به. وقد روي أن حَيَّان بن بِشْر ولي القضاء بأصبهان، فحدَّث بهٰذا الحديث، فقرأ يوم الكِلاب -بكسر الكاف- ردَّ عليه رجل، وقال: إنما هو الكُلاب بضم الكاف، فأمر بحبسه، فزاره بعض أصحابه، فقال له: فيم حُبِسْتَ؟ فقال: حرب كانت في الجاهلية حُبستُ بسببها في الإسلام.

قلنا: حيان بن بشر ولي القضاء أيام المأمون، انظر ترجمته في «تاريخ أصبهان» ١/ ٣٠١، و«تاريخ بغداد» ٨/ ٢٨٥، وقد ذكر نحو هذه القصة.

وَرِق: المشهور كسر الراء، على أن المراد الفضة، وروي عن الأصمعي فتحها على أن المراد ورق الشجرة، وزعم أن الفضة لا تنتن، لكن قال بعض أصحاب الخبرة: إن الفضة تنتن، والذهب لا.

فأنتن، بفتح الهمزة، أي: صار نتناً كريه الرائحة.

حديث عبد الله بن سعد[1]

١٩٠٠٧- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاوية -يعني ابنَ صالح-، عن العلاء -يعني ابنَ الحارث-، عن حَرَام بن حكيم

عن عمِّه عبدِ الله بنِ سَعْد: أنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ عما يوجب الغُسْلَ، وعن الماء يكون بعد الماء، وعن الصَّلاة في بيتي، وعن الصَّلاة في المسجد، وعن مُؤَاكلَةِ الحائض. فقال: «إنَّ الله لا يَسْتَحي[2] مِنَ الحَقِّ، أَمَّا أنا فإذا فَعَلْتُ كذا وكذا» فذكر الغُسْلَ، قال: «أَتَوَضَّأ وُضُوئِي لِلصَّلاةِ أَغْسِلُ فَرْجي» ثم ذكر الغُسل، «وأمَّا الماءُ يكونُ بَعْدَ الماءِ فَذٰلِكَ المَذْيُ، وكلُّ فَحْلٍ يُمْذِي، فأَغْسِلُ مِنْ ذٰلِكَ فَرْجي وأَتَوَضَّأ، وأمَّا الصَّلاةُ في المسجدِ والصَّلاةُ في بَيْتي، فقد تَرَى ما أَقْرَب بَيْتِي مِنَ المَسْجِدِ، ولأنْ أُصَلِّيَ في بَيْتي أَحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أُصَلِّيَ في المسجدِ إلاّ أنْ تكونَ صلاةً مَكْتُوبَةً، وأمَّا مُؤاكَلَةُ الحائِضِ فواكِلْها»[3].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن سَعْد، أنصاري، وقيل: قرشي، أو أَزْدِي، وهو عَمُّ حَرَام بن حكيم، سكن دمشق، له صحبة.

(٢) في (ظ١٣): يستحيي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات إلا أنه قد اختلف على معاوية بن صالح: وهو الحضرمي في اسم والد حرام، فسماه في هذه الرواية حكيماً، وسماه في الرواية الآتية (١٩٠٠٨) معاوية. فظن بعض من ترجم له أنه اثنان، وهما =

١٩٠٠٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدَّثنا معاويةُ بنُ صالح، عن العلاء بن الحارث، عن حَرَام بنِ معاوية

=واحد، وقد نبه على ذلك الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق»، والحافظ في «التقريب» في ترجمة حرام بن حكيم. العلاء بن الحارث: هو الحضرمي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ ماجه (٦٥١) و(١٣٧٨)، والدارمي (١٠٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٦٥)، وابن خزيمة (١٢٠٢)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٩٤، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١١١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً أبو داود (٢١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧)، وابن خزيمة (١٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٩، وابن قانع ٢/ ٩٤، والخطيب في «الموضح» ١/ ١١٠-١١١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٥٨ من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه أبو داود (٢١٢)، والدارمي (١٠٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٢، والخطيب في «الموضح» ١/ ١١٢ من طريق الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، به.

وفي باب قوله: «فذٰلك المذي، وكل فحل يمذي، فأغسل من ذٰلك فرجي وأتوضأ» حديثُ علي، وقد سلف برقم (٨٦٨).

وفي باب قوله: «ولأن أصلي في بيتي أحبُّ إليّ من أن أصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة» من حديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٦.

وفي باب قوله: «وأما مؤاكلة الحائض، فواكلها» من حديث عائشة، سيرد ٦/ ١٩٢.

قال السندي: قوله: «وعن الماء يكون بعد الماء» أي الذي يخرج شيئاً فشيئاً، ويستمر كذلك ولا يخرج دفعة، بخلاف المني، فإنه يخرج دفعة.

«فإذا فعلت كذا وكذا»: كناية عن الجماع.

عن عمِّه عبدِ الله بن سَعْد، قال: سألت رسولَ الله ﷺ عن مؤاكلة الحائض، فقال: «وَاكِلْهَا»[1].

(١) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه فيما قبله.

وأخرجه الترمذي (١٣٣)، وابن ماجه (١٣٧٨)، وابن قانع في «معجمه» ٩٣/٢، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/١١١-١١٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عبد الله بن سَعْد حديث حسن غريب.

حديث عُبيد الله[1] بن أسلم مولى النبي صلى الله عليه وسلم[2]

١٩٠٠٩- حدثنا حسن بنُ موسى، حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدَّثنا بكْرُ بنُ سَوَادة

عن عُبيد الله بن أسْلَم مولى النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول لجعفر بنِ أبي طالب: «أشْبَهْتَ خَلْقي وخُلُقي»[3].

---

(١) في (ص) و(م): عبد الله، وهو خطأ.

(٢) قال السندي: عبيد الله بن أسلم هو هاشمي، مولى رسول الله ﷺ، ذكره البغوي وغيره في الصحابة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وعبيد الله بن أسلم ترجم له الحافظ في «التعجيل» وفي «الإصابة» إلا أن في رجال التهذيب من اسمه عبيد الله بن أبي رافع، وقد اختلف في اسم أبيه، وذكر المزي أنه في أحد الأقوال أسلم، وذكر في الرواة عنه بكر بن سوادة، فإن كان عبيد الله بن أسلم هذا هو عبيد الله بن أبي رافع، فيكون الإسناد مرسلاً كذلك، لأنَّ عبيد الله بن أبي رافع لم يُدرك النبي ﷺ.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٨٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٢١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٤٢٥١).

وآخر من حديث علي بن أبي طالب، سلف (٧٧٠).

وثالث من حديث ابن عباس، سلف (٢٠٤٠).

حديث ماعز[1]

١٩٠١٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي مسعود - يعني الجُرَيْري - عن يزيدَ بنِ عبد الله بن الشِّخِّير

عن ماعز، عن النَّبيِّ ﷺ أنه سُئل: أيُّ الأعمال أفْضَلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله وَحْدَهُ، ثم الجهادُ، ثم حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سائِرَ العَمَلِ[2] كما بَيْنَ مَطْلِعِ الشَّمْسِ إلى مَغْرِبها»[3].

---

(١) قال السندي: ماعز، غير منسوب، قال ابن عبد البر: لا أقف على نسبه، وقال ابن منده: تميمي، سكن البصرة.

(٢) في (ق): الأعمال.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي مسعود الجريري: وهو سعيد بن إياس، فرواه شعبة - كما في هذه الرواية - عنه، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن ماعز، به. ورواه وهيب بن خالد - كما سيأتي في الرواية (١٩٠١١) - عنه، عن حيان بن عمير، عن ماعز، به. وشعبة ووهيب كلاهما سمع من الجريري قبل اختلاطه، ويزيد وحيان كلاهما يكنى أبا العلاء، وقد رواه بالكنية فحسب دون أن يسميه عباد بن العوام فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧/٨، فقال: عن الجريري عن أبي العلاء، عن ماعز، به. ولا يضر هٰذا الاختلاف، فقد يكون للجريري فيه شيخان، أو هو انتقال من ثقة إلى ثقة، وإن كان صنيع البخاري يرجح رواية وهيب، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٠٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد إلا أنه أُقحم في المطبوع منه: أبو موسى بين شعبة وأبي مسعود الجريري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠٧/٣، وقال: رواه أحمد =

● ١٩٠١١- [قال عبد الله بن أحمد][١]: حدثنا هُدْبة بن خالد، حدَّثنا وهيب بن خالد، قال: الجُرَيْري[٢] حدَّثنا، عن حَيَّان بن عُمَير

حدثنا ماعز أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعْمالِ أفضلُ؟ فذكَرَ نحوه[٣].

= والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر ما بعده.

وفي الباب: عن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٨١٤).

وعن عبد الله بن سلام، سيرد ٥/ ٤٥١.

وعن الشفاء بنت عبد الله، سيرد ٦/ ٣٧٢.

قال السندي: سائر العمل، أي: غير ما تقدم من الإيمان والجهاد، ويمكن أن يحصل ضمن تفضل المجموع الإيمان والجهاد والحَجَّة.

كما بين، أي: كمقدار ما بين الناحيتين.

(١) في النسخ ما خلا (ظ١٣) أنه من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ. وقد جاء على الصواب في (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٥/ ٢٤٤.

(٢) في (م): عن الجريري عن حيان، وفي النسخ ما خلا (ظ١٣) قال الجريري: عن حيان بن عمير، والمثبت من (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه فيما قبله.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٣٦)، وفي «الجهاد» (٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨١١) من طريق هدبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤)، والطبراني ٢٠/ (٨١٠) من طريق خالد - وهو ابن عبد الله الواسطي - عن الجريري، به.

وانظر ما قبله.

حديث أحمر بن جزي

١٩٠١٢- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدَّثنا عَبَّادُ بنُ راشد، قال: سَمِعْتُ الحسنَ، يقول:

حدَّثنا أحمرُ بنُ جَزِي صاحِبُ رسولِ الله ﷺ قال: إنْ كُنَّا لَنَأْوِي إلى رسولِ الله ﷺ مما يُجافي مِرْفَقَيْه عن جَنْبيه إذا سَجَدَ[١].

---

(١) إسناده حسن، عباد بن راشد، مختلف فيه، وثقه أحمد وابن شاهين والعجلي والبزار، وقال الساجي: صدوق، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وأنكر على البخاري ذكره في «الضعفاء»، وقال: يُحوَّل. وقال ابن عدي: ليس حديثه بالكثير، وهو على الاستقامة. وذكره الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق»، وقال: صدوق، وقال الحافظ في التقريب: صدوق له أوهام. واختلف قول ابن معين فيه، فقال مرة: صالح، وقال أخرى: ضعيف، وضعفه أبو داود، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: لا أعرف حاله، وقال الأزدي: وتركه يحيى القطان، وكان صدوقاً. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود وابن ماجه.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٦٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/٤٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦٢، وأبو داود (٩٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٢، وابن قانع في «معجمه» ١/٥٧، والطبراني في «الكبير» (٨١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٤٧ من طرق عن عباد بن راشد، به.

وسيأتي ٥/٣٠-٣١. =

حديث عِتْبان بن مالك الأنصاري أو ابن عِتْبان

١٩٠١٣- حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدَّثنا كثير بن زيد، عن المطلب ابن عبد الله

عن عِتْبان أو ابن عتبان الأنصاري قال: قلتُ: أيْ نبيَّ الله، إني كنتُ مع أهلي، فلمَّا سَمِعْتُ صوتك، أقْلَعْتُ، فاغْتَسَلْتُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «الماءُ مِنَ الماءِ»[1].

= وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: «لنأوي»، مِنْ آوى: إذا رقَّ وترحم، أي: لنترحم ونرق ونتألم لما نراه في شِدَّةٍ وتعب بواسطة المبالغة في المجافاةِ وقلة الاعتماد، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب بن عبد الله لا يعرف له سماع من أحد من الصحابة فيما ذكر البخاري، وقد سلف بإسنادٍ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٤٣٤)، فانظره لزاماً.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في الرواية السالفة برقم (١١٢٤٣)، وهو من الأحاديث التي اتفقوا على أنها كانت في أول الأمر، ثم نسخت.

قال السندي: قوله: أقلعت، أي: أمسكت عن الجماع.

«الماء من الماء» أي: وجوب الاغتسال من المني، فأريد بالماء أولاً وجوب الاغتسال به، وثانياً المني، وهذا الحديث كان في أول الأمر، ثم نسخ الحصر حتى وجب الاغتسال بالدخول، ومنهم من استعمل هذا الحديث في الاحتلام، والمورد لا يساعده.

حديث سنان بن سَنَّة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم

٤/٣٤٣ * ١٩٠١٤- حدَّثنا هارون بن معروف. قال أبو عبد الرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من هارون، حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن أبي حُرَّة، عن عَمِّه حكيم بن أبي حُرَّة

عن سِنان بن سَنَّة؛ صاحبِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ له مِثْلُ أجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ»(١).

---

(١) حديث حسن، عبد العزيز بن محمد: وهو الدراوردي، مختلف فيه، حسن الحديث، وحكيم بن أبي حُرَّة روى عنه جمع، وأخرج له البخاري في «صحيحه» متابعة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات.

وقد اختلف فيه على محمد بن عبد الله بن أبي حرة، فرواه سليمان بن بلال - فيما سلف (٧٨٨٩) - عنه، عن عمه حكيم بن أبي حرة، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة، ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٣-١٤ عن أبي زرعة قوله حين سئل: أيهما أصح، قال: حديث الدراوردي أشبه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٤٢-١٤٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٤) من طريق ضرار بن صرد، وابن ماجه (١٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٩٢) من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، به.

وخالفهما نعيم بن حماد فيما رواه الدارمي (٢٠٢٤) عنه، فقال: عن عبد العزيز الدراوردي، عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة، عن عمه، عن سنان بن سنة، عن أبيه، به، فزاد في الإسناد: عن أبيه، أي: جعله من حديث سنة، ونعيم بن حماد ضعيف. =

● ١٩٠١٥- [قال عبدُ الله بن أحمد]: حدَّثناه أحمدُ بنُ حاتم الطَّويل، حدثنا عبدُ العزيز الدَّراوَرْدي مِثْله[1].

١٩٠١٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا وهيب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ حَرْمَلَة، عن يحيى بن هند، أنَّه سَمِعَ حرملة بن عمرو وهو أبو عبد الرحمٰن

قال: حَجَجْتُ حَجَّة الوَدَاع مُرْدِفي عَمِّي سِنان بن سَنَّة، قال: فلما وَقَفْنا بعرفات، رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً إحدى إصبعيه

= وقد جاءت رواية الدارمي في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٤ بهذه الزيادة، لكن المحقق حذفها ظناً منه أن حذفها صواب، ذاهلاً عن اختلاف الروايات والرواة، التي تقضي الأمانة العلمية إثباتها كما هي. والله المستعان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٣ عن ابن أبي الأسود، عن عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة، عن أبيه، عن سنان ابن سنة، به.

وأخرجه أيضاً ١/ ١٤٣ من طريق وهيب، عن موسى بن عقبة، عن حكيم ابن أبي حرة، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

وأورده المزي في «التحفة» ٤/ ٨٨ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، عن عبد العزيز الدراوردي، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة، عن عمه حكيم بن أبي حرة، عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، ولم يسمه. وزاد فيه: موسى بن عقبة.

قال السندي: قوله: «الطاعم الشاكر» أي: الذي يصرف قوة ذلك الطعام في طاعته تعالى.

«له مثل أجر الصائم الصابر»: لأن كلاً منهما في الطاعة المقصودة من خلق الإنسان، فإن المقصود من خلق الإنسان الطاعة لا خصوص الصَّوم، وظاهر الحديث المساواة في الأجر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن، وهو مكرر سابقه، إلا أنه من زوائد عبد الله.

على الأُخرى، فقلتُ لعمِّي: ماذا يقولُ رسولُ الله ﷺ؟ قال: يقول: «ارْمُوا الجَمْرَةَ بمثل حَصَى الخَذْفِ»[1].

---

(۱) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة يحيى بن هند، وهو من رجال «التعجيل»، فقد انفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن حرملة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن ابن حرملة، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وحرملة بن عمرو صحابي جليل، لم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما. وسنان بن سنة لم يرو له سوى ابن ماجه. عفان: هو ابن مسلم. ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابن سعد ٣١٧/٤ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٣)، والبزار (١١٣١) (زوائد)، وابن خزيمة (٢٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٣) و(٣٤٧٤) من طرق عن عبد الرحمٰن بن حرملة، به. قال البزار: لا نعلم روى حرملة إلا هٰذا بهٰذا الإسناد، وجاء عند البزار: واضعاً إحدى يديه على الأخرى.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٨/٣، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات!

وله شاهد من حديث جابر، سلف (١٤٢١٩)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخر من حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص، سلف (١٦٠٨٧)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

حديث عبد الله بن مالك الأوسي[1]

١٩٠١٧- حدَّثنا يعقوبُ، حدَّثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود أنَّ شُبَيْل[2] بن خُلَيْد المُزَني أخبره

أنَّ عبدَ الله بنَ مالك الأوْسي أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِلْوَلِيدَةِ: «إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إن زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ، فَبِيعُوها ولو بضفيرٍ». والضَّفيرُ: الحَبْلُ، في الثَّالثة أو في الرَّابعة[3].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن مالك الأوسي: هو أنصاري، حجازي، له صحبة.

(٢) هكذا جاء في النسخ، وفي نسخة السندي، ولم يورده أحد على أنه اختلاف في اسمه، فقد اتفقوا كلهم على أنه شبل -مكبراً- واختلافهم كان في اسم أبيه، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ١٢٣/٤ وفي الرواية التالية (١٩٠١٨).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شبل بن خليد المزني، فقد انفرد بالرواية عنه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

واختلف فيه على الزهري، فرواه مالك - كما سلف (١٧٠٥٧) - عنه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد، وهذه الطريق هي التي أخرجها الشيخان، فانظرها ثمة، وقد اختلف هنا كذلك على الزهري في اسم والد شبل- فقيل: ابن خليد - كما في هذه الرواية - وقيل: ابن حامد، وقيل: ابن معبد، ورجح البخاري: ابن خليد، ورجح ابن معين: ابن حامد، أما ابن معبد فقد قال الحافظ في «التهذيب» عن ابن معين: ابن عيينة يخطىء فيه=

. . . .

=يقول: شبل بن معبد، فيظنه شبل بن معبد الذي كان شهد على المغيرة- واختلف كذلك في اسم صحابيه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أخي الزهري، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، فهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٣٧٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الله بن مالك الأوسي)، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٩٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٩-٢٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٦٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/٢٠ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٣٠- ومن طريقه البيهقي في السنن ٨/٢٤٤- عن يحيى بن بكير، وقد قرن معه أبا صالح عبد الله بن صالح، بالإسناد السالف، إلا أنه قلب اسم الصحابي، فقال: مالك ابن عبد الله الأوسي. قال البيهقي: كذا رواه يعقوب عنهما، ورواه البخاري في «التاريخ» عن عبد الله - يعني ابن صالح - عن الليث هكذا. قلنا: يعني قد قلب اسمه، وعن ابن بكير، عن الليث، فقال: عن عبد الله بن مالك الأوسي. وكذلك قاله الزبيدي وابن أخي ابن شهاب، عن الزهري.

قلنا: رواية الزبيدي ستأتي برقم (١٩٠١٨).

ورواية عبد الله بن صالح أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٠، ويعقوب بن سفيان ١/٤٣٠- ومن طريقه البيهقي ٨/٢٤٤ -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٣٠) من طريق عبد الله بن صالح أبي صالح، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به. إلا أنه قال: مالك بن عبد الله الأوسي. قلنا: وقد غير محقق «المعرفة والتاريخ» رواية عبد الله بن صالح =

١٩٠١٨- حدَّثنا يزيد بن عبد ربه، حدَّثنا بقية بن الوليد، حدَّثني الزُّبيدي، عن الزُّهْري، عن عُبيدِ الله بن عبد الله أن شِبْل[1] بن خُلَيْد المُزَني أخبره

أنَّ عبدَ الله بنَ مالك الأوْسي أخبره أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال

=هذه، وقد قلب فيها اسم الصحابي إلى عبد الله بن مالك، مخالفاً أصوله، ظناً منه أن ما فعله هو الصواب! وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٦١) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٢٨)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢١ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن شبل بن حامد المزني أن عبد الله ابن مالك الأوسي، به مرفوعاً. وذكر ابن معين أن شبل بن حامد هو الصواب. وخالفه البخاري فقال: خليد أشبه، وحامد لا يصح عندي. وبنحو قول البخاري قال الطحاوي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٠، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢١ من طريق جرير بن حازم، عن يونس، بالإسناد السالف إلا أن فيه: عن مالك ابن عبد الله. وجاء عند ابن قانع على الجادة: عبد الله بن مالك.

وسيرد (١٩٠١٨).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: «ولو بضفير» أي: ولو بشيء لا قيمة له كالضفير، وهو فعيل بمعنى المفعول. ولا بدّ عند البيع من ذكر العيب، وهذا البيع مستحب عند الجمهور، فإن قيل: كيف يكره شيئاً ويرتضيه لأخيه المسلم؟ فالجواب لعلها تستعف عند المشتري بأن يعفها بنفسه، أو يصونها بهيئته، أو بالإحسان إليها والتوسعة عليها، أو يزوجها، أو غير ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): شبيل.

لِلْوَلِيدَةِ: «إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها[1]، ثم إنْ زَنَتْ فبيعُوها ولو بضفيرٍ». والضَّفيرُ: الحَبْلُ[2].

---

(١) قوله: ثم إن زنت فاجلدوها، كرر في (ظ١٣) مرتين.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شبل بن خليد، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٩٠١٧). وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعن.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٠-٤٣١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٥-١٣٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٢٩)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢١ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٠١٧).

حديث الحارث بن مالك بن بَرْصاء

١٩٠١٩- حدثنا سُفْيان بن عُيَينة، حدثنا زكريا، عن الشَّعْبيِّ

عن الحارثِ بن مالك بن بَرْصَاء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تُغْزَى مكَّةُ بعدها أبداً». قال سفيان: الحارثُ خُزَاعيٌّ[١].

١٩٠٢٠- حدثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا زكريا، عن عامر

عن الحارث بن مالك بن بَرْصاء، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول يوم فتحِ مكَّة: «لا تُغْزَى هٰذِه بَعْدَها أبداً[٢] إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[٣].

---

(١) حديث حسن، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٤٠٤).

وأخرجه الحميدي (٥٧٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٦٨) و(٧٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٣٢٦، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٨)، والحاكم ٣/٦٢٧ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وعن الحميدي زيادة: قال سفيان: تفسيره: على الكفر.

وقد سلف برقم (١٥٤٠٤).

(٢) لفظ: أبداً، ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) حديث حسن، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٤٠٤). زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤٠٤)، فانظره لزاماً.

حديث أوس بن حذيفة

١٩٠٢١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا عبد الله بن عبدالرحمٰن الطَّائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي

عن جدِّه أوس بن حذيفة، قال: كنتُ في الوَفْدِ الذين أتَوْا رسولَ الله ﷺ أسْلَموا من ثقيفٍ من بني مالك، أنزلنا في قُبَّةٍ له، فكان يختلف إلينا بين بيوته وبين المسجد، فإذا صَلَّى العِشاءَ الآخرة انصرفَ إلينا، فلا يَبْرَحُ يُحَدِّثنا ويشتكي قريشاً، ويشتكي أهلَ مكَّة، ثم يقول: «لا سَوَاء، كُنَّا بمكةَ مُسْتَذَلِّينَ أوْ مُسْتَضْعَفِينَ، فلما خَرَجْنا إلى المدينة كانَتْ سِجَالُ الحَرْب علينا ولنا» فمكثَ عَنَّا ليلةً لم يأتنا حتى طال ذٰلك علينا بعد العِشاء. قال: قلنا: ما أمكثك عنا يا رسولَ الله؟ قال: «طَرَأَ عليَّ[1] حِزْبٌ مِنَ القُرْآنِ، فأرَدْتُ أنْ لا أخْرُجَ حتّى أقْضِيَهُ» فسألنا أصحابَ رسولِ الله ﷺ حين أصبحنا، قال: قلنا: كيف تُحَزِّبون القرآن؟ قالوا: نُحَزِّبُه ثلاث[2] سور، وخمسَ سور، وسبعَ سور، وتسعَ سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المُفَصَّل من ق حتى تَخْتِمَ[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص): يحيى، والمثبت من (ق) وهامش (س).

(٢) في النسخ: ست، وجاء في هامش (ظ١٣): صوابه ثلاث.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٦٦) سنداً ومتناً.

حديث البَيَاضي

١٩٠٢٢- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن يحيى بن ٣٤٤/٤
سعيد، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن أبي حازم التَّمَّار

عن البياضي أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على النَّاس وهم يُصَلُّون وقد عَلَتْ أصواتُهُم بالقراءة، فقال: «إنَّ المُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَنْظُرْ ما يُناجِيهِ، ولا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ على بعضٍ بالقُرْآنِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، أبو حازم التمار مختلف في صحبته، والظاهر أنه لا صحبة له، فقد أخرج أبو داود له حديثاً في «المراسيل»، وقد اختلف على محمد بن إبراهيم التيمي في اسمه، فقيل: هو التمار - كما في هذه الرواية - وقيل: مولى بني بياضة، وقيل: مولى الأنصار، وقيل: مولى بني غفار، وقيل: مولى بني هذيل - كما سيأتي، ولم يتعرضوا له - روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والنسائي، وهو ثقة، وثقه أبو داود وابن عبد البر. وقد فرق الحافظ في «التهذيب» و«التقريب» بين أبي حازم مولى بني بياضة، وبين أبي حازم مولى الغفاريين وهو التمار، واسمه دينار، فقال في «التقريب» في ترجمة أبي حازم الغفاري: وهم من خلطه بالذي قبله، وقال في «التهذيب»: أبو حازم اثنان، أحدهما مولى بني بياضة، وهو مولى الأنصار، وأبو حازم مولى الغفاريين هو التمار، فيحتمل أن يكونا جميعاً رويا هٰذا الحديث، ويحتمل أن يكون بعض الرواة وهم في قوله: بني غفار، والله تعالى أعلم.

قلنا: وكذلك يفهم من صنيع المزي، فقد ترجم لأبي حازم التمار مولى أبي رهم الغفاري تمييزاً، وعدَّهما واحداً البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٤٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣١٦، وبقية رجاله ثقات رجال =

. . . .

= الشيخين غير صحابيه - قيل: اسمه عبد الله بن جابر، وقيل: فروة بن عمرو - فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والنَّسائي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٨٠ ومن طريقه أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٨٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٤٥، وفي «خلق أفعال العباد» ص ١٠٧، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦٤) و(٨٠٩١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١-١٢، وفي «الشعب» (٢٦٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٨)، وفي مطبوع البخاري: عن أبي حازم التمار البياضي، بسقوط «عن» بين التمار والبياضي.

وقد اختلف فيه على يحيى بن سعيد، فرواه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (١١٤٤) - ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٥) - وابن عيينة كما في «مصنف» عبد الرزاق (٤٢١٧)، والليث بن سعد، ويزيد بن هارون فيما روى النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٦) و(٣٣٦٧)، وحماد بن زيد فيما روى ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٣١٦-٣١٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حازم البياضي)، خمستهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى الأنصار أن رسول الله ﷺ، مرسلاً، لم يذكروا البياضي، وانظر «علل ابن أبي حاتم» ١/ ٢٢٩-٢٣٠.

ورواه عنه سفيان بن عيينة، فأخطأ فيه يعقوبُ بن حميد فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٦) عنه، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم، عن أبي عمرة الأنصاري أن رسول الله ﷺ. ويعقوب بن حميد: هو ابن كاسب، ضعيف.

وقد اختلف فيه على محمد بن إبراهيم، فأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «خلق أفعال العباد» ص ١٠٨، وإسحاق بن راهويه - كما في «المطالب العالية» (١١١٨) - من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن =

. . . .

=إبراهيم التيمي، عن أبي حازم مولى هذيل، قال: جاورت أنا ورجل من بني بياضة من أصحاب النبي ﷺ، فحدثني عن النبي ﷺ.. فذكره مطولاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٨/٢٣ من طريق الليث، عن يزيد بن عبد الله ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم التمار - وقال ابن عبد البر: مولى الغفاريين - عن البياضي، عن رسول الله ﷺ.. فذكره.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٦٥٧) من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى هذيل أن رجلاً من بني بياضة من أصحاب النبي ﷺ حدثه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حازم) من طريق نصر ابن علي، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى بياضة حدثه: أن رجلاً من بني بياضة من أصحاب النبي ﷺ حدثه: أن رسول الله ﷺ ... فذكره.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٧) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار وأبي حازم مولى الغفاريين، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني بياضة أنه سمع النبي ﷺ. وقد أشار إلى هذه الطريق الحافظ في «أطراف المسند» ٣٣٧/٨، وجاء في مطبوع «الآحاد والمثاني» عن عطاء بن يسار، عن أبي حازم مولى الغفاريين، وهو خطأ.

وقد رواه من طريق عطاء البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ١٠٨، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦٠) (٣٣٦١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٧/٢٣-٣١٨ من طرق عن يزيد ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء ابن يسار، عن رجل من بني بياضة من الأنصار، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٣) من طريق شعبة، عن عبد ربه بن =

. . . .

=سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن رجل من الأنصار، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٨) من طريق عبد الله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن رجل من قومه، نحوه، فلم يذكر أبا حازم.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف (١١٨٩٦) بإسناد صحيح، ولفظه: «ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفعن بعضكم على بعض بالقراءة» أو قال: «في الصلاة».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٩: وحديث البياضي وحديث أبي سعيد ثابتان صحيحان، والله أعلم.

وآخر من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف (٤٩٢٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فلينظر ما يناجيه»: كأنه عبر بـ «ما» مراعاةً للوصف، أي: فلينظر العظيم الذي يناجيه، فيراعي آداب مناجاته.

حديث أبي أروى[1]

١٩٠٢٣- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن وُهَيْب، عن أبي واقد اللَّيْثي

حدَّثني أبو أروى، قال: كنتُ أُصَلِّي مع النَّبيِّ ﷺ العَصْرَ، ثم آتي الشَّجرةَ قبلَ غُروبِ الشَّمْس[2].

---

(١) قال السندي: لا يعرف اسمه، لا نسبه، وله صحبة، وكان ينزل ذا الحُلَيفة، مات في آخر خلافة معاوية.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي واقد الليثي وهو صالح بن محمد ابن زائدة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه من رجال «التعجيل»، ولا يعرف اسمه. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٧/١، والبخاري في «تاريخه» ٦/٩-٧، والبزار (٣٧٢) (الزوائد)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١٦/١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٢٥) من طرق عن وهيب، بهٰذا الإسناد. زاد ابن أبي شيبة: يعني ذا الحليفة، وعند الدولابي والطبراني: ثم أمشي إلى ذي الحليفة، فآتيهم قبل أن تغيب الشمسُ. وزاد البزار: وهي على قَدْر فرسخين. وتحرف اسم وهيب عند بعضهم إلى: وهب.

قال البزار: لا نعلم روى أبو أروى إلا هٰذا الحديث وآخر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٧/١، وقال: رواه البزار وأحمد باختصار، والطبراني في «الكبير»، وفيه صالح بن محمد أبو واقد الليثي، وثقه أحمد، وضعفه يحيى بن معين والدارقطني وجماعة.

وقد صح في تعجيل صلاة العصر أحاديث، منها حديث أنس، سلف (١٢٦٤٤)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وحديث رافع بن خديج. عند =

حديث فضالة الليثي[1]

١٩٠٢٤- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا داود ابن أبي هند، قال: حدَّثني أبو حَرْب بنُ أبي الأسود

عن فَضَالة اللَّيْثي، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فأسْلَمْتُ وعَلَّمني حتى عَلَّمني الصَّلواتِ الخَمْسَ لِمَواقِيْتِهِنَّ. قال: فقلتُ له: إنَّ هٰذه لساعاتٌ[2] أُشْغَلُ فيها[3]، فَمُرْني[4] بجوامعَ، فقال لي: «إنْ شُغِلْتَ، فلا تُشْغَلْ عنِ العَصْرَيْنِ» قلتُ: وما العَصْران؟ قال: «صلاةُ الغَدَاةِ وصَلاةُ العَصْرِ»[5].

= البخاري (٢٤٨٥)، ومسلم (٦٢٥)، وسلف برقم (١٧٢٧٥).

وحديث أبي برزة عند البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧)، وسيرد برقم (١٩٧٦٧).

وحديث عائشة، سيرد ٦/٣٧.

قال السندي: قوله: ثم آتي الشجرة: التي كانت بذي الحُلَيْفة.

(١) قال السندي: فضالة الليثي والد عبد الله، له صحبة.

(٢) في (ظ١٣) و(ق)، وهامش (س): ساعات.

(٣) في (ق): فيهن.

(٤) في (ظ١٣): فمر لي.

(٥) حديث ضعيف، وهذا إسناد اختلف فيه على داود بن أبي هند، فرواه هشيم - كما في هذه الرواية - عنه، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن فضالة الليثي، ورواه خالد بن عبد الله الواسطي - كما عند أبي داود (٤٢٨)، ويعقوب ابن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٤١- ومن طريقه البيهقي ١/٤٦٦-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٩)- ومن طريقه ابن الأثير في «أسد=

. . . .

= الغابة» ٤/ ٣٦٤ -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، وابن حبان (١٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٢٦)، والحاكم ١/ ١٩٩-٢٠٠، ٣/ ٦٢٨ - عنه، عن أبي حرب عن عبد الله بن فضالة، عن فضالة، به، فزاد في الإسناد: عبد الله بن فضالة. وتابع خالداً زهيرُ بنُ إسحاق السلولي - كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٧٠- وعليُّ بن عاصم الواسطي - كما عند البيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٦ - وزهير وعلي: ضعيفان.

ورواه مسلمة بن علقمة المازني - فيما ذكره البخاري ٥/ ١٧٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٣٥، والمزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٦٤ - عنه، عن أبي حرب، عن عبد الله بن فضالة، لم يقل: عن أبيه.

قلنا: أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٢٦ من طريق مسلمة بن علقمة: وفيه: عن أبيه، ولعله وهم من ابن قانع.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٣٥-١٣٦، وفي العلل ١/ ١٠٩: حديث خالد أصحُّ عندي.

قلنا: ولكن في طريقه عبد الله بن فضالة، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وذكره الذهبي في «المغني» ١/ ٣٥٠، فقال: عبد الله بن فضالة، عن أبيه، ولفضالة صحبة، لا يعرفان، والخبر منكر في وقت الصلاة...

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٧٩-٨٠، والبخاري في «تاريخه» ٥/ ١٧٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩٧)، وابن حبان (١٧٤١)، والحاكم ١/ ١٩٩ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٩١)، وحديث أبي موسى الأشعري السالف (١٦٧٣٠)، وحديث جرير بن عبد الله الآتي (١٩١٩٠).

=

حديث مالك بن الحارث

١٩٠٢٥- حدّثنا هُشَيْم، قال: عليُّ بنُ زيد أخبرنا، عن زُرارة بن أوفى

عن مالك بن الحارث؛ رجل منهم أنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ ضَمَّ يَتِيماً بينَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إلى طعامِهِ وشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عنه، وجَبَتْ له الجَنَّةُ البَتَّةَ، ومَنْ أعْتَقَ امْرَأً مُسْلِماً كانَ فِكاكَهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى لكلِّ[1] عُضْو منه عُضْواً منه مِنَ النّارِ»[2].

= قال السندي: قوله: «أُشغل فيها» على بناء المفعول، أي: فربما يؤدي ذاك إلى تأخيرها عن مواقيتها المندوبة.

بجوامع: يكون أداؤها في أحسن أوقاتها، يعني عن أداء الكل في أحسن أوقاتها.

قوله: «عن العصرين» مبني على التغليب، أي: فأدِّهما في أحسن أوقاتهما، وأدِّ البقية بالوجه المتيسر، فلا دلالة في الحديث على أنّ الصلاتين تكفيان عن الخمس.

قلنا: وهذا التأويل مبنيٌّ على فرض صحة الحديث، ولكنه ضعيف كما ترىٰ.

(١) في (م): بكل.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد اختلف فيه على زرارة بن أوفى في اسم صحابيه ونسبه ونسبته، فرواه عنه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عليه فيه كذلك؛ فرواه هشيم - كما في هذه الرواية - عن علي بن زيد، عن زرارة ابن أوفى، فقال: عن مالك بن الحارث، ورواه سفيان الثوري - كما في الرواية (١٩٠٢٦)- عن علي بن زيد، عن زرارة، فقال: عن عمرو بن مالك أو مالك بن عمرو - شك سفيان - ورواه حماد بن سلمة - كما في الرواية الآتية=

. . . .

=(١٩٠٣٠) - عن علي بن زيد، عن زرارة، فقال: عن مالك بن عمرو القشيـري دون شـك.

وخالف قتادةُ عليَّ بن زيد، فرواه شعبة عنه - كما في الروايات (١٩٠٢٧) و(١٩٠٢٨) (١٩٠٢٩) - عن زرارة بن أوفى، فقال: عن أُبي بن مالك. وهو الصحيح فيما قال البخاري، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أبي بن مالك، وقال الحافظ في ترجمة (مالك بن عمرو): الراجح أبي بن مالك لكون ذلك من رواية قتادة، وهو أحفظ من رواية علي بن زيد بن جدعان، فإنه اضطرب فيه في روايته عن زرارة بن أوفى عنه، فاختلف عليه في اسمه ونسبه ونسبته، والحديث واحد، وهو في فضل من أعتق رقبة مؤمنة، وفيمن ضم يتيماً بين أبويه، وقد جعله بعض من صنَّف عدة أسماء، وساق في كل اسم حديثاً منها. قلنا: وبنحو هذا الصنيع فعل الإمام أحمد في «المسند» كما رأيت.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٧٠) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، إلا أنه في رواية الطبراني سُمِّيَ الصحابي: مالك بن عمرو.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن، وقد ضعف.

وسيرد (١٩٠٢٦) و(١٩٠٣٠).

وفي كفالة اليتيم، له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف (٨٨٨١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفضل العتق له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر (١٧٠٢٤).

قال السندي: قوله: «بين أبوين مسلمين»، أي: ولد بينهما، والمراد بالأبوين الأب والأم تغليباً.

«عنه»، أي: عن الضَّامِّ. =

١٩٠٢٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن علي بن زيد بن جُدْعان، عن زُرارة بن أوْفى

عن عمرو بن مالك أو مالك بن عمرو - كذا قال سفيان - قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيماً بين أبَوَيْهِ، فله الجَنَّةُ البتَّةَ»(١).

= «يُجزئ» على بناء المفعول، أي: يُجزئ المعتِق - بالكسر - خلاص عضو منه بعضو من المُعْتَق - بالفتح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٠٢٥). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/٥٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٦٩)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٠٨) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، بهذا الإسناد، وتحرف في مطبوع الطبراني الكبير اسم محمد بن كثير إلى يحيى ابن كثير، وكذلك تحرف اسم مالك بن عمرو أو عمرو بن مالك إلى: مالك بن عمر بن مالك. وقال الطبراني في «مكارم الأخلاق»: هكذا روى سفيان هذا الحديث: عن مالك بن عمرو أو عمرو بن مالك، بالشك، والصواب: مالك ابن عمرو القشيري.

قلنا: قد بينا الاختلاف في اسم صحابي الحديث في الرواية السالفة، فانظرها لزاماً.

حديث أُبَيّ بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم[1]

١٩٠٢٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة: يحدث عن زُرارة بن أوفى

عن أُبيّ بن مالك، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أدْرَكَ وَالِدَيْهِ أوْ أحَدَهُما، ثُمَّ دَخَلَ النّارَ مِنْ بَعْدِ ذٰلك، فأبْعَدَهُ الله وَأسْحَقَهُ»[2].

---

(١) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير أن صحابيه أُبي بن مالك، فمن رجال «التعجيل». قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢١) - ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٨٥) - وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٠ والطبراني في «الكبير» (٥٤٤) من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٥٩)، والطبراني (٥٤٤) من طريق علي بن الجعد، والبخاري في «تاريخه» ٢/ ٤٠ من طريق آدم، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٧، والطبراني (٥٤٤)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٧٦٥) من طريق عاصم بن علي، خمستهم الطيالسي، وعمرو بن مرزوق، وعلي بن الجعد، وآدم، وعاصم بن علي، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٣٢ من طريق الحكم بن عبد الله البزار، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال النبي ﷺ: «من أدرك أحد والديه فلم يغفر له، فأبعده الله». وقال: وهٰذا الحديث غريب عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، وهو عندي من قال: عن قتادة، عن أنس، صحَّف، فإن قتادة يروي هٰذا عن زرارة بن أوفى، عن أبي بن مالك، فصحَّف وظن أنه أنس بن مالك، فقال: أنس بن مالك، وإنما ذكر الحكم بهٰذه المناكير التي يرويها الذي لا يتابعه أحدٌ عليه. =

١٩٠٢٨- حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ زرارة ابن أوفى يحدث عن أُبيٍّ بن مالك، عن النبيّ ﷺ[١].

١٩٠٢٩- وحدَّثني بَهْز، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى

عن رجلٍ من قومه يقال له: أبيُّ بن مالك أنه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُما، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ الله»[٢].

= وسيرد بالأرقام (١٩٠٢٨)، (١٩٠٢٩)، (١٩٠٣٠) و٥/٢٩.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٥١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ثم دخل النار»، أي: كان حقُّه أن يدخل الجنة ببِرِّهما، فحيث قَصَّر في ذلك حتى دخل النَّار، فهو ممن يستحق البُعْدَ.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله (١٩٠٢٧) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور.

وسيكرر ٥/٢٩ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٢٧) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو بهز ابن أسد العَمِّي.

وسيكرر ٥/٢٩ سنداً ومتناً.

حديث مالك بن عمرو القُشَيْريّ

١٩٠٣٠- حدَّثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة. قال عفان في حديثه: أخبرنا عليُّ بن زيد، عن زرارة بن أوفى

عن مالك بن عمرو القُشَيْري، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أعْتَقَ رَقَبةً مُسلمةً، فهي فِدَاؤهُ مِنَ النَّارِ». قال عفَّان: «مكانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عظام مُحَرَّرِهِ بِعَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ، وَمَنْ أدْرَكَ أحَدَ وَالِدَيْهِ، ثُمَّ لم يُغْفَرْ له، فَأَبْعَدَهُ الله، وَمَنْ ضَمَّ يَتِيماً مِنْ بَيْن أَبَوَيْنِ[1] مُسْلِمَيْنِ» قال عَفَّان: «إلى طعامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ الله وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): أبويه.

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «من أدرك أحد والديه...» فهو صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٠٢٥)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن حماد بن سلمة من رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤١ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤٢- ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١١٠٣١) - والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٦٦) و(٦٦٧) من طريقين عن حماد، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٤٣، وقال: رواه أحمد، وهو أطول من هذا، وهو في البر والصلة، وفيه علي بن زيد، وفيه ضعف، وهو حسن الحديث!

وأورده أيضاً ٨/ ١٣٩-١٤٠ وقال: رواه أحمد، ثم قال: وإسناده حسن!

حديث الخشخاش العنبري

٤/٣٤٥ ١٩٠٣١- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس بن عُبيد، عن حُصَيْن بن أبي الحُرّ عن الخَشْخاشِ العنْبَري، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ ومعي ابنٌ لي، قال: فقال: «ابْنُكَ هٰذا؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «لا يَجْني عليكَ ولا تَجْني عليه»(١).

قال هُشيم مَرَّة: يونس قال: أخبرني مُخْبِرٌ، عن حُصَيْن بن أبي الحُرّ.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سمعه هشيم: وهو ابن بشير من يونس بن عبيد - وهو العبدي - مراراً، فمرة يرويه منقطعاً - كما في هذا الإسناد - لا يذكر الراوي له عن الحصين، ومرة يبهمه - كما ذكر عقب هذه الرواية - ومرة يوصله فيصرح به - كما سيأتي في التخريج - وهو الوليد أبو بشر بن مسلم العنبري، وهو ثقة، فتنتفي عِلَّة انقطاعه. وسيتكرر ٥/٨١.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٧٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٣٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد ٧/٤٧، وابن ماجه (٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٧) من طريق هشيم، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٥-٢٢٦ عن قيس بن حفص، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٤) عن إسماعيل بن سالم الصائغ، كلاهما عن هشيم، عن يونس، عن الوليد أبي بشر، عن حصين، به. قال المزي في ترجمة حصين: وهو الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي رمثة، سلف بإسناد صحيح برقم (٧١٠٧)، وذكرنا أحاديث الباب في حديث عمرو بن الأحوص السالف برقم (١٦٠٦٤).

حديث أبي وهب الجُشَمي له صُحْبة

١٩٠٣٢- حدثنا هشام بن سعيد، حدَّثنا محمد بن مهاجر -يعني أخا عمرو بن مهاجر-، قال: حدَّثني عَقِيْلُ بنُ شَبِيْب

عن أبي وَهْب الجُشَمي، وكانت له صُحْبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بأسْماءِ الأنْبياءِ، وأَحَبُّ الأسْماءِ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ عبدُ الله وعبدُ الرَّحمٰن، وأَصْدَقُها حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وأَقْبَحُها حَرْبٌ وَمُرَّةُ، وارْتَبِطُوا الخَيْلَ، وامْسَحُوا بنواصِيها وأَعْجازِها- أو قال: وأكفالها- وَقَلِّدُوها ولا تُقَلِّدُوها الأوْتارَ، وعليكم بكُلِّ كُمَيْتٍ أغَرَّ مُحَجَّلٍ أوْ أشْقَرَ أغَرَّ مُحَجَّلٍ، أوْ أدْهَمَ أغَرَّ مُحَجَّلٍ»[1].

(١) إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب، فقد تفرد بالرواية عنه محمد ابن مهاجر، وهو الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف هو ولا الصحابي إلا بهذا الحديث، تفرد به محمد بن مهاجر عنه.

قلنا: وقد اختلف فيه على محمد بن مهاجر، فرواه هشام بن سعيد - كما في هذه الرواية- عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة، ورواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني -كما في الرواية التالية (١٩٠٣٣) - عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الكلاعي، فنسبه كلاعياً، ولم يقل: له صحبة، ورواه يحيى بن صالح الوحاظي - كما عند الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٥٩ - عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب، قال: قال النبي ﷺ، فلم ينسبه. وقد رجح أبو حاتم فيما نقل عنه ابنه =

. . . .

=في «العلل» ٢/٣١٢-٣١٣ أنه أبو وهب الكلاعي، وقد رواه بإسناده عن هشام ابن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن أبي وهب، عن سليمان بن موسى: وهو الدمشقي قال: قال رسول الله ﷺ، وقال: وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول، واسمه عبيد الله بن عبيد، وهو دون التابعين، يروي عن التابعين... مثل الأوزاعي ونحوه، فبقيت متعجباً من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه، فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه. قلنا: فعلى قول أبي حاتم يكون الحديث منقطعاً كذلك.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨١٤) مختصراً، وفي «التاريخ الكبير» ٩/٧٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٣٠ و٩/٣٠٦، وفي «الآداب» (٤٦٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٣) و(٢٥٥٣) و(٤٩٥٠) مقطعاً، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢١٨-٢١٩، وفي «الكبرى» (٤٤٠٦)، وأبو يعلى (٧١٦٩) (٧١٧٠) (٧١٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/١٠٢ من طريقين عن هشام، به.

وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٧٤)، وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٥٤)، وحديث أبي قتادة، الآتي ٥/٣٠٠.

قال السندي: قوله: «تسموا»، من التسمي، أي: رجاء الصلاح بالتسمي بأسماء خير العباد.

«عبد الله وعبد الرحمٰن»، أي: وأمثالهما مما فيه إضافه العبد إلى الله تعالى لما فيه من الاعتراف بالعبودية وتعظيمه تعالى بالربوبية كلما يذكر الاسم، مع أن عبد الله اسم له ﷺ، وعبد الرحمٰن يوافقه، فهو غير منافٍ للأول.

«وأصدقها»، أي: أطبقها للمسمَّى، لأن الحارث هو الكاسب، والإنسان لا يخلو عن كسب، وأما العبودية فقد يقصِّر فيها، فلا يكون عبد الله أطبق للمسمَّى بالنظر إلى ذلك. =

١٩٠٣٣- حدَّثنا أبو المغيرة، حدَّثنا محمد بن المهاجر، حدثنا عَقِيْلُ ابن شبيب

عن أبي وهب الكَلاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه[1] قال محمد: ولا أدري بالكُمَيْتِ بدأ أو بالأدْهم، قال:

= «وأقبحها»: لما في الحرب من المكاره، وفي مُرَّة من المرارة والبشاعة.

«وارتبطوا الخيل»: هو كناية عن تحصيلها وتسمينها للغزو.

«وأعجازها» جمع عَجُز، وهو الكَفَل، والمقصودُ من المسح تنظيفها من الغُبار، وتعرُّفُ حالِ سِمَنها، وقد يحصل به الأُنس للفرس بصاحبه.

«وقلِّدوها»، أي: طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين، أي: اجعلوا طلب إعلاء الدين لازماً كلزوم القلائد للأعناق.

«ولا تقلدوها الأوتار»: جمع وِتر - بالكسر - وهو الدم، والمعنى: لا تقلدوها طلب دماء الجاهلية، أي: اقصدوا بها الخير، لا تقصدوا بها الشر، وقيل جمع «وَتَر» بفتحتين، وهو وتر القوس.

«بكل كُميت» بضمِّ الكاف مصغر، هو الذي لونه بين السَّواد والحُمْرة، يستوي فيه المذكر والمؤنث.

«أغر»، أي: الذي في وجهه غُرَّة، أي: بياض.

«محجَّل» اسم مفعول من التحجيل، بتقديم المهملة على الجيم، وهو الذي في قوائمه بياض.

«أشقر» الشُّقْرة في الخيل هي الحُمْرة الصَّافية.

و«الأدهم»: الأسود.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٠٣٢).

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٤) - ومن طريقه البيهقي ٣٣٠/٦ - وابن أبي حاتم في «العلل» ٣١٢/٢ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٢/٥: رواه أحمد ورجاله ثقات، وقوله: =

وسألوه لِمَ فَضَّل الأشْقر؟ قال: لأنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً، فكان أوَّل من جاءَ بالفَتْح صاحبُ الأشقر.

=عن أبي وهب الكلاعي وهم، لأن عقيل بن شبيب لم يرو إلا عن أبي وهب الجشمي.

قلنا: وقد وهم فيه الهيثمي من حيث أراد الصواب، وقد فصلنا الكلام في الاختلاف فيه في الرواية السالفة (١٩٠٣٢).

حديث المهاجر بن قنفذ[1]

١٩٠٣٤- حدَّثنا محمد بن جعفر قال: سُئِلَ عن رجلٍ يُسَلِّم عليه وهو غيرُ متوضىء فقال: حدَّثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن الحضين أبي ساسان

عن المُهَاجِرِ بنِ قُنْفُذٍ أنه سلَّم على رسولِ الله ﷺ وهو يتوضأ، فلم يَرُدَّ عليه حتى تَوَضَأَ فردَّ عليه وقال: «إنهُ لم يَمْنَعْني أنْ أرُدَّ عَلَيْكَ إلاّ أنّي كَرِهْتُ أنْ أذْكُرَ الله إلاّ على طَهَارَةٍ»[2].

---

(١) قال السندي: المهاجر بن قنفذ: قرشي، تيمي، كان أحد السابقين إلى الإسلام، ولما هاجر أخذه المشركون فعذبوه، فانفلت منهم وقدم المدينة، فقال النبي ﷺ: «هٰذا المهاجر حقاً». وقيل: أسلم بعد الفتح، وسكن البصرة، ومات بها.

(٢) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن كان سماعه من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن ما خلا الترمذي. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي. والحسن: هو البصري، الحُضَين: هو ابن المنذر.

وأخرجه أبو داود (١٧) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣١٢)-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٣) و(٦٧٤) - ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة المهاجر بن قنفذ)-، وابن خزيمة (٢٠٦) - ومن طريقه ابن حبان (٨٠٣) و(٨٠٦) -، والحاكم ١/١٦٧ من طريق عبد الأعلى ابن عبد الأعلى، وابن ماجه (٣٥٠) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، والنسائي في «المجتبى» ١/٣٧، وفي «الكبرى» (٣٧) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٢٨٠ - من طريق معاذ بن معاذ العنبري، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٨١)، والحاكم ٣/٤٧٩ من طريق يزيد بن زُرَيْع، أربعتهم عن=

قال: فكان الحَسَنُ مِنْ أجل هٰذا الحديث يَكْرَه أن يقرأ أو يَذْكُرَ الله عَزَّ وجل حتى يتطهَّرَ.

=سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، وسماع عبد الأعلى بن عبد الأعلى ويزيد ابن زريع من سعيد قبل الاختلاط. ووقع في مطبوع الحاكم ١٦٧/١ شعبة بدل: سعيد، وهو تحريف، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، إنما أخرج مسلم حديث الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلاً مرَّ على النبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه، ولم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه، وقال: «إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر»، أو قال: «على طهارة». ووافقه الذهبي ! قلنا: حضين بن المنذر لم يرو له البخاري، وحديث ابن عمر هو عند مسلم مختصراً برقم (٣٧٠) و(١١٥) ولفظه: أن رجلاً مرَّ، ورسول الله ﷺ يبول، فسلَّم، فلم يرد عليه.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٨٠)، من طريق هشام الدستوائي، والحاكم ١٦٧/١ من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وسيرد ٨٠/٥ من طريق روح وعبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف عن سعيد، وكلاهما سمع منه قبل الاختلاط.

وفي الباب من حديث أبي الجُهَيْم عند البخاري (٣٣٧)، ومسلم (٣٦٩)، وقد سلف (١٧٥٤١).

وآخر من حديث عبد الله بن حنظلة بن الراهب، وسيرد ٢٢٥/٥:

قال السندي: قوله: «إلا أني كرهت» هذه الكراهة بمعنى ترك الأَوْلى، وإلا فقد جاء ذكر الله تعالى بلا وضوء، وهذا الحديث يدل على أن سلام التحية من أسماء الله تعالى، فالمعنى: الله رقيب عليك فاتَّق الله، أو حافِظٌ عليك ما تحتاج إليه. ويحتمل أن يراد بذكر الله ذكر ما جعله الله تعالى سُنَّة للمسلمين وتحيةً لهم، فإن ذلك يقتضي احترامه، والله تعالى أعلم.

حديث خُرَيم بن فاتك الأسدي

١٩٠٣٥- حدَّثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدَّثنا شَيْبان بن عبدالرحمٰن، عن الرُّكين بن الرَّبيع، عن أبيه، عن عمه فلان بن عُمَيْلة

عن خُريم بن فاتك الأسَديِّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «النَّاسُ أربعةٌ، والأعمالُ سِتّة، فالنَّاسُ مُوَسَّعٌ عليه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومُوَسَّعٌ له في الدّنيا مَقْتُورٌ عليه في الآخِرَةِ، ومَقْتُورٌ عليه في الدُّنْيا مُوَسَّعٌ عليه في الآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

والأعْمَالُ مُوجبتانِ، وَمِثْلٌ بِمثلٍ، وَعَشَرةُ أضْعافٍ، وَسَبْعُ مئة ضِعْفٍ. فالمُوجبتانِ: مَنْ ماتَ مُسْلِماً مُؤْمِناً لا يُشْرِكُ بالله شَيْئاً فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَمَنْ ماتَ كافراً وجَبَتْ له النَّار، وَمَنْ هَمَّ بحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها، فَعَلِمَ الله أنّهُ قَدْ أشْعَرَها قَلْبَهُ، وحَرِصَ عليها، كُتِبَتْ له حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَّ بسيئةٍ لَمْ تُكْتَبْ عليه، وَمَنْ عَمِلَها كُتِبَتْ واحِدَةً وَلَمْ تُضَاعَفْ عليه، ومَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كانَتْ له بِعَشرِ أمْثالِها، وَمَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سبيلِ الله كانَتْ له بسبع مئة ضِعْف»[1].

---

(١) إسناده حسن، من أجل عم الربيع، وهو يُسَيْر بن عُمَيْلة، وقد جاء مصرحاً باسمه في الرواية الآتية برقم (١٩٠٣٦)، وقد سلف الكلام مفصلاً على هٰذا الإسناد بالرواية (١٨٩٠٠).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٣١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٣ مختصراً من طريق=

١٩٠٣٦- حدَّثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا زائدة، حدثنا الرُّكَيْن بن الرَّبيع بن عُمَيْلة الفَزَاري، عن أبيه، عن يُسَيْر بن عُمَيْلة

عن خُرَيْم بن فاتك الأسَدي، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللهِ، كُتِبَتْ[1] بسبع مئة ضِعْفٍ»[2].

=عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه أيضاً ٨/٤٢٣، وابن حبان (٦١٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥٣) من طريقين، عن شيبان، به. ورواية البخاري مختصرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٤٩، وفي «الكبرى» (٤٣٩٥) من طريق سفيان الثوري، عن الركين، به. بلفظ: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مئة ضعف». وتحرف في مطبوع «المجتبى» اسم يسير بن عميلة إلى يسير بن عمرو.

في الباب في قوله: «من أنفق نفقةً في سبيل الله...». عن أبي عبيدة بن الجراح، وقد سلف برقم (١٦٩٠).

وعن أبي مسعود الأنصاري، وقد سلف برقم (١٧٠٩٤).

قال السندي: «ومثل بمثل» وهو قسمان، الحسنة المنوية والسيئة المفعولة، فلذا صارت الأعمال ستة.

(١) في (ظ١٣): كتب، وفي (ق): كتبت له.

(٢) إسناده حسن، وقد سلف الكلام على إسناده مفصلاً في الرواية السالفة برقم (١٨٩٠٠).

وأخرجه الحاكم ٢/٨٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٦٨) من طريق معاوية ابن عمرو، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٠٢٧)، وهو في «التفسير» (٤٧)، وابن حبان (٤٦٤٧) من طريق عبد الله - هو ابن المبارك - عن زائدة، =

١٩٠٣٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا أبو بكر -يعني ابنَ عَيَّاش- عن أبي إسحاق، عن شِمْر[1] بن عَطِيَّة

عن خُرَيْم بن فاتك الأسَدي، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أنْتَ يا خُرَيْمُ لولا خَلَّتانِ» قال: قلتُ: وما هما يا رسول الله؟ قال: «إسْبالُكَ إزارَكَ، وإرخاؤكَ شَعَرَكَ»[2].

١٩٠٣٨- حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن الرُّكين [عن أبيه][3] عن يُسَيْر بن عُمَيْلة

عن خُرَيْم بنِ فاتك قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سبيلِ الله تُضَاعَف بسبع مئة ضِعْفٍ»[4].

٣٤٦/٤

= به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٢٣ من طريق موسى بن مسعود، عن زائدة، عن الركين، عن أبيه، عن خريم، به. ولم يذكر عمه. قال البخاري: والأول أصح - أي: بذكر عمه في الإسناد.

(١) في (م): شهر، وهو تحريف.

(٢) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٩٠١) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: [عن أبيه] سقط من النسخ الخطية و (م)، وقد استدركناه من «أطراف المسند» ٢/٣٠٧، و«إتحاف المهرة» ٤/٤٢٧، وهو الموافق لما رواه ابن أبي شيبة وأبو كريب عن حسين بن علي الجُعفي، شيخ أحمد.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر الحديث (١٩٠٣٦)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو حسين بن علي الجُعفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٨، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧١)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٠٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥٥)، =

١٩٠٣٩- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا المَسْعُودي، عن الرُّكَيْن بن الرَّبيع، عن أبيه

عن خُرَيْم بن فاتك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأعمالُ ستَّةٌ، والنَّاسُ أرْبَعَةٌ، فموجبتانِ، وَمِثْلٌ بمثلٍ، والحَسَنَةُ بِعَشْرِ أمْثالِها، والحَسَنَةُ بسبع مئة، فأمَّا الموجبتانِ: مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ الجنةَ، ومَنْ ماتَ يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ النَّارَ، وأمَّا مِثْلٌ بِمِثْلٍ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ حَتّى يُشْعِرَها قَلْبَهُ، ويَعْلَمَ الله عَزَّ وَجَلَّ ذٰلكَ مِنْهُ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كُتِبَتْ عليه سَيِّئَةً، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كُتِبَتْ له عَشْرَ أمْثالِها، وَمَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سَبيلِ الله، فَحَسَنَةٌ بسَبع مئة، والنَّاسُ أرْبَعَةٌ مُوَسَّعٌ عليه في الدُّنيا مَقْتُورٌ عليه في الآخِرَةِ، وَمُوَسَّعٌ عليه في الآخِرَةِ مَقْتُورٌ عليه في الدُّنيا، وَمُوَسَّعٌ عليه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عليه في الدُّنيا وَالآخِرَةِ»[1].

=وأخرجه الترمذي (١٦٢٥) عن أبي كريب، كلاهما عن حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث الركين بن الربيع. وتحرف في مطبوعه اسم حسين إلى حسن.

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (١٨٩٠٠) وقد تكلمنا عليه مطولاً هناك، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو النضر هاشم بن القاسم، وسماعه من المسعودي بعد اختلاطه.

حديث أبي سعيد بن زيد

١٩٠٤٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن جابر(١)، قال: سمعت الشَّعْبي، قال:

أشهد على أبي سعيد بن زيد أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّت به جِنَازةٌ، فقام(٢).

---

(١) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ.

(٢) سلف في مسند الشاميين برقم (١٧٥٠٤)، فلينظر.

حديث مؤذن النبي ﷺ

١٩٠٤١- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبة، عن عمرو بن أوس

عن رجل حدَّثه مؤذِّن النبيِّ ﷺ، قال: نادى منادي رسولِ الله ﷺ في يومٍ مطير: «صَلُّوا في الرِّحالِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٧٥٢٧) سنداً ومتناً.

بقية حديث حنظلة الكاتب

١٩٠٤٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أُخبرت عن أبي الزِّناد، حدَّثني مُرَقَّع بن صَيْفي التَّميمي

شهِدَ على جَدِّه رباح بن ربيع الحَنْظَلي الكاتب أنَّه أخبره أنه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ مثلَ حديثِ ابن أبي الزِّناد[١].

١٩٠٤٣- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا المغيرة بن عبد الرحمٰن، عن أبي الزِّناد، قال: أخبرني المُرَقَّع بن صَيْفي

عن جدِّه رباح بن ربيع أخي حنظلة الكاتب أنَّه أخبره أنَّه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ الحديثَ[٢].

١٩٠٤٤- حدَّثنا سعيدُ بنُ منصور، قال: حدَّثنا المغيرةُ بن عبدالرحمٰن، عن أبي الزِّناد، قال: حدَّثني مُرَقَّع بن صيفي قال:

حدَّثني جَدِّي رباح بن ربيع أخي حَنْظَلة الكاتب أنَّه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ في غَزَاةٍ، على مُقَدِّمته خالدُ بنُ الوليد، فذكر رباحاً وأصحابَهُ[٣]، فذكَرَ الحديث[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٩٩٥) سنداً ومتناً.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٩٢)، سنداً، وساق متنه هناك.

(٣) تحرفت كلمة «وأصحابه» في (م) والنسخ الخطية إلى: واصله.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٩٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو سعيد بن منصور.

وهو عند سعيد بن منصور (٢٦٢٣)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في =

١٩٠٤٥- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدَّثنا سُفْيان، عن الجُرَيْري، عن أبي عثمان

عن حنظلة، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ فذكَّرنا[١] الجَنَّة والنَّار حتى كأنّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَقُمْتُ إلى أهلي فَضَحِكْتُ وَلَعِبْتُ مع أهْلي وولدي، فذكرتُ ما كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فَخَرَجْتُ، فلقيت أبا بكر، فقلت: يا أبا بكر، نافَقَ حنظلةُ. قال: وما ذاك؟ قلتُ: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ فذكَّرنا[١] الجَنَّةَ والنَّار حتى كأنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَذَهَبْتُ إلى أهلي، فَضَحِكْتُ ولعبتُ مع وَلَدي وأهلي، فقال: إنَّا لنفعل ذاك. قال: فذهبت إلى النَّبيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذٰلك له فقال: «يا حَنْظَلَةُ، لو كنتم تكونونَ في بُيُوتِكُمْ كما تكونونَ عندي لصَافَحَتْكُمُ الملائكةُ وَأَنْتُمْ على فُرُشِكُمْ وبالطُّرُقِ، يا حَنْظَلَةُ ساعةً وساعة»[٢].

١٩٠٤٦- حدَّثنا أبو داود الطَّيالسي، حدَّثنا عِمْران -يعني القَطَّان-، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن حنظلة الأُسَيِّدي، قال: قلتُ يا رسولَ الله، إنّا إذا كُنَّا عندك كُنَّا، فإذا فارقناك كُنَّا على غيرِ ذٰلك، فقال: «والذي

=«شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٧).

(١) في (ظ١٣) و(م): يذكّرنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٦٠٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

وانظر ما بعده.

نَفْسِي بيدِه لو كُنتم تكونُونَ على الحالِ الذي[1] تكونونَ عليها عندي لصافَحَتْكُمُ الملائكةُ، ولأظَلَّتْكُمْ بأجْنِحَتِها»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): التي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عمران القطان: هو ابن داور ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد خالف من هو أوثق منه في إسناد هذا الحديث، فقد رواه معمر، عن قتادة، عن أنس فيما أخرجه البزار (٣٢٣٤) (زوائد) وأبو يعلى (٣٠٣٥)، وابن حبان (٣٤٤)، والبغوي (٩٠)، وعلقه البخاري من طريق معمر في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦-٣٧، وقد سلف من حديث أنس برقم (١٩٠٧٤). ثم إن يزيد بن عبد الله بن الشخير لم يسمع من حنظلة فيما قال أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «المراسيل» ٢٣٩. أبو داود الطيالسي: هو سليمان بن داود، وقتادة هو ابن دعامة السدوسي.

وهو عند أبي داود الطيالسي (١٣٤٥) ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٤٥٢) وابن قانع في «معجمه» ١/٢٠٢ إلا أنه لم يذكر: «لصافحتكم الملائكة».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روي هٰذا الحديث من غير هذا الوجه عن حنظلة الأسيدي، عن النبي ﷺ. قلنا: هو السالف برقم (١٩٠٤٥).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٩٣)، من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٦٠٩)، وانظر ما قبله.

حديث أنس بن مالك؛ رجل من بني عبد الله بن كعب[1]

١٩٠٤٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أبو هلال، عن عبد الله بن سوادة

عن أنس بنِ مالك؛ رجلٍ من بني عبد الله بن كَعْبٍ، قال: أغارت علينا خَيْلُ رسولِ الله ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وهو يتغدَّى، فقال: «ادْنُ فَكُلْ» قلتُ: إنِّي صائم. قال: «اجْلِسْ أُحَدِّثْكَ عن الصَّوْمِ أوِ الصَّائم[2]، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عن المسافِرِ شَطْرَ الصَّلاةِ، وعن المسافِرِ والحامِلِ والمُرْضِعِ الصَّوْمَ أوِ الصِّيامَ». والله لقد قالهما رسولُ الله ﷺ كلاهما أو أحدهما، فيا لَهْفَ نَفْسي، هلاَّ كنتُ طَعِمْتُ مِن طَعَامِ رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) قال السندي: أنس بن مالك الكعبي القشيري، أبو أمية، وقيل: أبو أميمة، وهذا غير الخادم المشهور، وهذا أيضاً نزل البصرة.

(٢) في (م)، وهامش (ق): الصيام.

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على عبد الله بن سوادة، فرواه أبو هلال، وهو محمد بن سُلَيْم الراسبي عنه، عن أنس بن مالك، وأبو هلال ضعيف يعتبر به.

وخالفه وهيب بن خالد الباهلي، فرواه - كما سيأتي في التخريج -عن عبد الله بن سوادة، عن أبيه، عن أنس، فزاد في الإسناد: عن أبيه، ووهيب ثقة من رجال الشيخين. وسوادة والد عبد الله، حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، وروى له مسلم في «صحيحه».

والظاهر أن الإسنادين محفوظان، فقد حسن الترمذي طريق أبي هلال، =

. . . .

=وصرح عبد الله بن سوادة بسماعه من أنس في رواية عفان عند ابن سعد ٧/ ٤٥، فيكون طريق وهيب من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم.

وأخرجه ابنُ سعد ٧/ ٤٥، والترمذي (٧١٥)، وابن ماجه (١٦٦٧) و(٣٢٩٩)، وابن خزيمة (٢٠٤٤)، من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا الإسناد، ووقع عند ابن ماجه: عن أنس بن مالك رجل من بني عبد الأشهل، وهو غلط، نبَّه عليه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أنس. وقال الترمذي: حديث أنس بن مالك الكعبي حديث حسن، ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، والعمل على هذا عند أهل العلم. وقال بعض أهل العلم: الحامل والمرضع تفطران وتقضيان وتطعمان. وبه يقول سفيان ومالك والشافعي وأحمد. وقال بعضهم: تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءتا قضتا، ولا إطعام عليهما، وبه يقول إسحاق.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٣)، وابن خزيمة (٢٠٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٢٣، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٥-١٦، والطبراني في «الكبير» (٧٦٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٢٠، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣١. وجاء عند البيهقي: رجل من بني عبد الأشهل، وهو خطأ كما أسلفنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٦) من طريق أشعث: وهو ابن سوار، عن عبد الله بن سوادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٢٦٢٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٧١-٤٧٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٥٤ و٤/ ٢٣١ من طريق وهيب بن خالد، عن عبد الله بن سوادة، عن أبيه، عن أنس بن مالك.

وسيرد (١٩٠٤٨)، و٥/ ٢٩. وانظر حديث ابن عباس عند أبي داود=

١٩٠٤٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا أبو هلال، حدثنا عبد الله بن سَوَادة

عن أنس بن مالك: رجل من بني عبد الله بن كعب وليس بالأنصاري قال: أغارت علينا خيلُ رسولِ الله ﷺ فذكرَ الحديث[1].

● ١٩٠٤٨- قال عبد الله: وحدَّثنا شيبان، حدثنا أبو هلال، قال: فذكر نحوه[2].

= (٢٣١٨).

قال السندي: قوله: «أغارت علينا»: الإغارة النهب، والوقوع على العدو بسرعة وعلى الغفلة، ولعل سبب إغارتهم أنهم ما علموا بمن في القرية من أهل الإسلام، وزعموا أن أهل القرية كلهم كفرة.

لقد قالهما، أي: ذكر المرضع والحُبْلى.

فيا لهف نفسي: قاله تحسراً على ما فاته من الأكل.

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن سعد ٧/٢٤٥، وابن خزيمة (٢٠٤٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، وقد صرح عبد الله بن سوادة بسماعه من أنس عند ابن سعد.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أنه من زوائد عبد الله بن أحمد، وشيخه فيه هو شيبان بن فروخ الأُبُلِّي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة أنس) من طريق عبد الله بن أحمد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٢٩) من طريق شيبان، به.

بقية حديث عيّاش بن أبي ربيعة

١٩٠٤٩- حدَّثنا الحسين بن محمد، حدَّثنا شَرِيْك ويزيد بن عطاء، عن يزيد - يعني ابن أبي زياد - عن عبد الرحمٰن بن سابط

عن عياش بن أبي ربيعة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تزالُ هٰذِهِ الأُمَّةُ بخيرٍ ما عَظَّمُوا هٰذِهِ الحُرْمَةَ حَقَّ تَعْظِيمِها، فإذا تَرَكُوها وَضَيَّعُوها هَلَكُوا»[١].

---

(١) إسناده ضعيف، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، ويزيد بن عطاء، ويزيد بن أبي زياد ضعفاء، ثم إن عبد الرحمن بن سابط لم يدرك عياش بن أبي ربيعة، وقد رواه شريك في الرواية الآتية (١٩٠٥٠) على الشك، فقال: عن المطلب، أو عن العياش بن أبي ربيعة. قلنا: والمطلب لا ندري من هو، ولعله الصحابي الجليل المطلب بن ربيعة القرشي المخزومي، وما ندري كذلك أسمع منه أم لا. وقد خالف شريكاً ويزيد بن عطاء جريرُ بن عبد الحميد - فيما أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٥٨) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩٠) - فرواه عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن سابط، عن رجل، عن عياش، به. وجرير ثقة احتجَّ به الشيخان. فروايته أصح، وتبقى العلة فيها في ضعف يزيد بن أبي زياد، وإبهام الرجل الرواي عنه عبد الرحمٰن بن سابط.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة عياش بن أبي ربيعة) من طريق بشر ابن الوليد، عن يزيد بن عطاء، بهذا الإسناد. وزاد: يعني مكة.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٩) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٢١ - من طريق علي بن مسهر ومحمد بن فضيل، وابن قانع في «معجمه» ٢/٣٠٧، والسهمي في «تاريخ =

وقال في حديثِ يزيد بن عطاء: عن النَّبيِّ ﷺ.

١٩٠٥٠- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثنا شريك، عن يزيد، عن ابن سابط

عن المطلب أو عن العَيَّاش بن أبي ربيعة، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ فذكر مِثْلَه[1].

= جرجان» (٤٨٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي زياد، به.

قلنا: وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٠٩) من طريق إسحاق بن راهويه، عن جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن سابط، عن عياش. منقطعاً.

وسيرد برقم (١٩٠٥٠).

وفي الباب في فضل مكة: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٤٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه (١٩٠٤٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أسود بن عامر، وسلف الكلام عليه ثمة.

حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه(1)

١٩٠٥١- حدثنا وكيع، حدَّثنا الأسودُ بنُ شَيْبان، عن أبي نوفل بن أبي عَقْرب

عن أبيه، قال: سألتُ النَّبيَّ ﷺ عن الصَّوْم، فقال: «صُمْ مِنَ الشَّهْرِ يوماً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أقوى. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أقْوَى، إنِّي أقْوَى! صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، زِدْني. فقال رسول الله ﷺ: «زِدْني زِدْني! ثلاثةَ أيام من كلِّ شَهْر»(2).

---

(1) قوله: عن أبيه: ليس في النسخ الخطية، وأثبتناه من (م). قال السندي: أبو عقرب روى عنه ابنه أبو نوفل، وهو كناني بكري، اختلف في اسمه واسم ابنه الراوي عنه، كان من أهل مكة، ثم سكن البصرة، ويقال: إنه كان من الأجواد.

(2) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٨٧٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٩٨) - ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجمة أبي عقرب) - وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٢١٨ من طرق عن الأسود بن شيبان، به.

وسيرد ٥/٦٧.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

حديث عمرو بن عُبيد الله

١٩٠٥٢- حدَّثنا مكِّي - يعني ابنَ إبراهيم - حدَّثنا الجُعَيْد، عن الحسن(١) بن عبد الله بن عُبيد الله

أنَّ عمرو بنَ عُبيد الله حدَّثه أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أكل كَتِفاً، ثم قام فَمَضْمَضَ، فصلَّى ولم يتوضَّأْ(٢).

= ونزيد عليها: عن قرة بن إياس، سلف برقم (١٥٥٨٤).

وعن عثمان بن أبي العاص، سلف برقم (١٧٩٠٨).

قال السندي: قوله: «إني أقوى»: كأن التكرار لإظهار الكراهة حيث ما رضي بما اختار ﷺ أولاً.

(١) في (س) و(ص) و(م): الجعيد بن الحسن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣) و(ق). و«أطراف المسند» ٥/ ١٥١.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الحسن بن عبد الله بن عبيد الله فيما ذكر أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٢، وقال الذهبي في «الميزان» ١/ ٥٠٢: الحسن بن عبد الله، عن صحابي، وعنه الجعيد، مجهولان. قلنا: وبمثل هذا الإسناد لا تثبت صحبة عمرو بن عبيد الله، فقد قال أبو نعيم: لا تصح له رؤية النبي ﷺ، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١٢: لا يصح حديثه، وقال ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٩١: وإنما شكَّ البخاري أنه لا يصح له، أي: ليس لعمرو بن عبيد الله صحبة. قلنا: ومن ثم أدخله البخاري في «كتابه الضعفاء» ص ٨٢، وقال ابن خزيمة: لا أدري هو من أهل المدينة أم لا. . قلنا: وقد خالف ابن عبد البر في اسم أبيه وفي نسبته، فقال: عمرو ابن عبد الله الأنصاري، فذكر حديثه وقال: لا أعرفه بغير هذا، وفيه نظر، ضعف البخاري إسناده، وتابعه الذهبي في «التجريد». وقال الحافظ في «الإصابة»: حَرَّف - يعني ابن عبد البر - اسم والده، وإنما هو عبيد الله =

حديث عيسى بن يزداد بن فساءة عن أبيه

١٩٠٥٣- حدثنا وكيع، حدَّثنا زَمْعَة، عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بالَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثلاثاً» قال زمعة مرَّة: «فإنَّ ذٰلكَ يُجْزِىءُ عنه»(١).

=-بالتصغير - وهو الحضرمي الآتي قريباً. وجمع ابن الأثير القولين في نسبته فقال: لعله كان حضرمياً وحليفاً في الأنصار. ونسبه الذهبي في «التجريد»، فقال: ويقال: الثقفي. قال الحافظ في «الإصابة»: وما أدري ما وجهه، والله أعلم. الجعيد -ويقال: الجعد-: هو ابن عبد الرحمٰن بن أوس الكندي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٥٢/٤-٢٥٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/١ من طريق مكي، به.

وقد صح عن غير واحد من الصحابة أن النبي ﷺ أكل لحماً، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ. انظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٧٩١)، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف لضعف زمعة: وهو ابن صالح الجَنَدي، وعيسى بن يزداد وأبوه مجهولان، قال ابن معين: لا يعرف من عيسى ولا أبوه، وقال أبو حاتم: هو وأبوه مجهولان، وقال البخاري: عيسى بن يزداد عن أبيه لا يصح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦١/١، وأبو داود في «المراسيل» (٤)، وابن ماجه (٣٢٦) من طريق وكيع بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦١/١، وابن ماجه (٣٢٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢٣٨/٣ و٢٣٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٠٢) من طرق =

١٩٠٥٤- حدَّثنا روح، حدَّثنا زكريا بن إسحاق، عن عيسى بن يزداد عن أبيه ابن فساءة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثلاثَ مَرَّات»[1].

=عن زمعة، به دون قول زمعة: «فإن ذلك يجزىء عنه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٠٧ وقال: رواه أحمد، وفيه عيسى بن يزداد تكلم فيه أنه مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وانظر ما بعده.

وفي الباب حديثُ ابنِ عباس السالف برقم (١٩٨٠) في قصة صاحب القبرين اللذين يعذبان فذكر فيه أحدَهما: أنه كان لا يستنزه من البول وفي رواية: لا يستبرىء، وسلف أيضاً من حديث أبي هريرة برقم (٨٣٣١) ولفظه «أكثر عذاب القبر في البول» ورواه الدارقطني ١/٢١٨ عن أبي هريرة رفعه بلفظ «استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه».

(١) إسناده ضعيف وهو مكرر ما قبله، وقد سلف الكلام ثمة، غير أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عبادة، وشيخه: هو زكريا بن إسحاق؛ وهو المكي، وهما ثقتان.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٤٧٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٨١-٣٨٢، وابن قانع في «معجمه» ٣/٢٣٨-٢٣٩، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٩٤-ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/١١٣-من طريق روح بن عبادة، عن زكريا بن إسحاق وزمعة، عن عيسى، به.

وانظر ما قبله.

حديث أبي ليلى أبي عبد الرحمن[1] بن أبي ليلى[2]

١٩٠٥٥- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن ثابت البُناني، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي ليلى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في صلاةٍ ليست بفريضة، فَمَرَّ بذكر الجَنَّة والنَّار، فقال: «أعُوذُ بالله مِنَ النَّارِ، وَيْحٌ - أوْ وَيْلٌ - لأهْلِ النَّارِ»[3].

---

(١) في (م) أبو ليلى بن عبد الرحمٰن، وهو خطأ.

(٢) قال السندي: أبو ليلى الأنصاري والد عبد الرحمٰن، اختلف في اسمه، شهد أحداً وما بعدها، ثم سكن الكوفة، وكان مع علي في حروبه، وقيل: إنه قتل بصفين، روى عنه ولده عبد الرحمٰن وحده.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن، وقد اختلف عليه فيه، فرواه وكيع - في هذه الرواية - عنه، عن ثابت البناني عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي ليلى، ورواه المطلب بن زياد - كما عند الطبراني في «الكبير» (٦٤٣٠) - عنه، عن عدي بن ثابت، عن أبي ليلى. والمطلب بن زياد الثقفي متكلَّم فيه، وعدي بن ثابت لم يدرك أبا ليلى، ورواه جابر بن نوح - كما عند ابن قانع في «معجمه» ١/١٠١ - عنه، عن الحكم وعيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به. وجابر بن نوح وهو الحِمَّانيَ ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٦٧، وابن أبي شيبة ٢/٢١٠-٢١١ -ومن طريقه ابن ماجه (١٣٥٢)-، وأبو داود (٨٨١) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٩٥)-، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٧) من طرق عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي =

١٩٠٥٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن أخيه عيسى بن عبدالرحمٰن، عن أبيه عبد الرحمٰن[1]

عن جَدِّه، قال: كُنَّا عند النَّبيِّ ﷺ، فجاءَ الحسنُ بنُ عليّ يحبو حتى صَعِدَ على صَدْره، فبال عليه، قال: فابتدرناه لنأخذه، فقال النَّبيُّ ﷺ: «ابني ابني» قال: ثم دعا بماءٍ، فَصَبَّه عليه[2].

=ليلى، به. وسقط من مطبوع ابن أبي شيبة: أبا ليلى.

وفي باب الاستعاذة من النار عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٧).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٢٠٠-٢٠١.

(١) قوله: عن أبيه عبد الرحمٰن، ساقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وهو محمد ابن عبد الرحمٰن، وباقي رجال الإسناد ثقات، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٢٠-١٢١ و١٤/ ١٧٢ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥١) - والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٤ من طريق وكيع بهذا الإسناد، إلا أنه جاء عند ابن أبي شيبة: الحسين بدل: الحسن، وسقط من المطبوع منه في الموضع الثاني: عن عيسى بن عبد الرحمٰن، عن أبيه عبد الرحمٰن.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٣ من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وسيرد برقم (١٩٠٥٧) و(١٩٠٥٩).

وانظر حديث علي السالف برقم (٥٦٣).

قال السندي: قوله: يحبو: الحبو هو أن يمشي على يديه وركبتيه أو استه =

١٩٠٥٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى عن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي ليلى أنَّه كان عند رسولِ الله ﷺ وعلى بَطْنِه الحسن أو الحسين - شك زهير - قال: فبال حتى رأيتُ بَوْلَه على بَطْنِ رسولِ الله ﷺ أسارِيْعَ، قال: فَوَثَبْنا إليه، قال: فقال[1]: «دَعُوا ابْني، أو لا تُفَزِّعُوا ابني» قال: ثم دعا بماءٍ، فَصَبَّه عليه، قال: فأخذ تَمْرَةً من تمر الصَّدقة، قال: فأدخلها في فِيْه، قال: فانتزَعَها رسولُ الله ﷺ من فِيْه[2].

=كما هو المعتاد في مشي الصبي أوَّل الأمر.

«ابني ابني» أي: فلا تتعرضوا له، بل خلوا بيني وبينه.

(١) في (م): فقال عليه الصلاة والسلام.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سقط منه عبد الرحمٰن بن أبي ليلى بين عيسى وأبي ليلى، والظاهر أنه سقط قديم من نسخ المسند - وليس اختلافاً على زهير كما قد يسبق إلى الوهم من خلال الرواة عن زهير - يؤيد ذلك أن الحافظ جمع في «أطراف المسند» ٧/٦٦ طريقي أسود بن عامر هذا والحسن ابن موسى عن زهير، عن عبد الله بن عيسى، دون أن يشير إلى اختلاف روايتيهما، ثم إن الدارمي روى الحديث في «سننه» (١٦٤٣) عن شيخ أحمد أسود بن عامر، وذكر في إسناده عبد الرحمٰن. وبقية رجاله ثقات. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٢٣) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن زهير، به، وفيه ذكر عبد الرحمٰن في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/٩٤ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، عن زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن جده عبد الرحمٰن بن أبي =

١٩٠٥٨- حدَّثنا زكريا بنُ عَدِي، حدَّثنا عُبيد الله بن عمرو، عن زيد ابن أبي أُنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبيه، قال: شَهِدْتُ مع رسولِ الله ﷺ فَتْحَ خَيْبر، فلما انهزموا، وَقَعْنا في رِحالهم، فأخذَ النَّاسُ ما وجدوا من خُرْثِيٍّ، فلم يكن أسْرَعَ مِنْ أنْ فَارتِ القُدُور، قال: فأمَرَ رسولُ الله ﷺ بالقُدُورِ فأُكْفِئَتْ، وَقَسَمَ بيننا، فَجَعَل لكلِّ عشرةٍ شاةً[1].

=ليلى، عن أبي ليلى، فذكره في قصة البول. قلنا: وعبد الله بن عيسى سمع من جدِّه عبد الرحمٰن بن أبي ليلى.

وقد سلف برقم (١٩٠٥٦)، وسيرد برقم (١٩٠٥٩).

ويشهد لقصة الصدقة حديث مهران مولى النبي ﷺ سلف برقم (١٥٧٠٨) وذكرنا هناك تتمة شواهده.

قال السندي: قوله: أساريع، أي: طرائق، جمع أسروع.

و«لا تفزعوا» من التفزيع أو الإفزاع.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عُبيد الله بن عمرو: وهو الرقي، فرواه زكريا بن عدي - كما في هذه الرواية - عنه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. وخالفه عبد الله ابن جعفر الرقي، فرواه - كما عند الدارمي (٢٤٦٩) - عنه، عن زيد، عن الحكم بن عُتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. فجعل الحكم مكان قيس ابن مسلم. وغمز من رواية زكريا، فقال: بلغني أن صاحبكم يقول عن قيس ابن مسلم. وفسر ذلك الدارمي بقوله: كأنه يقول: إنه لم يحفظه. وقد أورد الدارمي الطريقين، وقال: الصواب عندي ما قال زكريا في الإسناد. قلنا: كان عند زكريا كتاب عبيد الله بن عمرو، وقد أملاه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين من حفظه. ثم إن زيداً في روايته عن قيس قد توبع كما سيأتي في =

١٩٠٥٩- حدثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن أبيه، عن جَدِّه

= التخريج. وزيد بن أبي أنيسة، وثقه الأئمة، ولم يتكلم فيه سوى أحمد، فقال: حديثه حسن مقارب. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الدارمي (٢٤٧٠)، والحاكم ٢/ ١٣٤ من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد، وفي مطبوع الدارمي زيادة: عن أبيه بين زيد وبين قيس، وهي زيادة مقحمة على الإسناد لا تصح.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٩٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٦)، وفي «الأوسط» (٦٥٧٢) من طريق يحيى بن يعلى، عن يعلى بن الحارث، عن غيلان بن جامع، عن قيس بن مسلم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٣٣٧، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار النهبة وإكفاء القدور، وكذلك أبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده أيضاً ٥/ ٣٤١، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وأحمد أتم من هٰذا، وتقدم حديث أحمد في باب النهي عن النهبة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب في النهي عن لحوم الحمر الأهلية وإكفاء القدور عن ابن عمر، سلف (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر حديث سلمة بن المُحَبِّق (١٥٩٠٧).

قال السندي: قوله: من خُرْثي: بضم خاء معجمة، وسكون راءٍ، وكسر مثلة وتشديد ياء: أثاث البيتِ ومتاعه.

فلم يكن أسرع: بالنصب، أي: فلم يكن شيء أسرع.

شاة: بالنصب، أعطى لكل عشرة رجال شاة، لأَكْلِهِمْ كلهم، والله تعالى أعلم.

عن أبي ليلى، قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ وعلى صَدْره أو بَطْنه الحَسَنُ أو الحسين، قال: فرأيتُ بَوْلَه أسارِيْعَ، فَقُمْنا إليه، فقال: «دَعُوا ابْني، لا تُفزِّعُوهُ حتى يَقْضِيَ بَوْلَهُ» ثم أَتْبَعَه الماءَ، ثم قام فَدَخَلَ بيتَ تَمْرِ الصَّدَقة، ودخل معه الغُلامُ، فأخذ تمرةً، فَجَعَلَها في فِيْه، فاسْتَخْرَجَها النَّبيُّ ﷺ، وقال: «إنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لنا»[1].

* ١٩٠٦٠- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد [قال عبد الله]: وسَمِعْتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا عليُّ بنُ هاشم، عن ابنِ أبي ليلى، عن ثابت قال:

كنتُ جالساً مع عبد الرحمٰن بن أبي ليلى في المَسْجِدِ، فأتى رجلٌ ضَخْم، فقال: يا أبا عيسى، قال: نَعَمْ. قال: حدِّثْنا ما سَمِعْتَ في الفِرَاء. فقال: سمعتُ أَبي يقول: كنتُ جالساً عند

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عيسى بن عبد الرحمٰن وأبي ليلى، فقد روى لهما أصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٥/٣ و ٢٧٩/١٤ عن الحسن، بهٰذا الإسناد. مختصراً في قصة الصدقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠ و٣/٢٩٧-٢٩٨ و٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٦٤١٨) من طريق شريك، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، مختصراً بذكر الصدقة.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: فاستخرجها: فيه أن الصبي لا يُقَرُّ على المحرَّم على الكبار.

النبيِّ ﷺ فأتى رَجُلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أُصَلِّي في الفِراء؟ قال: «فأيْنَ الدِّباغُ؟» فلما ولَّى، قلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: «هذا سُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ»[1].

١٩٠٦١- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدَّثنا عليُّ بن عابس، عن أبي فَزارة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

---

(١) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن ضعيف، وقد تفرد به، واختلف عليه فيه، فرواه علي بن هاشم بن البريد - في هذه الرواية - عنه، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ليلى، ورواه عبيد الله بن موسى - كما أخرجه البيهقي ١/ ٢٤ - عنه عن ثابت، عن أنس. وقال البيهقي: وهو غلط، والإسناد الأول أَوْلى أن يكون محفوظاً، وابن أبي ليلى هذا كثير الوهم. قلنا: ومن أوهامه أنه سمى الرجل الذي سأل النبي ﷺ سويد بن غفلة، والصحيح أن سويد بن غفلة قدم المدينة حين نفضتِ الأيدي من دفن رسول الله ﷺ، فهو من كبار التابعين. وبقية رجاله ثقات. ثابت هو ابن أسلم البناني.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٣٧٧ - ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٠).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٤ من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢١٨، وقال: رواه أحمد، وفيه محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، تُكلِّمَ فيه لسوء حفظه، ووثقه أبو حاتم.

قال السندي: قوله: الفراء، بكسر فاءٍ ومد، جمع فروة، قيل بإثبات الهاء وقيل بحذفها، وهي ما تلبس من الجلود، مثل سهم وسهام.

«فأين الدباغ» أي: إن لم تصل فقد ضاع الدباغ، فإنه للتطهير، وجواز الصلاة فيها، فإذا لم تجز بَعْدُ فلا فائدة فيه.

عن أبيه فيما أعلم - شكَّ موسى - أنَّ النَّبيَّ ﷺ اعتكف في قُبَّةٍ من خُوص[1].

● ١٩٠٦٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا هارون[2] بن معروف، وأبو معمر، ومحمد بن حَسَّان السَّمْتي، قالوا: حدَّثنا عليُّ بنُ عابس، عن أبي فَزَارة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبيه، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ اعْتَكَفَ في قُبَّةٍ من خُوص[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن عابس، وهو الأَسَدي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فقد أخرج له أصحاب السنن. موسى بن داود: هو الضبي، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٣٥ من طرق عن علي بن عابس، بهذا الإسناد. وزاد في أوله: «اعتكف في العشر الأواخر من رمضان».

قال ابن عدي: وهذا الحديث عن أبي فزارة لا يرويه غير علي بن عابس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٧٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وفيه علي بن عابس، وهو ضعيف.

وانظر ما بعده.

وانظر حديث عائشة الذي سيرد ٦/٥٦، وفيه أن رسولَ الله ﷺ ضرب لسعد بن معاذ خيمة في المسجد ليعوده من قريب.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): حدثني أبي حدثنا هارون بن معروف.. وقد ضرب في (ظ١٣) على قوله: حدثني أبي، وهو الصواب، فهٰذا الحديث هو من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه (١٩٠٦١) غير أنه من زوائد عبد الله لأن هارون بن معروف - وهو المروزي الضرير - وأبا معمر - وهو إسماعيل ابن إبراهيم الهُذَلي - ومحمد بن حسان السّمتي، من شيوخه.

حديث أبي عبد الله الصُّنابحي[1]

---

(١) أبو عبد الله الصنابحي، اختُلف على زيد بن أسلم في اسمه - فيما رجح ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٢- فرواه معمر بن راشد الأزدي - كما في الرواية (١٩٠٦٣) و(١٩٠٧١) - ومحمد بن مطرف - كما في الرواية (١٩٠٦٤) و(١٩٠٦٥) - وسعيد بن هلال - فيما رواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٢٢ - ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، فقال: عن عطاء بن يسار، عن أبي عبد الله الصنابحي، ورواه مالك - كما في الرواية (١٩٠٦٨) - وتابعه زهير بن محمد التميمي في الرواية (١٩٠٧٠) وحفص بن ميسرة - كما عند ابن سعد ٧/٤٢٦ - فقالوا: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، وقد جاء تصريح عبد الله بسماعه من النبي ﷺ في رواية حفص ابن ميسرة وزهير بن محمد.

واختلفت رواية إسحاق بن عيسى ابن الطباع، عن مالك، فرواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٢٢ عنه، عن مالك، عن زيد، عن عطاء، عن الصنابحي أبي عبد الله. ورواه أحمد (١٩٠٦٨) عنه، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن عبد الله الصنابحي.

وقد ذهب الأئمة علي ابن المديني والبخاري ومن تابعهما أن أبا عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة، وهو تابعي لم يدرك النبي ﷺ، دخل المدينة بعد وفاته - بأبي هو وأمي - بثلاث ليال أو أربع. وقد اختلف في اسمه كما سلف، فمن قال أبو عبد الله الصنابحي فقد أصاب كنيته، ومن قال عبد الله الصنابحي فقد أخطأ، قلب كنيته فجعلها اسمه، ومن قال: أبو عبد الرحمٰن الصنابحي - كما في الرواية (١٩٠٦٧)، وعند أبي الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٢٠) - فقد أخطأ كذلك، قلب اسمه، فجعل اسمه كنيته، وقد نازع في الأخير الحافظ ابن حجر في «التعجيل» كما سيأتي.

وقد وهَّم البخاري - كما في «العلل» للترمذي ١/٧٨ -٧٩ مالكاً في =

. . . .

=قوله: عبد الله الصنابحي، فقال: مالك بن أنس وهم في هذا الحديث، وقال: عبد الله الصنابحي، وهو أبو عبد الله الصنابحي، وتعقبه المزي فقال: نسبة الوهم إلى مالك فيه نظر.

قلنا: لأنه اختلاف على زيد بن أسلم كما أسلفنا.

وعبد الله الصنابحي هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيلة. وهو قول علي ابن المديني ومن تابعه فيما ذكر يعقوب بن شيبة، وقال: هو الصواب عندي.

قلنا: ويعكر عليه قول ابن معين: عبد الله الصنابحي الذي روى عنه المدنيون يشبه أن يكون له صحبة. وقول ابن معين هذا ليس فيه جزم، والأصح منه ما ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٤ فقال: وأصح من هذا عن ابن معين أنه سئل عن أحاديث الصنابحي، عن النبي ﷺ، فقال: مرسلة، ليست له صحبة، فقال ابن عبد البر: صدق يحيى بن معين، ليس في الصحابة أحد يقال له عبد الله الصنابحي.

قلنا: ويعكر عليه كذلك تصريح عبد الله الصنابحي بسماعه من النبي ﷺ في رواية حفص بن ميسرة عند ابن سعد ٤٢٦/٧، وزهير بن محمد عند أحمد (١٩٠٧٠)، ولكن هذا التصريح لا يعتد به. إذ هو خلاف على زيد بن أسلم كما أسلفنا، وفي رواية حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم كلام، فقد طعن فيها يحيى بن معين، فقال في حفص: سماعه من زيد بن أسلم عرض، أخبرني من سمع حفص بن ميسرة يقول: كان عباد بن منصور يعرض على زيد بن أسلم، ونحن نسمع معه، قال يحيى: وما أحسن حاله إن كان سماعه كله عرض، كأنه يقول: مناولة، فلا وجه لترجيح رواية حفص على غيرها من الروايات، لا سيما وقد قال أبو حاتم في حفص: وفي حديثه بعض الأوهام، ثم إن الراوي عن حفص هو سويد بن سعيد، وفيه كلام كذلك.

وزهير بن محمد التميمي في أحاديثه أغاليط، وقد أخرج له البخاري في =

. . . .

= روايته عن زيد بن أسلم ما توبع عليه، ولم يتابع هنا، وإنما اختلف على زيد ابن أسلم كما أسلفنا، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٤ في رواية زهير هٰذه: وهذا خطأ عند أهل العلم، والصنابحي لم يلق رسول الله ﷺ، وزهير بن محمد لا يحتج به إذا خالفه غيره، وقد صحف فجعل كنيته اسمه، وكذلك فعل كل من قال فيه عبد الله، لأنه أبو عبد الله.

وقد فرق الحفاظ بين أبي عبد الله الصنابحي هٰذا وبين الصنابحي الأحمسي الوارد في الرواية (١٩٠٦٦) و(١٩٠٦٩) فذاك تابعي كما أسلفنا، وهذا صحابي جليل، أدرك النبي ﷺ، وهو الذي يروي عنه الكوفيون، ويروي عنه قيس بن أبي حازم، واسمه الصنابح بن الأعسر الأحمسي، ومن قال: الصنابحي الأحمسي فقد أخطأ، فيما ذكر يعقوب بن شيبة.

قلنا: فهما إذن اثنان، صحابي هو الصُّنابح الأحمسي، وتابعي هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة.

وقد ضرب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الرسالة» للشافعي ٣١٧-٣٢٠ على هذا الكلام جملة واحدة، فقال: هذا قولهم، وكله عندي خطأ، اختلطت عليهم الروايات والأسماء واشتبهت، بل هم ثلاثة لا اثنان: الصنابح بن الأعسر الأحمسي صحابي، وأبو عبد الله عبد الرحمٰن بن عسيلة الصنابحي تابعي، والثالث عبد الله الصنابحي سمع النبي ﷺ، ولم يخطىء فيه مالك!

قلنا: واعتمد في صحبته على ما ساقه ابن سعد في «طبقاته» ٧/٤٢٦، فذكر عبد الله الصنابحي في الصحابة الذين نزلوا الشام، وساق له هٰذا الحديث بإسناده من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم، وفيه تصريح عبد الله الصنابحي بسماعه من النبي ﷺ، ولا حجة في رواية حفص ومن تابعه لما احتج له كما بينا، ولا ترد أقوال الأئمة بما ردها به الشيخ أحمد شاكر. ولعمري، هل يقال في أئمة الجرح والتعديل الذين سبروا المرويات وعارضوها ببعضها، ووقفوا على عِلَلِها باستقراء أحوال الرواة أمثال علي ابن المديني وابن=

١٩٠٦٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن زيد بن أسْلَم، عن عطاء ابن يسار

عن أبي عبد الله الصُّنَابحي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بين قَرْنَيْ شَيْطانٍ، فإذا ارْتَفَعَتْ فارقها، فإذا كانت في وسطِ السَّماءِ قارَنَها، فإذا دَلَكَتْ» أو قال: «زالَتْ فارقها، فإذا دَنَتْ للغروبِ قارنها، فإذا غَرَبَتْ فارقها، فلا تُصَلُّوا هٰذه الثَّلاثَ ساعاتٍ»[1].

= معين والبخاري إنهم اختلطت عليهم الروايات والأسماء واشتبهت ؟! وإذا كان هٰؤلاء تختلط عليهم الروايات والأسماء وتشتبه، فهل سيعرفها من المعاصرين من ليس له من الرواية والرواة إلا مجرد النقل من كتبهم؟ غَفَرَ الله للشيخ أحمد شاكر، لقد اضطرب منهجه، فهجم على تخطئتهم، وتخطئتهم نمط صعب ونمط مخيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل قوي، أبو عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمٰن بن عُسيلة تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وقد بينا ذلك بياناً شافياً في التعليق السالف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٥٠)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٢٥٣).

وسيكرر برقم (١٩٠٧١).

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر عند مسلم (٨٣١) وسلف عند أحمد برقم (١٧٣٧٧)، وآخر من حديث عمرو بن عبسة عند مسلم أيضاً (٨٣٢) وسيأتي برقم (١٩٤٣٥) وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٢٥٢) وصححه ابن خزيمة (١٢٧٥).

وفي الباب عن ابن، عمر سلف برقم (٤٦١٢) وقد ذكرنا فيه تتمة أحاديث البـاب. =

١٩٠٦٤- حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدَّثنا محمد بن مطرف أبو غسان، حدَّثنا زيدُ بنُ أسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبي عبد الله الصُّنابحي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ مَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، خَرَّتْ خطاياهُ مِنْ فِيهِ وأنْفِهِ، ومَنْ غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ أشفارِ عَيْنَيْهِ، ومَنْ غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ أظْفارِهِ أوْ مِنْ تحتِ أظفارِهِ، ومَنْ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ رَأْسِهِ أو شَعَرِ أُذُنَيْهِ، ومَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ أظفارِهِ أوْ تَحْتَ[1] أظْفارِهِ، ثم كانَتْ خُطاه إلى المسجِدِ نافِلَةً»[2]. ٣٤٩/٤

= قال السندي: قوله: «هٰذه الثلاث» لكونها أوقات عبادة الكفرة الشمس فلذا يقرنها الشيطان.

(١) في (ظ١٣) و(ص): من تحت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل قوي. أبو عبد الله الصنابحي: هو عبد الرحمٰن بن عسيلة تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وقد سلف الكلام عليه قريباً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٢٠) من طريق هشام بن سَعْد، عن زيد، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمٰن الصنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ.

قلنا: أبو عبد الرحمٰن الصنابحي هو أبو عبد الله الصنابحي، ولكن قلب اسمه فجعل كنيته، وقد بينا ذلك بياناً شافياً في الرواية السالفة.

وسيأتي برقم (١٩٠٦٥) و(١٩٠٦٨). =

١٩٠٦٥- حدَّثنا حسين بنُ محمد، حدَّثنا محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي[١] عبد الله الصُّنَابحي، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، خرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَنْفِهِ وَفَمِهِ» فذكر معناه[٢].

١٩٠٦٦- حدَّثنا عَتَّاب بنُ زياد، حدَّثنا عبدُ الله بن مبارك، أخبرنا مجالد[٣] بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم

عن الصُّنابحي قال: رأى رسولُ الله ﷺ في إبل الصَّدَقة ناقةً مُسِنَّةً، فَغَضِبَ وقال: «ما هٰذِهِ؟» فقال: يا رسول الله، إني

= وله شاهد صحيح من حديث عمرو بن عبسة، وهو عند مسلم برقم (٨٣٢)، وسلف (١٧٠٢١).

وآخر من حديث أبي هريرة، وقد سلف (٨٠٢٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «نافلة»، أي: زائدة على مغفرة الذنوب المذكورة، فإن كان ثمَّ ذنوب أُخر فهي لمغفرة تلك، وإلا فهي لرفع الدَّرجات.

(١) لفظ «أبي» لم يرد في (ظ١٣) و(ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد بن بهرام المرُّوذي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/١٦٦، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٩٤ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن مطرف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٨١٥) من طريق روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، به.

(٣) في (م): خالد، وهو تحريف.

ارتجعتها ببعيرينِ من حاشيةِ الصَّدقة، فَسَكَتَ[1].

---

(١) حديث ضعيف، وهذا إسناد اختلف فيه على قيس بن أبي حازم، فرواه مجالد - كما في هذه الرواية - عنه، عن الصنابحي مرفوعاً، ومجالد بن سعيد ضعيف، ورواه إسماعيل بن أبي خالد - كما عند البخاري في «التاريخ الصغير» ١٦٨/١، والبيهقي ١١٤/٤ - عنه مرسلاً، وقال البخاري: ولم يصح حديث الصدقة. والصنابحي: هو الصنابح بن الأعسر الأحمسي، وقد أخطأ من سماه الصنابحي - بياء النسبة - وقد بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٩٠٦٣)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ٣٠٨/١ عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هٰذا الحديث، فقال: روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن النبي ﷺ رأى في إبل الصدقة، مرسل. وأنا لا أكتب حديث مجالد، ولا موسى بن عبيدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٥/٣-١٢٦ و١١٦/٦ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٩)، وأبو يعلى (١٤٥٣)، والبيهقي ١١٣/٤ - والطبراني في «الكبير» (٧٤١٧) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، به. وقال ابن أبي عاصم: هذا حديث غريب.

وأخرجه البيهقي مرسلاً ١١٤/٤ من طريق هشيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ أنه رأى في إبل الصدقة ناقة كوماء، فسأل عنها، فقال المصدق؛ إني أخذتها بإبل، فسكت.

وفي الباب في النهي عن أخذ كرائم الأموال من حديث سويد بن غفلة عن مصدق النبي ﷺ، وقد سلف (١٨٨٣٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: مسنة، أي كبيرة السن، خارجة عن أسنان الصَّدَقة.

فغضب: مخافة أنه أخذها في الصدقة مع أنه لا ينبغي ذلك.

ارتجعتها، أي: اشتريتها.

١٩٠٦٧- حدثنا ابن نمير حدثنا الصلتُ -يعني ابن العوّام-، قال: حدثني الحارثُ بن وهب

عن أبي عبد الرحمٰن الصنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تَزَالَ أُمَّتِي في مُسْكَةٍ ما لم يَعْمَلُوا بثلاثٍ: ما لم يُؤَخِّرُوا المغربَ بانتظارِ[١] الإظْلام مُضَاهاةَ اليَهُودِ، وما لم يُؤَخِّروا الفجْرَ امِّحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وما لم يَكِلُوا الجَنائِزَ إلى أهْلِها»[٢].

---

(١) في (ظ١٣): انتظار.

(٢) إسناده ضعيف، الحارث بن وهب من رجال «التعجيل»، وهو مجهول الحال، لم يذكروا في الرواة عنه سوى الصلت، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. والصلت بن العوام، جهله الحسيني في «الإكمال»، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٦٧٦، فقال: بل هو معروف، وإنما وقع في اسم أبيه تحريف، وهو الصلت بن بهرام. وقد ترجم الحافظ في «التعجيل» للصلت بن بهرام، وهو ثقة، وسيأتي اسمه على الصواب في رواية الثوري، وأبو عبد الرحمٰن الصنابحي، اختلف في تعيينه هنا، فقول البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٨٤: الحارث بن وهب عن الصنابحي، عن النبي ﷺ، يدل على أنه عنده هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عسيلة - وهو تابعي - وقد قلب اسمه هنا فجعل كنيته، وهو خطأ، وقد بينا ذلك بياناً شافياً في أول الترجمة، وجزم الحافظ في «التعجيل» ١/ ٤١٤ - خلاف قوله في «الإصابة» - أنه الصنابح بن الأعسر صحابي معروف وقع لبعض الرواة أنه قال فيه: الصنابحي، بزيادة ياء النسب فالتبس. وقد احتج لذلك بما رواه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٨) من طريق إسحاق بن راهويه، عن وكيع، بهذا الإسناد، وفيه: الصنابح، وترجم له الطبراني في: صنابح بن الأعسر البجلي ثم الأحمسي. =

. . . .

= ورواه الحاكم ١/ ٣٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٤ من طريق ابن أبي شيبة وهارون بن إسحاق، كلاهما عن وكيع، بهذا الإسناد، وسمياه: الصنابحي. وقال أبو نعيم: تفرد به الصلت، عن الحارث. وروى الثوري عن الصلت، مثله. وتردد الحاكم في تعيينه، فقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن كان الصنابحي هذا عبد الله، فإن كان عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، فإنه يختلف في سماعه عن النبي ﷺ، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: الصحيح في هٰذا أنه أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة، التابعي، فالحديث مرسل كما ذكر البخاري إمام الصنعة، أما الصحابي؛ فهو الصنابح بن الأعسر، والراوي عنه قيس بن أبي حازم. وقد قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة الصنابح بن الأعسر في التفريق بينهما: فحيث جاءت الرواية عن قيس بن أبي حازم عنه - أي عن الصنابحي - فهو ابن الأعسر، وهو الصحابي، وحديثه موصول، وحيث جاءت الرواية عن غير قيس بن أبي حازم، عنه، فهو الصنابحي، وهو التابعي، وحديثه مرسل.

قلنا: ثم إن عبد الله ليس صحابياً فيما ذهب إليه الحاكم، وإنما هو اختلاف في اسم التابعي أبي عبد الله الصنابحي على زيد بن أسلم كما بينا في أول ترجمته.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٣٠) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٢٦٣) - عن الثوري وغيره، والطبراني في «الكبير» (٣٢٦٤) من طريق مندل بن علي، كلهم عن الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أمتي على مسكة من دينها ما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها» لم يذكروا في الإسناد الصنابحي.

وفي باب تعجيل المغرب من حديث السائب بن يزيد، وقد سلف برقم (١٥٧١٧) بلفظ: «لا تزال أمتي على الفطرة ما صلوا المغرب قبل طلوع النجوم» وهو حسن بشواهده وقد ذكرناها ثمة.

وفي باب تعجيل صلاة الفجر من حديث رافع بن خديج، سلف برقم =

١٩٠٦٨- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك. وحدَّثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن زيد بن أَسْلَمَ، عن عطاء بن يسار

عن عبد الله الصُّنابحي، قال: «إذا تَوَضَّأ العَبْدُ فَمَضْمَضَ[١] خَرَجَتِ الخطايا مِنْ أنْفِهِ، فإذا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الخطايا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفارِ عَيْنَيْهِ، فإذا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ يَدَيْهِ حَتّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أظْفارِ[٢] يَدَيْهِ، فإذا مَسَحَ رَأْسَهُ خَرَجَتِ الخطايا مِنْ رَأْسِهِ حَتّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْه، وإذا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الخطايا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثمَّ كانَ مَشْيُهُ إلى المسجد وصَلاتُهُ نافلَةً لَهُ»[٣].

= (١٥٨١٩)، ولفظه: «أصبحوا بالصبح، فإنه أعظم للأجر..» وهو حديث صحيح، وذكرنا ثمة بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «مُسْكة»، بضم فسكون، أي: في قوة وثباتٍ على الدِّين.

«مضاهاة اليهودية»، أي: لأجل مشابهتهم.

«وما لم يكلوا»، بالتخفيف، أي: ما لم يتركوا إعانة أهل الجِنازة.

(١) في (ق): فتمضمض.

(٢) في (ظ١٣): حتى تخرج من أظفاره.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي مرسل، عبد الله الصنابحي هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة. وقد اختلف في اسمه على زيد بن أسلم كما بينا ذلك بياناً شافياً في أول مسنده فأغنى عن إعادته هنا. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن عيسى بن الطباع.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣١، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٢٢، وفي «الصغير» ١/١٦٦، والنسائي في «المجتبى» =

١٩٠٦٩- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن إسماعيل أنه[١] سمع قيساً يقول: سمعت الصُّنَابحي الأَحْمَسي، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ألا إنّي فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ، وَإنّي مُكاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ، فلا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[٢].

=١/ ٧٤، وفي «الكبرى» (١٠٦)، والحاكم ١/ ١٢٩-١٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٧٣٤) وفي «السنن» ١/ ٨١.

وقد سلف برقم (١٩٠٦٤)، فانظره لزاماً.

(١) لفظ: «أنه» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على خطأ في اسم صحابيه، وهو الصنابح بن الأعسر الأحمسي، فمن قال: الصنابحي بياء النسبة فقد أخطأ، وقد بينا ذلك في أول الترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٧٨٠) - ومن طريقه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٢٠ - والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٦٨، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٣، وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٦) و(٤٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٣٨-٤٣٩ و١٥/ ٢٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣٩) عن عَبْدَة بن سليمان - وابن حبان (٦٤٤٦) من طريق معتمر بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٧٤١٦) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٥، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صنابح بن الأعسر) من طريق جعفر بن عوف، خمستهم عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وعندهم - ما خلا عبدة بن سليمان - الصنابح. وقال عبدة: الصنابحي.

وقوله: «أنا فرطكم على الحوض»، سلف من حديث عبد الله بن مسعود=

١٩٠٧٠- حدَّثنا روح، حدَّثنا مالك وزهير بن محمد، قالا: حدَّثنا زيد ابن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله الصُّنابحي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بقَرْنَي[1] شَيْطانٍ، فإذا طَلَعَتْ قارنها، فإذا ارْتَفَعَتْ فارقها، وَيُقارِنُها حِينَ تَسْتَوِي، فإذا زالَتْ فارقها، فَصَلُّوا غَيْرَ هٰذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلاثِ»[2].

= برقم (٣٦٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إني مكاثر بكم الأمم»، سلف من حديث جابر برقم (١٤٨١١).

قال السندي: قوله: «فلا تَقْتَتِلُن بعدي» صيغة نهي مؤكدة بالنون، فإن قلت: لا يضر الاقتتال بالمكاثرة، كالموت بوجه آخر، فكيف رتَّب النهي عن الاقتتال على المكاثرة، قلتُ: لعل ذلك لما فيه من تعجيل الموت وقطع النسل، إذ لا تناسل بين الأموات، بخلاف الأحياء. فإن قلتَ: المقتول ميِّتٌ بأجله عند أهل السنة، فما معنى قطع النسل بالقتل؟ قلتُ: يمكن أن يكون له أجلان، أجل على تقدير الاقتتال، وأجل بدونه، ويكون الثاني أطول من الأول، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(م) وهامش (س): بين قرني.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل قوي. عبد الله الصنابحي: هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة، تابعي، لم يدرك النبي ﷺ، وقد اختلف على زيد بن أسلم في اسمه، وتصريحه بسماعه من النبي ﷺ هنا لا يعتد به، وقد بينا كل ذلك بياناً شافياً في أول الترجمة فلينظر لزاماً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٧٥) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٧٥ من طريق الحارث بن أسامة، عن روح، به إلا أنه قال: سمعت أبا عبد الله الصنابحي. =

١٩٠٧١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أبي عبد الله بحديث الشَّمْس[1].

= وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢١٩ ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٥٥ (ترتيب السندي)، وفي «الرسالة» (٨٧٤)، وفي «الأم» ١/ ١٤٧، وفي «اختلاف الحديث» ص ١٢٥-١٢٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٢٢، وفي «الصغير» ١/ ١٦٧، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٧٥، وفي «الكبرى» (١٥٤٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٥٤ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٤ وفي «معرفة السنن والآثار» (٥١٣٨) - وأبو يعلى (١٤٥١) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٨١ - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٧٤)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٧٣-٧٤.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٣) سنداً ومتناً.

حديث أبي رُهْمٍ الغفاري[1]

١٩٠٧٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، أخبرني ابنُ أخي أبي رُهْمٍ

أنه سَمِعَ أبا رُهْمٍ الغفاري، وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ الذين بايعوا تحتَ الشَّجَرة، يقول: غَزَوْتُ مع النَّبيِّ ﷺ غَزْوَةَ تبوكٍ، فلما فَصَلَ، سَرَى ليلةً، فَسِرْتُ قريباً منه، وأُلْقِيَ عليَّ النُّعَاسُ، فَطَفِقْتُ[2] أستيقظُ وقد دَنَتْ راحلتي من راحلته، فَيُفْزِعُني دنوُّها خشيةَ أنْ[3] أصيبَ رِجْلَه في الغَرْز، فأُوَخِّرُ راحلتي حتى غَلَبَتْني عيني نِصْفَ اللَّيل، فَرَكِبَتْ راحلتي راحِلتَه، ورِجْل النَّبيِّ ﷺ في الغَرْز، فأصابَتْ رِجْلَه، فلم أستيقظ إلاّ بقوله: «حَسِّ». فرفعتُ رأسي، فقلت: اسْتَغْفِرْ لي يا رسولَ الله. فقال: «سَلْ» فقال: فَطَفِقَ يسألُني عمَّن تخلَّف من بني غِفار، فأُخْبِرُه فإذا هو يسألني: «ما فَعَلَ النَّفَرُ الحُمْرُ الطِّوالُ القِطاطُ» أو قال: «القِصَار» - عبدُ الرَّزّاق يَشُك - «الَّذينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَظِيَّةِ شَرْخٍ؟» قال: فَذَكَرْتُهم في بني غِفار، فلم أذْكُرْهم

---

(١) قال السندي: أبو رهم الغفاري، ضبط بضم راء وسكون هاء، اسمه كلثوم بن حصين، مشهور باسمه وكنيته، كان ممن بايع تحت الشجرة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في غزوة الفتح.

(٢) في (ظ١٣): وطفقت.

(٣) لفظ «أن» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

حتى ذَكَرْتُ رَهْطاً من أَسْلَمَ، فقلت: يا رسول الله [أولٰئك رهط من أسلم وقد تخلَّوْا. فقال رسولُ الله ﷺ: «فما يمنع أحدَ أولٰئك حين يتخلَّف أن يحمِلَ على بعيرٍ من إبله امرأً نشيطاً في سبيل الله، فإن أعزَّ أهلي عليَّ أن يتخلفَ عني المهاجرون مِن قريش والأنصار وغفار وأسلم][1]»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): فلم أذكرهم حتى ذكرت رهطاً من أسلم، فقلت: يا رسول الله، ما يمنع أحد أولئك حين تخلف أن يحمل على بعير من إبله امرأً نشيطاً في سبيل الله، فادعوا هل أن يتخلف عن المهاجرين من قريش والأنصار وأسلم وغفار.

قلنا: والعبارة هذه فيها سقط وتحريف واضطراب. وقد قومناها من رواية عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٨٨٢)، وهي كذلك عند كل من رواه من طريقه، وكنا نؤثر أن نقومها من رواية أحمد عن عبد الرزاق، لا سيما وقد ساقها من طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١١٧ بيد أنه ساقها مختصرة، وكانت هذه العبارة مما اختصره.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي أبي رُهْم، فقد انفرد بالرواية عنه الزهري، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقد اختلف فيه على الزهري، فرواه معمر - كما في هذه الرواية - وصالح بن كيسان - كما في الرواية (١٩٠٧٣) - عن الزهري ، عن ابن أخي أبي رهم. ورواه ابن إسحاق -كما في الرواية (١٩٠٧٤)- وابن أخي الزهري- كما عند البزار (١٨٤٢) (زوائد) - عن الزهري، عن ابن أكيمة عن ابن أخي رهم، به. فزاد في الإسناد: ابن أكيمة، وهو غير صحيح فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٣٦.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

=

١٩٠٧٣- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن صالح قال ابنُ شهاب: أخبرني ابنُ أخي أبي رُهْمٍ الغفاري

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٨٨٢) ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩١)، وابن حبان (٧٢٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤١٥)، والحاكم ٣/٥٩٣-٥٩٤.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٩٤-٣٩٥ -ومن طريقه الخطيب في «الكفاية» ص ٨٦-، والطبراني ١٩/(٤١٧) من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٩٤ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي إسنادهما ابن أخي أبي رهم، ولم أعرفه.

وسيرد (١٩٠٧٣) و(١٩٠٧٤).

قال السندي: قوله: فلمّا فَصَلَ، أي: خرج ذاهباً أو راجعاً.

«حَسِّ»، بفتحٍ، فتشديد سين مكسورة: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه غفلةٌ ما أحرقه أو أوجعه.

«سل»: أمرٌ من السؤال، أي: اطلب مني الاستغفار، فإنه حقيق بذلك، قاله تعظيماً للاستغفار، ويحتمل أن يكون بتشديد اللام أمراً من التسلية، أي: سَلِّ نَفْسك، أو هو من التسلية بمعنى التسلِّي، كأنه قال: لا بأس، ونحو ذلك.

الحُمْر: بضم فسكون: جمع أحمر.

القِطاط: بكسر القاف، يقال: رجل قَطَط بفتحتين، أي: منقبض الشعر، ورجال قِطاط، مثل جبل وجبال.

«بشظية شرخ»: أما شرخ فبفتح وسكون راءٍ -وقيل: بدال-: موضع، وأما الشظية، فبفتح شين، وكسر ظاء معجمة، وتشديد ياء: هي قطعةٌ مرتفعة في رأس الجبل. وفي بعض النسخ: شبكة شرخ، بشين معجمة، وموحدة، وكاف، وكذلك في «المجمع» أيضاً، وقال: هو اسم موضع بالحجاز، والله تعالى أعلم.

أنه سمع أبا رُهْمٍ، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ الذين بايعوا تحتَ الشجرة، يقول: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ غَزْوَةَ تَبُوك، فَنِمْتُ ليلةً بالأخضرِ، فَسِرْتُ قريباً منه، فذكَرَ معنى حديث معمر إلّا أنه قال: فَطَفِقْتُ أُوَخِّرُ راحلتي حتى غَلَبَتْني عينيَّ بعضَ الليل، وقال: «ما فَعَلَ النَّفَرُ السُّودُ الجِعَادُ القِصارُ الذين لَهم نَعَمٌ بِشَظِيَّةِ شَرْخٍ؟» فيُرى أنهم من بني غِفار[1]. ٣٥٠/٤

١٩٠٧٤- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، وذَكَرَ ابنُ شهاب عن ابن أكيمة اللَّيثي، عن ابن أخي أبي رُهْم الغِفاري

أنه سَمِعَ أبا رُهْم كلثوم بن حُصَيْن، وكان من أصحابِ رسول الله ﷺ الذين بايعوا[2] تحتَ الشجرة[3] يقول: غَزَوْتُ مع رسول الله ﷺ غزوةَ تبوك، فذكر الحديثَ، إلّا أنه قال: فَطَفِقْتُ أُؤَخِّرُ راحلتي عنه حتى غَلَبَتْني عيني، وقال فيه: «ما فَعَلَ النَّفَرُ السُّودُ الجِعادُ القِصَارُ» قال: قلتُ: والله ما أعرف هٰؤلاء منا حتَّى قال:

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٢) والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤١٦) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٤) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، به.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): بايعوه.

(٣) في (ظ١٣): السمرة.

«بلى الّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَبَكَةِ[1] شَرْخٍ» قال: فتذكرتهم في بني غِفار، فلم أذْكُرْهُمْ حتى ذَكَرْتُ أنهم رَهْطٌ من أَسْلَمَ كانوا حلفاءَ فينا، فقلتُ: يا رسول الله، أولٰئكَ رَهْطٌ من أَسْلَمَ حلفاؤنا[2][3].

---

(١) في (ظ١٣): كشبكة، وفي (ق) وهامش (ظ١٣) شبكة.

(٢) في (م): كانوا حلفاءنا.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي أبي رهم، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٠٧٢)، وابن إسحاق: وهو محمد - وإن لم يصرح بالسماع من الزهري - قد توبع، وابن أكيمة مختلف فيه وفي اسمه، فقيل: عمارة، وقيل: عمار، وقيل: عمرو، وقيل: عامر.. لم يرو عنه سوى الزهري، وقد وثقه يحيى بن سعيد، وقال أبو حاتم: صحيح الحديث، مقبول. وقال يعقوب بن شيبة: هو من مشاهير التابعين بالمدينة، وقال الحميدي: هو رجل مجهول، وقال ابن سعد: ومنهم من لا يحتج بحديثه، ويقول: هو مجهول. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤١٨) من طريق زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٤٢) (زوائد) من طريق يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن عمران كلاهما، عن ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري، عن ابن أكيمة، به.

وهو في السيرة لابن هشام ٢/٥٢٨-٥٢٩.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١٩١-١٩٢، وقال: رواه البزار بإسنادين، وفيه ابن أخي أبي رهم، ولم أعرفه، وبقية رجال الإسنادين ثقات.

وقد سلف برقم (١٩٠٧٢).

حديث عبد الله بن قُرْط [(1)] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٠٧٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ثور، قال: حدَّثني راشدُ بنُ سَعْد، عن عبدِ الله بن لُحَيٍّ [(2)]

عن عبد الله بن قُرْط أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أعْظَمُ الأيّامِ عند الله يَوْمُ النَّحْرِ، ثم يَوْمُ القَرِّ [(3)]». وقُرِّبَ إلى رسول الله ﷺ خَمْسُ بَدَنات، أو ست يَنْحَرُهُنَّ، فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ إليه، أَيَّتَهُنَّ يبدأُ بها، فلما وَجَبَتْ جنوبُها، قال كلمةً خَفِيَّةً [(4)] لم أفْهَمْها، فسألتُ بعضَ من يليني: ما قال؟ قالوا: قال: «مَنْ شاءَ اقْتَطَع» [(5)].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن قُرط - بضم قاف وسكون الراء - الأزدي الثُّمالي، صحابي كان اسمه شيطاناً، فغيَّره النبي ﷺ، وجعله أبو عبيدة أميراً على حمص، استشهد بأرض الروم سنة خمس وخمسين.

(٢) في النسخ غير هامش (ظ١٣): نجي، وهو تحريف، والمثبت من هامش (ظ١٣)، و«أطراف المسند» ٤/١١٩.

(٣) في النسخ ما عدا هامش (ظ١٣): النفر، وهو تحريف، وقد جاءت على الصواب في هامش (ظ١٣)، وعند المزي في «تهذيب الكمال» وقد ساقها من طريق الإمام أحمد في ترجمة عبد الله بن قرط، وكذلك جاءت على الصواب في مصادر التخريج، وشرح عليها السندي فقال: يوم القر هو اليوم الثاني الذي يلي يوم النحر، لأن النَّاس يقرون فيه بمنى بعد أن فرغوا من طواف الإفاضة والنحر، واستراحوا.

(٤) في (ظ١٣): خفيفة.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات. ثور: هو ابن يزيد الرَّحَبي، وراشد بن سعد: هو المَقْرائي. =

١٩٠٧٦- حدَّثنا أبو اليمان، حدَّثنا إسماعيل بنُ عَيَّاش، عن بَكْر بن زُرْعة الخَوْلاني، عن مُسْلم بن عبد الله الأزْدي

قال: جاء عبدُ الله بنُ قُرْط الأزْدي إلى رسولِ الله ﷺ، فقال

= وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن قرط) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٦٦) و(٢٩١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٠٣-١٠٤، وابن حبان (٢٨١١)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٢١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٣٦٤-٣٦٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. ولحي اسم والد عبد الله الهوزني، تحرف في بعض المصادر إلى نجي ويحيى. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٤-٣٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٣١٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٧ و ٢٤١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مَخْلَد، وأبو داود (١٧٦٥) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن ثور، به.

قال السندي: قوله: «أعظم الأيام» أي: أيام الحج لكثرة ما فيه من مناسكه، أو مطلق الأيام.

يزدلفن، أي: يقتربن.

أيتهم يبدأ، أي: قاصدات البداية بأيتهن، أي: يقصد كل منهن أن يبدأ في النحر بها، ولا يخفى ما فيه من المعجزة والدلالة على محبة الحيوانات العُجْم الموت في سبيل الله.

وجبت جنوبها، أي: أزهقت نفوسها، فسقطت على جنوبها، من وَجَبَ: إذا سَقَطَ.

لم أفهمها، أي: ما فهمتها بمجرَّد السماع أول مرة.

له النَّبيُّ ﷺ: ما اسمك؟ قال: شيطانُ بنُ قُرط، فقال له النبي ﷺ: «أنْتَ عَبْدُ الله بْنُ قُرْطٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن، بكر بن زرعة الخولاني الشامي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والراوي عنه هو إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها، ومسلم بن عبد الرحمٰن الأزدي، ترجمه الحسيني في «الإكمال»، وقال: غير مشهور، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» ٢/٢٥٧ بقوله: وتعقبه شيخنا الهيثمي بأنه صحابي فلا يحتاج إلى شهرة. قلنا: قد ترجم في كتب الصحابة، وذكروا أن اسمه كان شهاباً فغيَّره النبي ﷺ إلى مسلم بن عبد الله، ولم يجزم الذهبي في «التجريد» بذلك، فقال في «التجريد» في ترجمة مسلم بن عبد الله الأزدي الراوي عنه بكر بن زرعة الخولاني: ولعله الذي قبله. يشير إلى مسلم الذي كان اسمه شهاباً. وهو صحابي هذا الحديث. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات. وحسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن قُرْط.

ومن حديث عبد الله بن جحش

١٩٠٧٧- حدَّثنا محمد بن بِشْر، حدَّثنا محمدُ بن عمرو، أخبرنا أبو كثير مولى اللَّيثيين

عن محمد بن عبد الله بن جَحْش أنَّ رجلاً جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: ما لي يا رسولَ الله إن قُتِلْتُ في سبيل الله؟ قال: «الجَنَّة» قال: فلمّا ولَّى قال: «إلا الدَّيْنَ، سَارَّني به جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ آنِفاً»[١].

١٩٠٧٨- حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدَّثنا عَبَّاد بن عبَّاد، حدثنا محمد ابن عمرو، عن أبي كثير مولى الهُذَليين عن محمد بن عبد الله بن جحش

عن أبيه قال: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا لي إن قاتَلْتُ في سبيل الله حتى أُقْتَلَ؟ قال: «الجَنَّة» قال: فلمَّا ولَّى، قال رسولُ الله ﷺ: «إلاّ الدَّيْنَ، سارَّني به جِبْريلُ عليه السَّلامُ»[٢].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٧٢٥٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٧٢٥٤) سنداً ومتناً.

حديث عبد الرحمن بن أزهر

١٩٠٧٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدَّثنا أُسامة بن زيد، قال: حدَّثني الزُّهْري

عن عبد الرحمٰن بنِ أزهر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتخلَّلُ النَّاسَ يومَ حُنَيْن يسأل عن مَنْزِلِ خالدِ بنِ الوليد، فأُتي بسكران، فأمَرَ مَنْ كان معه أن يَضْرِبوه بما كان في أيديهم[1].

١٩٠٨٠- حدَّثنا عثمان بن عمرو، حدَّثنا أُسامة بن زيد، عن الزُّهري

أنه سَمعَ عبدَ الرحمٰن بن أزهر يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ غَزَاةَ الفَتْحِ وأنا غلامٌ شابٌّ يتخلَّلُ النَّاسَ يسألُ عن منزلِ خالدِ ابنِ الوليد، فأُتي بشاربٍ، فأمَرَ به، فَضَربوه في أيديهم، فمنهم من ضَرَبَه بِنَعْلِه، ومنهم من ضَرَبه بعصا، ومنهم من ضربه بسَوْط، وحثا عليه رسولُ الله ﷺ التُّرَابَ[2].

١٩٠٨١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، قال:

وكان عبدُ الرَّحمٰن بن أزهر يُحَدِّثُ عن[3] خالدِ بنِ الوليد بن المُغيرة خَرَجَ يومئذٍ وكان على الخَيْلِ خَيْلِ رسولِ الله ﷺ قال ٤/٣٥١

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٨٠٩) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٨١٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٣) أن.

ابن أزهر: فرأيتُ[1] رسولَ الله ﷺ بعدما هَزَمَ الله الكُفَّارَ، ورجع المسلمونَ إلى رحالهم يمشي في المُسْلِمينَ، ويقول: «مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالِدِ بنِ الوَلِيدِ» قال: فَمشيتُ -أو فسعيت[2]- بين يديه وأنا مُحْتَلِمٌ، أقول: مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالد بنِ الوليد حتى تخللنا[3] على رحله، فإذا خالدٌ مستندٌ إلى مُؤْخِرَةِ رَحْلِهِ، فأتاه رسولُ الله ﷺ، فَنَظَرَ إلى جُرْحه. قال الزُّهْري: وحسبت أنَّه قال: وَنَفَثَ فيه رسولُ الله ﷺ[4].

١٩٠٨٢- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدَّثنا أبي، عن صالح: وحدَّث ابنُ شهاب

أنَّ عبدَ الرحمٰن بن أزْهَر كان يحدِّث أنه حَضَرَ رسولَ الله ﷺ حين كان يَحْثي في وُجُوههمُ التُّراب[5].

قال أبي: وهٰذا يتلو حديثَ الزُّهري عن قَبِيْصة في شارب الخَمْر.

---

(١) في (ظ١٣): قد رأيت.

(٢) في (ظ١٣): أو قال: فسعيت.

(٣) في هامش (ظ١٣). دللنا. قلنا: وفي الرواية السالفة برقم (١٦٨١١) حَلَلْنا.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٨١١) سنداً ومتناً.

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع من عبد الرحمٰن بن أزهر كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٨٢)، وأبو عوانة ٤/ ٢٠٤ من طريقين عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

حديث الصُّنابحي الأحمسي

١٩٠٨٣- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد ووكيع، قالا: حدثنا إسماعيل قال: حدَّثني قيس

عن الصُّنابحي الأحمسي. قال وكيع في حديثه: الصُّنابحي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا[١] فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ، وإنّي مكاثِرٌ بِكُم الأُمَم فلا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[٢].

١٩٠٨٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: سَمِعْتُ قيسَ بن أبي حازم

قال: سَمِعْتُ الصُّنابحي البَجَلي قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ، وَمُكاثِرٌ بكُم الأُمَمَ» قال شعبة أو قال: «النَّاسَ، فلا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[٣].

---

(١) في (ظ١٣): إني.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٩) غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٠) وأبو يعلى (١٤٥٤) - وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسماه ابن أبي عاصم وأبو يعلى: الصُّنابح، وهو الصحيح.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر(١٩٠٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو=

١٩٠٨٥- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، عن إسماعيل، عن قيس

عن الصُّنابحي الأَحْمَسِي مِثْلَه[١][٢].

١٩٠٨٦- حدَّثنا عَبَّاد بن عَبَّاد بن حبيب بن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة المُهَلَّبي أبو معاوية، عن مجالد بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم

عن الصُّنابحي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّي مكاثِرٌ بِكُم الأُمَمَ، فلا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ»[٣].

= محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة بن الحجاج.

(١) لفظ: «مثله» من (م).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو ابن نمير: وهو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤١)، وأبو يعلى (١٤٥٥) - وابن ماجه (٣٩٤٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٢٠ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد إلا أن ابن أبي شيبة قرن مع ابن نمير أبا أسامة حماد بن أسامة، وابن ماجه ويعقوب قَرَنا معه محمد بن بشر: وهو العَبْدي، وسماه ابن ماجه: الصنابح الأحمسي، وهو الصَّواب.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة لضعف مجالد بن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباد بن عباد، فقد أخرج له مسلم والبخاري متابعة، وصحابيه لم يخرج له سوى ابن ماجه.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٥٢) من طريق عباد بن عباد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وفيه خلاف.

وقوله: «وإني مكاثر بكم الأمم»، سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٠٦٩).

وقوله: «فلا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» قاله النبي =

١٩٠٨٧- حدثنا يونس، عن حماد بن زيد، عن الصُّنابحي، وربما قال: الصُّنابح[1].

١٩٠٨٨- قُرِىءَ على سُفْيان وأنا شاهد: سَمِعْتُ معمراً يحدِّث[2]، عن الزُّهْري

عن عبد الرحمٰن بن أزهر قال: جُرِحَ خالدُ بنُ الوليد، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يسأل عن رَحْلِهِ - قلتُ: وأنا غُلام -: «مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالدٍ» فأتاه وهو مَجْروحٌ، فَجَلَسَ عنده[3].

١٩٠٨٩- حدَّثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا أُسامة بن زيد، عن الزُّهري قال:

=ﷺ في حجة الوداع، وقد ثبت من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، السالف (٥٥٧٨)، وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨١٥) وقد ذكرنا ثمة أحاديث الباب.

(١) إسناده موصول بالإسناد الذي قبله، وهو ضعيف، فقد رواه حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم، به.

وقد سلف أن الصواب في اسم صحابيه: هو الصنابح، وهو ابن الأعسر الأحمسي كما بينا ذلك في الرواية (١٩٠٦٣).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٤) من طريق عارم، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد، وقال: الصنابح.

(٢) لفظ «يحدث» ليس في (ظ١٣)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع من عبد الرحمٰن بن أزهر، كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٨٩٧) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً من طريق معمر برقم (١٦٨١١).

أخبرنا عبدُ الرَّحمٰن بن أزهر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم حُنَيْن وهو يتخلَّلُ النَّاسَ يسألُ عن رَحْلِ خالد بنِ الوليد، فأُتي بسكران، فأمر رسولُ الله ﷺ مَنْ كان عنده أن يضربوه بما كان في أيديهم، وحثى عليه رسولُ الله ﷺ التُّرَاب[1].

١٩٠٩٠- حدَّثنا روح، حدَّثنا أُسامة بن زيد، حدثنا الزُّهْري

حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن أزْهَر الزُّهْري قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتخلَّلُ النَّاس يسألُ عن منزلِ خالدِ بنِ الوليد، فذكره[2].

١٩٠٩١- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثني أبي، عن ابن إسحاق. وحدَّثنا عبدُ الله - يعني ابن المبارك - أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم

عن الصُّنَابحي، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول، فذكره[3].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وهو مكرره إلا أن شيخ أحمد هنا هو صفوان بن عيسى.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٨١)، والحاكم ٤/ ٣٧٤-٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٨٠٩) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو روح ابن عبادة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وله طريقان، فقد رواه يعقوب: وهو ابن إبراهيم بن=

قال يزيد بن هارون: الصُّنابحي رَجُلٌ من بَجِيْلة من أَحْمَس.

=سعد بن إبراهيم الزهري، عن أبيه إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق: وهو محمد. ورواه يعقوب كذلك عن عبد الله بن المبارك، كلاهما (ابن إسحاق وابن المبارك) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، به. وهذا إسناد صحيح، محمد بن إسحاق قد توبع.

وهو عند ابن المبارك في «مسنده» (٢٥٢) ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢١٩، وأبو يعلى (١٤٥٤)، وابن حبان (٥٩٨٥)، وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٨).

وقد سلف برقم (١٩٠٦٩)، والصواب في اسم هذا الصحابي هو الصنابح ابن الأعسر الأحمسي، وقد بينا ذلك في أول مسند أبي عبد الله الصنابحي قبل الحديث (١٩٠٦٣).

حديث أُسَيد بن حُضَير[1]

١٩٠٩٢- حدّثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن أنس ابن مالك

عن أُسَيْد بنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنهما، قال: قال رجلٌ من الأنصار: يا رسول الله، ألا تَسْتَعْمِلُني كما اسْتَعْمَلْتَ فُلاناً؟ فقال رسول الله ﷺ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوني غداً على الحَوْضِ»[2].

---

(١) قال السندي: أسيد بن حضير - هما بالتصغير - وهو أنصاري، أشهلي، يكنى أبا يحيى وأبا عتيك، كان من السابقين، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، واختلف في حضوره بدراً، وجرح جبينه يوم أحد سبع جراحات، وجاء أنه قال فيه ﷺ: نِعْمَ الرجل أسيد بن حضير، وعن عائشة أنها قالت: كان أسيد من أفاضل النَّاس، وجاء أن أبا بكر لا يقدم عليه أحداً من الأنصار، قيل: مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وهو من رواية صحابي عن صحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٤٢ و١٢/١٦٢ و١٥/٩٣ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٥٢)- والطبراني في «الكبير» (٥٥١)، وابو نعيم في«معرفة الصحابة» (٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٩، وفي «الشعب» (٩٧٣٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٥٧)، ومسلم (١٨٤٥)، والترمذي (٢١٨٩)، والنسائي ٨/٢٢٤ -٢٢٥، وفي «الكبرى» (٥٩٣٣) (٨٣٤٤)، وابو عوانة ٤/٤٦٨=

١٩٠٩٣- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، أخبرنا يحيى بنُ أيوب، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أمه فاطمة ابنة حسين ٣٥٢/٤

عن عائشة أنها كانت تقولُ: كان أُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ من أفاضلِ النّاس، وكان يقول: لو أنِّي أكونُ كما أكونُ على أحوالٍ ثلاث من أحوالي لكنتُ: حين أقرأُ القُرْآن وحين أسمعه يُقرأ، وإذا سَمِعْتُ خُطْبَةَ رسولِ الله ﷺ، وإذا شَهِدْتُ جِنازةً، وما شَهِدْتُ جِنازةً قَطُّ فحدَّثْتُ نفسي بسوى ما هو مفعولٌ بها، وما هي صائرةٌ إليه(١).

= والطبراني (٥٥١)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (١١)، والبيهقي ١٥٩/٨ من طرق عن شعبة، به، إلا أنه جاء عند الداني: أن السائل هو أُسيد نفسه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسيرد برقم (١٩٠٩٤).

وانظر حديث أنس (١٢٠٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أثرة»، بفتحتين أو بضم أو بكسر فسكون، أي: الناس يختارون غيركم عليكم بالأموال والمناصب، أي: هذا الذي زعمت أنها أثرة فليست بالنظر إلى ما يكون بعد.

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الله بن عمرو: هو ابن عثمان بن عفان المعروف بالديباج لحسنه، فقد ذكره البخاري في «الضعفاء» ص ١٠٢، وقال في «التاريخ الكبير» ١٣٩/١: عنده عجائب، وقال في «التاريخ الأوسط» المطبوع خطأ باسم «التاريخ الصغير» ٨١/١: لا يكاد يتابع في حديثه، وكذا قال ابن الجارود، وقال مسلم في «الكنى»: منكر الحديث، واضطرب فيه قولُ النسائي، فقال مرة: ثقة، وقال في أخرى: ليس بالقوي: ويحيى بن أيوب: =

١٩٠٩٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ قَتَادة يحدِّث عن أنس بن مالك

عن أُسَيْد بن حُضَيْر رضي الله عنهما، قال: إنَّ رجلاً من

=هو الغافقي المصري. قال الذهبي في «السير»: له غرائب مناكير، يتجنبها أرباب الصحاح ويتقون حديثه، وهو حسن الحديث. وفاطمة بنت الحسين: وهو ابن علي بن أبي طالب، لم يتحرر لنا أمرها أسمعت من عائشة أم لم تسمع، وما ندري كيف يستقيم ما جاء في ترجمتها من أنها تزوجت ابن عمها الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ثم مات عنها. فخلف عليها عبد الله ابن عمرو بن عثمان مع أنهم ذكروا أن وفاة الحسن كانت سنة (٩٧ هـ)، ووفاة عبد الله بن عمرو كانت سنة (٩٦ هـ)! وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو المروزي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٢٤٣) ومن طريقه أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أسيد بن حضير).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٤) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٨٠)-، والحاكم ٣/ ٢٨٨ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٢٧٤)- من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، به إلا أنه قرن مع يحيى بن أيوب ابن لهيعة. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣١٠، وقال: رواه الطبراني، وأحمد بنحوه، ورجاله وثقوا.

وانظر حديث أبي هريرة السالف (٩٤٣١)، وحديث عائشة عند أبي يعلى (٤٣٨٩).

قال السندي: قوله: لكنتُ، أي: لكنت الرجل الكامل.

وقوله: حين أقرأ القرآن إلخ.. بيان لتلك الأحوال، إلا أنه عدّ حال القراءة والسماع واحدة.

الأنصار تخلَّى برسولِ الله ﷺ، فقال: ألا تَسْتَعْمِلُني كما استعملتَ فلاناً؟ قال: «إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أثَرةً، فاصْبِرُوا حَتّى تَلْقَوْني على الحَوْضِ»[1].

١٩٠٩٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده علقمة

عن عائشة، قالت: قَدِمْنا من حَجٍّ أو عُمْرةٍ، فَتُلُقِّينا بذي الحُلَيْفة وكان غِلْمانٌ[2] من الأنصار تلقوا أهليهم، فَلَقُوا أُسَيْدَ بنَ حُضَيْر، فَنَعَوْا له امرأتَهُ، فتقنَّع وجَعَل يبكي، قالتْ: فقلتُ له: غَفَرَ الله لك، أنتَ صاحبُ رسولِ الله ﷺ، ولك من السَّابقة والقَدَم، ما لك تبكي على امرأةٍ. فكشَفَ عن رأسه، وقال: صدقتَ لَعَمْرِي، حقِّي أن لا أبكيَ على أحدٍ بعد سَعْدِ بنِ معاذ، وقد قال له رسولُ الله ﷺ ما قال. قالت: قلتُ له: ما قال له رسولُ الله ﷺ؟ قال: «لقدِ اهْتَزَّ العَرْشُ لوفاةِ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ» قالت: وهو يسير بيني وبين رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٠٩٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): أناس.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي والد محمد، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه محمد بن عمرو=

١٩٠٩٦- حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا الحَجَّاج بنُ أرطاة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه

عن أُسَيْد بنِ حُضَيْر، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا

=ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو، فقد أخرج له البخاري مقروناً ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٧٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/٤٣٤، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٢ مختصراً - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٥٣/٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٢٦) - والحاكم ٣/٢٠٧ و٢٨٩ من طريق يزيد بن هارون، به. قال الحاكم في الموضع الأول: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وقال في الموضع الآخر: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه!

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٧٢٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني« (١٩٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٧٢)، وابن حبان (٧٠٣٠)، والطبراني (٥٥٣) و(٥٣٣٢) وأبو نعيم في «المعرفة» (٨٧٨) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٠٨ و٣٠٩، وقال: وأسانيدها كلها حسنة!

وقوله: «اهتز العرش لوفاة سعد بن معاذ» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٨٤)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا بقية شواهده وشرحه ثمة.

قال السندي: فنعوا، أي: أخبروه بموتها.

وهو يسير، اي: أسيد، يدلُّ على أن هٰذا في حجة الوداع أو في عمرة كانت معه ﷺ.

مِنْ لُحُومِ الإبِلِ، ولا تَوَضَّؤوا مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ، وصَلُّوا في مَرَابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في مَبَارِكِ الإبِلِ»[1].

١٩٠٩٧- حدثنا محمد بن مقاتل المَرْوَزي، أخبرنا عَبَّاد بنُ العَوَّام، حدَّثنا الحَجَّاجُ، عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم قال: وكان ثقة قال: وكان الحَكَمُ يأخذ عنه، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُسَيْد بن حُضَيْر، عن النَّبيِّ ﷺ أنه سُئِل عن ألبان الإبل قال: «تَوَضَّؤوا مِنْ أَلْبانِها». وسُئِلَ عن ألبان الغَنَم، فقال: «لا تَوَضَّؤوا مِنْ أَلْبانِها»[2].

---

(١) هو صحيح، ولكن من حديث البراء بن عازب لا من حديث أسيد بن حضير هذا، فقد اختلف فيه على عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وبينَّا هٰذا الاختلاف في الرواية السالفة برقم (١٦٦٢٩)، فانظره لزاماً.

وهذا الإسناد أخطأ فيه حماد بن سلمة فيما ذكر الترمذي عقب الرواية رقم (٨١)، وقال: والصحيح عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب. قلنا: وقد سلف حديث البراء (١٨٥٣٨).

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٣٩، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: من لحوم الإبل إلخ ... هٰذا الحديث صريح أن هٰذا كان بعد نسخ الوضوء مما مسته النار، ولذا أخذ به أحمد، وقال بعض المحققين من أهل المذاهب الأخر أن مذهبه أقوى دليلاً، والحديث الآتي يدل على أن اللبن مثل اللحم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وقد اختلف عليه فيه، وعبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من أسيد بن حضير، فقد ولد عبد الرحمٰن لست بقين من خلافة عمر بن الخطاب، أي: نحو سنة (١٧ هـ)، وتوفي أسيد=

حديث سُوَيد بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٠٩٨- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن سِمَاك عن سُوَيْد بنِ قَيْسٍ، قال: جَلَبْتُ أنا ومَخْرَفَة[1] العَبْدي ثياباً

=سنة عشرين أو إحدى وعشرين، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٩٦) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، عن عباد بن العوام، عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٣-٣٨٤ من طريق الخضر ابن محمد الحَرَّاني، عن عباد بن العوام، عن الحجاج، به، بلفظ: «صلوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطاة، فقال: عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به، بلفظ: «صلوا في مرابض الغنم ولا توضؤوا من ألبانها، ولا تصلوا في معاطن الإبل، وتوضؤوا من ألبانها».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٠٣) من طريق عمران القطان، عن الحجاج بن أرطاة، فقال: عن عبد الله بن عبد الله قاضي الري، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به، بلفظ: «توضؤوا من لحوم الإبل، ولا تُصَلُّوا في مناخها، ولا توضؤوا من لحوم الغنم، وصلوا في مرابضها».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٠) من طريق عمران القطان، بالإسناد السالف، ولم يسق متنه إلا أنه أحال على الرواية رقم (٥٥٩).

وسيكرر (١٩٤٨٣) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ١٣) و(م): مخرمة -بالميم- وضبب فوقها في (ظ١٣)، وقد جاءت على الصواب في «توضيح المشتبه» ٨/ ٨٣ إلا أنها تصحفت في المطبوع منه إلى محرفة -بالحاء-.

مـن هَجَـر، قـال: فـأتـانـا رسـولُ الله ﷺ، فسـاومنـا فـي سراويل، وعندنا وزَّانون يزنون[1] بالأجر، فقال للوزَّانِ: «زِنْ وأَرْجِحْ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) وعندنا وزَّانٌ يزن...

(٢) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وقد اختلف عليه فيه بين سفيان الثوري وشعبة، والقول قول سفيان.

فقد رواه سفيان - كما في هذه الرواية - عنه، عن سويد بن قيس. وتابع سفيانَ قيسُ بن الربيع - فيما أخرجه الطيالسي (١١٩٢)، والبيهقي ٦/٣٣-، وأيوبُ بنُ جابر - فيما أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/١٤٢.

ورواه أبو إسحاق الفزاري - فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/١٢٦ - عن سفيان، عنه، عن نبيح العنزي، عن مخرفة، فأدخل بين سماك ومخرفة نبيحاً العنزي إلا أن في طريقه المسيب بن واضح، قال فيه أبو حاتم: صدوق يخطىء كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل. وساق ابن عدي له عدة أحاديث تستنكر. وقال الدارقطني: ضعيف.

قلنا: وجاء في مطبوع ابن قانع: مخرمة بالميم، وهو خطأ.

ورواه شعبة - كما في الرواية (١٩٠٩٩) - عنه، عن مالك أبي صفوان بن عميرة. وإذا اختلف شعبة وسفيان فالقول قول سفيان.

ويوهم كلام المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سويد) أن سويداً يكنى أبا صفوان، وتعقبه الحافظ في «التهذيب»، فقال: ما جزم به من أن كنيته أبو صفوان فيه نظر، والذي يكنى أبا صفوان اسمه مالك.

ورواه أيوب بن جابر - فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/١٢٥-١٢٦ - عنه، عن مخرفة العبدي. وأيوب بن جابر ضعيف.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٦/٥٨٦ و٨/٤٠٣-٤٠٤ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٢٢٠) و(٣٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٨) -والترمذي (١٣٠٥)، وابن الجارود (٥٥٩)، وابن حبان (٥١٤٧)، =

١٩٠٩٩- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثنا شُعْبة، عن سماك

عن مالك أبي صفوان بن عَميرة[١]، قال: بعت[٢] رسولَ الله ﷺ رجل سراويل قبل الهجرة، فأرْجَحَ لي[٣].

=وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٢٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
قال الترمذي: حديث سويد حديث حسن صحيح، وأهل العلم يستحبون الرجحان في الوزن، وروى شعبة هٰذا الحديث عن سماك، فقال: عن أبي صفوان، وذكر الحديث.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدُ الرزاق (١٤٣٤١)، والدارمي (٢٥٨٥) والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤١-١٤٢، وأبو داود (٣٣٣٦)، وابن ماجه (٣٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٤، وفي «الكبرى» (٦١٨٤) و(٩٦٧٠)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٤٦٦)، والحاكم ٢/ ٣٠، والبيهقي ٦/ ٣٢-٣٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٥١-١٥٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٩٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سويد بن قيس) من طرق عن سفيان، به.

وسيأتي برقم (١٩٠٩٩).

وانظر حديث جابر الطويل السَّالف برقم (١٤٨٦٤)، وفيه: «زن لجابر أوقية وأَوْفِه»، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٦٥٩٠).

قال السندي: قوله: من هجر، بفتحتين: اسم بلد، قال السيوطي: ذكر بعضهم أن النبيَّ ﷺ اشترى السراويل ولم يلبسها، وفي «الهدي» لابن القيم: أنه لبسها.

(١) في (ظ١٣) عمير، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): بعث، وهو تصحيف.

(٣) حديث حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة (١٩٠٩٨).=

حديث جابر الأحمسي[1]

١٩١٠٠- حدَّثنا سُفْيان بن عُيينة، عن إسماعيل -يعني ابنَ خالد-، عن حكيم بن جابر

عن أبيه، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وعنده الدُّبَّاء،

= وأخرجه الطيالسي (١١٩٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤٢، وأبو داود (٣٣٣٧) وابن ماجه (٢٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٤،وفي «الكبرى» (٦١٨٥) و(٩٦٧١) و (٩٦٧٢) و(٩٦٧٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٩-٤٠ و٤٠، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٣٢، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٢٠، والحاكم ٢/ ٣٠-٣١، والبيهقي ٦/ ٣٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٥٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: أبو صفوان كنية سويد بن قيس، هما واحد، من صحابيِّ الأنصار، والحديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقد سلف برقم (١٩٠٩٨).

قلنا: وجاء في «أطراف المسند» ٥/ ٢٥٠ طريق أخرى عن شعبة رواها يزيد ابن هارون لم نجده في نسختنا، وعزاه ابنُ عساكر في «ترتيب أسماء الصحابة» ص ٩٧ إلى الخامس عشر من مسند الأنصار، وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٠ من طريق الإمام أحمد عن يزيد عن شعبة بمثل حديث حجاج.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٦٣ عن يزيد، بهذا الإسناد. وقرن بيزيد عمرو بن الهيثم أبا القطن.

(١) قال السندي: جابر بن طارق الأحمسي البجلي، وقد ينسب إلى جده، فيقال: جابر بن عوف، له صحبة.. سكن الكوفة، وكان يخضب بالحمرة.

فقلتُ: ما هٰذا؟ قال: «نُكَثِّرُ بِهِ طَعَامَنا»[1].

١٩١٠١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر عن أبيه، قال: دخلتُ على النَّبيِّ ﷺ في بيته، فرأيتُ عنده قَرْعاً فقلتُ: يا رسولَ الله، ما هذا؟ قال: «هٰذا قرْعٌ نكَثِّرُ به طعامَنا»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٠٥-٣٠٦، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٨٦٠) - ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٠٨١) - والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٥٨٨ من طريق سفيان، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٦٣) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٢) -، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٠٨٠) و(٢٠٨٣) و(٢٠٨٤) و(٢٠٨٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٤ من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد، به.

وسيأتي برقم (١٩١٠١).

وفي الباب في حبه ﷺ الدباء عن أنس، سلف برقم (١٢٠٥٢).

قال السندي: قوله: «نكثر به طعامنا»: كأنه بيَّن أنه ينبغي البحث عن فوائده، والمراد بالطعام المرق، وأنه يكثر إذا وضع فيه الدُّبَّاء، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله (١٩١٠٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة حكيم بن جابر) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٤) والطبراني في «الكبير» (٢٠٨٢) من طريق وكيع=

بقية[1] حديث عبد الله بن أبي أوفى[2] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٩١٠٢- حدَّثنا يحيى، هو ابن سعيد، حدَّثنا شُعْبة، عن فراس، عن مُدرك بن عمارة

عن ابن أبي أوفى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَشْرَبُ الخَمْرَ حينَ يَشْرَبُها وهو مُؤمِنٌ، ولا يَزْني حينَ يَزْني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ - أوْ سَرَفٍ - وهو مُؤْمِنٌ»[3]. ٤/٣٥٣

= بهذا الإسناد.

(١) كذا في النسخ الخطية، ولم يتقدم حديثه قبل هذا الموضع، وستأتي تتمته ٤/ ٣٨٠، وهذا الخلل يدل - كما بينا في المقدمة - أن الإمام أحمد ترك كتابه أقرب ما يكون إلى المسودة.

(٢) قال السندي: عبد الله بن أبي أوفى، واسم أبي أوفى علقمة بن خالد، أسلمي، يكنى أبا معاوية، وقيل: أبا إبراهيم، وقيل: أبا محمد، وله ولأبيه صحبة، شهد الحديبية، ونزل الكوفة، مات بها سنة ست أو سبع وثمانين، وكان آخر من مات بها من الصحابة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، مدرك بن عمارة - وهو ابن عقبة بن أبي معيط - من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووهم من قال: إن له صحبة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على شعبة. فرواه يحيى بن سعيد - كما في هذه الرواية - والطيالسي (٨٢٣)، والحسن بن موسى - كما عند ابن أبي شيبة ٤/ ٤٠٤ و١١/ ٣٣ - ومحمد بن جعفر - كما عند البزار (زوائد) (١١١) - أربعتهم عن شعبة، عن فراس، عن مدرك بن عمارة، عن ابن أبي أوفى مرفوعاً.

ورواه الطيالسي (٨٢٣) والبغوي في «الجعديات» (٢٦٧) والحسن بن=

١٩١٠٣- حدثنا يحيى، عن شعبة ،حدَّثني الشَّيْباني، عن ابن أبي أوفى. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الشيباني

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟ قال: لا أدري[1].

=موسى - كما في «المنتخب» لعبد بن حميد (٥٢٥)- ثلاثتهم عن شعبة، فقال: عن الحكم - وهو ابن عتيبة - عن رجل، عن ابن أبي أوفى، به.

قلنا: ورواية يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر ومن تابعهما أصح، لأنهما أحفظ، وقد قال ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر (يعني محمد بن جعفر)حكم بينهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٩٤-١٩٥ و١١/ ٣٢-٣٣ و٤/ ٤٠٤ و٧/ ٥٨ من طريق ليث بن أبي سُلَيْم، عن مدرك، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١/ ١٠٠ و٥/ ٧٣.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧) (١٠٠)، وقد سلف برقم (٧٣١٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والشيباني: هو سليمان ابن أبي سليمان.

وأخرجه الطيالسي (٨١٤) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥١٣١) - والبغوي في «الجعديات» (٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٤ من طريق علي بن مسهر، والبخاري (٥٥٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٩ من طريق عبد الواحد بن زياد، وابن حبان (٥٤٠٢) من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن الشيباني، به. وعند البخاري: قلت: أنشرب في الأبيض؟ قال: لا. =

١٩١٠٤- حدثنا وكيع، حدَّثنا الأعمشُ، عن عُبيد بن الحسن المُزَنيِّ قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأسه من الرُّكوع، قال: «سَمِعَ الله لمن حمِدَهُ، اللَّهُمَّ ربَّنا لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماءِ[١] وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شيءٍ بَعْدُ»[٢].

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٩٤ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥١٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن الشيباني، به. وفيه: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض والأحمر.

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦١ إلى رواية سفيان بن عيينة هذه، وقال: فإن كان محفوظاً، ففي الأول اختصار.

قلنا: يعني من اقتصر على الجر الأخضر فحسب. وقد نقل الحافظ عن الخطابي قوله: لم يعلق الحكم في ذلك بالخضرة والبياض، وإنما علق بالإسكار، وذلك أن الجرار تسرع التغير لما ينبذ فيها، فقد يتغير من قبل أن يشعر به، فنهوا عنها، ثم لما وقعت الرخصة أذن لهم في الانتباذ في الأوعية بشرط أن لا يشربوا مسكراً.

قال الحافظ: وكأن الجرار الخضر حينئذٍ كانت شائعة بينهم، فكان ذكر الأخضر لبيان الواقع لا للاحتراز.

قلنا: وقد ذكرنا نسخ الانتباذ في الجرار في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٦٥). وسيأتي حديث ابن أبي أوفى بالأرقام (١٩١٠٦) و(١٩١٤٢) و(١٩١٤٤) و(١٩٣٩٧).

(١) في (ص) و(م): السماوات وفي (ق): ملء السماء والأرض.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبيد بن الحسن المُزَني من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (٤٧٦)، وأبو داود (٨٤٦)، وابن ماجه (٨٧٨) وابن حزم=

١٩١٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، حدَّثنا عبيد بن حسن

عن ابن أبي أوفى أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول ذلك ولم يَقُلْ: في الصَّلاة[1].

١٩١٠٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، حدَّثني الشيباني قال:

سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأَخْضَر. قال: قلت: فالأبيض؟ قال: لا أدري[2].

=في «المحلى» ٤/ ١١٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٢٢)، وأبو داود (٨٤٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٧، والطبراني في «الدعاء» (٥٦٤) و(٥٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٩٤ من طرق عن الأعمش، به. وقال أبو داود: قال سفيان: لقينا الشيخ عبيد أبا الحسن -يعني المزني- بعدُ فلم يقل: بعد الركوع.

وأخرجه الطيالسي (٨١٧)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦٢) من طريق قيس ابن الربيع، والطبراني في «الدعاء» (٥٦٣) و(٥٦٦) من طريق بكر بن وائل والعلاء بن صالح، ثلاثتهم عن عبيد بن الحسن، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٠٥) و(١٩١١٨) و(١٩١١٩) و(١٩١٣٧) و(١٩١٣٩) و(١٩٤٠١).

وفي الباب من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٤٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ملء السماء»: كناية عن عظمة الحمد وكثرته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وقد سلف برقم (١٩١٠٣).

١٩١٠٧- حدَّثنا وكيع ويعلى، هو ابن عُبيد، قالا: حدَّثنا ابنُ أبي خالد، وهو إسماعيل

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: دعا رسولُ الله ﷺ على الأحزاب، فقال: «اللَّهُمَّ مُنَزِّلَ الكتابِ، سَرِيعَ الحِسابِ، هازِمَ الأحزابِ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[1].

١٩١٠٨- حدَّثنا وكيع، عن ابن أبي خالد

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، يقول: قَدِمْنا مع النَّبيِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٥٢ و١٢/٤٦٣-٤٦٤ و١٤/٤٢٦ - ومن طريقه مسلم (١٧٤٢) (٢٢) - والبخاري (٦٣٩٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٩٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٤٥٦ من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١٦) - ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٠٧٠)- والحميدي (٧١٩)، وابن سعد ٢/٧٤، وسعيد بن منصور - ومن طريقه مسلم (١٧٤٢) (٢١) -وابن أبي شيبة ١٤/٦٠٠، وعبد بن حميد (٥٢٣)، والبخاري (٢٩٣٣) و(٤١١٥) و(٧٤٨٩)، ومسلم (١٧٤٢) (٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٢) و(١٠٤٣٨) وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٠٢)، وابن حبان (٣٨٤٤)، والطبراني في «الصغير» (١٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٥٦، وفي «أخبار أصبهان» ١/١١٤ و٣١٨، والبيهقي في «الدعوات» (٤٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٣) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وسيأتي بالأرقام: (١٩١١٤) و(١٩١٣١) و(١٩٤٠٧).

قال السندي: قوله: «منزل الكتاب» أي: فانصر من تمسَّك به على من جحده كما أنزلته.

ﷺ، فَطافَ بالبيت، وسعى بين الصَّفا والمَرْوَة - يعني في العُمْرةِ - ونحن نَسْتُرُه من المُشْركين أنْ يُؤْذُوه بشيء[1].

١٩١٠٩- حدَّثنا وكيع، عن ابن أبي خالد

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: لو كان بعدَ النَّبيِّ ﷺ نبيٌّ ما ماتَ ابنُه إبراهيم[2][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥١١- من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الحميدي (٧٢١)، والدارمي (١٩٢٢)، والبخاري (١٦٠٠) (١٧٩١) (٤٢٥٥)، وأبو داود (١٩٠٢) و(١٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٩) والبيهقي في «السنن الصغير» (١٦٦٤) من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد، به. قال الحميدي: قال سفيان: أُراه في عمرة القضاء.

وسيرد برقم (١٩١٣١) و(١٩٤٠٧).

قال السندي: قوله: يعني في العمرة، كأن المراد عمرة القضاء.

(٢) لفظ «إبراهيم» ليس في (ظ١٣)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي خالد: هو إسماعيل، وهٰذا الحديث وإن كان ظاهره الوقف إلا أنه في حكم المرفوع، لأنه لا يقال بالرأي.

وأخرجه البخاري (٦١٩٤)، وابن ماجه (١٥١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٣٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧١٧) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب من حديث أنس، سلف برقم (١٢٣٥٨) بإسناد حسن، ولفظه: عن السدي، قال : سمعت أنس بن مالك يقول: لو عاش إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان صديقاً نبياً. =

١٩١١٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن يزيد أبي خالد الدالاني، عن إبراهيم السَّكْسَكِي

عن ابن أبي أوفى، قال: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني لا أستطيع آخذ شيئاً[١] من القرآن، فَعَلِّمْني ما يجزئني، قال: «قُلْ سُبْحانَ الله، والحَمْدُ لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلّا بِالله» قال: يا رسولَ الله، هٰذا لله عَزَّ وجل، فما لي؟ قال: «قُلِ اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي، واهْدِنِي وارْزُقْنِي». ثم أدْبَرَ وهو مُمْسِك كَفَّيه. فقال النَّبيُّ ﷺ: «أمّا هٰذا، فقد مَلأَ يَدَيْهِ من الخَيْرِ»[٢].

قال مسعر: فَسَمِعْتُ هٰذا الحديث من إبراهيم السَّكْسَكي، عن ابن أبي أوفى عن النبيّ ﷺ وَثبَّتني فيه غيري.

= قال السندي: قوله: ما مات ابنه إبراهيم: يعني أن الله تعالى قدر له إنْ يعش يكن نبياً، وليس بعده نبي، لأنه خاتم النبيين، فلذلك مات إبراهيم، ولولا ذلك لعاش، ومثل هذا لا يعرف إلا من جهته ﷺ.

(١) في (م): أخذ شيء.

(٢) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم السكسكي: وهو ابن عبد الرحمٰن، فقد ضعفه شعبة وأحمد، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، يكتب حديثه، وقد ساق له ابن عدي هذا الحديث، وقال: لم أجد له حديثاً منكر المتن، وهو إلى الصِّدْق أقرب منه إلى غيره، ويكتب حديثه. قلنا: وقد انتقى له البخاري حديثين في التفسير وفي الرقاق، وهو ينتقي من حديث الضعيف المعتبر في مثل هٰذه الأبواب، ثم إنه قد تابعه طلحة بن مصرف عند ابن حبان (١٨١٠) إلا أن في طريقه الفضل بن موفق، وقد ضعفه أبو حاتم. وتابعه كذلك إسماعيل بن أبي خالد عند أبي نعيم في «الحلية» ٧/١١٣ إلا أن =

. . . .

=في طريقه خالد بن نزار الأيلي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يغرب ويخطىء. ويزيد أبو خالد الدالاني: هو ابن عبد الرحمٰن، فيه كلام من جهة حفظه إلا أنه قد توبع كذلك. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيأتي من طريق مسعر برقم (١٩٤٤٢)، وتابعه المسعودي برقم (١٩٤٠٩).

وأخرجه أبو داود (٨٣٢) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦١٠) - والدارقطني في «السنن» ١/٣١٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وعند الدارقطني زيادة في أوله: «قل: بسم الله...».

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٤٧) - ومن طريقه الدارقطني ١/٣١٤، والطبراني في «الدعاء» (١٧١١) - وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨١ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (٧١٧)، وابن حبان (١٨٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/٢١٤ من طريق سفيان: وهو ابن عيينة، عن أبي خالد الدالاني، عن إبراهيم، به، وقرن مسعراً مع يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٤٩) من طريق عبد الله بن بزيع، عن ابن عيينة، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم السكسكي، به. وقال: لم يروه عن سفيان بن عيينة، عن منصور إلا عبد الله بن بزيع، ولا يروى من حديث منصور إلا من هذا الوجه. قلنا: وعبد الله بن بزيع ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤١٧ من طريق حجاج وهو ابن أرطاة - عن إبراهيم السكسكي، به. وحجاج ضعيف.

ويشهد له حديث رفاعة بن رافع في المسيء صلاته عند أبي داود (٨٦١)، والترمذي (٣٠٢)، وفيه - واللفظ له -: «فإن كان معك قرآن فاقرأ، وإلا فاحمد الله وكبره وهَلِّلْه». وقال: هو حديث حسن. وقد سلف بعضه برقم (١٩٩٥).

وانظر «المجموع للنووي» ٣/٣٣٩. =

١٩١١١- حدَّثنا وكيع، عن شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: كان الرَّجلُ إذا أتى النَّبيَّ ﷺ بصَدَقَةِ ماله صَلّى عليه، فأتيتُه[١] بصدَقَةِ مالِ أبي، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفى»[٢].

= قال السندي: قوله: لا أستطيع آخذ، أي: أن آخذ، فالفعل بمعنى المصدر، أي: أحفظ.

ما يجزئني: من الإجزاء، أو الجزاء، أي: يكفيني.

«قل سبحان»: يدل على أن العاجز عن القرآن يشتغل بالأذكار في الصلاة.

فما لي: كأنه عَلِمَ أن الصلاة مقسومة بين الله تعالى وبين العبد، فلا بُدَّ أن يكون فيها ما يكون للعبد.

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): فأتيت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٩ - ومن طريقه مسلم (١٠٧٨) (١٧٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) - ومسلم (١٠٧٨) (١٧٦)، وابن ماجه (١٧٩٦)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٠٩-٥١٠، وابن حبان (٣٢٧٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨١٩) - ومن طريقه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٦١)، وابن خزيمة (٢٣٤٥)، وابن حبان (٩١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٦-، وعبد الرزاق (٦٩٥٧)، والبخاري (١٤٩٧) و(٤١٦٦) و(٦٣٣٢) و(٦٣٥٩)، ومسلم (١٠٧٨) (١٧٦)، وأبو داود (١٥٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣١، وفي «الكبرى» (٢٢٣٩)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٠٩-٥١٠ - وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٦، والبيهقي في «السنن» ٢/١٥٢ و٤/١٥٧ و٧/٥، وفي «الدعوات الكبير» (٤٨٦)، والخطيب في «تاريخه» =

١٩١١٢- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن أبي يعفور العبدي

قال: سمعتُ ابنَ أبي أوفى، قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَواتٍ، فَكُنَّا نأكل فيها الجَرَادَ[1].

= ٤/ ٢٣٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٨٦٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٦)، وفي «التفسير» (التوبة: ١٠٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٣١٩ من طريق عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٢١ من طريق ابن إسحاق، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن أبي أوفى، فذكره.

وقال ابن عدي: قال لنا ابن صاعد: ابن إسحاق فيه عن سماك بن حرب، إنما الحديث حديث عمرو بن مرة.

وسيرد بالأرقام: (١٩١١٥) و(١٩١٣٣) و(١٩٤٠٥) و(١٩٤١٦).

وفي باب الصلاة على غير الأنبياء عن جابر، سلف برقم (١٤٢٤٥) وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/ ٣٤٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو يعفور: هو الكبير، وهو وقدان الكوفي، ويقال: اسمه واقد.

وأخرجه الدارمي (٢٠١٠)، والترمذي (١٨٢٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٥، والبغوي (٢٨٠٢) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقال البغوي: متفق على صحته.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٢٦)، ومسلم (١٩٥٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤ -١٨٥، والطبراني في «الأوسط» (٢٢١٩)، وتمام الرازي في «الروض البسام» (فوائد) (٩٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٣، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٢٩٦ و٢/ ٨٢ و٢٨٨ من طرق عن أبي يعفور، به. وقُرن به أبو إسحاق الشيباني عند الطبراني. ووقع في مطبوع أبي عوانة سقط من الإسناد. وجاء=

١٩١١٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن: هو ابن مهدي، حدَّثنا شُعْبة، عن شيخ من بَجِيْلة

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقولُ: استأذنَ أبو بكر رضي الله عنه على النَّبيِّ ﷺ وجاريةٌ تَضْرِبُ بالدُّفِّ، فدخل، ثم استأذن عمرُ رضي الله عنه، فدخل، ثم استأذن عثمان رضي الله عنه، فأمْسَكَتْ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ عُثْمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ»(١).

=عند أبي نعيم ٢/ ٨٢: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أو تسع غزوات، ولم يذكر التسع أحد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٢ من طريق مخلد بن يزيد، عن مسعر، عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث مسعر، تفرد به مخلد.

وسيرد برقمي (١٩١٥٠) (١٩٣٩٨).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٦٤٥).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن ابن أبي أوفى، وقال الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٦٠٣ يحتمل أن يكون طارق بن عبد الرحمٰن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٨١، وقال: رواه أحمد عن رجل من بجيلة، عن ابن أبي أوفى، ولم يسم الرجل، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩١١٧).

وقد صح قوله ﷺ: «إن عثمان رجل حيي» في غير سياق هذه القصة من حديث عائشة وعثمان، وهو عند مسلم (٢٤٠٢)، وقد سلف (٥١٤).

وانظر حديث بريدة الأسلمي ٥/ ٣٥٣.

قال السندي: قوله: فأمسكت: كأنها أمسكت بإشارته ﷺ، ولذلك قال ما قال، والله تعالى أعلم بالحال.

١٩١١٤- حدثنا إسماعيل هو ابنُ إبراهيم، حدثنا أبو حَيَّان، قال: سمعتُ شيخاً بالمدينة يحدِّث

أنَّ عبد الله بنَ أبي أوفى كَتَبَ إلى عُبيد الله إذ أراد أن يغزوَ الحَرورية، فقلتُ لكاتبه وكان لي صديقاً: انسَخْه لي. فَفَعَلَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «لا تَمَنَّوْا[1] لِقاءَ العَدُوِّ، وسَلُوا الله عَزَّ وجَلَّ العافِيَةَ، فإذا[2] لَقِيتُمُوهُمْ فاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ» قال: فينظر[3] إذا زالت الشمس نَهَدَ إلى عدوِّه، ثم قال: «اللّٰهُمَّ مُنْزِلَ الكتاب، ومُجْرِيَ السَّحابِ، وهازِمَ الأحْزابِ، اهْزِمْهُمْ وانْصُرْنا عليهم»[4].

٤/٣٥٤

(١) في (ق): وهامش (س): لا تتمنوا.

(٢) في (ظ١٣): فإن.

(٣) في (ظ١٣) وهامش (س): ينظر.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف على خطأ فيه، لم يقمه أبو حيان، وهو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، وشيخه الذي رواه عنه مبهم، وصديقه الكاتب الذي نسخ له الكتاب مبهم كذلك، وقد أخطأ في اسم الذي كَتَبَ له ابنُ أبي أوفى، فقال: عبيد الله، وهو على الصحيح: عمر بن عبيد الله.

وقد روى هذا الحديث أبو إسحاق الفزاري -كما سيأتي في التخريج- فقال: عن موسى بن عقبة، قال: حدثني سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، كنت كاتباً له، قال: كَتَبَ إليه عبدُ الله بنُ أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية، فقرأته، فإذا فيه. . . فساق الحديث. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١٥) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٠٦٩)- وسعيد بن منصور (٢٥١٨)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٠ و ١٢/ ٣٦٨ و٤٦٣ من=

١٩١١٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة

= طرق عن أبي حيان، بهذا الإسناد.

وهو عند أبي إسحاق الفزاري في «السير» (٥٠٨) و(٥٠٩) و(٥١٠) - ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٨١٨) و(٢٨٣٣) و(٢٩٦٥) و(٣٠٢٤) و(٧٢٣٧)، وأبو داود (٢٦٣١) - ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٤٥/١٤ - وأبو عوانة ٨٨/٤ و٨٩ و٩٠، والحاكم ٧٨/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٠/٨، والبيهقي في «السنن» ٧٦/٩ و١٥٢ وفي «الصغير» (٣٦١٤)، وفي «الشعب» (٤٣٠٨)، وفي «الدعوات» (٤٢٣)، والخطيب في «الكفاية» ٤٨٠-٤٨١-، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠) من طريق ابن أبي الزناد، كلاهما عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله - وكان كاتبه - قال: كتب إليه عبدُ الله بن أبي أوفى، فذكره. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي. قلنا: قد أخرجاه كما ترى!

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١٤) - ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٤٢) والطبراني في «الدعاء» (١٠٦٨) - عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ يقال له: عبد الله ابن أبي أوفى أنه كتب إلى عمر بن عبيد الله فذكره.

وقد سلف برقم (١٩١٠٧)، وسيرد برقم (١٩١٤١).

وفي الباب في النهي عن تمني لقاء العدو عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٩٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «الجنة تحت ظلال السيوف» عن أبي موسى الأشعري، سيرد (١٩٥٣٨).

قال السندي: قوله: «تحت ظلال السيوف» أي: في القرب منها، أي: متى ما يكون العبد قريباً إلى السيوف في الجهاد في سبيل، فهو قريب إلى الجنة.

نهد: كمنع ونصر، أي: نهض إلى العدو.

قال سَمِعْتُ عبدَ الله بن أبي أوفى، وكان من أصحَاب الشَّجَرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتي بصَدَقَةٍ، قال: «اللّٰهُمَّ صَلِّ عليهم». وإنَّ أبي أتاه بصَدَقَتِه، فقال: «اللّٰهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[1].

١٩١١٦- حدثنا محمد بن جعفر، وبهزٌ قالا: حدثنا شعبة، عن عديٍّ. قال بهز: أخبرني عديُّ بن ثابت. قال ابن جعفر:

سمعتُ البراء بن عازب وابنَ أبي أوفى قالا: أصابوا حُمُراً يومَ خيبر، فنادى منادي رسولِ اللهِ ﷺ أن يَكْفَؤُوا القُدور.

وقال بهز: عن عديٍّ، عن البراء وابنِ أبي أوفى[2].

١٩١١٧- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني رَجُلٌ من بَجِيْلة قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى يقول: كانت جاريةٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر غندر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه الطيالسي (٧٣١) -ومن طريقه أبو عوانة ١٦٢/٥- والبخاري (٤٢٢١) (٤٢٢٢) و(٤٢٢٣) (٤٢٢٤) و(٥٥٢٥) (٥٥٢٦)، ومسلم (١٩٣٨) (٢٨)، وأبو عوانة ١٦٢/٥-١٦٣ و١٦٣ و١٦٥-١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٥/٤، والبيهقي ٣٢٩/٩ من طرق عن شعبة، به. وجعله البيهقي من حديث ابن أبي أوفى وحده.

وقد سلف من حديث البراء برقم (١٨٥٧٣).

تَضْرِبُ بالدُّفِّ عند رسولِ الله ﷺ، فجاء أبو بكر، ثم جاء عُمر، ثم جاء عثمان رضي الله عنهم، فأمْسَكَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ عُثمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ»[1].

١٩١١٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن مجزأة بن زاهر. وحَجَّاج: حدَّثني شعبة، عن مَجْزَأة بن زاهر. وروح قال: حدَّثنا شُعْبة، عن مَجْزَأة بن زاهر مولى لقريش

قال: سمعتُ عبد الله بن أبي أوفى، عن النَّبيِّ ﷺ أنه كان يقول: «اللّهُمَّ لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماءِ، وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللّهُمَّ طَهِّرْني بِالثَّلْجِ والبَرَدِ والماءِ البارِدِ، اللّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنوبِ، وَنَقِّني مِنْها كما يُنَقَّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الوَسَخِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١١٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة مجزأة بن زاهر) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٧٦) (٢٠٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٤) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٧٨- وابن أبي شيبة ١٠/٢١٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٤)، ومسلم (٤٧٦) (٢٠٤)، والنسائي ١/١٩٨، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٤، وابن حبان (٩٥٦)، والبيهقي ١/٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٦) وابن أبي =

١٩١١٩- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة. وحَجَّاج، عن شعبة قال: سمعت عُبيداً أبا الحَسَن

قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بهٰذا الدُّعاء: «اللّـهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْـدُ مِـلْءَ السَّماءِ[1] ومِلْءَ الأرْضِ» قال حجاج: «مِلْءَ السَّماءِ وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

قال محمد: قال شعبـة: وحـدَّثني أبـو عِصمة، عن سليمان الأعمـش، عن عبيد

عن عبد الله بن أبي أوفى: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يدعو إذا رَفَعَ

=عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٧) من طريق إسرائيل بن يونس، والنسائي ١/١٩٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٦)، وابن حبان (٩٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٠٠)، وفي «الدعاء» (١٤٤١) من طريق رقبة بن مصقلة، كلاهما عن مجزأة، به.

وقوله: «اللهم طهرني بالثلج...».

أخرجه بنحوه الترمذي (٣٥٤٧)، وتمام في «فوائده» -كما في «الروض البسام» (١٧٩٦) -من طريق حفص بن غياث، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن أبي أوفى، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقد سلف برقم (١٩١٠٤)، وسيرد برقم (١٩٤٠٢) مطولاً.

وفي الباب في قوله: «اللهم طهرني بالثلج والبرد ..» من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦٤).

وآخر من حديث عائشة، سيرد ٦/٥٧.

(١) في (ص): السمٰوات.

رأْسَهُ من الرُّكوع[1].

١٩١٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمانَ الشيبانيِّ قال:

سمعتُ عبد الله بنَ أبي أوفى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ وما فِيها».

قال شعبة: إما أن يكون قاله سليمان «وما فيها» أو أخبرني من سمعه من ابن أبي أوفى[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عصمة شيخ شعبة - وهو نوح بن أبي مريم، وإن كان متروك الحديث -قد تابعه وكيع كما في الرواية (١٩١٠٤)، وأبو معاوية كما عند مسلم (٤٧٦) (٢٠٢).

وأخرجه مسلم (٤٧٦) (٢٠٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٧٧ من طريق حجاج: وهو ابن محمد المصيصي، به، وفيه رواية شعبة: عن أبي عصمة.

وأخرجه الطيالسي (٨١٧) و(٨٢٤) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/ ١٧٧ - الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥١٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦١) من طريقين عن شعبة، به.

وقد سلف (١٩١٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الشيباني: هو ابنُ أبي سليمان.

وأخرجه الطيالسي (٨١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥ من طريق وهب، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٦٣، والبخاري (٣١٥٥) (٤٢٢٠)، ومسلم (١٩٣٧) (٢٦) و(٢٧)، وابن ماجه (٣١٩٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٦١ و١٦١ -١٦٢، والبيهقي ٩/ ٣٣٠ و٣٣١، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٢/ ٧٢=

١٩١٢١- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثني شُعْبة، عن أبي المُخْتار من بني أسد قال: سَمِعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كُنَّا في سَفَرٍ فلم نجد الماء، قال: ثم هَجَمْنا على الماء بَعْدُ، قال: فجعلوا يَسْقُون رسولَ الله ﷺ، فكلما[1] أتَوْه بالشَّراب، قال رسولُ الله ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهُمْ» - ثلاثَ مَرَّاتٍ - حتى شَرِبوا كلُّهم[2].

= من طرق عن الشيباني، بنحوه. وزادوا: قال عبد الله بن أبي أوفى: فتحدثنا أنه إنما نهى عنها، لأنها لم تُخَمَّس، وقال بعضُهم: نهى عنها البتة، لأنها كانت تأكل العَذِرة. وعند البخاري: (٣١٥٥): وسألتُ سعيد بن جبير، فقال: حَرّمها البَتَّة. وسيرد برقم (١٩٣٩٩) قول سعيد: إنما نهى عنها أنها كانت تأكل العذرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥ من طريق وهب، عن شعبة، عن إبراهيم الهجري، عن ابن أبي أوفى، به.

وقول شعبة في «وما فيها» إما أن يكون قاله سليمان، أو أخبرني من سمعه من ابن أبي أوفى، سيرد في الرواية (١٩٤١٧) أن سليمان قاله، من طريق ابن عيينة، عنه.

وقد سلف من حديث البراء برقم (١٨٥٧٣).

ومن حديث البراء وابن أبي أوفى سلف برقم (١٩١١٦)، وسيرد برقم (١٩١٤٧).

ومن حديث ابن أبي أوفى وحده سيرد بالأرقام: (١٩١٢٧) و(١٩١٥١) و(١٩٤٠٠).

(١) في (ظ١٣) و(ق): فلما، وفي هامش (ظ١٣) فكلما، نسخة.

(٢) إسناده ضعيف، أبو المختار الأسدي روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد ذكر له المزي راوياً ثالثاً؛ وهو أبو مالك النخعي، غير=

١٩١٢٢- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ، حدثني شعبة قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي المجالد قال:

اختلف عبدُ الله بن شداد وأبو بردة في السَّلَف، فبعثاني إلى عبد الله بن أبي أوفى، فسألتُه، فقال: كنا نُسْلِفُ في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم في الحنطة والشعير والزبيب أو التمر - شك في التمر والزبيب - وما هو عندهم، أو ما نُراه عندهم. ثم أتيتُ عبد الرحمٰن بن أبزى، فقال مثلَ ذٰلك[1].

=أنه متروك، فلا يعتد بسماعه منه، وقال علي ابن المديني: لم يرو عنه غير شعبة، وقال البخاري: قال عبد الله بن المبارك: عن شعبة، عن المختار، ولا يصح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين_حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢٨)، وأبو داود (٣٧٢٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٦، وفي «الشعب» (٦٠٣٦)، وفي «الآداب» (٥٥٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي المختار) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد، وزاد بعضهم: آخرهم شرباً.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ١٠٤ من طريق أبي مالك النخعي، عن عثمان المختار، عن عبد الله بن أبي أوفى بنحوه. وأبو مالك متروك.

وقوله ﷺ: «إن ساقي القوم آخرهم شرباً» قد صح من حديث أبي قتادة الطويل عند مسلم (٦٨١)، وسيرد ٥/ ٣٠٣.

قال السندي: قوله: يسقون، أي: يعطونه الماء ليشرب، فيعطي غيره ولا يشرب ويعتذر بأنه ساقٍ، واللائق به أن يكون آخر القوم شرباً.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير=

١٩١٢٣- حدثنا حجَّاج، قال: قال مالك - يعني ابن مِغْول - أخبرني طلحة، قال:

قلتُ لعبدِ الله بن أبي أوفى: أَوصَّى رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا، قلت: فكيف أمَرَ المؤمنين بالوصية ولم يوصِ؟ قال: أوْصَى بكتاب الله عز وجل[1].

=عبد الله بن أبي المجالد -ويقال اسمه محمد- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وهو مولى عبد الله بن أبي أوفى. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وعبد الله ابن شداد، من صغار الصحابة، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الطيالسي (٨١٥) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩٠ و«الكبرى» (٦٢٠٨)، والبيهقي في «الصغير» (٢٠٠٢) - وابن أبي شيبة ٧/ ٥٥-٥٦، والبخاري (٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، وأبو داود (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥) - ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» ٦/ ٢٠ - وابن ماجه (٢٢٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٩-٢٩٠، و«الكبرى» (٦٢٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٢- ١٦٣، والبيهقي في «الكبرى» ٦/ ٢٠ من طرق عن شعبة، به. وعندهم جميعاً: الحنطة والشعير والزبيب والتمر، دون شك، غير أن ابن أبي شيبة لم يذكر التمر، ولم يذكر النسائي في إحدى روايتيه الزبيب: وسقط اسم شيخ ابن أبي شيبة من مطبوعة «المصنف».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٤ من طريق الأشعث، عن عبد الله ابن أبي أوفى، بلفظ: كنا نُسْلِفُ نبيط أهل الشام في البر والزبيب، ورسول الله ﷺ فينا.

وسيأتي برقم (١٩٣٩٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٦٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، حجاج: هو ابن محمد المصيصي لم يصرح بسماعه من مالك بن مِغْول، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٩١٢٤- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا الشَّيْباني، عن محمد بن أبي المجالد قال: بَعَثَني أهلُ المسجد إلى ابنِ أبي أوفى أسأَلُه: ما صَنَعَ النَّبيُّ ﷺ في طَعَامِ خيبر. فأتيتُه فسأَلْتُه عن ذٰلك، قال وقلت: هل خَمَسه؟ قال: لا، كان أقلَّ من ذٰلك. قال: وكان أحدُنا إذا أرادَ منه شيئاً أخَذَ منه حاجَتَه[1]. ٣٥٥/٤

= وأخرجه البخاري (٢٧٤٠) و(٤٤٦٠) و(٥٠٢٢)، ومسلم (١٦٣٤) (١٧)، والترمذي (٢١١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (٦٤٤٧)، وابن حبان (٦٠٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٦٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٩٣-٢٩٤ من طرق عن مالك بن مغول، به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول.

وسيأتي بالرقمين (١٩١٣٦) و(١٩٤٠٨).

وفي الباب من حديث عائشة عند البخاري (٢٧٤١)، ومسلم (١٦٣٦) (١٩).

وسيرد ٦/ ٣٢.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٠٤).

قال السندي: قوله: أوصى، أي: بالمال، فلذا قال: لا، ثم لما قال السائل: كيف يترك الوصية ويأمر غيره بها؟ قال: إنه ما ترك، ولكنه أوصى بما كان عنده من العلم والقرآن والدِّين.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، محمد بن أبي المجالد من رجاله، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبد الله بن أبي المجالد، وذكر أبو داود أن شعبة سماه محمداً وهو يخطىء فيه، والصواب: عبد الله. وتعقبه الحافظ في «التهذيب»، فقال: قد سماه أيضاً محمداً أبو إسحاق الشيباني، كذا عند البخاري وأبي داود- قلنا: وكذلك هو في روايتنا هذه -وأما شعبة، فكان=

١٩١٢٥- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، قال:

قلتُ لعبد الله بنِ أبي أوفى؛ صاحبِ رسول الله ﷺ: أَدَخَلَ النَّبيُّ ﷺ البيتَ في عُمْرته؟ قال: لا[1].

= يشك في اسمه، فذكر أنه يقول مرة: عبد الله، ومرة: محمد، ومرة: عبد الله أو محمد. قلنا: وقد أبعد الحاكم، فظنهما اثنين كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه ابن الجارود (١٠٧٢)، والحاكم ٢/ ١٣٣-١٣٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٦٠ من طريق هشيم، بهذا الإسناد، وقد قُرن به عند الحاكم أشعث ابن سوَّار.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٧٤٠)، وأبو داود (٢٧٠٤)، والحاكم ٢/ ١٢٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٢٤١ من طريق أبي معاوية، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٥٤) من طريق أبي يوسف القاضي، كلاهما عن الشيباني، به، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بمحمد وعبد الله ابني أبي المجالد جميعاً، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: جعلهما الحاكم اثنين، وهما راوٍ واحد، اختلف في اسمه كما بينا.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٠٤) عن الثوري، عن أشعث، عن رجل، عن ابن أبي أوفى، بلفظ: لم يخمس الطعام يوم خيبر.

وفي الباب عن عبد الله بن مُغَفَّل، سلف برقم (١٦٧٩١).

وعن ابن عمر عند البخاري (٣١٥٤).

قال السندي: قوله: خَمَسه بالتخفيف، أي: أخذ منه الخمس كالغنيمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٣٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥١٢- والبيهقي ٥/ ١٥٩ من طريق هُشَيْم، بهذا الإسناد. =

١٩١٢٦- حدثنا هشيم قال: الشيباني أخبرني، قال:

قلتُ لابنِ أبي أوفى: رَجَم رسولُ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، يهودياً ويهودية. قال: قلتُ: بعد نزول النُّور أو قَبْلَها؟ قال: لا أدري[1].

= وأخرجه مطولاً البخاري (١٦٠٠) و(١٧٩١)، وأبو داود (١٩٠٢) من طرق عن إسماعيل، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٣٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥/١٠ -ومن طريقه مسلم (١٧٠٢)- عن علي بن مسهر، والبخاري (٦٨١٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٥٢١/٦ -من طريق خالد بن عبد الله، والبخاري (٦٨٤٠)، ومسلم (١٧٠٢) من طريق عبد الواحد بن زياد، وأبو عوانة -كما في «الإتحاف» ٥٢١/٦ -من طريق شعبة، والذهبي في «السير» ٣٦٩/١٢ من طريق أسباط بن محمد، كلهم عن الشيباني، به.

قال البخاري: وقال بعضهم: المائدة، والأول أصح. قلنا: يعني في ذكر النور. وذكر الحافظ في «الفتح» ١٦٧/١٢ أن ذكر المائدة جاء في رواية عبيدة ابن حُميد، عن الشيباني، في مسند أحمد بن منيع، ومن طريقه الإسماعيلي: فقلت: بعد سورة المائدة أو قبلها؟ قال الحافظ: ولعل من ذكره توهَّم من ذكر اليهودي واليهودية أن المراد سورة المائدة، لأن فيها الآية التي نزلت بسبب سؤال اليهودي حكم اللذين زنيا منهم.

وقد سلفت قصة رجم اليهودي واليهودية من حديث ابن عمر برقم (٤٤٩٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قلت: بعد نزول النور. يريد أنه إن كان قبل نزول =

١٩١٢٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق -يعني الشيبانيَّ-

عن عبدِ الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أكلِ لُحوم الحُمُر الأهلية[1].

١٩١٢٨- حدَّثنا ابن نُمَيْر ويعلى المعنى، قالا: حدَّثنا إسماعيل

قال: قلتُ لعبدِ الله بنِ أبي أوفى: أكانَ رسولُ الله ﷺ بَشَّر خديجة رضي الله عنها؟ قال: نَعَمْ، بَشَّرهَا ببيتٍ في الجَنَّةِ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَب. قال يعلى: وقد قال مرة: لا صَخَبَ - أوْ لا لَغْوَ - فيه ولا نَصَب[2].

= قوله تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا﴾ فيحتمل أن يكون منسوخاً به، وإن كان بعده، فلا بد من تحقيق ذلك حتى يُعْرَفَ أن الرجم حكمٌ باقٍ أم لا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٦٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٢٠)، وانظر (١٨٥٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه مسلم (٢٤٣٣) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٣٣، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥١٧- من طريق يعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٢٠) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (١١) - وابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٣، والبخاري (١٧٩٢)، ومسلم (٢٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى»=

١٩١٢٩- حدَّثنا يعلى، حدَّثنا إسماعيل، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى يقول: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ حين اعْتَمَرَ، فطاف وَطُفْنَا معه، وصَلَّى وصَلَّينا معه، وسعى بين الصَّفا والمَرْوَة، وكُنَّا نَسْتُرُه من أهلِ مكَّة لا يصيبه أحدٌ بشيء[1].

١٩١٣٠- حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن الأعمش

عن ابن أبي أوفى، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

=(٨٣٦٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥١٧- وابن حبان (٧٠٠٤)، والطبراني ٢٣/ (١١) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٨٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٢)، وفي «الأوسط» (٢٢٤٢)، وفي «الصغير» (١٩) من طريقين عن أبي بكر بن عياش، عن سليمان الشيباني، عن ابن أبي أوفى، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٤٣) و(١٩١٤٥) و(١٩٤٠٦).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «من قَصَب» بفتحتين: هو اللؤلؤ المجوَّف الواسع والقصب من الجوهر: ما استطال منه في تجويف.

لا صخب: بفتحتين، أي: لا صياح.

ولا نصب: بفتحتين، أي: لا تعب، نفي لما لا يخلو عنه بيت في الدنيا، سيما إذا كان كبيراً، فإنه لا يخلو عن صياح لكثرة الخدم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه البخاري (٤١٨٨)، وابن ماجه (٢٩٩٠)، والبيهقي ٥/ ١٠٢ من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وقد سلف (١٩١٠٨).

«الخَوارِجُ هُمْ كلابُ النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الأعمش لم يسمع من عبد الله بن أبي أوفى فيما قال أحمد، وغيره وبقية رجاله ثقات، وسيأتي من وجه آخر برقم (١٩٤١٥).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٠٥ -ومن طريقه ابن ماجه (١٧٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٥٦ -واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١١)، وأبو نعيم ٥/ ٥٦، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٣١٩، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/ ١٦٨ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في زوائده ١/ ٦٧: رجال الإسناد ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى، قاله غير واحد، وقال أبو نعيم: إنَّ هذا الحديث مما خَصَّ به الأعمشُ إسحاقَ الأزرق، ويذكر أنه مما تفرد به إسحاق، وروي من حديث الثوري، عن الأعمش، ثم ساقه أبو نعيم بإسناده من طريق الثوري، عن الأعمش، به.

وفي الباب عن أبي أُمامة، وسيرد ٥/ ٢٥٠ و٢٥٣ و٢٦٩.

قلنا: وفي النفس من متن هذا الحديث شيء، فإن اسم الخوارج لم يطلق إلا على من رفض من أصحاب عليٍّ رضي الله عنه التحكيم بينه وبين معاوية رضي الله عنه، وذلك نحو (٣٧ هـ)، وسموا وقتئذٍ كذلك بالحرورية، لأنهم نزلوا حروراء من قرى الكوفة.

ولم يقل أحد من الأئمة: إنهم كفار بل هم بغاة، بل إن علياً رضي الله عنه حين سئل عنهم: أكفارٌ هم؟ قال: هُمْ من الكفر فَرُّوا. وكل ذلك مذكور في كتب التاريخ لتلك الفترة.

والأحاديث الصحيحة التي ورد فيها الأمر بقتالهم لكونهم بغاة، وقوله ﷺ «يمرقون من الدين» قال الخطابي: أراد بالدين: الطاعة، أي: أنهم يخرجون من طاعة الإمام المُفْتَرَضِ الطاعة، وينسلخون منها، وقد أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين، وأجازوا مناكحتهم=

١٩١٣١- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل

عن عبد الله بن أبي أوفى قال: اعْتَمَرَ النَّبيُّ ﷺ، فطافَ بالبيت وطُفْنا معه، وصلَّى خَلْفَ المقام، وصَلَّينا معه، ثم خَرَجَ فَطافَ بين الصَّفا والمَرْوة ونحن معه نَسْتُره من أهلِ مكَّة، لا يرميه أحدٌ أو يصيبه أحدٌ بشيء، قال: فدعا على الأحزاب، فقال: «اللّهُمَّ مُنَزِّلَ الكتابِ، سَرِيعَ الحِسابِ، هازِمَ الأَحْزابِ، اللّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ» قال: ورأيتُ بيده ضربةً على ساعده، فقلتُ: ما هٰذه؟ قال: ضُرِبْتُها يومَ حُنَيْن. فقلتُ له: أشَهِدْتَ معه حُنيناً؟ قال: نَعَمْ، وقَبْلَ ذٰلك[1].

١٩١٣٢- حدثنا يزيد، أخبرنا مِسْعَر، عن زياد بن فياض

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ

= وأكل ذبائحهم، وقبول شهادتهم. انتهى كلام الخطابي، نقله عنه ابن الأثير في «النهاية» ٢/١٤٩.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨٣١)، فقد ذكرنا ثمت أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. مختصراً في الدعاء على الأحزاب. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقول إسماعيل بن أبي خالد: «ورأيتُ بيده ضربة على ساعده . .» أخرجه الحميدي (٧٢١)، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وقد سلف برقم (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨).

قال السندي: قوله: ورأيت بيده: أي بيد عبد الله بن أبي أوفىٰ.

يقول: «اللّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيهِ»[1].

١٩١٣٣- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة عن عبد الله بن أبي أوفى، وكان من أصحاب الشَّجرة، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه قومٌ بصدقةٍ، قال: «اللهمّ صَلِّ عليهم». فأتاه أبي بصدقته[2]، فقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفى»[3].

١٩١٣٤- حدَّثنا هشامُ بنُ عبد الملك، حدَّثنا عبيدُ الله بن إياد بن لَقِيط، حدَّثنا إياد، عن عبد الله بن سعيد

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، زياد بن فياض: وهو الخزاعي الكوفي، لم يذكروا له رواية عن الصحابة، وقد رتبه الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة، وهي الطبقة التي لم يثبت لرواتها لقاء أحد من الصحابة، فيما ذكر في مقدمته، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ومسعر: هو ابن كدام.

وقد فات الهيثمي أن يورده في «المجمع»، وهو على شرطه.

وقد صح من حديث أنس السالف برقم (١٢٠٣٤) أن قائل هذه الكلمات هو رجل جاء يسعى إلى الصلاة وقد أقيمت، فلما انتهى إلى الصف، قال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «أيكم المتكلِّم؟» فسكت القوم، فقال: «أيكم المتكلم؟ فإنه قال خيراً ولم يقل بأساً». وانظر تتمة الحديث ثمة.

(٢) في (م): بصدقة، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وهب بن جرير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥٢) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاءَ رجلٌ ونحن في الصَّفِّ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فدخَلَ في الصَّفِّ، فقال: الله أكبر كبيراً، وسُبْحان الله بكْرةً وأصيلاً. قال: فَرفَعَ المسلمونَ رؤوسَهُم، واستنكروا الرَّجُل، وقالوا: مَنِ الذي يَرْفَعُ صوتَهُ فوقَ صوتِ رسولِ الله ﷺ؟ فلمَّا انصرفَ رسولُ الله ﷺ قال: «مَنْ هٰذا العالي الصَّوْتِ؟» فقيل: هوذا يا رسولَ الله. فقال: «والله لقد رَأيْتُ كلامَكَ يَصْعَدُ في السَّماءِ حَتّى فُتِحَ بابٌ، فَدَخَلَ فيه»[1].

● ١٩١٣٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثناه جعفر بن حُمَيْد الكوفي، حدَّثنا عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط، عن إياد، عن عبد الله بن سعيد

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن سعيد: وهو الهَمْداني، وهو من رجال «التعجيل»، فقد انفرد بالرواية عنه إياد بن لقيط، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣٣/٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠٥/٢-١٠٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات!

وسيرد برقم (١٩١٣٥) و(١٩١٤٨).

وقد سلف بسياق آخر من حديث عبد الله بن عمر برقم (٤٦٢٧) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وقالوا: من الذي يرفع... أي: قالوا ذلك في نفوسهم، عُلم ذلك من رفعهم الرؤوس، لا أنهم قالوا بألسنتهم، إلا أن يجوز كون هٰذا كان قبل نسخ الكلام، وفيه نظر، إذ الظاهر أن إسلام عبد الله بن أبي أوفى متأخر، والله تعالى أعلم.

عن عبد الله بن أبي أوفى مِثْلَه[1].

١٩١٣٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدَّثني مالك - يعني ابن مِغْول - عن طلحة بن مُصَرِّف

قال: سألتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى: هل أوصى رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا، قلتُ: فلم كُتِبَ على المسلمين الوَصِيَّة، أوْ لِمَ أُمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتابِ الله عَزَّ وجل[2].

١٩١٣٧- حدثنا أبو أحمد، حدَّثنا مِسْعَر، عن عُبيد بن حسن

٤/٣٥٦ عن ابنِ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللّٰهُمَّ رَبَّنا[3] لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماء[4] وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»[5].

١٩١٣٨- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا مِسْعر، عن إبراهيم السَّكْسكي

عن ابن أبي أوفى، قال: أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ، فقال: إني لا

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه غير أنه من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه مسلم (١٦٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٣) لفظ: ربنا، ليس في (ظ١٣).

(٤) في (م): السماوات.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

أستطيع أن آخُذَ من القُرْآن شيئاً، فَعَلِّمْني شيئاً يُجْزئني من القرآن[1]، قال: «سُبْحانَ الله، وَالحَمْدُ لله، ولا إلٰهَ إلاّ الله والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاّ بالله» قال: فَذَهَبَ أو قام أو[2] نحو ذا، قال: هذا لله عَزَّ وَجَلَّ، فما لي؟ قال: «قل: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْنِي، وَعافِني، وَاهْدِني وَارْزُقْنِي -أو ارْزقني وَاهْدِني- وَعافِني»[3].

قال مِسْعر: وربما قال: استفهمت بعضه من أبي خالد -يعني الدالاني-.

---

(١) لفظ: «من القرآن» ليس في (ظ١٣).

(٢) لفظ: «أو» ليس في (ظ١٣).

(٣) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر (١٩١١٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو نعيم -وهو الفَضْل بن دكين- وشيخه هو مِسْعر: وهو ابن كدام، وهما ثقتان روى لهما الجماعة.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٨٤ -٨٥، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٢٧، والبيهقي ٢/ ٣٨١ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩١ و٣/ ٤٥٢، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٣، وفي «الكبرى» (٩٩٦)، وابن الجارود (١٨٩)، وابن خزيمة (٥٤٤)، وابن حبان (١٨٠٩)، والدارقطني ١/ ٣١٣، والحاكم ١/ ٢٤١ من طرق عن مسعر، به. وجاء عند ابن الجارود بيان ما سمعه مسعر من يزيد؛ وهو قوله: قال الرجل: هذا لربي، فما لي؟ قال: «قل اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني» قال الرجل: أربع لربي وأربع لي.

قال النسائي: إبراهيم السكسكي ليس بذاك القوي.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي!

١٩١٣٩- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا مِسْعر، عن عُبيد بن حسن

قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللّٰهُمَّ لكَ الحمدُ مِلْءَ السَّماءِ ومِلْءَ الأرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شيءٍ بَعْدُ»(١).

١٩١٤٠- حدَّثنا حسين بن محمد، حدَّثنا شُعْبة، عن إبراهيم الهَجَرِي

عن عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحابِ الشَّجَرة، فماتَتْ ابنةٌ له، وكان يَتْبَعُ جِنازتَها على بَغْلَةٍ خَلْفَها، فَجَعَلَ النِّساءُ يَبْكِيْنَ، فقال: لا تَرْثِيْنَ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن المَرَاثي، فتفيضُ إحداكُنَّ من عَبْرَتها ما شاءَتْ. ثُمَّ كَبَّرَ عليها أربعاً، ثم قام بعد الرَّابعة قَدْرَ ما بين التَّكْبيرتين يدْعُو، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ في الجِنازة هٰكذا(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٥) غير أن شيخ أحمد هنا أبو نعيم: وهو الفَضْل بن دُكَيْن.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٦٠) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد، وفيه: إذا رفع رأسه من ركوع.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم الهجري: وهو ابن مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الطيالسي (٨٢٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٥، وابن عدي ١/ ٢١٥، والحاكم ١/ ٣٥٩-٣٦٠، والبيهقي ٤/ ٤٢-٤٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح ولم يخرجاه، وإبراهيم بن =

* ١٩١٤١- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ موسى [قال عبد الله أبو عبد الرحمٰن]: وسَمِعْتُه أنا من الحَكَم، قال: حدَّثنا ابنُ عَيَّاش، عن موسى بن عُقْبة، عن أبي النَّضْر، عن عبيد الله بن معمر

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان النَّبيُّ ﷺ يُحِبُّ أن

= مسلم الهجري لم ينقم عليه بحجة. وتعقبه الذهبي بقوله: ضعفوا إبراهيم.

وأخرجه مختصراً ومطولاً عبد الرزاق (٦٤٠٤)، والحميدي (٧١٨)، وابن أبي شيبة ٣/٣٠٢ و٣٩٢ و٤٩٤-٣٩٥، وابن ماجه (١٥٠٣) و(١٥٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٥، وابن عدي في «الكامل» ١/٢١٥، والحاكم ١/٣٨٢-٣٨٣، والبيهقي ٤/٣٦ و٤٣ من طرق عن الهجري، به. وضعف البوصيري إسناده لضعف إبراهيم الهجري.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٣٣، والبيهقي ٤/٣٥ من طريق السري بن يحيى، عن قبيصة بن عقبة، عن الحسن ابن صالح، عن أبي يعفور، عن عبد الله بن أبي أوفى، به. ولفظه عند الطبراني: أن النبي ﷺ صلى على جنازة، فكبر عليها أربعاً.

وقال الطبراني: لم يروه عن أبي يعفور إلا الحسن بن صالح، ولا عن الحسن إلا قبيصة، تفرد به السري، وأبو يعفور اسمه واقد، ويقال: وقدان، وهو أبو يعفور الأكبر... والحديث المشهور الذي رواه أبو يعفور عن ابن أبي أوفى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، نأكل فيهن الجراد.

وسيرد برقم (١٩٤١٧).

وفي باب التكبير على الجنازة أربعاً، سلف من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح برقم (٧١٤٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٦٥٨).

قال السندي: قوله: لا ترثين: من رثى الميت: إذا عدَّ محاسنه.

فتفيض: من الإفاضة؛ يريد أن البكاء بلا صياح جائز.

يصنع، أي: لا أنه يسلم بعد التكبيرة الرابعة بلا دُعاءٍ كما اعتاده ناسٌ.

ينهضَ إلى عَدُوِّه عند زوالِ الشَّمْس[1].

١٩١٤٢- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان الشَّيْباني قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ الأخْضر. قال: قلت: الأبيض؟! قال: لا أدري[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن عياش - وهو إسماعيل الحمصي - مخلِّط في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، فقد خالف فيه الرواة عن موسى بن عقبة المدني، فقال: عن أبي النضر، عن عبيد الله بن معمر، عن عبد الله بن أبي أوفى، فأخطأ في اسم عبيد الله، وجعله من شيوخ أبي النضر. وقد رواه أبو إسحاق الفزاري -كما عند البخاري (٢٩٦٥) -عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، وهو ابن معمر -وكان كاتبه- قال: كتب إليه عبدُ الله بن أبي أوفى. ورواه ابن جريج -كما عند مسلم (١٧٤٢)- فقال: عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبيِّ ﷺ يقال له عبد الله بن أبي أوفى أنه كتب إلى عمر بن عبيد الله.

قلنا: وتابعهما ابن أبي الزناد عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠). فسالم أبو النضر رواه عن كتاب عمر بن عبيد الله، عن ابن أبي أوفى، وهٰذه إحدى صور المكاتبة التي يحتج بها، وقد أفاض في الحديث عنها الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٤.

وقد سلف تخريجه مطولاً من رواية أبي إسحاق وابن جريج في الرواية رقم (١٩١١٤) فأغنى عن إعادته هنا، فانظره لزاماً.

وفي الباب عن النعمان بن مقرن عند البخاري (٣١٦٠)، وسيرد ٥/ ٤٤٤-٤٤٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٠٣) إلا أن=

١٩١٤٣- حدَّثني أبو عبد الرحمٰن صاحب الهَرَوِي واسمه عُبيد الله بن زياد، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: بَشَّر رسولُ الله ﷺ خديجةَ ببيتٍ في الجَنَّة من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَب[١].

١٩١٤٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن سليمان الشَّيباني

عن عبدِ الله بن أبي أوفى قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن الجَرِّ الأخضر، يعني النبيذ في الجر الأخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟! قال: لا أدري[٢].

١٩١٤٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد

قال: قلتُ لعبدِ الله بن أبي أوفى: أكان رسولُ الله ﷺ بَشَّر خديجة؟ قال: نَعَمْ، ببيتٍ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا

= شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وقد سلف برقم (١٩١٠٣).

(١) حديث صحيح، أبو عبد الرحمٰن عبيد الله بن زياد، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد غير أن أبا حاتم قال فيه: شيخ كوفي. وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٩١٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٦٩٢٨).

وقد سلف برقم (١٩١٠٣).

نَصَبَ[1].

١٩١٤٦- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا هَمَّام، حدَّثنا محمد بن جُحَادة، عن رجل

عن عبدِ الله بن أبي أوفى أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقوم في الرَّكْعة الأولى من صلاة الظُّهْر حتى لا يَسْمَعَ وَقْعَ قَدَم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الله بن أبي أوفى، وسمِّي عند البيهقي -وقد ساقه بإسناد آخر- طرفة الحضرمي، ولا يصح، لأن في طريقه ضعيفين -كما سيأتي في التخريج-، ثم إن طرفة مجهول، لم يرو عنه سوى محمد بن جحادة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد جاء اسمه عند المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٩١ كثير الحضرمي، وردَّه عليه الحافظ في «النكت الظراف» بقوله: يترجح ما عند البيهقي. قلنا: ولا وجه لجزم الضياء المقدسي فيما نقله عنه الحافظ في «النكت» و«التهذيب» من أنه طرفة الحضرمي، لأن الطريق إليه لم يصح كما ذكرنا. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٧، وأبو داود (٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٦٦ من طريق عفان بن مسلم الصَّفَّار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقيُّ مطولاً ٢/ ٦٦ من طريق يحيى الحمَّاني، عن أبي إسحاق الحُمَيْسي، عن محمد بن جحادة، قال: عن طرفة الحضرمي، عن عبد الله بن أبي أوفى، به. ويحيى الحماني وأبو إسحاق الحميسي ضعيفان.

وقد ثبتت إطالته ﷺ الركعة الأولى من صلاة الظهر من حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣٠٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

ومن حديث أبي قتادة، سيرد ٥/ ٢٩٥. =

١٩١٤٧- حدثنا عفان، حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بن ثابت قال:

سمعتُ البراءَ وعبدَ الله بنَ أبي أوفى أنهم أصابوا حُمُراً، فطبخوها. قال: فنادى منادي رسولِ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ»[١].

١٩١٤٨- حدَّثنا عفان، حدَّثنا عبيد الله بن إياد، حدَّثنا إياد، عن عبدالله بن سعيد:

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاءَ رجلٌ نابي - يعني نائي - ونحن في الصَّفِّ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَدَخَلَ في الصَّفِّ، ثم قال: الله أكبر كبيراً، وسبحان الله بُكْرةً وأصيلاً. فرفع المسلمونَ رؤوسهم، واستنكروا الرَّجُل، فقالوا: مَنِ الذي يَرْفَعُ صوتَه فوق صوتِ رسولِ الله ﷺ؟ فلمَّا انصرفَ النَّبيُّ ﷺ قال: «مَنْ هٰذا العالي الصَّوْتِ؟» قال: هو ذا[٢] يا رسولَ الله. قال: «والله لقد

= قال السندي: قوله: كان يقوم في الركعة الأولى، أي: يطول فيها القيام مراعاة للقوم حتى يدركها من حبسه الوضوء ونحوه، فيقوم ما دام يرى أن أحداً جاء، وإذا تبيَّن أن كل من أراد المجيء قد جاء يركع، فينبغي للإمام أن يراعي القوم، فيطوّل حتى يدركوا الركعة الأولى، وهذا إذا لم يكن ثمة مانع آخر من التطويل، وإلا فلا يطوِّل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه البيهقي ٣٢٩/٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقرن بعديّ بن ثابت أبا إسحاق السبيعي.

وقوله: أصابوا حمُراً، أي: يوم خيبر، كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة.

(٢) في (ظ١٣): قيل: هذا، وفي (ق) و(ص): قالوا: هو ذا.

رأيْتُ كَلامَكَ يَصْعَدُ في السَّماءِ حَتّى فُتِحَ بابٌ[1] منها، فَدَخَلَ فيه»[2].

٤/٣٥٧

١٩١٤٩- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سلمة

حدثني سعيد بن جُمْهان، قال: كُنَّا نقاتل الخَوَارج، وفينا عبدُالله بنُ أبي أوفى وقد لحق غلام له بالخوارج، وهُمْ من ذٰلك الشَّطِّ ونحن مِن ذا الشط، فناديناه: أبا فيروز أبا فيروز، وَيْحَك هٰذا مولاك عبدُ الله بنُ أبي أوفى. قال: نِعْمَ الرَّجل هو لو هاجر. قال: ما يقولُ عدوُّ الله؟ قال: قلنا: يقول: نِعْمَ الرجل هو لو هاجر. قال: فقال: أهِجْرةٌ بعد هِجْرتي مع رسولِ الله ﷺ؟! ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وقَتَلُوهُ»[3].

---

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): فتح باباً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٣٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير سعيد بن جُمهان -وهو أبو حفص- فمن رجال أصحاب السنن، وفيه كلام ينزل به عن رتبة الصحيح، فقد وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا باس به. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وفيه: «طوبى لمن قتلهم أو قتلوه»، وكررها. =

١٩١٥٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي يعفور

قال: سأل شريكي وأنا معه عبدَ الله بنَ أبي أوفى عن الجَرَاد فقال: لا بأسَ به، وقال: غزوتُ مع رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَواتٍ، فكُنَّا نأْكُلُه[1].

= وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠١-٣٠٢ عن كثير بن هشام، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٦) من طريق النَّضْر بن شُمَيْل، كلاهما عن حماد، به.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦١٦)، بلفظ: «فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨٣١)، وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيرد (١٩٤١٤).

قال السندي: قوله: «طوبى لمن قتلهم وقتلوه»، أي: لقاتلهم ومقتولهم، كما في الكفار قاتلهم ومقتولهم من أهل الخير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٥٢)، والترمذي (١٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٥٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: غزوات، ولم يذكر عدداً. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٨١٨) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٨٤ -والبخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢)، وأبو داود (٣٨١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٤٨٦٨)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤، وابن حبان (٥٢٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٥٦ -٢٥٧ من طرق عن شعبة، به.

وعند البخاري وأبي داود وابن حبان والبيهقي: سبع غزوات أو ستاً، وجاء في رواية ابن حبان أن الشك من شعبة. وقال الحافظ: وقد أخرجه مسلم من=

١٩١٥١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، عن سعيد بن جبير

قال[١]: ذكرتُ له[٢] حديثاً حدثني عبد الله بن أبي أوفى في لحوم الحُمُر، فقال سعيد: حرَّمها رسولُ الله ﷺ البتَّة[٣].

=رواية شعبة بالشك أيضاً. قلنا: رواية شعبة عند مسلم: سبع غزوات من غير شك. والرواية التي جاءت عنده ست أو سبع بالشك إنما هي رواية ابن أبي عمر العدني عن ابن عيينة، عن أبي يعفور، به. فلعل الشك من أبي يعفور، فقد رواه عبد الرزاق (٨٧٦٢) عن ابن عيينة، عن أبي يعفور، وفيه: سبع غزوات أو ست غزوات. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٢٢: ودلت رواية شعبة على أن شيخهم (يعني أبا يعفور) كان يشك، فيحمل على أنه جزم مرة بالسبع، ثم لما طرأ عليه الشك صار يجزم بالست، لأنه المتيقَّن، ويؤيد هٰذا الحمل أن سماع سفيان بن عيينة عنه متأخر دون الثوري ومن ذكر معه، ولكن وقع عند ابن حبان من رواية أبي الوليد شيخ البخاري فيه، «سبعاً أو ستاً، يشك شعبة».

قال البخاري عقب حديثه: قال سفيان (يعني الثوري) وأبو عوانة وإسرائيل عن أبي يعفور، عن ابن أبي أوفى: سبع غزوات. قلنا: تقدمت رواية سفيان الثوري برقم (١٩١١٢). وسترد رواية ابن عيينة برقم (١٩٣٩٥)، وفيها: ست غزوات.

وقد سلف برقم (١٩١١٢).

(١) القائل هو أبو إسحاق الشيباني.

(٢) وقع في (م) والنسخ الخطية: «ذكرت لعبد الله» وهو خطأ، والتصويب من «مصنف عبد الرزاق»، والضمير في «له» يعود لسعيد بن جبير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الشيباني: وهو سليمان بن أبي سليمان يروي الحديث عن ابن أبي أوفى، وإنما سأل سعيد بن جبير عن سبب التحريم، يعني أن سعيداً ليس من رجال الإسناد. عبد الرزاق: =

ومن حديث جرير بن عبد الله[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم[2]

١٩١٥٢- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدَّثنا زيادُ بنُ عِلاقة

قال: سَمِعْتُ جريرَ بنَ عبد الله قام يَخْطُبُ يوم توفِّي المغيرةُ ابنُ شُعْبة، فقال: عليكم باتِّقاء الله عَزَّ وَجَلَّ والوقار والسَّكينة حتى يأتيَكُمْ أمير، فإنَّما يأتيكم الآن. ثم قال: استعفوا[3]

= هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٧٢١) بلفظ: عن سعيد بن جبير، قال: ذكرت له حديثاً حدثنيه عبد الله بن أبي أوفى.

وقد سلف برقم (١٩١٢٠).

وسلف كذلك من حديث البراء برقم (١٨٥٧٣).

(١) في (ظ١٣): جرير بن عبد الله البجلي.

(٢) جرير بن عبد الله البجلي، صحابي شهير، قال ابن سعد: كان إسلامه في السنة التي توفي فيها النبي ﷺ، ونزل الكوفة، وقال جرير: ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسَّم.

وكان جميل الصورة، قال عبد الملك بن عمير: رأيت جرير بن عبد الله، وكأن وجهه شقة قمر.

وقدمه عمر في الحروب على جمع بجيلة، وكان يقول له: يرحمُك الله، نعم السيد كنت في الجاهلية، ونعم السيد أنت في الإسلام.

وكان له أثر عظيم في فتح القادسية، ثم سكن جرير الكوفة، وأرسله عليٌّ رسولاً إلى معاوية زمن الفتنة.

ثم اعتزل الفريقين حتى مات سنة إحدى -وقيل أربع- وخمسين.

(٣) في (س) و(ص) و(م): اشفعوا، وفي هامش (س): استغفروا. والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وعليها شرح السندي، فقال: أي: اطلبوا له العفو.

لأميركم، فإنَّه كان يُحِبُّ العَفْوَ، وقال: أما بَعْدُ، فإني أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: أبايعُكَ على الإسلام. فقال رسولُ الله ﷺ - واشترط عليَّ -: «والنُّصْحَ[1] لِكُلِّ مُسْلِمٍ» فبايعتُه على هٰذا، وَرَبِّ هٰذا المسجدِ[2] إني لكم لناصِحٌ جميعاً. ثُمَّ استغفَرَ ونَزَل[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(م) و(ق): النصح دون واو، وأشير إليها في (س) و (ص) أنها نسخة.

(٢) في (ظ١٣): البيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (٥٨)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٨) من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٢٤٦٤) من طريق مسدد وسهل بن ابن بكار ويحيى الحماني، عن أبي عوانة، به، إلا أنه قال: أبايعك على الهجرة. قلنا: وجرير كان مِنْ آخر مَنْ أسلم، فبعيد أن يبايع على الهجرة، وهذه الرواية فيها يحيى الحمّاني: وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٦٥) و(٢٤٦٦) و(٢٤٧٠)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٦) من طرق عن زياد، به مختصراً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٣٤٦/٥، والبخاري في «تاريخه» ١٢/٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥٧) و(٢٤٦١) و(٢٤٦٢) و(٢٥٠٨)، وفي «الأوسط» (٣٧١٥)، وفي «الصغير» (٥٢٢)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (١٠) من طرق عن جرير، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٥٣) و(١٩١٦١) و(١٩١٦٢) و(١٩١٦٣) و(١٩١٦٥) =

١٩١٥٣- حدَّثنا عفان، حدَّثنا حماد، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

عن جرير بن عبد الله البَجَلي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اشْتَرِطْ عليَّ. فقال: «تَعْبُدُ الله ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وتصلِّي الصَّلاةَ المكتوبة، وتُؤَدِّي الزَّكاةَ المفروضَةَ، وتَنْصَحُ لِلْمُسلِمِ، وتَبْرَأُ مِنَ الكَافِرِ»[1].

=(١٩١٨٢) و(١٩١٩١) و(١٩١٩٣) و(١٩١٩٥) و(١٩١٩٩) و(١٩٢١٩) و(١٩٢٢٨) و(١٩٢٢٩) و(١٩٢٣٣) و(١٩٢٣٨) و(١٩٢٤٥) و(١٩٢٤٨) و(١٩٢٥٨) و(١٩٢٦١).

وانظر حديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٤٠).

قال السندي: قوله: يوم توفي المغيرة، وكان أميراً على الكوفة من طرف معاوية، فخاف أن تثور فتنة بموته.

فقال رسول الله ﷺ: مقول القول مقدَّر، أي: قال: نَعَمْ، أو قال ما قال، قال جرير هذا خوفاً من أن يُتَّهم أنه خطب طلباً للإمارة، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، فرواه عاصم -وهو ابن أبي النجود- كما في هذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٢١٩) و(١٩٢٣٣) عن أبي وائل، عن جرير، به. وتابعه الأعمش -من رواية سفيان الثوري عنه- كما في الرواية (١٩١٨٢)، ورواية شعبة عنه كما في الرواية (١٩١٦٣)، وسفيان أعلم الناس بالأعمش. وخالفهما أبو الأحوص -كما في الرواية الآتية برقم (١٩٣٢٨) فرواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي نحيلة -أو نخيلة- عن جرير، به، فزاد في الإسناد أبا نحيلة.

وكذلك رواه منصور عن أبي وائل، من رواية شعبة عنه، كما في (١٩١٦٢)، ولكنه أبهمه، ومن رواية جرير بن عبد الحميد عنه، كما عند=

. . . .

= النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٧٨٠٠)، والطبراني (٢٣١٨)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٤/ ٢٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٣. فزاد فيه أبا نحيلة، والأكثر أنه صحابي فيما ذكر ابن ناصر الدين في «التوضيح» ٩/ ٥١.

ومنصور وإن كان أتقن من الأعمش، إلا أن الأعمش أحفظ منه، وقد تابعه عاصم بن أبي النجود كما سلف، فالأشبه رواية من رواه عن أبي وائل، عن جرير، دون واسطة، وقد أدرك أبو وائل جريراً، وهو ما رجحه ابن معين في «تاريخه» ١/ ٣١٠ فقال: لا أحفظ فيه «أبو نخيلة»، إنما هو عن أبي وائل، عن جرير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٠٧) من طريق ابن عائشة، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٣٠٨) و(٢٣٠٩)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (١) من طريقين عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني (٢٣٠٣) من طريق ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن سلمة بن كهيل، عن شقيق، عن جرير، قال: كان النبي إذا بايع بايع على شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والسمع والطاعة لله ولرسوله، والنصح لكل مسلم.

قال أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٣٢٠-٣٢١: ليس لهٰذا الحديث أصل بالعراق، وهو حديث منكر بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩١٦٢) و(١٩١٦٣) و(١٩١٦٥) و(١٩١٨٢) و(١٩٢١٩) و(١٩٢٣٣) و(١٩٢٣٨).

وفي الباب في البيعة على عبادة الله وعدم الشرك: عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، سلف برقم (٦٨٥٠).

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/ ٣١٣. =

١٩١٥٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن جابر، قال: حدَّثني رجل، عن طارق التميمي

عن جرير أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بنساءٍ، فَسَلَّمَ عليهنَّ(١).

١٩١٥٥- حدَّثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن حبيب، عن المغيرة بن

= وعن عائشة، سيرد ١٥١/٦.

وفي باب البيعة على الصلاة والزكاة...: عن بشير بن الخصاصية، سيرد ٢٢٤/٥.

قال السندي: قوله: تعبد الله: خبر بمعنى الأمر.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي ضعيف، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه شعبة -من رواية محمد بن جعفر عنه، كما في هذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٢١٤)- فقال: عن جابر: حدثني رجل، عن طارق التميمي، عن جرير، فرواه عن طارق بواسطة، رجل مبهم.

ورواه شعبة -من رواية وكيع عنه، كما في الرواية (١٩٢١٤)- فقال: عن جابر، عن طارق التميمي، عن جرير.. فرواه عن طارق دون واسطة، وطارق التميمي من رجال «التعجيل»، وهو مجهول، لم يرو حديثه إلا جابر الجعفي.

ورواه قيس بن الربيع -كما عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٩٧/١ -فقال: عن جابر، عن المغيرة بن شبل، عن قيس التميمي، قال بعثني جرير وافداً إلى رسول الله ﷺ فذكر نحوه. فسمّاه قيساً التميمي، وقيس ابن الربيع ضعيف.

وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد، سيرد ٤٥٢/٦-٤٥٣ وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد حسن الترمذي حديثه هذا (٢٦٩٧).

وانظر حديث سهل بن سعد عند البخاري (٦٢٤٨).

وقد بسط الحافظ أقوال الفقهاء في مسألة تسليم الرجال على النساء في «الفتح» ٣٤/١١-٣٥، فانظرها إنْ شئت.

شُبَيْل أو شِبْل - قال أبو نعيم: المغيرة بن شبيل، يعني ابنَ عوف في هٰذا الحديث-

عن جرير بنِ عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أيُّما عَبْدٍ أبَقَ فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

١٩١٥٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيْفة، عن المنذر بن جرير

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً، كان له أجْرُها وأجْرُ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غيرِ أنْ

---

(١) حديث صحيح، المغيرة بن شبيل، ويقال: شبل -وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من جرير أم لا -قد توبع، ثم إنه قد اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت، فرواه سفيان الثوري - كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٩٢١١) - عنه، عن المغيرة، عن جرير، ورواه سفيان بن عيينة - كما عند الحميدي (٨٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٨٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٤٦)- عن عمرو بن دينار، عن حبيب بن أبي ثابت، عن جرير، لم يذكر في الإسناد المغيرة. وقال ابن عيينة مرة -فيما أخرجه الحميدي عنه (٨٠٧) -حدثنا بعض أصحابنا عن حبيب، عن المغيرة، عن جرير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٨١)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤١) من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسيرد (١٩٢٢٥) و(١٩٢٣٩) و(١٩٢٤٠) و(١٩٢٤٢) و(١٩٢٤٣).

قال السندي: أبق، أي: من المسلمين إلى أهل الحرب (كما وقع في روايات أخرى للحديث، وستأتي عند المصنف).

الذمة، أي: الأمان الذي كان له حين كان في يد المسلمين.

يُنْتَقَصَ[1] مِنْ أُجورِهِمْ شَيْءٌ، ومَنْ سَنَّ في الإسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ[1] مِنْ أوْزارِهِم شيءٌ»[2].

١٩١٥٧- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ عون بن أبي جحيفة، سمعت منذر[3] بن جرير البَجَلي

عن أبيه قال: كنا عند رسولِ الله ﷺ في صَدْرِ النَّهار، فذكره إلا أنه قال: فأمر بلالاً فأذَّن، ثم دَخَلَ، ثم خَرَجَ يصلي[4]، وقال: كأنَّه مُذْهَبَةٌ[5].

---

(١) في (ق): ينقص.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، المنذر بن جرير، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر تخريجه في الرواية المطولة الآتية برقم (١٩١٧٥).

وسيرد بالأرقام (١٩١٥٧) و(١٩١٧٥) و(١٩١٨٣) و(١٩٢٠٠) و(١٩٢٠٢) و(١٩٢٠٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٦٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(٣) في (م): عن المنذر.

(٤) في (ق): فصلى، وهي نسخة في (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣ -من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد مطولاً برقم (١٩١٧٤)، وسيكرر مطولاً برقم (١٩١٧٥)، سنداً=

١٩١٥٨- حدَّثنا عفان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن الحَجَّاج، عن عمرو ابن مُرَّة، عن زاذان

عن جرير بن عبد الله البَجَلي أنَّ رجلاً جاء، فدخل في الإسلام، فكان رسولُ الله يُعَلِّمُه الإسلامَ وهو في مسيره، فدَخَلَ خُفُّ بعيره في جُحْر[1] يَرْبُوعٍ، فَوَقَصَه بَعِيْرُه، فماتَ، فأتى عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «عَمِلَ قليلاً وأُجِرَ كثيراً» - قالها حماد ثلاثاً - «اللَّحْدُ لنا، والشَّقُّ لغيرنا»[2].

= ومتناً.

قال القرطبي في «المفهم» ٣/٦٢-٦٣ في قوله: مُذْهبة: يعني به تشبيه إشراق وجهه وتنويره... وسروره صلى الله عليه وسلم بذلك فرح بما ظهر من فعل المسلمين، ومن سهولة البذل عليهم، ومبادرتهم لذلك، وبما كشف الله من فاقات أولئك المحاويج.

قلنا انظر الرواية الآتية برقم (١٩١٧٤) و(١٩١٨٣) و(١٩٢٠٠).

(١) في (م): حجر، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٣٠) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيرد (١٩١٥٩) و(١٩١٧٧) و(١٩٢١٣)، وانظر (١٩١٧٦).

وقوله: «عمل قليلاً وأجر كثيراً»، له شاهد بسياق آخر من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٢٨٠٨).

وقوله: «اللحد لنا والشق لغيرنا» له شاهد من حديث ابن عباس عند أبي =

١٩١٥٩- حدَّثنا عفان، حدَّثنا عبدُ الواحد، حدَّثنا حَجَّاج بن أرْطاة، حدَّثنا عثمان البَجَلي، عن زاذان؛ فذكر الحديث(١). ٤/ ٣٥٨

= داود (٣٢٠٨)، والترمذي (١٠٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٠، وابن ماجه (١٥٥٤)، وفي إسناده عبد الأعلى بن عامر، وهو ضعيف، وقد حسَّنه الترمذي.

وفي باب استحباب اللحد عن سَعْد بن أبي وقاص، سلف (١٤٥٠).

وعن ابن عباس، سلف (٢٣٥٧).

وعن ابن عمر، سلف (٤٧٦٢).

وعن أنس، سلف (١٢٤١٥).

وعن عائشة عند ابن ماجه (١٥٥٨).

قال السندي: قوله: فوقصه، في «القاموس»: وقَصَ عُنُقَه، أي: كَسَرَها، فَوَقَصَتْ، لازمٌ متعدٍّ.

والشَّق بالفتح، قيل: المراد أنه لأهل الكتاب، والمراد تفضيل اللحد، وقيل: قوله: لنا، أي: لي، والجمع للتعظيم، فصار كما قال، ففيه معجزة له ﷺ، أو المعنى: اختيارنا، فيكون تفضيلاً له، وليس فيه نهيٌ عن الشَّق، فقد ثبت أن في المدينة رجلين أحدهما يلحد والآخر لا، ولو كان الشق منهياً عنه لمنع صاحبه، ولكن قد جاء في رواية «والشق لأهل الكتاب» والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن بطرقه كسابقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وعثمان البجلي: وهو ابن عمير أبو اليقظان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٢٦) من طريقين عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٢٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨١٤ من طريقين عن الحجاج، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٩)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٢، وابن ماجه (١٥٥٥)،=

١٩١٦٠- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعة بن عمرو بن جرير، قال:

قال جرير: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نَظْرَةِ الفُجاءة[1]، فأمرني أنْ أصْرِفَ بَصَري[2].

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٣١)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٢٢) و(٢٣٢٣) و(٢٣٢٤)، وابن عدي ٤/ ١٣٢٩ و٥/ ١٨١٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٠٣ من طرق عن عثمان، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٨).

(١) في (م): الفجأة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن سعيد -وهو الثقفي البصري- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢٤ -ومن طريقه مسلم (٢١٥٩)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٧١)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٣٢١ من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٤٨١) -ومن طريقه هناد في «الزهد» (١٤١٧)- والدارمي (٢٦٤٣)، ومسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٢١٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٧، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٦٨) و(١٨٦٩) و(١٨٧٠)، وابن حبان (٥٥٧١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٤) و(٢٤٠٥) و(٢٤٠٦) و(٢٤٠٨)، والخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٢٢٢، والحاكم ٢/ ٣٩٦، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٨٩ -٩٠، وفي «الصغير» (٢٣٦١)، وفي «الآداب» (٧٤٨)، وفي «الشعب» (٥٤٢٠) من طرق عن يونس بن عبيد، به. وجاء لفظه عند الخطابي من رواية أبي نعيم «اطْرِقْ بَصَرَكَ»! بالقاف، وعند ابن معين في=

. . . .

= «تاريخه» ١/ ٢٨٧: أن أطرفَ بصري -بالفاء- وكلاهما بمعنى، وقد شرح الخطابي على الإطراق فقال: الإطراق أن يقبل ببصره إلى صدره، والصرف أن يقبله إلى الشق الآخر أو الناحية الأخرى. اهـ. وعدها ابن معين من أخطاء أبي نعيم فقال: إنما هو أن أصرف بصري.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٢) -ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ٢/ ٣٢١-٣٢٢ -عن حماد، عن يونس بن عبيد، عن سعيد الأصلع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير، به.

قال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٣٤٤-٣٤٥-: هذا خطأ، إنما هو يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٠٧) عن المقدام بن داود، عن أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبيه، أن جريراً سأل . . . بزيادة: عن أبيه. قلنا: والمقدام بن داود ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٢٤٠٣)، وتمام في «فوائده» (٧٣٩) من طريق أشعث ابن سوار، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/ الورقة ١٠٨ بعد أن أورد طرق الحديث: والصحيح حديث الثوري ومن تابعه عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير.

وسيأتي برقم (١٩١٩٧).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (١٣٦٩).

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٤.

قال السندي: قوله: الفجاءة، بضم فاء، وفتح جيم، ممدود، أو بفتح فاء، وسكون جيم، مقصور. =

١٩١٦١- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عُبيد الله بن جرير

عن جرير قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: أبايعك على الإسلام. فَقَبَضَ يَدَهُ، وقال: «النُّصح لِكُلِّ مُسْلِمٍ» ثم قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لم يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩١٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن منصور، قال: سَمِعْتُ أبا وائل يحدِّث عن رَجُلٍ

عن جرير أنه قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ: على إقامِ الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، والنُّصْحِ للمُسْلم، وعلى فِرَاقِ

= أن أصرف، أي: لا إثم في النظر المذكور، إذ لا اختيار فيه، وإنما الإثم في استدامته، فينبغي تركها، فلا تتوهم أن هذا لا يصلح جواباً للسؤال، فافهم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سماك بن حرب.

فرواه شعبة -كما في الرواية (١٩٢٦١) -عنه، عن عبد الله بن عميرة- وكان قائد الأعشى في الجاهلية -عن جرير، به.

ورواه شعبة كذلك -كما في هذه الرواية- عنه، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه جرير، به.

وتابع سماكاً في هذه الطريق عبد الملك بن عمير كما في الرواية (١٩١٦٦)، وأبو إسحاق السبيعي كما في الرواية (١٩٢٦٢)، كلاهما عن عبيد الله بن جرير، عن جرير، به. وهو الأشبه. وعبيد الله بن جرير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقوله: «النصح لكل مسلم»، سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٥٢).

وقوله: «إنه من لم يرحم الناس لم يرحمه الله عز وجل» سيأتي بإسناد صحيح رقم (١٩١٦٤).

المُشْرك[1].

١٩١٦٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، عن أبي وائل

عن جرير قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقام الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، والنُّصْحِ لكلِّ مُسْلِم، وعلى فِرَاقِ المُشْرِك. أو كلمةً معناها[2].

١٩١٦٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان قال: سمعت أبا ظَبْيان يحدِّث

عن جرير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمْهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي وائل، كما بينا ذلك في الرواية (١٩١٥٣)، فانظره لزاماً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، وقد بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٩١٥٣). سليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٤٧-١٤٨، وفي «الكبرى» (٧٧٩٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣١٧) من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣١٥) و(٢٣١٦) من طريق أبي شهاب وأبي ربعي، كلاهما عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش،=

. . . .

= وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٩٥)، وفي «الأوسط» (٣٣٦٣) (مطولاً)، وتمام الرازي في «الفوائد» (١٢٩١) (الروض البسام) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٢٦-٥٢٧، وهناد في «الزهد» (١٣٢٢)، والبخاري في «صحيحه» (٧٣٧٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦)، ومسلم (٢٣١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٨، والطبراني في «الكبير» (٢٤٩٢) و(٢٤٩٣) و(٢٤٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦١ من طرق عن الأعمش، به. وقرن بأبي ظبيان زيد بن وهب، وستأتي رواية زيد برقم (١٩١٦٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩٧)، وفي «مكارم الأخلاق» (٤٥) من طريق أبي إسحاق، عن أبي ظبيان، به، ولفظه: «من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه أهل السماء».

وأخرجه الحميدي (٨٠٣)، وابن أبي شيبة ٨/٥٢٦، ومسلم (٢٣١٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٠)، وابن خزيمة وأبو عوانة - كلاهما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٨-، والطبراني في «الكبير» (٢٥٠٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٩٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو ابن دينار، عن نافع بن جبير، عن جرير، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٧٨، وتمام في «فوائده» (١٢٩٢) (الروض البسام) من طريق شعبة، عن إبراهيم ابن أخي جرير، عن جرير، به، ولفظه: «من لا يرحم لا يرحم».

وأخرجه الطبراني (٢٤٨٧) من طريق أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي، عن جرير، مرفوعاً بلفظ: «من لا يرحم لا يرحم».

وسيرد بالأرقام (١٩١٦٦) و(١٩١٦٩) و(١٩١٧٠) و(١٩١٧١) و(١٩١٧٢) و(١٩١٨٩) و(١٩١٩٤) و(١٩٢٠٣) و(١٩٢٤١) و(١٩٢٤٤) و(١٩٢٤٧) =

١٩١٦٥- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمَة، حدَّثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

أنَّ جريراً قال: يا رسول الله، اشْتَرِطْ عليَّ. قال: «تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُصَلِّي الصَّلاةَ المكتوبةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكاة المفروضةَ، وتَنْصَحُ المُسْلِمَ، وتَبْرَأُ مِنَ الكَافِرِ»(١).

١٩١٦٦- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن عبيد الله بن جرير

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَرْحَمُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ»(٢).

= و(١٩٢٦١) و(١٩٢٦٢).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٢١).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٦٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو بهز بن أسد العمي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبيد الله بن جرير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨٩) و(٢٣٩٠) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٦٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبيد الله بن جرير، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٤) بإسناد صحيح.

١٩١٦٧- حدثنا حجَّاج، حدَّثني شُعْبة، عن علي بن مُدْرِك، قال: سَمِعْتُ أبا زُرْعة يحدِّث

عن جرير وهو جَدُّه، عن النَّبيِّ ﷺ قال في حَجَّة الوداع: «يا جَرِيرُ، اسْتَنْصِتِ النَّاسَ». ثم قال في خُطْبته: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْض»[1].

١٩١٦٨- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٦٦٤)، والدَّارمي (١٩٢١)، والبخاري (١٢١) و(٤٤٠٥) و(٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٤٨، وابن حبان (٥٩٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٢)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة علي بن مدرك النخعي) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩٢١٧) و(١٩٢٥٩) و(١٩٢٦٠).

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود، سلف (٣٨١٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا ترجعوا»، أي: لا تصيروا، فكفاراً، منصوب على الخبر، أو لا ترجعوا عن الدِّين حال كونهم كفاراً، فهو منصوب على الحال. والمراد التشبيه، وإلا فقد أمن عليهم الارتداد، وإنما خاف عليهم القتال بينهم، فنهاهم عن ذلك، فقوله: «يضرب بعضكم»، كالبيان للمقصود، والجملة حال.

قال: بال جرير بنُ عبد الله، ثم توضَّأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، فقيل له: تَفْعَلُ هٰذا وقد بُلْتَ؟ قال: نَعَمْ، رأيتُ رسولَ الله ﷺ بال، ثُمَّ توضَّأ ومَسَحَ على خُفَّيه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمام: هو ابن الحارث النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٦، ومسلم (٢٧٢) (٧٢)، وابن خزيمة (١٨٦)، وأبو عوانة ١/٢٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٣٠)، والدارقطني في «السنن» ١/١٩٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٧٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن أبي شيبة ومسلماً قرنا بأبي معاوية وكيعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٦)، ومسلم (٢٧٢) (٧٢)، والترمذي (٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨١، وفي «الكبرى» (١٢١)، وابن ماجه (٥٤٣)، وابن خزيمة (١٨٦) و(١٨٨)، وأبو عوانة ١/٢٥٤ و٢٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٣)، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٨، وابن حبان (١٣٣٥) و(١٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٢١) و(٢٤٢٣) و(٢٤٢٤) و(٢٤٢٧) و(٢٤٢٨) و(٢٤٢٩)، والدارقطني في «السنن» ١/١٩٣، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٥٣ من طرق عن الأعمش، به. قال الترمذي: وحديث جرير حديث حسنٌ صحيح.

وأخرجه الطبراني (٢٤٣٢) و(٢٤٣٣) و(٢٤٣٤) و(٢٤٣٥) و(٢٤٣٦) من طرق عن إبراهيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٨) من طريق عبد الكريم أبي أمية، وابن أبي شيبة ١/١٧٦، والطبراني (٢٥١٢)، والدارقطني ١/١٩٣ من طريق ضمرة بن حبيب، والترمذي (٩٤) و(٦١١) و(٦١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٥)، والطبراني (٢٥١١)، والدارقطني ١/١٩٤، والبيهقي ١/٢٧٣=

قال إبراهيم: فكان يُعْجِبُه هٰذا الحديث، لأنَّ إسلامَ جرير كان بعد نُزُولِ المائدة.

=و٢٧٤ من طريق شهر بن حوشب، والطبراني (٢٥٠٧) من طريق عيسى بن جارية، كلهم عن جرير، به. قال الترمذي: هذا حديث غريب.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩) -ومن طريقه الطبراني (٢٤٩٠) - عن ياسين ابن معاذ الزيات، عن حماد بن أبي سليمان، عن ربعي بن حراش، عن جرير ابن عبد الله، قال: وضَّأتُ رسول الله ﷺ فمسح على خفيه بعدما أنزلت سورة المائدة. وياسين منكر الحديث ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٢٤٦٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، قال: رأيتُ جريراً مسح على الخفين!

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٥٠٦) من طريق محمد بن سيرين، عن جرير: كنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فذهب النبي ﷺ فتبرز، ومسح على خُفَّيه.

وأخرجه الطبراني (٢٢٨٢) من طريق الحسن بن قزعة، عن بهلول بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: سأل رجل جريراً عن المسح على الخفين، فقال: كنا نمسح على عهد رسول الله ﷺ قلنا: أقبل نزول المائدة أو بعد نزول المائدة؟ قال: إنما أسلمت بعد نزول المائدة. وبهلول بن عبيد ضعيف.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٠١) و(١٩٢٢١) و(١٩٢٢٣) و(١٩٢٣٤) و(١٩٢٣٦) و(١٩٢٣٧).

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث بلال، سيرد ٦/ ١٤.

قال السندي: قوله: تفعل هذا، أي: أتمسح على الخُفَّين وقد بلت، بالخطاب، كأنه يزعم المُنْكر أن هذا إنما يجوز في الوضوء على الوضوء لا في الوضوء بعد الحَدَث.

بعد نزول المائدة، أي: فلا يجيء فيه احتمال أن يكون منسوخاً بالمائدة.

١٩١٦٩- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب قال: سَمِعْتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عزَّ وَجَلَّ»[١].

١٩١٧٠- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ؛ فذَكَرَ مِثْلَه[٢].

١٩١٧١- حدَّثنا محمد بن عبيد، حدَّثنا الأعمش، عن زيد بن وهب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٤٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠١٣)، وفي «الأدب المفرد» (٣٧٠)، ومسلم (٢٣١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٨- والطبراني في «الكبير» (٢٢٩٧) و(٢٢٩٨) و(٢٢٩٩) و(٢٣٠١) و(٢٤٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٥ من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٢٧، وهناد في «الزهد» (١٣٢٢)، والبخاري في «صحيحه» (٧٣٧٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦)، ومسلم (٢٣١٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٠٠) و(٢٤٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر (١٩٢٠٣) سنداً ومتناً.

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْه الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩١٧٢- حدَّثنا محمدُ بنُ عبيد، حدَّثنا الأعمش، عن أبي ظبيان، عن جرير مِثْلَ ذٰلك[2].

١٩١٧٣- حدَّثنا محمد بن عُبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس

عن جرير، قال: ما حَجَبني عنه رسولُ الله ﷺ منذ أسْلَمْتُ، ولا رآني إلاّ تَبَسَّمَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: محمد بن عبيد، وهو الطَّنافسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٤) غير أن شيخ أحمد هنا: محمد بن عبيد، وهو الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٤-، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٠٠) -ومن طريقه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١١٧/٢- وابن أبي شيبة ١٥٢/٢، والبخاري في «صحيحه» (٣٠٣٥) و(٦٠٨٩)، وفي «الأدب المفرد» (٢٥٠)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٨٢١)، وفي «الشمائل» (٢٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٢)، وابن ماجه (١٥٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»=

١٩١٧٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيْفة، عن المنذر بن جرير

عن أبيه قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ في صَدْرِ النَّهار، قال: فجاءه قوم حُفاة عُرَاةٌ مُجْتابي النِّمار - أو العَبَاء - متقلِّدي السُّيوف، عامَّتُهُم من مُضَرَ، بل كلُّهم من مُضَرَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رسولِ الله ﷺ لِمَا رأى بهم من الفاقة، قال: فدخل، ثم خَرَجَ، فَأَمَرَ بلالاً، فأذَّن، وأقام، فَصَلَّى، ثم خَطَبَ، فقال: ﴿يا أيُّها النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الذي خَلَقَكُمْ مِن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إلى آخر الآية ﴿إنَّ الله كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١] وقرأ الآية التي في الحشر ﴿وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] «تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ» حتى قال: «ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ» قال: فجاء رَجُلٌ من الأنصار بصُرَّةٍ كادت كَفُّه تَعْجِزُ[1] عنها، بل قد عَجَزَتْ، ثم تتابع النَّاسُ

٣٥٩/٤

= (٢٥٢٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٤ -وابن حبان (٧٢٠٠)، والطبراني (٢٢١٩) و(٢٢٢٠) و(٢٢٢١) و(٢٢٢٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٧، وفي «الشعب» (٨٠٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠١) من طرق عن إسماعيل، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٧٨) و(١٩١٧٩) و(١٩٢١٠) و(١٩٢٥٠).

قال السندي: قوله: ما حجبني عنه، بل أذن لي في الدخول عليه متى استأذنت، لأنه كان كريماً في قومه، فكان يكرمه كما جاء ذلك، وجاء تنزيل الناس منازلهم.

(١) في (ظ١٣): أن تعجز.

حتى رأيتُ كَوْمَيْنِ من طعام وثياب حتى رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتهلَّل وَجْهُهُ - يعني[1] كأنَّه مُذْهَبةٌ - فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ في الإسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أجْرُهَا وأجْرُ مَنْ عَمِلَ بها بَعْدَهُ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، ومَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سَيِّئَةً كانَ عليهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ[2] بها بَعْدَهُ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أوْزارِهِمْ شيءٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): حتى، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): يعمل، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٥٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (١٠١٧) (٦٩) [٤/ ٢٠٦٠] من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٠)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٠٩-١١٠، ومسلم (١٠١٧) (٦٩) و(١٠١٧) (١٥) [٤/ ٢٠٦٠]، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٥ -٧٧، وفي «الكبرى» (٢٣٣٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣ -وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٣)، وابن حبان (٣٣٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٥، وفي «السنن الصغير» (١٢٤٧)، وفي «الشُّعَب» (٣٣١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٦١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣-، والطبراني (٢٣٧٤) من طريق رقبة بن مصقلة، والطبراني (٢٣٧٣) من طريق سفيان، كلاهما عن عون، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٥) مختصراً، ومسلم (١٠١٧) (٧٠) [٤/ ٢٠٦٠]، =

. . . .

= وابن ماجه (٢٠٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣- والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٦ وفي «الشعب» (٣٣٢٠) من طريق أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن المنذر، به.

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥) من طريق المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن جرير، عن أبيه، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجهٍ عن جرير ابن عبد الله، عن النبي ﷺ نحو هذا. وقد روي هذا الحديث عن المنذر بن جرير بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقد روي عن عبيد الله بن جرير، عن النبي ﷺ أيضاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٤١) من طريق المسيب بن رافع، عن جرير بن عبد الله، به!

قال السندي: قوله: مجتابي النمار، هو بالجيم وبعد الألف باء موحدة، والنمار بالكسر جمع نمرة، وهي كساء من صوف مُخطَّط، ومعنى مجتابيها: أي: لابسيها وقد خرَّقوها في رؤوسهم.

عامتهم، أي: غالبهم.

بل كلهم: إضراب إلى التحقيق، ففيه أن قوله عامتهم كان عن عدم التحقيق، واحتمال أن يكون البعض من غير مضر أول الوهلة.

فتغير، أي: انقبض.

فدخل: لعله لاحتمال أن يجد في البيت ما يدفع به فاقتهم، فلعله ما وجد، فخرج.

﴿يا أيها الناس اتقوا﴾: لعله قرأها لاشتمالها على قوله: ﴿والأرحام﴾، فقصد به التنبيه على أنهم من أرحامكم، فيتأكد لذلك وَصلُهم.

تصدق رجل، قيل: هو مجزوم بلام أمر مقدرة، أصله ليتصدق، وهذا الحذف مما جوزه بعض النحاة، قلت: الواجب حينئذ أن يكون يتصدق بياء =

١٩١٧٥- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ عونَ ابنَ أبي جُحَيْفة، قال: سمعتُ منذر بن جرير يحدِّث[١]

عن أبيه، قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ صَدْرَ النَّهارِ، فذكره إلاّ أنه قال: وأمَرَ بلالاً فأذَّنَ، ثم دَخَلَ، ثم خَرَجَ فَصَلَّى، وقال: كأنَّه مُذْهَبةٌ[٢].

١٩١٧٦- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدَّثنا أبو جَنَاب، عن زاذان

عن جرير بن عبد الله، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ، فلمَّا بَرَزْنا من المدينة إذا راكب يُوضِعُ نحوَنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «كأنَّ هٰذا الرَّاكِبَ إيَّاكُمْ يُرِيدُ» قال: فانتهى الرَّجُل إلينا، فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنا عليه، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «مِنْ أين أقْبَلْتَ؟» قال: مِنْ أهلي وولدي وعشيرتي، قال: «فأين تُرِيدُ؟» قال: أريدُ رسولَ الله ﷺ قال: «فقد أصَبْتَهُ» قال: يا رسولَ الله، علِّمْني ما الإيمان.

= تحتية قبل تاء فوقية، ولا وجه لحذفها، فالوجه أنه صيغة ماض بمعنى الأمر، ذكر بصورة الإخبار مبالغةً، وبه اندفع قوله: إنه لو كان ماضياً لم يساعد عليه قوله: ولو بشق تمرة، لأن ذلك لو كان إخباراً معنى، وأما إذا كان أمراً فلا.

ولو بشق تمرة: بكسر الشين المعجمة، أي: نصفها.

كومين: بفتح الكاف وضمها قيل: هو بالضم اسم لما كوِّم، وبالفتح: المكان المرتفع على الرابية، قال عياض: فالفتح ها هنا أَوْلَى، إذ المقصود الكثرة والتشبيه بالرابية.

(١) لفظ: «يحدث» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٥٧) سنداً ومتناً.

قال: «تَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، وأنَّ محمداً رَسُولُ الله، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ وَتُؤْتِي الزَّكاةَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البيتَ» قال: قد أقْرَرْتُ. قال: ثُمَّ إن بعيره دَخَلَتْ يدُه في شبكة جِرْذان، فهوى بعيره وهوى الرجل، فَوَقَعَ على هامَتِهِ، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليَّ بالرَّجُلِ» قال: فَوَثَبَ إليه عَمَّارُ بنُ ياسر وحذيفة[١] فأقعداه فقالا: يا رسول الله، قُبِضَ الرجل. قال: فأعْرَضَ عنهما رسولُ الله ﷺ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ: «أما رَأَيْتُما إعْرَاضِي عنِ الرَّجُل[٢]، فإنِّي رَأَيْتُ مَلَكَيْنِ يَدُسَّانِ في فِيهِ من ثمارِ الجَنَّةِ، فَعَلِمْتُ أنَّهُ ماتَ جائِعاً» ثُمَّ قال رسول الله ﷺ: «هٰذا والله مِنَ الذينَ قالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الذينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أولٰئكَ لَهُمُ الأمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]» قال: ثم قال: «دُونكُمْ أخاكُمْ» قال: فاحتملناه إلى الماء، فَغَسَّلْناه وحَنَّطْناه، وكَفَّنَّاه وحَمَلْناه إلى القبْر، قال: فجاءَ رسولُ الله ﷺ حتى جَلَسَ على شَفِيرِ القَبْرِ، قال: فقال: «الْحَدُوا ولا تَشُقُّوا، فإنَّ اللَّحْدَ لنا، والشَّقَّ لغيرنا»[٣].

---

(١) في (ظ١٣): حذيفة بن اليمان.

(٢) في (س) و(ص) (ق) و(م): الرجلين، والمثبت من (ظ١٣).

(٣) قوله: «اللحد لنا والشّق لغيرنا» حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي جناب: وهو يحيى بن أبي حية الكلبي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩١٧٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا عبد الحميد بن أبي جعفر الفَرَّاء، عن ثابت، عن زاذان

عن جرير بن عبد الله البَجَلي قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينة، فبينا نحن نسير إذْ رَفَعَ لنا شَخص، فَذَكَرَ نحوَه إلا أنه قال: وقعتْ يَدُ بَكْرِهِ في بعضِ تلك التي تَحْفِرُ الجِرْذان، وقال فيه: «هٰذا مِمَّنْ عَمِلَ قليلاً وَأُجِرَ كثيراً»[1].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٤١، وقال: في إسناده أبو جناب، وهو مدلس، وقد عنعنه، والله أعلم.

وقوله: «اللحد لنا والشق لغيرنا»، سلف برقم (١٩١٥٨)، فانظره.

قال السندي: قوله: يوضع، من الإيضاع، بمعنى الإسراع.

فقد أصبته، أي: وجدته، كأن هذا بمنزلة: أنا ذاك الذي تريده.

أقررت، أي: اعترفت بأن هٰذا حق.

في شبكة جرذان: بكسر جيم، وسكون راء وبذال معجمة: جمع جُرْذ، بضم ففتح: الذكر الكبير من الفأر، والشبكة -بفتحتين- آبار متقاربة، والمراد: الحُفَر.

فهوى، كرمى، أي: سقط.

على هامته، بتخفيف الميم، أي: على رأسه.

الحدوا: من الإلحاد أو اللحد، من باب منع، ومعناهما واحد.

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف ثابت: وهو ابن أبي صفية أبو حمزة الثُّمالي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، فمن رجال «التعجيل»، وقد نقل الإمام أحمد في «العلل» ٣/ ١٤٠ عن أسود بن عامر قوله: وأثنى عليه شريك خيراً، وذكره ابن حبان =

١٩١٧٨- حدثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا زائدة، حدثنا بيان، عن قيس عن جرير قال: ما حَجَبَني النَّبيُّ ﷺ منذ أَسْلَمْتُ، ولا رآني إلّا تَبَسَّمَ(١).

= في «الثقات»، وأورده ابن شاهين في «ثقاته».

وأخرجه مختصراً الحميدي (٨٠٨) عن سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٩) من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما عن ثابت، بهٰذا الإسناد - واقتصروا فيه على قوله: «اللحد لنا والشَّق لغيرنا».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٢٨) و(٢٣٢٩) من طريق أبي بكر بن عياش وعبيد الله بن موسى، كلاهما عن ثابت، عن أبي اليقظان، عن زاذان، عن جرير، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٨)، ولكن بسياق آخر، وذكرنا ثمة شاهده، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وبيان: هو ابن بشر الأحمسي البجلي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٣٨٢٠) وفي «الشمائل» (٢٣١) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٣٤ -وأبو عوانة- كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٤ -والطبراني في «الكبير» (٢٢٨٦) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٨٢٢)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٤)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٤ -والطبراني (٢٢٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٤٥)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٢٨٠، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة جرير) من طرق عن بيان، به.

وقد سلف برقم (١٩١٧٣).

١٩١٧٩- حدَّثنا محمد بن عُبيد، حدَّثني إسماعيل، عن قيس

عن جرير بن عبد الله، قال: ما حَجَبني[١] رسولُ الله ﷺ منذ أَسْلَمْتُ، ولا رآني إلاّ تَبَسَّمَ في وَجْهي[٢][٣].

١٩١٨٠- حدَّثنا أبو قَطَن، حدَّثني يونس، عن المغيرة بن شِبْل قال:

وقال جرير: لما دَنَوْتُ من المدينة أَنَخْتُ راحلتي، ثم حَلَلْتُ عَيْبَتي، ثُمَّ لَبِسْتُ حُلَّتي، ثم دَخَلْتُ، فإذا رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فَرَماني النَّاسُ بالحَدَقِ، فقلتُ لجليسي: يا عبد الله، ذَكَرَني رسولُ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، ذَكَرَكَ آنفاً بأحسنِ ذِكْرٍ، فبينا هو يخْطُبُ إذ عرَضَ له في خُطْبَته، وقال: «يَدْخُلُ عليكم من هٰذا الباب -أَوْ من هٰذا الفَجِّ- مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، ألا إنَّ على وَجْهِهِ مَسْحَةَ مَلَكٍ» قال جرير: فَحَمِدْتُ الله عَزَّ وجل على ما أبلاني[٤]. ٤/٣٦٠

وقال أبو قطن: فقلتُ له: سَمِعْتَهُ منه -أو سَمِعْتَه من المغيرة بن شِبْلٍ-؟ قال: نَعَمْ.

---

(١) في هامش (س): ما حجبني عنه.

(٢) لفظ: «في وجهي» ليس في (ص)، وهو نسخة في هامش (س). قلنا: وهو الموافق للرواية (١٩٢١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٣).

(٤) حديث صحيح، المغيرة بن شبل -ويقال ابن شبيل- وإن كان لم يتحرر لنا أمره أسمع من جرير أم لم يسمع -قد توبع، ويونس: وهو ابن أبي إسحاق السبيعي، مختلف فيه، حسن الحديث، أبو قَطَن: هو عمرو بن الهيثم البَصْري.=

....

= وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٣٠٤)، وابن خزيمة (١٧٩٧) و(١٧٩٨)، وابن حبان (٧١٩٩)، والحاكم ١/ ٢٨٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٢، وفي «الدلائل» ٥/ ٣٤٦-٣٤٧ من طرق عن يونس، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو أصل في كلام الإمام في الخطبة فيما يبدو له في الوقت. ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٧٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار عنهما، ورجال أحمد رجال الصحيح غير المغيرة ابن شبل، وهو ثقة.

وأخرجه الحميدي (٨٠٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس: وهو ابن أبي حازم، عن جرير، قال رسول الله ﷺ: «يطلع عليكم من هذا الباب رجل مِنْ خير ذي يَمَن، على وجهه مسحة مَلَك». فطلع جرير بن عبد الله. قلنا: وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه مطولاً ابنُ سَعْد ١/ ٣٤٧ عن محمد بن عمر الأسلمي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، قال: قدم جرير... فذكره. قلنا: ومحمد بن عمر الأسلمي هو الواقدي، متروك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩٨)، وفي «الأوسط» (٥٨٣٠) من طريق سويد بن عمرو الكلبي، عن أبي كدينة، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن جرير، فذكره مختصراً دون ذكر القصة. قال في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن قابوس إلا أبو كدينة، تفرد به سويد بن عمرو الكلبي. قلنا: وقابوس فيه لين.

وسيرد برقم (١٩١٨١) و(١٩٢٢٧).

قال السندي: قوله أنخت: من الإناخة.

عيبتي: بفتح فسكون، أي: موضع ثيابي المخصوصة. =

١٩١٨١- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا يونس، عن المغيرة بن شُبَيْل[١] بن عَوْف

عن جرير بن عبد الله، قال: لمَّا دَنَوْتُ من المدينة أَنَخْتُ راحلتي، ثم حَلَلْتُ عَيْبتي، ثم لَبِسْتُ حُلَّتي، قال: فَدَخَلْتُ ورسول الله ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمْتُ على النَّبيِّ ﷺ، فرماني القَوْمُ بالحَدَق، فقلتُ لجليسي: هل ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ من أمري شيئاً؟ فَذَكَرَ مِثْلَه[٢].

١٩١٨٢- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن جرير أنَّه حين بايعَ النَّبيَّ ﷺ، أَخَذَ عليه أن لا يُشْرِكَ بالله

= بالحدق، بفتحتين، أي: نظروا إلي بعيونهم كما ينظرون إلى عظيم إذا جاء في مجلس، فلذٰلك سأل رفيقه عما سأل عنه، لأنه عَلِمَ أن نظرهم بذٰلك الوجه ليس إلا لذٰلك.

فبينا هو يخطب: من جملة قول الرفيق له لبيان أحسن الذكر.

إذ عَرَضَ، أي: ذكرك.

ذي يمن: الظاهر أنه بضم الياء، بمعنى التيمن والبركة، أو هو بفتحتين، بمعنى البلاد المعروفة، فإن بجيلة في ناحية اليمن.

أبلاني، أي: أعطاني.

(١) في (ق) و(م): شبل، وهي نسخة في (س). قلنا: يقال ابن شبيل، أو شبل.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله. غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو نعيم الفَضْل بن دُكَيْن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٢-١٥٣ و١٤/٣٢٥-٣٢٦، والطبراني في «الكبير» (٢٤٨٣) من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

شيئاً، وَيُقِيْمَ الصَّلاةَ، ويؤتيَ الزَّكاة، ويَنْصَحَ المُسْلِمَ، ويفارِقَ المُشْرِكَ[1].

١٩١٨٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتَادة، عن حُميد بن[2] هلال

عن جرير بن عبد الله البَجَلي أنَّ رجلاً من الأنصار جاء إلى النَّبيِّ ﷺ بصُرَّةٍ من ذَهَب تملأُ ما بين أصابعه، فقال: هٰذه في سبيل الله عَزَّ وجل، ثم قام أبو بكر رضي الله عنه فأعطى، ثم قام عمر رضي الله عنه فأعطى، ثم قام المهاجرون فأعطوا. قال: فَأَشْرَقَ وَجْهُ رسولِ الله ﷺ حتى رأيتُ الإشراقَ في وَجْنَتَيْه، ثم قال: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً صالحةً في الإسلامِ فَعُمِلَ بها بَعْدَهُ كان له مثلُ أُجُورِهِمْ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ[3] مِنْ أُجُورِهِم شيءٌ، وَمَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بها بَعْدَهُ كان عليه مِثْلُ أوْزارِهِمْ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أوْزارِهِمْ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٦٣). عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢١).

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م)، وقد سقط من الإسناد عبد الرحمٰن بن هلال العبسي بين حميد بن هلال وجرير، والظاهر أنه سقط قديم، لأنه جاء كذٰلك في «أطراف المسند» ٢/ ١٩٤، وجاء على الصواب عند عبد الرزاق في «مصنفه» وقد رواه الإمام أحمد من طريقه.

(٣) في (ظ١٣) و(ق)، وهامش (س): ينقص.

شَيْءٌ[1]»[2].

١٩١٨٤- حدَّثنا يحيى بن زكريا - وهو ابن أبي زائدة - حدَّثنا أبو حَيَّان التَّيْمِي، عن الضَّحَّاك بن منذر، عن منذر بن جرير

عن جرير بن عبد الله، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُؤْوِي الضَّالةَ إلاّ ضَالٌّ»[3].

---

(١) في (ظ١٣) يُنْقِص من أوزارهم شيئاً، وجاء في (ق) وهامش (س): ينقص.

(٢) حديث صحيح على سقط في إسناده، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٠٢٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٣٩)، وفيه ذكر عبد الرحمٰن بن هلال في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٠) و(١٥٤١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٠) وفي «مسند الشاميين» (٢٧١٦) من طريقين عن قتادة، به. وفيه عبد الرحمٰن بن هلال.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن هلال، عن جرير برقم (١٩٢٠٢) و(١٩٢٠٦).

وقد سلف برقم (١٩١٥٦).

(٣) إسناده ضعيف. الضحاك بن المنذر، قال علي بن المديني: لا يعرفونه، ولم يرو عنه غير أبي حيان، ثم إن أبا حيان: وهو يحيى بن سعيد ابن حيان - قد اضطرب فيه، وقد نبَّه على ذلك المزي في «تهذيبه» (ترجمة الضحاك).

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة -كما في روايتنا، وعند ابن أبي شيبة ٦/ ٤٦٤ -٤٦٥-، وتابعه يعلى بن عبيد- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧١٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٣، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٨)-، وابن نمير -فيما أخرجه الطبراني (٢٣٧٧) -، فرووه عن أبي حيان، =

. . . .

= فقال: عن الضحاك بن المنذر، عن منذر بن جرير، عن جرير.

ورواه يحيى بن سعيد القطان -كما سيرد في الرواية (١٩٢٠٩) - عنه، وقال: عن الضحاك خال المنذر بن جرير، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّة -فيما أخرجه النسائي كما في «التحفة» ٢/ ٤٣٢- عنه، فقال: عن الضحاك، عن ابن أُخته المنذر، عن جرير، مختصراً.

ورواه شعبة -فيما أخرجه النسائي كما في «التحفة» ٢/ ٤٣٢- عنه، فقال: عن رجل، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه روح بن القاسم -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٠٣)-عنه، عن المنذر بن جرير، عن جرير. ورواية روح بن القاسم -فيما ذكر المزي في «تهذيبه»-: عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر بن جرير، عن رجل، عن جرير.

ورواه ابنُ المبارك -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٠١)- عنه، عن الضحاك بن المنذر، عن جرير، ولم يذكر فيه: المنذر بن جرير. وجاء عند الطبراني (٢٣٨٧) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن ابن المبارك، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه خالد بن عبد الله -فيما أخرجه أبو داود (١٧٢٠)- عنه، وقال: عن المنذر بن جرير، قال: كنا مع جرير، ولم يذكر فيه الضحاك.

ورواه إبراهيم بن عيينة -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٩٩)-عنه، وقال: عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن المنذر بن جرير، قال: كنا مع جرير، فذكر قصة.

وقد صح من حديث زيد بن خالد الجهني السالف برقم (١٧٠٥٥)، ولفظه: «من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها».

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٦٨٣).

قال السندي: قوله: لا يؤوي، من الإيواء، أي: لا يضم إلى بيته. =

١٩١٨٥- حدَّثنا يحيى بن زكريا، حدَّثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس

عن جرير بن عبد الله أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعثه إلى ذي الخَلَصة، فَكَسَرَها وحَرَّقها بالنَّار، ثم بَعَثَ رجلاً من أحْمَسَ يقال له: بشير إلى رسولِ الله ﷺ يُبَشِّرُه[1].

١٩١٨٦- حدَّثنا أبو أحمد، وهو الزُّبيري، حدَّثنا شَرِيك- وهو ابنُ عبد الله -، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخاكُمْ النَّجاشِيَّ قد ماتَ، فاسْتَغْفِرُوا له»[2].

= الضالة: الأموال الضالة بقصد التملك والانتفاع بها، لا بقصد التعريف والرد إلى صاحبها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، وابن أبي خالد: هو إسماعيل الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٠١) من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد، مطولاً.

وسيرد بالأرقام (١٩١٨٨) و(١٩٢٠٤) و(١٩٢٤٩).

قوله: ثم بعث رجلاً من أحمس يقال له بشير. قلنا: كذا في هذه الرواية، والذي عند البخاري (٤٣٥٧): ثم بعث جرير رجلاً من أحمس يكنى أبا أرطاة، وسُمِّيَ عند مسلم (٢٤٧٦): حصين بن ربيعة. قال الحافظ في «الفتح» ٨/٧٣: والصواب: أبو أرطاة حصين بن ربيعة: وهو ابن عامر بن الأزور، وهو صحابي بجلي، لم أرَ له ذكراً إلا في هذا الحديث.

قال السندي: قوله: إلى ذي الخلصة: بفتحتين، الكعبة التي جعلوها في مقابلة الكعبة المشرَّفة قلنا: وانظر «النهاية» لابن الأثير ٢/٦٢.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك بن عبد الله =

١٩١٨٧- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا داود، عن عامر

عن جرير بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِيَصْدُرِ المُصَدِّقُ وهو عنكم راضٍ»[1].

= النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله، وأبو إسحاق: هو سليمان بن أبي سليمان الشيباني، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٦٣، والطبراني في «الكبير» (٢٣٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. إلا أن لفظ الطبراني: «فصلُّوا عليه».

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/١٤٨، والطبراني (٢٣٤٨) من طريقين عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٥٠) من طريق محمد بن عبيد بن ثعلبة، عن شريك، عن الشيباني، عن الشعبي، به. وهذا وهم، فإن شريكاً لم يذكروا له رواية عن الشيباني، ومحمد بن عبيد بن ثعلبة ترجم له الذهبي في «الميزان»، وذكر أنه روى خبراً ساقطاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/١٢١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. وأورده أيضاً ٩/٤١٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وأورده الحافظ في «تهذيبه» (ترجمة جرير)، وقال: في إسناده مقال، وعلى تقدير صحته يُحتمل أن جريراً أرسله.

وسيرد برقم (١٩٢٢٢).

قلنا: قد صح من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٢٨٣). وانظر (٧١٤٧) فقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود: وهو ابن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي. =

١٩١٨٨- حدَّثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، عن قيس قال:

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤٩/٤-، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٦٠٦) -ومن طريقه الدارمي (١٦٧١)-، والشافعي في «المسند» ٢٤٠/١ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧٩٦)، وابن أبي شيبة ١١٥/٣، والدارمي (١٦٧٠)، ومسلم (٩٨٩) (١٧٧) [٧٥٧/٢]، والترمذي (٦٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣١/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٤١)، وابن خزيمة (٢٣٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤٩/٤- والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٤) و(٢٣٣٥) و(٢٣٣٦) و(٢٣٣٧) و(٢٣٣٨) و(٢٣٣٩) و(٢٣٤٠) و(٢٣٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣٣/٤، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٤-١٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٢٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٤) من طرق عن داود، به.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٦٦٧)، وابن ماجه في «سننه» (١٨٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥٢) و(٢٣٥٥) و(٢٣٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣٣/٤ من طرق عن الشعبي، به.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١٥/٣ عن أبي معاوية، عن الشيباني، عن الشعبي، عن جرير، قال: قلت لبنيَّ: يا بني، إذا جاءكم المُصَدِّق، فلا تكتموه من نعمكم شيئاً.

وسيرد بالأرقام (١٩١٩٨) و(١٩٢٠٧) و(١٩٢٣١) و(١٩٢٤٦).

قال السندي: قوله: ليصدر، أي: ليرجع.

المُصَدِّق: اسم فاعل من التصديق، وهو العامل على الصدقة، ويحتمل أنه اسم مفعول من التصدق على أنه بتشديد الصاد والدال جميعاً، والمراد: العامل. قال ذٰلك حين لم يكن ثمة خوف من ظلم العامل، وإنما كان الخوف من بخل صاحب المال، فقال لهم ذٰلك لئلا يبخلوا، والله تعالى أعلم.

قال جرير بن عبد الله: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ألا تُرِيحُني مِنْ ذي الخَلَصَةِ» وكان بيتاً في خَثْعَمَ يُسَمَّى كعبة اليمانية، فَنَفَرْتُ إليه في سبعين ومئة فارس من أَحْمَسَ، قال: فأتاها فَحَرَّقها بالنَّار، وبَعَثَ جريرٌ بشيراً إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: والذي بَعَثَك بالحقِّ ما أتيتُك حتى تَرَكْتُها كأنَّها جَمَلٌ أَجْرَبُ. فَبَرَّكَ رسولُ الله ﷺ على خيلِ أَحْمَسَ ورجالِها خَمْسَ مَرَّات[1].

١٩١٨٩- حدَّثنا يزيد، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥- من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٧٢)، وابن حبان (٧٢٠٢) من طريقين عن إسماعيل، به.

وأخرجه البخاري (٣٨٢٣) و(٤٣٥٥)، ومسلم (٢٤٧٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥-، والطبراني في «الكبير» (٢٢٨٩) من طريق بيان، عن قيس، به.

وأخرجه الطبراني (٢٢٩٦) من طريق الحسن بن عمارة، عن طارق بن عبد الرحمٰن، عن قيس، به، بنحوه. والحسن بن عمارة متروك.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٢٠٤).

وفي باب الدعاء لأحمس، سلف من حديث طارق بن شهاب برقم (١٨٨٣٤).

قال لي جرير: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩١٩٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إسماعيل، قال: سَمِعْتُ قيسَ بنَ أبي حازم يحدِّث

عن جرير قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ ليلة البَدْر، فقال: «إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ كما تَرَوْنَ القَمَرَ لا تُضَامُّونَ في رُؤْيَتِهِ، فإنِ اسْتَطَعْتُمْ أن لا تُغْلَبُوا على هاتينِ الصَّلاتَيْنِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ» ثم تلا هٰذه الآية ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩][2]. قال شعْبة: لا أدري قال: «فإنِ اسْتَطَعْتُمْ» أوْ لم يَقُلْ.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الحميدي (٨٠٢)، وابن أبي شيبة ٥٢٨/٨، وهناد في «الزهد» (١٣٢٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧)، ومسلم (٢٣١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦٨/٤- والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٩) و(٢٢٤٠) و(٢٢٤١) و(٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، وفي «الأوسط» (١٧٣٤)، وفي «مكارم الأخلاق» (٤٣)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (١٠١٣) من طرق عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٢٣٩-٢٤٠، والطبراني في «الكبير» (٢٢٩١) من طريق بيان بن بشر، عن قيس، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢٥)، والخطيب في «تاريخه» ٤٦٨/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٩٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٦٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٦٨، والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٥)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٥٨، وفي «التصديق بالنظر» (٢٥)، والدارقطني في «الرؤية» (٨٨) و(٩٠) و(٩٦) و(١٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٧) من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر فيه شك شعبة، إلا أن النسائي والطبراني قرنا بشعبة عبد الله بن عثمان.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٧٩٩)، والبخاري في «صحيحه» (٥٥٤) و(٤٨٥١) و(٧٤٣٤)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ١٦، ومسلم (٦٣٣) (٢١١) و(٢١٢)، وأبو داود (٤٧٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٢) و(١١٣٣٠) و(١١٥٢٤) -وهو في«التفسير» (٣٥٠)- وابن ماجه (١٧٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٤٩)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٢٠) و(٢٢١)، والطبري في «تفسيره» ١٦/ ٢٣٣، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٦٧ و١٦٨، وأبو عوانة ١/ ٣٧٥ -٣٧٦ و٣٧٦، وابن حبان (٧٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧) و(٢٢٢٨) و(٢٢٢٩) و(٢٢٣٠) و(٢٢٣١) و(٢٢٣٢) و(٢٢٣٤) و(٢٢٣٥) و(٢٢٣٦) و(٢٢٣٧) و(٢٢٩٢)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٥٨ وفي «التصديق بالنظر» (٢٤)، والدراقطني في «الرؤية» (٦٩) و(٧١) و(٧٢) و(٧٣) و(٧٤) و(٧٥) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١) و(٨٢) و(٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و(٨٦) و(٨٧) و(٨٨) و(٨٩) و(٩٣) و(٩٤) و(٩٥) و(٩٦) و(٩٧) و(٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣) و(١٢٤) و(١٢٥) و(١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٨) و(١٢٩) و(١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١)=

. . . .

=و(١٤٢) و(١٤٥)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٣) و(٧٩٤) و(٧٩٥) و(٧٩٦) و(٧٩٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٨/٨، والبيهقي في «السنن» ٣٥٩/١، وفي «الاعتقاد» ص ٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٨) من طرق عن إسماعيل، به. وعند ابن خزيمة من روايتين: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وسبح بحمد ربك﴾. وعند مسلم وابن خزيمة والبيهقي ٣٥٩/١ من رواية مروان بن معاوية: ثم قرأ جرير: ﴿وسبح بحمد ربك﴾.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٧٤٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٦٩ و٢٤١، والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٣)، وفي «الأوسط» (٨٠٥٣)، والدارقطني في «الرؤية» (١٣١) و(١٣٢)، وابن منده في «الإيمان» (٨٠٠)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٥)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٨١، وابن الجوزي في «مشيخته» ص ١٠٨-١٠٩ من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحنّاط، عن إسماعيل، به. وقال فيه: «إنكم سترون ربكم عِياناً».

قال الطبراني في «الكبير»: في هذا الحديث زيادة لفظه قوله: «عياناً» تفرد به أبو شهاب، وهو حافِظٌ متقنٌ من ثقات المسلمين.

قلنا: ورواه زيد بن أبي أنيسة -فيما أخرجه الدارقطني في «الرؤية» (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٩)، واللالكائي (٨٢٦) -عن إسماعيل، به، بلفظ: «ستعاينون ربكم عز وجل كما تعاينون هذا القمر».

وأخرجه البخاري (٧٤٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١٦٨-١٦٩، وابن حبان (٧٤٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٨٨) و(٢٢٩٢)، والدارقطني في «الرؤية» (١٠٥) (١٤٣) (١٤٤) (١٤٥)، وابن منده (٨٠١)، واللالكائي (٨٢٩) من طريق بيان بن بشر الأحمسي، والطبراني (٢٢٩٢)، والدارقطني في «الرؤية» (١٤٥) من طريق مجالد بن سعيد، والآجري في «الشريعة» ص ٢٥٨ -٢٥٩، وفي «التصديق» (٢٦)، =

١٩١٩١- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إسماعيل، قال: سَمِعْتُ قَيْساً يحدِّث ٣٦١/٤

عن جرير قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقام الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاة، والنُّصْحِ لكلِّ مُسْلِم[١].

= والدارقطني (١٤٦) من طريق طارق بن عبد الرحمن البجلي، والدراقطني في «الرؤية» (١٤٧) (١٤٨) من طريق عيسى بن المسيب البجلي، أربعتهم، عن قيس، به.

وسيرد برقم (١٩٢٠٥) و(١٩٢٥١).

وفي الباب من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «فإن استطعتم أن لا تغلبوا على هاتين الصلاتين»:

عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٩١).

وعن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، سلف برقم (١٧٣٠).

وعن عمار بن رويبة، سلف برقم (١٧٢٢٠).

وقوله: لا تضامون في رؤيته. قال ابن الأثير: يُروى بالتشديد والتخفيف، فالتشديد معناه: لا ينضم بعضكم إلى بعض أو تزدحمون وقت النظر إليه، ويجوز ضم التاء وفتحها على تُفاعلون وتتفاعلون ومعنى التخفيف: لا ينالكم ضيم في رؤيته، فيراه بعضكم دون بعض، والضيم: الظلمُ.

أن لا تغلبوا: على بناء المفعول، أي: لا يغلبكم الشيطان، فيفوِّت عليكم هاتين الصلاتين، وفيه أن لهما تأثيراً في الرؤية، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأخرجه الحميدي (٧٩٥) -ومن طريقه ابن منده في «الإيمان» (٢٢١) - =

١٩١٩٢- حدَّثنا حَجَّاج بن محمد، أخبرنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ قومٍ يَعْمَلُونَ بالمعاصي وفِيهِمْ رَجُلٌ أعَزُّ منهمْ وأمْنَعُ لا يُغَيِّرُون إلا عَمَّهُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ بِعقابٍ» أو قال: «أصَابَهُمُ العِقابُ»[1].

= والدارمي (٢٥٤٠)، والبخاري (١٤٠١) و(٢١٥٧)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٠) -ومسلم (٥٦) (٩٧)، وابن الجارود (٣٣٤)، وابن خزيمة (٢٢٥٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٢٤٤) (٢٢٤٥) (٢٢٤٧) (٢٢٤٨) (٢٢٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢٠) و(٢٢١)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٢٤) من طرق عن إسماعيل، بهذا الإسناد. وعند البخاري (٢١٥٧) زيادة: والسمع والطاعة.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢) و(١٩١٥٣).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي. ثم إنه خالف فيه من هو أوثق منه، فرواه هنا، وفي الرواية الآتية برقم (١٩٢١٦) و(١٩٢٥٦) عن أبي إسحاق -وهو السبيعي -، عن المنذر بن جرير، عن أبيه، ورواه شعبة - كما في الرواية (١٩٢٣٠) -،وإسرائيل- كما في الرواية (١٩٢٥٣) -، ومعمر- كما في الرواية (١٩٢٥٥)-، ويونس- كما في الرواية (١٩٢٥٧)- أربعتهم عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، وهو الصواب. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (١/٧٦٤) (زوائد) عن الحسن بن قتيبة، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٨٣) من طريق يحيى الحِمّاني، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، ولفظه: «ما من قوم يكون فيهم رجل يعمل بالمعاصي يقدرون أن يغيروا عليه، فلا يغيرون إلا =

١٩١٩٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن زياد بن عِلاقة

قال: سَمِعْتُ جريراً يقول، حين ماتَ المغيرة واستعمل قَرَابته يَخْطُبُ، فقام جرير، فقال: أُوصِيْكُمْ بتقوى الله وحدَه لا شَرِيْكَ له، وأن تَسْمَعُوا وتُطيعوا حتى يأتِيَكُمْ أميرٌ، استغفروا للمغيرة بن شُعْبة غَفَرَ الله تعالَى له، فإنَّه كان يُحِبُّ العافية، أما بَعْدُ فإني أتيتُ رسولَ الله ﷺ أبايعه بيدي هٰذه على الإسلام، فاشترط عليَّ «والنُّصْح»[(١)]، فَوَرَبِّ هٰذا المَسْجِدِ إنِّي لكم لناصِحٌ[(٢)].

١٩١٩٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعت أبا إسحاق

قال: كان جريرُ بنُ عبد الله في بَعْثٍ بأرْمِيْنِيَّةَ قال: فأصابتهم

= إلا عَمَّهم الله بعقاب قبل أن يموتوا». ويحيى الحِمَّاني ضعيف كذلك.

وسيكرر (١٩٢٥٤) سنداً ومتناً.

وفي الباب: عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (١).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/ ٣٠٤.

قال السندي: قوله: لا يغيرون، أي: المنكر، بأن يقوم العزيز بالمنع عنه.

(١) في (م) و(ق): النصح بدون واو، وهي نسخة في (س)، ووقعت في (ص): والنصح لكل مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٠٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٠) -ومن طريقه ابن منده في «الإيمان» (٢٧٧) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٧١) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

مَخْمَصَةٌ أو مجاعة قال: فكَتَبَ جريرٌ إلى معاوية: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ» قال: فأرسلَ إليه، فأتاه، فقال: أنتَ سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: فأقفلهم ومتِّعهم[1].

---

(١) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق: وهو عمرو ابن عبد الله السبيعي، فرواه عنه شعبة، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن جعفر -كما في هذه الرواية- عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال: كان جرير بن عبد الله ... وذكر في آخره: وكان أبي في ذلك الجيش. ورواه أبو داود الطيالسي (٦٦٢)، وعمرو بن حكام -فيما أخرجه الطبراني (٢٤٨٩)- كلاهما عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن جرير.

ورواه عنه إسرائيل، واختلف عليه فيه، فرواه أبو أحمد الزبيري -كما في الرواية (١٩٢٤١)-، وعبد الله بن رجاء -فيما أخرجه الطبراني (٢٤٨٨)- كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن جرير.

قلنا: والد أبي إسحاق السبيعي لم نقع له على ترجمة.

ورواه يحيى بن آدم -كما في الرواية (١٩٢٦٢)- عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن جرير، به.

ورواه أبو الأحوص سلَّام بن سُلَيم -فيما أخرجه الطبراني (٢٥٠٢)- عن أبي إسحاق، عن جرير.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٦٤).

وقوله: بأرمينية: بفتح، فسكون، فكسر، فسكون تحتية فنون: هي أنجاد وجبال في آسيا الصغرى جنوب القفقاز بين أنجاد إيران شرقاً والأناضول غرباً، وبين بحر قزوين، ومسيل الفرات الأعلى افتتحها المسلمون في عهد عثمان رضي الله عنه سنة (٢٤) هـ.

فأقفلهم: بصيغة الماضي، أي: رَدَّهم إليه.

ومتعهم: من التمتيع، وضبطها بعضُهم بصيغة الأمر، فكأنه قال لجرير: =

قال أبو إسحاق: وكان أبي في ذٰلك الجيش، فجاء بقَطِيْفَةٍ مما مَتَّعه معاوية.

١٩١٩٥- حدَّثنا هُشَيْم قال: حدَّثنا سَيَّار، عن الشَّعْبي

عن جرير، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السَّمْعِ والطَّاعة، قال: فلقَّنني، فقال: «فيما اسْتَطَعْتَ» والنُّصْح لِكُلِّ مُسْلِمٍ[1].

١٩١٩٦- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعة بن عمرو

= أقفلهم ومتعهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وسيار: هو أبو الحكم العنزي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦) (٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٧، وفي «الكبرى» (٧٨١٢) و(٨٧٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥٤)، وابن منده (٢٧٩)، والبيهقي ١٤٥/٨-١٤٦ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٧/٧، وفي «الكبرى» (٧٧٩٧)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (٥)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٠) من طريق مغيرة بن مِقْسم، عن الشعبي وأبي وائل، عن جرير، به.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٣٤٨) -ومن طريقه الخلال في «السنة» (٣٨)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٨)، والطبراني (٢٤٧٢) و(٢٤٧٣) من طريق زياد بن علاقة، والطبراني (٢٢٥٠) و(٢٢٥١) من طريق قيس، كلاهما عن جرير، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

وقوله في المبايعة على السمع والطاعة، سلف من حديث أنس برقم (١٢٢٠٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا: حديث عبادة ابن الصامت، سيرد ٣١٨/٥.

عن جرير بن عبد الله، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْتِلُ عُرْفَ فَرس بأُصبعيه، وهو يقول: «الخيلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيها الخَيْرُ: الأَجْرُ والمَغْنَمُ - إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[1].

١٩١٩٧- حدَّثنا[2] هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير

عن جرير بن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نظرة الفُجَاءة[3]، فأمرني[4]، فقال: «اصْرِفْ بَصَرَكَ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن سعيد: وهو الثقفي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشَيْم: هو ابن بشير، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨١/١٢، ومسلم (١٨٧٢) (٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢١/٦، وفي «الكبرى» (٤٤١٤)، وأبو عوانة ١١/٥-١٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٤/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣) و(٢٢٤)، وابن حبان (٤٦٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٩) و(٢٤١١) و(٢٤١٢) و(٢٤١٣)، والبيهقي ٣٢٩/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٠/١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٦) من طرق عن يونس، بهذا الإسناد.

وفي الباب من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(٢) هذا الحديث سقط من (س).

(٣) في (م): الفجأة.

(٤) لفظ: فأمرني، ليس في (ظ١٣) و(ق) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٦٠)، غير أن =

١٩١٩٨- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن داود، عن الشَّعْبي

عن جرير أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لِيَصْدُرِ المُصَدِّقُ مِنْ عندكم وهو راضٍ»[١].

١٩١٩٩- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا زياد بن عِلاقة، قال:

سَمِعْتُ جريراً يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على النُّصْحِ لكُلِّ مُسْلِمٍ[٢]. قال مِسْعر، عن زياد: فإني لكم لناصِحٌ.

= شيخ أحمد هنا: هو هشيم بن بشير.

وأخرجه مسلم (٢١٥٩)، والترمذي (٢٧٧٦) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٨٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن أبي عدي.

وأخرجه مسلم (٩٨٩) (١٧٧) [٢/٧٥٧]، وابن خزيمة (٢٣٤١) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨١٩)، والشافعي في «مسنده» ١/١٣ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧٩٤)، ومسلم (٥٦) (٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٧٧٧٧) و(٨٧٣١)، وأبو عوانة ١/٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٤٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٣) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٤٦٨) من طريق سفيان، عن مسعر، عن زياد، بـه.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٩٦، وابن منده (٢٧٤) من طرق عن مسعر، عن زياد، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

١٩٢٠٠- حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل

عن جرير أنَّ قوماً أتوا النَّبيَّ ﷺ من الأعراب مُجْتَابي النِّمار، فَحَثَّ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ على الصَّدَقة، فأبطؤوا حتى رُئِيَ ذٰلك في وَجْهه، فجاءَ رجلٌ من الأنصار بقطعةِ تِبْرٍ فَطَرَحها، فتتابَعَ النَّاسُ حتى عُرِفَ ذٰلك في وجهه، فقال: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِها مِنْ بَعْدِهِ، كان له أجْرُها وَمِثْلُ أجْرِ[١] مَنْ عَمِلَ بها مِنْ غَيْرِ أنْ يُنْتَقَصَ[٢] مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً عُمِلَ[٣] بها من بعده كان عليه وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها لا[٤] يَنْقُصُ ذٰلكَ مِنْ أوْزارِهِمْ شيئاً[٥]»[٦].

---

(١) في (ق): وأجر، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): ينقص.

(٣) في (ق): فعمل، وهي نسخة في (س).

(٤) في (م): ولا ينقص، وفي (ص): ولا ينتقص، وينتقص نسخة في (س).

(٥) في (ق): لا ينقص من أوزارهم شيء.

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وقد أدرك جريراً.

وأخرجه الحميدي (٨٠٥)، والدارمي (٥١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٨) و(١٥٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣١٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٣١٣) من طريق أبي بكر بن عَيَّاش، عن عاصم، به. =

١٩٢٠١- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام

قال: رأيتُ جريرَ بنَ عبدِ الله يتوضَّأُ من مَطْهَرَةٍ، وَمَسَحَ على خُفَّيه، فقالوا: أتَمْسَحُ على خُفَّيك؟ فقال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ - وقال مرة: يمسح على خُفَّيه(١).

فكان هٰذا الحديثُ يُعْجِبُ أصحابَ عبدِ الله، يقولون: إنما كان إسلامُهُ بعد نزولِ المائدة.

١٩٢٠٢- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن مُسْلم - يعني ابن صُبَيْح - عن عبد الرحمٰن بن هلال العَبْسي

عن جرير بن عبد الله، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فَحَثَّنا على الصَّدَقة، فأبطأ النَّاسُ حتى رُئِيَ في وجهه الغَضَبُ - وقال مَرَّةً: حتى بان - ثُمَّ إنَّ رجلاً من الأنصار جاء بصُرَّةٍ، فأعطاها ٤/٣٦٢

= وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٥٦).

قال القرطبي في «المفهم» ٣/٦٢: قوله: مجتابي النمار، أي: مقطوعي أوساط النمار، الاجتباب: التقطيع والخرق، والنمار جمع نمرة، وهي ثياب من صوف فيها تنمير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٧)، والحميدي (٧٩٧)، ومسلم (٢٧٢)، وابن الجارود (٨١)، وأبو عوانة ١/٢٥٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٢٢)، والدارقطني ١/١٩٣، والبيهقي ١/٢٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

إياه، ثم تَتَابَعَ النَّاسُ فأعْطَوا حتى رُئِيَ في وَجْهِه السُّرور، فقال: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كانَ لَهُ أجْرُها[1] وَمِثْلُ أجْرِ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ غير أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أُجورِهِم شيءٌ، ومَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُها وَمِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أوْزارِهم شيءٌ» قال مرة - يعني أبا معاوية -: «مِنْ غيرِ أنْ يَنْقُصَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): أجره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الرحمٰن بن هلال العبسي من رجاله -وقد أخرج له هٰذا الحديث- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم بن صبيح: هو أبو الضحى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٩، والدارمي (٥١٤)، ومسلم (١٠١٧) [٤/ ٢٠٦٠]، والمروزي في «زوائد البر والصلة» لابن المبارك (٣٣١)، وابن خزيمة (٢٤٧٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣-، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠١٧) (٧١) و(١٠٧١) (١٥) [٤/ ٢٠٥٩-٢٠٦٠]، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩) و(١٥٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٥) و(٢٤٤٦) من طرق عن الأعمش، به. وقد قُرِن موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري بمسلم بن صبيح أبي الضحى.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٣٣، والطبراني في «الكبير» (٢٤٣٧) من طريق محمد بن قيس الأسدي، عن مسلم بن صبيح، قال: سمعت جرير بن عبد الله وهو يخطب الناس. دون ذكر عبد الرحمٰن بن هلال. =

١٩٢٠٣- حدَّثنا أبو معاوية - وهو الضَّرير - حدَّثنا الأعمش، عن زيد ابن وَهْب

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاس لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩٢٠٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدَّثني قيسٌ، قال:

قال لي جرير بن عبد الله: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تُرِيحُني مِنْ ذي الخَلَصَةِ؟» وكان بيتاً في خَثْعَمَ يُسَمَّى كعبةَ اليمانية. قال: فانطلقتُ في خمسين ومئة فارس من أَحْمَسَ، وكانوا أصحابَ خَيْلٍ، فأخبرتُ رسولَ الله ﷺ أَنِّي لا أَثْبُتُ على الخَيْلِ، فَضَرَبَ في صَدْرِي حتى رأيتُ أَثَرَ أصابعه في صَدْرِي،

= وقد سئل أبو حاتم عن حديث محمد بن قيس -فيما ذكر ابنه في «العلل» ١٦٧/٢- فقال: كنت أظن أن أبا الضحى قد لقي جريراً، فإذا رواية الأعمش تدل على أنه لم يسمع منه، وحديث الأعمش قد أفسد حديثَ محمدِ بنِ قيس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٤٢) و(٢٤٤٣) و(٢٤٤٤) من طريق الحسن بن عبيد الله، والطبراني أيضاً (٢٤٤٨) من طريق مجالد كلاهما عن عبد الرحمٰن بن هلال، به. وفي طريق مجالد قال: حدثني عبد الرحمٰن بن هلال، قال: أرسلني أبي إلى جرير بن عبد الله، قال: اقرأ عليه السلام، وقل له: كيف سمعت النبي ﷺ يقول: .. فذكر الحديث.

وقد سلف برقم (١٩١٥٦).

قال السندي: قوله: رؤي ذٰلك، على بناء المفعول، أي: ظهر أثره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٠) سنداً ومتناً.

وقال: «اللّهُمَّ ثَبِّتْهُ، واجْعَلْهُ هادِياً مَهْدِيّاً». فانطلقَ إليها، فَكَسَرَها وحرَّقها، فأرْسَلَ إلى النَّبيِّ ﷺ يُبَشِّرُه، فقال رسولُ جريرٍ لرسولِ الله ﷺ: والذي بَعَثَك بالحقِّ ما جِئْتُك حتى تَرَكْتُها كأنَّها جَمَلٌ أجْرَبُ. فبارك رسولُ الله ﷺ على خَيْلِ أحْمَسَ ورجالِها خَمْسَ مَرّاتٍ[1].

١٩٢٠٥- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل، حدَّثنا قيس، قال:

قال لي جريرُ بنُ عبد الله: كُنَّا جلوساً عند رسولِ الله ﷺ إذْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بنُ سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٣٠٢٠) و(٣٠٧٦) و(٤٣٥٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٢)، والبيهقي ٩/١٧٤ من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً وبتمامه الحميدي (٨٠١)، والبخاري (٤٣٥٧) و(٦٣٣٣)، ومسلم (٢٤٧٦) (١٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٣) و(١٠٣٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٤)-، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥- والطبراني (٢٢٥٣) و(٢٢٥٤) و(٢٢٥٥) و(٢٢٥٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٤٧-٣٤٨ من طرق عن إسماعيل، به.

وأخرجه مختصراً في قوله: «اللهم ثَبِّتْه واجعله هادياً مهدياً» البخاري (٣٠٣٦) و(٦٠٩٠)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٥)، وابن ماجه (١٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠١) من طريقين عن إسماعيل، به.

نَظَرَ إلى القَمَر ليلَةَ البَدْر، فقال: «أمَا إنَّكُمْ سَتَرَونَ رَبَّكُم عَزَّ وَجَلَّ كما تَرَوْنَ هٰذا، لا تَضَامُّونَ أو لا تَضَارُّون» - شك إسماعيل - «في رؤيَتِهِ، فإن اسْتَطَعْتُمْ أن لا تُغْلَبُوا على صلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها، فافْعَلُوا» ثم قال: ﴿وسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها﴾ [طه: ١٣٠][1].

١٩٢٠٦- حدَّثنا يحيى، عن محمد بن أبي إسماعيل، حدَّثنا عبدُ الرحمٰن ابن هلال العَبْسي قال:

قال جرير بن عبد الله: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالحَةً يُعْمَلُ بها مِنْ بَعْدِهِ إلاّ كان له مِثْلُ أجْرِ مَنْ عَمِلَ بها لا يَنْقُصُ[2] مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، ولا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةَ سُوءٍ يُعْمَلُ بها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٩٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٥٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣١٧)، وابن حبان (٧٤٤٣)، والدارقطني في «الرؤية» (٧٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٢)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦٤ من طريق يحيى، به.

قال السندي: قوله: «كما ترون هٰذا»، أي: من غير ازدحام، يدل عليه ما بعده، فلا دلالة في الحديث على الجهة كما لا يخفى.

(٢) في نسخة في (س): ينتقص.

منْ[1] بَعْدِه إلاّ كان عليه وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها لا يَنْقُصُ مِنْ أوْزارِهِمْ شيءٌ»[2].

١٩٢٠٧- قال: وأتاه ناسٌ من الأعراب، فقالوا: يا نبيَّ الله، يأتينا ناسٌ من مُصَدِّقِيكَ يَظْلِمُونا. قال: «أرْضُوا مُصَدِّقَكُمْ» قالوا: وإنْ ظَلَمَ؟ قال: «أرْضُوا مُصَدِّقَكُمْ» قال جرير: فما صَدَرَ عني مُصَدِّقٌ منذ سمعتُها من نبيِّ الله ﷺ إلاّ وهو عني راضٍ[3].

---

(١) لفظ «من» لم يرد في (ظ١٣) و(ص). قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم. وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن أبي إسماعيل - وهو السلمي الكوفي - وعبد الرحمن بن هلال العبسي، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه مسلم (١٠١٧) (١٥) [٤/ ٢٠٦٠]، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣-، والطبراني (٢٤٤١) من طريقين عن محمد بن إسماعيل، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٩٨٩) (٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٣١، وفي «الكبرى» (٢٢٤٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٩- من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٨٩) (٢٩)، وأبو داود (١٥٨٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٩- وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٠٢، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٣٧ من طرق عن محمد بن أبي إسماعيل، به. =

١٩٢٠٨- قال: وقال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ يحْرَمِ الرِّفْقَ يحْرَمِ الخَيْرَ»[١].

= وقد سلف برقم (١٩١٨٧).

قال السندي: قوله: أرضوا، من الإرضاء، قال ذٰلك لأنه علم أنهم غير ظالمين، ولٰكن هٰؤلاء لكراهتهم إعطاء المال نسبوا إليهم الظُّلْم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسناد سابقه.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٧، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٦)، وفي «الآداب» (١٧٣)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ٢/ ٤١١ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١١ و٥١١-٥١٢، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٦-، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥٤) و(٢٤٥٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٧)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٤١١ من طرق عن محمد بن إسماعيل، به.

وأخرجه الطبراني (٢٤٥٨) من طريق عمرو بن ثابت عن عمه، عن أبي بردة، عن جرير، مرفوعاً، بلفظ: «الرفق فيه زيادة البركة، ومن يحرم الرفق يحرم الخير».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عمرو ابن ثابت، وهو متروك.

وأخرجه الطبراني (٢٢٧٣) و(٢٢٧٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير مرفوعاً، بلفظ: «إن الله عز وجل ليعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف» وفي رواية: «على الخُرْق».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٨، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات! قلنا: إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر ضعيف.

وسيرد برقم (١٩٢٥٢).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٠٢)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب=

١٩٢٠٩- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن أبي حَيَّان قال: حدَّثني الضَّحَّاك خال المنذر بن جرير، عن منذر بن جرير

عن جرير قال: كنتُ مع أبي جرير بالبوازيجِ في السَّواد، فراحت[1] البقر، فرأى بقرةً أنكرها، فقال: ما هٰذه البقرة؟ قال: بقرة لَحِقَتْ بالبَقَر. فأمَرَ بها فَطُرِدَتْ حتى توارتْ، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُؤْوي الضَّالَّةَ إلاَّ ضالٌّ»[2].

١٩٢١٠- حدَّثنا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن قيس

عن جرير، قال: ما حَجَبني عنه منذ أَسْلَمْتُ، ولا رآني إلا تَبَسَّمَ في وَجْهي[3].

= قال السندي: قوله: «من يحرم»، على بناء المفعول بالتخفيف من الحرمان، والرفق بالنصب على أنه مفعول ثانٍ.

(١) في (م): فراجعت، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه (١٩١٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٣٤-٣٣٥، وابن ماجه (٢٥٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٦)، والبيهقي ٦/ ١٩٠ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: بالبوازيج: بلد قرب تكريت، فتحها جرير بن عبد الله.

فراحت البقر، أي: خرجت إلى المرعى.

أنكرها، أي: ما عرف أنها من بقره.

توارت: غابت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٣)، غير أن =

١٩٢١١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن المغيرة بن شِبْل[1]

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أبَقَ العَبْدُ، بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»[2].

● ١٩٢١٢- [قال عبد الله]: حدَّثني محمد بن عبد الله المُخَرِّمي، حدَّثنا الصَّلْت بن مسعود الجَحْدَرِي، حدَّثنا سُفْيان

حدَّثني ابنٌ لجريرِ بنِ عبد الله، قال: كان[3] نَعْلُ جرير بن عبد الله طولُها ذِراعٌ[4].

١٩٢١٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن أبي اليَقْظان عثمان بن عُمَيْر

=شيخ أحمد هنا: هو أبو أسامة حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٤٧٥) (١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢١) من طريق أبي أسامة، بهذا الإسناد.

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): شبيل.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٩٩، وأبو عوانة ١/٢٨، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٣) في (ق) و(م): كانت، وهي نسخة في (س).

(٤) أثر لا بأس به، ابن جرير - وإن كان مبهماً - قد حدث عنه سفيان ابن عيينة بأمر مما يعرفه أهل الرجل عادةً، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٧٣، وقال: رواه عبد الله، وابن جرير لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

البَجَلي، عن زاذان

٤/٣٦٣ عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولَ الله ﷺ: «اللَّحْدُ لنا، والشَّقُّ لأهلِ الكِتابِ»[١].

١٩٢١٤- حدَّثنا وكيع، عن شُعْبة. ومحمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن جابر[٢]، عن طارق التميمي

عن جرير - قال ابنُ جعفر قال: حدَّثني رجل - عن طارق التَّميمي

عن جرير قال: مَرَّ النَّبيُّ ﷺ على نُِسْوةٍ، فَسَلَّم

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي اليقظان عثمان ابن عمير البجلي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ سَعْد ٢/ ٢٩٤-٢٩٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أنه قرن بوكيع الفضل بن دكين. وقال: قال الفضل في حديثه: «والشَّقُّ لغيرنا».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٢٠) و(٢٣٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥١٢) من طرق عن سفيان، به. إلا أن لفظه: «والشق لغيرنا».

وخالفهم عبد الرزاق (٦٣٨٥) -ومن طريقه أخرجه الطبراني (٢٣١٩)، والدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٨- فرواه عن سفيان الثوري، عن سالم بن عبد الرحمٰن، عن عثمان بن عمير أبي اليقظان، به. وجاء اسم سالم بن عبد الرحمٰن عند الطبراني: سلمة بن عبد الرحمٰن، وعند البيهقي: مسلم بن عبد الرحمٰن. ولعل الصواب فيه: سَلْم ابن عبد الرحمٰن، والله أعلم.

وقد سلف برقم (١٩١٥٨).

(٢) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ.

علـيـهنَّ[1].

١٩٢١٥- حدَّثنا وكيع، عن شَرِيْك، عن عاصم، عن أبي وائل

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُهَاجِرُونَ والأنصارُ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، والطُّلَقَاءُ من قُرَيْشٍ والعُتَقاءُ من ثَقِيفٍ بعضُهم أولياءُ بعض إلى يوم القيامة»،

قال شريك: فحدَّثنا الأعمشُ، عن تميم بن سَلَمة، عن عبد الرحمٰن ابن هلال، عن جرير، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَه[2].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩١٥٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٥ -ومن طريقه أبو يعلى (٧٥٠٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥)- والطبراني في «الكبير» (٢٤٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٠٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي -وإن كان ضعيفاً سيىء الحفظ- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم: وهو ابن أبي النجود، فقد روى له الشيخان مقروناً، وهو حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه الطيالسي (٦٧١)، وابن عدي ٣/ ١١٢٢ من طريق سليمان بن معاذ، وابن حبان (٧٢٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣١٠)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٤٤-٤٥ من طريق أبي بكر بن عياش، والطبراني (٢٣١١) من طريق عمرو بن أبي قيس، ثلاثتهم عن عاصم بن أبي النجود، بهٰذا الإسـناد.

وخالفهم عكرمة بن إبراهيم الأزدي فيما أخرجه أبو يعلى (٥٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٨)، وإسرائيل فيما أخرجه البزار (٢٨١٣)، كلاهما=

١٩٢١٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شَرِيْك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ قَوْمٍ يكونُ بينَ أظْهُرِهِمْ مَنْ يَعْمَلُ بالمعاصِي هم[1] أعَزُّ منه وأمْنَعُ لم يُغَيِّرُوا عليه إلاّ أصَابَهُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ منه بعِقابٍ»[2].

١٩٢١٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن علي بن مُدْرِك، قال: سَمِعْتُ أبا زُرْعة بن عمرو بن جرير يحدِّثُ

=عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود. فجعلاه من حديثه، وقد وهما في ذلك، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ١٠٩: والصواب جرير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٠٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٤٦/١ من طريق سلمة بن كهيل، والطبراني (٢٣١٤) من طريق الحكم بن عتيبة، كلاهما عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني (٢٢٨٤) من طريق قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير، به. وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٢٤٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن شريك، عن شريك، عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (١٩٢١٨) بإسنادٍ صحيح.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٧٢٢).

(١) لفظ: «هم» سقط من (م).

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٩١٩٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه الحارث (٧٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

عن جرير أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في حَجَّةِ الوداع لجرير: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» وقال: قال: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ»[1].

١٩٢١٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن موسى ابن عبد الله بن هلال العَبْسي

عن جرير بنِ عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «الطُّلَقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ والعُتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ في الدُّنيا والآخِرَةِ، والمُهاجِرُونَ والأنصارُ بَعْضُهُمْ أولياءُ بَعْضٍ في الدُّنيا والآخِرَةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠-٣١، والبخاري (٦٨٦٩)، ومسلم (٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٧-١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٥٩٦)، وابن ماجه (٣٩٤٢)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم على خطأ فيه، فقد وقع في النسخ هٰكذا: موسى بن عبد الله بن هلال العبسي، وهو خطأ، دخل فيه اسم راوٍ براوٍ آخر، والصواب: هو: موسى بن عبد الله بن يزيد، عن عبد الرحمٰن بن هلال العبسي، عن جرير، وقد نبه على هٰذا الخطأ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٥، والحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٢٠٤، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٦، وفي «التعجيل» ٢/ ٢٨٧-٢٨٨. والعجب من الحسيني، فقد ترجم لموسى بن عبد الله في «الإكمال» على ظاهر ما وقع في الاسم من الخطأ، وقال: ليس بمشهور!.

وقد رواه على الصواب الطبراني في «الكبير» (٢٤٣٨)، من طريق عبد الرزاق، عن سفيان، عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن يزيد، عن=

١٩٢١٩- حدَّثنا أبو عبد الرحمٰن مُؤَمَّل، حدثنا حماد، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن جرير، قال: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: اشْتَرِطْ عليَّ. قال: «تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُصَلِّي الصَّلاةَ المكتوبةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكاةَ المفروضَةَ، وتَنْصَحُ لِلْمُسْلِمِ، وَتَبْرَأُ مِنَ الكافِرِ»(١).

١٩٢٢٠- حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، حدَّثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْس: شَهَادَةِ أنْ لا إلٰه إلّا الله، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، وحَجِّ البَيْتِ، وصَوْمِ رَمَضانَ»(٢).

=عبد الرحمٰن بن هلال، عن جرير، فذكره.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٨٠-٨١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٤٥-١٤٦ من طريقين عن سفيان الثوري، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٩٢١٥).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: أبو عبد الرحمٰن مؤمل: وهو ابن إسماعيل، وهو ضعيف، وقد توبع.

(٢) صحيح لغيره، جابر: وهو ابن يزيد الجعفي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٠٢)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص١٠٦، والطبراني (٢٣٦٨) من طريقين عن جابر، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء عند الطبراني موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٦٣) من طريق سورة بن الحكم القاضي، وفي «الصغير» (٧٨٢) من طريق أشعث بن عَطَّاف، كلاهما عن=

١٩٢٢١- حدثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا زياد بن عبد الله بن عُلاثة[1]، عن عبد الكريم بن مالك الجَزَرِي، عن مجاهد

عن جرير بن عبد الله البَجَلي، قال: أنا أسلمتُ بعد ما أُنْـزِلَتِ المائدة، وأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ بعد ما أَسْلَمْتُ[2].

=عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن الشعبي، به. وقال في «الصغير»: لم يروه عن عبد الله بن حبيب إلا أشعث وسورة بن الحكم القاضي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٤٧، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الصغير»، وإسناد أحمد صحيح!

وسيرد برقم (١٩٢٢٦).

وله شاهد من حديث ابن عمر بإسناد صحيح، وقد سلف برقم (٦٠١٥).

قال السندي: قوله: «شهادة أن لا إله إلا الله» أي: على وجه يعتد بها، وهي أن تكون مع الشهادة برسالته ﷺ.

(١) في النسخ الخطية و(م): علاقة، وضبب فوقها في (ظ١٣)، وصححت في هامش كل من (ظ١٣) و(ق) إلى: علاثة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن مجاهد لم يتحرر لنا أمره أسمع من جرير أم لم يسمع، وزياد بن عبد الله بن علاثة، وإن وثقه ابنُ معين إلا أن في حفظه شيئاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٠٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٩ و١/ ١٨٣، وأبو داود (١٥٤)، وابن خزيمة (١٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٤)، وابن الجارود (٨٢)، والطبراني (٢٤٠١)، والحاكم ١/ ١٦٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧٠ من طريق بكير بن عامر البجلي، عن أبي زرعة، عن جرير، به. وبكير بن عامر ضعيف.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٩١٦٨)، بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ بال، ثم توضأ ومسح على خُفَّيه. قال إبراهيم: فكان يعجبه هٰذا الحديث، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة.

١٩٢٢٢- حدَّثنا موسى بن داود، ومحمد بن عبد الله بن الزُّبير، قالا: حدَّثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخاكُم النَّجَاشِيَّ قد مات، فاسْتَغْفِرُوا له»(١).

١٩٢٢٣- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا شريك، عن إبراهيم بن جرير، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه كان يدخل المَخْرَجَ في خُفَّيه، ثم يَخْرُجُ فيتوضَّأُ، ويَمْسَحُ عليهما(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٨٦)، وموسى بن داود: هو الضبي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٤٧) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد إلا أنه قرن بموسى بن داود أبا الوليد الطيالسي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن جرير- وهو ابن عبد الله البجلي-روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة تكتب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. قلنا: ولم يسمع من أبيه، وقد رواه هنا عنه بواسطة.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٩٣) من طريق يحيى الحِمَّاني وأبي نعيم كلاهما عن شريك، به.
وأخرجه الطبراني كذٰلك (٢٣٩٤) من طريق قيس بن مسلم، عن إبراهيم ابن جرير، عن أبيه، به. دون ذكر قيس بن أبي حازم في الإسناد.
ورواية شريك أشبه فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ١٠٨. وانظر ابن أبي حاتم في«العلل» ١/ ٦٠.
وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٩١٦٨).
قال السندي: قوله: يدخل المخرج، فالظاهر باق على طهارته، ولا يحكم=

* ١٩٢٢٤- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله]: وسَمِعْتُه أنا من ابنِ أبي شيبة، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير، قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى اليَمَن، فَلَقِيْتُ بها رَجُلَين: ذا كَلاعٍ وذا عَمْرو، قال: وأخبرتُهما شيئاً من خَبَرِ رسولِ الله ﷺ. قال: ثم أقبلنا، فإذا قد رُفِعَ لنا رَكْبٌ من قِبَلِ المدينة، قال: فسألناهم: ما الخَبَرُ؟ قال: فقالوا: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، واسْتُخْلِفَ أبو بكر رضي الله عنه، والنَّاس صالحون. قال: فقال لي: أخْبِرْ صاحِبَك. قال: فرجعنا[١]، ثم لَقِيْتُ ذا عمرو، فقال لي: يا جريرُ، إنَّكم لن تزالوا بخير ما إذا هَلَكَ أميرٌ ثم تأمَّرْتُم في آخر، فإذا كانت بالسَّيْفِ غَضِبْتُمْ غَضَبَ الملوك، ورَضِيْتُمْ رِضَا الملوكِ[٢].

=بنجاسته بدخول المخرج ونحوه ما لم يعلم وصول النجاسة إليه.

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي (م): فرجعا، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وعبد الله بن أحمد -وإن كان من رجال النسائي وهو ثقة- قد توبع.

وهو عند ابن أبي شيبة ٥٨/١٥ مختصراً بطرفه الأخير.

وأخرجه البخاري (٤٣٥٩) من طريق ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد، وزاد فيه: فقال له ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك لقد مرَّ على أجله منذ ثلاث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٥٩) من طريق أبي كريب، عن عبد الله ابن إدريس، به، بمثل زيادة البخاري.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٢٨/١ و٣٧٩/١٢، والطبراني (٢٣٩٢)، وابن عدي=

١٩٢٢٥- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، حدَّثنا داود - يعني ابن يزيد الأَوْدِي - عن عامر

عن جرير، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَبَقَ العَبْدُ، فَلَحِقَ بالعَدُوِّ، فماتَ، فهو كافِرٌ»(١).

= ٢٥٧/١ من طريق إبراهيم بن جرير، عن جرير، بلفظ: «إن نبي الله بعثني إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم، فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليكم أموالهم ودماؤهم». قلنا: وإسناده منقطع، إبراهيم لم يلق أباه.

وانظر (١٩٢٣٢).

قال السندي: قوله: قد رفع لنا، على بناء المفعول.

تأمرتم، أي: تشاورتم في آخر.

وإذا كانت، أي: الإمارة.

(١) حديث صحيح، داود بن يزيد الأودي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٨/١، والطبراني في «الكبير» (٢٣٦٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢٤٦/١، والخطيب في «تاريخه» ٣٦٨/٤ من طريق مكي، بهذا الإسناد إلا أنه جاء عند أبي نعيم: مجاهد عن جرير بدل عامر عن جرير، وقال أبو نعيم: كذا في كتابي: مجاهد عن جرير، وهو عامر عن جرير.

وأخرجه بنحوه مسلم (٧٠) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٦٩/٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٠٩)-، والنسائي في «المجتبى» ١٠٢/٧- ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١٣٦/١١ و١٩٨-، وابن حبان- كما في «إتحاف المهرة» ٦٢/٤-، والطبراني (٢٣٥٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٩٥) من طريق مغيرة -وهو ابن مِقْسَم-، وابن أبي شيبة ٣٠٠/١٢، والطبراني (٢٣٥٩) و(٢٣٦٠) من طريق مجالد، كلاهما عن عامر، به. قال المغيرة: «إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة». وزاد النسائي والطبراني (٢٣٥٧) والبيهقي: فأبق عبدٌ =

١٩٢٢٦- حدَّثنا مكي، حدَّثنا داود بن يزيد الأوْدِي، عن عامر

عن جرير بنِ عبد الله، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةِ أنْ لا إلٰهَ إلّا الله، وإقامِ الصّلاةِ، وإيتاءِ الزّكاةِ، وحَجِّ البَيْتِ، وَصِيامِ رمَضانَ»[1].

١٩٢٢٧- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدَّثنا يونس، عن المغيرة بن شُبيل

قال: قال جرير: لما دَنَوْتُ مِنَ المدينة، أَنَخْتُ راحلتي، ثم

= لجرير، فضرب عنقه. ولفظ مجالد: برئت منه الذمة.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٣/٤ من طريق عبد الله بن سلمة أبي عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الشعبي، به. وسقط من المطبوع اسم: محمد بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٠٢/٧ من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن مغيرة، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٠/١٢ من طريق الحسن بن عبيد الله ويونس ابن أبي إسحاق، كلاهما عن الشعبي، عن جرير موقوفاً، ولفظ الحسن: مع كل أبقة كفرة.

وقد سلف برقم (١٩١٥٥).

(١) صحيح لغيره، داود بن يزيد الأودي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥١/٩ من طريق عبيد الله بن موسى، عن داود، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٢٢٠).

حَلَلْتُ عَيْبتي، ثم لَبِسْتُ حُلَّتي، ثم دَخَلْتُ المسجد، فإذا النَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فرماني النَّاسُ بالحَدَقِ، قال: فقلت لجليسي: يا عبدَ الله، هل ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ من أمري شيئاً؟ قال: نَعَمْ. ذَكَرَكَ بأحسنِ الذِّكْرِ، بينما هو يَخْطُبُ إذ عَرَضَ له في خُطْبَته فقال: «إنَّهُ سَيَدْخُلُ عليكم مِنْ هٰذا الفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذي يَمَنٍ، أَلَا وإنَّ على وَجْهِهِ مَسحةَ مَلَكٍ». قال جرير: فَحَمِدْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ[1].

١٩٢٢٨- حدَّثنا سُفْيان، عن مجالد، عن الشعبي

عن جرير، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، والسَّمْعِ والطَّاعة، والنُّصْحِ لكلِّ مُسْلِم[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٨٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة جرير) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، مجالد: وهو ابن سعيد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٧٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥١) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد، إلا أن الطبراني قرن بمجالد إسماعيل بن أبي خالد.

وأخرجه مطولاً أبو عوانة ٣٨/١، والطبراني في «الكبير» (٢٣٤٢) من طريق داود بن أبي هند، والطبراني (٢٣٦٥) من طريق داود بن يزيد الأودي، كلاهما عن الشعبي، به، إلا أنهما لم يذكرا فيه: السمع والطاعة.

=

١٩٢٢٩- حدَّثنا إسماعيلُ، أخبرنا يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعة بن عمرو بن جرير قال:

قال جرير: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السَّمْع والطَّاعة، وعلى أنْ أنْصَحَ لكلِّ مُسْلِم. قال: وكان جرير إذا اشترى الشيءَ وكان أعجبَ إليه من ثمنه، قال لصاحبه: تعلمنّ والله لَمَا أَخَذْنا أحبُّ إلينا مما أعطيناك، كأنَّه يريدُ بذلك الوفاء[1].

١٩٢٣٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ أبا إسحاق يُحدِّث عن عبيد الله بن جرير

عن أبيه أنَّ نبيَّ الله ﷺ، قال: «ما مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فيهم

= وقد سلف برقم (١٩١٥٣).

وقوله: «والسمع والطاعة»، سلف برقم (١٩١٩٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن سعيد- وهو الثقفي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٧٧٧٨)، وأبو يعلى (٧٥٠٣) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٥٨٦) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٦٢، والبيهقي ٥/ ٢٧١ -وأبو داود (٤٩٤٥)، وابن حبان (٤٥٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤١٠) و(٢٤١٤) و(٢٤١٥) و(٢٤١٦)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٠)، والبيهقي ٥/ ٢٧١ من طرق عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١٩١٩٥).

بالمعاصي، هُمْ أعَزُّ وأكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ، لم يُغَيِّرُوهُ إلاّ عَمَّهُمُ الله بعقابٍ»[1].

١٩٢٣١- حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، أخبرنا المجالد بن سعيد، عن الشَّعْبي

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَكُم المُصَدِّقُ، فلا يُفارِقْكُمْ إلاّ عن رضاً»[2].

---

(١) إسناده حسن، عبيد الله بن جرير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع شعبة من أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله- قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٨١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٧٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩١ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو داود (٤٣٣٩)، وابن حبان (٣٠٠) و(٣٠٢)، والطبراني (٢٣٨٢) من طريق أبي الأحوص سلاّم بن سُلَيم، و(٢٣٨٤) من طريق أبي جعفر الفراء، و(٢٣٨٥) من طريق يوسف بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. غير أن أبا داود قال: عن ابن لجرير، ولم يُسمِّه.

وقد سلف برقم (١٩١٩٢).

(٢) حديث صحيح، مجالد بن سعيد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٦٤٧) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، بهذا الإسناد، وقال: حديث داود عن الشعبي أصح من حديث مجالد، وقد ضعف مجالداً بعضُ أهل العلم، وهو كثير الغَلَط.

قلنا: سلف حديث داود، عن الشعبي برقم (١٩١٨٧). =

١٩٢٣٢- حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدّثنا زائدة، حدَّثنا زيادُ ابنُ عِلاقة

عن جرير، قال: قال لي حَبْرٌ باليَمَن: إن كان صاحِبُكُمْ نبياً فقد مات اليوم. قال جرير: فماتَ يوم الاثنين ﷺ[١].

١٩٢٣٣- حدَّثنا أبو سعيد، حدَّثنا زائدة، حدَّثنا عاصم، عن شقيق

عن جرير قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اشْتَرِطْ عليَّ، فأنتَ أعلمُ بالشَّرْطِ، قال: «أبايِعُكَ على أنْ تَعْبُدَ الله لا تُشْرِكُ به شَيْئاً، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، وتَنْصَحَ المُسْلِمَ، وتَبْرَأَ مِنَ المُشْرِكِ»[٢].

= وأخرجه الحميدي (٧٩٦)، والدارمي (١٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٧) و(٢٣٦٢) من طرق عن مجالد، به. وقرن بمجالد داود بن أبي هند.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٧٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٤٧٩) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن زائدة، به.

وانظر (١٩٢٢٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو سعيد مولى بني هاشم، وشيخه زائدة، وهو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٠٦) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

١٩٢٣٤- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدَّثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

أنَّ جريرَ بنَ عبد الله بال وتوضَّأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، فقيل له فقال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُه. قال إبراهيم: كان أعجب ذاك إليهم، لأن[1] إسلامَ جَريرٍ كان بعد المائدة[2].

١٩٢٣٥- ....[3]

١٩٢٣٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حَدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

عن جرير أنَّه بال، قال: ثُمَّ توضأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، وصلَّى، فَسُئِلَ[4] عن ذٰلك، فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هٰذا، قال: وكان يُعْجِبُهُمْ هٰذا الحديثُ من أجل أنَّ جريراً كان من آخِرِ مَنْ أسْلَمَ[5].

---

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): أن، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٥٥، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٤٨، والطبراني في «الكبير» (٢٤٢٥) من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٦٨).

(٣) وقع في (م) حديث ملفق من إسناد الرواية رقم (١٩٢٣٦)، ومتن الرواية رقم (١٩٢٣٤)، فاقتضى التنويه.

(٤) في (م): فصلى وسئل.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٩٢٣٧- حدَّثنا محمد بنُ أبي عدي، عن شُعْبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

أنَّ جريراً بال قائماً، ثم توضَّأ ومَسَحَ على الخُفَّيْن، وصَلَّى، فسألْتُه عن ذٰلك، فَذَكَرَ عن النبيِّ ﷺ أنه فَعَلَ مِثْلَ[1] ذٰلك[2]. ٣٦٥/٤

١٩٢٣٨- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي جميلة[3]

عن جرير بن عبد الله، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ أبايعه فقلتُ: هاتِ يَدَك، واشْتَرِطْ عليَّ، وأنتَ أعلمُ بالشَّرْط. فقال: «أُبايِعُكَ على أنْ لا تُشْرِكَ بالله شيئاً، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٢٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٨)، والبخاري (٣٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧٣/٢-٧٤، وفي «الكبرى» (٨٥٠)، وابن خزيمة (١٨٦)، وأبو عوانة ٢٥٤/١، وابن حبان (١٣٣٦) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٨).

(١) لفظ: «مثل»، ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن أبي عدي.

وقد سلف برقم (١٩١٦٨).

(٣) كذا ورد في النسخ الخطية و(م)، وهو تحريف قديم، صوابه أبو نخيلة -بالخاء أو بالمهملة- نبه عليه الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧٨/٥، وقد جاء على الصواب في مصادر التخريج.

الزَّكاةَ، وتَنْصَحَ المُسْلِمَ[1]، وتُفارِقَ المُشْرِكَ»[2].

١٩٢٣٩- حدَّثنا أسود بن عامر، حدَّثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير، قال: «إذا أبَقَ إلى أرض الشِّرْك[3] -يعني العبد- فقد حَلَّ بنفسه»[4]، وربما رَفَعه شَرِيْك.

---

(١) في (م): للمسلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩١٥٣)، فلينظر لزاماً. أبو الأحوص: هو سلّام بن سُلَيْم.

(٣) في (ظ١٣): المشركين، وفي (ص): المشرك.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف في وقفه ورفعه على أبي إسحاق، وهو السبيعي.

فرواه شريك -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٠٣/٧- عنه، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً، وقال أسود: ربما رفعه شريك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٤٩)، وفي «الأوسط» (٥٨٣٧) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن شريك، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن جرير، مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ١١٠: وهم فيه -يعني الحِمَّاني- وإنما رواه عن أبي إسحاق السبيعي.

ورواه إسرائيل، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو أحمد الزبيري كما في الرواية (١٩٢٤٠)، وأحمد بن خالد وخالد ابن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٠٣/٧- ثلاثتهم عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير، ولم يرفعه.

ورواه القاسم بن يزيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٠٣/٧، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤٣)-، وابن مهدي- فيما أخرجه =

١٩٢٤٠- حدَّثنا أبو أحمد: هو الزُّبيري، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير، ولم يَرْفَعْه، قال: إذا أبَقَ العَبْدُ إلى أرض العدوّ، فقد حَلَّ دَمُه[1].

١٩٢٤١- حدَّثنا أبو أحمد، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبيه

عن جرير، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

* ١٩٢٤٢- حدثنا عبد الله بن محمد، [قال عبدُ الله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا حَفْصٌ، عن داود، عن عامر الشَّعبي

=الطبراني في «الكبير» (٢٣٤٥)- كلاهما، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير مرفوعاً.

ورواه عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي- فيما أخرجه أبو داود (٤٣٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٢-١٠٣، وأبو عوانة ١/ ٢٨، والطبراني في «الكبير» (٢٣٤٤)، وفي «الصغير» (٨٢٦)، وابن حزم في «المحلّى» ١١/ ١٣٥ و١٩٨-١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٠٤- عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير، مرفوعاً.

قلنا: ولا يضر وقف من وقفه، لأنه في حكم المرفوع، وقد ثبت مرفوعاً بنحوه من طريق صحيحة برقم (١٩٢٤٢)، وانظر (١٩١٥٥).

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٢٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق، كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٩١٩٤)، فانظرها لزاماً.

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عَبْدٍ أبَقَ، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

١٩٢٤٣- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن الشَّعْبي

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عبدٍ أبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ، فقد كَفَرَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود: وهو ابن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وعبد الله بن أحمد -وإن كان من رجال النسائي، وهو ثقة- قد توبع.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٠٤، وفي «الشعب» (٨٥٩٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٩) من طريق ابن أبي شيبة، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٥) و(١٩٢١١).

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. منصور بن عبد الرحمٰن: هو الغُداني.

وقد اختلف فيه على منصور بن عبد الرحمٰن:

فرواه علي بن عاصم -كما في هٰذه الرواية- وهو عند الخطيب في «تاريخه» ٢/ ٣٥٥ -وشعبة- كما عند أبي داود الطيالسي (٦٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٢، وابن خزيمة (٩٤١)، وأبو عوانة ١/ ٢٧-٢٨، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤٢) و(٧٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٩٦)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٤٦٩- كلاهما عن منصور، به، مرفوعاً.

ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّة -كما عند مسلم (٦٨)، وابن حبان -كما في =

١٩٢٤٤- حدَّثنا حسين بن محمد، حدَّثنا سُلَيْمان - يعني ابن قَرْم - عن زياد بن علاقة

قال: سَمِعْتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ، ومَنْ لا يَغْفِرْ لا يُغْفَرْ لَهُ»(١).

= «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٢- والدارقطني في «العلل» ٤/ الورقة ١١٠، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٩٧)، وعبد العزيز بن المختار -كما عند الطبراني في «الكبير» (٢٣٣٢)، كلاهما عن منصور، به، موقوفاً.

قلنا: ولا يضر وقفه، لأنه ثبت مرفوعاً عن منصور، إلا أنه كان يتحرج في رفعه كما ذكر هو عقب الرواية التي ساقها مسلم (٦٨) (١٥٢) فقال: قد والله رُوِيَ عن النبي ﷺ، ولكني أكره أن يُروى عنِّي ها هنا بالبصرة.

وقد سلف برقم (١٩١٥٥)، وانظر (١٩٢٣٩).

(١) حديث صحيح دون قوله: «ومن لايغفر لا يغفر له» فهو حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن قرم -وإن كان ضعيفاً وقد توبع- إلا أن صنيع البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٣١٨ يدل على أن هٰذا الإسناد منقطع، بين زياد وجرير رجلٌ مبهم. حسين بن محمد: هو المروذي.

وأخرجه بتمامه الطيالسي (٦٦١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٧٧) من طريق قيس بن الربيع، والطبراني (٢٤٧٦) من طريق أبي حماد الكوفي مفضل ابن صدقة، والطبراني كذٰلك في «الكبير» (٢٤٧٥)، وفي «مكارم الأخلاق» (٤٤) من طريق الوليد بن أبي ثور، ثلاثتهم عن زياد، عن جرير، به. وقيس وأبو حماد والوليد ضعفاء.

وقوله: «من لا يرحم لا يرحم»:

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣١٨ من طريق إبراهيم بن محمد ابن مالك بن زبيد الخيواني، وابن حبان (٤٦٧) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، كلاهما عن زياد بن علاقة، عن جرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٧٤) من طريق آدم بن أبي إياس عن =

١٩٢٤٥- حدَّثنا يحيى - هو ابنُ سعيد - عن إسماعيل، عن قيس

عن جرير، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والنُّصْحِ لكُلِّ مُسْلِمٍ[1].

= شيبان - وهو ابن عبد الرحمٰن النحوي - عن زياد بن علاقة، عن جرير، به.

وقد اختلف فيه على شيبان:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣١٨ من طريق أبي النضر هاشم ابن القاسم، عن شيبان، عن زياد بن علاقة، عن رجل، عن جرير، به. فزاد في الإسناد رجلاً مبهماً بين زياد وجرير.

قلنا: وزياد بن علاقة قد ثبت سماعه من جرير إلا أن صنيع البخاري يدل على أن زياداً لم يسمع منه هٰذا الحديث. بل رواه بواسطة. وقد روىٰ هٰذا الحديث بأسانيد صحيحة أبو ظبيان برقم (١٩١٦٤)، وقيسُ بنُ أبي حازم برقم (١٩٢٤٥)، وزيدُ بنُ وهب برقم (١٩١٦٩) ثلاثتهم عن جرير، به، فالظاهر أن الحديث حديثهم لا حديث زياد بن علاقة، والله أعلم.

وقوله ﷺ: «ومن لا يغفر لا يغفر له».

له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٤١)، ولفظه: «واغفروا يغفر الله لكم»، وإسناده حسن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٩١). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري (٥٧) و(٥٢٤) و(٢٧١٥)، والترمذي (١٩٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢١) و(٧٧٨١)، وابن خزيمة (٢٢٥٩)، وابن حبان في «الإحسان» (٤٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٤٦)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وسيكرر (١٩٢٤٨) سنداً ومتناً.

١٩٢٤٦- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، عن عامر، عن جرير. وعَبْدَةُ قال: حدَّثنا مجالد، عن عامر

عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إذا أتاكُمُ المُصَدِّقُ، فلا يُفارِقْكُمْ إلّا وهو راضٍ»[1].

١٩٢٤٧- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدَّثنا قيس

حدَّثنا جرير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

١٩٢٤٨- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل، حدَّثنا قيس

حدثني جريرُ بنُ عبد الله، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاة، والنُّصْح لِكُلِّ مُسْلِم[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٣١) غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن سعيد القطان، وعبدة بن سليمان الكلابي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٩١٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٩) غير أن شيخ أحمد هنا: يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الترمذي (١٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٤٦) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٤٥) سنداً ومتناً.

١٩٢٤٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس

عن جرير أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: «ألا تُرِيحُني مِنْ ذِي الخَلَصَةِ» بيتٍ لِخَثْعَمَ كان يُعْبَدُ في الجاهلية يُسَمَّى كعبةَ اليمانية، قال: فخرجنا إليه في خمسين ومئة راكب قال: فخرَّبناه - أو حرَّقناه - حتى تَرَكْناه كالجَمَلِ الأجْرَبِ. قال: ثم بَعَثَ جريرٌ إلى النَّبيِّ ﷺ يُبَشِّرُه بذلك، قال: فلما جاءه قال: والذي بَعَثك بالحقِّ يا رسولَ الله، ما جِئْتُكَ حتى تَرَكْناه كالجَمَلِ الأجْرَبِ. قال: فَبَرَّكَ على أَحْمَسَ وعلى خَيْلِها ورجالِها خمسَ مَرَّات. قال: قلتُ: يا رسول الله، إني رجلٌ لا أَثْبُتُ على الخيل. فَوَضَعَ يدَه على وَجْهي حتى وَجَدْتُ بَرْدَها، وقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هادِياً مَهْدِيّاً»[1].

١٩٢٥٠- حدَّثنا يحيى، قال: قال إسماعيل: قال قيس:

قال جرير: ما حَجَبني رسولُ الله ﷺ منذ أَسْلَمْتُ، ولا رآني قط إلّا تَبَسَّم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة جرير) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٣ و٣٩٢-٣٩٣ -ومن طريقه مسلم (٢٤٧٦)، وابن حبان (٧٢٠١)- والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

١٩٢٥١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير بن عبد الله، قال: كُنَّا جلوساً عند النَّبيِّ ﷺ، فنظر إلى القَمَر ليلةَ البَدْرِ، فقال[١]: «أمَا[٢] إنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ على رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَرَوْنَهُ كما تَـرَونَ هٰـذا القَمَرَ لا تُضَامّونَ فيه[٣]، فإنِ اسْتَطَعْتُمْ أنْ لا تُغْلَبُوا على صلاةٍ قبلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقبل غُرُوبِها، فافْعَلُوا» ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ الغُروب﴾[٤] [ق: ٣٩]. ٣٦٦/٤

---

(١) في هامش (س): فقال لنا.

(٢) لفظ: «أما» ليس في (ظ١٣).

(٣) لفظ: «فيه» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٩٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٩٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٦٣٣) (٢١٢)، وأبو داود (٤٧٢٩)، والترمذي (٢٥٥١)، وابن ماجه (١٧٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٦٧ و١٦٨، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧)، والآجري في «الشريعة» ص٢٥٧-٢٥٨، وفي «التصديق» (٢٣)، والدارقطني في «الرؤية» (٨١) و(٨٢) و(٩٢) و(٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩١)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٨)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٥٥-١٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٩) من طريق وكيع، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

١٩٢٥٢- حدَّثنا وكيع وأبو معاوية، وهو الضَّرير، قالا: حدَّثنا الأعمش، عن تميم بن سَلَمَة السُّلَمي، عن عبد الرحمٰن بن هلال العَبْسي

عن جرير بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخَيْرَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، تميم بن سلمة السلمي وعبد الرحمٰن ابن هلال العبسي، كلاهما من رجاله، وبقية رجاله رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان ابن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٠، وهنَّاد في «الزهد» (١٤٣١)، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٥)، وأبو داود (٤٨٠٩) من طريق وكيع وأبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٦١)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥١).

وأخرجه الطبراني (٢٤٥٣)، والبيهقي ١٠/ ١٩٣ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٣)، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢١٨-٢١٩، وابن خزيمة، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٦-، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٧، وابن أبي حاتم الرازي في «العلل» ٢/ ٢٧٤-٢٧٥ و٢٧٥، والطبراني (٢٤٤٩) و(٢٤٥٠) و(٢٤٥٢) و(٢٤٥٣)، والرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» (٥٨٩)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٣٠) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٢) (٧٤)، وابن حبان (٥٤٨) من طريق منصور، عن تميم بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٠٨).

١٩٢٥٣- حدَّثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عُبيد الله بن جرير

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فيهم بالمعاصِي هُمْ أعَزُّ مِنْهُمْ وأَمْنَعُ، لا يُغَيِّرُونَ إلاّ عَمَّهُمُ الله تعالى بِعِقابِهِ»[1].

١٩٢٥٤- حدَّثناه حَجّاج، أخبرنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن المنذر ابن جرير

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ؛ فذكَرَ مَعناه[2].

١٩٢٥٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن عُبيدالله بن جرير

عن أبيه عن النبيّ ﷺ، فذكَرَ معناه[3].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٩٢٣٠)، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان، للزومه إياه. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٣١٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٩) من طريق وكيع، به.

وقد سلف برقم (١٩١٩٢) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٩١٩٢).

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (١٩٢٣٠)، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدِي -وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده- قد توبع.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٢٣)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى =

١٩٢٥٦- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثني شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن المنذر - قال عبد الله : أظنُّه

عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «ما عَمِلَ قَوْمٌ»، فَذَكَره[١].

١٩٢٥٧- حدثناه أسود، حدَّثنا يونس، عن أبي إسحاق، عن عُبيد الله[٢] بن جرير

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ، فذكره[٣].

١٩٢٥٨- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن - وهو ابن مهدي - حدَّثنا سُفْيان، عن زياد بن علاقة

قال: سَمِعْتُ جريرَ بنَ عبد الله على المِنْبر يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ، فاشْتَرَطَ عليَّ النُّصْحَ لكلِّ مُسْلم، فإني لكم لناصِحٌ[٤].

= (٧٥٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨٠).

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٩١٩٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أسود بن عامر.

(٢) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (١٩٢٣٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أسود بن عامر، وشيخه: هو يونس بن أبي إسحاق.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٩)، والبخاري (٢٧١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٦٣) و(٢٤٧٣)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٥) وبإثر الحديث (٢٧٤) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

١٩٢٥٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا شُعْبة، عن علي بن مُدْرِك، عن أبي زُرْعة

عن جرير قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ»[١].

١٩٢٦٠- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا إسماعيل، عن قيس

قال: بلغنا أنَّ جريراً، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثم قال عِنْدَ ذٰلِكَ: «لا أعْرِفَنَّ[٢] بَعْدَما أرَى تَرْجِعُونَ بَعْدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٢٧-١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٥٩٦) و(٥٨٨٢)، وابن ماجه (٣٩٤٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (س) و(ق) و(ص) و(م): لأعرفن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣) وهامش (س).

(٣) حديث صحيح، قيس: وهو ابن أبي حازم قد ثبت سماعه من جرير إلا أنه قد صرح هنا بعدم سماعه هٰذا الحديث منه، فقال: بلغنا أن جريراً، وقد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٥٩٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٦٧) بإسناد صحيح.

١٩٢٦١- حدَّثنا روح، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ سِمَاكَ بنَ حَرْب قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بن عُميرة - وكان[1] قائدَ الأعشى في الجاهلية - يحدِّثُ

عن جرير، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أبايعُكَ على الإسلام. قال: فقبض يدَه، وقال: «والنُّصح لِكُلِّ مُسْلِمٍ» ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لم يَرْحَمْهُ[2] الله عَزَّ وَجَلَّ»[3].

١٩٢٦٢- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيدالله بن جرير

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[4].

---

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): قال: وكان.. ولفظ قال ليس في (ظ١٣)، وهو الصواب.

(٢) في (ص): لا يرحمه، وهي نسخة في (س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سماك كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٩١٦١)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٤٧) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٨٤) و(٢٤٨٥) من طريق إبراهيم بن حميد الطويل، عن شعبة، به.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٩١٩٤).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح رقم (١٩١٦٤).

تتمة مسند الكوفيين

حديث زيد بن أرقم[1]

١٩٢٦٣- حدثنا يحيى، عن يوسف بن صهيب. ووكيع، حدثنا يوسف، عن حبيب بن يسار ٤/٣٦٦

عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ من شارِبِه، فَلَيْسَ مِنَّا»[2].

---

(١) قال السندي: زيدُ بن أرقم مختلفٌ في كُنيته؛ قيل: أبو عَمرو، وقيل: أبو عامر، واستُصغر يومَ أُحد، وأوَّلُ مشاهِده الخندق، وقيل: المُرَيسِيع، وغزا مع النبيِّ ﷺ سَبْعَ عَشْرَةَ غزوةً، ثبتَ ذلك في الصحيح، وله حديثٌ كثير، شهد صِفِّين مع عليّ، ومات بالكوفة أيامَ المختار سنة ستٍّ وستين، وقيل: سنة ثمان وستين، وهو الذي سَمِعَ عبد الله بنَ أُبَيّ يقول: لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ منها الأَذَلَّ، فأخبرَ رسولَ الله ﷺ، فسألَ عبدَ الله، فأنكر، فأنزل اللهُ تعالى تصديقَ زيد؛ ثبت ذلك في «الصحيحين»، وفيه: فقال: «إنَّ اللهَ قد صَدَّقك يا زيد».

وقال أبو المنهال: سألتُ البراء عن الصَّرف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ.

قلنا: حديثُ غَزْوِهِ سبعَ عَشْرَةَ غزوةً سيرد برقم (١٩٢٨٢)، وحديث تصديقِ اللهِ له سيرد برقم (١٩٢٨٥)، وحديثُ الصَّرْفِ برقم (١٩٢٧٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير يوسف بن صهيب وحبيب بن يسار، فمن رجال الترمذي والنسائي، وروى أبو داود للأول منهما أيضاً، وكلاهما ثقة. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، ووكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في «الكبرى» (١٤)، وابنُ عديٍّ في =

. . . .

=«الكامل» ٦/ ٢٣٦١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٦٤ -٥٦٥، وعبد بن حُميد (٢٦٤)، ويعقوبُ ابنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٣٣، والترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥ و٨/ ١٢٩-١٣٠، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٩٥، وابن حبان (٥٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٣) و(٥٠٣٤) و(٥٠٣٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٦) و(٣٥٧) و(٣٥٨)، والبيهقي في «الآداب» (٦٩٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» في (ترجمة حبيب بن يسار) من طرق عن يوسف ابن صُهيب، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن زكريا بن يحيى البدّي، عن حبيب بن يسار، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جرير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٩) من طريق خلَّاد بن يحيى الكوفي، عن يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن أبي رَمْلَة، عن زيد بن أرقم، به. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد، وأبو رملة اسمه عبد الله بن أبي أُمَامَة بن ثعلبة الأنصاري الحارثي المدني.

وسيرد برقم (١٩٢٧٣).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٣٨) بلفظ: كان رسولُ الله ﷺ يقصُّ شاربه، وكان أبوكم إبراهيمُ من قبله يقصُّ شاربه. وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها حديث المغيرة بن شعبة؛ سلف برقم (١٨٢١٢).

قال المباركفوري: قولُه: «فليس منَّا» أي: ليس من العاملين بسنتنا ... واختلف الناس في حدِّ ما يُقَصُّ منه، وقد ذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه، لظاهر قوله: «أحْفُوا وانهكُوا»، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال، وإليه ذهب مالك، وكان يرى تأديبَ مَنْ حَلَقَه، وروى عنه ابنُ القاسم أنه قال: إحفاءُ الشارب مُثْلَة. قال النووي: المختار أنه يقص حتى يبدوَ طرفُ الشَّفَة، ولا يُحفيه من أصله. قال: وأما رواية: «أحفوا =

١٩٢٦٤- حدثنا وكيع، حدثنا هشام الدَّسْتُوائي، عن القاسم بن عوف الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: خرج رسولُ الله ﷺ على أهل قُباء، وهم يُصلُّون الضُّحى، فقال: «صلاةُ الأوَّابين إذا رَمِضَتِ الفِصالُ من الضُّحى»[1].

= الشوارب» فمعناها: أحفوا ما طال عن الشفتين وكذلك قال مالك في «الموطأ»: يُؤخذ من الشارب حتى تبدوَ أطرافُ الشَّفَة . . . وروى الأثرم عن الإمام أحمد أنه كان يُحفي شاربه إحفاءً شديداً. . وقال حنبل: قيل لأبي عبد الله: ترى للرجل يأخذ شاربه ويُحفيه، أم كيف يأخذه؟ قال: إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذه قصّاً فلا بأس.

قلنا: قد سلف من حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨٢١٢) أن رسول الله ﷺ قصَّ له شاربه على سواك، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «فليس منا» أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظٌ، وبالجملة؛ ففيه تأكيدٌ أكيد بأخذ الشارب، وأنه لا ينبغي إهمالُه، ثم في قوله: «من شاربه» إشارةٌ إلى أنه يكفي أخذُ البعض، كمذهب مالك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده على شرط مسلم. القاسم بن عَوْف ـ وإنْ كان ضعيفاً ـ قد انتقى له مسلم هذا الحديثَ الواحد، وأدرجه في صحيحه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/٤٠٦ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٠١٠) -عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٨٧)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٤٩- والدارمي (١٤٥٧)، ومسلم (٧٤٨) (١٤٤) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١١٣) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن =

١٩٢٦٥- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن أبي حيّان التيمي، حدثني يزيدُ بنُ حيّان التيمي قال:

انطلقتُ أنا وحُصَين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه، قال له حُصَين: لقد لقيتَ يا زيد خيراً كثيراً، رأيتَ رسول الله ﷺ، وسمعتَ حديثَه، وغزوتَ معه، وصليتَ معه، لقد لقيتَ يا زيدُ خيراً كثيراً، حَدِّثْنا يا زيدُ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. فقال: يا ابنَ أخي، والله لقد كبِرَتْ سِنِّي، وقَدُمَ عهدي، ونسيتُ بعض الذي كنتُ أعي مِن رسول الله ﷺ، فما حدثْتُكم فاقبلوه، وما لا فلا تُكَلِّفونيه. ثم قال: ٣٦٧/٤ قام رسولُ الله ﷺ يوماً خطيباً فينا بماء يُدعى خُمّاً، بين مكة

=وكيع، عن هشام الدَّسْتَوائي، عن قتادة، عن القاسم الشَّيباني، عن زيد موقوفاً. ويحيى الحِمَّاني ضعيف.

وسيأتي بالأرقام: (١٩٢٧٠) و(١٩٣١٩) و(١٩٣٤٧).

قال السندي: قوله: «الأوَّابين» جمع أوَّاب، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة، أو المطيع، أو المسبِّح.

إذا رَمِضَت؛ من رَمِضَ، كَسَمِعَ، والرَّمضاء: الحجارة الحامية من حرِّ الشمس، ومعنى رَمِضَت الفِصال: أنها وجدت حرَّ الرَّمضاء، والفِصال بكسر الفاء؛ جمع فصيل، وهو من أولاد الإبل ما فُصِلَ عن أمه، واستغنى عن الرضاع. وفي «المجمع»: هو أن تحمى الرَّمضاء، وهي الرمل، فتبرك الفِصالُ من شدة حرِّها، واحتراقِ أخفافها، والنفسُ تميلُ إلى الاستراحة في هٰذا الوقت، فالاشتغال بالطاعة أَوْبٌ ورجوعٌ إلى رضا الرَّب.

من الضحى: أي: لأجلِه، والمراد صلاةُ الضُّحى عند ارتفاع النهار وشدة الحرّ.

والمدينة، فحَمِدَ اللهَ تعالى، وأثنى عليه، ووعظ، وذكَّر، ثم قال: «أمّا بَعْدُ، ألا يا أيُّها النّاسُ، إنّما أنا بَشَرٌ يُوشِكُ أنْ يَأْتِيَني رَسُولُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأُجيبَ، وإنّي تاركٌ فِيكُم ثَقَلَيْنِ، أوَّلُهُما كتابُ الله عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بكتابِ الله تعالى، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فحثَّ على كتاب الله، وَرغَّب فيه. قال: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أذَكِّركم اللهَ في أهل بَيْتي، أذكِّرُكم اللهَ في أهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكم اللهَ في أهْلِ بَيْتِي» فقال له حُصَين: ومَنْ أهلُ بيته يا زيد؟ أليس نساؤُه من أهل بيته؟ قال: إنَّ نساءه من أهل بيته، ولكنْ أهلُ بيته من حُرِمَ الصدقةَ بعده. قال: ومَنْ هم؟ قال: هُم آلُ عليّ، وآلُ عَقِيل، وآلُ جعفر، وآل عبَّاس. قال: أَكُلُّ هٰؤلاء حُرِمَ الصدقة؟ قال: نعم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يزيد بن حيان التيمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأبو حيان التيمي: هو يحيى بنُ سعيد بنِ حَيَّان.

وأخرجه مسلم (٢٤٠٨) (٣٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢١٥، والدارمي (٣٣١٦)، ومسلم (٢٤٠٨)، وأبو داود (٤٩٧٣)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٥٣٦، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٠-١٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧٥)، وابن خزيمة (٢٣٥٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٢- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١١٣-١١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩١٣) من طرق عن أبي حَيَّان التَّيْمي، به. وجاء عند ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان وابن أبي =

. . . .

=عاصم والطحاوي من طريق محمد بن فضيل: حصين بن عُقبة، بدل: حصين ابن سبرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٩٤٣)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٠٥، ومسلم (٢٤٠٨) (٣٦) (٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٢)، وابن حبان (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٥٠٢٥) و(٥٠٢٦) و(٥٠٢٧) من طرق عن يزيد بن حيان التيمي، به.

وسيرد من وجه آخر مختصراً برقم (١٩٣١٣).

وله طرق أخرى أوردناها عند ذكرنا لحديث زيد بن أرقم هٰذا شاهداً لحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٠٤) وبعضها مطول بزيادة: «مَنْ كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» الآتية برقم (١٩٣٠٢)، وذكرنا هناك كذٰلك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديثَ أمِّ سلمة الآتي ٦/٢٩٢.

قال السندي: قوله: أعي، أي: أحفظ.

خُمّاً: بضم خاءٍ معجمة، وتشديد ميم.

رسول ربي: يريد ملك الموت، والمقصود أن هٰذا وصيةٌ منه، فلا بدَّ أن يسمعوها في الحال بأحسن وجه، ويراعوها بعده.

ثَقَلين، أي: أمرين، كلٌّ منهما ذو قدر، وثِقَل، لا أنه خفيف لا قدر له.

وأهلُ بيتي: بالرفع، أي: والثاني أهلُ بيتي، أو بالنصب، أي: راعوهم، وما بعده يدلُّ على هٰذا المحذوف.

قال: إن نساءه من أهل بيته، أي: بالمعنى العام، وهو مَنْ له تعلُّقٌ بالبيت.

ولٰكن أهل بيته، أي: بالمعنى المخصوص.

مَنْ حُرِمَ: على بناء المفعول مخفَّفاً.

بعده، أي: حتى بعده أيضاً، وليس المراد التقييد.

١٩٢٦٦- قال يزيدُ بنُ حيّان:

حدثنا زيدُ بنُ أرقم في مجلسه ذلك، قال: بعث إليَّ عُبيدُ الله بنُ زياد، فأتيتُه، فقال: ما أحاديثُ تُحدثها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نَجِدُها في كتاب الله عز وجل؟ تُحدِّث أنَّ له حوضاً في الجنة! قال: قد حدثَناه رسولُ الله ﷺ ووعَدَناه. قال: كذبتَ، ولكنك شيخٌ قد خَرِفْتَ. قال: إني قد سَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»، وما كذبتُ على رسول الله ﷺ. وحدثنا زيدٌ في مجلسه، قال: «إنَّ الرجلَ من أهل النار ليعظُمُ للنار حتى يكونَ الضِّرسُ من أضراسِه كأُحُد»[1].

---

(١) هو موصول بإسناد سابقه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١١/٤٥٢-٤٥٣، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢١) و(٥٠٢٢) من طرق عن أبي حيان، به.

وقوله منه: «مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمداً، فليتبوَّأ مقعدَه من النار»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٨) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً (٥٠١٩) و(٥٠٢٠) من طريقين عن أبي حيان، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥٠١٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن يزيد بن حيان، به.

وذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن عمرو (٦٤٧٨).

وقوله منه: «إن الرجلَ من أهل النار لَيَعْظُم للنار...»: أخرج نحوه ابنُ =

١٩٢٦٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال: سَحَرَ النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهود، قال: فاشتكى لذلك أياماً. قال: فجاءه جبريل عليه السلام، فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، عقد لك عُقَداً في بئر كذا وكذا، فأرسِلْ إليها من يجيءُ بها، فبعث رسولُ الله ﷺ علياً رضي الله عنه، فاستخرجها، فجاء بها، فَحَلَّهَا. قال: فقام رسولُ الله ﷺ كأنما نُشِطَ من عِقال، فما ذَكَرَ لذلك اليهوديِّ، ولا رآه في وجهه قطُّ حتى مات[1].

=أبي شيبة ١٣/ ١٦٤ عن عليِّ بن مُسهر، عن أبي حيان، به. وهو -وإن كان موقوفاً- في حكم المرفوع، وقد سلف مرفوعاً من حديث ابن عمر برقم (٤٨٠٠)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: كذبتَ: اجتراء على تكذيب الحق بالجهل، كما هو شأن من لا يبالي بأمور الدين.

قد خَرِفْتَ: يقال: خَرِفَ الرجل؛ كسمع، بإعجام خاءٍ وإهمال راء، أي: فسدَ عقلُه لكبره.

قال: إن الرجل، أي: المكذِّب للحق، ففيه تعريضٌ له.

(١) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد فيه تدليس الأعمش، فقد قال الذهبي فيه في «الميزان»: فمتى قال: «حدثنا» فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرَّق إليه احتمالُ التدليس إلا في شيوخ له أكثرَ عنهم، كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمَّان، فإن روايتَه عن هٰذا الصِّنف محمولةٌ على الاتصال. قلنا: وروايتُه في هٰذا الحديث عمَّن لم يُكثر عنهم، وليس له عن شيخه يزيد ابن حيان في هٰذا الحديث رواية في الكتب الستة، وكذا شيخه الآخر فيه -وهو ثُمامة بن عقبة الآتي ذكره في التخريج- لم يُعرف من المكثرين عنه، وقد عنعن=

. . . .

=في جميع الطرق إليه، كما سيرد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩-٣٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٦)- وعبد بن حميد (٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١٢-١١٣، وفي «الكبرى» (٣٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٣٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وعند عبد بن حميد والطحاوي زيادة: فأتاه جبريل، فنزل عليه بالمُعَوِّذَتَيْن، قبل قوله فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، ورواية عبد بن حميد صريحة أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرَ عليّاً أن يَحُلَّ العُقَد، ويقرأَ آية، وسياق ما نقله الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٣٠ عن عبد بن حميد يشير إلى أن الآمر جبريل، والمأمور هو النبيُّ ﷺ!

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٩٩ من طريق سفيان الثوري، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، والطبراني في «الكبير» (٥٠١٢) من طريق شيبان، والطبراني في «الكبير» (٥٠١١)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٦٠-٣٦١ من طريق جرير، ثلاثتهم، عن الأعمش، عن ثُمامة بن عُقبة المُحَلِّميِّ، عن زيد بن أرقم، به، نحوه. قال الحاكم: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فتعقَّبه الذهبي بقوله: لم يُخرجا لثمامة شيئاً، وهو صدوق.

قلنا: وقد جاء عند ابن سعد ويعقوب بن سفيان أن الذي سحره رجلٌ من الأنصار، وقد بيَّنت روايةُ البخاري (٥٧٦٥) أنه من بني زُرَيْق، حليفٌ ليهود، كان منافقاً. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٢٦: وبنو زُرَيق بطنٌ من الأنصار مشهورٌ من الخزرج. ثم حكى عن القاضي عياض قوله: ويحتمل أن يكون قيل له يهوديٌّ، لكونه من حلفائهم، لا أنه كان على دينهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٨٩-٢٩٠ وقال: رواه النسائي باختصار، والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

قلنا: وسياقه الصحيح ما رواه البخاري (٥٧٦٣) من حديث عائشة من طريق عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها قالت: سحرَ رسول=

. . . .

= الله ﷺ رجلٌ من بني زُرَيق يُقال له: لَبِيد بنُ الأَعْصم، وفيه أن رسول الله ﷺ هو الذي ذهب في ناس من أصحابه إلى البئر التي فيها مُشاطة السحر، وفيه أن عائشة قالت له: أفلا استخرجتَه؟ قال: قد عافاني الله، وأنه أمر بالبئر، فدُفنت.

ورواه البخاري كذٰلك (٥٧٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، به غير أنَّ في روايته أنَّ النبيَّ ﷺ أتى البئرَ حتى استخرجَه، وفيه قالت عائشة للنبي ﷺ: أفلا تَنَشَّرْتَ؟ فقال: «أما واللهُ قد شفاني».

قلنا: فرواية الصحيح أنه لم يَحْلُلْها، كما ورد في رواية الإمام أحمد هٰذه.

وقد بحث الحافظ في الجمع بين رواية عيسى بن يونس التي فيها أن النبي ﷺ لم يستخرج مُشاطة السِّحر، وبين رواية سفيان بن عيينة التي فيها أنه استخرجه، فحكى في «الفتح» ١٠/ ٢٣٤ عن ابن بطال قوله: ذكر المهلَّب أن الرواة اختلفوا على هشام في إخراج السحر المذكور، فأثبته سفيان، وجعل سؤال عائشة عن النشرة، ونفاه عيسى بن يونس، وجعل سؤالها عن الاستخراج، ولم يذكر الجواب، وصرَّح به أبو أسامة، قال: والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان، لتقدُّمه في الضبط، ويؤيده أن النشرة لم تقع في رواية أبي أسامة، والزيادة من سفيان مقبولة، لأنه أثبتُهم، ولا سيما أنه كرَّر استخراج السحر في روايته مرتين، فيبعد من الوهم، وزاد ذكر النشرة، وجعل جوابَه ﷺ عنها بلا، بدلاً عن الاستخراج، قال: ويحتمل وجهاً آخر، فذكر ما محصَّلُه: أن الاستخراج المنفيَّ في رواية أبي أسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان، فالمثبتُ هو استخراج الجفّ، والمنفيُّ استخراجُ ما حواه، قال: وكأن السرَّ في ذٰلك أن لا يراه الناس، فيتعلمه من أراد استعمال السحر. قلت: وقع في رواية عمرة: فاستخرجَ جف طلعة من تحت راعوفة، وفي حديث زيد ابن أرقم: فأخرجوه، فرمَوْا به، وفي مرسل عمر بن الحكم أن الذي استخرج السحر قيس بن محصن، وكلُّ هٰذا لا يخالف الحمل المذكور، لٰكن في آخر رواية عمرة، وفي حديث ابن عباس، أنهم وجدوا وتراً فيه عُقَدٌ، وأنها انحلت عند قراءة المعوذتين، ففيه إشعار باستكشاف ما كان داخل الجف، فلو كان =

١٩٢٦٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن طلحة مولى قَرَظَة

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَنْتُمْ بجزءٍ مِنْ مئةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ يوم القيامَة» قال: فقلنا لزيد: وكم أنتم يومئذ؟ قال: فقال: بين[1] الست مئة إلى السبع مئة[2].

=ثابتاً، لقدح في الجمع المذكور، لكن لا يخلو إسناد كل منهما من ضعف.

وقد بحث الحافظ كذلك في «الفتح» ١٠/ ٢٣٠ في الجمع بين رواية الصحيح أن النبي ﷺ هو الذي أتى البئر، وبين الروايات التي فيها أنه ﷺ بعث غيره بأنه ﷺ وجَّههم أولاً، ثم توجَّه، فشاهدها بنفسه، وجميعُ الروايات، سوى الصحيح ضعيفة، فلا حاجة لتكلُّف الجمع بينها وبين الصحيح.

وسيأتي حديث عائشة ٦/ ٥٠و ٥٧و ٦٣و ٩٦.

قال السندي: قوله: إليها، أي: إلى البئر.

من يجيء بها، أي: بالعُقَد.

كأنما نُشِطَ؛ على بناء المفعول، قيل: الصحيح: أُنْشِطَ، بزيادة الألف، إذ يقال: نَشَطتُ الحبلَ؛ كَضَرَبَ: عَقَدْتَه، وأنْشَطْتُه: حَلَلْتَه، والعِقال بكسر العين: ما يُشَدُّ به البعير من الحبل.

ولا رآه، أي: ولا رأى اليهوديُّ ذلك في وجهه ﷺ، بأن يُظهر له الكراهة، وسوء المعاملة.

(١) في (ظ١٣): ما بين.

(٢) إسناده ضعيف، طلحة مولى قَرَظَة -وهو ابن يزيد أبو حمزة- لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يثبت توثيقه عمن يعتدُّ به، وقول الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» و«تقريبه»: وثّقه النسائي، يغلب على الظن أنه وهم منه ليس له سلف فيه، وقد رجعنا الى كلام النسائي بإثر الحديث الذي نقله الحافظ وأورد=

١٩٢٦٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ثُمامةَ بن عقبة

= فيه التوثيق عنه، فلم نجده فيه، وأما الحافظ المزي فقد أورد كلام النسائي دون توثيقه، وأما رواية البخاري عنه في «صحيحه» (٣٧٨٧) و(٣٧٨٨) فهي في فضائل الأنصار وفيها ما يدل على أن البخاري لم يحتجَّ به، فقد جاء في هذه الرواية متابعة عبد الرحمٰن بن أبي ليلى له، ففي آخر الحديث: «قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذاك زيدٌ».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١/ ٤٥٥، والطبراني (٥٠٠٠)، والحاكم ١/ ٧٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولكنهما تركاه للخلاف الذي في متنه من العدد، والله أعلم. قلنا: وقد وقع سقط في إسناد «المستدرك» نبَّه عليه المعتني به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنة» (٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٨) و(٤٩٩٩)، والحاكم ١/ ٧٧ من طرق عن الأعمش، به. وجاء العدد عند الطبراني (٤٩٩٩): ما بين الثمان مئة إلى السبع مئة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠١) من طريق عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، به. وفيه: ما بين السبع مئة إلى الثمان مئة.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩١) و(١٩٣٠٩) و(١٩٣٢١).

وفي الباب عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبيٍّ حوضاً، وإنهم يتباهون أيُّهم أكثرُ واردة، وإني لأرجو أن أكون أكثرَهم واردة». رواه الترمذي (٢٤٤٣)، وقال: هٰذا حديث غريب. وقد روى الأشعث بن عبد الملك هٰذا الحديث، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً، ولم يذكر فيه: عن سمرة، وهو أصحُّ.

وانظر حديث البراء (١٨٥٨٢).

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة، أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» (١٠٨).

عن زيد بن أرقم قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهود، فقال: يا أبا القاسم، أَلَستَ تزعُم أنَّ أهلَ الجنةِ يأكلونَ فيها ويشربون؟ وقال لأصحابه: إنْ أقرَّ لي بهٰذه[1] خَصَمْتُه. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلَى والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّ أَحَدَهُم لَيُعْطَى قُوَّةَ مِئةِ رَجُلٍ في المَطْعَمِ والمَشْرَبِ والشَّهْوَةِ والجِماعِ». قال: فقال له اليهوديُّ: فإنَّ الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ له الحاجةُ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «حاجَةُ أَحَدِهِم عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِم مِثْلَ رِيحِ المِسْكِ، فإذا البَطْنُ قد ضَمَرَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): بهٰذا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، غير أن الأعمش -وهو سليمان بن مهران- قد عنعن، وإنما احتملوا تدليسه عمن أكثر عنهم من شيوخه كما ذكر الذهبي في «الميزان». أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٦٣) و(٩٠) مختصراً -ومن طريقه ابن حبان (٧٤٢٤)- والبزار (٣٥٢٢) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٥٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٩٠)، والحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٤٥٩)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٣)، والدارمي (٢٨٢٥)، والبزار (٣٥٢٣) (زوائد)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٨) -وهو في «التفسير» (٤٩٨)- والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٤) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة ثمامة بن عقبة) -والطبراني أيضاً (٥٠٠٥) و(٥٠٠٧) و(٥٠٠٨) و(٥٠٠٩)، وفي «الأوسط» (١٧٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦٦/٧ و١١٦/٨، وفي «صفة الجنة» (٣٢٩) من طرق، عن الأعمش، به. قال البزار: بعضهم يقول: عن الأعمش، عن زيد بن حبان (كذا، ولعله يزيد بن حيان)، عن زيد بن أرقم. =

. . . .

= وقال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٢٤: وسمى الطبراني في روايته هٰذا السائل ثعلبة بن الحارث.

قلنا: قد جاء اسمه عند الطبراني في حديث آخر برقم (٥٠١٤)، والظاهر أنه صدر هٰذا الحديث.

وقال أبو نعيم: من حديث الأعمش ثابت، رواه عنه الناس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٠) من طريق عبد النور بن عبد الله بن سنان، عن هارون بن سعد العجلي، أو الجعفي، عن ثمامة بن عقبة، قال: سمعت زيد بن أرقم، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فقال له رجل من اليهود: أتزعم أن في الجنة طعاماً وشراباً وأزواجاً؟ فذكر نحوه. وعبد النور بن عبد الله بن سنان؛ قال العقيلي: يضع الحديث، وقال الذهبي: كذاب، وساق له حديثاً موضوعاً.

قلنا: ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الحافظ في «اللسان»: كأن ابن حبان ما اطلع على هٰذا الحديث الذي له عن شعبة، فإنه موضوع. قلنا: قد أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً!

وأورده ابن كثير في «النهاية» ٢/ ٤٣١-٤٣٢، ونقل عن الضياء المقدسي قوله: وهٰذا عندي على شرط مسلم، لأن ثمامة ثقة، وقد صرح بسماعه من زيد بن أرقم.

قلنا: ثمامة لم يخرج له مسلم، وقد روى له البخاري في «الأدب المفرد».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤١٦، ونسبه للطبراني وأحمد والبزار، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة.

وسيرد برقم (١٩٣١٤).

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٤٠١)، ولفظه: «أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتغوَّطون، ولا يبولون، ولا يتمخطون، ولا =

١٩٢٧٠- حدثنا إسماعيلُ بن عُلَيّة، أخبرنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيدَ بن أرقم رأى قوماً يُصَلُّون في مسجد قُباء مِن الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاةَ في غير هٰذه الساعة أفضلُ، إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ صَلاةَ الأوَّابينَ حِينَ تَرْمَضُ

= يبزقون، طعامهم جشاء، ورشح كرشح المسك».

وآخر من حديث أنس عند الطيالسي (٢٠١٢)، والترمذي (٢٥٣٦)، ولفظه: «يُعطى المؤمنُ في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع» قيل: يا رسول الله، أويطيق ذٰلك؟! قال: «يعطى قوة مئة». قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب، قلنا: وصححه ابن حبان (٧٤٠٠).

وثالث من حديث أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله، هل نصلُ إلى نسائنا في الجنة؟ قال: «إن الرجل ليصل في اليوم إلى مئة عذراء» رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦٣) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عنه. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن هشام بن حسان إلا زائدة، تفرد به حسين بن علي. وأورده ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وحور عين﴾ من سورة الواقعة، ونقل عن الحافظ المقدسي قوله: هٰذا الحديث عندي على شرط الصحيح.

وانظر حديث أبي هريرة، السالف برقم (٧١٦٥).

قال ابن الجوزي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٢٤: لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذىً ولا فضلة تُستقذر، بل يتولَّد عن تلك الأغذية أطيبُ ريح وأحسنُه.

قال السندي: قوله: وقال لأصحابه، أي: قال اليهودي لأصحابه.

خصمته، أي: غلبته بالخصومة.

قد ضمر: كنصر وكرم، أي: خلا من الطعام.

الفِصال[1]»[2]. وقال مرة: وأناس يصلون.

١٩٢٧١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُريح، قال: أخبرني حسنُ ابنُ مسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقم، فقال له ابنُ عباس يستذكِرُه: كيف أخبرتَني عن لحمٍ أُهدِيَ للنَّبيِّ ﷺ وهو حَرام؟ قال: نعم، أَهْدى له رجلٌ عُضواً من لحمِ صيدٍ، فردَّه، وقال: «إنّا لا نأكُلُهُ، إنَّا حُرُمٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): ترمض الفصال من الضحى.

(٢) إسناده على شرط مسلم. القاسم الشيباني - وهو ابنُ عَوْف، وإن كان ضعيفاً - قد انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة القاسم بن عوف) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٨) (١٤٣)، وابن حبان (٢٥٣٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» بعد (١٢٢٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٠، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٠)، وفي «الصغير» (١٥٥)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٥٨٧) من طريقين عن أيوب السختياني، به.

وأخرج عبد الرزاق (٤٨٣٢) عن معمر، عن أيوب، عن القاسم، عن زيد ابن الأرقم أنه رأى قوماً يُصلُّون بعدما طلعت الشمس، فقال: لو أدرك هٰؤلاء السلفَ الأول علموا أن غير هٰذه الصلاة خير منها، صلاة الأوَّابين إذا رَمِضَت الفِصال.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، =

. . . .

=وابن جريج: هو عبد الملك بنُ عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وحسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كَيْسان.

وأخرجه مسلم (١١٩٥)، والنسائي ٥/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (٣٨٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٨٤)، والنسائي ٥/ ١٨٤، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٦-٥٧ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٦٦) من طريق أبي الزبير، عن طاووس، عن زيد بن أرقم، قال: أُهديَ لرسول الله ﷺ رِجْلُ حمار، فقال: «اقرأ عليه السلامَ، وقل: لولا أنَّا حُرُمٌ لم نردَّه».

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١) و(١٩٣٤١).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٨٣)، وفيه أنه أُتيَ ﷺ بقائمة حمار.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٣٠)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وفيه أنه أُهدي إليه ﷺ عَجُز حمار، أو رِجْلُ حمار.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٤٠ و٢٢٥.

وعن الصَّعْب بن جَثَّامة -وهو الذي أَهدَى إلى رسول الله ﷺ وهو محرم- رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عنه، واختلف الرواة عن الزهري في تعيين ما أهداه الصعب، فعامَّة الرواة عن الزهري -ومنهم مالك- أنه أهدى إليه حماراً وحشيّاً، كما هو عند البخاري (١٨٢٥) من طريق مالك عنه، وسلف برقم (١٦٤٢٣)، وخالفهم ابنُ عيينة عنه، كما سلف برقم (١٦٤٢٢)، فقال: لحم حمار وحش، وتوبع على ذلك من أوجه فيها مقال سردها الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٢. قلنا: ويقوِّي رواية: =

١٩٢٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني عَمرو بنُ مرة، عن ابنِ أبي ليلى

أن زيدَ بنَ أرقم كان يكبِّرُ على جنائزنا أربعاً، وأنه كبَّر على جِنازة خمساً، فسألوه، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يكبِّرها، أو: كبَّرها النبيُّ ﷺ[1]. ٣٦٨/٤

=لحم حمار، حديثُ ابن عباس المشار إليه آنفاً، وحديث زيد بن أرقم هٰذا، وقد حكى الحافظ عن القرطبي في الجمع بين هاتين الروايتين قوله: يحتمل أن يكون الصعب أحضر الحمار مذبوحاً، ثم قطع منه عضواً بحضرة النبي ﷺ فقدمه له، فمن قال: أهدى حماراً، أراد بتمامه مذبوحاً، لا حَيّاً، ومن قال: لحم حمار، أراد ما قدمه للنبي ﷺ، قال: ويحتمل أن يكون من قال: حماراً، أطلق، وأراد بعضه مجازاً، قال: ويحتمل أنه أهداه له حَيّاً، فلما ردَّه عليه، ذكَّاه، وأتاه بعضو منه، ظانّاً أنه إنما ردَّه عليه لمعنى يختصُّ بجملته، فأعلمه بامتناعه أنَّ حكم الجزء من الصيد حكم الكل، قال: والجمع مهما أمكن أولى من توهيم بعض الروايات.

قال السندي: قوله: عضواً من لحم، كأنه صاد له، فلذٰلك ردَّه. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٧٢/٤، وفي «الكبرى» (٢١٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٤)، وأبو داود (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٥٠٥)، والبغوي في «الجعديات» (٧٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٩٣/١، وابن قانع في «معجمه» ٢٢٨/١ مطولاً، وابن حبان (٣٠٦٩)، والبيهقي ٣٦/٤ من طرق عن شعبة، به. =

. . . .

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر عليها أربعاً، ثم صليتُ خلفه على أخرى، فكبر عليها خمساً، فسألتُه، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبِّرها.

وأخرج الطبراني أيضاً (٥٠٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٣، والحازمي في «الاعتبار» ٩٢-٩٣ من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن مُرَقِّع التميمي، والدارقطني ٢/ ٧٣ كذلك من طريق أيوب بن سعيد بن حمزة، كلاهما قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر خمساً، ثم قال: صليتُ خلف رسول الله ﷺ على جنازة، فكبر خمساً، فلن ندعها لأحد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٣، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٣ من طريق أيوب بن النعمان، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٢ من طريق الشعبي، كلاهما قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر خمساً. قال الدارقطني: ولم يرفعه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٣٠٠) و(١٩٣٠١) و(١٩٣١٢) و(١٩٣٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وفيه أن رسول الله ﷺ صلَّى على النجاشي، فكبَّر عليه أربعاً.

وفي التكبير خمساً عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/ ٤٠٦.

وقد ذهب ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٥ إلى تضعيف حديث زيد بن أرقم هٰذا بعمرو بن مرة، وأن شعبة قال فيه: كان عمرو بن مرة تعرف وتنكر، ولم نجد قول شعبة هٰذا فيه في أيٍّ من كتب الرجال، وإنما قال فيه شعبة: كان أكثرهم علماً، كما حكى المزي وغيره. وكذٰلك ضعفه بمخالفته لحديث شريك الآتي برقم (١٩٣٠١)، ولا يستقيم له ذٰلك، لأن شريكاً سيِّىء الحفظ، ولا يُقبل حديثه عند المخالفة.

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٧/ ٢٣: قال القاضي: اختلفت الآثار في ذٰلك فجاء من رواية سليمان بن أبي حَثْمة [في «الاستذكار» ٨/ ٢٣٩] أن=

١٩٢٧٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يوسف بن صُهيب، عن حبيب ابن يسار

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شارِبِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا»[1].

١٩٢٧٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، عن حبيب - يعني ابنَ أبي ثابت - عن أبي المِنهال، قال:

سمعتُ زيد بنَ أرقم، والبراءَ بنَ عازب يقولان: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الذهبِ بالوَرِقِ دَيْناً[2].

= النبيَّ ﷺ كان يُكبِّر أربعاً، وخمساً، وستّاً، وسبعاً، وثمانياً، حتى مات النجاشيُّ، فكبَّر عليه أربعاً، وثبت على ذلك حتى توفي ﷺ. قال: واختلف الصحابة في ذلك من ثلاث تكبيرات إلى تسع، وروي عن علي رضي الله عنه أنه كان يُكبِّر على أهل بدر ستّاً، وعلى سائر الصحابة خمساً، وعلى غيرهم أربعاً. قال ابن عبد البر: وانعقد الإجماع بعد ذلك على أربع، وأجمع الفقهاء وأهلُ الفتوى بالأمصار على أربع، على ما جاء في الأحاديث الصِّحاح، وما سوى ذلك عندهم شذوذٌ لا يلتفت إليه. قال: ولا نعلم أحداً من فقهاء الأمصار يخمِّس إلا ابنُ أبي ليلى. وانظر «الاعتبار» ٩٣-٩٦، و«نصب الراية» ٢٦٧-٢٧٠، و«تلخيص الحبير» ٢/ ١١٩-١٢٢، و«الفتح» ٣/ ٢٠٢.

قال السندي: قوله: يكبرها، أي: الخمس لبيان الجواز، وإن كان الغالب الأربع، وبالجملة؛ فلم يَرَ كَوْنَ الأربع ناسخة للخمس.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر (١٩٢٦٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٤١) سنداً ومتناً.

وسيرد في هذا الجزء بالأرقام: (١٩٢٧٥) (١٩٢٧٦) (١٩٢٧٧) (١٩٣٠٧) (١٩٣١٠) (١٩٣١٧) (١٩٣٢٦) (١٩٣٣٠) (١٩٣٣٨).

قال السندي: قوله: دَيناً، أي: نسيئة.

١٩٢٧٥- حدثنا بهزٌ وعفان، قالا: حدثنا شعبة. قال بَهْز في حديثه: حدثني حبيبُ بنُ أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني[١] كِنانة قال:

سألتُ البراءَ عن الصَّرْفِ، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خير مني وأعلم. قال: سألتُ زيداً. فذكر الحديث[٢].

١٩٢٧٦- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريح، أخبرني عمرُو بن دينار وعامرُ بنُ مصعب سمعا أبا المِنهال، قال:

سألتُ البراءَ وزيدَ بنَ أرقم. فذكر نحوه[٣].

١٩٢٧٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جريحَ، أخبرني حسن بنُ مسلم، عن أبي المنهال، ولم يسمعه منه

أنه سمع زيداً والبراء. فذكر الحديث[٤].

---

(١) لفظ «بني» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر ما قبله غير شيخي أحمد، فهما هنا: بهز، وهو ابن أسد العَمِّي، وعفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار. أبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/١٠٧-١٠٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٨)، والبيهقي في «معرفة السنن» (١١٠٥٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١)، وانظر ما بعده. قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٣: وفي الحديث ما كان عليه الصحابة من التواضع، وإنصاف بعضهم بعضاً، ومعرفة أحدهم حق الآخر، واستظهار العالم في الفتيا بنظيره في العلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣١٧)، ونذكر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه كما ذكر أحمد فيه. روح=

١٩٢٧٨- حدثنا يحيى بن سعيد[1]، عن إسماعيل، حدثني الحارث بنُ شُبَيْل، عن أبي عَمرو الشَّيْباني

عن زيدِ بنِ أرقم قال: كان الرجلُ يُكلِّمُ صاحبَه على عهد النبيِّ ﷺ في الحاجةِ في الصلاة، حتى نَزلَتْ هٰذه الآية: ﴿وَقُومُوا لله قانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأُمرنا بالسكوت[2].

=هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، والحسن بن مسلم: هو ابنُ ينَّاق.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣٣٠).

(١) في (م): حدثنا يحيى بن سعيد، عن المنهال. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٣٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨، وفي «الكبرى» (١١٤٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦) و(٨٥٧)، وابن حبان (٢٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٨، والحازمي في «الاعتبار» ص ٧١ -٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٠)، والبخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥) و(٢٩٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٧) -وهو في «التفسير» (٦٧) -والطبري في تفسيره (٥٥٢٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٠، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/ ٤٧٢، وابن حبان (٢٢٤٥) و(٢٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٣)=

١٩٢٧٩- حدثنا ابن نُمير، حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ أبي سليمان، عن عطيَّة العوفيّ، قال:

سألت[١] زيدَ بنَ أرقم، فقلتُ له: إنَّ خَتَناً لي حدثني عنك بحديثٍ في شأن عليٍّ رضي الله عنه يوم غَدِير خُمّ، فأنا أُحبُّ أن أسمعَه منك، فقال: إنكم معشرَ أهلِ العراق فيكم ما فيكم، فقلتُ له: ليس عليك مني بأس، فقال: نعم، كنا بالجُحْفَة، فخرج رسولُ الله ﷺ إلينا ظُهراً، وهو آخذٌ بعَضُدِ عليٍّ رضي الله عنه، فقال: «أيُّها النّاسُ، ألَستُم تَعْلمونَ أني أوْلى بالمؤمِنينَ مِنْ أنْفُسِهِم؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ كُنْتُ مَولاهُ، فَعَلِيٌّ مَولاه». قال: فقلتُ له: هل قال: اللهم والِ مَنْ والاه، وعادِ من عاداه؟ قال: إنما أُخبرك كما سمعتُ[٢].

=و(٥٠٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٢)، وفي تفسير سورة البقرة الآية (٢٣٨) من طرق عن إسماعيل، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٥٦٣) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: في الحاجة، أي: في شأنها.

في الصلاة متعلق بـ «يكلم».

بالسكوت، أي: عن الكلام الغير اللائق، وإلا فلا سكوت عن القراءة والتسبيح ونحوهما، فالمراد بالقنوت هو السكوت عما لا يليق بالصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): أتيت.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية -وهو ابن =

. . . .

=سعد- العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن نُمير: هو عبد الله، وعبد الملك بن أبي سليمان: هو العَرزمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٦٩) من طريق عثَّام بن علي (تصحف فيه إلى غنام)، و(٥٠٧٠) من طريق إسحاق الأزرق، كلاهما عن عبد الملك ابن أبي سليمان، بهذا الإسناد، غير أنه من طريق عَثَّام بن علي جاء بزيادة: «اللهم والِ من والاه، وعادِ مَنْ عاداه» مرفوعة، وسترد مرفوعة كذلك في الطرق الآتية المشار إليها عقب التخريج.

وأخرجه مختصراً الطبراني أيضاً (٥٠٧١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٣٥/١ من طريق فُضيل بن مرزوق، عن عطية، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «السنَّة» (١٣٦٩) و(١٣٧١) و(١٣٧٥)، والبزار (٢٥٤٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٣) و(٤٩٨٦) و(٥٠٥٩) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) و(٥٠٦٨) و(٥٠٩٦) و(٥٠٩٧) و(٥١٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢١٠٢/٦، والحاكم في «المستدرك» ٥٣٣/٣ من طرق عن زيد بن أرقم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ونقل ابن كثير في البداية ٢١٤/٥ عن الذهبي قوله: وصدرُ الحديث متواتر، أتيقَّن أنَّ رسول الله ﷺ قاله، وأما: «اللهمَّ والِ مَنْ والاه» فزيادةٌ قويَّة الإسناد.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام: (١٩٣٠٢) (١٩٣٢٥) (١٩٣٢٨) و٣٧٠/٥.

وفي الباب عن البراء بن عازب سلف برقم (١٨٤٧٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث علي السالف برقم (٩٥٢)، وحديث أم سلمة الآتي ٢٩٢/٦، وانظر الحديث السالف برقم (١٩٢٦٥).

قال السندي: قوله: هل قال .. إلخ قد جاءت هذه الزيادة في روايات، =

١٩٢٨٠- حدثنا محمد بن عُبيد وأبو المنذر قالا: حدثنا يوسف بنُ صُهيب، قال أبو المنذر في حديثه: قال: حدثني حبيب بن يسار

عن زيد بن أرقم، قال: لقد كنَّا نقرأُ على عهد رسول الله ﷺ: «لَوْ كانَ لابنِ آدَمَ وادِيانِ من ذَهَبٍ وَفضَّةٍ، لابْتَغَى إليهما آخَرَ، ولا يملأُ بطنَ ابنِ آدمَ إلاَّ الترابُ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ»[1].

=وهي تبين أن المراد بالموالاة المحبة، لمقابلتها بالمعاداة، فيحمل «من كنت مولاه» على المحبة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي، وحبيب بن يسار: هو الكندي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٢) من طريق أبي نعيم، عن يوسف بن صهيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٤٣، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وزاد نسبته إلى البزار، وقال: ورجالهم ثقات.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٥٠١)، وانظر لزاماً التعليق عليه من أجل قول زيد: كنا نقرأ على عهد رسول الله . . .

وعن أنس سلف برقم (١٢٢٢٨).

وعن عائشة سيرد ٦/٥٥، وانظر حديث ابن عباس عن أُبي ٥/١١٧.

قال السندي: قوله: إلا التراب، كناية عن الموت، أي: لا ينقطع حرصُه إلا بالموت.

ويتوب الله على من تاب، أي: فينبغي أن يتوب إلى الله تعالى، عسى أن يتوب الله عليه، فيقطع عنه الحرص في حياته برحمته.

١٩٢٨١- حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، عن أبي حمزةَ مولى الأنصار

عن زيد بن أرقم قال: أَوَّلُ مَنْ أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ عِليٌّ رضي الله عنه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام على أبي حمزة مولى الأنصار -واسمه طلحة بن يزيد - عند الحديث رقم (١٩٢٦٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٤ و١٣/ ٤٧ و١٤/ ٧٥، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٧٠)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٣١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

زاد ابن أبي شيبة: قال عمرو بن مرة: فأتيتُ إبراهيمَ (يعني النخعي) فذكرتُ ذلك له، فأنكره، وقال: أبو بكر.

وسترد هذه الزيادة في الطرق الأخرى للحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣١٣-٣١٤، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٧) و(٨٣٩٢) و(٨٣٩٣)، والطبراني في «الأوائل» (٥٣) من طرق عن شعبة، به. ولفظه عند النسائي (٨٣٩٣): أول من صلى علي. وقال بإثره: وقال في موضع آخر: «أسلمَ عليٌّ». **قلنا: ولفظ أوَّل من صلَّى، سيرد برقم (١٩٣٠٣).**

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٨٤) و(١٩٣٠٣) و(١٩٣٠٦).

وفي الباب عن علي قال: أنا أولُ رجل صلَّى مع رسول الله ﷺ، سلف برقم (١١٩١) وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس سلف برقم (٣٠٦١) مطولاً، وفيه: وكان أولَ من أسلم من الناس بعد خديجة، وإسناده ضعيف كذلك.

وجاء في حديث عفيف الكندي الوارد ضمن مسند العباس (١٧٨٧)، قوله: لو كان اللهُ رزقني الإسلام يومئذ، فأكون ثالثاً مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه. بإسناد ضعيف جداً. =

١٩٢٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزا النبيُّ ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ، وغزوتُ معه سبعَ عشرةَ، وسبقني بغَزاتَيْن[1].

= قال السندي: قوله: أول من أسلم، أي: من الذكور، وإلا فالظاهر أن خديجة آمنت قبله، ومع ذلك؛ فينبغي أن يُقَيَّد بما بعد الإرسال، وإلا فالظاهر أن ورقةَ بنَ نوفل آمن قبل ذلك، وبهذا أخذ كثيرٌ من أهل السير، وهو غير مستبعد في النظر، ومن رأى أنه ما ثبت تقدمُ إسلامه على أبي بكر رضي الله عنهما قال: المرادُ: أوَّلُ من أسلم من الصغار، وأبو بكر أوَّلُ من أسلم من الرجال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد وكيع -وهو الجراح بن مَليح ابن عديّ الرؤاسي -توبع، وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه، وهو حسن الحديث، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وهو من أثبت الناس في جدِّه أبي إسحاق للزومه إياه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٤٧-٥٠٤٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٦١)، والبخاري (٤٤٧١)، والطبراني (٥٠٤٦) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٥٠ -٣٥١، وأبو يعلى (١٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٤) و(٥٠٤٥) من طرق عن إسرائيل، به. وجاء عند أبي يعلى: بضع عشرة غزوة، وفي إسناده حُدَيج بن معاوية، وهو ضعيف.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٨٢/٩، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: وفيه حُديج بن معاوية، وثقة أبو حاتم وغيره، وضعَّفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٨) و (١٩٣١٦) و (١٩٣٣٥) و (١٩٣٣٩). =

١٩٢٨٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا سلَّامُ بنُ مسكين، عن عائذِ الله المُجاشعي، عن أبي داود

عن زيد بن أرقم، قال: قلتُ - أو قالوا -: يا رسولَ الله، ما هذه الأضاحي؟ قال: «سُنَّةُ أبيكُم إبْرَاهِيمَ». قالوا: ما لنا منها؟ قال: «بكلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَة». قالوا: يا رسول الله، فالصوف؟ قال: «بكلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَة»[1].

= وفي الباب: عن جابر قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة. قال جابر: لم أشهد بدراً ولا أحداً . . . سلف برقم (١٤٥٢٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٨٠ بعد أن ذكر أن عدد غزواته ﷺ من حديث جابر إحدى وعشرون: فعلى هذا ففات زيدَ بنَ أرقمَ ذكرُ اثنتين منها، ولعلَّهما الأبواء وبواط، وكأن ذلك خفي عليه لصغره، ويؤيد ما قلتُه ما وقع عند مسلم بلفظ: «قلت: ما أولُ غزوةٍ غزاها؟ قال: ذات العُشير، أو العُشيرة، والعُشيرة كما تقدم (يعني في حديث زيد بن أرقم) هي الثالثة. وانظر تتمة كلامه.

وسترد في الرواية (١٩٣٣٥).

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو داود -وهو نُفَيع بن الحارث الأعمى- الكوفي متروك، وعائذ الله المجاشعي ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بنُ حُميد (٢٥٩)، وابن ماجه (٣١٢٧)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٩٣، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٣٨٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قال ابن عدي -ونقله عنه البيهقي-: سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عائذُ الله المجاشعي عن أبي داود، روى عنه سلَّام بن مسكين، لا يصحُّ حديثه. =

١٩٢٨٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، قال: سمعتُ أبا حمزةَ يحدِّثُ

عن زيد بنِ أرقم، قال: أوَّلُ مَنْ صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ عليٌّ

= وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقَّبه الذهبي بقوله: عائذ الله قال أبو حاتم: منكر الحديث. قلنا: ولم يذكر حال أبي داود الأعمى، وهو متروك، كما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/٤١٩ و٤/٣٠٧، وابن قانع في «معجمه» ١/٢٢٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٥) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة عائذ الله المجاشعي) -وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٩٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦١ من طرق عن سلَّام بن مسكين، به.

وفي باب فضل الأضحية عن عائشة عند الترمذي (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣١٢٦) بلفظ: «ما عَمِلَ آدميٌّ من عمل يومَ النحر أحبَّ إلى الله من إهراق دم، وإنه لتأتي يومَ القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإنَّ الدم لَيَقَعُ من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض، فطيبُوا بها نفساً». قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٢٠٢) (زوائد) بلفظ: «يا فاطمة، قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإن لك بكل قطرة تقطر من دمها أن يُغفر لك ما سلف من ذنوبك....» أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧ وقال: رواه البزار، وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد وُثق.

وعن عمران بن حصين عندَ الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٠)، و«الأوسط» (٢٥٣٠)، ولفظه مثل لفظ حديث أبي سعيد. أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٧، وقال: فيه أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف.

رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيمَ، فأنكر ذلك، وقال: أبو بكر رضي الله عنه[1].

١٩٢٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن محمد بن كعب القُرَظِي

عن زيد بن أرقم قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة، فقال عبد الله بنُ أُبيٍّ: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذَلَّ قال: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، قال: فحلفَ عبدُ الله بن ٣٦٩/٤

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد ابن هارون، وإبراهيم المذكور هو النخعي.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٤).

وأخرجه الطيالسي (٦٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩١م)، والطبري في «تاريخه» ٣١٠/٢، والبغوي في «الجعديات» (٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٢)، وأبو بكر القطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٦/٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حمزة طلحة بن يزيد الأنصاري) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٥٠/٢ من طريق غالب بن عبد الله بن غالب، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، به. غير أنه قال: أبو بكر، بدل: علي.

قال الطبراني: لم يروه عن سفيان غير هٰذا الشيخ غالب، وخالف شعبةُ. ثم ذكر روايته.

وأورده الهيثمي ١٠٣/٩، ونسبه لأحمد والطبراني في «الأوسط»، وقال: ورجالُ أحمد رجال الصحيح!

وسلف برقم (١٩٢٨١).

أُبيٍّ: إنه لم يكن شيءٌ من ذٰلك. قال: فلامني قومي، وقالوا: ما أردتَ إلى هٰذا؟! قال: فانطلقتُ، فنِمتُ كئيباً حزيناً[1] قال: فأرسلَ إليَّ نبيُّ اللهِ ﷺ - أو أتيتُ رسولَ الله ﷺ - فقال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أَنْزَلَ عُذْرَكَ، وَصَدَّقَكَ». قال: فَنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا﴾، حتى بلغ: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إلى المدينةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنها الأَذَلَّ﴾[2] [المنافقون: ٧-٨].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أو حزيناً، والمثبت من (ظ١٣)، وانظر شرح السندي عليها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والحَكَم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٥٩٧) -وهو في «التفسير» (٦١٧)-، وابن جرير الطبري في «تفسيره» الآية (٥) من سورة «المنافقون» ١٠٩/٢٨-١١٠، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٢)، والترمذي (٣٣١٤)، والطبري في «التفسير» ١٠٩/٢٨ من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في «صحيحه» بإثر الحديث (٤٩٠٢)، فقال: وقال ابنُ أبي زائدة (وهو يحيى بن زكريا)، عن الأعمش، عن عمرو (وهو ابن مرة)، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، ووصله النسائي في «الكبرى» (١١٥٩٤) -وهو في «التفسير» (٦١٤)-، والطبري في «التفسير» ١١٢/٢٨، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥٩٤/٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٩) من طرق عن ابن أبي زائدة، به. =

١٩٢٨٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن النَّضْر بنِ أنس

عن زيد بن أرقم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ

= وأخرجه مطولاً الترمذي (٣٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤١)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٨٨-٤٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٥٤-٥٥ من طريق أبي سعيد الأزدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٣) من طريق خليفة بن حصين، كلاهما عن زيد بن أرقم، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٥) و(١٩٢٩٦) و(١٩٢٩٧) و(١٩٣٣٣) و(١٩٣٣٤).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٢٢٣) مختصراً.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٤٦: وفي الحديث من الفوائد: تركُ مؤاخذة كبراء القوم بالهفوات، لئلا ينفر أتباعهم، والاقتصارُ على معاتباتهم، وقبولُ أعذارهم، وتصديقُ أيمانهم وإن كانت القرائن تُرشد إلى خلاف ذٰلك، لما في ذٰلك من التأنيس والتأليف. وفيه جوازُ تبليغ ما لا يجوز للمقول فيه، ولا يُعَدُّ نميمة مذمومة، إلا إن قصد بذٰلك الإفساد المطلق، وأما إذا كانت فيه مصلحة ترجح على المفسدة، فلا.

قال السندي: قوله: في غزوة، قيل: هي غزوة بني المصطلق.

ما أردتَ؛ «ما» الاستفهامية مفعول للإرادة، أي: أيُّ شيء أردتَ ذاهباً إلى هٰذا الذي فعلتَ، أي: ما قصدتَ بما فعلت، أي: لا ينبغي ما فعلت، إذ لا يظهر فيه مقصد صحيح.

كئيباً، أي: حزيناً، فما بعده تفسير له، وفي بعض النسخ: أو حزيناً بالشك.

وصدَّقَك: من التصديق، أي: جعل كلامَك صادقاً.

مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دَخَلَ أَحَدُكُم، فَلْيقل: اللّٰهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن الخُبُثِ والخَبَائِثِ»[1].

---

(١) رجالُه ثقات رجال الشيخين، وهٰذا حديث تفرَّد به قتادة، ورواه عنه شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وهشام الدستوائي، واختلفوا عليه فيه:

فرواه شعبة عنه، فقال: عَن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، رواه عن شعبة محمدُ بن جعفر وحجاج في هٰذه الرواية، وعبد الرحمٰن بن مهدي في الرواية (١٩٣٣٢).

ورواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، عنه، فقال: عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، رواه عن سعيد أسباطُ بن محمد، وعبدُ الوهَّاب الخفاف في الرواية (١٩٣٣١)، وخالفهما ابنُ علية -عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٠)، وفي «الدعاء» (٣٦٢)- فقال: عن النضر بن أنس، بدل: القاسم الشيباني، وثلاثتهم روى عن سعيد قبل الاختلاط.

ورواه معمر عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس بن مالك، رواه عن معمر عبد الرزاق عند الطبراني في «الدعاء» (٣٥٥).

ورواه هشام الدستوائي -كما ذكر الترمذي في «سننه» ١/١١- فقال: عن قتادة، عن زيد بن أرقم.

وقد عدَّ الترمذيُّ هٰذا الاختلاف اضطراباً، فقال: وحديثُ زيد بن أرقم في إسناده اضطرابٌ، ثم سرده. وقال في «العلل الكبير» ١/٨٤: سألت محمداً (يعني البخاري) أيُّ الروايات عندنا أصحُّ؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هٰذا بشيء. قلنا: يريد البخاري بقوله هٰذا دَفْعَ الاضطراب عن إسناد هٰذا الحديث، لأن قول معمر فيه: عن أنس بن مالك، وهمٌ، فيما نقله البيهقي في «سننه» ١/٩٦ عن الإمام أحمد، وروايةُ الدستوائي فيها انقطاع، فتمحَّض من هٰذه الروايات روايتا سعيد وشعبة، عن قتادة. ولم يقطع البخاري باضطرابهما، وإن لم يوافقه الترمذي، وصحَّحهما ابن حبان، =

. . . .

= فقال: الحديث مشهورٌ عن شعبةَ وسعيدٍ جميعاً، وهو ما تفرَّد به قتادة. قلنا: وتابعه على تصحيحهما الحاكم في «المستدرك»، فقال: وكلا الإسنادين من شرط الصحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٨٢، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)- وابن خزيمة (٦٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٨٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٩) -ومن طريقه ابن خزيمة (٦٩)، والبيهقي ١/ ٩٦-، وأبو داود (٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٩)، وفي «الدعاء» (٣٦١)، والحاكم ١/ ١٨٧ من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو يعلى (٧٢١٩) من طريق النضر بن شميل، وابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٤٠٨) من طريق خالد بن الحارث، وابن خزيمة أيضاً (٦٩) من طريق ابن أبي عدي، خمستهم عن شعبة، به، واللفظ عند الطبراني والحاكم: .... فليقل: «أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرحيم».

وسيرد برقمي: (١٩٣٣١) و(١٩٣٣٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، سلف برقمي: (١٣٩٤٧) و(١٣٩٩٩)، ولفظه أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث».

قال السندي: قوله: الحُشُوش؛ بضم المهملة والمعجمة جميعاً، وهي الكُنُف، واحدها حُشٌّ، مثلثة الحاء، وأصله جماعة النخل الكثيفة، كانوا يقضون حوائجهم إليها قبل اتخاذ الكُنُف في البيوت.

مَحتَضَرة: بفتح الضاد، أي: تحضُرها الشياطين.

من الخُبُث: بضمتين، جمع الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة، والمراد ذكور الشياطين وإناثهم، وسكون الباء غلط. قاله الخطابي، وردَّه النووي بأنَّ الإسكان جائز على سبيل التخفيف قياساً، ككتب ورسل، فلعل الخطابي أنكر =

١٩٢٨٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْف، عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم، قال: كان لنفرٍ من أصحابِ رسول الله ﷺ أبوابٌ شارعةٌ في المسجد. قال: فقال يوماً: «سُدُّوا هٰذِهِ الأبْوابَ إلا بابَ عَلِي». قال: فتكلَّم في ذٰلك الناسُ[1]. قال: فقام رسولُ الله ﷺ، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: «أمّا بَعْدُ؛ فإنِّي أمَرْتُ بِسَدِّ هٰذِهِ الأبْوابِ إلاّ[2] بابَ عَلِيٍّ، وقال فِيهِ قائِلُكم، وإنّي واللهِ ما سَدَدْتُ شيئاً ولا فَتَحتُه، ولكِنِّي أُمِرتُ بِشَيءٍ فاتَّبَعْتُه»[3].

=على من يقول أصله الإسكان، بل قد يقال: يمكن أن يكون أصله السكون بناء على أنه اسمٌ بمعنى الشرّ، وحينئذ فالخبائث صفة للنفوس، فيشمل ذكورَ الشياطين وإناثَهم جميعاً، والمراد التعوذ من الشرِّ وأصحابه.

(١) في (ظ١٣): أناس.

(٢) في (ظ١٣): غير.

(٣) إسناده ضعيف ومتنه منكر، ميمون أبي عبد الله، وهو البصري الكندي، ضعفه ابن المديني ويحيى القطان وابن معين وأبو داود، والنسائي وأبو أحمد الحاكم، وقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٩٨٥)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٢٥، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي فقال: رواه عوف عن ميمون أبي عبد الله. قلنا: يعني يشير إلى أنه ضعيف لضعف ميمون هٰذا: وقد ذكره في «الميزان» ٤/ ٢٣٥، وذكر فيه هٰذا الحديث من منكراته.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٢٣)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح =

. . . .

= مشكل الآثار» (٣٥٦١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٨٥ من طريق المعتمر بن سليمان، عن عوف، به.

وقال: وقد روي من طريق أصلح من هٰذا، وفيها لين أيضاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١١٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثَّقه ابنُ حبان! وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١١)، وفي إسناده عبد الله بن شريك العامري الكوفي مختلف فيه وكان من أصحاب المختار لم يحدث عنه ابن عيينة، وترك حديثه عبد الرحمٰن بن مهدي، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي، قال العقيلي: كان ممن يغلو، يعني في التشيع، وعبد الله بن الرقيم مجهول.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٦١) وفي إسناده أبو بَلْج -وهو يحيى بن سُليم- لم يحمده الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً، وقال البخاري: فيه نظر، وقد روى هٰذا الحديث عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس فزعم عبد الغني ابن سعيد في «إيضاح الإشكال» أن أبا أبلج غلط فيها وإنما هو ميمون أبو عبد الله عن ابن عباس، قلنا: وميمون ضعيف صاحب مناكير كما سلف بيانه.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٩٧)، وفي إسناده هشامُ بنُ سعد، وهو ضعيف لا يحتج به، ويُكتب حديثُه في المتابعات.

ورابع من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (٢٠٣١)، وفي إسناده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو واهٍ، وناصحُ بنُ عبد الله المُحَلِّمي الكوفي، مجمع على ضعفه، وتركه بعضهم، قال ابن عدي: من متشيعي أهل الكوفة، وقال البخاري: منكر الحديث.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٦٦: هٰذه الأحاديثُ كُلُّها من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سُدُّوا الأبواب إلا باب أبي بكر. =

١٩٢٨٨- حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا مِسْعَر، عن الحجَّاج مولى بني ثعلبة، عن قُطْبَةَ بنِ مالك عمِّ[1] زياد بن عِلاقة، قال:

نال المغيرةُ بن شعبة من عليٍّ، فقال[2] زيدُ بنُ أرقم: قد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينهَى عن سبِّ الموتَى، فلِمَ تَسُبُّ علياً وقد مات[3]؟!

= وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/ ٣٤-٣٦: وهو يتحدث عن حديث ابن عباس الطويل: وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله ﷺ .. وكذلك قوله: «وسَدَّ الأبواب كلها إلا باب علي» فإن هٰذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة، فإن الذي في «الصحيح» عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: «إن أَمنَّ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربِّي، لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد خوخَةٌ إلا سُدَّت إلا خوخَةَ أبي بكر» ورواه ابن عباس أيضاً في «الصحيحين».

قلنا: ولم يصنع الحافظ ابن حجر رحمه الله شيئاً في تقوية هٰذا الحديث بمثل هٰذه الأسانيد ولم يُصب في تنقيد الحافظين ابن الجوزي والعراقي رحمهما الله لإيرادهما هٰذا الحديث في الموضوعات.

انظر «القول المسدد» ٥-٦ و١٧-٢٢ و«فتح الباري» ٧/ ١٤-١٥.

(١) في (ق): «عن» بدل «عم» وهو خطأ، ووقع كذلك في نسخة الحافظ ابن حجر، فنبَّه عليها في «تعجيل المنفعة» في ترجمة أبي أيوب الحجاج مولى بني ثعلبة.

(٢) في (ظ١٣): فقال له.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حجاج مولى بني ثعلبة، وهو ابن أيوب، ويكنى أبا أيوب كما سيرد في الرواية رقم (١٩٣١٥)، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير قطبة بن مالك -وهو =

. . . .

= الثعلبي- فمن رجال مسلم، وله صحبة. محمد بن بشر: هو العبدي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٣٦ عن مسعر، به. ووقع عند الطبراني: عن قطبة بن مالك، عن زياد بن علاقة، وهو خطأ، كما نبَّهنا عليه في فروق النسخ، ووقع في مطبوع «الحلية» سقط وتحريف.

وأخرجه الطبراني (٤٩٧٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٨٤-٣٨٥ من طريقين عن عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي، عن شعبة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه قطبة بن مالك، أن المغيرة بن شعبة نال من علي، فقام إليه زيد .... وعمرو بن محمد بن أبي رزين صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٨٧) من طريقي شعبة وزهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، عن زيد بن أرقم، وإسناده صحيح. زهير بن معاوية -وإن روى عن أبي إسحاق بعد الاختلاط -متابع.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٧٦، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

وسيأتي برقم (١٩٣١٥).

وفي باب النهي عن سبِّ الأموات، عن ابن عباس سلف برقم (٣٧٣٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قد علمتَ؛ قال له ذلك على طريق التنزُّلِ وفرضِ أنه =

١٩٢٨٩- حدثنا أبو داود، أخبرنا شعبة، عن خالد الحذَّاء، قال: سمعتُ أبا عبد الله ميموناً يحدثُ

عن زيد بن أرقم: أنَّ رسول الله ﷺ أمرَهم أن يتداوَوْا من ذاتِ الجَنْب بالعود الهنديِّ والزيت[1].

=كان يستحق السبَّ حال حياته، وإلا فهو رضي الله تعالى عنه أعلى من أن يُسبَّ في حياته، فكيفَ بعد الموت؟!

(١) التداوي بالعود الهندي منه صحيح، وميمون أبو عبد الله ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم. خالد الحَذّاء: هو ابن مهران.

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٦) إلا أنه أبهم أبا عبد الله ميموناً، ولم يصرح باسمه، فقال: عن رجل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٨٩) من طريق أبي داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٧٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٠١-٢٠٢ من طريق عمرو بن محمد بن أبي رزين، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٠) والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، به. وفيه: «القُسْط البحري». قلنا: وهو العود الهندي. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من حديث ميمون عن زيد، وقد روى عن ميمون غيرُ واحد هذا الحديث. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد برقم (١٩٣٢٧).

والتداوي من ذات الجنب بالعود الهندي سيرد من حديث أم قيس بنت محصن ٦/٣٥٥، وهو في صحيح البخاري (٥٧١٨) ومسلم (٢٢١٤).

وعن جابر سلف برقم (١٤٣٨٥).

وانظر «زاد المعاد» ٤/٧٤.

١٩٢٩٠- حدثنا سليمان بنُ داود، أخبرنا شعبة، عن أبي عبد الله الشّامي قال:

سمعت معاويةَ يخطُبُ يقول: يا أهلَ الشام، حدثني الأنصاريُّ - قال شعبة: يعني زيدَ بنَ أرقم -: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزالُ طائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي على الحَقِّ ظاهِرِينَ». وإني لأرْجُو أنْ تكُونُوهم[1] يا أهْلَ الشّام[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): تكونوا هم، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الله الشامي، ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكراً، ولا أورده الحسيني. قلنا: كذا قال مع أنه ذكره في «أطراف المسند» ٢/ ٣٧٤. وبقية رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (٦٨٩)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٢٦٨)، والبزار (٣٣١٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٧).

قال البزار: لا نعلم روى معاويةُ عن زيدٍ إلا هٰذا، وأبو عبد الله لا نعلم أحداً سماه، ولا رواه إلا شعبة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٨٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابنُ أبي حاتم [في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٩٩]، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٨٠).

قال السندي: قوله: أن تكونوهم، أي: أن تكونوا هم يا أهل الشام. «هم» أي: أولئك الطائفة، فهو خبر الكون من باب استعارة المرفوع =

١٩٢٩١- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة قال: سمعتُ أبا حمزةَ مولى الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم قال: كنَّا عند رسولِ الله ﷺ في منزلٍ نزلوه في مسيره، فقال: «ما أنْتُمْ بجزءٍ مِنْ مئةِ ألْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي». قال: قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: كنَّا سبعَ مئة، أو ثمان مئة[1].

١٩٢٩٢- حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ النضرَ بن أنس يحدث

عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: «اللّهمَّ اغْفِرْ للأنْصارِ، ولأبناءِ الأنْصار، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار»[2].

=للمنصوب، والاتصال في خبر الكون، فجائز في العربية.

(١) إسناده ضعيف، أبو حمزة سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٢٦٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المُرادي الجَمَلي.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٧)، وعبد بن حميد (٢٦٦)، وأبو داود (٤٧٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٥) -ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٠٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة طلحة بن يزيد) -والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٧٦-٧٧، واللالكائي أيضاً (٢١٠٧) من طرق عن شعبة، به.

وجاء العدد عند الطيالسي والبغوي واللالكائي والمزي: ثمان مئة، أو تسع مئة.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

١٩٢٩٣- حدثنا إبراهيمُ بن مهدي، حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ داود الطُّفاوي، يحدث عن أبي مُسلم البَجَلي

عن زيد بن أرقم، قال: كان نبيُّ الله ﷺ يقولُ في دُبر صلاته: «اللهم رَبَّنا وربَّ كُلِّ شَيءٍ أنا شَهيدٌ أنَّكَ أنت الرَّبُّ وحدك لا شَرِيكَ لَكَ» قالها إبراهيمُ مرتين «رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ محمداً عبدُك ورسولُكَ، رَبَّنا وربَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ العِباد كُلَّهُم إخْوة، اللهم رَبَّنا وربَّ كُلِّ شيءٍ، اجْعَلْني مُخْلِصاً لك وأهْلِي في كُلِّ ساعَةٍ مِن الدُّنْيا والآخرة، ذا الجَلالِ والإكرامِ اسْمَعْ واسْتَجِب، الله الأكبرُ الأكبرُ، الله نُورُ السَّماواتِ

=سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسي.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤٢٦).

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة، كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق خالد بن الحارث وعبد الرحمٰن ابن مهدي، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦- من طريق بَدَل بن المُحَبَّر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠١) من طريق عمرو بن مرزوق، أربعتهم عن شعبة، به. ولم يذكر عمرو ابن مرزوق قوله: «ولأبناء أبناء الأنصار».

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٩) و(١٩٣٢٢) و(١٩٣٢٣) و(١٩٣٣٧) و(١٩٣٤٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤١٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والأَرْض، الله الأكبرُ الأكبرُ، حسبي الله ونِعْمَ الوكيل، الله الأكبرُ الأكبر»[1].

١٩٢٩٤- حدثنا عفان ومُؤَمَّل، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، حدثنا قَيْسُ بنُ سعد، عن عطاء

أن ابن عباس، قال: يا زيدَ بنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَ له عُضْوُ صَيْدٍ وهو مُحْرِمٌ، فَلم يَقْبَلْه؟ قال: نعم. قال مؤمَّل: فردَّه النبيُّ ﷺ، وقال: «إنَّا حُرُمٌ»؟ قال: نعم[2]. ٤/٣٧٠

---

(١) إسناده ضعيف لضعف داود الطُّفاوي -وهو ابن راشد- قال ابن معين: ليس بشيء. وذكر له العقيلي في «الضعفاء» حديثاً باطلاً لا أصل له، ولجهالة أبي مسلم البَجَلي؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن مهدي: هو المِصِّيصي، ومعتمر: هو ابن سليمان.

وأخرجه أبو داود (١٥٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١)- وأبو يعلى (٧٢١٦)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٢)، وابن السني (١١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٢)، وفي «الأسماء والصفات» (٢٧٢)، وفي «الدعوات الكبير» (٩٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة داود الطُّفاوي) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢١٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن داود الطُّفاوي، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس بن سعد وحماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مُؤَمَّل -وهو ابنُ إسماعيل وهو ضعيف، وقد توبع. عفَّان: هو ابن مُسلم الصفَّار، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.=

١٩٢٩٥- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ محمد بنَ كعب القُرَظيَّ قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، قال: لما قالَ عبدُ الله بنُ أبيٍّ ما قال: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رسولِ الله، وقال[1]: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة، قال: فسمعتُه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له. قال: فلامَني ناسٌ من الأنصار. قال: وجاء هو، فحَلَفَ ما قال ذاك، فرجعتُ إلى المنزل، فنِمْتُ. قال: فأتاني رسولُ رسولِ الله ﷺ، أو بَلَغني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ وَعَذَرَكَ». فَنَزَلت هٰذِهِ الآية: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ﴾ [المنافقون: ٧][2].

● ١٩٢٩٦- قال عبدُ الله: حدثنا عُبيد الله بنُ معاذ، حدثنا أبي،

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٦٩)، والنسائي ٥/ ١٨٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد بنُ حميد بعفان بن مسلم أبا الوليد الطيالسي.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٠) وابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥ -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩، وابن حبان (٣٩٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٥)، من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسلف برقم (١٩٢٧١).

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): أو قال. والمثبت من (ظ١٣)، وهو الصحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم. والحَكَم: هو ابن عُتيبة

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ١٠٩ من طريق هاشم، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ نحوه[1].

● ١٩٢٩٧- قال عبدُ الله: حدثنا عُبيد الله بنُ معاذ قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة، عن عَمرِو بن مُرَّة، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

١٩٢٩٨- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. عُبيد الله بن معاذ: هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، والحَكَم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٥٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي حمزة -وهو طلحة ابن يزيد- وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (١٩٢٦٨)، لكنه قد توبع في هٰذا الحديث. عبيد الله بن معاذ: هو ابنُ معاذ العَنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥) وذكرنا في تخريجه أن الأعمش رواه عن عمرو ابن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٤٧: كأنَّ لعمرو بن مرة فيه شيخين.

سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزوتَ مع رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: سبعَ عَشْرَةَ.

قال: وحدثني زيد بنُ أرقم أنَّ رسولَ الله ﷺ غزا تسعَ عشْرَةَ، وأنه حجَّ بعدما هاجر حَجَّةً واحدة: حَجَّةَ الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق- وهو السبيعي -بعد الاختلاط- قد انتقى الشيخان له هٰذا الحديث.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (٢١٨) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤٠٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٨٥، ومسلم (١٢٥٤) (١٤٤) ص ١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير)، والدارمي (١٧٨٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٧٠ و٣٧٠-٣٧١، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٣) (٥٠٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٣ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٠٧: اقتصاره على قوله: «أخرى» قد يُوهم أنه لم يحجَّ قبل الهجرة إلا واحدة، وليس كذلك، بل حجَّ قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا ارتياب فيه أنه لم يترك الحجَّ وهو بمكة قط، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحجَّ، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة، أو عاقه ضعف، وإذا كانوا -وهم على غير دين- يحرصون على إقامة الحج، ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يُظَنُّ بالنبي ﷺ أنه يتركه! وقد ثبت من حديث جُبير بن مُطعم أنه رآه في الجاهلية واقفاً بعرفة، وأنَّ ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائلَ العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية.

١٩٢٩٩- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن النضر بن أنس

أن زيد بن أرقم كتب إلى أنس بنِ مالك زمن الحَرَّةِ يُعَزِّيه فيمن قُتل من ولده وقومه، وقال: أبشرك ببشرى من الله عز وجل، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اغفِرْ للأنصارِ ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار، واغْفِرْ لنساءِ الأنصار، ولنساء أبناءِ الأنصار، ولِنساءِ أبناءِ أبناءِ الأنصار»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- لكنه قد توبع كما سيأتي عند تخريج الحديث (١٩٣٤٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤١٩).

وأخرجه الترمذي (٣٩٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٣) من طريق هُشَيم، عن علي بن زيد، به. ولفظه: «اللهم اغْفِرْ للأنصار، ولِذَراريِّ الأنصار، ولذراريِّ ذراريِّهم».

قال الترمذي: هذا حديثٌ حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٦)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤٨) و(٢١٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٥٧ من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل أنه سمع أنس بن مالك يقول: حزنت على من أصيب بالحرَّة، فكتب إليَّ زيدُ بن أرقم .... زادوا: وشكَّ ابن الفضل في «أبناء أبناء الأنصار».

قلنا: قد رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم من غير شك، كما سلف برقم (١٩٢٩٢). =

١٩٣٠٠- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى قـال:

صليتُ خلف زيد بنِ أرقم على جِنازة، فكبَّر خمساً، فقام إليه أبو عيسى عبدُ الرحمٰن بنُ أبي ليلى، فأخذ بيده، فقال: نسيتَ؟ قال: لا، ولكن صَليتُ خَلْفَ أبي القاسم خليلي ﷺ، فكبَّرَ خمساً، فلا أتركُها أبداً[1].

= وقوله: «واغفر لنساء الأنصار»:

له شاهد من حديث أنس سلف برقم (١٢٥٩٤) بإسناد صحيح بلفظ: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواج الأنصار، ولذراري الأنصار».

وآخر من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٢)، بلفظ «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواجهم ولذراريهم» وفي سنده عيسى بن جارية وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف، عبد الأعلى -وهو ابنُ عامر الثعلبي- قد اتفقوا على ضعفه، ثم إنَّ في قوله: «صليتُ خلف زيد بن أرقم» وقفة، لأن روايته إنما هي عن التابعين، ولم تُعرف له رواية عن أحد من الصحابة، وقد جعله الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة، وهم من لم يثبت لهم لقاءُ أحدٍ من الصحابة، غير أنَّ الذهبيَّ قال في «الميزان»: قيل إنه مات سنة تسع وعشرين ومئة، قلنا: ومات زيد بن أرقم سنة ست وستين، فإن صحَّ ما قاله الذهبيُّ، فلعلَّه أدركه إنْ عُمِّر، والله أعلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤ من طريق محمد بن كثير، والطبراني في «الأوسط» (١٨٤٤) من طريق محمد بن سابق، كلاهما عن إسرائيل، به. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الأعلى إلا إسرائيل.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم برقم =

١٩٣٠١- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن عثمانَ بنِ أبي زُرعة، عن أبي سَلْمان المؤذن قال:

توفي أبو سَرِيحة[1]، فصلَّى عليه زيدُ بنُ أرقم، فكبَّر عليه أربعاً[2]، وقال: كذا فعل رسولُ الله ﷺ[3].

١٩٣٠٢- حدثنا حُسين بن محمد وأبو نعيم، المعنى، قالا: حدثنا

= (١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فلا أتركُها -أي: الخَمس- بأن أراها غير جائزة، ولم يُرد أنه يداوم على الخمس عملاً، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سَرِيحة: هو حُذيفةُ بنُ أَسِيد الغفاريُّ، صحابيٌّ من أصحاب الشجرة، مات سنة اثنتين وأربعين، روى له الجماعة سوى البخاري.

(٢) ضُبِّب فوق كلمة «أربعاً» في (ظ١٣)، وانظر التعليق التالي.

(٣) إسناده ضعيف لضعفِ شريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- وجهالةِ حال أبي سَلْمان المؤذِّن، وهو يزيد بنُ عبد الله (ووقع في «تهذيب التهذيب»: يزيد ابن عبد الملك) مؤذِّنُ الحجاج، وللاختلافِ عليه فيه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. عثمان بن أبي زُرعة: هو ابنُ المغيرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٥)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٦ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.

واختلف فيه على أبي سَلْمان المؤذِّن:

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٤) عن علي بن عبد العزيز، عن أبي نعيم، عن العلاء بن صالح، عن أبي سلمان أنه صلَّى مع زيد بن أرقم على جنازة، فكبَّر عليها خمس تكبيرات، فقلت: أوَهمتَ أم عمداً؟ فقال: بل عمداً، إن النبي كان يصليها.

وانظر (١٩٢٧٢).

فِطْرٌ، عن أبي الطُّفيل قال:

جمع عليٌّ رضي الله عنه الناسَ في الرَّحْبة، ثم قال لهم: أَنْشُدُ اللهَ كلَّ امرىءٍ مسلمٍ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يوم[1] غَديرِ خُمٍّ ما سمع، لَمَّا قام، فقام ثلاثون من الناس. وقال أبو نعيم: فقام ناسٌ كثير، فشهدوا حين أخذه[2] بيده، فقال للناس: «أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بالمؤمنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ، فَهٰذَا مَوْلاهُ، اللّٰهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عادَاهُ» قال: فخرجتُ وكأنَّ في نفسي شيئاً، فلَقِيتُ زيدَ بنَ أرقم، فقلتُ له: إني سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول كذا وكذا. قال: فما تُنكر؟ قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ذٰلك له[3].

---

(١) في (م) و(ص): يقول يوم، وجاءت كلمة «يقول» نسخة في هامش (س).

(٢) في (ظ١٣): أخذ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر -وهو ابنُ خليفة- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً، وهو ثقة. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين، وأبو الطفيل: هو عامر بنُ واثلة، آخر من مات من الصحابة.

وأخرجه ابن حبان (٦٩٣١) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد، وقرن بأبي نُعيم يحيى بنَ آدم. وزاد قولَ أبي نعيم: فقلتُ لفطر: كم بين هٰذا القول وبين موته (يعني موت عليّ)؟ قال: مئة يوم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٤٧٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٨) من طرق عن فطر، به. =

. . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨١٤٨) و(٨٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٤) و(١٣٦٥) و(١٥٥٥)، والبزار (٢٥٣٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، وفي «الأوسط» (١٩٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ١٠٩/٣ من طريق حبيب بن أبي ثابت.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٩٧١) من طريق حكيم بن جُبير. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١٠٩/٣ من طريق محمد بن سلمة بن كُهيل، عن أبي سلمة، ثلاثتهم عن أبي الطُّفيل، به.

وهٰذه الأسانيد الثلاثة ضعيفة: في الإسناد الأول حبيبُ بن أبي ثابت لم يسمع من أبي الطفيل، فقد قال ابن المديني: لقيَ ابنَ عباس، وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما، ولم يذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٢/٢ سماعه إلا من ابن عباس وابن عمر، ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي.

وفي الإسناد الثاني محمدُ بن سلمة بن كُهيل ضعَّفه ابن سعد في «الطبقات» ٣٨٠/٦، والجوزجاني، ونقل الحافظ في «اللسان» عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في «الضعفاء» ابن شاهين وابنُ عدي والذهبي.

وفي الإسناد الثالث حكيم بنُ جبير، قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلَّم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن حبَّان في «المجروحين»: كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد بن حنبل لا يرضاه. قلنا: ووقع خطأ في مطبوع «المستدرك» يُصحح من هنا.

وأخرج أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٥٩)، والترمذي (٣٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سَريحة أو زيد بن أرقم -شك شعبة- عن النبي ﷺ، قال: «من=

١٩٣٠٣- حدثنا حُسين، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ أبا حمزة رجلاً من الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم يقول: أوَّلُ مَنْ صلَّى مع رسولِ اللهِ ﷺ عليٌّ رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، فأنكره، وقال: أبو بكر رضي الله عنه[1].

١٩٣٠٤- حدثنا حسين، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة قال: سمعتُ ابن أبي ليلى يحدث

عن زيد بن أرقم قال: كنا إذا جئناه، قلنا: حَدِّثْنا عن رسول الله ﷺ، قال: إنّا قد كَبِرنا ونَسِينا، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديد[2].

=كنتُ مولاه، فعليٌّ مولاه» قال الترمذي (كما في المطبوع): هٰذا حديث حسن صحيح، لٰكن الذهبي نقل في «تاريخ الإسلام» (سير الخلفاء الراشدين) ٢٣٣/١ عن الترمذي أنه حسَّنه، ولم يصححه، وقال: لأن شعبة رواه عن ميمون أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم، نحوه، والظاهر أنه عند شعبة من طريقين، والأول رواه بندار، عن غندر، عنه.

وقد سلف برقم (١٩٢٧٩).

وانظر (١٩٢٦٥) ففيه قطعة أخرى من خطبة النبي ﷺ في غدير خم.
وانظر هٰذه القطعة من حديث أبي سعيد السالف برقم (١١١٠٤).

قال السندي: قوله: لمّا قام، بالتشديد، أي: إلا قام، فيذكر ذٰلك الذي سمع في المجلس.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا حسين، وهو ابنُ محمد المرُّوذي. وجاء هناك بلفظ: **أوَّلُ مَنْ أسلم.**

(٢) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابنُ محمد =

١٩٣٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، ٤/٣٧١
عن ابن أبي ليلى قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا، قال: كبرنا ونسينا، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديد[1].

=المرُّوذي، وعَمرو بنُ مرَّة: هو الجَمَلي المُرادي، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٦)، وابن ماجه (٢٥)، والبغوي في «الجعديات» (٦٩) -ومن طريقه الرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» (٧٣٧)- والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٨)، والخطيب في «الكفاية» ص٢٦٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقمي (١٩٣٠٥) و(١٩٣٢٤). وانظر (١٩٢٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ، ثم تغيَّر وجهه، ثم قال: نحواً من ذا، أو قريباً من ذا، سلف برقم (٣٦٧٠).

وعن توبة العنبري قال: قال لي الشعبي: أرأيتَ حديث الحسن عن النبي ﷺ، وقد قاعدتُ ابنَ عمر قريباً من سنتين، أو سنة ونصف، فلم أسمعه روى عن النبي غير هٰذا. وذكر الحديث، وسلف برقم (٥٥٦٥).

وعن محمد بن سيرين قال: كان أنس بن مالك إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثاً، ففرغ منه، قال: أو كما قال رسول الله ﷺ. وسلف برقم (١٣١٢٤).

وانظر حديث عمران بن حصين ٥/ ٤٣٣.

(١) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٧٥٤-٧٥٥ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٢٥)- عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٠٤).

١٩٣٠٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، قال: أوَّلُ مَنْ أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ عليٌّ بن أبي طالب. فذكرتُ ذٰلك للنَّخَعي، فأنكره، وقال: أبو بكرٍ أوَّلُ من أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ[١].

١٩٣٠٧- حدثنا يحيى بنُ أبي بكير، حدثنا إبراهيم بنُ نافع، قال: سمعتُ عمرَو بنَ دينار يذكر عن أبي المنهال

أن زيدَ بن أرقم والبراءَ بنَ عازب رضي الله عنهم كانا شريكَيْنِ، فاشتريا فِضةً بنقدٍ، ونسيئةٍ، فبلغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فأمرَهما أنَّ ما كانَ بِنَقْدٍ فأجيزُوه، وما كانَ بِنَسِيئَةٍ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد ابن جعفر.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٠) ومن طريقه أخرجه الحاكم في «مستدركه» ٣/١٣٦، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وإنما الخلاف في هذا الحرف أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان أول الرجال البالغين إسلاماً، وعلي بن أبي طالب تقدَّم إسلامه قبل البلوغ.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/١١٠، والترمذي (٣٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩٢)، والطبري في «تاريخه» ٢/٣١٠ من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وأبو حمزة طلحة بن يزيد وقع في بعض نسخ الترمذي: أبو حمزة طلحة بن زيد، وهو خطأ. ونبَّه على ذلك المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ١٠/٢٣٩.

فَرُدُّوهُ[1].

١٩٣٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن زياد، حدثنا عاصمٌ الأحول، عن عبد الله بن الحارث

عن زيد بن أرقم، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ والهَرَمِ والجُبْنِ والبُخْلِ وعذابِ القَبْرِ، اللهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْواها، وزَكِّها أنت خَيْرُ من زَكَّاها، أنت وَلِيُّها ومولاها، اللّهُمَّ إنّي أعُوذُ بِكَ مِن قَلْبٍ لا يَخْشَع، ونَفْس لا تَشْبَع، وعِلْمٍ لا يَنْفَع، ودَعْوَةٍ لا يُسْتَجابُ لها» قال: فقال زيدُ ابن أرقم: كان رسولُ الله ﷺ يُعلمناهن، ونحن نُعَلِّمُكُموهنّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني، أبو زكريا الكوفي، نزيل بغداد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وانظر تخريج الحديث (١٩٣١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وعبد الله بنُ الحارث: هو أبو الوليد البصري الأنصاري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو بكر بنُ أبي شيبة ٣/٣٧٤ و١٠/١٨٦ -ومن طريقه مسلم (٢٧٢٢)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٣٢٠)، و«الآحاد والمثاني» (٢١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٥)، و«الدعاء» (١٣٦٤)-، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٦٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٩، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٨) من طريق أبي معاوية، وعبدُ بنُ حميد (٢٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٦٠، وفي «الكبرى» (٧٨٩٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٩- =

١٩٣٠٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عَمرو بنُ مُرة أخبرني، قال: سمعتُ أبا حمزةَ

أنه سمعَ زيدَ بنَ أرقم، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفر، فنزل[1] منزلاً، فسمعتُه يقول: «ما أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مئَةِ أَلْفِ جُزءٍ[2] مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» قال: كم كنتم يومئذٍ؟

= والبيهقيُّ في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٧) من طريق مُحاضر بن مورِّع، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٥، وفي «الكبرى» (٧٨٦٦) من طريق ابن فُضَيل، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٦) من طريق الحسن بن صالح، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو معاوية بعبد الله بن الحارث أبا عثمان النَّهديّ، ووقع في مطبوعي «مصنف» ابن أبي شيبة، و«السنَّة» لابن أبي عاصم أخطاء تصحح من هنا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٨٦٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٧٩، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٨) من طريق المثنى بن سعد (ويقال: ابن سعيد الطائي) عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه الترمذي (٣٥٧٢) من طريق أبي معاوية، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٧) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن زيد، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٥٧).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١١٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب فيهما.

قال السندي: قوله: لا تشبع، أي: من الدنيا لكثرة حرصها عليها، وإلا فالحرصُ في الخير محمود.

(١) في (م) و(ق): فنزلنا، وهي نسخة في (س).

(٢) كلمة «جزء» ليست في (ظ١٣).

قال: سبع مئة أو ثمان مئة[1].

١٩٣١٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حبيبُ بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال، قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم عن الصَّرف، فهٰذا يقول: سَلْ هٰذا، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ[2]، وهٰذا يقول: سَلْ هٰذا، فهو خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألتُهما، فكلاهما يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً، وسألتُ هٰذا، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَرِقِ بالذهب دَيْناً[3].

١٩٣١١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا قَيْسٌ، عن عَطاء

أن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: يا زيدَ بنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَ له عُضْوُ صَيْدٍ وهُو مُحرمٌ، فلم يَقْبَلْه؟ قال: بلى[4].

١٩٣١٢- حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا جعفر الأحمر، عن عبد العزيز ابنِ حكيم، قال:

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مُسلم الصفّار.

وسلف كذٰلك برقم (١٩٢٦٨).

(٢) قوله: «فإنه خيرٌ مني وأعلم» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد قرن هناك بعفان بهزاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٢٩٤).

صليتُ خلفَ زيد بنِ أرقم على جِنازة، فكبَّر خَمْساً، ثم التفتَ، فقال: هٰكذا كبَّر رسولُ الله ﷺ - أو نبيُّكم ﷺ -[1].

١٩٣١٣- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن عليِّ بنِ ربيعة قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقم وهو داخل على المختار، أو خارجٌ من عنده، فقلتُ له: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي تارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ»؟ قال: نعم[2].

---

(١) عبد العزيز بن حكيم؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وقال: قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ونقل الحافظ في «اللسان» عن أبي داود قوله: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٢٥، وقال: روى عنه الثوري وإسرائيل، وهو الذي يقال له: ابن أبي حكيم. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وجعفر الأحمر: هو ابنُ زياد، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يتشيَّع.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/١٤ من طريق حجاج بن منهال، عن معتمر بن سليمان، قال: سمعت عبد العزيز بن حكيم قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على ميِّت، فكبَّر عليه خمساً، قال: وحدثني من زعم أنه سمع زيدَ بنَ أرقم يقول: هٰذه صلاةُ رسول الله ﷺ.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، برقم (١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثمان بن المغيرة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعلي بن ربيعة: هو الوالبي، وعثمان بن المغيرة: هو عثمان بن أبي زرعة.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (٩٦٨). =

١٩٣١٤- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن ثُمامة بن عقبة المُحَلِّمي قال:

سمعتُ زيد بن أرقم يقولُ: قال لي رسول الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةَ مِئةِ رَجُلٍ في الأكْلِ والشُّرْبِ والشَّهْوَةِ والجِمَاع». فقال رجلٌ من اليهود: فإن الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ له الحاجة. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «حاجَةُ أحَدِهِم عَرَقٌ يَفِيضُ مِن جِلْدِهِ، فإذا بَطْنُهُ قد ضَمَر»[1].

١٩٣١٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي أيوب مولىً لبني ثعلبة، عن قُطبة بن مالك قال:

سبَّ أميرٌ من الأمراء علياً رضي الله تعالى عنه، فقام زيد بنُ أرقم، فقال: أما أن قد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن سبِّ

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥٣٧ من طريق عُبيد الله بنُ موسى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٠) من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلاهما عن إسرائيل، به. ولفظه: «إني تاركٌ فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي».

وقد سلف من طريق يزيد بن حيان عن زيد مطولاً برقم (١٩٢٦٥)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٦٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٠٨-١٠٩ -ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٩) -وهنَّاد في «الزهد» (٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

الموتى، فلِمَ تَسُبُّ علياً وقد مات[1]؟!

١٩٣١٦- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

٤/٣٧٢ سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزا رسولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ، وغزوتُ معه سبعَ عَشْرَة غزوة، وسبقني بغَزاتين[2].

١٩٣١٧- حدثنا رَوْح، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عَمرُو بنُ دينار وعامرُ بنُ مُصعبٍ أنهما سمعا أبا المنهال يقول:

سألتُ البراءَ بنَ عازب وزيدَ بن أرقم، فقالا: كنَّا تاجرَيْنِ على عهد رسولِ الله ﷺ، فسألْنَا النبيَّ ﷺ عن الصَّرْفِ، فقال: «إنْ كانَ يداً بيدٍ، فلا بأسَ، وإنْ كانَ نَسِيئَةً، فلا يَصْلُحُ»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٦، وهنَّاد في «الزهد» (١١٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طرق عن وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٨)، وذكرنا هناك أسانيده التي يصحُّ بها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٨٢) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عُبادة، وابنُ جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث. وعامر بن مصعب: روى له البخاري ومسلم هٰذا الحديث الواحد مقروناً بغيره، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٠) و(٢٠٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٨) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

. . . .

= (٦٠٥٩)- والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨٠-٢٨١، وفي «معرفة السنن» (١١٠٤٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عامر بن مصعب) من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٧) عن معمر.

وأخرجه البخاري (٣٩٣٩) عن علي ابن المديني، ومسلم (١٥٨٩) (٨٦) عن محمد بن حاتم، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٧) عن محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة.

كلاهما (معمر وسفيان) عن عمرو بن دينار، سمع أبا المنهال قال: باع شريكٌ لي دراهم في السوق نسيئةً (لفظ البخاري). وذكر الحديث.

وجاء عند الحميدي (٧٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦٠) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به، بلفظ: باع شريكٌ لي دراهمَ بدراهمَ، بينهما فضلٌ- فقال البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨١: عندي أن هٰذا خطأ، والصحيح ما رواه علي ابنُ المديني ومحمد بن حاتم. ثم قال: وهو المراد بما أُطلق في رواية ابن جُريج (يعني هٰذه)، فيكون الخبر وارداً في بيع الجنسين أحدهما بالآخر، فقال: «ما كان منه يداً بيد، فلا بأس، وما كان منه نسيئاً، فلا».

قلنا: رواية معمر عند عبد الرزاق فيها التصريحُ ببيع الجنسين، ولفظُها عن أبي المنهال قال: باع رجلٌ ذهباً بورق إلى الموسم. وبذٰلك فسَّر الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٨٣ قولَ أبي المنهال (في رواية ابن المديني): «باع شريكٌ لي دراهم..» فقال: أي: بذهب.

وأخرجه البخاري (٢٤٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٢٥) من طريق سليمان بن أبي مسلم، عن أبي المنهال، به، نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٩) من طريق يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي المنهال، عن البراء وزيد بن أرقم قالا: قدم النبي ﷺ=

١٩٣١٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة[1]، عن إياس بن أبي رملة الشامي قال:

شهدتُ معاوية سأل زيدَ بنَ أرقم: شهدتَ مع رسولِ الله ﷺ عيدينِ اجتمعا؟ قال: نعم، صلى العيدَ أوّل النهار، ثم رخَّص في الجمعة، فقال: «مَنْ شاءَ أنْ يُجَمِّعَ فليُجَمِّعْ»[2].

= ونحن نصرف، فقال: «لا بأس به يداً بيد» وكره النسيئة.
وسلف برقم (١٨٥٤١).

(١) في (ظ١٣): عن عثمان أبي المغيرة. قلنا: وهو صحيح كذٰلك، لأن عثمان بن المغيرة يكنى أبا المغيرة.

(٢) صحيح لغيره وهٰذ إسناد ضعيف لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي، ذكره الذهبي في «الميزان»، وأشار إلى هٰذا الحديث، وقال: قال ابنُ المنذر: لا يثبت هٰذا، فإن إياساً مجهول. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عثمان بن المغيرة -وهو عثمان بن أبي زُرعة أبو المغيرة- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبدُ الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وإسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٤، وفي «الكبرى» (١٧٩٣)، وابنُ خزيمة (١٤٦٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. لم يذكر النسائي قوله: «من شاء أن يُجمِّع فليُجمِّع».

وأخرجه الطيالسي (٦٨٥) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٧- وابنُ أبي شيبة ٢/ ١٨٨، والدارمي (١٦١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٣٨، وأبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٧- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٠)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٨٨، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧٠٢٣) من طرق عن إسرائيل،=

. . . .

=به. ولم يُصرِّح عند ابن ماجه باسم من سأل زيداً، وفيه: سمعت رجلاً سأل زيد بن أرقم. . .

ورواية البخاري: «قال: نعم، صلّى العيد، ثم أتى الجمعة».

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي! وصححه علي ابنُ المديني فيما حكاه عنه الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨٨، والظاهر أنه صحَّحه لشواهده التي يتقوَّى بها:

فله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٣١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٥)، والحاكم ١/ ٢٨٨-٢٨٩، والبيهقي ٣/ ٣١٨، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي ﷺ في يوم عيد، فقال النبي ﷺ: «أيما شئتم أجزأكم». وفي إسناده بقية بن الوليد، رواه عن شعبة، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عنه. ولم يصرح بالتحديث في طبقات الإسناد كلِّها. وقال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، فإن بقية بنَ الوليد لم يُختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين، وهٰذا حديث غريب من حديث شعبة. وقال الخطابي: في إسناده مقال.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٨ من طريق سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي صالح، مرسلاً. وصحَّح أحمد والدارقطني إرسالَه، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨٨. قال البيهقي: ويُروى عن ابن عُيينة، عن عبد العزيز موصولاً بأهل العوالي، وفي إسناده ضعف.

وآخر من حديث وهب بن كَيْسان، قال: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير، فأخَّر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب، فأطال الخطبة، ثم نزل فصلَّى، ولم يصلِّ للناس يومئذ الجمعة، فذكر ذٰلك لابن عباس، فقال: أصاب السنَّة. أخرجه النسائي ٣/ ١٩٤ عن محمد بن بشار، عن يحيى القطان، عن عبد الحميد بن جعفر، عنه. وهٰذا إسناد صحيح. =

. . . .

= وأخرجه أبو داود (١٠٧١) عن محمد بن طريف البجلي، عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح، قال: صلَّى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة... بنحوه. وإسناده صحيح كذٰلك.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٢) كذٰلك من طريق ابن جريج، قال: قال عطاء: اجتمع يوم جمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً، فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر. وابن جريج لم يصرح بالتحديث.

وثالث من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (١٣١٢)، وسنده ضعيف. فيه جُبَارَة بن المُغَلِّس ومِنْدَل بنُ علي.

ورابع من حديث عمر بن عبد العزيز، عن النبي ﷺ مقيداً بأهل العوالي، عند البيهقي في «السنن» ٣/٣١٨ وإسناده منقطع.

وخامس من حديث عثمان بن عفان عند مالك في «الموطأ» ١/١٧٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٩ (بترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣١٨، مقيداً بأهل العوالي، موقوفاً عليه، أخرجه مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، قال: شهدتُ العيدَ مع عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء فصلَّى، ثم انصرف، فخطب، فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هٰذا عيدان، فمن أحبَّ من أهل العالية أن ينتظر الجمعة، فلينتظرها، ومن أحبَّ أن يرجع فليرجع، فقد أذنتُ لكم، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الرحمٰن بن أزهر. والعوالي: قرىً بظاهر المدينة تبعد عنها أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وأبعدها ثمانية.

قال السندي: قوله: من شاء أن يجمِّع؛ بالتشديد؛ من التجميع، أي: يصلي الجمعة، وظاهره أن صلاة الجمعة غيرُ لازمة يوم العيد إذا صَلَّى العيد، ومن يراها لازمة لعله يقول: المراد الرخصة للبعيد في الذهاب إلى بيته، وعدم لزوم الانتظار لصلاة الجمعة، لا بيان عدم لزومها، والله تعالى أعلم.

١٩٣١٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيد بن أرقم رأى ناساً يَصلُّون في مسجد قُباء من الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هٰذه الساعة أفضلُ، إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ صلاةَ الأوَّابين حينَ تَرْمَضُ الفِصالُ[١]»[٢].

١٩٣٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرِو بن مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال:

كان زيدٌ يكبِّرُ على جنائزنا أربعاً، وإنه كبَّر على جِنازة خمساً، فسألتُه، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُها[٣].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): حين ترمض الفصال من الضحى.

(٢) هو مكرر (١٩٢٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٠٢-٣٠٣، ومسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذي (١٠٢٣)، وابن ماجه (١٥٠٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هٰذا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ رأوا التكبير على الجنازة خمساً، وقال أحمد وإسحاق: إذا كبَّر الإمامُ على الجنازة خمساً، فإنه يُتَّبع الإمامُ.

وسلف برقم (١٩٢٧٢).

١٩٣٢١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مرة، عن أبي حَمزة

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَنْتُمْ جزءٌ مِنْ مئةِ ألْفٍ - أوْ مِنْ سَبْعِينَ ألْفاً - مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ» قال: فسألوه كم كنتم؟ فقال: ثمان مئة، أو سبع مئة[1].

١٩٣٢٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجّاج قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهمّ اغْفِرْ لِلأنْصارِ، وَلأبْناءِ الأنْصارِ، ولِأبْناءِ أبناءِ الأنْصارِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد ابن جعفر.

وأخرجه الحاكم ١/٧٦-٧٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وجاء عند الحاكم: ثمان مئة، أو تسع مئة.

وأخرجه بقيُّ بن مَخْلد في «مرويات الصحابة في الحوض والكوثر» (١٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦- من طريق حجاج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

١٩٣٢٣- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم أن رسولَ الله ﷺ قال، فذكر مثله[١].

١٩٣٢٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى، قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا. قال: كَبِرنا ونسينا، والحديثُ على رسول الله ﷺ شديد[٢].

١٩٣٢٥- حدثنا عفَّان[٣]، حدثنا أبو عَوانة، عن المُغيرة، عن أبي عُبيد، عن ميمون أبي عبد الله، قال:

قال زيد بنُ أرقم وأنا أسمع: نَزَلْنا مع رسولِ الله ﷺ بوادٍ يُقال له: وادي خُمٍّ، فأمرَ بالصلاة، فصلَّاها بهَجِيرٍ. قال: فخَطَبَنا، وظُلِّل لرسول الله ﷺ بثوبٍ على شجرةِ سَمُرَةٍ من الشمس، فقال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ - أو أَلَسْتُمْ[٤] تَشْهَدُونَ - أنّي أوْلى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز، وهو ابنُ أسد العمي.

(٢) أثر صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٠٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

(٣) في (م): سفيان، وهو خطأ.

(٤) في (س) و(ص) و(م) و(ق): أوَلستم، والمثبت من (ظ١٣).

كُنْـتُ مَوْلاهُ، فإنَّ عَلِيّاً مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ والاه، وعادِ مَنْ عَاداه[1]»[2].

١٩٣٢٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بنُ أبي ثابت قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني كنانة قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم. قال: سألت هٰذا، فقال: ائْتِ فلاناً، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ، وسألتُ الآخَرَ، فقال مثلَ ذٰلك، فقالا: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): اللهم عاد من عاداه، ووالِ مَنْ والاه. والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالةِ أبي عبيد؛ ذكره الحافظ في «التعجيل» وقال: ما عرفتُ مَنْ هو أبو عبيد هٰذا، ولا أفرده الحسيني، ولا من تبعه بترجمة. قلنا: ولضعفِ ميمون أبي عبد الله. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، والمغيرة: هو ابنُ مِقْسَم الضَّبِّي.

وأخرجه البزار (٢٥٣٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٢) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٦٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٦١ من طريق عوف، عن ميمون، به.

ووقع في مطبوع ابن أبي عاصم: ميمون أبي عبد الله، عن أبيه زيد. وهو خطأ.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك مع بهز عفان.

١٩٣٢٧- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي عبد الله

عن زيد بن أرقم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينعتُ الزيتَ والوَرْسَ من ذات الجَنْب. قال قتادة: يَلُدُّه من جانبه الذي يَشتكيه[1].

١٩٣٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن ميمون أبي عبد الله قال:

كنتُ عند زيدِ بنِ أرقم، فجاء رجلٌ من أقصى الفُسطاط،

---

(١) أبو عبد الله -وهو ميمون- ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن معاذاً -وهو ابنُ هشام الدستوائي- صدوق. عليُّ بن عبد الله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الترمذيُّ (٢٠٧٨)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٧٥٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩١)، والحاكم ٢٠٢/٤ و٤٠٦ من طرق، عن معاذ، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وقال الحاكم ٤٠٦/٤: هٰذا حديث عالي الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح! ونسب الحاكم ميموناً أبا عبد الله، فقال: البحراني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٧)، والحاكم ٢٠٢/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن ميمون) من طريق عبد الرحمن بن ميمون، عن أبيه، به، بلفظ: نعت رسول الله ﷺ من ذات الجنب وَرْساً، وقِسْطاً، وزَيْتاً، يُلَدُّ به.

وسلف برقم (١٩٢٨٩) بلفظ: أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يتداوَوْا من ذات الجَنْب بالعُود الهندي والزيت. وذكرنا هناك ما جاء في الصحيح للتداوي من ذات الجَنْب بالعود الهنديّ، وهو القُسْط.

وقوله: يلده. اللدود من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم.

فسأله عن ذا . فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِالمؤمنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: بلى. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ». قال ميمون: فحدثني بعضُ القوم عن زيد أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعادِ مَنْ عَاداهُ»[1]. ٤/٣٧٣

١٩٣٢٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبد خَيْر الحضرمي

عن زيد بن أرقم، قال: كان عليّ رضي الله عنه باليمن، فأُتي بامرأة وطئها ثلاثةُ نفر في طهر واحد، فسأل اثنين: أَتُقِرّان لهٰذا بالولد؟ فلم يُقِرّا، ثم سأل اثنين: أَتُقِرّان لهذا بالولد؟ فلم يُقِرّا. ثم سأل اثنين حتى فرغ يسألَ اثنين اثنين عن واحد، فلم يقروا، ثم أقرع بينهم، فألزم الولدَ الذي خرجت عليه القُرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، فرُفع ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ فضحك حتى بَدَتْ نَواجذه[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ميمون أبي عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٤٠٨/٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد رواه الشعبي، واختُلف عنه.

فرواه أجلح -وهو ابنُ عبد الله- عنه، واختُلف عنه:

فرواه الثوري، عن أجلح، عن الشعبي، فقال: عن عبد خير، عن زيد بن أرقم. رواه أحمد عن عبد الرزاق، عنه، كما في هٰذه الرواية. =

. . . .

= واختُلف عن الثوري، فقال خُشَيشُ بنُ أصرم -عند أبي داود (٢٢٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٢، و«الكبرى» (٥٦٨٢) و(٦٠٣٦)- وإسحاقُ بنُ منصور -عند ابن ماجه (٢٣٤٨)-، وإسحاقُ بنُ إبراهيم الدَّبَري -عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٨٧)-، وأبو الأزهر أحمدُ بنُ أزهر -عند البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٦-٢٦٧- كلُّهم عن عبد الرزاق، عن الثوري، فقالوا: عن صالح الهَمْداني، عن الشعبي، عن عَبْد خَيْر، عن زيد بن أرقم. وذكر روايةَ عبد الرزاق هٰذه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩. وقال البيهقي: هٰذا الحديث مما يعدُّ في أفراد عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

ورواه ابنُ عيينة كما في الرواية (١٩٣٤٢)، وهُشَيْمٌ كما في الرواية (١٩٣٤٤)، وعليُّ بنُ مُسْهِر -عند ابن أبي شيبة ٧/ ٣٥٢-٣٥٣ و١١/ ٣٧٩، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٢-١٨٣، وفي «الكبرى» (٥٦٨٣) و(٦٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)-، ويحيى القَطَّان- عند أبي داود (٢٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٥٦٨٤)، والحاكم ٢/ ٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧، و«معرفة السنن والآثار» (٢٠٣٤٧)-، وجَعْفَرُ ابنُ عون -عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨٢، و«شرح مشكل الآثار» (٤٧٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٢٣ (قال الطحاوي: أو يعلى ابن عبيد الطنافسي، أنا أشك في الذي حدثني به عنه منهما)-، وخالدُ بنُ عبد الله الواسطي، وعبدُ الله بنُ نُمير، وقيسُ بنُ الربيع، وأبو بكر بنُ عياش -عند الطبراني (٤٩٩٠)-، وعيسى بنُ يونس -عند الحاكم ٣/ ١٣٥-، ومالكُ ابنُ إسماعيل عنده كذٰلك ٤/ ٩٦، كلهم عن الأجلح، عن الشعبي، فقالوا: عن عبد الله بن الخليل، عن زيد. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩ عبد الله ابن خليل، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، وقال: قاله خالد بن عبد الله، وابن نمير، عن الأجلح، عن الشعبي، ثم قال: ولا يُتابع عليه.

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي، واختُلف عنه:

فرواه أبو إسحاق الفزاري، عنه، عن الشعبي، فقال: عن عبد الله بن =

. . . .

= الخليل، عن زيد، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ ١١٨.

ورواه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي، عنه، عن عامر الشعبي، فقال: عن رجل من حضرموت غير مسمًّى، عن زيد بن أرقم، عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٣، و«الكبرى» (٥٦٨٥) و(٦٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٩).

ورواه أبو سهل محمدُ بنُ سالم، عن الشعبي، فقال: عن علي بن ذريح، عن زيد بن أرقم. رواه ابنُ عيينة، عنه، عند الحميدي (٧٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٤٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٢).

ورواه داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، واختُلف عنه:

فرواه عبيدُ الله بنُ موسى، عن داود الأودي، عن الشعبي، فقال: عن أبي جُحَيفة، عن علي؛ عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧-٢٦٨.

وخالفه الحسين بن يزيد الأصم صاحبُ السُّدِّيّ، فرواه عن داود الأودي، عن الشعبي مرسلاً، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ ١١٩.

ورواه سلمةُ بنُ كهيل، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن علي موقوفاً. رواه عنه شعبة عند أبي داود (٢٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٤، و«الكبرى» (٥٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧، و«معرفة السنن والآثار» (٢٠٣٤٨).

قال النسائي في «الكبرى» عقب الحديث (٥٦٨٤): هٰذه الأحاديث كلها مضطربة الأسانيد. ثم قال: وسلمة بن كهيل أثبتهم، وحديثه أولى بالصواب.

وقال العقيلي: الحديث مضطرب الإسناد، متقارب في الضعف.

وقال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنُه في «الجرح والتعديل» ١/ ٤٠٢-: قد اختلفوا في هٰذا الحديث فاضطربوا، والصحيح حديثُ سلمة بن كهيل. قلنا: يعني أصح ما رُوي في هٰذا الباب، كما قال البيهقي. =

١٩٣٣٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرنا حَسَنُ بنُ مسلم، عن أبي المنهال، ولم يسمعه منه

أنه سمع زيد بنَ أرقم والبراء بنَ عازب يقولان: سمعنا رسولَ الله ﷺ يقول في الصرف: «إذا كان يَداً بِيَدٍ، فلا بأْسَ، وَإن[1] كانَ دَيْناً، فلا يَصْلُحُ»[2].

= ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: لو ثبت عن النبي ﷺ، قُلنا به، وكانت الحجة فيه.

قلنا: ورجالُ إسناد هٰذه الرواية ثقات رجال الشيخين، غير أجلح بن عبد الله، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، والجمهور على تضعيفه. سفيان: هو الثوري، وعبد خير الحضرمي: هو ابن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٨) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٢٣ من طريق عبد الملك بن الصباح، عن سفيان، به.

وسيرد برقمي (١٩٣٤٢) و(١٩٣٤٤).

قال السندي: قوله: أتُقِرَّان لهٰذا، أي: للثالث.

ثلثي الدِّيَة، أي: القيمة، والمراد قيمة الأم، فإنها انتقلت إليه من يوم وقعَ عليها بالقيمة، وهٰذا الحديث يدل على ثبوت القضاء بالقُرعة، وعلى أن الولد لا يلحق بأكثر من واحد، بل عند الاشتباه يُفصل بينهم بالمسامحة، أو بالقُرعة، لا بالقيافة، ولعل من يقول بالقيافة يحمل حديث عليٍّ على ما إذا لم يوجد القائف، وقد أخذ بعضهم بالقرعة عند الاشتباه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): وإذا.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٧٧) سنداً ومتناً.

١٩٣٣١- حدثنا أسباط، حدثنا سعيد. وعبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا أرادَ أَحَدُكُم أنْ يَدْخُلَ، فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الخَبيث[1] والخَبائث».

قال عبد الوهاب: «الخُبُث والخبائث[2]»[3].

---

(١) في (م): الخبث.

(٢) قوله: قال عبد الوهاب. . . . ليس في (م).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير القاسم الشيباني، وهو ابن عوف، فمن رجال مسلم والنسائي وابن ماجه، وهو ممن يعتبر به، وذكرنا اختلاف الرواة فيه على قتادة في الرواية (١٩٢٨٦). أسباط: هو ابن محمد، وعبد الوهَّاب: هو ابنُ عطاء الخفَّاف، وسماعُهما من سعيد -وهو ابن أبي عَروبة- قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٠١ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١ و١٠/ ٤٥٢، وابن ماجه بعد (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨)- والطبراني في «الكبير» (٥١١٥) من طريق عبدة بن سليمان، وابن ماجه أيضاً بعد (٢٩٦) من طريق عبد الأعلى، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧)- والطبراني في «الكبير» (٥١١٥)، وفي «الدعاء» (٣٦٣)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٨٧ من طريق يزيد بن زُريع، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٠١ من طريق علي بن عاصم، أربعتهم عن سعيد، به.

وأخرجه ابن حبان (١٤٠٦) من طريق شعبة (كذا)، عن قتادة، عن القاسم =

١٩٣٣٢- حدثنا ابنُ مهدي، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النَّضْر بن أنس عن زيد بن أرقم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دَخَلَ أحَدُكُمُ الخَلاءَ، فَلْيَقُلْ: أعُوذُ بالله مِنَ الخُبُثِ والخَبائث»[1].

= الشيباني، به. ولفظ «شعبة» الوارد في إسناده؛ كذا ورد في «الإحسان» و«التقاسيم والأنواع» ١/ورقة ٦٣٥، و«إتحاف المهرة» ٤/٥٨٥، وهو تصحيف عن «سعيد» يعني ابن أبي عروبة بلا شك، لأن سعيداً هو الذي رواه من طريق القاسم الشيباني، أما شعبة، فإنما رواه من طريق النضر بن أنس (كما في الروايتين (١٩٢٨٦) و(١٩٣٣٢)، وقد روى العُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٧ عن علي ابن المديني قوله: سمعت يحيى (يعني القطان) وقيل له: تحفظ حديث قتادة: «إن هٰذه الحشوش محتضرة»؟ قال: لا، فقلت له: إنما كان شعبة يحدثه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وكان ابنُ أبي عروبة يحدثه عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، فقال يحيى: شعبةُ لو علم أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله. قلت: لم؟ قال: إنه تركه، وقد كان رآه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١١٤)، وفي «الدعاء» (٣٦٤) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وقد سلف من طريق شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم برقم (١٩٢٨٦)، وسيرد برقم (١٩٣٣٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهٰذا حديث تفرَّد به قتادة، وذكرنا اختلاف الرواة فيه عليه في الرواية (١٩٢٨٦). ابن مهدي: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الترمذي في «العلل» ١/ ٨٢، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)- وابن خزيمة (٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد ذكرنا في الرواية (١٩٢٨٦) لفظ حديث أنس الذي أخرجه الشيخان.

١٩٣٣٣- حدثنا يحيى بنُ آدم ويحيى بنُ أبي بكير، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم. قال ابنُ أبي بُكير: عن زيد بن أرقم. قال: خرجتُ مع عمِّي في غزاةٍ، فسمعتُ عبدَ الله بنَ أُبيّ ابن سَلول يقول لأصحابه: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رسولِ الله، ولَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فذكرتُ ذٰلك لِعمِّي، فذكره عمِّي لرسولِ الله ﷺ، فأرسل إليَّ النبيُّ ﷺ، فحدثتُه، فأرسل إلى عبد الله بنِ أُبي ابنِ سَلول وأصحابِه، فحلَفوا ما قالوا، فكذَّبني رسولُ الله ﷺ وصَدَّقَه، فأصابني همٌّ لم يُصبْني مثلُه قطُّ، وجلستُ في البيت، فقال عمِّي: ما أردتَ إلى أن كذَّبك النبيُّ ﷺ وَمَقَتَكَ؟ قال: حتى أنزل الله عز وجل: ﴿إذا جاءَكَ المُنافِقُونَ﴾ [المنافقون:١]. قال: فبعث إليَّ رسولُ الله ﷺ، فقرأها[1]، ثم قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فقرأها رسولُ الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٠٩/٢٨ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٢٦٢) -ومن طريقه الترمذي (٣٣١٢)- والبخاري (٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٥/٤ من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

=

١٩٣٣٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

أنه سمع زيدَ بنَ أرقم يقول: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فأصاب الناسَ شِدَّةٌ، فقال عبدُ الله بنُ أُبيٍّ لأصحابه: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رَسولِ اللهِ حتى يَنْفَضُّوا مِنْ حَولِهِ. وقال: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فأتيت النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه بذلك، فأرسل إلى عبد الله بنِ أُبيٍّ، فسأله، فاجتهدَ يمينَه ما فعلَ، فقالوا: كذبَ زيدٌ رسولَ الله ﷺ. قال: فوقعَ في نفسي مما قالوا، حتى أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ تصديقي في: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ [المنافقون:١]. قال: ودعاهم رسولُ الله ﷺ ليستغفرَ لهُم، فلوَّوا رؤوسهم. وقولُه تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون:٤] قال: كانوا رجالاً أجملَ شيء[1].

= وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/١١٣ من طريق علي بن سليمان، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٢) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٩٨) -وهو في التفسير (٦١٨) -وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٠) من طرق عن زهير، به.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٤) من طريق ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

١٩٣٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقم، فقلت[1]: كم غزا رسولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ. قلتُ: كم غزوتَ أنتَ معه؟ قال: سَبْعَ عشرةَ غزوة. قال: فقلتُ: فما أوَّلُ غزوة غزا؟ قال: ذات العُشَيْر، أو العُشَيرة[2].

---

(١) في (م): فقلت له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «السنن» ٣/٣٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (١٤٣) ص١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٤) -ومن طريقه الترمذي (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٣٦٩-٣٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٦٠-، والبخاري (٣٩٤٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٢٩، والترمذي (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٣٦٨ -٣٦٩، وابن حبان (٦٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٢)، والحاكم في «مستدركه» ٣/٥٣٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٥٩ -٤٦٠ من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

قال السندي: قوله: ذات العشير؛ هكذا جاء هذا اللفظ بالشك، قيل: هما مصغَّران، والأول بإعجام شين، والثاني بإهمالها، وقال القاضي: هي ذات العُشيرة بالتصغير والإعجام والهاء على المشهور، وهو موضع من بطن يَنبع،=

١٩٣٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا حَمْزة قال:

قالت الأنصار: يا رسولَ الله، إن لكل نبيٍّ أتباعاً، وإنّا قد تبعناك، فادعُ الله عز وجل أن يجعل أتباعنا منا. قال: فدعا لهم أن يجعل أتباعَهم منهم. قال: فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، فقال: زعم ذلك زيدٌ. يعني ابنَ أرقم[1].

=وقيل: هو بمهملة ومعجمة وثبوتِ هاء وحذفها: موضعٌ بقرب ينبع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو حمزة -واسمه طلحة بن يزيد- سلف الكلام عليه وعلى روايته عند البخاري عند الحديث (١٩٢٦٨).

عمرو بن مُرَّة: هو الجَمَلي المُرادي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٦١ -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٦٩)- والبخاري (٣٧٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وفيه عند البخاري: سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم: قالت الأنصار.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٥)، والبخاري (٣٧٨٨)، والبغوي في «الجعديات» (٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٧)، والحاكم ٤/ ٨٥ من طرق عن شعبة، به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

والقائل: فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، هو عَمرو بن مُرَّة، كما هو مصرَّح به عند البخاري.

وفي باب فضائل الأنصار، عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٦٩) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١١٤-١١٥: قوله: أن يجعل أتباعنا منا:=

٤/٣٧٤ ١٩٣٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ علي بن زيد، يحدث عن النضر بن أنس، قال:

مات لأنس ولدٌ، فكتب إليه زيدُ بن أرقم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغْفِرْ للأنصار، ولأبناءِ الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار»[١].

١٩٣٣٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وبهزٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن حبيب قال: سمعتُ أبا المنهال، قال بهز: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال[٢] رجلاً من بني كنانة، قال:

سألت البراء بنَ عازب عن الصَّرف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألت زيداً، فقال: سَل البراءَ، فإنه خيرٌ منِّي وأعلمُ. قال: فقالا جميعاً: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَرِقِ بالذهب دَيْناً[٣].

= أي: يقال لهم الأنصار، حتى تتناولهم الوصيةُ بهم بالإحسان إليهم ونحو ذٰلك.

وقوله، زعم، أي: قال. كما قدمنا مراراً أن لغة أهل الحجاز تطلق الزعم على القول.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابنُ جُدْعان- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤٦٢).

وأخرجه الطيالسي (٦٨٣) عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

(٢) من قوله: قال بهز: أخبرني . . . إلى هذا الموضع سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي. =

١٩٣٣٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن ميمون أبي عبدالله قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، قال: غزا رسولُ الله ﷺ تسعَ عَشْرَةَ غزوة، وغزوتُ معه سَبْعَ عشْرةَ غزوة[1].

١٩٣٤٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن مَطَر، عن عبد الله بن بُريدة قال:

شك عبيدُ الله بن زياد في الحوض، فأرسل إلى زيد بن أرقم، فسأله عن الحوض، فحدثه حديثاً مونِقاً أعجبَه، فقال له: سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا، ولكن حدثنيه أخي[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٩٢٧٥).

(١) حديث صحيح، ميمون أبو عبد الله -وإن يكن ضعيفاً- تابعه أبو إسحاق السبيعي في الرواية (١٩٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مطر -وهو ابنُ طَهْمان -الورَّاق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وهو في «مصنَّف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٢) مطوَّلاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٢٦٦).

وسلف في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٧٢) من طريق =

١٩٣٤١- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج. وابنُ بكر قال: حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقم، فكان ابنُ عباس يستذكرهُ، كيف أخبرتَني عن لحم. قال ابنُ بكر: أُهدِيَ للنَّبيِّ ﷺ حراماً. وقال عبدُ الرزاق: أهدي للنَّبيِّ ﷺ؟ فقال: نعم، أُهدِيَ له عُضْوٌ. قال ابن بكر: أهدى رجلٌ عُضواً[١] من لحمِ صَيْدٍ، فردَّه عليه، وقال: «إنا لا نأكُلُه، إنَّا حُرُمٌ»[٢].

=عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد، وفيه قال عبد الله بن بريدة: شكَّ عُبيد الله بنُ زياد في الحوض، فقال له أبو سبرة -رجلٌ من صحابة عُبيد الله بن زياد-: فإنَّ أباك حين انطلق وافداً إلى معاوية انطلقتُ معه، فلقيتُ عبد الله بنَ عمرو، فحدثني... وذكر حديث الحوض.

وسلف في مسند ابن عمرو بن العاص كذٰلك برقم (٦٥١٤) من طريق يحيى القطان، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي سبرة، قال: كان عُبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض، وكان يكذِّب به، بعدما سأل أبا برزة والبراء بنَ عازب. وعائذَ بنَ عمرو، ورجلاً آخر. قلنا: وهٰذا الرجل المبهم هو زيد بن أرقم. كما في رواية عبد الرزاق المذكورة آنفاً.

قال السندي: قوله: مونِقاً بكسر النون، أي: معجباً.

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): رجل عضو، وكُسرت الراء في (س) والمثبت من (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همّام، وابن بكر: هو محمد، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٢٣) ومن طريقه أخرجه ابن =

١٩٣٤٢- حدثنا سفيان بن عيينة، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبدالله ابن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن نفراً وطِئُوا امرأةً في طُهر، فقال عليّ رضي الله تعالى عنه لاثنين: أتطيبان نفساً لذا؟ فقالا: لا. فأقبَلَ على الآخرين، فقال: أتطيبان نفساً لذا؟ فقالا: لا. قال: أنتم شركاء متشاكسون. قال: إني مُقْرِعٌ بينكم، فأيكم قَرَعَ أغرمتُه ثلثي الدية، وألزمتُه الولد. قال: فذُكر ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «لا أعْلَمُ إلاّ ما قالَ عَلِيٌّ» رَضِي الله عنه[1].

=خزيمة (٢٦٤٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٣) لٰكن وقع في مطبوع ابن خزيمة «عطاء»، بدل: «طاووس»، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥.

وأخرجه ابن خزيمة كذٰلك من طريق محمد بن بكر، به.

وقد سلف (١٩٢٧١).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٣٢٩). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أجلح -وهو ابنُ عبد الله- وقد بيّنّا حاله في الرواية المشار إليها، وغير عبدِ الله بن أبي الخليل -ويقال: عبد الله بن الخليل، وكنيتُه أبو الخليل- فمن رجال أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه الحميدي (٧٨٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٣٦- والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! وسكت عنه الذهبي. =

١٩٣٤٣- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي بكر بن أنس، قال:

كتب زيدُ بنُ أرقم إلى أنس بن مالك يُعَزِّيه بمن أصيب من ولده وقومه يومَ الحَرة، فكتب إليه: وأبشرك ببشرى من الله عز وجل، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم اغْفِرْ للأنْصار، ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أبناء الأنصار، ولِنساءِ الأنصار، ولنساءِ أبناء الأنصار، ولِنساءِ أبناءِ أبناء الأنصارِ»[1].

= قال السندي: قوله: أتطيبان: من طابت نفسه بالشيء إذا سمحت به من غير كراهة ولا غضب.

متشاكسون، أي: مختلفون متنازعون.

قرع، أي: أصابته القرعة.

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٥) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥١٠٦) من طريق فهد بن عوف، عن حماد، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٩) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال الحافظ في «الأطراف» ٢/ ٣٧٨-٣٧٩، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٧: وهو المحفوظ. قلنا: لكن علي بن زيد لم ينفرد برواية الحديث عن أبي بكر بن أنس، فقد تابعه ثابت بن أسلم عنه، فأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٦٠ -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٥٣) و(٢١٠٤)، وابن حبان (٧٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٣) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت=

١٩٣٤٤- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هُشيم، أخبرنا الأجلح، عن الشعبي، عن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن علياً رضي الله عنه أُتي في ثلاثة نفرٍ إذ كان باليمن اشتركوا في ولد، فأقرع بينهم، فضَمَّنَ الذي أصابته القرعة ثلثي الدية، وجعلَ الولدَ له. قال زيدُ بن أرقم: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه بقضاء عليّ، فضحك حتى بدت نواجذه[١].

١٩٣٤٥- حدثنا محمدُ بنُ ربيعة، عن خالد أبي العلاء الخفّاف، عن عطية

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيف أنْعَمُ وَصاحِبُ القَرْنِ قد الْتَقَمَ القَرْنَ، وحَنَى جَبْهَتَه، وأصغى السَّمْعَ متى يُؤْمَرُ» قال: فسمع ذٰلك أصحابُ رسول الله ﷺ، فشَقَّ عليهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قولوا: حَسْبُنا الله ونِعْمَ الوَكِيل»[٢].

= البناني، عن أبي بكر بن أنس، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وسلف برقم (١٩٢٩٢).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا ذلك في الرواية (١٩٣٢٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية -وهو ابن سعد العَوْفي-، وخالد الخفَّاف -وهو ابن طَهْمان-، وقد اختلف فيه كما سيرد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩١ من طريق محمد بن ربيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، =

١٩٣٤٦- حدثناه أبو أحمد، حدثنا خالدُ بنُ طَهْمان أبو العلاء، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه(١).

١٩٣٤٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بنِ أرقم، أن نبيَّ الله ﷺ أتى على مسجد قُباء - أو دخل مسجد قباء - بعدما أشرقتِ الشمسُ، فإذا هم يُصلون، فقال: «إنَّ صَلاةَ الأوَّابِينَ كانوا يُصَلُّونَها إذا رَمِضَتِ الفِصالُ»(٢). ٤/٣٧٥

= ورجاله وُثِّقوا على ضعف فيهم.

قال ابن عدي في «الكامل»: وهذا يرويه خالد بن طهمان عن زيد بن أرقم، ويرويه مُطَرِّف ومن تابعه عليه عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهذا أصحُّها.

قلنا: قد بسطنا الاختلاف فيه في تخريج رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولُه: وصاحب القَرْن، أي: إسرافيل منتظرٌ الأمرَ بالنفخ في القَرْن الذي هو الصُّور، يريد قرب القيامة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الرواية (١١٠٣٩) السالفة في مسند أبي سعيد الخدري، وإنما أعادها الإمام أحمد هنا لذكر الاختلاف فيه على عطية العوفي. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وسلف قبله من طريق عطية العوفي، عن زيد بن أرقم.

(٢) إسناده على شرط مسلم. عبد الوهَّاب -وهو ابنُ عطاء الخفَّاف- =

١٩٣٤٨- حدثنا حجاج، عن يونس بن أبي إسحاق. وإسماعيلُ بنُ عمر، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاق، عن أبي إسحاق

عن زيد بن أرقم، قال: أصابني رَمَدٌ، فعادني النبيُّ ﷺ. قال: فلما بَرَأتُ خرجت. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «أرَأَيْتَ لَوْ كانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِما ما كُنْتَ صانِعاً؟» قال: قلتُ: لو كانتا عينايَ لِما بهما، صبرتُ واحتسبتُ. قال: «لو كانَتْ عَيْناكَ لِما بهما، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَلَقِيتَ الله عَزَّ وَجَلَّ ولا ذَنْبَ لَكَ» قال إسماعيلُ: «ثم صبرتَ واحتسبتَ، لأوجب اللهُ لك الجنة»[1].

= من أعلم الناس بحديث سعيد -وهو ابن أبي عروبة-، وقتادة: هو ابنُ دعامة السدوسي، والقاسم -وهو ابنُ عوف، وإن كان ضعيفاً- قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث الواحد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٧١ من طريق عبد الوهاب الخفَّاف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٥١١١) من طريق يزيد بن زُريع، عن سعيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٨) و(٥١١٠) من طريق الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، به.

وأخرج عبد بن حميد (٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٥١١٢) من طريق حسام بن مِصَكّ، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: دخل رسول الله ﷺ مسجد قباء فرآهم يصلون الضحى، فقال: «هٰذه صلاة الأوابين». وحسام بن مِصَكّ ضعيف، يكاد أن يترك.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(١) إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- وبقية =

. . . .

=رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢)، والحاكم ١/ ٣٤٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨١ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد. ولفظه: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/ ٢٧٩: حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٢)، و«الأوسط» (٥٩٤٨)، من طريق سَلْم بن قُتيبة، والبيهقي في «الشُّعب» (٩١٩١) من طريق عبد الله بن رجاء، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٤١١ من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن يونس، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق إلا ابنه يونس، تفرَّد به سَلْم بن قتيبة! قلنا: لم يتفرد به كما هو ظاهر.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٠) من طريق عُبيد الله بن موسى، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٨) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان، عن جابر -وهو الجُعفي-، عن خيثمة، عن زيد، به.

واختلف فيه على جابر، فرواه عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، عن خيثمة، عن أنس كما سلف برقم (١٢٦٣٦).

ورواه شريك كذٰلك عن جابر الجعفي، عن خيثمة من حديث أنس برقم (١٢٥٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٢٦) من طريق أُنيسة بنت زيد بن أرقم، عن أبيها. وأنيسة مجهولة، وفي الإسناد مجهولات غيرها.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٠٨ عن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ابتُلي عبد بعد ذهاب دينه بأشد من بصره، ومن ابتُلي ببصره فصبر حتى يلقى الله، لَقِيَ الله تبارك وتعالى ولا حسابَ عليه». قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير وقد وُثق.

وفي باب الثواب لمن صبر واحتسب إذا فقد عينيه عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

بقية حديث النعمان بن بشير[1]

● ١٩٣٤٩- [قال عبد الله][2]: حدثنا معاويةُ بنُ عبد الله بنِ معاويةَ بنِ عاصم بن المنذر بن الزبير، حدثنا سلاَّم أبو المنذر القارىء، حدثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن الشَّعبيِّ، أو خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما مَثَلُ المُسْلِمِينَ كالرَّجُلِ الواحِدِ، إذا وَجِعَ مِنْهُ شيءٌ تَدَاعى له سائِرُ جَسَدِه»[3].

● ١٩٣٥٠- [قال عبد الله][4]: حدثنا منصورُ بنُ أبي مُزاحم قال: حدثنا أبو وكيع الجَرَّاحُ بنُ مَليح، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال النبيُّ ﷺ على المنبر: «مَن لم يَشْكُرِ القليلَ، لم يَشْكُرِ الكثير، ومن لَم يَشْكُرِ النّاسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عز وجل، والتَّحَدثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفر،

---

(١) سلفت ترجمة النعمان بن بشير قبل الحديث (١٨٣٤٧).

(٢) في (م) و(ق) و(ص): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٨) سنداً ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

والجماعةُ رَحْمَةٌ، والفُرْقَةُ عَذابٌ»[1].

● ١٩٣٥١- قال عبد الله: حدثني يحيى بنُ عَبْدويه[2] مولى بني هاشم، حدثنا أبو وكيع، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشَّعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ على هٰذه الأعواد - أو على هٰذا المنبر -: «مَن لَم يَشْكُرِ القليل، لم يَشْكُرِ الكثير، ومن لم يَشْكُرِ النّاسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعةُ رَحْمَة، والفُرْقَةُ عَذابٌ». قال: فقال أبو أُمامة الباهليُّ: عليكم بالسَّواد الأعظم، قال: فقال رجل: ما السَّوادُ الأعظم؟ فنادى أبو أمامة: هٰذه الآيةُ التي في سورة النور [٥٤] ﴿فإِنْ تَوَلَّوْا فإنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وعَلَيْكُم ما حُمِّلْتُم﴾[3].

● ١٩٣٥٢- [قال عبد الله][4]: حدثنا عُبيد الله بن عمر، هو القواريري، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، حدثنا حاجب بن المفضل، يعني ابن المهلب، عن أبيه

---

(١) ضعيف دون قوله«ومن لم يشكر الناسَ لم يشكر الله» فهو صحيح لغيره وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (س) و(م) و(ص) و(ق): عبد ربه، والمثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وهو الصواب. وانظر تعليقنا عليه في الحديث (١٨٤٥٠).

(٣) هو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٥٠) سنداً ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

عن النعمان بن بشير، أن النبيّ ﷺ قال: «قارِبوا بَيْنَ أَبْنَائِكُم». يعني[1] سوُّوا بينَهم[2].

● ١٩٣٥٣- قال عبد الله: حدثني إبراهيم بن الحسن الباهليُّ، وعُبيدُالله بنُ عُمر القواريريُّ، ومحمدُ بنُ أبي بكر المقدَّمي، قالوا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بنِ المفضَّل بن المُهَلَّب، عن أبيه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُم، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُم، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُم»[3].

---

(١) في (ظ١٣): قال يعني، وجاءت كلمة «قال» في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥١) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥٢) سنداً ومتناً.

حديث عُروة بن أبي الجعد البارقي[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٣٥٤- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبي

عن عُروة البارقي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصيها الخَيْرُ و[2]الأَجْرُ والمَغْنَمُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[3].

---

(١) قال السندي: عروة بن أبي الجعد البارقي، يقال: عروة بن الجعد، ويقال ابن أبي الجعد، وصَوَّبَ الثاني ابن المديني، واسم أبي الجعد: سعد البارقي، وله أحاديث، وهو الذي أرسله النبي ﷺ ليشتري الشاة بدينار، فاشترى به شاتين، الحديث مشهور في البخاري وغيره، وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها، ثم سيَّره عثمان إلى الكوفة، وحديثه عند أهلها، وقال شبيب بن غرقدة: رأيت في دار عروة بن الجعد ستين فرساً مربوطة، كذا في «الإصابة»، قلتُ: وسيجيء سبعون فرساً في الكتاب. قلنا: في الرواية (١٩٣٥٥).

(٢) أشير إلى الواو في (س) بنسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابنُ بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي، والشعبي: هو عامر بنُ شَراحيل.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠ -ومن طريقه مسلم (١٨٧٣) (٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٦)، و«شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٣٩٩ -والبخاري (٣١١٩)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، والترمذي (١٦٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٦)، وأبو يعلى (٦٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٨) وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٧ من طرق عن حصين، به. وعند مسلم: «معقوص» بدل «معقود»، وهما بمعنى. وزاد عبدُ الله بنُ =

. . . .

= إدريس عند ابن أبي شيبة وابنِ ماجه وأبي يعلى والطحاوي: «الإبل عزٌّ لأهلها، والغنم بركة».

قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح. قال أحمد بن حنبل: وفِقْهُ هٰذا الحديث أن الجهاد مع كل إمام إلى يوم القيامة. قلنا: وقال أبو نُعيم: مشهور من حديث الشعبي، رواه عنه جماعة.

وأخرجه الحميدي (٨٤٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠٢) وسعيدُ بن منصور في «سننه» (٢٤٣١)، وأبو عوانة ٥/١٨، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة عروة)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠١)، و«الأوسط» (٦٣٧٧)، من طريقين عن الشعبي، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٤٢٠) و«الأوسط» (١٩٤٠) من طرق عن عروة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٣٥٥) (١٩٣٥٨) (١٩٣٥٩) (١٩٣٦٠) (١٩٣٦١) (١٩٣٦٤) (١٩٣٦٥) (١٩٣٦٦) (١٩٣٦٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤١٤)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٨ من طريق سعيد بن زيد، عن الزبير بن خِرِّيت، عن نعيم بن أبي هند، عن عروة، به. وفيه أن النبي ﷺ فَتَلَ ناصيةَ فرسه بين أصبعيه، ثم قال: «الخيل ...» والصحيح أنه مرسل، من مراسيل نُعيم بن أبي هند، فقد أخرجه أبو داود في «مراسيله» برقم (٢٩١) بنحوه عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن الخِرِّيت، عن نُعيم بن أبي هند أن النبي ﷺ أُتي بفرس ... وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إلى نُعيم بن أبي هند، وليس فيه قوله: «والخيل معقودٌ بنواصيها الخير ...».

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦١٦)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقد ذكره السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٧٧).

١٩٣٥٥- حدثنا سفيان، أخبرنا البارقي شَبِيب

أنه سمع عُروة البارقي يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخَيْرُ» ورأيتُ في داره سبعين فرساً[١].

١٩٣٥٦- حدثنا سفيان، عن شَبِيب، أنه سمع الحيَّ يُخبرون

عن عُروة البارقي، أن رسولَ الله ﷺ بعث معه بدينار يشتري له أُضحيَّة، وقال مرة: أو شاة، فاشترى له اثنتين، فباع واحدة بدينار، وأتاه بالأخرى، فدعا له بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى الترابَ لربح فيه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، وشَبِيب: هو ابنُ غَرْقَدَة.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣٨)، والحميدي (٨٤١)، وسعيد بن منصور (٢٤٣٠)، والبخاري (٣٦٤٣)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وأبو عوانة ٥/ ١١، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٩، وفي «الشُّعَب» (٤٣٠٦) وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٠٤٧)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (٢٠٤٣٩)، وفي «الاستيعاب» (في ترجمة عروة بن عياض بن أبي الجعد) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٢٦)، وابنُ أبي شيبة ١٢/ ٤٨٢، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١٠) من طريق أبي الأحوص، وأبو عوانة ٥/ ١١ من طريق زائدة بن قُدامة، كلاهما عن شَبيب، به. وعند سعيد بن منصور: «معقوص»، بدل: «معقود»، وهما بمعنى.

وقد سلف برقم (١٩٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وقوله: سمعت الحيَّ؛ يعني =

. . . .

= قبيلته، قال الحافظ في «فتح الباري» ٦/ ٦٣٤: وهٰذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلُّهم ثلاثة. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، وشَبيب: هو ابن غَرْقدة، وعروة البارقي: هو ابنُ أبي الجعد، وسيرد ذكرُ أبيه برقم (١٩٣٥٧).

وقد تكلموا في صحة إسناد هٰذا الحديث لإبهام الحيّ، فذهب البيهقي -كما في «السنن الصغير»-، والخطابي والرافعي -فيما حكاه الحافظ عنهما- إلى تضعيفه، وسمَّوه مرسلاً، أو غير متصل، فقال الحافظ: الصوابُ أنه متصلٌ، في إسناده مبهم، إذ لا يُقال في إسنادٍ صرَّح كلُّ مَنْ فيه بالسماع من شيخه: إنه منقطع، وإن كانوا أو بعضُهم غيرَ معروف.

وقد وافقهم الحافظ على أن الحديث بهٰذا ضعيفٌ للجهل بحالهم، لكنه حين ردَّ على ابن القطان -الذي ذهب إلى أن هٰذا الحديث ليس على شرط البخاري، وأن البخاري لم يُرد بسياق هٰذا الحديث إلا حديثَ الخيل الذي أورده بعده، وأنه لم يحتجَّ به؛ لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة- قال (يعني الحافظ): هو كما قال، لكن ليس في ذٰلك ما يمنع تخريجه، ولا يحطُّه عن شرطه، لأن الحيَّ يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، ويُضاف إلى ذٰلك ورودُ الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث.

قلنا: يعني أن الحافظ قد قوَّى الحديث بطريقه الأخرى التي سترد برقم (١٩٣٦٢)، وقوَّاه كذٰلك بشاهد آخر من حديث حكيم بن حزام.

قلنا: وممن توقَّف في صحة الحديث الشافعيُّ، فحكى الحافظُ عنه أنه تارة قال: لا يصحُّ، لأن هٰذا الحديث غيرُ ثابت، وهٰذه رواية المُزني عنه، وتارة قال: إن صحَّ الحديث قلتُ به، وهٰذه رواية البُويطيّ.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥٩-١٦٠ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢٠٧١)-، والحميدي (٨٤٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١٢)-، والبخاري (٣٦٤٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢- عن علي ابن المديني، وأبو داود (٣٣٨٤) عن =

. . . .

= مسدَّد، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢، و«السنن الصغير» (٢١٥٠)، و«دلائل النبوة» ٦/ ٢٢٠ من طريق سعدان بن نصر، خمستهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وخالف ابنُ أبي شيبة، فأخرجه ١٤/ ٢١٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤١٣- عن ابن عُيينة، عن شبيب، عن عروة. لم يذكر بين شبيب وعروة أحداً. وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (١٤٨٣١) من طريق الحسن بن عُمارة، عن شَبيب، عن عروة. قال سفيان بن عيينة -فيما نقله الحميدي، وحكاه البخاري- وكان الحسن بن عمارة سمعته يحدثه فقال فيه: سمعتُ شبيباً يقول: سمعت عروة. فلما سألتُ شبيباً قال: لم أسمعه من عروة، حدثنيه الحي عن عروة. قال الحافظ: وهٰذا هو المعتمد.

قلنا: والحسن بن عُمارة ضعيف، قال الحافظ: هو أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم، وذكر أن رواية ابن المديني -ومن وافقه- تدلُّ على أنه وقعت في رواية من لم يذكر الحيَّ تسوية.

وسيرد من طريق أخرى بالرقمين (١٩٣٦٢) و(١٩٣٦٧).

وله شاهد من حديث حكيم بن حزام عند أبي داود (٣٣٨٦)، والترمذي (١٢٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩، والبيهقي ٦/ ١١٢ -١١٣. وفي إسناده مجهول.

قوله: يشتري له أضحية: جاء عند البخاري أن سفيان قال: يشتري له شاة كأنها أضحية. قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣٥: لم أرَ في شيء من طرقه أنه أراد أضحية! قلنا: كذا قال، مع أن في رواية أحمد هذه التصريح بأنه أراد أضحية.

وقال الترمذي عقب (١٢٥٨): وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث، وقالوا به، وهو قول أحمد وإسحاق، ولم يأخذ بعض أهل العلم بهٰذا الحديث، منهم الشافعي.

قال الحافظ: وقد أجاب من لم يأخذ بها بأنها واقعةُ عين، فيَحتمل أن يكون عروةُ كان وكيلاً في البيع والشراء معاً، وهذا بحثٌ قويٌّ يقف به=

١٩٣٥٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، عن الشعبيِّ، عن عُروة ابن أبي الجعد.

وحدثنا أبو كامل، عن سعيد بنِ زيدٍ، عن الزُّبير، عن أبي لَبِيد، عن عروةَ بنِ أبي الجَعْد.

وحدثنا يحيى بنُ آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عروة بن أبي الجَعْد. كُلُّهم قال: ابنُ أبي الجعد[1]. ٤/٣٧٦

= الاستدلال بهٰذا الحديث على تصرف الفضولي. والله أعلم. انظر «فتح الباري» ٦/ ٦٣٤-٦٣٥، و«تلخيص الجبير» ٣/ ٥.

قال السندي: قوله: فاشترى له اثنتين، لا يخفى أنه كان وكيلاً، فمخالفته من باب مخالفة الوكيل إلى خير، لا من باب مخالفة المضارب، فمن أخذ منه الثاني فكأنه اعتبر أن المضارب بمنزلة الوكيل.

فباع واحدة: استدلَّ به من يُجوّز بيع الفضولي، ويقول: إنه موقوف على إجازة المالك، ومن لا يُجوزه يعتذر بأنه كان وكيلاً مطلقاً، فَتَصرَّفَ بحكم إطلاق الوكالة، ولا يخفى بُعد الجواب عن الصواب.

لربح فيه: مبالغة في ربحه، أو محمول على حقيقته، فإن بعض أنواع التراب يُباع ويُشترى، كذا قيل، والأول هو الوجه، إذ لا استبعادَ في ربح أحدٍ في بيع ذلك النوع من التراب، والله تعالى أعلم.

(١) سترد متون الأسانيد المذكورة هنا على النحو التالي:

رواية يحيى بن سعيد، سترد برقم (١٩٣٥٩).

ورواية أبي كامل برقم (١٩٣٦٢).

ورواية يحيى بن آدم برقم (١٩٣٦١).

ويضاف إليها: وقال عفَّان: ابن الجعد، وابن أبي الجعد، انظر (١٩٣٦٤) و(١٩٣٦٥) و(١٩٣٦٧).

وقال محمد بن جعفر: عروة بن الجعد، في الروايتين (١٩٣٥٨) و(١٩٣٦٠).

وذكر ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» أنه وهمٌ منه. قلنا: قد سماه بذٰلك غير=

١٩٣٥٨- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشعبي

عن عُروة بنِ الجعد[١]، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القيامة: الأجْرُ والمَغْنَمُ»[٢].

١٩٣٥٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا. ووكيعٌ قال: حدثنا زكريا، عن عامر

عن عُروة، قال يحيى: ابن أبي الجعد البارقي، عن النبيّ ﷺ. وقال وكيع في حديثه: سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة: الأجْرُ والمَغْنَمُ»[٣].

= واحد، كما نقل الحافظ في «فتح الباري» ٦/ ٥٤-٥٥.

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠)، فإن محمد بن جعفر هو الذي سماه عروة بن الجعد، فيما ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب»، وقد قال علي ابن المديني: من قال فيه: عروة بن الجعد، فقد أخطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠-٤٨١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وسقط اسم «الشعبي» من مطبوع ابن أبي شيبة.

وسلف (١٩٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابنُ أبي زائدة- وإن دلَّس عن الشعبي، فإن يحيى بن سعيد -وهو القطان- راويه عنه لا يحملُ من حديث شيوخه المدلِّسين إلا ما كان مسموعاً لهم، صرَّح بذلك الإسماعيلي، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٠٩. ولذلك أخرج حديثه الشيخان: مسلم، =

١٩٣٦٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار

عن عُروة بن جَعْد، عن النبيّ ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ»[1].

=كما سنذكر في تخريج هٰذه الرواية، والبخاري كما سنذكر في تخريج الرواية (١٩٣٦٦).

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٨) من طريق عبد الله بن نمير، والدارمي (٢٤٢٦)، وأبو عوانة ٥/ ١٠ من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٠ من طريق وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العَيْزار -وهو ابن حُريث- من رجاله، وليس له عند مسلم غير هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي. وقول محمد بن جعفر: عروة بن الجعد وهم منه، فيما ذكر ابنُ عبد البر في «الاستيعاب». وقال: إنما هو عروة بن أبي الجعد. قلنا: قد قاله كذٰلك غير محمد بن جعفر. ونقل الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤ عن الإسماعيلي قوله: قال أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد، إلا سليمان وابن أبي عدي. وانظر تتمة كلامه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة العيزار بن حريث) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٩) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٧) و(١٢٤٥) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٠-١١- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤٠٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ١٠٠، من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

١٩٣٦١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن عروة بن أبي الجَعْد البارقي، قال: قال رسول الله ﷺ[(١)]: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ: الأَجْرُ والمَغْنَمُ»[(٢)].

١٩٣٦٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا سعيدُ بنُ زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، حدثنا أبو لَبِيد

عن عُروة بنِ أبي الجعد البارقي، قال: عرض للنَّبيِّ ﷺ

---

(١) في (م): عن عروة بن أبي الجعد، عن النبي ﷺ قال.

(٢) حديث صحيح. رجال إسناده ثقات رجال الشيخين، إلا أن أبا إسحاق -وهو السَّبيعي- لم يصرح بسماعه من عروة، وقد صرح بسماعه من عروة في رواية فطر عنه، كما سيرد في التخريج. ولا ندري هل سماع فطر من أبي إسحاق كان قبل الاختلاط أم بعده، وقد سلف بالحديث قبله من طريق شعبة عن أبي إسحاق، عن العيزار، عن عروة. قال العقيلي ٤/ ٤٥١: وهٰذا أولى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٠٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٢٨) عن حُدَيْج بن معاوية، وأحمد في «العلل» (٤٣٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤ و«شرح مشكل الآثار» (٢٢٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢١٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٠٥) من طريق فطر، و(٤٠٦) من طريق زهير، و(٤٠٨) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. ولم يصرح بسماعه من عروة إلا في رواية فطر عنه، فقال: وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلس . . . وأشرنا إلى رواية فطر آنفاً.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً، وقال: «أيْ عُرْوَةُ، ائْتِ الجَلَبَ، فاشْتَرِ لنا[1] شاةً» فأتيتُ الجَلَبَ، فساومتُ صاحبه، فاشتريتُ منه شاتين بدينار، فجئتُ أسوقُهما - أو قال: أقودُهما - فلقيني رجل، فساومني، فأبيعه[2] شاة بدينار، فجئتُ بالدينار، وجئته[3] بالشاة، فقلتُ: يا رسول الله، هٰذا دينارُكُم، وهٰذه شاتُكم. قال: «وصَنَعْتَ كَيْفَ؟» قال: فحدثتُه الحديث، فقال: «اللّٰهُمَّ بارِكْ لَهُ في صَفْقَةِ يَمِينِه» فلقد رأيتُني أقفُ بكُنَاسة الكوفة، فأربح أربعين ألفاً قبل أن أصل إلى أهلي، وكان يشتري الجواريَ ويبيعُ[4].

(١) لفظة «لنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): فابتعته.

(٣) في (م) و(ظ١٣): وجئت.

(٤) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سعيد بن زيد -وهو أخو حماد بن زيد -وأبي لَبِيد، وهو لِمَازة بنُ زَبَّار، وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو مُظَفَّر بنُ مُدْرِك.

وأخرجه أبو داود (٣٣٨٥)، وابن ماجه (٢٤٠٢)، والترمذي بإثر (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٢١)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٠، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/١١٢ من طرق عن سعيد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٢٢٥٨) من طريق هارون الأعور المقرىء، عن الزبير ابن الخريت، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

وسيكرر برقم (١٩٣٦٧).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: بكُناسة الكوفة؛ الكُناسة بالضم: اسمُ موضعٍ بالكوفة.

● ١٩٣٦٣- قال عبد الله[١]: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحَجَّاج، حدثنا سعيدُ ابنُ زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، عن أبي لَبِيد وهو لِمَازة بن زَبّار

عن عروة بن أبي الجَعد البارقي، عن النبيِّ ﷺ مثله[٢].

١٩٣٦٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا أبو إسحاق، قال: سمعتُ العيزار بن حُرَيث يحدث

عن عروة بن الجعد الأزديِّ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ»[٣].

١٩٣٦٥- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حُصَينٌ وعبدُ الله بن أبي السَّفَر، أنهما سمعا الشعبيَّ

سمع عُروةَ بن الجعد، عن النبيِّ ﷺ قال: «الخيلُ معقودٌ بنَواصيها[٤] الخيرُ إلى يوم القيامة: الأجرُ والمَغْنَم»[٥].

---

(١) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله، وقد ضُرب على قوله: «حدثني أبي» في (ظ١٣) و(س)، وكذلك هو من الزوائد في «أطراف المسند» ٤/ ٣٤٣.

(٢) هو مكرر ما قبله، غير أنه من زوائد عبد الله، كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٣٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان: وهو ابن مُسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٦٥ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(٤) في (ظ١٣): في نواصيها.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٥٤) و(١٩٣٥٨)=

١٩٣٦٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا، عن الشعبي

حدثني عروة البارقي، أن رسول الله ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يوم القيامة: الأَجْرُ والمغنمُ»(١).

=غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٥٦)، والدارمي (٢٤٢٧)، والبخاري (٢٨٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٩) وأبو عوانة٥/ ١٠، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٦٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٧)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٩٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري بإثر (٢٨٥٠): قال سليمان، عن شعبة: عن عروة بن أبي الجعد. تابعه مُسَدَّد، عن هشيم، عن حصين، عن الشعبي: عن عروة بن أبي الجعد.

قلنا: يعني أن سليمان -وهو ابن حرب- خالف حفص بن عمر شيخ البخاري في اسم والد عروة، فقال حفص: عروة بن الجعد، وقال سليمان: عروة بن أبي الجعد. وطريقه وصلها الطبراني في الرواية المذكورة آنفاً.

وانظر من سماه ابن الجعد، ومن سماه ابن أبي الجعد برقم (١٩٣٥٧) و(١٩٣٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٥٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نُعيم، وهو الفَضْل بنُ دُكين.

وأخرجه البخاري (٢٨٥٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٥)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٣٢٩، وفي «السنن الصغير» (٣٥٨٩)، من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/ ٣٨٦: هذا حديث متفق على صحته، =

١٩٣٦٧- حدثنا عفان، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، عن أبي لبيد، قال:

كان عروةُ بنُ أبي الجعد البارقي نازلاً بين أظهرنا، فحدث عنه أبو لَبِيد لِمَازة بن زَبَّار، عن عُروة بن أبي الجَعْد قال: عرض للنَّبيِّ ﷺ جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً، فقال: «أيْ عُرْوَةُ ائتِ الجَلَبَ، فاشْتَرِ لَنا شاةً» قال: فأتيت الجَلَبَ، فساومتُ صاحبَه، فاشتريتُ منه شاتين بدينار، فجئتُ أَسوقُهما - أو قال: أقودُهما - فلقيني رجل، فساومني، فأبيعه شاةً بدينار، فجئتُ بالدينار، وجئتُ بالشاة، فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا ديناركم، وهٰذه شاتُكم، قال: «وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» فحدثتهُ الحديث، فقال: «اللّٰهُمَّ بارِكْ لَهُ في صَفْقِ[1] يَمينِه» فلقد رأيتُني أقفُ بكُناسة الكوفة، فأربحُ أربعين ألفاً قبلَ أنْ أصِلَ إلى أهلي. وكان يشتري الجواريَ ويبيعُ[2].

١٩٣٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حُصَيْن، عن الشعبي، قال:

=فيه الترغيب في اتخاذ الخيل للجهاد، وفيه أن الجهاد لا ينقطع أبداً، وفيه أن المال الذي يُكتسبُ بها خيرُ مال.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) في (م): صفقة، وهي نسخة في (س).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٣٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وقد سلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

سمعتُ عروةَ بنَ الجَعْد[1] البارقيَّ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يوم القِيامَة: الأَجْرُ والمَغْنَم»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣) و(ص) وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠) فإن غندراً -محمد بن جعفر- سماه عروة بن الجعد فيما ذكره ابنُ عبد البر في «الاستيعاب»، كما أشرنا غير مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلَمي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٧) من طريق ابن أبي عدي، وأبو عوانة ٥/ ٩-١٠ من طريق النَّضر بن شُميل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

بقية حديث عدي بن حاتم[1]

٤/٣٧٧ ١٩٣٦٩- حدثنا هُشيم، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبير

عن عديِّ بن حاتِم قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ قال: قلتُ: إنَّ أرضَنا أرضُ صيدٍ، فيرمي أحدُنا الصَّيدَ، فيغيبُ عنه ليلةً أو ليلتين، فيجدُهُ وفيه سهمُه؟ قال: «إذا وَجَدْتَ سَهْمَكَ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِهِ، وَعَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ، فَكُلْهُ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة عدي بن حاتم قبل الحديث (١٨٢٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم -وهو ابنُ بَشير -صرَّح بالتحديث عند النسائي، وأبو بشر: هو جعفر ابن أبي وحشيَّة.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٤٢/٩، وفي «معرفة السنن» ٤٥٠/١٣- والنسائي في «المجتبى» ١٩٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٨١٢) من طريق هُشيم، به. بلفظ: ولم نجد فيه أثر سَبُع، بدل: أثر غيره. وقرن أبو داود الطيالسي بهُشيم شعبة.

وأخرجه الترمذي (١٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٨١٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعملُ على هذا عند أهل العلم، وروى شُعبة هذا الحديث عن أبي بشر وعبدِ الملك بن ميسرة، عن سعيد بن جُبير، عن عدي بن حاتم. وعن أبي ثعلبة الخُشني مثله، وكلا الحديثين صحيح.

قلنا: سيرد من طريق شعبة عن عبد الملك بن ميسرة برقم (١٩٣٧٦)، ومن طريق عامر الشعبي، عن عدي برقم (١٩٣٨٨).

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥). =

١٩٣٧٠- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبيِّ

أخبرنا عديُّ بنُ حاتِم، قال: لمَّا نَزَلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: عَمَدْتُ إلى عِقالَيْن: أحدُهما أسودُ، والآخرُ أبيضُ، فجعلتُهما تحت وِسَادي. قال: ثم جعلتُ أنظر إليهما، فلا تبيَّن[١] لي الأسودُ من الأبيض، ولا الأبيضُ من الأسود[٢]، فلما أصبحتُ غَدَوْتُ على رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه بالذي صنعتُ، فقال: «إنْ كانَ وِسادُكَ إذاً لَعَرِيضاً[٣] إنَّما ذٰلِكَ بَياضُ النَّهارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ»[٤].

= وحديثُ أبي ثعلبة الخُشني سلف برقم (١٧٧٤٤) بلفظ: «إذا رَمَيْتَ بسهمك، فغابَ ثلاثَ ليالٍ، فأَدْرَكْتَهُ، فكُلْ ما لم يُنْتِنْ».

وسلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي ثعلبة برقم (٦٧٢٥).

(١) في (ق) وهامش (س): يتبيَّن.

(٢) في (ظ١٣): فلا تبين لي الأبيض من الأسود.

(٣) في (س) و(ص) و(م): لعريض، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي نسخة السندي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي، والشعبيُّ: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه بتمامه ومختصراً سعيد بنُ منصور في «التفسير» (٢٧٧)، والبخاري (١٩١٦) -ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» في تفسير الآية (١٨٧) من سورة البقرة- والترمذي (٢٩٧٠)، وابنُ خزيمة (١٩٢٥) -ومن =

١٩٣٧١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مُجالِدٌ وزكريا وغيرُهما، عن الشعبيِّ

= طريقه ابنُ حبان (٣٤٦٢) -وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١/١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٤) و(١٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢١٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي في إحدى روايتيه بحصين مجالداً. وسترد رواية مجالد برقم (١٩٣٧٥).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذلك ابنُ أبي شيبة ٣/٢٨ -ومن طريقه مسلم (١٠٩٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٨٦٥١)- والدارمي (١٦٩٤)، والبخاري (٤٥٠٩)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والطبراني في «تفسيره» (٢٩٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٣، وابن حبان (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٧٦) من طرق عن حُصين بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه البخاري (٤٥١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٧٩) و(١١٠٢١) -وهو في «التفسير» (٤١) -وابن جرير في «التفسير» (٢٩٨٩)، وابن خزيمة (١٩٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١/١٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٧٧) و(١٧٨) (١٧٩) من طرق عن الشعبي، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١/١٩٩ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وسيرد برقم (١٩٣٧٥).

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (١٩١٧)، ومسلم (١٠٩١).

وانظر حديث البراء السالف برقم (١٨٦١١).

قال السندي: قوله: إلى عِقالين، بكسر العين، أي: خيطين.

إنْ كان: مخفَّفة من الثقيلة.

لعريضاً: حيث غاب تحته ظلمةُ الليل وضوءُ النهار المرادين بالخيطين.

إنما ذلك: المطلوب تمييزه هو بياضُ النهار متميزاً من سواد الليل.

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّه، فَخَزَقَ، فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فقَتَلَ، فإنَّهُ وَقِيذٌ، فلا تَأْكُلْ»(1).

١٩٣٧٢- حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديٍّ بن حاتِم أنه سأل رسولَ الله ﷺ فقال: أُرسِلُ الكَلْبَ المُعَلَّم، فيأخُذ. قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فأخَذَ، فَكُلْ». قلتُ: وإن قتل؟ قال: «وإنْ قَتَلَ». قال: قلتُ: أرمي بالمِعْراض. قال: «إذا أصابَ بِحَدِّه، فَكُلْ، وإنْ أصابَ بِعَرْضِهِ، فلا تَأْكُلْ»(2).

---

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرَّح بالتحديث عن الشعبي في الرواية السالفة برقم (١٨٢٤٥)، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً- متابع. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الحميدي (٩١٤)، وابن ماجه (٣٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٦١) من طرق عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٠-١٨١، وفي «الكبرى» (٤٧٧٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٦٦) غير أنه هناك عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور. وانظر بقية تخريجه هناك.

وله طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

١٩٣٧٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمة

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمانٌ، ثم يَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فلا يَرَى إلا شَيْئاً قَدَّمَهُ، ثمَّ يَنْظُرُ أشأمَ مِنْهُ، فلا يَرَى إلا شيئاً قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقاءَ وَجْهه، فَتَسْتَقْبِلُهُ النارُ» قال: فقال رسولُ الله ﷺ[1]: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِيَ وَجْهَهُ النارَ[2] وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ»[3].

١٩٣٧٤- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا سِماك، عن مُرَيِّ بنِ قَطَرِيّ

عن عَدِيِّ بنِ حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِم، ويَقْرِي الضيفَ، ويفعلُ كذا. قال: «إنَّ أباكَ أرَادَ شيئاً فأدْرَكَهُ».

قَال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرمي الصيدَ، ولا أجدُ ما أُذَكِّيه به إلا المَرْوَةَ والعَصا؟ قال: «أَمِرَّ الدَّمَ بما شِئْتَ، ثُمَّ اذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) قوله: قال: فقال رسول الله ﷺ. ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): «فمن استطاع أن يتقي النار» وأشير إليها في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٤٦) سنداً ومتناً، وقرن أحمد هناك بأبي معاوية وكيعاً.

قلتُ: طعامٌ ما أدعُهُ إلا تَحَرُّجاً؟ قال: «ما ضارَعْتَ فِيهِ نَصرانيةً، فلا تَدَعْهُ»[1].

١٩٣٧٥- حدثنا يحيى، عن مُجالد، أخبرني عامر

حدثني عديُّ بنُ حاتِم، قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ الصلاةَ والصيام، قال: «صَلِّ كذا وكذا، وصُمْ، فإذا غابَتِ الشَّمْسُ، فَكُلْ واشْرَبْ حَتَّى يَتبيَّنَ[2] الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَد، وصُمْ ثَلاثين يوماً، إلا أن تَرى الهلالَ قَبْلَ ذٰلِك». فأخذتُ

---

(١) هو مكرر الحديث (١٨٢٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان. وسلف تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: «أراد شيئاً»، أي: الذكر الجميل في الناس.

وقوله: «ثم اذكر اسم الله»: الظاهر أن «ثم» للتأخير في التعليم، وليس المراد ذكره حالة الأكل، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: «فلا تدَعْهُ»: جاء في النسخ الخطية و(م): «فلا فدَعْه»، وهو محرَّف عن لفظ: «فلا تدعه» كما أثبتناه من جامع المسانيد وجاء على الصواب في الرواية (١٨٢٦٢) ولفظها: «لا تدع شيئاً ضارعتَ فيه نصرانيةً». ولفظ: «فدعه» أيضاً مغاير لسياق روايات الحديث الأخرى، وقد تكلَّف السندي في توجيه هذه الرواية المحرفة، فقال: «ما ضارعتَ»، أي: الطعام الذي شابهتَ النصارى فيه، فلا خير فيه، فاللائق أن تدعه، فقوله: «فلا» معناه: فلا خير فيه، وقوله: «فدعه» متفرع على ذٰلك. اهـ، ثم تنبَّه رحمه الله في شرحه على حديث هُلْب الطائي ٥/٢٢٦ فأشار إلى ما وقع في حديث عدي بناءً على النسخ الخطية وقال: والظاهر أن التغيير من الرواة بحَسَب ما فهموا، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) و(ق): يتبين لك. وقد ضُرب على لفظة «لك» في (س).

خيطَيْن من شعر: أسودَ وأبيضَ، فكنتُ أنظرُ فيهما، فلا يتبيَّن[1] لي، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فضحك، وقال: «يا ابنَ حاتِم، إنما ذاك بَياضُ النَّهار مِنْ سَوَادِ[2] اللَّيْل»[3].

١٩٣٧٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبدُ الملك بنُ مَيْسرة، عن سعيد بن جُبير، قال:

قال عديُّ بنُ حاتِم، قلتُ: يا رسول الله، أرمي الصَّيدَ، فأطلبُ أثَرَه بعد ليلة، فأجدُ فيه سَهْمي؟ فقال: «إذا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ؛ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ، فَكُلْ». فذكرتُه لأبي بِشْر، فقال عن سعيد بن جبير، عن عديٍّ، عن النبيِّ ﷺ: «إنْ وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَتَلَهُ، فَكُلْ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يبين.

(٢) في (ظ١٣): إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل.

(٣) حديث صحيح، مجالد -وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً -قرن الطحاوي به حُصَيْناً كما ذكرنا في تخريج الرواية (١٩٣٧٠)، وهي بنحو هٰذه الرواية، وإسنادها صحيح على شرط الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبيّ.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» ١٧/ (١٧٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩١٦)، والترمذي (٢٩٧٠) و(٢٩٧١)، والطبري في «التفسير» (٢٩٨٧) و(٢٩٨٨)، والطبراني ١٧/(١٧٣) و(١٧٤) من طرق عن مجالد، به. وتحرف اسم (مجالد) في مطبوع الترمذي (٢٩٧١) إلى «مجاهد» انظر «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٨٠.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. =

١٩٣٧٧- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الله ابنِ مَعْقِل، قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَة»[1].

١٩٣٧٨- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن ابن عَوْن، عن محمد، عن ابنِ حُذيفة، قال: ٤/ ٣٧٨

كنت أُحدَّثُ حديثاً عن عديِّ بن حاتِم، فقلت: هٰذا عديٌّ في ناحية الكوفة، فلو أتيتُه، فكنتُ أنا الذي أسمعُه منه، فأتيتُه،

= وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١)، وابن الجارود أيضاً (٩٢١)، والبغوي في «الجعديات» (٤٧٠) و(٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٤٢ من طرق عن شعبة، به. وعندهم في رواية أبي بشر زيادة: «ولم ترَ فيه أثَرَ غيره». وقد سلفت روايةُ أبي بشر برقم (١٩٣٦٩). ولم يذكر الطيالسي لفظه، إنما أحال على الحديث الآتي قبله عنده.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٢١٧) من طريق زيد بن الحريش، عن وَهْب بن جرير، عن شعبة، به. لكن جاء فيه: فحدَّثْتُ به إياسَ بنَ معاوية بنِ قُرَة، بدل أبي بِشْر. وزيد بن الحريش، لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٣٧٢، والنسائي في «الكبرى» (٤٨١٤) من طريق شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، به. لم يذكرا قول أبي بشر.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابنُ سعيد القطان. أبو إسحاق: هو السَّبيعي.

فقلتُ: إني كنتُ أُحدِّثُ عنك حديثاً، فأردتُ أن أكونَ أنا الذي أسمعُه منك. قال: لما بعثَ الله عزَّ وجلَّ النبيَّ ﷺ[1]، فَرَرْتُ منه حتى كنتُ في أقصى أرضِ المسلمين ممَّا يلي الروم. قال: فكرهتُ مكاني الذي أنا فيه[2]، حتى كنتُ له أشدَّ كراهيةً له مني من حيثُ جئتُ. قال: قلتُ: لآتينَّ هٰذا الرجلَ، فواللهِ لئن كان صادقاً، فلأسمعنَّ منه، ولئن[3] كان كاذباً ما هو بِضائِري. قال: فأتيتُه، واسْتَشْرَفني الناسُ، وقالوا: عديُّ بنُ حاتِم، عديُّ بنُ حاتِم! قال: أظنه قال ثلاث مرار. قال: فقال لي[4]: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلِمْ تَسْلَمْ» قال: قلت: إني مِن أهل دِين. قال: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلم تَسْلَم» قال: قلت: إني من أهل دِين. قالها ثلاثاً. قال: «أنا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ». قال: قلتُ: أنتَ أعلَمُ بديني منِّي؟! قال: «نَعَمْ». قال: «أَلَيْسَ تَرْأَسُ قَوْمَكَ؟». قال: قلتُ: بلى - قال: فذكر محمدٌ الرَّكُوسيَّة، قال كلمة التمَسَها يُقيمها، فتركها - قال: «فإنَّه لا يَحِلُّ في دِينكَ المِرْبَاعُ». قال: فلما قالها، تواضَعَتْ مني هُنَيَّة. قال: وقال: «إني قَدْ أَرَى أنَّ مِما[5] يَمْنَعُكَ خَصاصَةً تَرَاها

---

(١) في (ظ١٣): لما بُعث النبيُّ ﷺ.
(٢) في (ظ١٣): به.
(٣) في (م): وإن.
(٤) لفظة «لي» لم ترد في (ظ١٣).
(٥) في (ظ١٣): أرى ما.

بمن[1] حولي، وأنَّ الناسَ عَلَيْنا أَلْبٌ واحد[2]. هَلْ تَعْلَمُ مكانَ الحِيرَةِ؟» قال: قلتُ: قد سمعتُ بها، ولم آتِها. قال: «لَتُوشِكَنَّ الظَّعِينَةُ أنْ تَخْرُجَ مِنْها بِغَيْرِ جِوارٍ حتى تَطُوفَ». قال يزيد بن هارون[3]: جِوار[4]. وقال يونس عن حماد[5]: جَوَاز. ثم رجع إلى حديث عديٍّ بن حاتِم: «حَتى تَطُوفَ بالكَعْبَة، وَلَتُوشِكَنَّ كُنوزُ كِسرى بنِ هُرْمُز أنْ تُفْتَحَ». قال: قلتُ: كِسْرى بن هرمز؟! قال: «كِسرى بن هُرمز». قال: قلتُ: كِسرى بن هُرمز؟! قال: «كِسْرى بن هُرْمُز» ثلاث مرات. «ولَيُوشِكَنَّ أنْ يَبْتَغِي مَنْ يَقْبَلُ مالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً، فلا يَجدُ». قال: فلقد رأيتُ ثِنْتَيْن[6]: قد رأيتُ الظَّعِينَةَ تخرجُ من الحِيرَةِ بغير جِوار حتى تطوفَ بالكعبة، وكنتُ في الخَيلِ التي غارت - وقال يونس عن حماد: أغارت - على المدائن. وايمُ الله، لَتكونَنَّ الثالثة، إنه لَحديثُ رسولِ الله ﷺ

---

(١) في (م) و(ص): ممن.

(٢) في (س) و(ص) و(م): ألباً واحداً، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٢: «وترى الناسَ علينا أَلْباً واحداً»، ونحوها في «أسد الغابة» ٤/ ٩. والألب، بفتح الهمزة -أو كسرها- وسكون اللام: القوم يجتمعون على عداوة إنسان. قاله السندي.

(٣) رواية يزيد بن هارون سلفت برقم (١٨٢٦٠).

(٤) في (م): جور، وهو تصحيف.

(٥) رواية يونس عن حماد سلفت برقم (١٨٢٦٨)، ولم يسق أحمد لفظها.

(٦) في (ظ١٣): فقد رأيت اثنتين.

حدَّثَنيه[1].

١٩٣٧٩- حدثنا يحيى بنُ زكريا، أخبرني عاصم الأحول، عن الشعبي

عن عديٍّ بن حاتِم، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا وَقَعَتْ رَمِيَّتُكَ في الماء، فَغَرِقَ، فلا تَأْكُلْ»[2].

١٩٣٨٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عَمرو يحدِّثُ

عن عديٍّ بنِ حاتِم أن رجلاً جاءه يسألُه. قال: فسألَه عن شيءٍ استقَلَّه، فحَلَفَ، ثم قال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من حَلَفَ على يَمِين، فرَأى غَيْرها خيراً مِنها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، ولْيُكَفِّر عن يَمِينِه»[3].

---

(١) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن حذيفة، وهو أبو عبيدة وهو مكرر الحديث (١٨٢٦٩) سنداً، ولم يذكر هناك الحديث بطوله، إنما ذكر صدره، ثم قال: فذكر الحديث.

وانظر تخريج الحديث رقم (١٨٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٠) -ومن طريقه أبو عوانة ١٣٢/٥ -والطبراني في «الكبير» ١٦٦/١٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٢٠)، وأبو عوانة ١٣٢/٥ و١٣٣، والطبراني في «الكبير» ١٦٦/١٧ من طرق عن يحيى بن زكريا، به.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٣٨٨).

وسلف كذلك برقم (١٨٢٤٥) ليس فيه ذكر وقوع الرميَّة في الماء.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله =

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰذا حديثٌ ما سمعتُه قطُّ من أحدٍ إلا من أبي[1].

١٩٣٨١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة قال: سمعتُ سِماكَ بنَ حَرْب قال: سمعتُ عَبَّاد بنَ حُبَيْش يُحدِّثُ

عن عديِّ بن حاتِم قال: جاءتْ خيلُ رسولِ الله ﷺ - أو قال: رُسُلُ رسولِ الله ﷺ - وأنا بعَقْرب، فأخذوا عمَّتي وناساً. قال: فلما أتَوْا بهم رسولَ الله ﷺ، قال: فصُفُّوا له. قالت[2]: يا رسولَ الله، نأى الوافِدُ، وانقطعَ الولدُ، وأنا عَجوزٌ كبيرة، ما بي من خِدمة، فمُنَّ عَلَيَّ، مَنَّ اللهُ عليكَ. قال: «مَنْ وافِدُكِ؟» قالت: عديُّ بنُ حاتِم. قال: «الذي فَرَّ من الله ورَسُوله؟!». قالت: فمَنَّ عَلَيَّ. قالت: فلما رجعَ ورجلٌ إلى جنبه نُرى أنه عليٌّ؛ قال: «سَلِيهِ حُمْلاناً». قال: فسألَتْهُ، فأمرَ لها. قالت: فأتاني[3]، فقالت: لقد فعلتَ فَعْلَةً ما كان أبوك يفعلُها. قالتْ:

=ابن عمرو، وهو مولى الحسن بن علي، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٢٥١).

(١) قال الحافظ في «النكت الظراف» ٧/ ٢٨١: المستغربُ من هٰذا الحديث قولُه: «ان رجلاً جاءه يسأله، فسأله عن شيء استقلَّه، فحلف أن لا يعطيه، ثم قال: لولا أني سمعت ...». وإلا فأصلُ الحديث فيمن حلف مذكور في «صحيح مسلم».

(٢) في (س) و(ص) و(م): قلت، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٣) كذا في النسخ الخطية، وجاء عند المزي -وقد رواه من طريق الإمام أحمد- وفي (م): فأتتني، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٠: قال: فأتتني، وهو الوجه، وانظر «سيرة» ابن هشام ٢/ ٥٧٩ - ٥٨٠، وانظر شرح السندي الآتي.

ائْته راغباً، أو راهباً، فقد أتاه فلانٌ، فأصاب منه، وأتاه فلانٌ، فأصاب منه. قال: فأتيتُه، فإذا عنده امرأةٌ وصِبيانٌ - أو صبي - فذكر قُربَهُم من النبيِّ ﷺ، فعرفتُ أنه ليس مَلِكَ كِسرى ولا قَيْصَر، فقال له: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم! ما أفرَّكَ أنْ يُقالَ: لا إله إلا الله؟ فهل مِن إلهٍ إلا الله؟! ما أفرَّكَ أنْ يُقالَ: الله أكْبَرُ؟ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أكْبَرُ مِنَ الله عز وجل؟!» قال: فأسلمتُ، فرأيتُ وجهَه استبشرَ، وقال: «إنَّ المغضوب عليهم اليَهُودُ، وإنَّ الضّالِّينَ النَّصارَى» ثم سألوه، فحَمِدَ اللهَ تعالى، وأثنَى عليه، ثم قال: «أمَّا بَعْدُ، فَلَكُمْ أيُّها النّاسُ أنْ تَرتضِخوا[1] من الفَضْل، ارْتَضَخَ امْرُؤٌ بصاعٍ، بِبَعْضِ صاعٍ، بِقَبْضَةٍ، بِبَعْضِ قَبْضَةٍ». قال شعبة: وأكثر[2] علمي أنه قال: «بتمرة، بِشِقِّ تَمْرَةٍ». «وإنَّ أحَدَكم لاقي اللهَ عز وجل، فقائِلٌ ما أقولُ: ألَم أجعَلْكَ سَميعاً بَصِيراً؟! ألم أجْعَلْ لَكَ مالاً ووَلَداً؟! فماذا قَدمتَ؟ فَيَنْظُرُ مِن بينِ يديهِ، ومنْ خَلْفِهِ، وعن يمِينه وعن شِمالِه، فلا يَجِدُ شيئاً، فما يَتقِي النَّارَ إلا بِوَجْهِهِ، فاتَّقُوا النَّارَ ولو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فإنْ لم تَجِدُوهُ، فبِكَلِمَةٍ لَيِّنَةٍ، إنِّي لا أخْشَى عَلَيْكم الفاقَةَ، لَيَنْصُرَنَّكُمُ الله تعالى، ولَيُعْطِيَنَّكُم - أو ليَفْتَحَنَّ لَكُم - حتى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ بَيْنَ الحِيرَةِ ويَثْرِبَ إن[3] أكْثَرَ ما تَخافُ السَّرَقَ على ظَعِينَتها».

٣٧٩/٤

---

(١) في (م): ترضخوا، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): وأكبر.

(٣) في (م): أو.

قال محمد بن جعفر: حدثناه شعبة ما لا أُحصيه، وقرأتُه عليه[1].

---

(١) بعضه صحيح، وفي هذا الإسناد عبَّاد بن حُبَيْش، لم يرو عنه غيرُ سماك بن حرب، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق في غير روايته عن عكرمة.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً ابنُ أبي حاتم في «التفسير» (٤٠)، وابن حبان (٦٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٣٣٩-٣٤٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبّاد بن حُبيش) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً الترمذي (٢٩٥٤)، والطبري (١٩٤) و(٢٠٨)، وابن حبان (٧٢٠٦) و(٧٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ غريب، ولا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذٰلك الترمذي (٢٩٥٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤١) من طريق عمرو بن أبي قيس، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن سِماك بن حرب، به. ولم يرد في رواية الترمذي -وقد رواه مطولاً- قصة عمة عدي بن حاتم.

وقوله: «إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى» تابع عباداً فيه عامرُ بنُ شَراحيل الشعبي -وهو ثقة- عند الطبري في «التفسير» (١٩٣) و(٢٠٧)، ومُرَيُّ بن قَطَري -وهو مجهول- عند الطبري أيضاً (١٩٥) و(٢٠٩). =

١٩٣٨٢- حدثنا عبدُ الرحمن، عن سُفيان، عن عبد العزيز بنِ رُفَيع، عن تَميم بن طَرَفَة

عن عديٍّ بنِ حاتِم، قال: جاء رجلانِ إلى رسول الله ﷺ، فتشهَّدَ أحدُهما، فقال: مَنْ يُطعِ اللهَ ورسولَه، فقد رَشَدَ، ومَنْ

= وله شاهد من حديث عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/ ٧٧.

وقوله: «فلكم أيها الناس أن ترتضخوا من الفضل... بتمرة، بشق تمرة، وإن أحدكم لاقي الله عز وجل فقائل ما أقول: ألم أجعلك سميعاً بصيراً» إلى آخر الحديث جاء بنحوه عند البخاري (٣٥٩٥).

وسلف بعض حديث البخاري هٰذا بنحوه برقم (١٨٢٤٦)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

وسلف في الحديث رقم (١٩٣٧٨) قصة إسلام عدي دون ذكر عمته، وفيه: «ياعديُّ، أسْلِمْ تَسْلَم».

وفي الباب في قوله: «ألم أجعلك سميعاً بصيراً..»: عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٣٧٨) بلفظ: «يقول الله عز وجل يوم القيامة: يا ابن آدم حملتُك على الخيل والإبل، وزوَّجتك النساء، وجعلتك تربع وترأس، فأين شكر ذٰلك؟» ورواه الترمذي (٣٣٥٨)، وابن حبان (٧٣٦٤) عنه، بلفظ: «ألم أصح جسمك وأُرْوِكَ من الماء البارد».

قال السندي: قولها: نأى الوافد، أي: بَعُد.

قالت: فأتاني: الظاهر أن الضمير لذٰلك الرجل.

أن ترتضخوا، أي: تعطوا شيئاً.

فقائل؛ أي: فالله تعالى قائلٌ له ما أقول لكم، وهو قوله: ألم أجعلك... إلخ.

قلنا: والسَّرَق؛ بالتحريك بمعنى السَّرقة، وهو في الأصل مصدر، يقال: سَرَقَ يَسْرِقُ سَرَقاً. قاله ابن الأثير.

يَعْصِهِمَا. فقال رسولُ الله ﷺ: «بئسَ الخَطِيبُ أنْتَ، قُمْ»[1].

١٩٣٨٣- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مُجالد، عن الشَّعبيِّ

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صَيْدِ الكَلْب، فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ، فَسَمَّيْتَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ، فَأَدْرَكْتَ ذَكاتَهُ، فَذَكِّهِ، وَإنْ قَتَلَ، فَكُلْ، فَإنْ أكَلَ مِنْه[2]، فلا تَأْكُلْ»[3].

١٩٣٨٤- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عُبيدة بن حذيفة، عن رجل. قال حماد: وهشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، ولم يذكر عن رجل. قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير تميم بن طَرَفَة، فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٠، وفي «الكبرى» (٥٥٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٧)، وذكرنا هناك وجه إنكار النبي ﷺ على الخطيب في قوله: ومن يعصهما.

(٢) لفظة: «منه» ليست في (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وللحديث طرق صحيحة، سلف أولها مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

حماد[1]: يعني كنتُ أسألُ الناسَ عن حديث عديٍّ بنِ حاتِم. فذكر الحديث. وهو إلى جنبي لا أسأله[2] عنه، فأتيتُه، فسألتُه.

فقال: نعم، بُعِثَ النبيُّ ﷺ حين بُعِثَ، فكرهتُه أشدَّ ما كرهتُ شيئاً قط[3].

١٩٣٨٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي عُبيدة، عن رجل، قال:

قلتُ لعديٍّ بن حاتِم: حديثٌ بلغني عنك أُحِبُّ أن أسمعَه منك. فذكر الحديث[4].

---

(١) قوله: «حماد» ليس في (ظ١٣).

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: أسأل.

(٣) سلف بإسناده الأول من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن حماد بن زيد، عن أيوب -وهو السختياني- عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل، برقم (١٨٢٦٨).

وسلف بإسناده الثاني من طريق هشام -وهو ابن حسان- عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، عن عدي بن حاتم برقم (١٨٢٦٠)، وسيكرر برقم (١٩٣٨٥)، لكن ذُكر فيهما خطأً زيادة: عن رجل، بين أبي عبيدة بن حذيفة وعدي بن حاتم، ونبهنا عليه في الرواية (١٨٢٦٠).

وسلف أيضاً من طريق ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عدي بن حاتم. ليس فيه: «عن رجل» برقمي: (١٨٢٦٩) و(١٩٣٧٨).

وسيرد من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين، عن ابن حُذيفة أن رجلاً قال... قلت: أسأل عن حديث عديٍّ بن حاتِم وأنا في ناحية الكوفة... فأتيتُه... برقم (١٩٣٨٩).

(٤) هو مكرر رقم (١٨٢٦٠)، وذكر هناك نص الحديث، ونبهنا هناك أن =

١٩٣٨٦- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سُفيان، عن سِماك بنِ حرب، عن مُرَيِّ ابن قَطَرِيٍّ

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِمَ، ويَفْعَلُ ويَفْعَلُ، فهل له في ذٰلك؟ يعني من أجر. قال: «إنَّ أباكَ طَلَبَ أمْراً، فأصَابَهُ»[١].

١٩٣٨٧- حدثنا أسود، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن خَيثمة، عن ابنِ مَعْقِل

عن عديٍّ بن حاتِم قال: قال النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النارَ» قال: فأشاحَ بوَجْهِهِ حتى ظنَنَّا أنه ينظرُ إليها، ثم قال: «اتَّقُوا النارَ». وأشاحَ بوجهه - قال: قال مرتين أو ثلاثاً - «اتَّقُوا النار وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإنْ لَم تَجِدُوا، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»[٢].

=قوله في الإسناد: عن رجل، خطأ، لأن حماد بن زيد صرح في الرواية (١٩٣٨٤) أن هشام بن حسان لم يذكر في إسناده: عن رجل.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري. مُؤمَّل -وهو ابنُ إسماعيل، وإن يكن ضعيفاً- تابعه أبو حُذيفة، وهو موسى بن مسعود النهدي عند الطحاوي كما سيرد. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا شاهده الذي يحسن به في الرواية (١٨٢٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧١) سنداً ومتناً، وفيه خطأ في إسناده بيناه هناك.

قال السندي: قوله: وأشاح بوجهه، أي: أعرض بوجهه كأنه يرى النار، =

١٩٣٨٨- حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير، يعني ابنَ حازم، عن عاصم الأحول، عن عامر

عن عديِّ بن حاتِم قال: قلتُ: يا نبيَّ الله إنَّا أهلُ صيدٍ، فقال: «إذا رَمَى أحَدُكُمْ بِسَهْمِهِ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ الله تَعالى، فإنْ قَتَلَ فَلْيَأْكُلْ، وإنْ وَقَعَ في ماءٍ، فَوَجَدَهُ مَيْتاً، فلا يأكُلْهُ، فإنَّهُ لا يَدْرِي لَعَلَّ الماءَ قَتَلَهُ، فإنْ وَجَدَ سَهْمَهُ في صَيْدٍ بَعْدَ يَوْمٍ أوِ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أثراً غَيْرَ سَهمِهِ، فإنْ شاءَ فَلْيَأْكُلْهُ».

قال: «وإذا أرْسَلَ عَلَيهِ[1] كَلْبَهُ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فإنْ أدْرَكَهُ قَدْ قَتَلَهُ، فَلْيَأْكُلْ، وَإنْ أكَلَ مِنْهُ، فلا يَأْكُلْ، فإنَّهُ إنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وَلَمْ يُمْسِكْ عَلَيْهِ، وإنْ أرْسَلَ كَلْبَهُ، فَخالَطَ كِلاباً لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْها، فلا يَأْكُلْ، فإنَّهُ لا يَدْرِي أيُّها قَتَلَهُ»[2].

= فيعرض عنها.

قلنا: شرح السندي هٰذه اللفظة في هٰذا الموضع، وحقُّها أن تورَد في الحديث (١٨٢٧١).

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وعاصم الأحول: هو ابنُ سُليمان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٨٤٥٨)، والبخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩) (٦) (٧)، وأبو داود (٢٨٤٩) و(٢٨٥٠)، وابن ماجه (٣٢١٣)، والترمذي (١٤٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٩ و١٩٢ =

١٩٣٨٩- حدثنا حُسين، حدثنا جرير، عن محمد، عن أبي عُبيدة بن جُذيفة أن رجلاً قال... قلتُ:

أسأل عن حديث عديٍّ بن حاتِم وأنا في ناحية الكوفة، أفلا أكونُ أنا الذي أسمعُه منه؟! فأتيتُه، فقلتُ: أتعرِفُني؟ قال: نعم، فذكرَ الحديثَ. وقال فيه: «أَلَسْتَ رَكُوسِيّاً؟» قلتُ: بلى. قال: «أوَلَسْتَ تَرْأسُ قَوْمَكَ؟» فقلتُ: بلى. قال: «أوَلَسْتَ تأخُذُ المِرْباعَ؟» قلتُ: بلى. قال: «ذاكَ لا يحِلُّ لَكَ في دِينكَ» قال: فتواضَعَتْ مني نفسي. فذكر الحديث[1].

=و١٩٢-١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٧٧٤) و(٤٨١٠) و(٤٨١١)، والطبري في «التفسير» (١١٢٠٩) و(١١٢١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٢-١٣٣، وابنُ حبان (٥٨٨٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٥٤)- (١٥٧)، والدارقطني ٤/ ٢٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٣٦ و٢٣٨-٢٣٩ و٢٤٣-٢٤٤ و٢٤٨، وفي «معرفة السنن» ١٣/ ٤٤٢، والخطيب البغدادي في «التاريخ» ١٢/ ٣٣٠-٣٣١ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلَّقه البخاري (٥٤٨٥) عن عبد الأعلى (وهو ابنُ عبد الأعلى) بصيغة الجزم، فقال: وقال عبد الأعلى، عن داود، عن عامر -يعني الشعبي- عن عدي، أنه قال للنبي ﷺ: يَرمي الصيدَ، فيفتقر أثره اليومين والثلاثة، ثم يجده ميتاً، وفيه سهمه. قال: «يأكل إن شاء». ووصله أبو داود (٢٨٥٣) عن الحسين بن معاذ، عن عبد الأعلى، به.

وللحديث طرق أخرى، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة بن حذيفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وجرير: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سيرين. وقول أبي عبيدة بن حذيفة: أن=

٤/٣٨٠ ١٩٣٩٠- حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا بنُ أبي زائدة وعاصمٌ الأحول، عن الشَّعبيِّ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيدِ المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وما أصابَ بِعَرْضِهِ، فَهُوَ وَقِيذٌ».

وسألتُهُ[١] عن صيد الكَلْب، فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ[٢]، فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ، فكُلْ، وإنْ وَجَدْتَ مَعَهُ كَلْباً غَيْرَ كَلْبِكَ، وقَدْ قتَلَهُ، وَخَشِيتَ أنْ يكونَ قَدْ أَخَذَهُ مَعَهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ إنَّما ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ على كَلْبِكَ، ولَمْ تَذْكُرْهُ على غَيْرِه»[٣].

=رجلاً قال.. يعني أن هٰذا الرجل روى له هٰذا الحديث، ثم سمعه أبو عبيدة من عديِّ بن حاتِم دون واسطة...

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٣٢٤-٣٢٥ عن حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف بطوله برقم (١٨٢٦٠) وذكرنا الصحيح منه هناك.

(١) في (م): وسألت.

(٢) لفظ «عليه» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٢٤٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد: وهو ابن هارون، وقرن هنا بزكريا عاصماً الأحول، وزكريا بن أبي زائدة صرح بالتحديث هناك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٣ و١٣٠ و١٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٣ -٣٣٤، والبيهقي ٩/ ٢٣٦ و٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٩٣٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، حدثنا عبد الله بنُ أبي السَّفَر، وعن ناس ذكرهم شعبة، عن الشَّعبيِّ، قال:

سمعتُ[١] عديَّ بنَ حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن المِعْراض؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أصابَ بِحَدِّه فَكُلْ[٢]، وإذا أصابَ بعَرْضِهِ فقَتَلَ، فإنه وَقِيذٌ، فلا تَأْكُلْ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرْسِلُ كَلْبي؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ، فَأَخَذَ، فَكُلْ، فإذا[٣] أكَلَ مِنْهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ». قال: قلتُ: يا رسول الله، أُرْسِلُ كلبي، فأجِدُ معه كلباً آخر لا أدري أيُّهما أخَذَ؟ قال: «لا تَأْكُلْ، فإنَّما سَمَّيْتَ على كَلْبِكَ، ولَمْ تُسَمِّ على غَيرِه»[٤].

= وله طرق كثيرة أوردناها عند الرواية (١٨٢٤٥). وانظر ما بعده.

(١) في (ظ١٣): سألت.

(٢) في (ظ١٣): وهامش (س): فكله.

(٣) في (ظ١٣): فإن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٤ -١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٨) مختصراً من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد ولم يسق مسلم لفظه، وتحرف اسم «محمد بن جعفر» في مطبوع «المجتبى» و«الكبرى» إلى «محمد بن يعقوب» وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٧٩، وليس لمحمد بن يعقوب هذا رواية عن شعبة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٠٣٠)، والدارمي (٢٠٠٩)، والبخاري (١٧٥) و(٢٠٥٤) و(٥٤٧٦) و(٥٤٨٦)، ومسلم (١٩٢٩) (٣)، وأبو داود (٢٨٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٣)=

١٩٣٩٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم

عن عديٍّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ، فَخالَطَ كِلاباً أُخرَى، فَأَخَذَتْهُ جَميعاً، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أيُّهُما أخَذَهُ، وإذا رَمَيْتَ فَسَمَّيْتَ، فَخَزَقْتَ، فَكُلْ، فإنْ لَمْ يَنْخَزق[1]، فلا تَأْكُلْ، ولا تأْكُلْ مِنَ المِعْراضِ إلا ما ذَكَّيْتَ، ولا تَأْكُلْ مِنَ البُنْدُقَةِ إلا ما ذَكَّيْتَ»[2].

=و(٤٧٨٤)، وأبو عوانة ١٢٦/٥ و١٢٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤١) و(١٤٢) و(١٥٩) و(١٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٤٤/٩، وفي «معرفة السنن» ٤٤٢/١٣ من طرق عن شعبة، به. ليس فيه ذكر ناس غير عبد الله بن أبي السفر.

ولحديث عديٍّ في الصيد طرقٌ كثيرة في «المسند» سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) في (ظ١٣): يخزق، وفي (م) و(ق): يتخزق.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ولا تأكل من البندقة إلا ما ذكيت» وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ما بين إبراهيم -وهو النَّخَعي -وعديٍّ بن حاتِم. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بنُ خَازِم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٨٥٣٠) عن معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عدي قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «إذا خَزَقَ فَكُلْ».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٣٧٨/٥ عن حفص، عن الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعي قال: «لا تأكُلْ ما أصبتَ بالبُنْدُقة، أر بالحجر إلا أن تُذكِّي».

وأخرجه أيضاً عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «إذا قَتَل الحجر، فلا تأكُلْ». =

. . . .

= وقد انفرد الأعمش في هذه الرواية بزيادة: «ولا تأكل من البُندقة إلا ما ذكَّيت». وقال الإمام أحمد -كما في «العلل» ١/ ٦٠ -حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، قال: قلت للأعمش: حديث البُندقة ليس من حديثك؟ قال: ما أصنع به؟ لم يتركوني، قالوا: إن شعبة حدَّث به عنك.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥) بإسناد صحيح على شرط الشيخين ليس فيه ذكر صيد البندقة.

وعلَّق البخاري في المقتولة بالبندقة عن ابن عمر بصيغة الجزم قبل الحديث (٥٤٧٦)، فقال: وقال ابنُ عمر في المقتولة بالبُندقة: تلك الموقوذة. ثم قال البخاري: وكرهه سالم، والقاسم، ومجاهد، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، وكره الحسنُ رمي البُندقة في القرى والأمصار، ولا يرىٰ به بأساً فيما سواه.

قلنا: أما أثر ابن عمر؛ فوصله البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير -هو ابن محمد- عن زيد بن أسلم، عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥/ ٣٧٨ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يأكل ما أصابت البُندقةُ والحجر.

ولمالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩١ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩- عن نافع: رميتُ طائرين بحجر، فأصبتُهما، فأما أحدهما فمات، فطرحه ابن عمر، وأما الآخر، فذهب عبد الله يذكيه بقدوم، فمات قبل أن يُذكِّيَه، فطرحه أيضاً.

وأما أثر سالم -وهو ابنُ عبد الله بن عمر- والقاسم -وهو ابنُ محمد بن أبي بكر الصديق- فأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٨ عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن عبيد الله بن عمر، عنهما أنهما كانا يكرهان البندقة إلا ما أدركت ذكاته.

ولمالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩١ أنه بلغه أن القاسم بن محمد كان يكره ما قتل بالمعراض والبندقة.

وفي الباب ايضاً عن سعيد بن المسيب، وعكرمة، والشعبي، والحسن عند=

١٩٣٩٣- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرْسِلُ كلبيَ المكلَّب؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُكَلَّب، وَذَكَرْتَ اسمَ الله[١]، فأَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَكُلْ». قال: قلتُ: وإنْ قَتَلَ؟ قال: «وإنْ قَتَلَ، ما لَمْ يُشارِكْهُ كَلْبٌ غَيْرُه». قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فأرمي بالمِعْرَاض؟ قال: «ما خَزَقَ، فَكُلْ، وما أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فلا تَأْكُلْ»[٢].

= ابن أبي شيبة ٥/٣٧٨ -٣٧٩.

قال الحافظ في قول الحسن في كراهية رمي البُندقة في القرى والأمصار، ولا يرى به بأساً في الفلاة: جعل مدار النهي على خشية إدخال الضرر على أحد من الناس. والله أعلم. «الفتح» ٩/٦٠٨.

والبُندقة: معروفةٌ، تتخذ من طينٍ، وتيبس، فيُرمى بها. قاله الحافظ في «الفتح» ٩/٦٠٧.

(١) في (ظ١٣): اسم الله عليه.

(٢) حديث صحيح ـ مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ قد توبع، كما في الرواية التالية، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقرن منصوراً بالأعمش.

وأخرجه البيهقي ٩/٢٣٧ من طريق إبراهيم بن طَهْمان، عن الأعمش، بنحوه مختصراً.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٨٢٤٥) وذكرنا أرقام طرقه هناك.

١٩٣٩٤- حدثنا عبد الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام

عن عديٍّ بن حاتِمٍ، قال: قلتُ: يا رسول الله. فذكر معناه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن الوليد -وهو ابن ميمون المعروف بالعَدَني- وبقيةُ رجاله ثقات رجالُ الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المُعْتَمر، وإبراهيم: هو النَّخَعي، وهمَّام: هو ابنُ الحارث.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٤٧٧)، والترمذي (١٤٦٥)، وأبو عوانة ٥/١٢١ و١٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٢) (٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٧٢) من طرق، عن سفيان، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٨٢٦٦) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور، بهٰذا الإسناد، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وسلف من طريق الشعبي عن عدي برقم (١٨٢٤٥)، وذكرنا أرقام طرقه الأخرى هناك.

حديث عبد الله بن أبي أوفى[1]

١٩٣٩٥- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوْفى، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ في شهر رمضان، فلما غابتِ الشمسُ، قال: «انزِلْ يا فُلانُ[2]، فاجْدَحْ لنا» قال: يا رسولَ الله، عليك نهار، قال: «انزِلْ فاجْدَحْ» قال: ففعل، فناوله، فشرب، فلما شرب، أوْمأ بيده إلى المغرب، فقال: «إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هاهنا، جاءَ[3] الليلُ مِنْ هاهنا، فقد أفْطَرَ الصَّائِمُ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة عبد الله بن أبي أوفى قبل الحديث (١٩١٠٢).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): انزل يا بلال، وهي رواية أبي داود.

(٣) عند مسلم والبيهقي: وجاء.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشِير، وقد صرَّح بالتحديث. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢١٦ من طريق هُشَيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١-١٢، والبخاري (١٩٥٥) و(١٩٥٦) و(١٩٥٨) و(٥٢٩٧)، ومسلم (١١٠١) (٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (٢٣٥٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٢٠)، وابن حبان (٣٥١١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٣٤) من طرق عن الشيباني، به.

وسيرد بالرقمين: (١٩٣٩٩) و(١٩٤١٣).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٩٢). =

. . . .

= وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٨١٠) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قوله: عليك نهار؛ قال الحافظ في «الفتح» ١١٧/٤: يحتمل أن يكون المذكور كان يرى كثرة الضوء من شدة الصَّحو، فيظن أن الشمس لم تغرب، ويقول: لعلها غطَّاها شيءٌ من جبل ونحوه، أو كان هناك غيم، فلم يتحقق الغروب، وأما قول الراوي: (يعني عند البخاري برقم ١٩٥٦: وغربت الشمس) فإخبار منه بما في نفس الأمر، وإلا فلو تحقق الصحابي أن الشمس غربت، توقَّف؛ لأنه حينئذ يكون معانداً، وإنما توقَّف احتياطاً واستكشافاً عن حكم المسألة.

ثم قال الحافظ: وقد اختلفت الروايات عن الشيباني في ذلك، فأكثر ما وقع فيها أن المراجعة وقعت ثلاثاً، وفي بعضها مرتين، وفي بعضها مرة واحدة، وهو محمول على أن بعض الرواة اختصر القصة.

قلنا: قد وقعت المراجعة مرتين في الرواية (١٩٣٩٩)، وثلاثاً في الرواية (١٩٤١٣).

ثم ذكر الحافظ أن في الحديث من الفوائد بيان وقت الغروب، وأن الغروب متى تحقَّق كفى، وفيه إيماءٌ إلى الزجر عن متابعة أهل الكتاب، فإنهم يؤخِّرون الفطر عن الغروب، قال: وتأخير أهل الكتاب له أمد، وهو ظهور النجم.

قال السندي: قوله: فاجْدَحْ لنا؛ بهمزة وصل، وسكون جيم، وفتح دال مهملة، ثم حاء مهملة: أمرٌ من الجَدْح، وهو للخلط، أي: اخلط السويق بالماء، أو اللبن بالماء، لأُفطر عليه.

عليك نهار: كأنه قال ذلك بناءً على ظنه، وأنه اشتبه عليه ضوء الشمس ببقاء نفس الشمس.

جاء الليل من ها هنا: بدل من غابت الشمس ها هنا.

فقد أفطر الصائم، أي: دخل في وقت الإفطار، أو ما بقي صائماً، إذ لا صوم في الليل، أكل أو لم يأكل.

١٩٣٩٦- حدثنا هُشيم، أخبرنا الشَّيباني، عن محمد بن أبي المُجالد مولى بني هاشم، قال:

أرسلني ابنُ شدَّاد وأبو بُردة، فقالا: انطلقْ إلى ابن أبي أوفى، فقل له: إنَّ عبد الله بن شداد وأبا بردة يُقرئانِك السلام، ويقولان: هل كنتم تُسْلِفُون في عهد رسول الله ﷺ في البُرِّ والشعير والزيت[١]؟ قال: نعم، كنا نُصِيبُ غنائمَ في عهد رسول الله ﷺ، فنُسْلِفُها في البُرِّ والشعير والتمر والزيت. فقلت: عند مَنْ كان له زرعٌ، أو عند مَنْ ليس له زرع؟ فقال: ما كنَّا نسألهم عن ذٰلك. قال: وقالا لي: انطلق إلى عبد الرحمٰن بن أبزى، فاسْأله. قال: فانطلقَ، فسألَه، فقال مثلَ ما قال ابنُ أبي أوفى.

وكذا حدثناه أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت[٢].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): والزبيب، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهو الصواب، فقد قال الإمام أحمد في الإسناد الآتي: وكذا حدثناه أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت. قلنا: وجاء لفظ «الزيت» كذلك من رواية عبد الواحد بن زياد، ومن رواية سفيان عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٤) و(٢٢٥٤). وجاء بلفظ: «الزبيب» في الرواية السالفة برقم (١٩١٢٢)، ومن طريق جرير عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي المجالد -ويقال: اسمه عبد الله- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. هُشيم: هو ابنُ بشير، وقد صرح بالتحديث، والشيباني: هو أبو إسحاق =

١٩٣٩٧- حدثنا عمرو بن الهيثم، حدَّثنا شُعْبةُ، عن سليمان الشيباني

عن ابنِ أبي أوفى، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأَخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟ قال: لا أدري[1].

١٩٣٩٨- حدثنا سفيان، حدثنا أبو يعفور، عبديٌّ مولى لهم، قال:

ذهبتُ إلى ابن أبي أوفى أسألُه عن الجراد؟ قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ ستَّ غزوات نأكُلُ الجراد[2].

=سليمان بن أبي سليمان. عبدُ الله بن شداد من صغار الصحابة، وأبو بُرْدة: هو ابنُ أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٢٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد، لم يذكر ابنَ أَبْزَى.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٧٧)، والبخاري (٢٢٤٤-٢٢٤٥)، و(٢٢٥٤-٢٢٥٥)، وأبو داود (٣٤٦٦)، والحاكم ٢/ ٤٤-٤٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢٠ و٢٥-٢٦ من طرق عن الشيباني، بنحوه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

وسلف برقم (١٩١٢٢).

قال السندي: قوله: هل كنتم تُسْلِفون، من الإسلاف والتسليف، والمراد: السَّلَم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن الهيثم من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (١٩١٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وأبو يعفور العَبْدي: هو الكبير، اسمه وقدان، ويقال: واقد.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٥٧٨)، وعبد الرزاق (٨٧٦٢)، والحميدي=

١٩٣٩٩- حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سفر، فقال لرجل: «انْزِلْ فاجْدَحْ لَنا»- قال سفيان مرة: «فاجْدَحْ لي» - قال: يا رسولَ الله، الشمس! قال: «انْزِلْ فاجْدَحْ لنا» - وقال سفيان مرة: «فاجْدَحْ لي» - قال: يا رسولَ الله، الشمس! قال: «انزِلْ فاجدح» فجَدَحَ[1]، فشربَ، فلما شربَ رسولُ الله ﷺ، أومأ بيده نحوَ الليل: «إذا رَأَيْتُم الليلَ قد أَقْبَلَ مِنْ هاهنا، فقد أفْطَرَ الصَّائِم»[2].

= (٧١٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢٥، ومسلم (١٩٥٢)، والترمذي (١٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٤٨٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٨٠)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٥٧، وفي «معرفة السنن» (١٨٨٥٢)، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال مسلم: قال أبو بكر بن أبي شيبة في روايته: سبع غزوات، وقال إسحاق بن إبراهيم: ست. وقال ابن أبي عمر: ست أو سبع.

وسلف برقم (١٩١١٢) من طريق سفيان الثوري، وفيه: سبع غزوات. وانظر (١٩١٥٠).

(١) وقع في (م): «وقال سفيان مرة: يا رسول الله، قال: اجْدَح، قال: يا رسول الله، قال: اجْدَح، فجدح». والسقط فيها ظاهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٤)، والحميدي (٧١٤)، والبخاري (١٩٤١)، ومسلم (١١٠١) (٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١١)، وابن حبان (٣٥١٢) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. =

١٩٤٠٠- حدثنا سفيان، عن الشَّيباني

عن ابنِ أبي أوفى، قال: أصَبْنا حُمُراً خارجاً من القرية، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ بما فِيها». فذكرتُ ذٰلك لسعيد ابنِ جُبير، فقال: إنما نهى عنها أنها كانت تأكلُ العَذِرَة[١].

١٩٤٠١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُبيد بن الحسن

عن عبد الله بنِ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه» قال: «اللّٰهم رَبَّنا[٢] لَكَ الحمدُ مِلْءَ السَّمَاءِ[٣]، ومِلْءَ الأرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِن شيءٍ بَعْد»[٤].

= وسلف برقم (١٩٣٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٩٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٣، وأبو عوانة ٥/١٦٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقرن عبد الرزاق بالشيباني أبا إسحاق الهَجَري.

وسلف برقم (١٩١٢٠).

(٢) لفظ: «ربنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) في (م): السمٰوات.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤/١١٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٤٠٢- حدَّثنا إسماعيل، أخبرنا لَيْث، عن مُدْرِك

عن عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللَّهُمَّ طَهِّرْني بالثَّلْجِ والبَرَدِ والماءِ البارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبي مِنَ الخَطايا كما طَهَّرْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَس، وباعِدْ بَيْني وبينَ ذُنُوبي كما باعَدْتَ بينَ المَشْرِق والمَغْرِب، اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ودُعاءٍ لا يُسْمَعُ، وعِلْم لا يَنْفَعُ، اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ هؤلاءِ الأرْبَعِ، اللَّهُمَّ إنِّي أسْأَلُكَ عِيشَةً تَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، ومَرَدّاً غَيْرَ مُخْزٍ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٧/١، ومسلم (٤٧٦) (٢٠٢) -ومن طريقه ابن حزم ١١٩/٤- وأبو داود (٨٤٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عُبيد بن الحسن المزني) من طريق أبي معاوية الضرير، به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث -وهو ابن سليم- ضعيف، ومدرك: هو ابن عمارة بن عقبة بن أبي معيط، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وإسماعيل: هو ابن عُلية.

وقوله: «اللهمَّ طهِّرني بالثلج والبَرَد والماء والبارد، اللهم طهِّر قلبي من الخطايا كما طهَّرتَ الثوب الأبيض من الدنس» سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١١٨).

وقوله: «وباعد بيني وبين ذنوبي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٣٦٨)، وسيرد ٥٧/٦.

وقوله: «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعاء لا يُسْمَع، وعلم لا ينفع، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع». له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو؛ سلف برقم (٦٥٥٧)، وإسناده صحيح.

وقوله: «اللهم إني أسألك عيشة تقية، وميتة سوية، ومردًّا غير مُخْزٍ» حسن=

١٩٤٠٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن القاسم الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قدم معاذٌ اليمن - أو قال: الشام - فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروَّى في نفسه أن رسولَ الله ﷺ أحقُّ أن يُعَظَّم، فلما قدِمَ قال: يا رسول الله، رأيتُ النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروَّأْتُ في نفسي أنك أحقُّ أن تُعَظَّم. فقال: «لو كُنْتُ آمُرُ[1] أحداً أنْ يَسجُدَ لأحدٍ، لأمرتُ المرأةَ أنْ تَسجُدَ لزَوْجها، ولا تُؤَدِّي المـرأةُ حَقَّ الله عز وجل عليها كُلَّه حتى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِها عليها كُلَّه، حَتَّى لو سَأَلَها نَفْسَها وهي على ظَهْرِ قَتَبٍ لأعْطَتْهُ إيَّاه»[2].

=لغيره، فله شاهد ضعيف من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٣٥)، والحاكم ١/ ٥٤١.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): آمراً.

(٢) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، اضطرب فيه القاسم الشيباني، وهو ابن عوف.

فقد رواه عنه أيوب، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن علية -في هذه الرواية- عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، قال: قدم معاذ . . . فجعله من مسند ابن أبي أوفى.

ورواه معمر، عن أيوب، -عند عبد الرزاق (٢٠٥٩٦)- فقال: عن عوف ابن القاسم، أو القاسم بن عوف، أن معاذ بن جبل . . . فجعله من مسند معاذ.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم وإسحاق بن هشام التمار وعفان، عن حماد، عن أيوب=

. . . .

=عن القاسم الشيباني، فقالوا: عن ابن أبي أوفى، عن معاذ ... فجعلوه من مسند معاذ بن جبل، ومن طريق عفان أخرجه الشاشي (١٣٣٢)، وقرن بحمادٍ وُهيباً.

ورواه أزهر بن مروان عند ابن ماجه (١٨٥٣)، ومحمد بنُ أبي بكر المقدمي عند ابن حبان (٤١٧١)، وسليمان بن حرب عند البيهقي في «السنن» ٢٩٣/٧، ثلاثتهم عن حماد، عن أيوب، عن القاسم، فقالوا: عن ابن أبي أوفى قال: لما قدم معاذ ... جعلوه من مسند ابن أبي أوفى.

ورواه إسحاقُ بنُ هشام، عن حماد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣٨/٦- فقال: عن أيوب وابن عون، عن القاسم الشيباني، قال الدارقطني: فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابَع عليه.

ورواه مؤمَّلُ بنُ إسماعيل، عن حماد، عن أيوب، عن القاسم الشيباني، فقال: عن زيد بن أرقم، عن معاذ. قال الدارقطني: جعله من رواية زيد بن أرقم، عن معاذ، ولم يُتابَع على هذه الرواية، عن حماد بن زيد.

ورواه قتادة -عند البزار (١٤٦٨) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٥١١٦) و(٥١١٧)- عن القاسم بن عوف، فقال: عن زيد بن أرقم، قال: بعث النبي ﷺ معاذاً ...

ورواه هشام الدَّسْتوائي، عن القاسم في الرواية (١٩٤٠٤)، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ.

ورواه النَّهَّاس بن قَهْم -عند البزار (١٤٧٠) «زوائد» -عن القاسم الشيباني، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن صهيب، أن معاذاً ... قال البزار: وأحسب الاختلاف من جهة القاسم.

وقال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٥٢-٢٥٣: وأخاف أن يكون الاضطراب من القاسم، وجزم الدارقطني في «العلل» ٣٩/٦ أن الاضطراب فيه من القاسم، فقال: والاضطراب فيه من القاسم بن عوف.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٩/٦=

. . . .

=من طريق أبي الورقاء -وهو فائد بن عبد الرحمٰن- عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: بينما نحن قعود مع النبي ﷺ إذ أتاه آتٍ، فقال: إنَّ ناضح آلِ فلان قد أَبَقَ عليهم، قال: فنهض رسول الله ﷺ، ونهضنا معه، فقلنا: يا رسول الله، لا تقربْه، فإنَّا نخافه عليك، فدنا رسول الله ﷺ من البعير، فلما رآه البعير سجد . . . إلى أن قال عليه الصلاة والسلام: «لو كنتُ آمِراً أحداً . . .» وأبو الورقاء قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٣٢: منكر الحديث، وسيرد بعد الرقم (١٩٤١١) أن أحمد ضرب على حديثه، وكان عنده متروكَ الحديث.

وبنحو سياق حديثه هذا سلف من حديث أنس برقم (١٢٦١٤).

وسيرد برقم (١٩٤٠٤).

وسيرد من حديث الأعمش، عن أبي ظَبْيان، عن معاذ بن جبل ٥/ ٢٢٧. وأبو ظَبيان لم يسمع من معاذ. قال الدارقطني: وهو الصحيح. قلنا: يعني من طريق حديث معاذ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١١٥٩)، وابن حبان (٤١٦٢)، وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي.

وآخر من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٦١٤)، وفي إسناده خلف ابن خليفة، اختلط قبل موته، ومع ذلك جوَّد إسنادَه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٥٥.

وثالث من حديث عائشة سيأتي ٦/ ٧، وفي إسناده علي بن زيد بن جُدعان.

ورابع من حديث قيس بن سعد عند أبي داود (٢١٤٠)، والحاكم ٢/ ١٨٧، وفي سنده شريك النخعي، وحديثه حسن في الشواهد.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني (١٢٠٠٣)، وفي إسناده أبو عزة الدباغ الحكم بن طهمان، وهو ضعيف، وأبو عون الزيادي، لم نعرفه. =

. . . .

= وقوله: «ولا تؤدِّي المرأة حقَّ اللهِ عز وجل . . .» إلى قوله: «حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قَتَب» له شاهد من حديث طَلْق بن علي عند الترمذي (١١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٠) بلفظ: «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأته، وإن كانت على التَّنُّور». وإسناده حسن من أجل قيس ابن طَلْق، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٤٣٦) بلفظ: «والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها».

وهو عند البخاري (٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٢) بلفظ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء، لعنتها الملائكة حتى تصبح».

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند ابن ماجه (٩٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧٥) بلفظ: «ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة. . .» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان». وصححه ابن حبان (١٧٥٧).

وعن أبي أمامة عند الترمذي (٣٦٠) بلفظ: «ثلاثة لا تُجاوز صلاتُهم آذانَهم. . .» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط». وحسَّنه الترمذي.

وعن جابر بن عبد الله مرفوعاً عند ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (٥٣٥٥) بلفظ: «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء حسنة . . . .» وذكر منهم: «المرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى». وفي إسناده زهير بن محمد التميمي، رواية أهل الشام عنه غيرُ مستقيمة، وهذا منها، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٢٧) وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف يعتبر به.

قال ابن الأثير: القَتَب للجمل كالإكاف لغيره، ومعناه: الحثُّ لهنَّ على مطاوعة أزواجهن، وأنه لا يَسَعُهُنَّ الامتناعُ في هٰذه الحال، فكيف في غيـرهـا. =

١٩٤٠٤- حدثنا علي[١]، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن القاسم بن عوف رجلٍ من أهل الكوفة أحدِ بني مرَّة بن همَّام، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه عن معاذ بن جبل قال:

إنه أتى الشامَ، فرأى النصارى. فذكر معناه، إلا أنه قال: فقلتُ: لأيِّ شيءٍ تصنعون هٰذا؟ قالوا: هٰذا كان تحيةَ الأنبياء قبلَنا، فقلتُ: نحن أحقُّ أن نصنعَ هٰذا بنبيِّنا. فقال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّهُم كَذَبُوا على أنْبِيائِهم كما حَرَّفُوا[٢] كتابَهُم، إنَّ الله عز وجل أبدَلَنا خَيراً مِن ذٰلك السَّلامَ تَحِيَّةَ أهْلِ الجنَّة»[٣].

= قلنا: والإكاف، ويقال: الوكاف: برذعة الحمار، وهي كالسرج للفرس.

قال السندي: قوله: لبطارقتها؛ بفتح الموحدة.

وأساقفتها: بفتح الألف، والمراد لرؤسائها وعلمائها.

فروَّى: بتشديد الواو، وآخره همزة في الأصل، إلا أنه اشتهر بالتخفيف، يقال: روَّأتُ في الأمر، إذا فكرت فيه، وفي «المصباح»: الرَّوِيَّة: الفكر والتدبير في الأمر، وهي كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تخفيفاً، وهي من روَّأت في الأمر، بالهمز، فقولُ: فروأْتُ في نفسي، ظهر فيه الهمزُ على الأصل.

(١) قوله: حدثنا علي، سقط من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وثبت في (ظ١٣)، و«أطراف المسند»، لكن محققه حذفها، ظنَّها مقحمة. وعلي -وهو ابن المديني- يروي عن معاذ بن هشام.

(٢) في (م): حرقوا، وهو خطأ.

(٣) جيد دون قوله: «إنهم كذبوا على أنبيائهم.. إلى آخر الحديث. وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا القول في اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٤٠٣). =

١٩٤٠٥- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفى، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه قَوْمٌ بِصَدَقَتِهم، صَلَّى عليهم، فأتاه أبي بصَدَقته، فقال: «اللّٰهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[1].

١٩٤٠٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، يعني ابنَ أبي خالد

قال: قلتُ لعبدِ الله بنِ أبي أوْفَى: هل بَشَّرَ رسولُ الله ﷺ خديجة؟ قال: نَعَمْ، بَشَّرها ببيتٍ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا

= وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠) مختصراً، والحاكم ١٧٢/٤ من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد. وليس عندهم: إن الله عز وجل أبدلنا خيراً من ذلك السلامَ، تحية أهل الجنة. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٠٩/٤ ونسبه لأحمد والبزار، وقال: ورجال البزار رجال الصحيح، وكذلك طريق من طرق أحمد، وروى الطبراني بعضه أيضاً.

وسلف برقم (١٩٤٠٣).

وقوله: «السلام تحية أهل الجنة» له شاهد موقوف من حديث ابن عباس، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٣/١١، ونسبه إلى البيهقي في «الشُّعب».

وتحريفُ أهل الكتاب لكتابهم وكذبُهم على أنبيائهم؛ مما جاء في كتاب الله في غير موضع، وجاء فيه كذلك أن تحية أهل الجنة السلام في قوله تعالى: ﴿تحيتهم فيها سلام﴾ [يونس: ١٠] و[إبراهيم: ٢٣].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى، وهو ابنُ سعيد القطَّان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

نصَب[1].

١٩٤٠٧- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل

حدثنا عبدُ الله بنُ أبي أوفى، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ، فَطَافَ بالبيت، ثم خَرَجَ، فطاف بين الصَّفا والمَرْوة، وجعلْنا نَسْتُرُهُ من أهل مكة أن يَرمِيَه أحدٌ، أو يصيبَه بشيءٍ، فسمعتُه يدعو على الأحزاب: يقول: «اللهُم مُنْزِلَ الكِتابِ، سَرِيعَ الحِساب، هازِمَ[2] الأحْزاب، اللهُم اهزِمهُم وزَلْزِلْهُم»[3].

١٩٤٠٨- حدثنا وكيع، حدثنا مالك بن مِغْوَل، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّف

قال: قلتُ لعبد الله بنِ أبي أوْفى: أوصى النَّبيُّ ﷺ بشيء؟ قال: لا. قلتُ: فكيف أمَرَ المسلمين بالوَصِيَّة؟ قال: أوصى بكتابِ الله عز وجل[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه البخاري (٣٨١٩) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): اهزم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢١٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٥)، وابن حبان (٣٨٤٣) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه»=

٣٨٢/٤ قال مالك بن مِغْوَل: قال طلحة: وقال الهُزَيل بن شُرَحْبيل: أبو بكر رضي الله عنه كان يتأمَّرُ على وَصِيِّ رسول الله ﷺ! ودَّ أبو بكر رضي الله عنه أنه وَجَدَ من رسولِ الله ﷺ عهداً، فَخُزِمَ أنْفُهُ بخِزَام.

١٩٤٠٩- حدّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُوديّ، عن إبراهيم أبي إسماعيل السَّكْسَكي

عن عبدِ الله بن أبي أوْفَى، قال: أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني لا أقرأُ القُرْآن، فَمُرْني بما يُجْزِئني منه. فقال له النَّبيُّ ﷺ: «قُل: الحمدُ لله، وسُبْحَانَ الله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله». قال: فقالها الرجل، وقَبَضَ كَفَّه، وعَدَّ خمساً مع إبهامه، فقال: يا رسولَ الله، هٰذا

=١١/ ٢٠٦ -ومن طريقه مسلم (١٦٣٤) (١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٩٣-٢٩٤- وابن ماجه (٢٦٩٦) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٢٢)، وابنُ سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٠ و٣/ ١٨٣، والدارمي في «سننه» (٣١٨٠) من طرق عن مالك بن مغول، به.

وقد سلف برقم (١٩١٢٣).

وهُزَيل بن شُرَحْبيل: أحدُ كبار التابعين، ومن ثقات أهل الكوفة.

قال السندي: قولُه: كان يتأمَّر على وصيِّ رسول الله ﷺ، قاله على وجه الإنكار لما زعمه الروافض أن عليّاً كان وصيّاً إلا أنه تقدَّم عليه أبو بكر!

فخُزِمَ أَنْفُهُ، أي: فانقادَ له انقيادَ البعير الذي في أنفه خِزام -بكسر الخاء، وهي الزِّمام، بالكسر -لصاحبه.

لله تعالى، فما لنفسي؟ قال: «قُل: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْني، وعافِني، واهْدِني، وارْزُقْني». قال: فقالها، وقبض على كَفِّه الأُخرى، وعدَّ خمساً مع إبهامه. فانطلقَ الرجل وقد قَبَضَ كَفَّيْه جميعاً، فقال النبيّ ﷺ: «لقد مَلأ كَفَّيْهِ مِنَ الخَيْر»[1].

○ ١٩٤١٠- قال أبو عبد الرحمٰن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ ابنُ هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفى قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فأتاه غلام، فقال: يا رسول الله إنَّ هاهنا غلاماً يتيماً، له أمٌّ أرملة وأختٌ يتيمة، أطعِمْنا مما أطْعَمَك الله تعالى، أعطاك اللهُ مما عنده حتى ترضَى. فذكر الحديثَ بطولِه[2].

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم السكسكي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩١١٠)، ويزيدُ بنُ هارون -وقد روى عن المسعودي، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بعد الاختلاط -توبع.

وأخرجه الطيالسي (٨١٣) -ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٠٣) وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٧٨١)-، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٣) من طريق عمرو بن مرزوق، وابن عدي ١/ ٢١٤ من طريق عاصم بن علي، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨١ من طريق أبي النضر، كلهم (الطيالسي، وعمرو ابن مرزوق، وعاصم بن علي، وأبو النضر) عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وعمرو بن مرزوق سمع من المسعودي قبل اختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف، فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، ويكنى أبا الورقاء؛ قال الذهبي في «الميزان»: تركه أحمد والناس، وروى عباس عن يحيى: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. قلنا: وقد ذكر عبدُ الله عقب الحديث التالي أن أباه =

○ ١٩٤١١- قال أبو عبد الرحمٰن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ هاهنا غلاماً قد احتُضِرَ، يُقال له: قل: لا إلٰه إلا الله، فلا يستطيع أن يقولها. فقال: «أَلَيْسَ كانَ يَقُولُها في حياتِهِ؟» قال: بلى. قال: «فما مَنَعَهُ منها عند موته؟». فذكر الحديثَ بطوله[1].

= لم يرض حديثه، فضرب عليه، وأنه عنده متروك الحديث.

وأخرجه بطوله الحارثُ في «مسنده» (٩٠٥) (زوائد) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بطوله كذلك البزار (١٩١١) (زوائد)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٤١) من طريقين عن فائد بن عبد الرحمٰن، به. قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً من وجه إلا من هذا الوجه، وقد تقدم ذكرنا لفائد، يعني ضعفَه.

وأخرجه البيهقي أيضاً (١١٠٤٢) من طريق أيوب بن الحسن، عن عبد السلام بن نهشل، عن أبيه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى. وأيوبُ وعبدُ السلام وأبوه لم نقع لهم على تراجم فيما بين أيدينا من المصادر.

وأورده بطوله الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦١، وقال: رواه البزار بتمامه، وروى أحمد طرفاً من أوله، ثم قال: فذكر الحديث بطوله، وفي الإسناد فائد أبو الورقاء، وهو متروك.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه بطوله البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٩٢) من طريق يزيد بن =

فلم يحدث[1] أبي بهٰذين الحديثين، ضَرَبَ عليهما من كتابه، لأنه لم يَرْضَ حديثَ فائد بن عبد الرحمٰن، وكان[2] عنده متروكَ الحديث.

١٩٤١٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا المختار من بني أسد

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفَى، قال: أصابَ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه عطشٌ. قال: فنزل منزلاً، فأُتيَ بإناءٍ، فَجَعَلَ يسقي أصحابَه، وَجَعلوا يقولون: اشرب، فقال رسول الله ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهُمْ». حتى سَقَاهم كُلَّهم[3].

١٩٤١٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان الشَّيباني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفَى، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ وهو صائم، فدعا صاحبَ شرابه بشراب، فقال صاحبُ

=هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: تفرَّد به فائد أبو الورقاء، وليس بالقوي، والله أعلم.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/٤٦١ من طريق جعفر بن سليمان، عن فائد به. وقال: ولا يتابعه إلا من هو نحوه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤٨، ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: وفيه فائد أبو الورقاء، متروك.

(١) في (م) ونسخة في (س): فلم يحدثنا.

(٢) في (س) و(ص) و(م): أو كان، والمثبت هو الصواب.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٢١) سنداً ومتناً، غير أن أحمد قرن هنا بحجاج محمد بن جعفر.

شرابه: لو أمسيتَ يا رسول الله، ثم دعاه، فقال له: لو أمسيتَ. ثلاثاً. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ الليلُ مِنْ هاهنا، فقد حَلَّ الإفطار»[1] أو كلمةً هٰذا معناها.

١٩٤١٤- حدَّثنا بَهْزٌ وعَفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حماد - يعني ابنَ سلمة - قال عفَّان في حديثه:

حدثنا سعيد بن جُمْهَان - وقال بهز في حديثه: حدثني سعيد ابن جُمْهَان - قال: كُنَّا مع عبدِ الله بن أبي أوْفى نُقاتل[2] الخوارج، وقد لَحِقَ غلامٌ لابنِ أبي أوفى بالخوارج، فناديناه: يا فَيروز، هٰذا ابنُ أبي أوفى. قال: نِعْمَ الرَّجُلُ لو هاجر. قال: ما يقول عدوُّ الله؟ قال: يقول: نِعْمَ الرَّجُلُ لو هاجر. فقال: هِجْرَةٌ بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ؟! يُرَدِّدُها ثلاثاً، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ، ثم قَتَلُوه». قال عَفَّان في حديثه: «وقتلوه» ثلاثاً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١١٠١) (٥٤) من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٢٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٣٩٥).

قال السندي: قوله: لو أمسيت، أي: لو أخَّرت الإفطار حتى دخلتَ في المساء، لأصبتَ الوقت، ويحتمل أن «لو» للتمني، فلا يحتاج إلى جواب.

(٢) في (م): يقاتل.

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩١٤٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا بَهْز،=

١٩٤١٥- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا الحَشْرَج بن نُباتةَ العَبْسي كوفي، حدَّثني سعيد بنُ جُمْهَان

قال: أتيتُ[٢] عبدَ الله بنَ أبي أوفى وهو مَحْجوبُ البصر، فَسَلَّمْتُ عليه، قال لي: مَنْ أنت؟ فقلتُ: أنا سعيد بن جُمْهَان، قال: فما فَعَلَ والدُك؟ قال: قلتُ: قَتَلَتْه الأزارقة. قال: لَعَنَ اللهُ الأزارقة، لَعَنَ الله الأزارقة، حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ أنَّهم كلابُ النَّار. قال: قلتُ: الأزارقة وحدَهم، أم الخوارج كلُّها؟ قال: بل الخوارجُ كلُّها. قال: قلتُ: فإنَّ السُّلْطان يَظْلِمُ النَّاسَ، ويفعل بهم[٣]. قال: فتناولَ يدي، فَغَمَزَها بيده غَمْزَةً شديدةً[٤]، ثم قال: وَيْحَكَ يا ابنَ جُمْهَان، عليك بالسَّوَاد الأعْظم، عليك بالسَّواد الأعظم[٥]، إنْ كان السُّلْطان يَسْمَعُ منك، فأْتِهِ في بيته، فَأَخْبِرْه بما تعلم، فإنْ قَبِلَ منك، وإلا فَدَعْه، فإنَّك لستَ بأعْلَمَ منه[٦].

٤/ ٣٨٣

= وهو ابن أسد العمِّي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): لقيت.

(٣) في (ظ١٣): ويفعل بهم ويفعل بهم، وكررت الجملة في هامش (س).

(٤) في (ظ١٣): فغمزها غمزة بيديه.

(٥) قوله: «عليك بالسَّواد الأعظم» لم يكرر في (ظ١٣) و(ق).

(٦) رجاله ثقات غير حَشْرَجِ بنِ نُباتةَ، فقد وثَّقه أحمد ويحيى بن مَعين، وأبو داود، والعباسُ بن عبد العظيم العنبري، وقال أبو زُرعة: لا بأس به، مستقيمُ الحديث، واختلف قولُ النسائي فيه، فقال في رواية: ليس بالقوي، =

١٩٤١٦- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا شُعْبة، قال: عَمْرُو بنُ مُرَّةَ أنبأني، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفَى -قال: وكان من أصحاب الشَّجَرَةِ-، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه رَجُلٌ بصدقته، قال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ فُلاَنٍ». قال: فأتاه أبي بِصَدَقَتِهِ، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[1].

١٩٤١٧- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا الهَجَريُّ

قال: خَرَجْتُ في جِنازة بنتِ عبد الله بن أبي أوفى وهو على

=وقال في أخرى: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح، يُكتَبُ حديثُه، ولا يُحتجُّ به، وقال ابنُ عديّ: لا بأس به. وسعيد بن جُمهان صدوقٌ له أفراد، فيما قال الحافظ في «التقريب». قلنا: وهذه منها. وقال البخاري: في حديثه عجائب.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٨٢٢)، وابنُ ابي عاصم في «السنة» (٩٠٥)، وابنُ عديٍّ في «الكامل» ٢/ ٨٤٧، والحاكم ٣/ ٥٧١ من طرق عن الحَشْرَج بن نُباتة، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم (مع تساهله في التصحيح) والذهبيّ.

وأخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١٣) من طريق قَطَن بن نُسَيْر، عن عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جُمهان، به. وقَطَن بن نُسير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٣٠، وقال: روى ابنُ ماجه منه طرفاً، ورواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وسلف برقم (١٩١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٠٩ -٥١٠، والطبراني في «الدعاء» (٢٠١٢) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

بَغْلَةٍ له حوَّاء - يعني سوداءَ - قال: فَجَعلْنَ النِّساءُ يَقُلْنَ لقائده: قَدِّمْهُ أمامَ الجِنازة. فَفَعَلَ. قال: فَسَمِعْتُه يقول له: أين الجِنازة؟ قال: فقال: خَلْفَك. قال: فَفَعَلَ ذٰلك مَرَّةً، أو مرَّتين. ثم قال: ألم أَنْهَكَ أن تُقدِّمني أمام الجِنازة؟ قال: فَسَمعَ امرأةً[1] تَلْتَدِمُ - وقال مرة: ترْثي - فقال: مَهْ، ألم أنْهَكُنَّ عن هٰذا، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينهى[2] عن المَرَاثي، لِتُفِضْ إحداكُنَّ من عَبْرَتها ما شاءَتْ.

فلما وُضِعَتِ الجِنازة تقدَّم، فكَبَّر عليها أربعَ تكبيرات، ثم قامَ هُنَيَّةً، فَسَبَّح به بعضُ القوم، فانفتل، فقال: أكنتُم تَرَوْنَ أني أُكَبِّرُ الخامسة؟ قالوا: نَعَمْ. قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا كَبَّر الرَّابعة، قام هُنَيَّةً.

فلمَّا وُضِعَتِ الجِنازة جَلَسَ وجَلَسْنا إليه، فَسُئِلَ عن لحوم الحُمُر الأهلية، فقال: تَلَقَّانا يومَ خيبر حُمُرٌ أهلية خارجاً[3] من القرية، فوقَعَ النَّاسُ فيها، فَذَبَحُوها، فإنَّ القُدُورَ لتغلي ببعضها، إذ نادى منادي رسولِ الله ﷺ: «أهْرِيقُوها». فأهرقناها. ورأيتُ على عبد الله بن أبي أوفى مِطْرَفاً من خَزٍّ أخضر[4].

---

(١) في (س): امرأته، نسخة.

(٢) في (ظ١٣): ينهانا.

(٣) في هامش (س): خارجة.

(٤) النهي عن لحوم الحمر الأهلية منه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي، والهَجَري، وهو إبراهيم بنُ مسلم أبو إسحاق العبدي. والنهي عن لحوم الحمر الأهلية: أخرجه عبد الرزاق في =

حديث أبي قتادة الأنصاري[1]

١٩٤١٨- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن الحجاج، يعني الصوّاف بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة

عن أبي قتادة قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويُسمعنا الآية أحياناً، وكان يُطوِّل في الركعةِ الأولى من الظهر، ويُقَصِّرُ في الثانية، وكذٰلك في الصبح[2].

= «المصنف» (٨٧٢٢) عن سفيان الثوري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٥/٤ من طريق شعبة، كلاهما عن الهجري، بهذا الإسناد، وقرن عبد الرزاق بالهجريّ أبا إسحاق الشيباني.

وطريق أبي إسحاق الشيباني سلف برقم (١٩١٢٠) بإسناد صحيح، وانظر تمام تخريجه وأحاديث الباب هناك.

والتكبير على الجنازة، والنهي عن المراثي سلف برقم (١٩١٤٠).

وفي المشي أمام الجنازة انظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٣٩).

قال السندي: قوله: تلتدم؛ الالتدام: ضربُ النساء وجوههن في النياحة.

(١) قال السندي: أبو قتادة بنُ رِبْعيّ: أنصاريٌّ خزرجيٌّ سَلَميّ، والمشهور أن اسمه الحارث، وقيل: النعمان، وقيل: عمرو، اختُلف في شهوده بدراً، واتفقوا على أنه شهد أحداً وما بعدها، وكان يقال له: فارس رسول الله ﷺ، وقال له رسول الله ﷺ ليلةً: «حفظك الله كما حفظتَ نبيه»: واختُلف في تاريخ وفاته، وأين توفي، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد=

١٩٤١٩- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن الحجَّاج، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا شَرِبَ أحَدُكُمْ، فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا دخلَ الخَلاءَ، فلا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ، وإذا بالَ، فلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ»[1].

=ابن إبراهيم بن أبي عدي، وقد يُنسب لجده، ويحيى بن أبي كثير صرَّح بالتحديث عند البخاري، وفي بعض طرق الحديث الآتية في مسند الأنصار، فأُمن تدليسُه. أبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٤٥١) (١٥٤)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٠)، وابن ماجه (٨١٩) مختصراً من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيرد في مسند الأنصار: ٥/٢٩٥، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١. وبعض هذه الروايات عند البخاري.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٩١).

وعن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع وَقْعَ قدم؛ سلف برقم (١٩١٤٦).

قال السندي: قوله: ويُسمعنا الآية: من الإسماع، أي: يقرأ بحيث نَسمع الآية من جملة ما قرأ، وهذا يدلُّ على أن الجهر القليل في السِّرِّيَّة لا يضرّ، وعلى أن الجمع بين الجهر والسِّرِّ لا يُكره.

يُطوّل: من التطويل.

ويقصِّر: ضُبِط في بعض النسخ من التقصير، والمشهور في هذا المعنى القَصْر، من باب نصر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو إسناد سابقه، وقد صرَّح يحيى بالتحديث عند ابن خزيمة (٧٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٨٣) مختصراً من طريق ابن أبي عدي،=

١٩٤٢٠- قال يحيى بن أبي كثير:

حدثني عبدُ الله بنُ أبي طلحة أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا أكلَ أحَدُكُمْ، فلا يَأْكُلْ بِشمالِهِ، وإذا شَرِبَ، فلا يَشْرَبْ بشِمالِه، وإذا أخَذَ، فلا يأخُذْ بِشمالِهِ، وإذا أعطَى، فلا يُعْطي بشِمالِه»[1].

= بهٰذا الإسناد ولفظه: «إذا شرب أحدكم، فلا يشرب في الإناء».

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٩٥٨٤)، والحميدي (٤٢٨)، ومسلم (٢٦٧) (٦٣)، وأبو داود (٣١)، والترمذي (١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥، وابن خزيمة (٦٨) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو عوانة ١/ ٢٢٠ و٢٢١، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند عامة أهل العلم؛ كرهوا الاستنجاء باليمين.

وسيرد من طرق أخرى في مسند الأنصار ٥/ ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٩، ٣١٠، وسيكرر سنداً ومتناً ٥/ ٣١١.

وفي باب النهي عن التنفس في الشراب عن أبي سعيد الخُدري سلف برقم (١١٢٠٣).

وفي باب النهي عن الاستطابة باليمين عن أبي هريرة، سلف (٧٣٦٨).

وسيرد عن عمران بن حصين ٤/ ٤٣٩ قوله: ما مَسَسْتُ فرجي بيميني منذ بايعتُ بها رسولَ الله ﷺ.

(١) هو موصول بإسناد سابقه، غير أنه مرسَل. عبد الله بنُ أبي طلحة -وهو أخو أنس بن مالك لأمِّه -قال الحافظ في «الإصابة» في القسم الثاني: ثَبَتَ ذكرُه في حديث أنس في الصحيح [البخاري (٥٤٧٠) ومسلم (٢١٤٤)] أنه لما ولدته أمُّ سُليم، قالت: يا أنس، اذهب به إلى النبي ﷺ، فليُحنِّكْه، فكان أولَ شيء دخل جوفَه ريقُ النبي ﷺ، وحنكه بتمرة، فجعل يتلمَّظ، فقال عليه الصلاة والسلام: «حِبُّ الأنصار التمر». قال ابن سعد: وُلد بعد غزوة =

حديث عطية القُرَظي[1]

١٩٤٢١- حدثنا هُشيم، أخبرنا عبدُ الملك بنُ عُمير

عن عطية القُرَظيّ، قال: عُرِضْتُ على رسول الله ﷺ يومَ قُرَيْظَة، فَشَكُّوا فِيَّ، فأمر بي النبيُّ ﷺ أن ينظروا إليَّ هل أنْبَتُّ بعدُ، فنظروا، فلم يجدوني أنْبَتُّ، فخلَّى عني، وألحقني بالسَّبْي[2].

=حُنين، وأقام بالمدينة، وكان قليل الحديث. قلنا: روى عنه جمع، ووثَّقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/٣١١.

وفي باب الأكل والشرب باليمين عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) سلفت ترجمة عطية القرظي قبل الحديث (١٨٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه، فقد روى له أصحابُ السنن. هُشيم: هو ابن بشير السلمي.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٨٠). والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٣٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/١٥٨ من طريق هُشيم، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٧٧٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٣١١-٣١٢.

وانظر ما بعده.

قال السندي: شَكُّوا: من الشَّكِّ. =

١٩٤٢٢- حدثنا سفيان، عن عبد الملك

أنه سمع عطيَّة يقول: كنتُ يومَ حَكَمَ سعدٌ فيهم غلاماً، فلم يجدوني أنْبَتُّ، فها أنا ذا بينَ أظهُرِكُم[1].

= أنبتُّ: من الإنبات، أي: شعر العانة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٥٦٢٣)، وابن ماجه (٢٥٤٢)، وأبو عوانة ٤/ ٥٥ -٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٦، وابنُ حبان (٤٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٣٢)، والحاكم ٤/ ٣٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣١٢.

قال السندي: قوله: فها أنا ذا: كناية عن عدم القتل.

حديث عقبة بن الحارث[1]

١٩٤٢٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عبد الله بنِ أبي مُلَيْكة، قال: حدَّثني عُبيد بنُ أبي مريم، عن عُقْبة بن الحارث قال: - وقد سَمِعْتُه من عُقْبة، ولكنِّي لحديثِ عُبيد أحفظ -

قال: تزوَّجْتُ امرأةً، فجاءتنا امرأةٌ سوداء، فقالت: إني قد أرْضَعْتُكُما. فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني تَزَوَّجْتُ فلانةَ ابنةَ فلان، فجاءتنا امرأةٌ سوداء، فقالتْ: إني قد أرْضَعْتُكُما، وهي كاذبة. فأعْرَضَ عَنِّي، فأتيتُه من قِبَلِ وَجْهه، فقلتُ: إنها كاذبة. فقال: «فكيفَ بها وقد زعَمَتْ أنها قد أرضَعَتْكما، دَعْها عنكَ»[2]. ٣٨٤/٤

١٩٤٢٤- حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بنِ أمية، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عُقْبة بنِ الحارث، قال: تَزَوَّجْتُ ابنةَ أبي إهاب، فجاءت امرأةٌ سوداءُ، فَذَكَرَتْ أنَّها أرضَعَتْنا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فَقُمْتُ بين يديه، فكلَّمْتُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُمْتُ عن يمينه، فأعْرَضَ عني، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي سوداء. قال: «وكيفَ وقد قِيلَ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة عقبة بن الحارث قبل الحديث (١٦١٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١٤٨) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١٤٩).

١٩٤٢٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن ابنِ أبي مُلَيْكَة

قال: حدثني عُقْبةُ بنُ الحارث، قال: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بالنُّعيمان قد شَرِبَ الخَمْرَ، فَأَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ في البيتِ، فضربوه بالأيدي والجَرِيد والنِّعال. قال: وكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[(١)].

١٩٤٢٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عُمر بنُ سعيد بن أبي حُسين، قال: أخبرني عبد الله بنُ أبي مُلَيْكَة

عن عقبةَ بنِ الحارث قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ العَصْرَ، فلما سَلَّمَ، قام سريعاً، فدخل على بعض نسائه، ثم خَرَجَ، ورأى ما في وجوه القوم من تعاجُبهم لِسُرْعته، قال: «ذَكَرْتُ وأنَا في الصَّلاةِ تِبْراً عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أنْ يُمْسِيَ - أوْ يَبِيتَ - عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقَسمِهِ»[(٢)].

١٩٤٢٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عُمر بن سعيد، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عقبةَ بن الحارث قال: انصرفَ رسولُ الله ﷺ حين صَلَّى العَصْرَ. فذكر معناه[(٣)].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه فلم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، كسابقه، وهو مكرر (١٦١٥٢) سنداً ومتناً.

حديث أبي نَجيح السُّلَمي

١٩٤٢٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، حدَّثنا قَتَادة، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن أبي نَجيح السُّلَمي، قال: حاصَرْنا مع رسولِ الله ﷺ حصنَ الطَّائف - أو قَصْرَ الطائف - فقال: مَنْ بَلَغَ بِسهم في سَبيل الله عز وجل، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّة». فبَلَّغْتُ يومئذٍ ستةَ عَشَرَ سهماً. «وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله عز وجلَّ، فَهُوَ لَهُ عَدْلُ مُحَرَّر، ومن أصابَهُ شَيْبٌ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، فهو لَهُ نُورٌ يوم القِيامَةِ، وأيُّما رَجُلٍ أعْتَقَ رَجُلاً مسلماً، جَعَلَ الله عزَّ وَجلَّ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عظامِهِ عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرَّرِهِ مِن النَّار. وأيُّما امرأةٍ مُسْلِمةٍ أعْتَقَت امْرَأةً مُسْلِمَةً، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ جاعِلٌ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظامِها عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرَّرِها مِنَ النَّار»[1].

١٩٤٢٩- حدَّثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قَتَادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعْدان بن أبي طلحة اليَعْمَري

عن أبي نَجيح السُّلَمي، قال: حاصَرْنا مع النبيِّ ﷺ حصنَ الطَّائف، فسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَمى بِسَهْمٍ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٠٢٢) غير شيخ أحمد فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان. أبو نَجيح السُّلَمي: هو عمرو بن عَبَسَة، وسلفت ترجمته قبل الحديث (١٧٠١٤).

سَبيل الله، فَبَلَّغَهُ، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّة». فقال رجل: يا نبيَّ الله، إنْ رميتُ، فبلَّغتُ، فلي درجةٌ في الجنة؟ قال: فرَمَى فبلَّغ[1]، قال: فبلَّغتُ يومئذٍ ستةَ عَشَرَ سهماً، فذكر معناه[2].

---

(١) كلمة: فبلَّغ، ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٠٢٢) غير أنه هنا عن عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف-، عن سعيد -وهو ابنُ أبي عَروبة- وقد سمع منه قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

تمام حديث صخر الغامدي[1]

١٩٤٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن عُمَارة بن حَديد البَجَلي

عن صَخْر الغامِدِيِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأُمَّتي في بُكُورِها». قال: فكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَها أَوَّل النهار، وكان صَخْر رجلاً تاجراً، فكان لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أَوَّلِ النهار، فكَثُرَ ماله حتى لا يدري أينَ يَضَعُ مالَه[2].

---

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده، وهو مكرر (١٥٤٣٨) سنداً ومتناً.

حديث سفيان الثقفي[1]

١٩٤٣١- حدثنا هُشَيم، عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن سفيان الثقفي

٤/ ٣٨٥ عن أبيه، أن رجلاً قال: يا رسول الله - وقد قال هُشَيم: قلت: يا رسول الله[2] - مُرني في الإسلام بأمرٍ لا أسألُ عنه أحداً بعدك. قال: «قُلْ آمَنْتُ باللهِ، ثم اسْتَقِمْ». قال: قلت: فما أتقي؟ فأومأ[3] إلى لِسانِه[4].

---

(١) سلفت ترجمة سفيان الثقفي قبل الحديث (١٥٤١٦).

(٢) قوله: «وقد قال هشيم: قلتُ: يارسول الله» ليس في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): قال: فأومأ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى به عطاء: هو العامري.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١)، والبيهقي في «الشُّعب» (٤٩٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٣٧٠ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرَّف اسم هشيم في مطبوع «الصمت» إلى نعيم.

وسلف برقم (١٥٤١٧).

حديث عمرو بن عَبَسة[1]

١٩٤٣٢- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعمان، حدثنا نُوح بن قَيس، عن أشعث ابن جابر الحُدَّاني، عن مكحول

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: جاء رجل إلى النبيِّ ﷺ شيخٌ كبيرٌ يَدَّعِمُ على عصاً له، فقال: يا رسول الله، إن لي غَدَرَاتٍ وفَجَرَاتٍ، فهل يُغفر لي؟ قال: «أَلَسْتَ تَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاّ اللهُ؟». قال: بلى، وأشهد أنك رسولُ الله، قال: «قَدْ غُفِرَ لَكَ غَدَراتُكَ وفَجَراتُكَ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة عمرو بن عبسة (وهو أبو نَجيح السُّلمي) قبل الحديث (١٧٠١٤).

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهذا الإسناد فيه مكحول -وهو الشامي- كثيرُ الإرسال، ولا يُعرف له سماعٌ من عمرو بن عَبَسة، وقد عنعن. وبقية رجاله ثقات غير نوح بن قيس -وهو ابن رباح الأزدي- فصدوق. أشعث بن جابر: هو أشعث بن عبد الله بن جابر، نُسب إلى جده.

وأخرجه ابنُ أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١٤٥) من طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي، عن نوح بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله موثقون، إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو بن عبسة، فلا أدري أسمع منه أم لا. قلنا: لم نجده في مطبوع «معجم» الطبراني الكبير، فالظاهر أنه في القسم المفقود منه.

وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٨٤٧)، ونسبه لأبي يعلى، ولعله في «مسنده الكبير». =

. . . .

= وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٤٣٣)- ومن طريقه ابنُ حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١١٤ -وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٢)، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٥)؛ أخرجوه من طرق عن أبي عاصم النبيل الضَّحَّاك بن مَخْلد، عن أبي همام مستور بن عبَّاد (وتحرف اسمه في المصادر سوى «الأمالي» إلى مستورد)، عن ثابت البُناني، عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما تركتُ من حاجة ولا داجَّة إلا أتيتُ، قال: «أليس تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمداً رسول الله؟» قالها ثلاث مرات. قال: نعم. قال: «فإن ذلك يأتي على ذلك». قال الطبراني: لم يروه عن ثابت إلا مستور، تفرَّد به أبو عاصم. وقال الحافظ: ورجاله رجال الصحيح سوى مستور، وقد وثقه ابنُ معين.

ثم قال الحافظ: وله شاهد من حديث الرجل صاحب القصة، وسياقه أتمُّ.

قلنا: أخرجه من حديثه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١٨)، والبزار (٣٢٤٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٥) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٤٤- وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢٤، والبغوي في «معجم الصحابة»، وعلي بن سعيد العسكري، فيما ذكر الحافظ في «الأمالي المطلقة» من طرق عن أبي المغيرة- وهو عبد القدوس بن الحجاج الحمصي- عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبي طويل شطب الممدود رضي الله تعالى عنه، أنه أتى النبيَّ ﷺ، فقال: أرأيتَ رجلاً عمل الذنوبَ كلَّها، فلم يترك منها شيئاً، وهو مع ذلك لم يترك حاجة ولا داجة إلا أتاها، فهل لذلك من توبة؟ قال: «أليس قد أسلمت؟» قال: أما أنا فأشهدُ أنْ لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريك له، وأن محمداً رسول الله. قال: «نعم، تفعل الخيرات، وتترك السيئات، فيجعلُهُن اللهُ لك حسناتٍ كلهنَّ». قال: وغَدَراتي وفَجَراتي؟! قال: «نعم». قال الحافظ: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال الحافظ: قوله: من حاجة ولا داجة، حكى فيها الخطابي وجهين،=

١٩٤٣٣- حدَّثنا[1] يَزيد بنُ هارون، حدَّثنا حَرِيْزُ بنُ عُثمان، وهو الرَّحَبي، حدَّثنا سُلَيم بن عامر

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بعُكاظ، فقلتُ: مَنْ تَبِعَك على هٰذا الأمر؟ فقال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». ومعه أبو بكرٍ وبلالٌ رضي الله عنهما. فقال لي: «ارْجِعْ حَتَّى يُمَكِّنَ الله

= فأما التخفيف؛ فالحاجة ظاهرة، والداجة إتْباع فيما يظهر، وأما التشديد، فروى البغويُّ من طريق مبشّر بن عبيد قال: الحاجّة: الذي يقطع الطريق على الحاج إذا ذهبوا، والداجّة: الذي يقطع عليهم الطريق إذا رجعوا. قال الحافظ: ورواية التشديد لائقة بالحديث الثاني دون الأول، والله أعلم. انتهى.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٨٠).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٦٨) بلفظ: «من لقي اللهَ لا يُشرك به شيئاً، لم تضرَّه معه خطيئة». وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر توجيهه هناك.

وعن معاذ بن جبل، سيرد ٥/ ٢٢٩ بلفظ: «ما من نفس تموتُ وهي تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ الله يرجع ذلك إلى قلب مؤمن إلا غَفَرَ اللهُ لها». وفي إسناده هِصَّان بن الكاهل، لم يرو عنه إلا اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف».

وانظر حديث ابن مسعود (٣٥٩٦)، وحديث سلمة بن يزيد الجعفي (١٥٩٢٣).

قال السندي: قوله: يَدَّعِم، أي: يتكىء.

ألستَ تشهد، أي: أما أسلمتَ بعد ذلك.

قد غفر لك: لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله. والله تعالى أعلم.

(١) كرر في (ظ١٣) قبل هذا الحديث الحديثان السالفان برقمي (١٩٤٢٨) و(١٩٤٢٩)، وهما لعمرو بن عَبَسَة أيضاً، إلا أن الإمام أحمد أورده هناك وترجم لهما بكنية عمرو بن عَبَسَة، فقال: حديث أبي نجيح السُّلَمي.

عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ»، فأتيتُهُ بعدُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، جعلني اللهُ فِداءَكَ، شيئاً تَعْلَمُهُ وأَجْهَلُهُ، لا يَضُرُّكَ، وينفَعُني اللهُ عَزَّ وجلَّ به: هل مِنْ ساعةٍ أفضلُ من ساعةٍ، وهل مِنْ ساعةٍ يُتَّقَى[1] فيه؟ فقال: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ ما سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَتَدَلَّى فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَيَغْفِرُ إلا ما كانَ مِنَ الشِّرْكِ وَالبَغْيِ، فالصَّلاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، فَصَلِّ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتْ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاة - فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطان، وَهِيَ صَلاةُ الكُفَّارِ - حَتَّى تَرْتَفعَ، فَإذا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حتى يَعْتَدِلَ النَّهار، فإذا اعْتَدَلَ النَّهارُ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاة - فإنَّها ساعةٌ تُسَجَّرُ فيها جهَنَّمُ - حَتَّى يَفِيءَ الفَيْءُ، فَإذا فَاءَ الفَيْءُ[2]، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ[3] حتَّى تَدَلَّى الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، فإذَا تَدَلَّتْ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تغيبَ الشَّمْسُ، فَإنَّهَا تَغِيبُ عَلى قَرْنَيْ شَيْطان، وَهِيَ صَلاةُ الكُفَّارِ»[4].

---

(١) في «التمهيد»: يُتّقىٰ ذكرها. وفي «المستدرك»: تبقىٰ أو ينبغي ذكرها. وفي «مسند» الطبراني: تبقى ذكرها. وفي «سنن النسائي»: يُبتغىٰ ذكرها. وفي «سنن» البيهقي: نبتغي ذكرها.

(٢) قوله: «فإذا فاء الفيء» ليس في (ظ١٣).

(٣) كلمة «مشهودة» ليست في (ظ١٣).

(٤) إسناده ضعيف **لانقطاعه** بين سُلَيم بن عامر، وعمرو بن عَبَسة، على خطأ في متنه، واختُلف فيه على يزيد بن هارون، كما سيرد.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/ ٢١٥ مختصراً، وعبد بن حميد (٢٩٧)، وأخرجه=

. . . .

= الدارقطني في «النزول» (٦٦) مختصراً و(٦٧) من طريق أحمد بن منصور -وهو ابن سَيَّار البغدادي- ثلاثتُهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وتابع يزيدَ بنَ هارون -عند الدارقطني- يحيى بنُ أبي بُكَير، وعبدُ الصمد ابن النُّعمان. ويحيى بنُ أبي بكير ثقة، وعبدُ الصمد بن النعمان صالح الحديث صدوق فيما قال أبو حاتم، فهؤلاء ثلاثة: ثقتانِ وصدوق، رووه بإسناد منقطع.

وخالفهم أبو ثور -وهو إبراهيم بن خالد الكلبي، الثقة الفقيه -عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٤-١٥، فرواه عن يزيد بن هارون، به، متصلاً بذكر أبي أُمامة بين سُليم بن عامر وعمرو بن عَبَسة، وروايتُه شاذّة، لأنه خالف في وصله من هم أكثر عدداً من الثقات ممن رووه بإسناد منقطع، ومع ذلك صحَّح أبو حاتم -كما في «العلل» ٢/ ٣٥٤ -الرواية المتصلة، ولم يُشر إلى شذوذها.

ورواه مرسَلاً كذلك الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٥٢) مختصراً من طريق سعيد بن عبد الجبار -وهو أبو عثمان الزبيدي الحمصي الشامي -عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر، به. بلفظ: أتيتُ رسول الله ﷺ، هو وأبو بكر وبلال فلقد رأيتني وإني لربع الإسلام، وسعيدُ بنُ عبد الجبار ليس بقوي، لكنه متابع بيزيد بن هارون في رواية أحمد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً دون ذكر الصلوات الخمس ابنُ سعد ٤/ ٢١٥، والترمذي (٣٥٧٩)، وابنُ خزيمة (١١٤٧)، والحاكم ١/ ٣٠٩ و٣/ ٦٦- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤- من طريق معاوية بن صالح، عن سُلَيم بن عامر، وضمرة بن حبيب، ونُعَيم بن زياد، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَسة، به، وهذا إسناد صحيح. ولفظ الترمذي وابن خزيمة والحاكم ١/ ٣٠٩: «أقربُ ما يكون الربُّ من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعتَ أن تكونَ ممن يذكرُ الله في تلك الساعة فكُنْ». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه. قلنا: ولم يذكر عنده ضمرة بن حبيب، ولا نعيم بن زيـــاد. =

١٩٤٣٤- حدَّثنا هُشَيم، أخبرنا يَعْلى بنُ عطاء، عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الرحمٰن

عن عَمرو بنِ عَبَسَة، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: مَنْ تابَعكَ على أمرِكَ هٰذا؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». يعني أبا بكر وبلالاً رضي الله عنهما، وكان عَمْرو يقولُ بعد ذٰلك: فلقَد رَأيْتُني وإنِّي

= ولم يرد عند أحد لفظ رواية أحمد هذه، وهو: «فيغفرُ إلا ما كان من الشرك والبغي» وجاء نحوه في أحاديث ليلة النصف من شعبان، كما في حديث معاذ بن جبل عند ابن حبان (٥٦٦٥).

وأخرجه بطوله الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٦٩)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٣. ومن قوله: «هل من ساعة أفضلُ من الأخرى» إلى آخر الحديث: أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٧٩، ومن قوله: «إذا طلعت الشمسُ فإنها تطلعُ بين قرني الشيطان» إلى آخره. أخرجه الطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٢ كلهم من طريق معاوية بن صالح، بإسناد ابن خزيمة المذكور آنفاً، وهذا إسناد متصل صحيح، غير أنه قد وقع عندهم الخطأُ نفسُه الواقع في رواية أحمد، فلم تُذكر عندهم صلاةُ العَصْر، ولا صلاةُ الفجر عند النسائي والطبراني، وابن عبد البر، وقد سلف لفظُه الصحيح في مسند الشاميين في الروايتين (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩) وهو: «إذا صلَّيتَ الصبح، فأَقْصِرْ عن الصلاة حتى تطلعُ الشمس. . .» ثم قال: «فإذا فاء الفيءُ، فصلِّ، فإنَّ الصلاة مشهودةٌ محضورةٌ حتى تُصلي العصر، فإذا صلَّيتَ العصر، فأَقْصِرْ عن الصلاة حتى تَغْرُب الشمس. . . .». وإسنادهما صحيح.

والرواية (١٧٠١٩) في مسند الشاميين مطولة.

وفي الباب في قوله: «إن الله ينزل في جوف الليل» عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: شيئاً، أي: أسألُك شيئاً.

لَرُبُعُ الإسلام[1].

١٩٤٣٥- حدَّثنا ابنُ نُمَير، حدَّثنا حجَّاج، يعني ابنَ دينار، عن محمد ابن ذَكْوان، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، مَنْ معك[2] على هٰذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ»، قلت: ما الإسلام؟ قال: «طِيبُ الكَلامِ، وَإطْعامُ الطَّعامِ». قلتُ: ما الإيمان؟ قال: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ». قال: قلتُ: أيُّ الإسلامِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسلِمونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». قال: قلتُ:

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه اضطراب، فقد اختُلف فيه على يعلى ابن عطاء:

فرواه هُشَيم، عنه، واختُلف عليه فيه:

فرواه أحمد عنه في هذه الرواية، عن يعلى بن عطاء، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الرحمٰن، وهو ابن البيلماني.

ورواه عقبةُ بنُ مُكْرَم عند أبي نعيم في «الحلية» ٢/١٦ عن هُشيم، عن يعلى بن عطاء، فقال: عن عبد الرحمٰن بن عمرو بن عَبَسَة.

ورواه حماد بن سلمة في الرواية (١٧٠١٨) و(١٧٠٢٨) عن يعلى بن عطاء، فقال: عن يزيد بن طَلْق، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، زاد فيه: يزيدَ ابنَ طلق. وذكرنا هناك أن عبد الرحمٰن بن البيلماني ضعيف.

هُشَيم: هو ابن بشير، وعُقبة بن مكرم: هو ابنُ عُقبة بن مُكْرَم، أبو مُكْرَم الضَّبيّ الكوفيّ، صدوق، من العاشرة، مات سنة (٢٣٤)، وليس من رجال الكتب الستة. وذكره المزي والحافظ تمييزاً.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

(٢) في (ق) و(م) ونسخة في (س): تبعك.

أيُّ الإيمانِ أفضلُ؟ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ». قال: قلتُ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ». قال: قلتُ: أيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قال: «أنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ رَبُّكَ عزَّ وجلَّ». قال: قلتُ: فأيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ عُقِرَ جَوادُهُ، وأُهرِيقَ دَمُهُ». قال: قلتُ: أيُّ الساعاتِ أفضلُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِر، ثُمَّ الصَّلاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ، فإذا طَلَعَ الفَجْرُ، فَلا صَلاةَ إلا الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى تُصَلِّي الفَجْرَ، فإذَا صَلَّيْتَ صَلاةَ الصُّبْحِ، فَأَمْسِكْ[1] عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإذا طَلعَتِ الشَّمْسُ[2]، فإنَّها تَطْلُعُ في قَرْنَي شيطان، وإنَّ الكفَّار يُصلُّون لها، فأمْسِكْ عن الصلاةِ حتى تَرْتَفِعَ، فَإذا ارْتَفَعَتْ، فالصَّلاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حتى يقومَ الظِّلُّ قيامَ الرُّمْح، فإذا كان كذٰلك، فأمْسِكْ عن الصَّلاةِ حتى تميلَ، فإذا مالت، فالصلاةُ مكتوبةٌ مشهودةٌ حتى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإذا كانَ عِنْدَ غُرُوبِها، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاةِ، فإنَّها تَغْرُبُ - أوْ تَغِيبُ - في قَرْنَيْ شَيْطانٍ، وإنَّ الكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَها»[3].

---

(١) في (ق): فأقصر.

(٢) قوله: «فإذا طلعت الشمس» ليس في (ق).

(٣) قوله: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: «جوفُ الليل الآخِر» صحيح، وقوله في أفضلِ الإيمان وأفضلِ الصلاة وافضلِ الهجرة وأفضلِ الجهاد، صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، محمد بنُ ذكوان -وهو الطَّاحي الأَزْدِي الجَهْضَمي مولاهم، خالُ ولد حماد بن زيد- وشهرُ بنُ حَوْشب ضعيفان، =

. . . .

=وشهرُ بنُ حوشب لم يسمع عمرو بن عبسة، فيما قال أبو حاتم وأبو زرعة، كما في «المراسيل»، وبقية رجاله ثقات. ابنُ نمير: هو عبد الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٠٠)، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٩٤) من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن حجاج بن دينار، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد» ٣/ ١٦٣: هذا إسناد فيه محمد بن ذكوان الطاحي، ويقال: الجَهْضَمي، وهو ضعيف. قلنا: لم يُشر إلى ضعف شَهْر بن حوشب، ولا إلى انقطاعه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٥٤، وقال: قلت: روى مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعبد». رواه أحمد، وفي إسناده شهر بن حوشب، وقد وثق على ضعف فيه.

قلنا: ولم يُشر كذلك إلى انقطاعه، ولا إلى ضعف محمد بن ذكوان.

وقوله: من معك على هٰذا الأمر؟ قال: «حر وعبد» سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

وقوله: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «خُلُقٌ حسن» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٤٠٢) بلفظ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «الجهاد»، وإسنادها منقطع.

وقوله: أيُّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشيّ سلف برقم (١٥٤٠١)، وإسناده قوي.

وقوله: أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك عز وجل» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشي المذكور آنفاً، وسلف نحوه من حديث ابن عمرو ابن العاص برقم (٦٥١٥) بلفظ: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، وإسنادها منقطع. =

. . . .

= وقوله: أيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقر جواده، وأهريق دمه» سلف كذلك في الرواية (١٧٠٢٧). وله شاهد من حديث جابر سلف برقم (١٤٢١٠)، وإسناده قوي.

وقوله: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: «جوف الليل الآخِر» له شاهد بإسناد صحيح من حديث أبي داود (١٢٧٧)، ذكرناه في تخريج الرواية السالفة برقم (١٧٠١٨)، وانظر الرواية (١٩٤٤٧).

وقوله: «فإذا مالت، فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس» لم تذكر فيه صلاةُ العصر، والصحيح بعد قوله: فإذا مالت «فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس» وجاءت الرواية كذلك على الصواب برقمي (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩)، وإسنادهما صحيح، وسلف دون ذكر صلاة العصر برقم (١٩٤٣٣) وإسناده ضعيف.

وقوله: ما الإسلام. قال: «طيب الكلام» قلت: وما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة» له شاهد مرسَل من حديث عُبيد بن عمير أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٤٩، وذكر الاختلاف فيه على عُبيد بن عمير، وذكره كذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٤٣، والحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن حُبْشي، وقال: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علة، وهي الاختلاف على عُبيد بن عمير في سنده على الأزدي، عنه... قلنا: قد بسطنا هذا الاختلاف في تخريج حديث عبد الله بن حُبْشي السالف برقم (١٥٤٠١)، وخلاصة القول فيه أنه مرسَل كما بيَّنَّا هناك. وقد أورد البخاري أحد طرقه في «التاريخ الكبير» ٦/٥٣٠، لكن تحرف فيه بكر بن خنيس إلى بكر بن حسين، وأبو بدر الحلبي إلى أبي بكر الحلبي، وجاء على الصواب في ٥/٢٥.

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «أن يُسْلِمَ قلبُك لله عز وجل، وأن يَسلَمَ المسلمون من لسانك ويدك». =

١٩٤٣٦- حدثنا وكيعٌ، حدَّثنا شُعبة، عن أبي الفَيْض، عن سُليم بن عامر، قال:

٣٨٦/٤ كان بين معاويةَ وبين قومٍ من الرُّوم عهدٌ، فخرج معاويةُ. قال: فجعل يسيرُ في أرضِهم حتى ينقضوا[1]، فيُغِيرَ عليهم، فإذا رجلٌ ينادي في ناحيةِ النَّاس: وفاءٌ لا غدر[2]، فإذا هو عمرو بنُ عَبَسة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كان بينَه وَبَيْنَ

= وإسنادها منقطع، لكن ذكرنا من الشواهد ما تصح بها.

وقوله: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده» سلف برقم (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» وإسنادها منقطع

قال السندي: قولُه: «طيب الكلام»، فسره ببعض الأعمال التي يحصل بها المسالمة والمصالحة بينه وبين العباد، وكذا فسَّر الإيمان ببعض الأعمال تنبيهاً على الاهتمام بهٰذه الأعمال للمسلم والمؤمن.

والسماحة: أي الجود والكرم.

خُلُق: بضمتين، أو سكون الثاني، أي: خلق حسن يعامل به مع الله تعالى ومع عباده فينال كمال الإيمان بذلك.

«فإذا طلع الفجر فلا صلاة» أي: فلا تصلِّ إلا الركعتين، أي: سُنَّة الفجر، فالحديث يدل على كراهة النفل بعد طلوع الفجر سوى ركعتي الفجر.

(١) كذا في النسخ عدا (ص)، فجاء فيها وفي نسخة السندي: «ينفضوا» ومثله في مطبوع ابن أبي شيبة، وشرح عليها السندي، فقال: أي: حتى يتفرَّقوا بسبب العهد الذي بينهم وبينه، فإنهم بسبب ذلك العهد لا يجتمعون على حربه.

قلنا: وجاء في الرواية السالفة برقم (١٧٠١٥): فإذا انقضى الأمد، غزاهم. ومثله في مصادر التخريج.

(٢) كررت جملة: «وفاء لا غدر» في (ظ١٣).

قَوْم عَهْدٌ، فلا يَشُدَّ عُقْدَةً، ولا يَحُلَّها[1] حتى يَمْضِيَ أَمَدُها، أو يَنْبِذَ إليهم على سَواء»[2].

١٩٤٣٧- حدَّثنا هاشِم بنُ القاسم، حدَّثنا الفَرَجُ، حدثنا لُقْمانُ، عن أبي أُمَامة

عن عمرو بن عَبَسَة السُّلَمي، قال: قلتُ له: حدِّثنا حديثاً سمِعْتَهُ من رسول الله ﷺ ليس فيه انتقاصٌ ولا وهمٌ، قال: سمعتُه يقول: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلاثَةُ أولادٍ في الإِسْلام، فماتوا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، أَدْخَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ[3] إيَّاهُمْ، ومَنْ شابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ القِيامَة، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ بَلَغَ بِهِ العَدُوَّ، أصابَ أَوْ أَخْطأَ، كانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ، ومَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، ومَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، فإنَّ لِلْجَنَّةِ ثمانيةَ أبوابٍ، يُدْخِلُهُ الله عزَّ وجلَّ مِنْ أيِّ بابٍ شاءَ مِنْهَا الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م): ولا يحلّ.

(٢) حديث صحيح بشاهده، وهو مكرر (١٧٠١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح؛ ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٥٩ عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) وهامش (س): بفضل رحمته.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «من وُلد له ....» و«ومن أنفق زوجين» فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف الفَرَج، وهو ابنُ فَضَالة. وباقي=

١٩٤٣٨- حدثنا هاشم، حدثني عبد الحميد، حدثني شَهْر، حدثني أبو طَيْبة[١] قال:

إن شُرَحْبيل بن السِّمْط دعا عمرو بن عَبَسَة السُّلَمي، فقال: يا ابنَ عَبَسَة، هل أنت محدثي حديثاً سمعتَه أنتَ من رسول الله ﷺ ليس فيه تزيُّد ولا كذب، ولا تحدثنيه عن آخرَ سمعه منه غيرك[٢]؟ قال: نعم، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وَجَلَّ يقولُ: قد حَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَحابُّونَ مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَصافَوْنَ مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين

=رجال الإسناد ثقات. لقمان: هو ابنُ عامر الوصّابي، وأبو أمامة: هو صُدَيُّ بنُ عَجْلان الباهلي، صحابي سكن الشام.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤١٩) عن فَرَج بن فَضَالة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٠٢٠)، وبإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الرمي والشيبة والإعتاق.

وقوله: «من وُلد له ثلاثة أولاد . . .» إلى آخره له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «ومن أنفق زوجين في سبيل الله . . .» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٦٣٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في هامش (س): ظبية. قلنا: ويقال له ذلك أيضاً، كما سيرد.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): عن آخر سمعته منه، عن آخر سمعته منه، عن غيرك. وفي (س) و(ص): سمعه منك غيرك، والمثبت من (ق) و(م). وهو الوارد في مصادر التخريج.

يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أجلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَباذَلُون مِنْ أَجْلي، وحَقَّتْ محبَّتي للذين يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجْلي»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات. هاشم: هو ابنُ القاسم أبو النضر، وعبدُ الحميد: هو ابن بَهْرام صاحب شَهْر بن حوشب، وأبو طَيْبة -ويقال: أبو ظَبْيَة، وهو أصحُّ فيما ذكر الحافظ في «التقريب»- هو السُّلَفي الكَلَاعي، وشُرَحْبيل بن السِّمط- وليس من رجال الإسناد- هو الكندي الشامي.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٩)، وفي «الزهد» (٧١٦)، وعبدُ بنُ حميد (٣٠٤) مطولاً مع الذي بعده عن أحمد بن يونس، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» بسند لا يفرح به (٩٠٧٦)، و«الصغير» (١٠٩٥) عن مسلمة بن جابر اللخمي، عن منبه بن عثمان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٩٦) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله، كلاهما عن الوَضِين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ، أن شُرَحبيل بن السِّمط قال لعمرو بن عبسة .... ومسلمة بن جابر اللخمي مجهول الحال، وعبد الله بن محمد بن أبي مريم -وهو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم- يحدث بالبواطيل. وعمرو بن أبي سلمة، وصدقة بن عبد الله، ضعيفان.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٤٤١)، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات! والطبراني في الثلاثة. واللفظ له. قلنا: ورد عنده بلفظ «يتصادقون» بدل «يَتَصافَوْنَ». وهو في القسم المفقود من «المعجم الكبير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٩/١٠، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات!

وفي الباب عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ يأثر عن الله عز وجل قال: «وجبت محبتي للذين يتحابُّون فيّ، ويتجالسون فيّ، ويتباذلون فيَّ». =

١٩٤٣٩- وقال عمرو بنُ عَبَسَة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ رمى بِسَهْم في سَبِيلِ الله عز وجل، فَبَلَّغ مُخْطِئاً، أو مُصِيباً، فَلَه مِنَ الأجر كَرَقَبةٍ يُعْتِقُها مِنْ وَلَدِ إسماعيل، وأيُّما رَجُلٍ شَابَ شَيْبَةً في سَبيل الله، فهي لَهُ نُورٌ، وأيُّما رَجُلٍ مُسْلم أعْتَقَ رَجُلاً مُسلماً، فكُلُّ عُضْوٍ مِنَ المُعْتَقِ بِعُضْو مِنَ المُعْتِق فِدَاءٌ لَهُ من النار، وأيُّما امرأةٍ مسلمةٍ أعتقتْ امرأةً مُسلِمةً فكُلُّ عُضْو من المُعْتَقَة بعضوٍ من المُعْتِقَةِ فداءٌ لَها مِنَ النار، وأيُّما رَجُلٍ مُسلم قَدَّمَ لله عزَّ وجلَّ مِن صُلبه ثلاثة[1] لَم يَبْلغوا الحِنْثَ، أو امرأةٍ، فهم لَهُ سُتْرَةٌ مِنَ النّارِ، وأيُّما رَجُلٍ قامَ إلى وُضُوءٍ يُرِيدُ الصَّلاة - فَأحْصى الوُضُوءَ إلى أماكِنِه - سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ أو خَطِيئَةٍ لَهُ، فإن قامَ إلى الصَّلاةِ، رَفَعَهُ الله عزَّ وجلَّ بها درجةً، وإن قَعَدَ، قَعَدَ سالماً». فقال شُرحبيلُ بنُ السِّمْط: آنتَ سمعتَ هٰذا الحديثَ من رسول الله ﷺ يا ابنَ عَبَسَة؟ قال: نعم، والذي لا إله إلا هو، لو أنِّي لم أسمعْ هٰذا الحديثَ من رسول الله ﷺ غيرَ مرةٍ أو مرتين أو ثلاثٍ أو أربعٍ أو خمس أو ستٍ أو سبعٍ - فانتهى عند سبع - ما حلفتُ، يعني ما باليتُ أنْ لا أُحدِّث به

= سيرد ٥/ ٢٢٩ و٢٣٩ و٢٤٧.

وعن العرباض بن سارية بلفظ «المتحابُّون بجلالي في ظل عرشي يوم لا ظلّ إلا ظلي». سلف برقم (١٧١٥٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي هريرة (٧٢٣٢) و(٧٩١٩) وأبي سعيد (١١٨٢٩).

(١) في (ظ١٣): قدم الله له ثلاثة من صلبه.

أحداً من الناس، ولكني والله ما أدري عددَ ما سمعتُه من رسول الله ﷺ[1].

١٩٤٤٠- حدَّثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيح، حدَّثنا بَقِيَّة، حدَّثنا بَحِير بنُ سعدٍ، عن خالد بن مَعْدان، عن كثير بن مُرَّة

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «من ولد إسماعيل». وهذا إسناد ضعيف، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٠٤) عن أحمد بن يونس، عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وذكرنا هناك ما يصحُّ به الرميُ، والشيبة، والإعتاق، وأجرُ موت الأولاد.

وقوله: «وأيُّما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة سَلِمَ من كل ذنب أو خطيئة». سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩) وذُكرت مواضع الوضوء هناك مفصَّلة. فقد جاء فيه: ما منكم من أحد يُقَرِّبُ وَضُوءه ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر، إلا خرت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر، ثم يغسل وجهه كما أمره الله تعالى إلا خرَّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ... إلى آخر مواضع الوضوء. وهذا هو المراد من قول عمرو بن عبسة هنا: فأحصى الوضوء إلى أماكنه، أي: عدَّد رسول الله ﷺ أماكن الوضوء.

وسيرد هٰذا الحديث من حديث أبي أمامة برقم ٢٥٢/٥ وفصلت فيه مواضع الوضوء، وقد سمعه أبو أمامة من عمرو بن عبسة كما في آخر الرواية (١٧٠١٩).

وفي الباب عن عثمان بن عفان سلف برقم (٤١٥)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقوله: «فإن قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها درجة» له شاهد من حديث أبي أمامة سيرد برقم ٢٤٨/٥ بلفظ: «واعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة، وحطَّ عنك خطيئة». وإسناده صحيح.

عن عمرو بنِ عَبَسة أنَّه حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لله مسجداً لِيُذْكر اللهُ عزَّ وجلَّ فيه، بَنَى الله لَهُ بَيْتاً في الجنَّة، ومن أعتقَ نَفْساً مُسْلِمةً كانَتْ فِدْيَتَهُ مِنْ جهنَّم، ومَنْ شابَ شَيْبَةً فِي سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، كانَتْ له نُوراً يَوْمَ القِيامَة»[1].

١٩٤٤١- حدثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا حَرِيْز

حدثنا سُلَيم بنُ عامر حديثَ شُرَحبيل بن السِّمْطِ حين قال لعمرو بنِ عَبَسَة: حدِّثْنا حديثاً ليس فيه تَزَيُّد ولا نُقصان، فقال عمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أعْتَقَ رَقَبةً مُسلِمةً،

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «من بنى لله مسجداً ..» فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه بقية -وهو ابن الوليد- يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١٦٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٢٠) من طريق حَيْوة بن شُريح، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وحَيْوة بن شُريح: هو ابن يزيد الحمصي. وقال البغوي: حسن غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣١/٢، وفي «الكبرى» (٧٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٢) من طرق عن بقية، به.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وبإسناد صحيح برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الإعتاق والشيبة.

وقوله: «من بنى لله مسجداً..» له شاهد من حديث عثمان سلف برقم (٤٣٤) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٧٠٥٦).

كانَتْ فِكَاكَهُ مِن النَّار عُضْواً بعضو»[١].

١٩٤٤٢- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عثمان بنُ عُبيد أبو دَوْس اليَحصبي، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ عائذ الثُّمالي

٣٨٧/٤ عن عمرو بن عبسة السُّلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَرُّ قَبيلَتَيْنِ في العَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِب»[٢].

١٩٤٤٣- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابنُ عياش، حدثني شُرَحْبيل بنُ مسلم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي

عن عمرو بن عَبَسَة السلمي، قال: صلّى رسولُ الله ﷺ على السَّكون والسَّكاسِك، وعلى خَوْلان خولان العالية، وعلى

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٧٠٢٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو المغيرة، وهو عبد القدوس بن الحجاج، وهو ثقة.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عثمان بن عبيد، وهو أبو دَوْس اليحصبيُّ الشامي، وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني الحمصي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٧٠ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٩ عن عبد الله بن يوسف التنيسي، عن يحيى بن حمزة، عن أبي حمزة -وهو عيسى ابن سُليم الرستني الحمصي -عن عبد الرحمٰن بن جبير الحضرمي وراشد بن سعد المقرئي وشبيب الكَلاَعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة، به. وهٰذا إسناد صحيح. (وتحرف اسم عبد الرحمٰن بن جبير في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله بن جبير).

وسيرد مطولاً برقم (١٩٤٤٥).

الأُملوك أُملوكِ رَدْمان[1].

١٩٤٤٤- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا ابنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن حُميد بن عُقبة، عن شُرحبيل بن السِّمط

عن عمرو بن عبسة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ فُوَاقَ ناقَةٍ، حَرَّمَ الله على وَجْهِهِ النَّارَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي: ذكره الحسيني في «الإكمال»، وقال: ليس بالمشهور. وبقيةُ رجاله ثقات، غير ابن عياش -وهو إسماعيل- فصدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، وشُرحبيل بن مسلم: هو الخولاني الشامي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٥٢) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٦٢/١٣ (مخطوط، نشر دار البشير) من طريق داود بن رُشَيد، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٥/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعزاه كذلك إلى الطبراني الحافظ في «التعجيل».

والسَّكون والسكاسك كلاهما ولد أشرس بن كندة، انظر «جمهرة» ابن حزم ص٤٢٩-٤٣٢.

قال السندي: السَّكُون، ضبط بفتح السين، وهٰذه كلُّها قبائلُ دعا لهم النبي ﷺ بالصلاة والرحمة.

(٢) حديث قوي لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ابن حمزة بن صهيب بن سنان الشامي الحمصي، ضعفه يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم وأبو داود والنسائي، ولم يرو عنه غيرُ إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات غير ابن عياش، فصدوق في روايته عن أهل بلده، وحُميدِ =

١٩٤٤٥-١٩٤٤٦- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثني شُريح بن عُبيدة، عن عبد الرحمٰن بن عائذ الأزدي

عن عمرو بن عبسة السُّلَمي، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعرِضُ يوماً خيلاً وعنده عُيينة بنُ حِصن بن بدر الفَزاري، فقال له رسول الله ﷺ: «أنا أفْرَسُ بالخَيْلِ مِنْكَ»، فقال عُيينة: وأنا أفرس بالرجال منك، فقال له النبيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ ذاكَ؟» قال: خيرُ الرجال رجالٌ يحملون سُيوفهم على عواتقهم، جاعلين رماحَهم على مَناسج خُيُولهم، لابسو البُرُود من أهل نَجد. فقال

=ابنِ عقبة -وهو ابن رومان بن زُرارة القرشي الفلسطيني، وقد ينسب إلى جده -فروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» في موضعين: نسبه في الموضع الأول إلى جده، فقال: حميد بن رومان، وفي الثاني إلى أبيه، فقال: حميد بن عقبة، وكذا فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٤٩ -٣٥٠، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد، وقال: وفُواق الناقة: قَدْرُ ما تَمُدُّ رأسها للذي يحلبها.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٧٥، ونسبه لأحمد، وقال: وفيه عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٦٢)، وآخر عن معاذ بن جبل سيرد ٥/ ٢٣٠-٢٣١.

قال السندي: قوله: فُواق ناقة؛ بضم فائه وتُفتح: هو قَدْرُ ما بين الحلبتين، فإن الناقة تُحلب، ثم تترك سويعة تُرضع الفصيل لتدر، ثم تحلب. وقد ذُكر في تفسيره غير ذلك.

رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، بَلْ خَيْرُ الرِّجال رجالُ أَهْل اليَمَنِ، وَالإيمانُ يمانٍ إلى لَخْم وَجُذام وَعامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِن آكِلِها، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الحارِثِ، وقَبيلةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبيلة، وقَبيلةٌ شَرٌّ مِنْ قَبيلة، واللهِ ما أُبالي أَنْ يَهْلِكَ الحارِثانِ كِلاهُما، لَعَنَ الله المُلوكَ الأَرْبَعَةَ: جَمْداً، ومِخْوَساً، ومِشْرَحاً[1]، وأَبْضَعَة، وَأُخْتَهُمُ العَمَرَّدَة». ثم قال: «أَمَرَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشاً مَرَّتَيْنِ، فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمَرَني أَنْ أُصَلِّي عَلَيْهِمْ مرتين[2]، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ». ثم قال: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ غَيْرَ قَيْس وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّة[3]». ثم قال: «لَأَسْلَمُ وغِفارٌ ومُزَيْنَةُ وأَخْلاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَني أَسَدٍ وتميم وغَطَفانَ وهَوازِنَ عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ». ثم قال: «شَرُّ قَبيلَتَيْنِ في العَرَبِ نَجْرَانُ وبَنُو تَغْلِب، وأَكْثَرُ القَبائِلِ في الجَنَّة مَذْحِج»[4][5].

---

(١) تصحف في (م) إلى مشرخاء.

(٢) كلمة «مرتين» ليست في (م).

(٣) كذا في النسخ! وعند الحاكم «وتلخيص» الذهبي: عصية عصت الله ورسوله، عبد قيس وجعدة وعصمة. وفي «المعرفة والتاريخ» إلا عصية وقيس جعدة! وهذا الاستثناء: «غير قيس وجعدة وعصية» لم يرد عند الطبراني في «مسند الشاميين»، وقد رواه من طريق أبي المغيرة شيخ أحمد.

(٤) جاء في (م) و(ق) بعدها لفظة: «ومأكول»، وهي الكلمة الأولى من العبارة التي زادها صفوان، كما سيأتي.

(٥) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان بن عمرو: هو السكسكي. =

. . . .

= وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٥٠) بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٦٩) من طريقين عن أبي المغيرة، به، ولم يرد عنده استثناء قيس وجعدة وعصية.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٦٩) و(٢٢٨٢) مفرقاً، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥١) من طريق أبي المغيرة به.

وأخرجه مختصراً جداً الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤٠) من طريق عافية ابن أيوب المصري، والحاكم ٨١/٤ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح -وهو ابن حُدير- عن شُريح بن عبيد، عن عبد الرحمٰن بن عائذ، به. قال الحاكم: هذا حديث غريب المتن صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وسقط اسمُ شُريح بن عبيد من مطبوع «مستدرك» الحاكم، و«تلخيص» الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/٤-٢٤٩ مختصراً، وابنُ أبي عاصم (٢٢٧٠) و(٢٢٨٣) مفرقاً مختصراً، ويعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٢٧/١ -٣٢٨ مطولاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٤) من طريق عبد الله بن يوسف -وهو التنيسي الكلاعي الحمصي -عن يحيى بن حمزة- وهو ابن واقد الدمشقي- عن أبي حمزة العنسي- وهو عيسى بن سُلَيم الحمصي الرستني- عن عبد الرحمٰن بن جُبير- وهو ابن نفير الحضرمي الحمصي- (وتحرف اسمه في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله) وراشد ابن سعد المَقْرَئي وشَبِيب الكلاعي -وهو ابن نُعيم أبو رَوْح الحمصي- عن جُبير بن نُفير- عن عمرو بن عبسة، به. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير راشد بنِ سعد المَقرَئي، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة، وشبِيب الكلاعي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٣/١٠، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني، وسمى الثاني (كذا في طبعة القدسي، وفي طبعة دار الفكر: وسمى الساقط) بُسْرَ بنَ عبيد الله، ورجال الجميع ثقات. قلنا: إنما رواه أحمد بإسناد =

. . . .

=متصل، وبإسناد فيه رجل مبهم، وهو الذي سيرد برقم (١٩٤٥٠) من طريق حسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل عن عمرو بن عبسة، ويأتي الكلام عليه في موضعه.

وأورده الهيثمي كذلك ١/٤٣-٤٤، مطولاً، وقال: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: حمل عنه الناس، وهو مقارب الحال، وقال النسائي: ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه بنحوه بإسناد جيد عن شيخين آخرين.

وسلف منه قوله: «شرُّ قبيلتين في العرب نجران وبنو تغلب» برقم (١٩٤٤٢) وإسناده حسن.

وفي الباب في قوله: كان رسولُ الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً ... إلى قوله: لعن اللهُ الملوك الأربعة ... وأُخْتَهُم العَمَرَّدَة، عن معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٩٢) من طريق خالد بن معدان، عنه، ولم يسمع منه، ولفظ معاذ فيه: كان رسول الله ﷺ في دارنا يعرض الخيل ... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ.

وفي الباب في قوله: «الإيمان يمان» عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٠٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وأحاديث الباب فيه مذكورة عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤/٢٥٩-٢٦١. وبسطنا شرحه في حديث أبي هريرة المشار إليه.

وفي الباب في قوله: «عُصَيَّة عصت الله ورسوله» عن ابن عمر سلف برقم (٤٧٠٢) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وفي الباب في قوله: «أسلم وغفار ومزينة وأخلاطهم من جهينة خير من بني أسد وتميم وغطفان وهوازن عند الله عز وجل يوم القيامة» عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٥٠) بلفظ: «لأسلم وغفار وشيءٌ من مزينة وجهينة- أو: شيء من جهينة ومزينة-، خير عند الله- قال: أحسبه قال: يوم القيامة- من أسد =

. . . .

= وغطفان وهوازن وتميم» وهو عند البخاري (٣٥٢٣)، ومسلم (٢٥٢١).

وعن أبي بكرة الثقفي، سيأتي ٥/ ٣٦، ولفظه: «أرأيتم إن كان جهينة وأسلم وغفار ومزينة خيراً عند الله من بني أسد، ومن بني تميم، ومن بني عبد الله بن غطفان، ومن بني عامر بن صعصعة؟» فقال رجل: قد خابوا وخسروا. فقال النبي ﷺ: «هم خير من بني تميم، ومن بني عامر بن صعصعة، ومن بني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان». وأخرجه البخاري (٣٥١٥) و(٣٥١٦) و(٦٦٣٥)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٣) و(١٩٤) و(١٩٥). وفي بعض رواياته أنه ﷺ قال ذلك بعد أن قال له الأقرع بن حابس التميمي: إنما بايعك سراق الحجيج. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٤٥ بسياقة أخرى، وفيه أنه ﷺ قاله وعنده عيينة بن حصن الفزاري، قال الهيثمي: وفيه الحسن بن أبي جعفر. قلنا: وهو ضعيف.

وعن أنس عند البزار (٢٨١٤) (زوائد) مرفوعاً بلفظ: «لَأسلمُ وغفار ورجال من مزينة وجهينة خير من الحليفين غطفان وبني عامر بن صعصعة» فقال عُيينة ابنُ حصن: والله لأَنْ أكون في هؤلاء في النار -يعني غطفان وبني عامر- أحبُّ إلي من أن أكون في هؤلاء في الجنة. أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤٥، وقال: وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن أبي هريرة بلفظ: «قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله». سلف برقم (٧٩٠٤)، وهو متفق عليه.

وبنحو لفظ حديث أبي هريرة عن زيد بن خالد الجهني، وأبي أيوب الأنصاري، سيأتيان ٥/ ١٩٣-١٩٤ و٤١٧-٤١٨.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢) بلفظ: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها».

والملوك الأربعة الذين لعنهم رسولُ الله ﷺ؛ ذكر ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/ ١٣ أنهم كانوا وفدوا على النبي ﷺ مع الأشعث بن قيس، فأسلموا ورجعوا =

. . . .

=إلى بلادهم، ثم ارتدوا، فقُتلوا يوم النُّجير، وإنما سُمُّوا ملوكاً لأنه كان لكل واحد منهم وادٍ يملكُه بما فيه. قلنا: وذكرهم ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٢٨. والنُّجير؛ ذكر ياقوت في «معجمه» أنه حصنٌ باليمن قرب حضرموت منيع، لجأ إليه أهل الرِّدة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر رضي الله عنه، فحاصره زياد بن لَبِيد البياضي حتى افتتحه عنوة، وقتل من فيه، وأسر الأشعث بن قيس، وذلك في سنة (١٢) للهجرة.

قال السندي: قوله: يعرض، من العَرض.

أفرسُ: أكثر معرفة.

على مناسج خيولهم؛ جمع مِنْسج بكسر الميم، وهو للفرس بمنزلة الكاهل للإنسان.

إلى لَخْم؛ بفتح فسكون معجمة: قبيلة من اليمن.

وجُذام: بالضم قبيلة من اليمن.

وعاملة: بكسر الميم، من قُضاعة.

ومأكول حمير؛ أي: أمواتهم، فإنهم أكلتهم الأرض.

خير من آكلها؛ أي: أحيائها.

وحضرموت: أي أهلها.

الحارثان: ظاهره أن المراد بهما حضرموت وبنو الحارث، فكأنه أُطلق عليهما الحارثان تغلبياً، ولعل المراد ملوك كندة وحضرموت، والله تعالى أعلم.

جَمْداً؛ بفتح فسكون، أو بفتحتين، ففي القاموس: جَمْد بن معدي كرب من ملوك كِندة، أو هو بالتحريك.

ومِخْوساً: ضبط بكسر فسكون، وكذا مِشْرحاً، وأما أَبْضَعَة: فضبط بفتح فسكون، وهم إخوة، وأختهم العَمَرَّدَة، ضبط بفتحات مع تشديد الراء.

أن ألعن قريشاً، أي: بعضَهم الذين ماتوا على الكفر.

عليهم، أي: على الذين آمنوا.

قلنا: وعُصيَّة؛ قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤٤: هم بطنٌ من بني سُلَيم =

قال: قال أبو المغيرة[1]: قال صفوان: «ومأْكولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكلها» قال: مَنْ مضى خيرٌ ممَّن بقي.

١٩٤٤٧- حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن حبيب بن عبيد

عن عمرو بن عَبَسة، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ أَجْوَبُهُ دَعْوَةً». قلت: أوجبه؟ قال: لا، بَلْ أَجْوَبُهُ. يعني بذٰلك الإجابة[2].

=ينسبون إلى عُصَيَّة -بمهملتين مصغر- ابن خُفَاف -بضم المعجمة وفاءين مخفف- ابنِ امرىء القيس بن بُهْثَة -بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة- ابن سُلَيم- [بن منصور] قلنا: وذكر ابنُ حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٦٨ أنهم من بطون قبائل قيس عَيْلان بن مُضَر.

(١) وقع في (م) و(ق) قبل قوله: «قال: قال أبو المغيرة»: حدثنا عبد الله حدثني أبي، ولم ترد في باقي النسخ.

(٢) قوله منه: «جوف الليل أجوبه دعوة» صحيح، وقوله منه: «صلاة الليل مثنى مثنى» صحيح لغيره. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله، وهو ابنُ أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، وكان قد سُرق بيته فاختلط، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فمرة قال: «جوف الليل أجوبُه دعوة» كما في هذه الرواية، وأخرى قال: «أوجبه» كما في الرواية (١٩٤٤٩)- وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن عبيد -وهو الرحبي أبو حفص الحمصي -فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد». أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٣٩-٣٤٠ عن أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٥٤ من طريق أبي المغيرة، عن أبي بكر =

١٩٤٤٨- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن عطية بن قيس

عن عمرو بن عبسة، عن النبيِّ ﷺ مثل ذٰلك[١].

١٩٤٤٩- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا أبو بكر، عن عطية

=ابن أبي مريم، به، وقرن بحبيب بن عبيد عطيةَ بنَ قيس. وسيرد من طريق عطية في الرواية التالية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٦٤، ونسبه لأحمد، وقال: فيه أبو بكر ابن أبي مريم، وهو ضعيف.

وسيرد برقمي (١٩٤٤٨) و(١٩٤٤٩).

وقوله: «جوف الليل أجوبه دعوة» جاء بإسناد صحيح عند أبي داود برقم (١٢٧٧) بلفظ: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أسمعُ؟ قال: «جوف الليل الآخر»، وقد ذكرناه بإسناده في تخريج الرواية (١٧٠١٨)، وله إسناد آخر صحيح عند الترمذي (٣٥٧٩) والنسائي ١/ ٢٧٩، وابن خزيمة (١١٤٧)، ولفظه: قلت: يا رسول الله، فهل من دعوة أقربُ من أخرى؟ قال: «نعم، إن أقربَ ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر...». وسؤال عمرو لم يرد عند الترمذي.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٧٣).

وقوله: «صلاة الليل مثنى مثنى» له شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٤٩٢)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: أجوبه: اسم تفضيل من الإجابة، وهو قياس عند بعض، وسماع كثير الآخرين.

(١) هو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أبي بكر بن عبد الله -وهو ابن أبي مريم- هنا عطية بن قيس -وهو الكلابي أبو يحيى الحمصي، ويقال: الشامي- وشيخه في الرواية السابقة حبيب بن عبيد، وقرنهما أبو نعيم كما ذكرنا في التخريج هناك.

عن عمرو بن عَبَسة، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مثنى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ أَوْجَبُهُ دَعْوَةً». قال: فقلتُ: أجوبه؟ قال: لا، ولكِنْ أَوْجَبُهُ. يعني بذٰلك الإجابة[1].

١٩٤٥٠- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير بنُ معاوية، حدثنا يزيدُ ابنُ يزيد بن جابر، عن رجل

عن عمرو بن عبسة، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يَعرِضُ خيلاً، وعنده عُيينة بنُ حصن بن حذيفة بن بدر الفَزاري، فقال لعيينة: «أنا أَبْصَرُ بالخَيْلِ مِنْكَ». فقال عُيينة: وأنا أبصر بالرجال منك. قال: «فَكَيْفَ ذَاكَ؟» قال: خِيار الرجال الذينَ يضعون أسيافهم على عواتقهم، ويعرضون رماحهم على مَناسج خيولهم من أهل نجد. قال: «كَذَبْتَ، خِيارُ الرِّجالِ رِجالُ أَهْلِ اليَمَنِ، والإيمان يمانٍ، وأنا يمانٍ، وأَكْثَرُ القبائِلِ يَوْمَ القِيَامَةِ في الجَنَّةِ مَذْحِج،

---

(١) بعضه صحيح، وبعضه الآخر صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمدَ هنا هو محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- وهو ضعيف، كما أسلفنا في الرواية (١٩٤٤٧)، لضعف أبي بكر -وهو ابن عبد الله بن أبي مريم-، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فقال هناك: «جوف الليل أجوبه دعوة»، وقال في هذه الرواية: «أوجبه دعوة»، والظاهر أن صوابه «أجوبه» الوارد في تلك الرواية، ولذا ضبب في (ظ١٣) على لفظ «أوجبه» في الموضعين.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٩٥-١٩٦ من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية (١٩٤٤٧) الروايات والشواهد التي يصح بها.

وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بني الحارِث، وَما أبالي أن يَهْلِكَ الحَيَّانِ كِلاهُما، فلا قَيْلَ ولا مَلِكَ إلاّ اللهُ عزَّ وجلَّ، لَعَنَ الله الملوكَ الأَرْبَعَةَ: جَمْداً، ومِشْرَحاً، ومِخْوَساً وأبْضَعَةَ، وأخْتَهُمُ العَمَرَّدَةَ»[1].

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرواي عن عمرو بن عبسة، وقد أشار الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٣ إلى هذا الإسناد، وسماه مرسلاً، فالظاهرُ أنه سقَط هذا الرجل من نسخته من «المسند»، يؤيده أنه ذكر أن الطبراني أخرج الحديث، وسمى الساقط بسر بن عبيد الله، وبُسْرٌ هذا يروي عن عمرو بن عبسة، ويروي عنه يزيد بن يزيد بن جابر، كما ذكر المزي في «التهذيب»، فإن صحَّ تعيينه، يكون الإسناد صحيحاً على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى يزيد بن يزيد بن جابر، وصحابيه، فمن رجال مسلم. وليست لدينا رواية الطبراني، فهي في القسم المفقود من «معجمه الكبير» كما ذكر محققه.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٩٤٤٥).

حديث محمد بن صيفي[1]

٤/ ٣٨٨ ١٩٤٥١- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبي

عن محمد بن صَيفي الأنصاري، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ في يوم عاشوراء، فقال: «أَصُمْتُمْ يَوْمَكُم هٰذا؟» فقال بعضُهم: نعم، وقال بعضُهم: لا. قال: «فأَتِمُّوا بَقِيَّة يَومِكم هٰذا». وأمرهم أنْ يُؤْذِنُوا أهلَ العَرُوض أن يُتِمُّوا يومَهم ذٰلك[2].

---

(١) قال السندي: محمد بن صيفي أنصاري، يقال: إنه نزل الكوفة، وحديثُه في صوم عاشوراء سنده صحيح.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يُخرجا له، وروى له النسائي وابن ماجه. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وهو أعلم الناس بحديث حُصين فيما قال ابن مهدي. وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السلمي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٢٠-٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وصححه ابن خزيمة (٢٠٩١) من طريق هشيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٤ -٥٥ -ومن طريقه ابن ماجه (١٧٣٥)- والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٢، و«الكبرى» (٢٦٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٧٧)، وابن قانع ٣/ ٢٠ -٢١، وابن حبان (٣٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٠) و(٥٣١)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن صيفي) من طرق عن حصين، به. قال ابن أبي شيبة: يعني بأهل العَروض: مَنْ حولَ المدينة.

وأخرجه ابن قانع ٣/ ٢١، والطبراني ١٩/ (٥٣٢) من طريق هُشَيم، عن=

حديث يزيد بن ثابت[1]

١٩٤٥٢- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عثمانُ بنُ حكيم الأنصاري، عن خارجة بن زيد

عن عمِّه يزيدَ بن ثابت قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما وردنا البقيعَ، إذا هو بقبر جديد، فسأل عنه، فقيل: فلانة، فعرفها، فقال: «ألا آذَنْتُموني بها؟» قالوا: يا رسول الله، كنتَ قائلاً صائماً، فكرهنا أن نُؤذِنَكَ، فقال: «لا تَفْعَلُوا، لا يَمُوتَنَّ فِيكُم مَيْتٌ ما كنتُ بينَ أظهُرِكُم إلاّ آذَنْتُمُوني به، فإنَّ صلاتِي عَلَيهِ لَهُ رَحْمَةٌ». قال: ثم أتى القبرَ،

= داود بن أبي هند، عن الشعبي، به. قال ابن قانع: والأول أصح. قلنا: يعني حديث حصين.

وفي الباب عن هند بن أسماء بن حارثة، سلف برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: أتموا، أمر من الإتمام، وهذا يقتضي أنه كان فرضاً حتى يجب موافقة المفطر للصائمين.

أن يؤذنوا: من الإيذان، بمعنى الإخبار.

أهل العَروض: بفتح العين، يطلق على مكة والمدينة وما حولهما.

(١) قال السندي: يزيد بن ثابت هو أخو زيد بن ثابت المشهور بعلم الفرائض، وهو أكبر منه، أنصاري، قال خليفة: شهد بدراً، وأنكره غيره، وقالوا: إنه استشهد باليمامة.

فصفَّنا[1] خلفه، وكبَّر عليه أربعاً[2].

---

(١) في (ص) و(ق): فصففنا.

(٢) إسناده صحيح إن ثبت سماعُ خارجه بن زيد -وهو ابن ثابت- من عمه يزيد بن ثابت، وإلا فمنقطع، فقد قال البخاري في «التاريخ الصغير» ٤٢/١ -ونقله عنه الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خارجة بن زيد)-: إن صحَّ قولُ موسى بن عقبة: إن يزيد بن ثابت قُتل أيام اليمامة في عهد أبي بكر الصديق، فإن خارجة لم يدرك يزيد. وقال ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة يزيد بن ثابت): وروى عنه خارجة بن زيد، ولا أحسبه سمع منه. وقال الحافظ في «الإصابة»: إذا مات (يعني يزيد) باليمامة فروايةُ خارجة عنه مرسلة. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وعثمان بن حكيم: هو ابن عبّاد بن حنيف.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٧١/٦ -٢٧٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٢٧٥/٣ -٢٧٦ و٣٦٠، وابن ماجه (١٥٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٢٨/٣-٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٧) و(٣٠٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٣٥/٤، ٤٨ من طريق هُشيم، به.

وأخرجه النسائي ٨٤/٤ -٨٥، وفي «الكبرى» (٢١٤٩)، وأبو يعلى (٩٣٧) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٨٠/٥ -وابن قانع ٢٢٨/٣ -٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٢٧)، والحاكم في «مستدركه» ٥٩١/٣ من طرق عن عثمان بن حكيم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة أن امرأة سوداء، أو رجلاً، كان يَقُمُّ المسجد، ففقده رسول الله، فسأل عنه، فقالو: مات، فقال: «ألا كنتم آذنتموني به» ... سلف برقم (٨٦٣٤) وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا بقية=

١٩٤٥٣- حدثنا ابنُ نُمير، عن عثمان، يعني ابنَ حكيم، عن خارجة بن زيد

عن عمِّه يزيدَ بنِ ثابت، أنه كان جالساً مع النبيِّ ﷺ في أصحابه، فطلعَتْ جِنازةٌ، فلما رآها رسولُ الله ﷺ ثار، وثار أصحابُه معه[1]، فلم يزالوا قياماً حتى نفذت، قال: والله ما أدري مِن تأذٍّ بها، أو مِن تضايُق المكان، ولا أحسَبُها إلا يهودياً أو يهوديةً، وما سألنا[2] عن قيامه ﷺ[3].

= أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: ألا، بالتخفيف.

آذنتموني؛ بالمد، أي: أخبرتموني.

قائلاً: من القيلولة.

فإن صلاتي: من قال بالخصوص أخذه من هذا الكلام.

(١) كلمة «معه» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): سألناه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد يصح إن ثبت سماعُ خارجة بن زيد -وهو ابنُ ثابت- من عمه يزيد بن ثابت، وقد بسطنا القول في ذلك في إسناد الحديث السابق. ابنُ نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٧ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٢٩)- والحاكم في «مستدركه» ٣/٥٩١ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وتحرف اسم عثمان بن حكيم في مطبوع ابن أبي شيبة إلى «عبد الله بن حكيم»، وتحرف اسم «ابن نمير» في مطبوع الحاكم إلى «ابن عمير».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٤٥، وفي «الكبرى» (٢٠٤٧) مختصراً من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن عثمان بن حكيم، به. =

حديث الشَّريد بن سُويد الثقفي(1)

١٩٤٥٤- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدثنا عيسى بنُ يونس، أخبرنا ابنُ جريج، عن إبراهيم بن مَيْسَرة، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بن سُويد، قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا جالس هٰكذا، وقد وضعتُ يدي اليسرى خَلف ظهري، واتكأت على ألية يدي، فقال: «أتَقْعُدُ قِعْدَةَ المَغْضُوبِ عليهم؟»(2).

= وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، قال: مرَّت بنا جنازة، فقام لها رسول الله ﷺ، وقمنا معه، فقلتُ: يا رسول الله، إنها جِنازة يهودي! فقال: «إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجِنازة، فقوموا» سلف برقم (١٤٤٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي موسى الأشعري الآتي برقم (١٩٤٩١) وفيه أن النبي ﷺ قال: «فلستم لها تقومون إنما تقومون لمن معها من الملائكة» وانظر تخريجه، ففيه ذكر تعدد تعليل سبب القيام، والجمع بين الروايات في ذلك.

قال السندي: قوله: ثار، أي: قام.

نفذت؛ بإعجام الذال، أي: مضت.

من تأذٍّ بها، أي: قام لأجل التأذِّي بتلك الجنازة من نَتَن الريح ونحوه هنا، ولكن قد ثبت أنه ﷺ كان يقوم للجنازة أولاً، ثم نُسخ ذلك، والله تعالى أعلم.

(1) سلفت ترجمة الشريد بن سويد قبل الحديث (١٧٩٤٥).

(2) ابن جريج -وهو عبد الملك بنُ عبد العزيز- مدلس، وقد عنعن،=

١٩٤٥٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حماد بنُ سَلَمة، حدثنا محمد بن

=ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير علي بن بحر، فمن رجال أبي داود والترمذي، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وصحابيُّه كذلك لم يرو له سوى مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٨٤٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٣٦، و«الآداب» (٣١٣)- عن علي بن بحر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٢)، والحاكم ٤/٢٦٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٢٣٦ من طرق عن عيسى بن يونس، به.

قال أبو داود: قال القاسم: أَلْيَةُ الكفِّ أصلُ الإبهام وما تحته.

وجاء عند ابن حبان: قال ابن جريج: وضع راحتيه على الأرض وراء ظهره.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٣) من طريق مندل بن علي، عن ابن جريج، به، نحوه.

وانظر (١٩٤٥٨).

وفي باب الهيئات المنهي عنها عن طِخْفَة بن قيس الغفاري سلف برقم (١٥٥٤٣).

وعن جابر سلف (١٤١٧٨).

وعن أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨)، وابن ماجه (٣٧٢٥).

قال السندي: قوله: على أَلْية يدي؛ الأَلْية بفتح الهمزة: اللحمة التي في أصل الإبهام والتي تقابلها، وبكسر الهمزة بمعنى الجانب.

قِعْدَةَ المغضوب عليهم؛ بكسر القاف للهيئة، والمغضوب عليهم هم اليهود، كما جاء في تفسير الفاتحة، ويُحتمل أن المراد ها هنا أهل النار، وتكون هذه هيئة قعودهم فيها، والله تعالى أعلم.

عمرو، عن أبي سَلَمة

عن الشَّرِيد، أن أمه أوصَتْ أن يُعْتِقُوا عنها رقبةً مؤمنة، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: عندي جاريةٌ سوداء نُوبيةٌ، فأُعتِقُها عنها؟ فقال: «ائت بها». فدعوتُها، فجاءت، فقال لها: «مَنْ رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال: «مَنْ أنا؟» قالت: رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنَّها مُؤْمِنَة»[1].

١٩٤٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا وَبْرُ بنُ أبي دُلَيلة، شيخٌ من أهل الطائف، عن محمد بن ميمون بن مُسَيْكَة، وأثنى عليه خيراً، عن عمرو ابن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقُوبَتَهُ»[2].

قال وكيع: عِرْضُه: شكايتُه. وعقوبتُه: حبسُه.

١٩٤٥٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ عبد الرحمٰن بن يعلى بنِ كعب الثقفيَّ الطائفيَّ- قال: سمعتُ عمرو بنَ الشَّرِيد يحدث

عن أبيه قال: استَنْشَدني رسولُ الله ﷺ من شعر أُمَيَّةَ بنِ أَبي الصَّلْت، فأنشدتُه، فكلَّما أنشدتُه بيتاً قال: «هِيْ»[3]. حتى أنشدته مئة قافية، فقال: «إنْ كادَ لَيُسْلِم»[4].

---

(١) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين سنداً ومتناً.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين سنداً ومتناً.

(٣) جاء في الروايات الآتية: إيه، وهيه، وهو الموافق لما في المصادر.

(٤) حديث صحيح. عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي -وإن يكن ضعيفاً-=

. . . .

= تابعه إبراهيمُ بنُ ميسرة في الروايتين (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦)، وإنما أخرج له مسلمٌ متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له البخاري في الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٢٧، و«السنن الصغير» (٤٢٩٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. قال البيهقي: قال الشافعي رحمه الله: وسمع رسول الله ﷺ الحُداء والرَّجَز.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٢، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٠)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢٠ -٥٢١ (في ترجمة الشريد)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي) من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠٠ من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن الشريد، به. وقوله: يعلى ابن عبد الرحمٰن من الأوهام، صوابه عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى كما ذكر المزي في «التهذيب»، قلنا: ولعله محرَّفٌ عن «أبي يعلى بن عبد الرحمٰن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٩) من طريق سماك بن حرب أن عمرو ابن رافع حدثه -وكان مولىً لأبي سفيان- أن الشريد بينما هو يمشي بين منىً والشِّعب في حَجة رسول الله ﷺ التي حَجَّ؛ قال: وإذا وَقْعُ ناقةٍ خلفي، فالتفتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ... ثم ذكر نحوه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٤٦٤) (١٩٤٦٧) (١٩٤٧٦).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٨٣). =

١٩٤٥٨- حدثنا مَكِّيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ مَيْسَرة

عن عمرو بن الشَّرِيد، أنه سمعه يخبر[(١)] عن النبيِّ ﷺ أنـه كان إذا وجد الرجلَ راقداً[(٢)] على وجهه ليس على عَجُزه شيءٌ، رَكَضَهُ برجله، وقال: «هِيَ أبغَضُ الرِّقْدَةِ إلى الله عزَّ وجلَّ»[(٣)].

= وعن ابن عباس أن النبي ﷺ صدَّق أميةَ في شيء من شعره؛ سلف برقم (٢٣١٤)، وإسناده ضعيف.

وسلف حديثُ ابن عباس (٢٤٢٤) مرفوعاً بلفظ: «إن من الشعر حكماً، ومن البيان سحراً».

قال السندي: قوله: هي، بكسر الهاء، وسكون الياء: كلمة يُستزاد بها الحديثُ وغيره، وكان أمية ترهَّب قبل الإسلام، وكان حريصاً على استعلام النبي الموعود من العرب، وكان يرجو أن يكون هو ذاك النبي الموعود، فلما أخبر أنه من قريش، منعه الحسد من الإيمان به، وبالجملة فكان شعره مشتملاً على الحكم والعلوم، فلذا استزاده.

إن كاد لَيُسْلِمُ: إنْ مخفَّفة من الثقيلة، ويُسْلم من الإسلام.

(١) في (ظ١٣) و(م): يخبره.

(٢) في نسخة في (س): نائماً.

(٣) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد مرسَل، كما في جميع النسخ، و«مجمع الزوائد» ٨/١٠١، ووقع في «أطراف المسند» ٢/٥٧٨، و«إتحاف المهرة» ٦/١٩١ متصلاً، بذكر الشريد والد عمرو، ولا نظنه إلا وهماً من الحافظ رحمه الله، فقد صرَّح عمرو بن الشريد في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧٣) بإرساله، فقال: بلغنا أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل وهو راقد ... قلنا: وقد فاتنا أن نشير إلى إرساله حيث ذكرناه شاهداً لحديث طِخْفَةَ بن=

١٩٤٥٩- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، أخبرنا قتادة، عن عَمرو بن شعيب عن الشَّرِيد بن سُويد الثقفي، أن النبيَّ ﷺ قال: «جارُ الدَّارِ أَحَقُّ بالدَّارِ مِن غيرِه»[١].

= قيْسٍ الغفاري السالف برقم (١٥٥٤٣)، فيستدرك من هنا. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٠١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٣) دون قوله: ليس على عجزه شيء.

وله شاهد من حديث طِخْفَةَ بن قيس الغِفاري المذكور آنفاً، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أبي أُمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨) من طريق يزيد بن هارون، وابن ماجه (٣٧٢٥) من طريق سَلَمة بن رجاء، كلاهما عن الوليد بن جميل الدمشقي، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي أبا عبد الرحمٰن، عن أبي أُمامة قال: مرَّ النبيُّ ﷺ على رجل نائم في المسجد منبطحٍ على وجهه، فضربه برجله، وقال: «قم، واقعد، فإنها نومة جهنَّمية»، وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل.

قال السندي: قوله: ليس على عجزه شيء، أي: مكشوف العجز.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، فرواه همَّام عن قتادة في هذه الرواية، عنه، عن الشريد، ورواه جمعٌ عن حسين المعلم في الروايات (١٩٤٦١) و(١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧) عنه، عن عَمرو بن الشريد، عن الشريد، وهو الصحيح، كما قال أبو حاتم وأبو زرعة، فيما نقله عنهما ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧٧، قالا: وحسين أحفظُهم عن عمرو بن الشريد عن أبيه. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي، وقد عنعن. =

١٩٤٦٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي عاصم بن عروة[١] بن مسعود الثقفي، أن عمرو بن الشَّريد حدثه

٤/٣٨٩ أن أباه حدثه، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا شَرِبَ الرَّجُلُ، فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوه[٢]» أرْبَعَ مِرارٍ، أوْ خَمْسَ مِرارٍ «ثم إذا شَرِبَ فاقْتُلُوهُ»[٣].

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٣١٥ عن عفَّان الصفَّار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٧٠٠ من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن الشريد، به. وعُمر بن إبراهيم -وهو العبدي البصري- في حديثه في قتادة ضعف. وقد وهم في قوله: عمرو ابن شعيب عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٤/١٥٢-١٥٣- من طريق منصور بن زاذان، عن الحَكَم بن عُتيبة، عن عمرو بن شعيب، عن رجل من آل الشَّريد، قال: قال النبي ﷺ ... ولا يصحُّ إسناده، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧٧.

وسيرد كذلك برقم (١٩٤٦٩)، وانظر تتمة تخريجه في الرواية (١٩٤٦١).

قال السندي: قوله: أحقُّ بالدار، أي: له الشُّفعة إذا بيعت.

(١) في (س) و(ص): عمرو .. وجاء في هامش (س): عروة (نسخة)، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣).

(٢) عبارة: «إذا شرب فاجلدوه» جاءت في (م) مرتين فقط، وفي (ق) مرة واحدة.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة، عبدُ الله بنُ أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي، لم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وجاء اسمه عند النسائي والدارمي والطبراني: عبد الله بن عتبة بن عروة بن =

. . . .

= مسعود، لكن لم يترجم له المزي في «التهذيب»، ولا استدركه الحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه»، وذكره المزي في الرواة عن عمرو بن الشريد، ولم يرقم له برقم النسائي، ولم نجد له ترجمة في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ولا في «ثقات» ابن حبان، ولا في غيرهما من كتب الرجال، وجاء اسمه في «النكت الظراف»: عبد الله بن عطية بن عمرو الثقفي، ولم نقع له على ترجمة كذلك، وبقية رجاله ثقات غير ابن إسحاق -وهو محمد- فصدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارمي (٢٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٠١) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١١/٣٦٧- والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٤) من طريق يزيد بن زُريع، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، بألفاظ متقاربة، ولفظ النسائي: «إذا شربَ الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه». وبهذا اللفظ هو صحيح لغيره، كما سيرد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٧٢ من طريق محمد بن مسلمة، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، مرفوعاً بلفظ: «إذا شرب أحدكم الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: حديث الحاكم صحيح لغيره، لأن في إسناده محمد بن مسلمة -وهو ابن الوليد أبو جعفر الواسطي الطيالسي -قال الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٥: في حديثه مناكير بأسانيد واضحة إلا أن الحاكم ذكر أنه سمع الدارقطني يقول: لا بأس به. ثم قال الخطيب: رأيت هبة الله بن الحسن الطبري (وهو أبو القاسم اللالكائي) يضعفه، وسمعت الحسن بن محمد الخلال يقول: ضعيف جداً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٧ -٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد. =

١٩٤٦١- حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عَطاء، أخبرنا حسين المعلِّم، عن عمرو بن شُعيب، حدثني عمرو بن الشريد

عن أبيه الشَّريد بن سُويد، قال: قلتُ: يا رسول الله، أرضٌ ليس لأحدٍ فيها شِرْكٌ ولا قَسْمٌ إلاّ الجِوار؟ قال: «الجارُ أحَقُّ بِسَقَبِهِ ما كانَ»[1].

= وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٦٢) بلفظ: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن تسعة من الصحابة ذكرنا مواضع أحاديثهم في «المسند» عقب تخريج حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٣)، وانظر ما نقلناه هناك عن الترمذي وغيره في حكم قتل شارب الخمر في الرابعة.

(١) حديث صحيح، عبد الوهَّاب بنُ عطاء -وهو الخفّاف- تابعه رَوْحُ بنُ عُبادة ويحيى بن سعيد في الروايتين (١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن شعيب، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة. حُسين المعلِّم: هو ابنُ ذكوان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٦٨ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٢٤٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٤، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٣)- عن أبي أسامة، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٢٠، و«الكبرى» (٦٣٠٢) من طريق عيسى بن يونس، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٢ من طريق بشر ابن المفضل، ثلاثتهم عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٥٢- من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢٤ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

واختُلف فيه على ابن جريج، فرواه النسائي أيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جُريج، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشَّريد، عن =

. . . .

= النبي ﷺ مرسَلاً. لم يَقُلْ: عن أبيه، وذكر هٰذا الإسناد المرسَلَ ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧٧، وذكر أن أباه وأبا زرعة قالا: الصحيح حديث حسين المعلم.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٣ من طريق المثنى بن الصَّبَّاح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن الشريد، به، بلفظ: «الشريك أحقُّ بشُفْعته حتى يأخذ أو يترك». والمثنى بن الصَّبَّاح ضعيف، اختلط بأَخَرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٦) من طريق يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن الشَّريد، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني كذلك (٧٢٥٥) من طريق يونس بن الحارث الطائفي، عن عمرو بن الشريد، مرسلاً، بلفظ: كان النبي ﷺ يقضي بالشُّفعة في البئر والدار والحائط قبل أن يقسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٤٣ من طريق عبد الله بن معمر، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، به.

واختلف فيه على إبراهيم بن ميسرة، فرواه جمعٌ -منهم السفيانان- عنه، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع. وسيرد من حديث أبي رافع في مسنده ٦/١٠ و٣٩٠، ويرد تخريجه هناك، وهو عند البخاري (٢٢٥٨).

قال الترمذي عقب حديث سمرة (١٣٦٨): سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: كلا الحديثين عندي صحيح.

وقال الحافظ في «الفتح» عقب هذا الحديث: فيحتمل أن يكون (يعني عمرو بن الشريد) سمعه من أبيه ومن أبي رافع.

وفي الباب عن سمرة سيرد ٥/١٢، وقال الترمذي: حديث سمرة حديث حسن صحيح.

وعن أنس عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٢، وابن حبان=

١٩٤٦٢- حدثنا رَوْح، حدثنا حُسين المعلِّم. والخَفَّاف، أخبرنا حُسين، عن عَمرو بن شعيب، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بن سُويد، أن رجلاً قال: يا رسول الله - قال الخفَّاف: قلتُ: يا رسول الله - أرضٌ ليس لأحد فيها شِرْك ولا قَسْم إلّا الجِوار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أحقُّ بِسَقَبِهِ ما كان»[1].

١٩٤٦٣- حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَد، أخبرني وَبْرُ بن أبي دُلَيلة قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن ميمون بن مُسَيكة، قال: حدثني عمرو بن الشريد قال:

=(٥١٨٢) غير أن البخاري قال -كما في «علل الترمذي الكبير» ١/٥٦٨: الصحيح حديثُ الحسن عن سمرة، وحديث قتادة عن أنس غير محفوظ، ولم يُعرف أن أحداً رواه . . . غير عيسى بن يونس اهـ. وقال مثلَه الترمذيُّ عقب حديث سمرة (١٣٦٨).

وانظر حديث جابر (١٤١٥٧)، ففيه ذكر بقية أحاديث الباب، وانظر ما نقلناه هناك عن البغوي.

قال السندي: قوله: بِسَقَبِهِ؛ السَّقَبُ؛ بفتحتين: القُرب، وباءُ «بسَقَبه» صلة «أحقُّ» لا للسبب، أي: الجار أحقُّ بالدار الساقبة، أي: القريبة، ومن لا يقول بشُفعة الجار يحمل الجار على الشريك، فإنه يسمى جاراً، ويحمل الباء على السببية، أي: أحقُّ بالبرِّ والمعونة بسبب قُربه من جاره، ولا يخفى أنه لا معنى لقولنا: الشريك أحقُّ بالدار القريبة، كما هو مؤدَّى التأويل الأول، والظاهر أن بعض الروايات يردُّ التأويلين، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر سابقه.

حدثني أبي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقُوبتَه»[1].

١٩٤٦٤- حدثنا أزهر بنُ القاسم، حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن يَعلى بن كعب الطائفي، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ استنشده من شعر أُميةَ بنِ أبي الصَّلْت قال: فأنشده مئةَ قافية، فلم أُنشده شيئاً إلا قال: «إيهِ، إيهِ»، حتى إذا استفرغْتُ من مئة قافية قال: «كادَ أنْ يُسْلِمَ»[2].

١٩٤٦٥- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، أخبرنا إبراهيم بنُ مَيْسرة، أنه سمع يعقوبَ بنَ عاصم بن عروة يقول:

سمعتُ الشَّرِيد يقول: أشهدُ لوقفتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات. قال: فما مَسَّتْ قدماهُ الأرضَ حتى أتى جَمْعاً[3].

---

(١) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا الضَّحَّاك بن مخلد، وهو أبو عاصم النبيل، ثقة من رجال الشيخين.
وسلف أيضاً برقم (١٩٤٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٥٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أزهر ابن قاسم، من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق.
وسيرد بإسناد صحيح برقمي (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦).
قال السندي: قوله: إيه، إيه، أي: زِدْ، زِدْ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعقوب بن عاصم، فمن رجال مسلم، وقد أخرج له حديث الدَّجَّال (٢٩٤٠) محتجاً به، وغير صحابيِّه فلم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وزكريا بن إسحاق: هو المكّي، ويعقوب بنُ عاصم بن عروة: هو ابنُ =

. . . .

= مسعود الثقفي الطائفي.

وأخرجه أبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ١٥٣/٤ -من طريق رَوْح بن عُبادة، بهذا الإسناد. وقال المزي: هذا الحديث في رواية أبي الحسين بن العبد، وأبي بكر بن داسة، عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم. قلنا: وليس هو في مطبوع «سنن» أبي داود المتداول، فهو من رواية اللؤلؤي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة يعقوب بن عاصم) من طريق سعيد بن سلاّم، عن زكريا بن إسحاق، به.

وسيرد برقم (١٩٤٧١).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (١٢٨٦)، ولفظه: أن رسول الله أفاض من عَرَفَة، وأسامةُ رِدْفُه. قال أسامة: فما زال يسير على هَيْئَتِه حتى أتى جَمْعاً. قال النووي في قوله: على هَيْئَتِهِ؛ هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها: هِيْنَتِه، وكلاهما صحيح المعنى.

وقوله: فما مَسَّتْ قدماه الأرض حتى أتى جَمْعاً.

قال السندي: قاله بحسب علمه، وإلا فقد جاء أنه نزل، فبال، وتوضأ وضوءاً خفيفاً.

قلنا: المراد من الحديث -والله أعلم- أنه ﷺ ما نزلَ للصلاة قبل جَمْع، وإنما ظلَّ سائراً إلى أن وصل إلى جَمْع، يدلُّ عليه أن أسامةَ بن زيد روى -كما عند البخاري (١٦٦٩)- أنه ﷺ لما بلغ الشِّعب الأيسر الذي دون المزدلفة، أناخَ، فبال، ثم صَبَّ عليه الوَضوء، فتوضأ وُضوءاً خفيفاً، قال أسامة: فقلتُ: الصلاةُ يا رسول الله، قال: «الصلاةُ أمامَك»: فركب رسولُ الله ﷺ حتى أتى المزدلفة، فصلَّى. وقد روى أسامةُ أيضاً -كما في حديث ابن عباس الذي ذكرناه شاهداً- أنه ﷺ حين أفاض من عرفة لا زال يسير على هيئتة حتى أتى جمعاً. وروى أيضاً -كما سيرد في مسنده ٢٠٦/٥- قال: كنت=

١٩٤٦٦- حدثنا مُهَنَّا بنُ عبد الحميد. [قال عبد الله:] قال أبي: كنيتُه أبو شِبْل، حدثنا حماد، يعني ابنَ سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن الشَّرِيد، أن أمه أوصتْ أن يُعتَقَ عنها رقبة[١]، فقال: يا رسول الله، إنَّ أمي أوْصَتْ أن يُعْتَقَ عنها رقبةٌ مؤمنة، وعندي جارية نُوبية سوداء، فقال: «ادْعُ بها»، فجاء بها، فقال لها النبيّ ﷺ: «مَنْ رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال: «مَنْ أنا؟» قالت: أنتَ رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنّها مُؤْمِنَةٌ»[٢].

١٩٤٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْسرة، أنه سمع عمرو بنَ الشَّرِيد يقول:

قال الشَّرِيد: كنتُ رِدْفاً لرسول الله ﷺ، فقال لي: «أمَعَكَ مِنْ شِعرِ أُمَيَّةَ بنِ أبي الصَّلْتِ شيءٌ؟». قلتُ: نعم، فقال: «أنْشِدْنِي»، فأنشدته بيتاً، فلم يزل يقول لي كلَّما أنشدتُه: «إيهِ»، حتى أنشدتُه مئة بيت. قال: ثم سكتَ النبيُّ ﷺ،

=رِدْفَ رسولِ الله ﷺ حين أفاض من عرفات، فلم ترفع راحلتُه رجلها عاديةً حتى بلغ جَمْعاً.

وجاء في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧١): أشهدُ لأَفضتُ . . .

وحديثه الذي أشرنا إليه عند البخاري سيرد ٥/ ٢٠٢.

(١) في (م): رقبة مؤمنة.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا مُهَنَّا بن عبد الحميد، روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وسلف كذلك برقم (١٩٤٥٥).

وسَكَتُّ[1].

١٩٤٦٨- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شَريك، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قَدِمَ على النبيِّ ﷺ رجلٌ مجذُومٌ من ثَقِيف لِيبايعَه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «ائتِهِ فأخْبِرْهُ أني قَدْ بَايَعْتُهُ، فَلْيَرْجِعْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه، فلم يخرج له البخاري. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٣٩) من طريق رَوْح بن القاسم، عن إبراهيم بن مَيْسرة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق ابنِ عُيينة، عن إبراهيم بن مَيْسرة، به، برقم (١٩٤٧٦).

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(٢) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- إنما أخرج له مسلم متابعة، وقد تُوبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يعلى ابن عطاء -وهو العامري- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة، وصحابيُّه من رجال مسلم كذلك.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٠)، وابن أبي شيبة ٣١٩/٨-٣٢٠ و٤٣/٩-٤٤، ومسلم (٢٢٣١)، وابن خزيمة، وأبو عوانة(كما في«إتحاف المهرة»١٨٦/٦)، والطبراني في «الكبير»(٧٢٤٧) من طرق عن شريك، به. وقرن ابن أبي شيبة ومسلم بشريك هشيماً، وسيرد من طريق هشيم برقم(١٩٤٧٤)

وفي الباب عن علي مرفوعاً بلفظ: «لا تُديموا النظر إلى المُجَذَّمين، وإذا كلَّمتُموهم، فليكنْ بينكم وبينهم قِيدُ رُمْحٍ» سلف برقم (٥٨١)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لا تُديموا إلى المجذومين النظر» سلف=

١٩٤٦٩- حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان، حدثنا عبدُ الله أبو يعلى الطائفي، عن عمرو بن الشَّرِيد، عن أبيه. وأبو عامر قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن يعلى قال: سمعتُ عَمرو بن الشَّرِيد يحدث

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ[(١)]».

قال أبو عامر في حديثه: «المرء أَحَقُّ»[(٢)].

= برقم(٢٠٧٥)، وإسناده ضعيف كذلك.

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فِرَّ من المجذوم فرارَكَ من الأسد» سلف برقم (٩٧٢٢)، وهو صحيح بطرقه، ووهم محمد بن طاهر المقدسي، فأورده في كتابه في «الأحاديث الموضوعة» برقم (٥٢٤).

وعنه كذلك بلفظ: «لا يُورِد مُمْرِض على مُصِحٍّ» سلف برقم (٩٢٦٣)، وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: فليرجع: لأنه إذا حضر استقذره الناس، فيتأذَّى من غير حاجة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ق) زيادة: من غيره، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى الطائفي -ويكنى أبا يعلى، وإن يكن ضعيفاً- متابع في الرواية (١٩٤٦١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يخرج له البخاري في الصحيح. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى العبدي، وأبو عامر: هو العَقَدي.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٣) و(١٢٧٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٤٣٨٠)، والنسائي -كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٥٢- وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ١٠٥، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٤٦ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به.

زاد بعضهم: فقلتُ لعمرو: ما سَقَبُه؟ قال: شُفْعَتُه، أو الجوار. =

١٩٤٧٠- حدثنا عبدُ الواحد الحدَّاد أبو عبيدة، عن خَلَف، يعني ابنَ مِهْران، حدثنا عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد قال:

سمعتُ الشريدَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ عُصفُوراً عَبَثاً، عجَّ إلى الله عزَّ وجلَّ يومَ القِيامةِ مِنْهُ، يَقولُ: يا رَبِّ، إنَّ فُلاناً قَتلَني عَبَثاً، ولم يَقْتلْني لِمَنْفَعَة»[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» أيضاً -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢- من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن الشريد، به. وقوله: يعلى بن عبد الرحمٰن، وَهْمٌ، صوابه: عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى. كما ذكر المزي في «التهذيب». قلنا: ولعله محرف عن «أبي يعلى بن عبد الرحمٰن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار -وهو الجعفي، أو الهلالي- قال الذهبي في «الميزان»: روى عنه عامر الأحول فقط. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خَلَف بن مِهران- وهو العدوي أبو الربيع البصري- فمن رجال النسائي، وهو صدوق، وثَّقه الراوي عنه أبو عبيدة عبد الواحد الحداد، وهو ابن واصل. وعامرُ الأحول -وهو ابنُ عبد الواحد- فيه كلامٌ ينزل به عن رتبة الصحيح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٩، وفي «الكبرى» (٤٥٣٥)، وابنُ قانع في «معجمه» ١/ ٣٤٣، وابنُ حبان (٥٨٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٥)، والمزي في «التهذيب» (في ترجمة خلف بن مهران) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٧٥، والطبراني (٧٢٤٥) أيضاً، وابن قانع ١/ ٣٤٣ كذلك، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٣٧ -ومن طريقه البيهقي في «الشُّعب» (١١٠٧٦)- والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١١ =

١٩٤٧١- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، أخبرنا إبراهيمُ بنُ ميسرة، أنه سمع يعقوبَ بنَ عاصم بن عروة، يقول:

سمعتُ الشَّرِيد قال: أشهدُ لأفَضْتُ مع رسولِ الله ﷺ، فما مَسّتْ قدماهُ الأرض حتى أتى جَمْعاً. وقال مرةً: لَوَقَفْتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات، فما مَسّتْ. . . ٣٩٠/٤

[قال عبد الله]: قال أبي: حيث قال رَوْح: وقفتُ مع رسول الله ﷺ، أملاه من كتابه[1].

١٩٤٧٢- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا إبراهيمُ بنُ ميسرة، أنه سمع عمرَو بنَ الشَّرِيد

يحدث عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ تَبعَ رجلاً من ثَقِيف، حتى هرولَ في أثره، حتى أخذ ثوبَه، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ». قال: فكشفَ الرجلُ عن رُكبتيه، فقال: يا رسول الله، إني أَحْنَفُ، وتَصْطَكُّ ركبتاي، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ حَسَنٌ». قال: ولم يُر ذٰلك الرجل إلا وإزارُه إلى أنصاف ساقَيه

= من طريق أبي عبيدة الحداد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٢)، وابن قانع في «معجمه» ١/٣٤٣، من طريق حَرَمي بن عُمارة بن أبي حفصة، عن أبي الربيع خَلَفِ بن مِهْران، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٥٠)، وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته.

قال السندي: قوله: عجَّ، أي: صاح.

(١) هو مكرر (١٩٤٦٥) سنداً ومتناً.

حتى مات[1].

١٩٤٧٣- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْسرة

أنه سمع عمرَو بن الشَّرِيد يقول: بَلَغَنا أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على رجلٍ وهو راقدٌ على وجهه، فقال: «هٰذا أبغضُ الرُّقادِ إلى الله عزَّ وجلَّ»[2].

١٩٤٧٤- حدثنا هُشَيم بن بشير، عن يعلى بن عطاء، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: كان في وفد ثَقِيف رجلٌ مجذوم، فأرسل إليه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّة لم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٨) من طريق رَوْح، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢٤، ونسبه إلى الإمام أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٥).

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً: «ما مسَّ الأرضَ، فهو في النار» سلف برقم (٥٦٩٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: إني أحنف؛ من الحَنَف، وهو إقبالُ القدمِ بأصابعها على القدم الأخرى.

وتصطكُّ ركبتاي، أي: تضرب إحداهما الأخرى عند المشي.

(٢) حسنٌ لغيره، وهذا إسناد مرسل، رَوْح: هو ابن عبادة، وزكريا: هو ابنُ إسحاق المكِّي. ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣)، ولا في «أطراف المسند».

وسلف برقم (١٩٤٥٨).

النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ، فَقَدْ بَايَعْتُكَ»[1].

١٩٤٧٥- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن إبراهيم بن مَيْسَرة، عن عَمرو ابنِ الشَّرِيد

عن أبيه - أو عن يعقوبَ بن عاصم أنه سمعَ الشَّرِيدَ يقول-: أَبْصَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يَجُرُّ إزارَه، فأسرَعَ إليه - أو هَرْوَلَ - فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، واتَّقِ الله». قال: إني أَحْنَفُ، تَصْطَكُّ رُكْبَتايَ، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، فإنَّ كُلَّ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ حَسَنٌ»، فما رُئِيَ ذٰلك الرجلُ بعدُ إلا إزارُه يُصيبُ أنصافَ ساقَيه، أو إلى أنصاف ساقَيه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. صحابيُّه، ويعلى بنُ عطاء من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وهُشَيم بن بشير لم يذكروا أنه دلَّس عن يعلى بن عطاء.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣١٩-٣٢٠ و٩/٤٣-٤٤، ومسلم (٢٢٣١)، وابن ماجه (٣٥٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٥٠، وفي «الكبرى» (٧٥٩٠) و(٨٧١٥)، وابن خزيمة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٨٦) من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي شيبة ومسلم بهُشَيم شريكَ بنَ عبد الله النَّخَعي، وقد سلف من طريقه برقم (١٩٤٦٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يعقوب بن عاصم احتجَّ به مسلم في حديث الدجَّال (٢٩٤٠)، وصحابيُّه كذلك من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد» وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وشكُّ سفيان بن عيينة في ذكر عمرو أو يعقوب لا يضرُّ، فكلٌّ منهما ثقة، وقد سلف من طريق زكريا ابن إسحاق، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، دون شك برقم =

١٩٤٧٦- حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن مَيْسرة، عن عمرو بن الشَّريد

عن أبيه إن شاء الله - أو يعقوب بن عاصم، يعني عن الشَّرِيد - [قال عبد الله:] كذا حدَّثناه أبي. قال: أَرْدَفَني رسولُ الله ﷺ خلفَه، فقال: «هل معكَ مِن شِعْرِ أُمَيَّةَ شيءٌ؟». قلتُ: نعم. قال: «أنْشِدْنِي». فأنشدتُه بيتاً، فقال: «هِيه»، فلم يزل يقول: «هيه»، حتى أنشدتُه مئة بيت[1].

= (١٩٤٧٢).

وأخرجه الحميدي (٨١٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٠)- عن سفيان بن عيينة، به. قال الحميدي: كان يشكُّ سفيان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤١) من طريق أسد بن موسى، عن سفيان، به. لم يذكر يعقوبَ بنَ عاصم، وقال: لم يذكر أسدُ بنُ موسى في حديثه الشَّكَّ في عمرو بنِ الشريد ويعقوبَ بنِ عاصم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيُّه من رجاله، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ويعقوبُ بنُ عاصم أخرج له مسلم حديث الدجَّال (٢٩٤٠) محتجاً به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٦/ ٢١٥، وابنُ أبي شيبة ٨/ ٦٩٢-٦٩٣، ومسلم (٢٢٥٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩٠-١٩١- من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٠٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩١- وابن حبان (٥٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٨)،=

١٩٤٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حسين المعلِّم، حدثنا عمرو بن شعيب، حدثني عمرُو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بنِ سُويد قال: قلتُ: يا رسول الله، أرضٌ ليس لأحدٍ فيها شريكٌ، ولا قَسْم إلا الجِوار؟ قال: «الجارُ أحقُّ بسَقَبِهِ ما كانَ»[1].

= والبيهقي في «الكبرى» ١٠/٢٢٦-٢٢٧ من طرق عن سفيان، به. لم يذكروا يعقوب بنَ عاصم.

قال الشافعي: استماعُ الحُداء ونشيدُ الأعراب لا بأس به، قَلَّ أو كثُر، وكذلك استماع الشعر.

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٦١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى ابن سعيد، وهو القطان.

حديث مُجَمِّع بن جارية الأنصاري[1]

١٩٤٧٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله ابنِ عُبيد الله بن ثَعلبة الأنصاري، عن عبد الله بن يزيد[2] الأنصاري

عن مُجَمِّع بن جارية، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَيَقْتُلَنَّ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبابِ لُدٍّ» أو «إلى جانبِ لُدٍّ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة مجمع بن جارية قبل الحديث (١٥٤٦٦).

(٢) في النسخ: زيد، والمثبت من الروايات الأخرى للحديث، وانظر التعليق على قوله: عبد الله بن يزيد في الحديث (١٥٤٦٦). وجاء في هامش (س) ما نصه: قوله: عن عبد الله بن زيد. كذا. وفي نسختين: عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٩) سنداً ومتناً.

حديث صخر الغامدي[1]

١٩٤٧٩- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يعلى بنُ عطاء، عن عُمارة بنِ حَديد عن صَخْر الغامِدِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها». قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، أو جَيْشاً، بَعَثَهُمْ من أوَّلِ النَّهار. قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، فكان يبعثُ تِجَارته من أوَّلِ النَّهار، قال: فَأَثْرى، وكَثُرَ مَالُه[2].

١٩٤٨٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة قال: يعلى بنُ عطاء أنبأني قال: سَمِعْتُ عُمارةَ بنَ حَديد، رجلاً من بَجِيْلة قال: سَمِعْتُ صخراً الغامديَّ: رجلاً من الأزد يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأمَّتي فِي بُكُورِها». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، بعثَهُمْ من أوَّلِ النَّهار، وكان صخرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعثُ غِلْمانَه من أوَّلِ النَّهار. قال: فكَثُرَ مالُه حتى كان لا يدري أين يَضَعُه[3].

١٩٤٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد البَجَلي ٣٩١/٤

---

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهمَّ بارِك لأمتي في بكورها»، فهو حسن بشواهده. وهو مكرر (١٥٤٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر (١٥٥٥٨) سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

عن صَخْر الغامدي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اللّهُمَّ بارِكْ لأمَّتي في بُكُورِها». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثها أوَّل النهار، وكان صَخْرٌ تاجراً، فكان لا يبعث غِلْمانه إلاّ من أوّل النهار، فكَثُرَ ماله حتى كان لا يدري أين يَضَعُهُ[1].

١٩٤٨٢- حدثنا محمدُ بنُ مُقاتل المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوب الماجِشون، قال:

أخبرني محمدُ بنُ المنكدر، قال: دخلتُ على جابر بن عبد الله وهو يموتُ، فقلتُ: أقْرِىءْ رسولَ الله ﷺ منِّي السَّلامَ[2].

١٩٤٨٣- حدثنا محمد بنُ مقاتل، أخبرنا عبَّاد بن العوَّام، حدثنا الحجَّاج، عن عبد الله مولى بني هاشم - قال: وكان ثقة، قال: وكان الحَكَمُ يأخذ عنه - عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْر، عن النبيِّ ﷺ: سُئل عن ألبانِ الإبل، فقال: «تَوَضَّؤوا مِنْ ألْبَانها»، وسُئل عن ألبانِ الغَنم؟ فقال: «لا تَوَضَّؤُوا مِنْ ألْبانِها»[3].

---

(١) هو مكرر (١٥٤٣٨) سنداً ومتناً، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣)، وانظر ما قبله.

(٢) أثرٌ صحيح الإسناد، وهو مكرر (١١٦٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن مقاتل المَرْوَزيّ، وهو من رجال البخاري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٥٠) من طريق محمد بن عيسى، عن يوسف، به.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٠٩٧) سنداً ومتناً.

١٩٤٨٤- حدثنا[1] محمدُ بنُ مقاتل، حدثنا ابنُ المبارك، أخبرنا مِسْعَر عن حمَّاد قال: البولُ عندنا بمنزلة الدم، ما لم يكن قَدْرَ الدِّرهم، فلا بأْسَ به[2].

---

(١) لم يرد هذا الأثر في (ظ١٣)، وهي أتقن النسخ. ولا ندري سبب إيراد هذه الفتوى في النسخ الأخرى من المسند وليست على شرطه؟

(٢) أثر صحيح الإسناد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابنُ أبي سليمان- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأخرج له مسلم مقروناً بغيره، وأصحاب السنن، وقال الإمام الذهبي: ثقة إمام حجة، تفقه بإبراهيم النخعي وهو أنبلُ أصحابه وأفقهُهم وأقيسُهم وأبصرُهم بالمناظرة والرأي.

فأفقه أهل الكوفة علي وابن مسعود، وأفقه أصحابهما علقمة، وأفقه أصحابه إبراهيم، وأفقه أصحاب إبراهيم حماد بن أبي سليمان، وأفقه أصحاب حماد أبو حنيفة [الإمام]، وأفقه أصحابه أبو يوسف، وانتشر أصحاب أبي يوسف في الآفاق، وأفقههم محمد بن الحسن، وأفقه أصحاب محمد أبو عبد الله الشافعي رحمهم الله تعالى.

حديث أبي موسى الأشعري[1]

١٩٤٨٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قَتَادَةُ، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمُوتُ مُسلمٌ إلاّ أَدْخَلَ الله عَزَّ وجَلَّ مكانَهُ النّارَ يَهُودياً أو نَصْرَانيّاً»[2].

---

(١) قال السندي: أبو موسى الأشعري، هو عبدُ الله بن قيس، أشعري مشهور باسمه وبكنيته معاً، قدم المدينة بعد فتح خيبر، واستعمله النبيُّ ﷺ على بعض اليمن، كزَبِيد وعَدَن وأعمالهما، واستعمله عمرُ على البصرة بعد المغيرة، فافتتح الأهواز، ثم أصبهان، ثم استعمله عثمانُ على الكوفة، ثم كان أحدَ الحكمين بصفِّين، ثم اعتزل الفريقين، وجاء أنه كتب عمرُ في وصيَّتِه [الآتية برقم (١٩٤٩٠)] لا يُقَرُّ لي عاملٌ أكثر من سنة، وأَقِرُّوا الأشعريَّ أربع سنين.

وكان حسنَ الصوت بالقرآن، وفي الصحيح المرفوع [البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)]: «لقد أُوتي مزماراً من مزامير آل داود».

وهو الذي فَقَّهَ أهلَ البصرة وأقرأهم. وقيل: قضاةُ الأمة أربعة: عُمر، وعليّ، وأبو موسى، وزيدُ بن ثابت، وجاء أنه كان له سراويلُ يلبسه بالليل مخافةَ أن يتكشَّف.

جاء أنه مات سنة [خمسين وقيل بعدها] وهو ابن نيِّف وستين، واختلفوا هل مات بالكوفة أو بمكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم -وقد أخرجه في «صحيحه»- رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن البخاريَّ أعلَّه في «التاريخ الكبير» بالاختلاف=

. . . .

=فيه على أبي بردة، وأشار إلى ذلك البيهقيُّ في «الشُّعب» ١/ ٣٤٢. لكنَّ لفظَه هذا رواه عن أبي بردة سبعةُ رواة لم يختلفوا عليه فيه، كما سيرد. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وقرن بسعيد بن أبي بُردة عونَ بنَ عُتبة.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٩)، ومسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عفّان بن مسلم، وأبو يعلى (٧٢٨١) عن هدبة، ثلاثتهم عن همام، بهذا الإسناد، وقرن مسلم بسعيد بن أبي بُردة عوناً، وسقط من مطبوع الطيالسي اسمُ قتادة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨ -ومن طريقه العُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٤٠٠-٤٠١- من طريق يحيى بن زكريا، وأبو يعلى (٧٢٦٧-٧٢٦٨) من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن أبي بردة، ورواه إسماعيل ابن محمد بن جُحَادة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٦- عن موسى الجهني، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي بردة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥٥٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٣) من طريق عبد الملك ابن عمير، وعبدُ الله بنُ أحمد في «السنّة» (٢٧٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧) من طريق فرات بن سليمان، كلاهما عن أبي بردة، به.

وسيرد بهذا اللفظ من طريق عون بن عتبة برقم (١٩٤٨٦)، ومن طريق محمد بن المنكدر برقم (١٩٦٥٠)، ومن طريق عمارة القرشي برقم (١٩٦٥٤)، ومن طريق طلحة بن يحيى التيمي برقم (١٩٦٧٠) أربعتهم عن أبي بردة، به. وسيرد كذلك من طريق بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبي بردة، برقم (١٩٦٠٠)، لكن اختُلف فيه على بريد.

فهؤلاء سبعةُ رواة رَوَوْا عن أبي بُردة، عن أبي موسى هذا الحديث، لم =

. . . .

= يختلفوا عليه فيه، ولذلك أخرجه مسلم في «صحيحه»، وهٰذا ما أشار إليه البيهقي في «شُعب الإيمان» عقب الحديث (٣٧٨) بقوله: حديثُ أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قد صحَّ عند مسلم بن الحجاج وغيره، رحمهم الله.

قلنا: وهو هٰذا الحديث في الفداء، والظاهر أن مسلماً انتقاه من الرواية المطولة، التي فيها زيادة: «إن أمتي أمة مرحومة، جعل اللهُ عذابَها بأيديها». وسترد برقم (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مبهم، وسترد هٰذه الزيادة فقط برقم (١٩٦٧٨)، وسنبسط الحديث عنها هناك.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢٥٢/٤-٢٥٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٨) من طريق أبي رَوْح حَرَميِّ بنِ عُمارة، عن شدّاد أبي طلحة الراسبي، عن غيلان بن جرير، عن أبي بُردة، به، بلفظ: «يجيءُ يومَ القيامة ناسٌ من المسلمين بذنوبٍ أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعُها على اليهود والنصارى» فيما أحسب أنا. قال أبو رَوْح: لا أدري ممن الشكّ. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بأن شداداً له مناكير، ولم يتعقبه بأن مسلماً قد أخرجه.

وضعَّفه كذٰلك البيهقي، فقال: وأما حديث شداد أبي طلحة الراسبي عن غيلان بن جرير، فهٰذا حديث شكَّ فيه راويه، وشدّاد أبو طلحة ممن تكلَّم أهلُ العلم بالحديث فيه، وإن كان مسلم بنُ الحجاج استشهد به في كتابه، فليس هو ممن يُقْبَلُ ما يُخالِف فيه، والذين خالفوه في لفظ الحديث عدد، وهو واحد، وكل واحد ممن خالفه أحفظ منه، فلا معنى للاشتغال بتأويل ما رواه، مع خلافِ ظاهرِ ما رواه للأصول الصحيحة الممهَّدة في ﴿أَلَّا تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أُخرى﴾ [النجم: ٣٨]. والله أعلم.

قلنا: وضعَّفه أيضاً الحافظُ في «الفتح» ٣٩٨/١١، وأعلَّه بغَيلان بن جرير، ثم ذكر أن روايته هٰذه أوَّلَها النوويُّ تبعاً لغيره... ثم ذكر تأويله.

قال البخاري: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأنَّ قوماً يُعذَّبون، ثم =

. . . .

= يخرجون، أكثرُ وأَبْيَنُ وأشهر.

فقال البيهقي بعد أن نقل كلام البخاري، وذكر تصحيح مسلم لحديث الفداء؛ قال: وذلك (يعني حديث الفداء) لا يُنافي حديث الشفاعة، فإن حديث الفداء، وإن ورد مورد العموم في كل مؤمن، فيحتمل أن يكون المرادُ به كلَّ مؤمن قد صارت ذنوبُه مكفَّرةً بما أصابه من البلايا في حياته، ففي بعض ألفاظه: «إن أمتي أمةٌ مرحومة؛ جعل الله عذابها بأيديها، فإذا كان يومُ القيامة دفع اللهُ إلى كل رجل من المسلمين رجلاً من أهل الأديان، فكان فداءَه من النار». وحديث الشفاعة يكون فيمن لم تَصِرْ ذنوبُه مكفَّرةً في حياته، ويُحتمل أن يكون هذا القولُ لهم في حديث الفداء بعد الشفاعة، والله أعلم.

ونقل كلامَ البيهقيّ الحافظُ في «الفتح» ٣٩٨/١١، ثم قال: وقال غيره: يُحتمل أن يكون الفداء مجازاً عما يدلُّ عليه حديثُ أبي هريرة [عند البخاري (٦٥٦٩)] بلفظ: «لا يدخل الجنةَ أحدٌ إلا أُرِيَ مقعدَه من النار لو أساء ليزداد شكراً، ولا يدخلُ النارَ أحدٌ إلا أُرِيَ مقعدَه من الجنة لو أحسنَ ليكون عليه حسرة»، فيكون المرادُ بالفداء إنزالَ المؤمن في مقعد الكافر من الجنة الذي كان أُعِدَّ له، وإنزالَ الكافر في مقعد المؤمن الذي كان أُعِدَّ له، وقد يُلاحظُ في ذلك قوله تعالى: ﴿وتلك الجنةُ التي أُورثتموها بما كنتم تعملون﴾ [الزخرف: ٧٢]، وبذلك أجاب النووي تبعاً لغيره.

وسيرد الحديث بالأرقام (١٩٤٨٦) و(١٩٥٦٠) و(١٩٦٠٠) و(١٩٦٥٠) و(١٩٦٥٤) و(١٩٦٥٥) و(١٩٦٥٨) و(١٩٦٧٠) و(١٩٦٧٥) و(١٩٦٧٨).

وانظر حديث جابر (١٤٧٢٢)، وحديث البراء بن عازب (١٧٦١٤).

وأحاديث الشفاعة التي أشار إليها البخاري سلفت من حديث أبي هريرة برقم (٧٧١٧)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٥٣٣)، وحديث أنس برقم (١٢١٥٣)، وحديث جابر برقم (١٤٣١٢).

١٩٤٨٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن سعيدِ بنِ أبي بُردة وعونِ بنِ عُتْبة أنهما شهدا أبا بردة يُحَدِّثُ عُمَرَ بنَ عبد العزيز بهٰذا الحديث. قال عون: فاستحلفه بالله الذي لا إله إلاّ هو أنَّ أباه حَدَّثه أنه سمعه من النبيِّ ﷺ، فلم يُنْكِر ذٰلك سعيدٌ على عَوْن أنه استَحْلَفَه[1].

١٩٤٨٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشام[2]، عن قَتَادة، عن الحسن

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسُ مُحمد بيدِهِ، إنَّ المعروفَ والمُنْكرَ خَليقَتَانِ يُنْصَبانِ لِلنّاس يوم القِيامةِ، فأَمَّا المعروفُ فَيُبَشِّرُ أصحابَهُ، ويُوعِدُهُم الخَيْرَ، وأَمّا المُنكرُ، فيقولُ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ. وما يَسْتَطِيعُونَ له إلاّ لُزُوماً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله، غير أنه قرن هنا بسعيد بن أبي بردة عونَ بنَ عتبة، وهو عونُ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، ثقة، من رجال مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٦) من طريق محمد بن سنان العَوَقِيّ، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همَّام، به.

(٢) في (ق) و(م)، ونسخة في هامش (س)، و«أطراف المسند»: همَّام، وهو خطأ، والمثبت من (س) و(ص) و(ظ١٣).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة- كما في «المراسيل» ص٣٩-٤٠، وعليُّ ابنُ المديني كما في «جامع التحصيل» ص١٩٥. عبدُ الصمد: هو ابنُ عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستَوائي، وقَتَادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي. =

١٩٤٨٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا يزيد يعني ابنَ إبراهيم، أخبرنا ليث، عن أبي بُردة

عن عبد الله بن قيس، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاة ثم قال: «عَلَى مَكَانِكُم اثبُتُوا». ثم أتى الرجالَ، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يأمُرُني أَنْ آمُرَكُم أنْ تَتَّقُوا الله تعالى، وأَنْ تَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً». ثم تخلَّلَ إلى النساء، فقال لهن: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ

= وأخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١١١٨٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٥)، والحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (٩٨٠)، وابنُ أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (١٥)، والبزار (٣٢٩٦) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٢٠) من طرق عن هشام، به.

قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى مرفوعاً إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٦٢ ونسبه لأحمد والبزار والطبراني، وذكر أن رجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وقال: فسَّر أهلُ العلم قوله ﷺ: خليقتان: يعني ثوابَهما.

قال السندي: قوله: خليقتان، أي: مخلوقتان، ولعل التأنيث باعتبار الموصوف الصورة.

يُنصبان: على بناء المفعول.

ويُوعدهم: من الإيعاد، وفيه أنه يستعمل الإيعاد في الخير كما يستعمل فيه الوعد.

إليكم إليكم، أي: تبعَّدوا عني، وهو اسم فعل؛ بمعنى يُبعدهم المنكر عن نفسه، وهم لا يقدرون أن يُفارقوه.

يأمُرُني أَنْ آمُرَكُنَّ أنْ تَتقُوا الله وأَن تَقُولُوا[1] قَولاً سَدِيداً». قال: ثم رجع حتى أتى الرجال[2]، فقال: «إذا دَخَلْتُم مَساجِدَ المسلمينَ وأسواقَهُم ومعكمُ النَّبْلُ، فَخُذُوا بِنُصُولِها، لا تُصِيبُوا بها أحداً، فَتُؤذُوهُ أو تَجْرَحُوهُ»[3].

---

(١) ضبب فوق كلمتي: «تتقوا» و«تقولوا» في (ظ١٣)، إذ الجادة فيهما: «تَتَّقين» و«تَقُلْن»، كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٣). وانظر قول السندي.

(٢) في (ظ١٣): ثم رجع إلى الرجال، وهو لفظ الرواية (١٩٧٠٣).

(٣) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين» إلى آخر الحديث، صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُليم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

والقسم الأول منه في وصية الرجال والنساء بالتقوى: أخرجه ابنُ أبي حاتم -فيما ذكره ابنُ كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿اتقوا اللهَ وقُولُوا قولاً سديداً﴾ [الأحزاب: ٧٠]- من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبزار (٣٢١٧) «زوائد» من طريق محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، كلاهما عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٩٤، وزاد نسبته إلى الطبراني، وأورده كذٰلك ١٠/ ٢٣٣، وقال: وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلِّس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» في تفسير قوله تعالى من سورة الأحزاب: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللهَ وقُولُوا قولاً سديداً﴾ وزاد نسبته إلى ابن مردويه.

وقولُه منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين...»:

أخرج نحوه الطيالسي (٥٢٠) عن أبي بكر الهُذلي، عن أبي بردة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٠) و(١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤)=

١٩٤٨٩- حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حُسين، عن ابن بُريدة، قال:

حُدِّثتُ عن الأشعريِّ أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم إنّي أَستغفِرُكَ لما قدَّمْتُ وما أَخَّرتُ، وما أسْرَرتُ وما أَعْلَنْتُ، إنَّكَ أَنت المُقَدِّمُ، وأَنت المؤخِّرُ، وأَنت على كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ»(١).

= و(١٩٧٥٤).

وسيكرر الحديث بتمامه برقم (١٩٧٠٣).

وفي باب قوله: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» عن جابر، سلف برقمي (١٤٣١٠) و(١٤٩٨٠).

وعن أبي بكرة سيرد ٥/٤١-٤٢.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقمي (٧٤٧٦) و(٨٢١٢).

قال السندي: قوله: يأمرني أن آمركن، أي: وآمر الرجال، ولهٰذا قيل: أن تتقوا الله؛ بخطاب الذكور تغليباً لهم على النساء. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، شيخُ ابنِ بُريدة -وإن كان مبهماً- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُ الصمد: هو ابنُ عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحسين: هو ابنُ ذكوان المعلِّم، وابنُ بُريدة: هو عبد الله.

وأخرجه الحاكم ١/٥١١ من طريق أبي قِلابة الرَّقاشي -وهو عبد الملك بن محمد بن عبد الله- عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد، غير أنه جعله من رواية ابن بُريدة عن أبي موسى الأشعري، دون واسطة، فصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. والذي يغلب على الظن أن الخطأ الواقع في إسناده بحذف الواسطة بين ابن بُريدة وأبي موسى إنما هو من أبي قِلابة الرَّقاشي، فقد قال الدارقطني فيه: صدوق كثير الخطأ من الأسانيد والمتون، كان يحدِّث من حفظه، فكثُرت الأوهامُ منه.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) (٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه معاذ=

١٩٤٩٠- حدثنا هُشيم، عن مُجالد، عن الشعبي، قال:

كتب عمرُ في وصيته: أن لا يُقَرَّ لي عاملٌ أكثر من سنة، وأقروا الأشعري -يعني أبا موسى- أربع سنين[(١)].

= ابن معاذ العنبري، عن شعبة، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مطولاً بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٣٨)، وهي من طريق السَّبيعي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصَّبَّاح، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي موسى، عن أبيه، به، مطولاً كذلك، ونبسط الحديث عن إبهام ابن أبي موسى في هذا الإسناد في الرواية (١٩٧٣٨).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٢٠) من طريق محمد بن عبد الواحد ابن عنبسة بن عبد الواحد، قال: حدثني عنبسة بن عبد الواحد، عن نُصَير بن الأشعث، عن أبي إسحاق، عن أبي تميمة الهُجَيمي، عن أبي موسى، به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن نُصير بن الأشعث إلا عنبسة، تفرد به ولدُه عنه. قلنا: وفي المطبوع تصحيف يُصحح من هنا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن ابن بُريدة، قال: حُدثت عن الأشعري.

وسيرد برقم (١٩٧٣٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) أثر ضعيف الإسناد لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وهُشَيْمٌ -وهو ابن بشير- مدلِّس، وقد عنعن، والشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يدرك عمر.

وأخرج ابن سعد ٤/١٠٩ عن مالك بن إسماعيل النهدي، عن حِبَّان -وهو ابن علي العَنَزي- عن مجالد، عن الشعبي أن عمر أوصى أن يترك أبو موسى=

١٩٤٩١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي[(١)]، حدثنا ليث، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بكم[(٢)] جنَازَةُ يَهُودِيٍّ أو نَصرانِيٍّ أو مُسْلِمٍ فَقُومُوا لَها، فَلَسْتُم لها تَقُومُونَ، إنَّما تَقُومُونَ لِمَنْ مَعَها مِنَ الملائِكَةِ»[(٣)].

=بعده سنة. يعني على عمله. قلنا: وحبّان ضعيف أيضاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٦٠، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن! إلا أن الشعبي لم يسمع من عمر، رضي الله عنه.

(١) قوله: قال: حدثنا أبي. استدرك من (ظ١٣). وسقط من باقي النسخ.

(٢) في (ظ١٣): بك.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُليم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

واختُلف فيه على ليث بن أبي سليم:

فرواه عبدُ الوارث، كما في هٰذه الرواية، وشيبان النحوي كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٥) عنه، عن أبي بردة، به.

ورواه حسانُ بنُ إبراهيم، كما عند الحازمي في «الاعتبار» ص٩١ عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بزيادة أبي إسحاق.

وقوله: «إذا مرت بكم جنازة فقوموا لها» له شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣١١) قال: مرَّ بنا جنازة، فقام لها النبي ﷺ، فقمنا به، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي! قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا».

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو أنه سأل رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر، أفنقوم لها؟ قال: «نعم قوموا لها، فإنكم لستم تقومون لها، إنكم تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس». وقد سلف=

. . . .

= برقم (٦٥٧٣).

وثالث من حديث عامر بن ربيعة مرفوعاً عند البخاري (١٣٠٨) بلفظ: «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها، فليقم حتى يُخَلِّفها أو تُخَلِّفه، أو توضع من قبل أن تخلفه».

ورابع من حديث أبي هريرة قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ بجنازة، فقال: «قوموا، فإن للموت فَزَعاً» وسلف برقم (٧٨٦٠).

وخامس من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٣١٠)، وسلف برقم (١١١٩٥).

وقوله: «فلستم لها تقومون، إنما تقومون لمن معها من الملائكة»:

له شاهد من حديث أنس عند النسائي في «المجتبى» ٤/٤٧-٤٨ أخرجه عن إسحاق -وهو ابن راهويه- عن النضر -وهو ابن شُميل- عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عنه، أن جنازة مرت برسول الله ﷺ، فقام، فقيل: إنها جنازة يهودي! فقال: «إنما قمنا للملائكة» وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣٥٧/١ من طريق النضر بن شميل (تحرف فيه إلى إسماعيل)، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وانظر حديث يزيد بن ثابت السالف برقم (١٩٤٥٣).

وقد اختلف في هٰذه الروايات تعليلُ القيام للجنازة، وجمع الحافظ ابن حجر بينها في «الفتح» ٣/ ١٨٠، فقال: لأن القيام للفَزَع من الموت فيه تعظيم لأمر الله، وتعظيم للقائمين بأمره في ذٰلك، وهم الملائكة.

وسيرد برقم (١٩٧٠٥) ما يدل على نسخ القيام من حديث علي رضي الله عنه، وأشرنا إلى ذٰلك عند حديث عبد الله بن عمرو (٦٥٧٣)، ونقلنا عن الحافظ الاختلاف في أصل المسألة، فراجعه، وانظر «الفتح» ٣/ ١٨٠-١٨١.

قال السندي: قوله: فقوموا لها؛ اللام بمعنى في، أي: قوموا في وقت مرورها بكم. =

١٩٤٩٢- حدثنا عبدُ الصمد وعفّان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن حِطَّان بن عبدالله الرقاشي

عن الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ الهَرْجَ». قالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ». قالوا: أكثر مما نَقْتُلُ؟ إنا لنقتلُ كلَّ عامٍ أكثر من سبعين ألفاً. قال: «إنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُمُ المشركين، ولٰكِنْ قَتْل بَعضِكُم بَعْضاً». قالوا: ومعنا عقولنا يومئذٍ؟ قال: «إنَّهُ لَتُنزعُ عقولُ أهلِ ذٰلك الزمانِ، ويَخْلُفُ لَهُ هباءٌ مِنَ النّاسِ، يَحْسَبُ أكثرُهُم أنَّهُم على شَيءٍ، وليسوا على شَيءٍ». قال عفان في حديثه: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجدُ لي ولكم منها مخرجاً إن أدركتني[1] وإياكم، إلا أن نخرُجَ منها كما دَخَلْنا فيها، لم[2] نُصِبْ منها دماً ولا مالاً[3]. ٣٩٢/٤

= وقوله: لستم لها؛ اللام فيه للتعليل، أي: لأجلها، فلا يتوهم المنافاة.

(١) في (ظ١٣): أدركني.

(٢) في (ظ١٣): ما لم.

(٣) **مرفوعه** صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمّادِ بن سلمة، وحِطّان بنِ عبد الله الرَّقاشي، فمن رجال مسلم، وروى البخاري لحماد بن سلمة تعليقاً، وهما ثقتان. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفّان: هو ابن مسلم الصَّفّار.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٢ عن حَجّاج -وهو ابن مِنهال- عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، ولم يَسُقْ لفظه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن=

. . . .

= مَغْراء، وأبو يعلى (٧٢٣٤) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن أبي بُردة بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن جدّه أبي بُردة، عن أبي موسى، به. مختصراً. لفظ البخاري: «لا تقوم الساعة حتى يَقْتُل الرجلُ جارَه وأخاه وأباه» ولفظُ أبي يعلى: قال ﷺ: «إن بين يدي الساعة الهَرْجَ، قلنا: وما الهرجُ؟ قال: القتلُ القتلُ، حتى يقتل الرجلُ جاره وابن عمه وأباه» قال: فرأينا من قتل أباه زمان الأزارقة.

ورواه بنحوه مطولاً إيادُ بنُ لَقِيط، واختُلف عليه فيه:

فرواه عبدُ الغفار بن القاسم، عنه، عن قَرَظَة بن حسان، عن أبي موسى، عند أبي يعلى (٧٢٢٨).

ورواه عبيدُ الله بن إياد، عن أبيه إياد، يذكر عن حذيفة، وهو عند أحمد ٥/٣٨٩ عن يحيى بن أبي بكير، عن عبيد الله بن إياد، به.

قلنا: عبد الغفار بن القاسم ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال علي ابن المديني: كان يضع الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم. قلنا: وضعّفه أئمةُ الجرح والتعديل. فالصوابُ أن الحديث حديثُ حذيفة غير أن إسناده منقطع، إياد بن لقيط لم يدرك حذيفة ابن اليمان.

وأورد حديثَ أبي يعلى هٰذا الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٧/٣٢٤، وعزاه إلى الطبراني فقط، وقال: وفيه مَنْ لم يُسَمَّ. ولم يذكر الاختلاف فيه، وقال أيضاً: في الصحيح طرف منه.

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٩٤٩٧) و(١٩٤٩٩) و(١٩٦٣٠) و(١٩٦٣٦)، وسيكرر برقم (١٩٧١٧).

وسلف مختصراً من حديث ابن مسعود وأبي موسى برقم (٣٦٩٥)، وذكرنا هناك حديث الباب.

قال السندي: قوله: الهَرْج، بفتح فسكون.

أكثر مما نقتل: أكثر: بالرفع، أي: أيُقتل أكثرُ مما نقتله من الكفرة، =

١٩٤٩٣- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن شقيق عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتكُونَ كلمةُ الله هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

= فقوله: نقتل، بالنون، على بناء الفاعل، والمقدر بالياء على بناء المفعول.

بقتلكم: بزيادة الباء في خبر ليس.

ويخلف: كينصر، أي: يقوم له.

هباء، أي: أراذل، وهو في الأصل الغبار المنبثّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٧٦-٧٧ من طريق أحمد بن يونس، عن زهير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥١)، وأبو عوانة ٥/٧٦ من طريق جرير، وأبو عوانة كذلك من طريق زائدة، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٢٨ من طريق سفيان، ثلاثتهم عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٨)، وابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٥٤٣) و(١٩٥٩٦) و(١٩٦٣١) و(١٩٧٣٩) و(١٩٧٤٠).

وفي الباب عن عمر مرفوعاً بلفظ: «إنما الأعمال بالنية..» سلف برقم (١٦٨).

وعنه كذلك مرفوعاً بلفظ: «من قُتل أو مات في سبيل الله، فهو في الجنة» سلف ضمن حديث برقم (٢٨٥).

وعن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضَ الدنيا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أجر له...» وسلف برقم (٧٩٠٠). =

١٩٤٩٤-حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال

قال أبو موسى: لقد ذكَّرنا عليُّ بنُ أبي طالب صلاةً كنا نُصليها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تركناها عمداً، يُكبِّرُ كُلَّما ركع، وكُلَّما رفع، وكُلَّما سجد[١].

= وعنه أيضاً بلفظ: «إن أول الناس يُقضى فيه يوم القيامة ثلاثةٌ: رجلٌ استُشهد، فأُتي به، فعرَّفه نعمه، فَعَرَفها، فقال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ حتى قُتِلتُ، قال كذبت، ولكنك قاتلتَ ليُقال: هو جريء، فقد قيل، ثم أُمر به، فَسُحِب على وجهه، حتى أُلقي النار...» وسلف برقم (٨٢٧٧).

وعن معاذ بن جبل بلفظ: «وأما من غزا فخراً ورياءً وسمعة، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف» وسيرد ٥/ ٢٣٤.

وعن عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: «من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي في غَزاته إلا عقالاً، فله ما نوى» وسيرد ٥/ ٣١٥ و٣٢٠ و٣٢٩.

وعن أبي أمامة عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤ قال: جاء رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ قال: «لا شيء له»، فأعادها ثلاثاً، كل ذٰلك يقول: «لا شيء له» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتُغي به وجهه». وجَوَّدَ إسناده الحافظُ في «الفتح» ٦/ ٢٨.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٧٧).

قال السندي: قوله: فهو في سبيل الله، أي: مقاتل فيها، أي: لا بدّ في كون القتال في سبيل الله من حسن النية.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق، وهو السَّبيعي.

فرواه إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق- كما في هٰذه الرواية، =

. . . .

=وعند البزار (٥٣٥) «زوائد»، وأبو أحمد الزبيريُّ عند البزار (٥٣٥) كذلك، وأسدُ بنُ موسى كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢١، وسفيانُ الثوري كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٤، أربعتهم عن أبي إسحاق السبيعي، بهٰذا الإسناد.

ورواه عمارُ بنُ رُزَيق كما سيرد في الرواية (١٩٤٩٨)، وأبو بكر بن عيّاش وأبو الأحوص -كما سنذكر في تخريجها- عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي موسى.

ورواه زهير بن معاوية، كما سيرد في الرواية (١٩٧٢٢) عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من تميم، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٤: والصوابُ قولُ زهير.

ورواه سلمةُ بنُ صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً. وسلمةُ بنُ صالح قال أبو داود والنسائي: متروك الحديث.

ورواه أبو رزين عن أبي موسى، واختُلف عنه:

فرواه إبراهيم بن مهدي -وهو المصيصي- عن أبي حفص الأبّار، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي موسى.

ورواه أبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٠ عن الأعمش، عن أبي رزين، عن علي موقوفاً. قال الدارقطني: وهو المحفوظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٣١، ونسبه للبزار -وفاته أن ينسبه لأحمد- وقال: ورجاله ثقات.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٧٠، وصحح إسناده، ولم يذكر الاختلاف فيه على أبي إسحاق.

وسيرد بالأرقام (١٩٤٩٨) و(١٩٥٨٥) و(١٩٦٩١) و(١٩٧٢٢).

وفي الباب: عن ابن عباس، سلف برقم (٣٢٩٤).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٠٢). =

١٩٤٩٥- حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوب، قال: سمعتُ رجلاً من قريش يُقال له: أبو عبد الله كان يُجالس جعفر بن ربيعة قال: سمعتُ أبا بردة الأشعري يحدث

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ أعْظَمَ الذُّنُوبِ عندَ الله عزَّ وجَلَّ أنْ يَلْقاهُ عبدٌ بها بعد الكبائِرِ التي نهىٰ عنها أنْ يَموتَ الرَّجُلُ وعليهِ دَيْنٌ لا يَدَعُ قَضَاءً»(١).

= وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٠).
وعن أنس، سلف برقم (١٢٢٥٩).
وعن وائل بن حُجر، سلف برقم (١٨٨٥٠).
وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٢٨.
وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/٣٤٢.
وانظر (١٥٣٥٢).

قال السندي: قوله: ذكّرنا، من التذكير والحاصلُ أنهم أماتوا التكبير إلا ناساً منهم، كعلي رضي الله عنه، ثم أقام الله هذه السُّنَّةَ السَّنِيَّة، فلله الحمد. ومن هنا ظهر أنه لا اعتماد على عمل الناس في مقابلة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

وانظر «الفتح» ٢/ ٢٧٠.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي عبد الله القرشي -ويقال: أبو عبيد الله، والأول أصحُّ فيما ذكر أبو حاتم- فقد تفرد بالرواية عنه سعيدُ بنُ أبي أيوب وحيوةُ بنُ شريح، فيما ذكر البخاري وابنُ أبي حاتم، وفات الذهبيَّ ذكرُ حيوةَ بنِ شريح، فقال في «الميزان»: لا يُعرف، روى عنه سعيد بن أبي أيوب فقط. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن القرشي المقرىء، وجعفر بن ربيعة (وليس هو من رجال الإسناد): هو ابن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي عبد الله القرشي) من طريق=

. . . .

= الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وعنده: «مِنْ أَعْظَم الذنوب. . .».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٥٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٢) من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد مطبوع «التاريخ الكبير» سعيدُ بنُ أبي أيوب، وأبو عبد الله القرشي.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٤١) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وفي الباب أحاديث تقويه:

منها عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٨٥) ولفظه: «من مات وعليه دين، فليس بالدينار ولا بالدرهم، ولٰكنها الحسنات والسيئات». وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة بلفظ: «نفس المؤمن مُعَلَّقَةٌ ما كان عليه دين»، سلف برقم (١٩٦٥٩).

وعن جابر بن عبد الله، ذكر أن رجلاً تُوفي وعليه دين: ديناران، فتحملهما أبو قَتَادة، فقال رسولُ الله ﷺ: «الآن بَرَّدْتَ عليه جلْدَه»، وسلف برقم (١٤٥٣٦) وإسناده حسن.

وعن سمرة بن جُندب بلفظ: «إن صاحبكم محتبس على باب الجنة في دين عليه» وإسناده منقطع، وسيرد ٥/ ١١.

وعن محمد بن عبد الله بن جحش، بلفظ: «والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله، ثم أحيي، ثم قُتل ثم أُحيي، ثم قُتل وعليه دين، ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه دينُه» وسيرد ٥/ ٢٨٩، وهٰذا لفظ النسائي.

وعن عبد الله بن جحش أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماذا لي إن قُتلتُ في سبيل الله عز وجل؟ قال: «الجنة». فلما ولّىٰ قال: «إلا الدَّين، سارَّني به جبريل آنفاً» وسلف برقم (١٧٢٥٣).

وعن قتادة أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أرأيتَ إنْ قُتلتُ في سبيل الله صابراً محتسباً، مُقبلاً غير مُدْبر، كَفَّر اللهُ به خطاياي؟. . . فقال رسولُ الله ﷺ: «إن قُتلتَ في سبيل الله مُقبلاً غير مُدبر كَفَّر الله عنك خطاياك إلا الدَّين. كذٰلك قال=

١٩٤٩٦- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ، فقال: الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولمَّا يلحقْ بهم؟ فقال: «المرءُ مع مَنْ أحبَّ»[١].

=لي جبريل عليه السلام» وسيرد ٥/ ٢٩٧.

وعن أنس عند أبي يعلى (٣٤٧٧) أن النبي ﷺ أُتي بجنازة، ليصلي عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «إن جبريل نهاني أن أصلي على رجل عليه دين، وقال: إن صاحب الدَّين مُرْتَهَنٌ في قبره، حتى يُقضى عنه دينه». وإسناده ضعيف.

وانظر حديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٥١٠).

وحديث عبد الرحمٰن بن أبي بكر السالف برقم (١٧٠٧).

قال السندي: قوله: أن يلقاه، بدل من الذنوب.

أن يموت... إلخ خبر إنّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطَّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشَقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٢)، وهنّاد في «الزهد» (٤٨٣)، ومسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٩- والبيهقيُّ في «الآداب» (٢١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٧٨) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بمحمد بن عبيد أبا معاوية الضرير.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً، وأبو نعيمُ في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٦٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٧) من طريق محمد بن كُناسة، عن الأعمش، به، لكن فيه أن أبا موسى هو الذي سأل رسولَ الله ﷺ، والصوابُ روايةُ من ذَكَر أن رجلاً غيره هو الذي سأله، كما بين ذٰلك الحافظُ في «الفتح» ١٠/ ٥٤٩.

وقد اختُلف فيه على الأعمش:

فرواه محمد بن عبيد كما في هٰذه الرواية، وسفيانُ الثوري كما في الروايات (١٩٥٢٦) و(١٩٥٣٣) و(١٩٥٥٥)، وأبو معاوية كما في الرواية=

١٩٤٩٧- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كان عبد الله وأبو موسى جالسين وهما يتذاكران الحديثَ، فقال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ أيّامٌ يُرْفَعُ فِيها العِلمُ، ويَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويَكْثُرُ فيها الهَرْجُ» والهَرْجُ: القَتْلُ[1].

= (١٩٦٢٨) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، كما عند البخاري (٦١٦٩) ثم قال البخاري: تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وأبو عوانة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. فذكر الحافظ أن هٰؤلاء جميعاً قالوا: عن عبد الله غير منسوب. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٩٤: لعلهما صحيحان. وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٥٨: صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان. وذكر أبو عوانة في «صحيحه» عن عثمان بن أبي شيبة أن الطريقين صحيحان.

قلنا: قد سلف من حديث شعبة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله في مسند ابن مسعود برقم (٣٧١٨)، وسيرد في مسند أبي موسى برقم (١٩٦٢٩).

وذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن مسعود.

وقد أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٦١).

قال السندي: قوله: ولما يلحق، لمَّا نافية، أي: ما لحق بهم بالأعمال.

وانظر ما نقلناه عن السندي كذٰلك في هٰذا الحديث في مسند ابن مسعود السالف برقم (٣٧١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. =

. . . .

= وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٠- من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. قال الحافظ: لم يسنده محمد بن عبيد إلا عن أبي موسى حَسْب.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٥)، ومسلم (٢٦٧٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٧٠٦٤) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (١٩٦٣٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وسلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٦١٥) من طريق وكيع، عن الأعمش، به، من حديث أبي موسى وابن مسعود. وفاتنا أن نذكر هناك أنه أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٦٤، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة»- من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١١٢ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، به، من حديثهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧) من طريق عُبيد الله بن عمرو -وهو الرقي- عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عَبِيدة -وهو ابن عمرو السَّلْماني- عن أبي وائل، قال: جلس ابنُ مسعود وعبدُ الله بن قيس في ناحية من المسجد الأيمن، فقال ابن مسعود: حدِّثْنا يا أبا موسى، حدِّثْنا عن الأيام التي سمعتَ من رسول الله ﷺ تكون بين يدي الساعة، فقال أبو موسى: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره بنحوه.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٤٤ أن أصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى. قال: وهو الصحيح، وخالفه الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٨، فذكر أنه قد اتفق أكثر الرواة عن الأعمش على أنه عن عبد الله وأبي موسى معاً.

قلنا: الذين رووه عن الأعمش من حديث أبي موسى فحسب -مما وقفنا عليه- هم المذكورون آنفاً: محمد بن عبيد الطنافسي، وجرير، وحفص بن غياث، وأبو معاوية. أما الذين رووه عنه من حديث عبد الله وأبي موسى معاً، =

١٩٤٩٨- حدثنا يحيى، يعني ابن آدم، حدثنا عمار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم

عن الأشعري، قال: لقد ذكّرنا ابنُ أبي طالب ونحن بالبصرة صلاةً كنا نصليها مع رسول الله ﷺ يُكَبِّر إذا سجد وإذا قام، فلا أدري أنسيناها أم تركناها عمداً[١].

١٩٤٩٩- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن يونس وثابت وحميد وحبيب، عن الحسن، عن حِطّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي

= فهم وكيع، وعبيد الله بن موسى، وعبد الله بن نمير، وسفيان الثوري، وزائدة، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ويعلى بن عبيد، وهم أكثر عدداً كما ذكر الحافظ.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٩٢) بإسناد ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبيعي. وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١ مطولاً بذكر السلام على يمينه ويساره، وابن ماجه (٩١٧) مختصراً بذكر السلام حسب من طريق أبي بكر بن عياش، ورواه أبو الأحوص -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٢٣/٧- كلاهما عن بُريد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (١٩٧٢٢) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل، عن أبي موسى، وهو الصواب، كما ذكر الدارقطني.

وسلف برقم (١٩٤٩٤).

السَّاعَةِ». فذكر نحواً من حديث عبد الصمد، عن حماد، عن علي بن زيد، إلاّ أنه قال: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، لا أجد لي ولكم إن أدركتُهُنَّ إلاّ أن نخرُجَ منها كما دخلناها لم نُصِبْ فيها دماً ولا مالاً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، يونُس شيخ أحمد: هو ابن محمد المُؤَدّب، ويونُس شيخُ ابنِ سلمة هو ابن عُبيد، وثابت: هو البناني، وحميد: هو الطويل، وحبيب: هو ابن الشهيد الأزدي البصري، والحسن: هو البصري.

غير أنه قد اختُلف فيه على الحسن البصري:

فرواه حماد بن سلمة كما في هٰذه الرواية، من حديث الحسن، عن حِطّان ابن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢: ولم يصح حِطّان.

ورواه إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة وغيره، كما سيرد في الرواية (١٩٦٣٦) عن يونس، عن الحسن، عن أَسيد بن المتشمس، عن أبي موسى. قال الدارقطني: في «العلل» ٢٣٧/٧: والمحفوظُ قولُ من قال: عن الحسن، عن أَسِيد بن المُتَشمس. ثم قال: ومن قال: عن الحسن، عن حطان، فقولُه غير مدفوع، يحتمل أن يكون أخذه عنهما جميعاً.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٢٨/٦-٥٢٩ من طريق يونس بن محمد المؤدّب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢ عن موسى -وهو ابن إسماعيل التبوذكي- عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد الطويل، عن الحسن، عن حطان، به، وذكر أنه لم يصح حطان، كما سلف.

واختُلف فيه على حميد الطويل:

فرواه معتمر عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢، والحاكم في=

١٩٥٠٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا مَرَرْتُم بِالسِّهامِ في أسواقِ المسلمين، أو في مَسَاجِدِهم، فَأَمْسِكُوا بالأنْصالِ لا تَجْرَحُوا بِها أَحَداً»(١).

١٩٥٠١- حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعتُ عبد الله بنَ سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بالكِعابِ، فَقد عَصَى الله ورَسُولَه»(٢).

= «المستدرك» ٤/ ٥٢٠-٥٢١ عن الحسن، عن حطان، عن أبي موسى موقوفاً.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

ولتمام تخريجه انظر الرواية (١٩٦٣٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٣٥).

وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام (١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤).

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سعيد بن أبي هند:

فرواه ابنُه عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند، كما في هٰذه الرواية، عنه، عن رجل، عن أبي موسى.

ورواه أسامةُ بن زيد الليثي كما في الرواية (١٩٥٢١)، وموسى بنُ ميسرة كما في الرواية (١٩٥٥١)، ونافعٌ كما في الرواية (١٩٥٨٠)، ويزيدُ ابنُ الهاد كما عند الحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٠ عن سعيد بن أبي هند، عن أبي=

. . . .

= موسى، لم يذكروا الرجل بينهما.

واختُلف فيه على أسامةَ بنِ زيد الليثي:

فرواه وكيع كما في الرواية (١٩٥٢١)، وابنُ وهب كما عند ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤، وأبو أسامة حمادُ بنُ أسامة كما عند البيهقي في «الشعب» (٦٤٩٨)، و«الآداب» (٧٧١) عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى.

وخالفهم ابنُ المبارك، فرواه كما في الرواية (١٩٥٢٢) عن أسامة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرّة مولى عقيل، عن أبي موسى. بزيادة أبي مرة بين سعيد وأبي موسى. قال الدارقطني في رواية ابن المبارك هٰذه في «العلل» ٧/ ٢٤٠: وهو أشبه بالصواب، والله أعلم. ثم قال فيه ٧/ ٢٤٢: وهو الصحيح.

قلنا: نخشى أن يكون أسامةُ بنُ زيد الليثي قد اضطرب فيه، لأن الذين رووه عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، وبِتَرْك ذِكْره، كُلُّهم ثقات، غير أن الذين لم يذكروه عنه أكثر، وحينئذ فلا يُفرح بتصحيح الدارقطني للإسناد الذي ذُكر فيه أبو مُرَّة مولى عقيل، على أنه قد ذُكر فيه على الشك، ففيه: عن أبي مُرَّة مولى عقيل، فيما أعلم. وقد قال عبدُ الله بن أحمد بن حنبل: سألتُ أبي عن أسامة بن زيد الليثي، فقال: نظرةٌ في حديثه يتبينُ لك اضطرابُ حديثه.

قلنا: فيترجّح إسنادُ الجماعة، وهم: موسى بنُ ميسرة، ونافعٌ، ويزيدُ ابنُ الهاد في روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، لم يذكروا رجلاً بينهما، وهو ما رجَّحه البيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢١٥، فقال: وهو أولىٰ. قلنا: وهو على ذٰلك إسناد منقطع، لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع أبا موسى، كما ذكر أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل» ص٦٧- والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٢.

ولا يبعد أن يكون عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند قد وهم في ذكر الرجل =

. . . .

=في هٰذا الإسناد، لأنه -وإن كان ثقةً- قال فيه ابنُ حبان -فيما نقله عنه المِزّي-: يخطىء. وصرح الحاكمُ في «المستدرك» ١/ ٥٠ أنه هو الذي وهم بذكر الرجل في هٰذا الإسناد. قلنا: وقد اختُلف عليه فيه أيضاً، فقد رواه موسى بنُ ميسرة عند ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤، و«الاستذكار» ٢٧/ ١٢٩ عنه، عن أبيه سعيد، عن أبي موسى، دون ذكر الرجل.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا مما لا يُوهن حديث نافع، ولا يُعلّله، فقد تابع يزيدُ بنُ عبد الله بن الهاد نافعاً على رواية سعيد بن أبي هند.

قلنا: يُريد بحديث نافع روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، ليس بينهما رجل. فقد ذهب الحاكم إلى ترجيح رواية نافع لمتابعة يزيد ابن الهاد له. وسترد رواية نافع برقم (١٩٥٨٠).

وسيرد بإسناد يتقوى به في الرواية(١٩٦٤٩).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٨) عن عبد الرزاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٢١) و(١٩٥٢٢) و(١٩٥٥١) و(١٩٥٨٠) و(١٩٦٤٩).

وفي الباب عن بُريدة مرفوعاً، بلفظ: «من لعب بالنردشير، فكأنما صَبَغَ يده في لحم خنزير ودمه» رواه مسلم (٢٢٦٠)، وسيرد ٥/ ٣٥٢ و٣٥٧ و٣٦١.

وعن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يكره عشر خلال، وذكر منها: والضربَ بالكِعاب. سلف برقم (٣٦٠٥) وإسناده ضعيف. والكِعابُ: جمع كعب، وهو الذي يُلعب به في النرد، وكَرِه هنا بمعنى حَرَّم.

وعن عبد الله بن مسعود كذٰلك بلفظ: «إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان، اللتان تزجران زجراً، فإنها ميسر العجم» سلف برقم (٤٢٦٣) وإسناده ضعيف، وصحّح الدارقطني وَقْفَه كما ذكرنا هناك.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٥/ ٣٧٠ بلفظ: «مثل الذي يلعب النرد، ثم يقوم فيصلي، مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلي». وفي إسناده مجهول. =

١٩٥٠٢- حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى، قال: رفع رسولُ الله ﷺ حريراً بيمينه، وذهباً بشماله، فقال: «أُحِلَّ لإِنَاثِ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»(١).

= وعن ابنِ عمر عند البيهقي ١٠/ ٢١٥ من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عنه كان يقول: النردُ هي الميسر. وإسناده صحيح.

وعن عثمان بن عفان عند البيهقي ١٠/ ٢١٥ من حديث زبيد بن الصلت أنه سمعه رضي الله عنه وهو على المنبر يقول: يا أيها الناس، إياكم والميسر، يُريد النَّرْد، فإنها قد ذُكرتْ لي أنها في بيوت ناس منكم، فمن كانت في بيته فليحرقها أو فيكسرها.

وعن ابن عمر عند ابن عبد البرّ في «الاستذكار» ٢٧/ ١٣٠ من رواية يحيى ابن سعيد، قال: دخل عبدُ الله بن عمر داره، فإذا أناسٌ يلعبون فيها بالنرد، فصاح ابنُ عمر، وقال: ما لِداري يلعبون فيها بالأَرْن؟! قال: وكانت النرد تُدعى في الجاهلية بالأَرْن.

قال ابنُ عبد البَرّ: وقال عثمان بن أبي سليمان: أول من قدم بالنرد إلى مكة أبو قيس بنُ عبد مناف بن زهرة، فوضعها بفناء الكعبة، فلعب بها، وعلَّمها.

وقال في «التمهيد» ١٣/ ١٧٥: وهٰذا الحديث يُحرّم اللعب بالنرد جملة واحدة، لم يَستثن وقتاً من الأوقات، ولا حالاً من حال، فسواء شغل النَّردُ عن الصلاة أو لم يشغل... على ظاهر الحديث. والنرد هو الذي يُعرف بالطبل، ويُعرف بالكعاب، ويُعرف أيضاً بالأرن، ويُعرف أيضاً بالنردشير.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسنادٌ اختُلف فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند:

فرواه عبد الرزاق كما في هٰذه الرواية عنه، عن أبيه سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى. =

. . . .

= ورواه محمدُ بنُ جعفر كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، لم يذكر الرجلَ بينهما. وهٰذا إسناد منقطعٌ، كما ذكرنا في الرواية السابقة (١٩٥٠١).

ورواه نافع عن سعيد بن أبي هند، واختُلف عنه.

وسنبسط الاختلاف عنه في الرواية التالية (١٩٥٠٣). وانظر ما ذكرناه من الاختلاف على سعيد بن أبي هند في الرواية السابقة.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٣) و(١٩٥٠٧) و(١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥).

وانظر (١٩٧١٨).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، قال: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هٰذين حرام على ذكور أمتي» وسلف برقم (٩٣٥)، وإسناده ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٦) و(٤٨٢١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث والحسن بن ثوبان، عن هشام بن أبي رُقَيَّة، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً بلفظ: «الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حِلٌّ لإناثهم» وإسناده حسن من أجل هشام بن أبي رُقَيَّة، روى عنه جمع، ووثَّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعةً، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، والحسن بن ثوبان فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو صدوق، ثم هو متابع. وسلف بنحوه في مسند أحمد ٤/ ١٥٦ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به.

وعن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٩) بلفظ رواية أحمد، وفي إسناده الإفريقي -وهو عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم- وشيخه عبد الرحمن بن رافع ضعيفان، وحديثهما حسن في الشواهد. =

. . . .

= وعن عمر بن الخطاب عند البزار (٣٠٠٥) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٢٩)، وفي «الصغير» (٤٦٤) بمثله. قال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا السند إلا عمرو بن جرير، وهو لين الحديث. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد إلا عمرو بن جرير، تفرد به داود بن سليمان.

وعن ابن عباس عند البزار (٣٠٠٦) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٨٩)، بمثله، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف. قال البزار: إسماعيل ضعيف، وقد روي هٰذا من غير وجه، وأسانيدها متقاربة. وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٣٣٣) بمثله، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية، ضعّفوه.

وعن زيد بن أرقم عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٠)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٥) بمثله، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٤٣، وقال: وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم، وهو ضعيف. قلنا: قال ابن حبان: كان الغالب على حديثه الوهم، فلا يحتج به إذا انفرد. قلنا: ولم ينفرد بهٰذا الحديث، فله شواهد كثيرة. وفي إسناده أُنيسة بنت زيد بن أرقم، مجهولة. قال العقيلي: وهٰذا يروى بغير هٰذا الإسناد بأسانيد صالحة.

وعن واثلة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٣٤، بمثله، وفي إسناده محمد ابن عبد الرحمٰن المقدسي القشيري، متروك الحديث.

وعن معاوية، سلف برقم (١٦٨٣٣)، وإسناده حسن، وانظر تخريجه هناك.

وأحاديث الباب في تحريم الذهب على الرجال ذكرناها بإثر تخريج حديث ابن مسعود (٣٥٨٢).

وأحاديث الباب في تحريم الحرير ذكرناها بإثر تخريج حديثي أبي سعيد الخدري (١١١٧٩) ومعاوية (١٦٨٣٣).

وقد أورد الغماري هٰذا الحديث في زياداته على «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» ص ١١١، وذكر روايته عن سبعة عشر صحابياً سمَّاهم. =

١٩٥٠٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحَريرُ للإناثِ مِنْ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1]. ٤/٣٩٣

= وانظر تخريج الرواية (١٩٥١٥).

وانظر «نصب الراية» ٤/٢٢٢-٢٢٥.

قال ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» ص٤٤٦ -ونقله السندي في حاشيته على النسائي ٨/١٥٧-: وكان في أول الإسلام يلبس الرجالُ الخواتيمَ الذهب وغير ذٰلك، وكان الحظرُ قد وقع على الناس كلهم، ثم أباحه رسولُ الله ﷺ للنساء دون الرجال، فصار ما كان على النساء من الحظر مباحاً لهم، فنَسخت الإباحةُ الحظرَ.

قلنا: ومن الأحاديث المنسوخة التي وقع الحظر فيها على الناس كلهم -فيما ذكر ابنُ شاهين- حديثُ عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٦) بلفظ: «من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة، ومن لبس الحرير من أمتي، فمات وهو يلبسه، حرَّم الله عليه حرير الجنّة».

وذكر ابنُ شاهين مما نُسِخَ أيضاً حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤١٦) بلفظ: «من أحب أن يُطَوِّق حبيبه طوقاً من نار، فليطوقه طوقاً من ذهب...»، وسيرد في مسند أبي موسى الأشعري برقم (١٩٧١٨)، ونتكلم عليه هناك.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على نافع:

فرواه أيوب السختياني كما في هٰذه الرواية، وعبد الله العمري، كما في الرواية (١٩٥٠٧) -واختُلف عنهما- عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

ورواه عبيدُ الله بنُ عمر كما في الروايتين (١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥)، وعبدُ الله بن نافع كما عند الطيالسي (٥٠٦) عنه، عن سعيد بن أبي =

. . . .

= هند، عن أبي موسى. لم يذكر الرجل بينهما.

واختُلف فيه عن أيوب السختياني: فرواه معمر عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، كما في هٰذه الرواية، ورواه حمادُ بنُ زيد كما عند البيهقي ٢٧٥/٣ عن أيوب، فلم يذكر الرجل، ورواه سعيد بن أبي عروبة عنه، واضطرب فيه، فقد رواه يزيدُ بنُ هارون كما عند السهمي في «تاريخ جرجان» (٢٣٤) عنه بذكر الرجل، ورواه عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى السامي كما عند النسائي في «المجتبى» ١٦١/٨، و«الكبرى» (١٩٤٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٤) عن سعيد بإسقاط الرجل، وكلاهما رويا عنه قبل الاختلاط.

واختُلف فيه عن عبد الله العمري:

فرواه سريج بن النعمان كما في الرواية (١٩٥٠٧) عنه بذكر الرجل، ورواه ابنُ وهب في «جامعه» ص١٠٢ بإسقاطه. وسُريج بنُ النعمان قال فيه أبو داود: ثقةٌ غلط في أحاديث. قلنا: ولعل هٰذا منها، ثم إن ابن وهب أوثقُ منه.

ولم يُختلف فيه عن عُبيد الله بن عمر في إسقاط الرجل من الإسناد، فقد رواه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٤٣/١٤، و«الاستذكار» ٢٠٥/٢٦ من حديث يزيد بن زريع، وبشر بن المُفضّل، ومعتمر بن سليمان، ويحيى بن سعيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبي معاوية الضرير، وحماد بن مسعدة، كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، وبذٰلك يترجَّحُ حديثُ عبيد الله بن عمر على حديث أيوب السختياني وعبدِ الله العمري، لا سيما وقد اختُلف عنهما فيه كما بيّنا، وقد قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٤٤/١٤: والصوابُ فيه عن عبيد الله (تحرف في المطبوع إلى عبد الله) ما رواه هٰؤلاء عنه. قلنا: ورجح روايتَه الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» ٣١٢/١٢، ومن ثم فقولُ الدارقطني في رواية عبد الله العمري في «العلل» ٢٤١/٧-٢٤٢: وهو أشبه بالصواب، فيه نظر لما تقدم، واعتمادُه في تقوية رواية العمري على رواية أسامة بن زيد -وقد صححها، =

١٩٥٠٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حِطّان بن عبد الله الرقاشي

أن أبا موسى الأشعري صلى بأصحابه صلاة، فذكر الحديث، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ خطبنا، فَبيَّنَ لنا سُنتنا، وعلَّمنا صلاتنا، فقال: «إذا صَلَّيْتُم، فأَقِيمُوا صُفُوفَكُم، ثم ليَؤُمّكُم أَحدُكُم». فذكر الحديث[1].

=وهي التي سترد برقم (١٩٥٢٢)- فيه نظر كذلك، فإن أسامة قد اضطرب فيها، كما بينا في الرواية (١٩٥٠١)، فانظره لزاماً.

والحديثُ في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٩٣٠) ولم يرد في إسناده: «عن رجل» بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى، مع أن عبد الحق ذكر أنه موجود في «مصنف» عبد الرزاق في هذا الإسناد، وذلك فيما حكاه عنه الحافظ في «التهذيب»، لكن يظهر أن سقط الرجل من إسناد «المُصَنَّف» قديم، فقد ردَّ الحافظُ على عبد الحق، فقال: ليست (يعني «عن رجل») في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع.

قلنا: بل هي ثابتة عند أحمد عن عبد الرزاق، كما هو ظاهر في هذه الرواية، وأخرجها من طريق عبد الرزاق كذلك ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤، وثمة أيضاً رواية أخرى لغير عبد الرزاق من حديث نافع، وفي إسنادها «عن رجل» سترد برقم (١٩٥٠٧)، وقد عزى الحافظ لعبد الرزاق إسناداً آخر، ذكر فيه «عن رجل»، ولم نجده في «مصنفه»، وهو عند أحمد في الرواية (١٩١٠٥)، ولعلها من رواية عبد الرزاق خارج مصنفه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطّان بن عبد الله الرقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويونس =

١٩٥٠٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى أرض قومي، فلما حضر الحجُّ، حجَّ رسولُ الله ﷺ، وحججتُ، فقدمتُ عليه وهو نازلٌ بالأبطح، فقال لي: «بمَ أَهْلَلْتَ يا عبدَ الله بنَ قيس؟». قال: قلتُ: لبيكَ بحجٍّ كحَجِّ رسول الله ﷺ. قال: «أَحسنْتَ». ثم قال: «هَلْ سُقْتَ هَدْياً؟» فقلتُ: ما فعلتُ. فقال لي: «اذهبْ، فَطُفْ بالبَيْتِ وبين الصَّفا والمَرْوةِ، ثم احْلِلْ». فانطلقتُ، ففعلتُ ما أمرني، وأتيتُ امرأةً من قومي، فَغَسَلَتْ رأسي بالخَطْميّ، وفَلَتْهُ، ثم أهللتُ بالحج يوم التروية، فما زلتُ أُفتي الناس بالذي أمرني رسولُ الله ﷺ حتى تُوفِّي، ثم زمنَ أبي بكر رضي الله عنه، ثم زمنَ عمر رضي الله عنه، فبينا أنا قائم عند الحجر الأسود أو المقام أُفتي الناسَ بالذي أمرني به رسولُ الله ﷺ، إذ أتاني رجلٌ، فسارَّني، فقال: لا تعجلْ بفُتْيَاك، فإنَّ أمير المؤمنين قد أحدثَ في المناسك شيئاً.

= ابن جبير: هو أبو غلاب البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٠٦٥) ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٤)، وأبو عوانة ١٢٩/٢، وابن حبان -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٩- والبيهقي ٩٦/٢ و١٤٠-١٤١ و٣٧٧.

وسيرد بطوله في الرواية (١٩٦٦٥).

وسيرد كذلك بالأرقام (١٩٥١١) و(١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧) و(١٩٧٢٣).

وسنذكر أحاديث الباب في الحديث (١٩٦٦٥).

فقلتُ: أيها الناسُ، من كُنّا أفتيناهُ في المناسك شيئاً، فَليتَّئِدْ، فإنَّ أميرَ المؤمنين قادمٌ، فبه فائْتَمُّوا. قال: فقدم عمرُ رضي الله عنه، فقلتُ: يا أمير المؤمنين، هل أحدثْتَ في المناسك شيئاً؟ قال: نعم، إنْ نأخُذْ بكتاب الله عز وجل، فإنه يأمُرُ بالتَّمام، وإنْ نأخُذ بسنة نبينا ﷺ، فإنه لم يَحْلِلْ حتى نَحَرَ الهَدْيَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس بن مسلم: هو الجدلي أبو عمرو الكوفي.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٠ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٩) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٤٦)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٧٨)، والدولابي ١/ ٥٧، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٨، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٠٤، من طرق عن قيس ابن مسلم، به.

وأخرجه مسلم (١٢٢٢)، والبزار في «المسند» (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٥٣، و«الكبرى» (٣٧١٥) من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، مختصراً.

وسيرد من طريق شعبة، عن قيس برقم (١٩٥٣٤).

وسيكرر برقمي (١٩٥٤٨) و(١٩٦٧١).

وسلف في مسند عمر (٢٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، به. =

١٩٥٠٦- حدثنا وكيع، عن حَرْمَلَة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى، قال: أمانانِ كانا على عهدِ رسول الله ﷺ رُفع أحدُهما، وبقي الآخر: ﴿وما كان اللهُ لِيُعَذِّبَهُم وأنْتَ فيهم وما كان الله مُعَذِّبَهُم وهم يستغفرون﴾ [الأنفال: ٣٣][1].

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ثم احلل، أي: أمر بفسخِ الحج وجعله عمرة.

وفَلَتْه؛ في «المصباح»: فَلَيْتُ رأسي فَلْياً من باب رمى: نقَّيته من القمل.

بالذي أمرني به، أي: بالتمتع.

فسارّني: بتشديد الراء، من السرّ، أي: تكلم معي سِرّاً.

فليتّئد: بتشديد التاء، أي: فلا يعجل في العمل بها.

فبه، أي: بأمير المؤمنين، لا بفتيانا.

بالتمام، بقوله: ﴿وأتموا الحجَّ والعمرةَ لله﴾ [البقرة: ١٩٦] ومن التمام إتيان كل منهما بسفر جديد.

فإنه لم يحلل... والمتمتع بالعمرة يحل قبل ذلك، فلذلك نهيتُ عن المتعة، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن أبي أيوب، فقد تفرد بالرواية عنه حرملةُ بن قيس، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وهو من رجال «التعجيل». وحرملة بن قيس -وهو النخعي- قال أحمد: ما أرى بحديثه بأساً، وقال ابن معين: ثبتٌ، وهو من رجال «التعجيل» كذلك. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٤٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وتحرّف اسم محمد بن أبي أيوب في مطبوع «المستدرك» إلى عبيد بن أبي أيوب. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه مرفوعاً الترمذي (٣٠٨٢)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٣٤٥)=

. . . .

= «الروض البسام» من طريق سفيان بن وكيع، عن عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن عبّاد بن يوسف، عن أبي بُردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل الله عليَّ أمانَيْنِ لأُمتي: ﴿وما كان اللهُ ليُعَذِّبَهُم وأنتَ فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ فإذا مضيتُ تركتُ فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة» قال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسماعيلُ بنُ مهاجر يُضَعَّفُ في الحديث. قلنا: وسفيان بن وكيع ضعفوه، وقال ابنُ أبي حاتم: قيل لأبي زرعة: كان يُتَّهَمُ بالكذب؟ قال: نعم. وقال ابن حبان: ابتُلي بِوَرَّاقِ سوءٍ كان يُدخل عليه الحديثَ، وكان يثق به، فيجيب فيما يقرأ عليه، وقيل له بعد ذلك في أشياء منها فلم يرجع، فمن أجل إصراره على ما قيل له استحق الترك.

وقد صحَّ من حديث أبي موسى قولُه عليه الصلاة والسلام: «أنا أَمَنَةٌ لأصحابي» وسيرد برقم (١٩٥٦٦).

وللحديث الموقوف شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/ ٥٤٢ - ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٤)- من طريق أسود بن عامر شاذان، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القُرظي، عنه رضي الله عنه قال: كان فيكم أمانان مضت إحداهما، وبقيت الأخرى، ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد اتفقا على أن تفسير الصحابي حديث مسند. ووافقه الذهبي. قلنا: إنما هو صحيح فحسب، وليس على شرط مسلم، فأبو جعفر الخطمي -وهو عمير بن يزيد الأنصاري- لم يرو له مسلم -إنما روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبري في «التفسير» (١٦٠٠٠) في تفسير قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ..﴾، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤٦، قال: كان فيهم أمانان: نبيُّ الله والاستغفارُ، قال: فذهب النبي ﷺ، وبقي الاستغفار. وإسناده حسن من أجل أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي.=

١٩٥٠٧- حدثنا سريج، حدثنا عبد الله، يعني العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُحِلَّ لإناثِ أمّتي الحَرِيرُ والذَّهبُ، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»(١).

١٩٥٠٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قدم رجلان معي من قومي قال: فأتينا إلى النبيِّ ﷺ، فخَطَبا، وتكلَّما، فجعلا يُعَرِّضان بالعمل، فتغير وجهُ رسول الله ﷺ، أو رُئِيَ في وجهه، فقال النبيّ ﷺ: «إِنَّ أَخْوَنَكُم عِندِي مَنْ يَطلُبُه، فعليكما(٢) بِتَقْوى الله عزَّ وجلَّ». قال: فما استعان بهما على شيء(٣).

= وفي الباب عن فضالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ: «العبد آمن من عذاب الله عز وجل ما استغفر الله عز وجل» وإسناده ضعيف، وسيرد ٦/ ٢٠.

قال السندي: قوله: رُفع أحدهما، وهو الأمان بوجوده ﷺ، فإنه قد رُفع بوفاته ﷺ، وبقي الآخر، وهو الأمان بالاستغفار، وفيه حثٌّ للناس على الإكثار من الاستغفار، حيثُ ما بقي لهم إلا هذا الأمان، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد اختُلف فيه على نافع، وقد بسطنا الاختلاف عليه في الرواية (١٩٥٠٣).

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(٢) في (م) و(ق): فعليكم.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام أخي إسماعيل بن أبي خالد، قال المزي في «التحفة» ٦/ ٤٦٧: كان لإسماعيل ثلاثة إخوة: سعيد، وأشعث، ونعمان، وقد روى إسماعيل عنهم كُلِّهم، فالله أعلم أيهم هذا. قلنا: أما سعيد؛ فمن رجال=

. . . .

=التهذيب، وهو مقبول، وأما أشعث: فذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٠، وقال: روى عنه أخوه إسماعيل، وأما نعمان: فلم نجد من ترجم له، وجاء ذكره في بعض الروايات عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٨٨ و١٨٩ و٢٧١، وقد ذكر المزي أيضاً في «تهذيبه» أخاً رابعاً لإسماعيل، من شيوخه، وهو خالد بن أبي خالد، ولم نقع له على ترجمة كذلك. ثم إنه قد اختُلف فيه على إسماعيل، كما سيرد. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أبي خالد: هو الأحمسي، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٤- من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣١) و(٨٧٤٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥١، وتمام في «فوائده» (٩٠٦) (الروض البسام) من طرق، عن سفيان، به.

واختلف على إسماعيل فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢ من طريق عمر بن علي، وأبو داود (٢٩٣٠) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به.

وأخرجه ابن خزيمة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٣- من طريق قيس ابن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به. ولا ندري إن كان لفظ «عن أخيه» ذكر في الأصل بعد إسماعيل، وسقط من المطبوع؟

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢ و٧/ ١٨٤، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣٢) من طريق عباد بن العوام، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن قرة بن بشر، عن أبي بردة، به.

وقال البخاري: وقال ابنُ طهمان: عن شعبة، عن إسماعيل، عن أبيه،=

١٩٥٠٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة، عن أبي عثمان النَّهدي

عن أبي موسى الأشعريّ، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ -حسبتُه قال: في حائط- فجاء رجلٌ، فسلَّم، فقال النبيُّ ﷺ: «اذْهَبْ، فأْذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجَنَّة». فذهبتُ، فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه، فقلت: ادْخُلْ، وأَبْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللهَ عزَّ وجلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلَّم، فقال: «ائذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بِالجَنَّة». فانطلقتُ، فإذا هو عمر بنُ الخطاب رضي الله عنه، فقلت: ادخُلْ، وأبْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللهَ عزَّ وجلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلَّم، فقال: «اذْهَبْ، فَأْذَنْ له وبَشِّرْهُ

=عن بشر بن قرة، عن أبي بردة: جاء رجلان مع أبي موسى إلى النبي ﷺ نحوه، ولا يصح فيه: عن أبيه.

وسيرد برقم (١٩٦٦٦) بأتم منه، بلفظ: «إنا لا نستعمل على عملنا من أراده» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيرد أيضاً مطولاً ومفرقاً ومختصراً بالأرقام: (١٩٥٤٤) (١٩٥٧٢) (١٩٥٩٨) (١٩٦٤٧) (١٩٦٧٣) (١٩٦٨٧) (١٩٦٩٩) (١٩٧٢٨) (١٩٧٣٧) (١٩٧٤١) (١٩٧٤٢).

وفي باب ذم الحرص على الإمارة عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٩١).

وعن عبد الرحمٰن بن سمرة، سيرد ٥/ ٦٢.

وعن أبي ذر سيرد ٥/ ١٧٣.

قال السندي: قوله: فخطبا، أي: حمدا الله، وتشهدا بالشهادتين.

يُعَرِّضان: من التعريض ممن يطلبه، أي: يطلب العمل، فإنه تعبٌ في الدنيا مع احتماله في الآخرة، فلا يرضى به إلا الخائن.

بِالجَنَّة على بَلْوَى شَدِيدة». قال: فانطلقتُ، فإذا هو عثمانُ، فقلتُ: ادخُلْ، وأبْشِرْ بالجنَّة على بلوى شديدة. قال: فجعلَ يقولُ: اللهم صَبْراً، حتى جلس[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٢٠٨).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٠٢) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٥٥٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٣).

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٣٦٩٥) و(٧٢٦٢)، ومسلم (٢٤٠٣)، والترمذي (٣٧١٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١١)، والطبراني في «الكبير» من طريق أيوب السختياني، والبخاري أيضاً (٣٦٩٥)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه»، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١٠)، والطبراني في «الكبير» من طريق علي بن الحكم، وأبو عوانة من طريق عاصم الأحول وزياد بن أبي زياد الجصاص، والطبراني في «الأوسط» (٢١١٦) من طريق إسماعيل بن عمران خمستهم، عن أبي عثمان، به. وقرن البخاري بعلي بن الحكم عاصماً الأحول، وقال: وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبتيه -أو ركبته- فلما دخل عثمان غطاها.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وطرقُ ابن أبي خيثمة والطبراني ذكرها الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٦٧-٦٨، وطرق أبي عوانة ذكرها في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٢-٤٣.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٦٧٤) و(٧٠٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (١١٥١)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٩) =

١٩٥١٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن سعيد الجُريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدري قال:

سلَّم عبدُ الله بن قيس أبو موسى الأشعري على عمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنهما ثلاثَ مِرار، فلم يُؤذن له، فرجع، فأرسل عمرُ في إثره: لم رجعتَ؟ قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا سَلَّمَ أَحَدُكُم ثلاثاً، فلم يُجَبْ فَلْيَرْجِعْ»(١).

٤/٣٩٤

=و(١٤٦٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٢٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٨٨-٣٨٩ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (٢٨٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٨ من طرق عن أبي موسى، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٤٣) و(١٩٦٤٤) و(١٩٦٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وبشِّره، بالتشديد، وأَبشر، بهمزة قطع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقد سمع من سعيد الجُريري -وهو ابن إياس- قبل الاختلاط، وتُوبع الجريري بأبي مسلمة سعيد بن يزيد كما سيرد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٤٢٣) مطولاً، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥/٤٢٠-٤٢١)، والبيهقي في «السنن» =

١٩٥١١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جُبير، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، فَقولوا: رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَع الله عز وجلَّ لكم، فإنَّ الله تعالى قَضَى على لِسَانِ نَبِيِّه ﷺ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»[1].

= ٧/ ٩٧-٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٨). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٤٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طريق شعبة، والترمذي (٢٦٩٠) بنحوه من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن الجريري، به. وقرن شعبةُ بالجُريري سعيدَ بن يزيد أبا مسلمة، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وسيرد من طريق أبي مسلمة برقم (١٩٦١١).

وسيرد أيضاً بالأرقام (١٩٥٥٦) و(١٩٥٨١) و(١٩٦٧٧) و(١٩٧٥٠).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٤٠٦).

وانظر حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٢٩).

قال السندي: قوله: فلم يُجَبْ، على بناء المفعول، من الإجابة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٤).

قال السندي: قوله: يسمع الله لكم، أي: يقبل منكم حمدكم، ويستجيب دعاءكم، وحينئذ فيُحتملُ أن يكون الدعاء هو هذا الحمد، وقد تقدم وجهه بأن الثناء على الكريم من أحسن وجوه السؤال، أو دعاء آخر يكون في الصلاة أوغيرها.

قوله: فإن الله قضى... إلخ، دليل على الاستجابة بضم مقدمة أخرى، أي: وما قضى على لسانه، فهو حقٌّ وصِدق، والله تعالى أعلم.

١٩٥١٢- حدثنا حماد بن أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الخازِنَ الأمِينَ الذي يُعْطي ما أُمِرَ به كامِلاً مُوَفَّراً طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، حتَّى يَدْفَعَهُ إلى الذي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحدُ المُتَصَدِّقِين»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٦، والبخاري (١٤٣٨) و(٣٢١٩)، ومسلم (١٠٢٣)، وأبو داود (١٦٨٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣)، وابن حبان (٣٣٥٩)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٦٩٥) من طريق حماد ابن أسامة، بهذا الإسناد. وسقط اسم أبي بردة من مطبوع «مسند الشهاب»، وفي مطبوع ابن أبي شيبة سقطٌ وتصحيف يُصحح من هنا.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣)، والقُضاعي (٣٠٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بريد، به.

وسيرد مطولاً برقمي (١٩٦٢٤) و(١٩٦٦٧).

ومطوله سيرد مقطعاً بالأرقام (١٩٥٨٤) و(١٩٦٢٥) و(١٩٦٦٠) و(١٩٦٦١) و(١٩٦٦٢) و(١٩٦٦٣) و(١٩٧٠٦) و(١٩٧٣٠) و(١٩٧٥٧).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٤٣٧)، ومسلم (١٠٢٤)، سيرد ٦/٩٩.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٠٥.

قال السندي: قوله: الذي يعطي ما أُمر به، أي: لا يعطي ما يريد ويشتهي.

مُوفَّراً: بفتح الفاء، من التوفير، أي: تاماً، فهو تأكيد «كاملاً».

طيبةً نفسه، أي: يكون راضياً بذلك، قال ذلك إذ كثيراً ما لا يرضى الإنسان بخروج شيء من يده، وإن كان ملكاً لغيره. والمنصوبات أحوال من=

١٩٥١٣- حدثنا مروان بن معاوية الفَزاري، أخبرنا ثابت بن عمارة الحنفي، عن غُنَيم بن قيس

عن الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيةٌ»(١).

= «ما أُمر به».

حتى يدفعه: مترتب على الأمانة، أي: فبسبب أمانته يصرفه في محله، أو هو غايةٌ لطيبِ نفسه به، أي: طابت به نفسه من حين أُمر إلى أن دفع في محلِّه.

أحدُ المتصدقين، أي: يُشارك صاحب المال في الصدقة، فيصيران متصدقَين، ويكون هو أحدهما، وهٰذا هو خبر إن.

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة: وثقه ابن معين والدارقطني وابن حبان، وقال أحمد والنسائي: لا بأس به. وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق، وتفرد أبو حاتم بقوله: ليس عندي بالمتين، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦، و«الشُّعَب» (٧٨١٥)، و«الآداب» (٧٥٨) من طريق النضر بن شميل، والبزار (١٥٥١) «زوائد» من طريق ابن أبي عدي، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٢٠٣) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، ثلاثتهم عن ثابت بن عمارة، بهٰذا الإسناد. وهو من طريق النضر بن شميل مطول بزيادة: «إذا استعطرت المرأة فخرجت على القوم ليجدوا ريحها..» وسترد في الرواية (١٩٥٧٨).

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهٰذا اللفظ إلا أبو موسى، وثابت مشهور، روى عنه يحيى بن سعيد ومروان بن معاوية وابن أبي عدي وغيرهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢٧ عن وكيع، والدارمي -مطولاً بالزيادة المذكورة آنفاً- عن أبي عاصم، كلاهما عن ثابت بن عمارة، به، موقوفاً. قال =

١٩٥١٤- حدثنا حسين بن علي، عن جعفر بن بُرقان، عن ثابت بن الحَجّاج، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: اختصم رجلان إلى النبيّ ﷺ في أرض، أحدُهما من أهل حضرموت، قال: فجعل يمينَ أحدهما[1]، قال: فضجَّ الآخر، وقال: إنه إذاً[2] يذهب بأرضي. فقال: «إن هو اقتطَعَها بِيَمِينِه ظُلْماً، كان مِمَّنْ لا يَنْظُرُ الله عزَّ وجلَّ إليهِ يومَ

=البزار: وقال أبو عاصم: يرفعه بعض أصحابنا. قلنا: الذين رفعوه أربعة ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٥٦، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما ثقات.

وسيرد برقمي (١٩٦٤٦) و(١٩٧٤٨).

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «وزنى العين النظر» وإسناده صحيح على شرط الشيخين، سلف برقم (٧٧١٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كلُّ عين زانيةٌ»، أي: كلُّ عين ناظرةٍ في الحرام زانيةٌ. أو المراد: كل عين يتأتّى منها الزنى بالإمكان، والمراد أنَّ فعل العين إذا كان على غير وجهه فهو نوعٌ من الزنى.

وقال المناوي: كلُّ عين زانية: يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانيةٌ، أي: أكثرُ العيون لا تنفكُّ مِنْ نظر غير مُستحسَنٍ ومُحرَّم، وذلك زناها، أي: فليحذر من النظر، ولا يَدَّعِ أحدٌ العصمةَ من هٰذا الخطر، فقد قال ﷺ لعليٍّ -مع جلالته-: «يا عليّ لا تُتبع النظرةَ النظرةَ». (قلنا: قوله: من نظر غير مستحسَن ومحرَّم: لم يقع مرتباً على الصواب في مطبوع «فيض القدير»).

(١) في (ظ١٣): فجعل يمين أحدهما للآخر.

(٢) كلمة «إنه» ليست في (ظ١٣)، وكلمة «إذاً» ليست في (ق).

القِيامةِ، ولا يُزَكِّيهِ، وله عذابٌ أليم». قال: ووَرِعَ الآخرُ، فردَّها[1].

---

(١) إسناده صحيح، ثابت بن الحجاج -وإن لم يرو عنه غيرُ جعفر بن برقان -وثقه ابنُ سعد، وأبو داود، والذهبيُّ، والحافظُ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقيةُ رجاله رجال الشيخين غير جعفر بن برقان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. حسين بن علي: هو الجعفي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٧/٣-٤، وعبد بن حميد (٥٣٨)، ومحمد ابن عاصم في «جزئه» (١٣)، والبزار (١٣٥٩) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٧٤)، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي موسى إلا من هٰذا الوجه، ولا روى ثابتٌ عن أبي بردة إلا هٰذا. قلنا: سقط من مطبوع «جزء محمد بن عاصم» اسمُ حسين الجعفي، ووقع في مطبوع عبد بن حميد زيادة: فقال الآخر: فلا أبالي. ولعله تصحيف عن: فلا أب لي. وإلا فهو يخالف سياق الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٩٤) من طريق مسكين بن بكير، عن جعفر بن برقان، به. وقال لم يَرْوِ هٰذا الحديث عن أبي بردة إلا ثابت، تفرد به جعفر.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٧٨/٤، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: إسناده حسن.

وله شاهد من حديث وائل بن حجر عند مسلم (١٣٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٤١).

وانظر حديث أبي موسى الآتي برقم (١٩٦٠٣).

وحديث أبي سُود الآتي ٧٩/٥. =

١٩٥١٥- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن سعيد ابن أبي هند

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحريرُ والذَّهَبُ حَرامٌ على ذُكورِ أُمَّتِي، وحِلٌّ[١] لإناثِهم»[٢].

= قال السندي: فجعل، أي: قضى بيمين المُنْكِر للمدعي، لعجزه عن البينـة.

فضجَّ، أي: صاح، بتشديد الجيم، من الضجيج.

إنْ هو: إنْ شرطية.

ووَرِع: بكسر الراء، من الوَرَع، بفتحتين، بمعنى الاتقاء.

(١) في (ظ١٣) و(ص): حلٌّ (بدون واو)، وفي (ق): حُرم على ذكور أمتي، وأحل لإناثهم.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» لابنه ص٦٧، وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (١٩٥٠٣). محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العُمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وسقط من المطبوع اسم محمد بن عبيد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٦)، والبيهقي ٤/ ١٤١ من طريق محمد بن عبيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٤٦، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٣)، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠)، والبيهقي ٢/ ٤٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٣-٢٤٤، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طرق كثيرة عن عبيد الله، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

١٩٥١٦- حدثنا وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق. وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق[1]، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأْمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ، فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَبَتْ، لم تُكْره»[2].

= وقال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وعقبة بن عامر، وأنس، وحُذيفة، وأم هانىء، وعبد الله بن عمرو، وعمران بن حصين، وعبد الله بن الزبير، وجابر، وأبي ريحان، وابن عمر، وواثلة بن الأسقع.

قلنا: وانظر «نصب الراية» ٤/ ٢٢٢-٢٢٥.

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(١) قوله: «وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق» سقط من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يونس بن أبي إسحاق -وهو السَّبِيعي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسحاق بن يوسف: هو الأزرق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٩، والدارمي (٢١٨٥)، والبزار (١٤٢٣) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٢٩) بنحوه و(٧٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٦٤، و«شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٥)، والدارقطني ٣/ ٢٤١ و٢٤٢، والحاكم ٢/ ١٦٦ -١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٠، ١٢٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٦١٠)، وفي «السنن الصغير» (٢٣٩٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٣٢٩١)، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل هو على شرط مسلم، كما بينا في صدر التخريج. قال الدارقطني: وكذلك رواه ابنُ فُضيل، ووكيع، ويحيى بن آدم، وعبد الله بن داود، وأبو قتيبة وغيرهم. وقال البيهقي في=

١٩٥١٧- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطْعِمُوا الجائعَ، وفُكُّوا العاني، وعُودُوا المريض». قال: قال عبد الرحمٰن: «المرضى»[1].

= «معرفة السنن والآثار»: وهذا إسناد موصول رواه جماعة من الأئمة عن يونس.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرج الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٤ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان قاضي واسط، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «يُستأمر النساء في أنفسهن، فإذا سكتن، فذلك لَهُنَّ إقرار». وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث.

وسيأتي برقم (١٩٦٥٧) و(١٩٦٨٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٢٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن أَبَتْ لم تُكره: من الإكراه، وهذا يدلُّ على أنه ليس على الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، والحديثُ مشكل عند الشافعي، إذ لا فائدة عنده لأمرها، ولذلك حملَ بعضُهم اليتيمة على البالغة، وتَسْميتُها يتيمةً باعتبارِ ما كان، ولا يخفى أنَّ البالغة ذاتَ الأب أيضاً كذلك، فلا فائدة لذكر اليتيمة حينئذ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن بوكيع بشرَ بنَ السري. =

. . . .

= وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٨٦)، وفي «الشُّعَب» (٣٣٥٨) من طريق عبد الرحمٰن، به. وسقط من مطبوع «الشُّعب» اسم منصور.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٦٣)، وهنّاد في «الزهد» (٣٧٦)، وعبد بن حميد (٥٥٤)، وابنُ زنجويه في «الأموال» (٥١٧)، والدارمي (٢٤٦٥)، والبخاري (٥٣٧٣)، وأبو داود (٣١٠٥)، وأبو عوانة ١١٨/٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٧)، وابن حبان (٣٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٩/٣ و٢٢٦/٩ و٣/١٠، وفي «الشُّعب» (٩١٦٥)، وفي «الآداب» (٢٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٠٧) من طرق عن سفيان الثوري، به. وقرن البيهقيُّ في «الآداب» و«السنن» بمنصورٍ الأعمشَ.

وجاء عند عبد الرزاق بدل: «أطعموا الجائع»: «أجيبوا الداعي». وقد جاء هٰذا اللفظ من رواية يحيى القطان عند البخاري (٥١٧٤). قال الحافظ في «الفتح» ٥١٩/٩: وكأنّ بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر. قلنا: وسيرد الحديث من رواية يحيى القطان برقم (١٩٦٤١) بلفظ: «أطعموا الجائع».

ولم يرد عند الدارمي قوله: «وعودوا المريض». وزاد أكثرهم: قال سفيان: والعاني: الأسير.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٣٢)، والبخاري (٣٠٤٦) و(٥٦٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) و(٨٦٦٦)، وأبو يعلى (٧٣٢٥)، وأبو عوانة ١١٨/٥، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٦/٩ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٣٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وسيرد برقم (١٩٦٤١).

وفي باب عيادة المريض: عن علي، سلف برقم (٦١٢).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٢٥).

وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٨٠). =

١٩٥١٨- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاح إلاّ بوليّ»[١].

= وعن كعب بن مالك، سلف برقم (١٥٧٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب إطعام الطعام: عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٦١٥).

وانظر رقم (١٩٤٥٢).

وفي باب فكاك الأسير: عن علي، سلف برقم (٥٩٩).

وعن سلمة بن الأكوع، سلف (١٦٥٠٢).

وعن عمران بن حُصين، سيرد ٤/ ٤٣٢.

وانظر حديث السيدة عائشة ٦/ ١٢٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق في وصله وإرساله، ووصلُه أصح.

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية- عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. وسماعُ إسرائيل من جدِّه أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وتابع إسرائيلَ في وصله: شريكُ بنُ عبد الله النَّخعي كما عند الدارمي (٢١٨٣)، والترمذي (١١٠١)، وابن حبان (٤٠٧٧) و(٤٠٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧-١٠٨، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٤١، وقيسُ بنُ الربيع كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩، والحاكم ٢/ ١٧٠، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٢٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٨، والخطيب في «الكفاية» (٥٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٦١)، وعنده زيادة: «وشهود». =

. . . .

= وزهيرُ بنُ معاوية كما عند ابن الجارود (٧٠٣)، وابنِ حبان (٤٠٧٧)، وابن عدي ٥/ ١٧٩٠، والحاكم ٢/ ١٧١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧، وعبدُ الحميد الهلالي، كما عند ابن عدي ٥/ ١٩٥٨.

وشريك وقيس بن الربيع وعبد الحميد الهلالي ضعفاء، وزهيرُ بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، غير أن الترمذي رجَّح روايتهم مع رواية إسرائيل لما سيأتي.

ورواه سفيان الثوري، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٤)، وتمّام في «فوائده» (٧٥٧) «الروض البسّام»، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٥٢، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٤٠٥ من طريق بشر بن منصور، والإسماعيليُّ في «معجم الشيوخ» ٢/ ٦٠٩ -٦١٠ من طريق عبد الرزاق وجعفر بن عون، وتمّام (٧٥٦) من طريق عبد الله بن وَهْب، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٧٩ من طريق خالد بن عمرو الأموي، خمستهم عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به مرفوعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩ من طريق أبي عامر العَقَدي، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٧٩ -٥٨٠ من طريق الحسين بن حفص، والترمذي في «العلل» ١/ ٤٢٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي أربعتهم عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً دون ذكر أبي موسى في الإسناد.

ورواه شعبة، واختُلف عليه فيه كذلك:

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٢٠، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٥٢ من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به، مرفوعاً.

وتابع يزيدَ النعمانُ بنُ عبد السلام كما عند ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٤٥، والحاكم ٢/ ١٦٩، وتمام (٧٥٨)، والبيهقي ٧/ ١٠٩ إلا أن في =

. . . .

= طريقه سليمان بن داود الشاذكوني، وهو على حفظه متروك.

وأخرجه الطحاوي ٣/ ٩ من طريق وهب بن جرير، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٨٠ من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً، دون ذكر أبي موسى في الإسناد.

وتابع سفيانَ وشعبةَ في إرساله أبو الأحوص سلاّمُ بنُ سُلَيم فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣١ و١٤/ ١٦٨.

والمحفوظ عن سفيان وشعبة الإرسالُ، نصَّ على ذلك الترمذي في «جامعه» عقب الرواية (١١٠٢) ٣/ ٤٠٩ فقال: وروى شعبةُ والثوريُّ عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»، وقد ذكر بعضُ أصحاب سفيان عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبي موسى، ولا يصح.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٩: والمحفوظ عنهما غير موصول.

قلنا: وقد تنازع الأئمة في أيهما أصح، حديث إسرائيل، وقد وصله، أم حديث سفيان وشعبة، وقد أرسلاه؟

والذي مال إليه جمهورُ الحفّاظ أن حديث إسرائيل أصح، فقد نقل الدارقطني عن عبد الرحمٰن بن مهدي أنه قيل له: إن شعبة وسفيان يُوقفانه على أبي بردة، فقال: إسرائيل عن أبي إسحاق أحبُّ إليَّ من سفيان وشعبة. ونقل البيهقي عن حجّاج بن منهال قوله: قلنا لشعبة: حدِّثنا أحاديثَ أبي إسحاق، قال: سلُوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني.

ونقل الحاكم والبيهقي عن علي ابن المديني قوله: حديث إسرائيل صحيحٌ في «لا نكاح إلا بولي»، وبنحوه قال محمد بن يحيى فيما نقله عنه الحاكم.

وقال البخاري فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٨: الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه، فإن ذلك لا يضر الحديث.

وقال الترمذي: وروايةُ هؤلاء (يعني إسرائيل ومن تابعه) الذين رووا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي»=

. . . .

=عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبةُ والثوريُّ أحفظَ وأثبتَ من جميع هٰؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هٰذا الحديث، فإن رواية هؤلاء عندي أَشْبَهُ، لأن شعبة والثوري سمعا هٰذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد.

وقال البيهقي: والاعتمادُ على رواية إسرائيل ومن تابعه في وصل الحديث. وبنحوه قال الذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/٤٠٥.

وقال الحاكم: أما إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الثقة الحجة في حديث جده أبي إسحاق، فلم يُختلف عنه في وصل هذا الحديث، وقال أيضاً: استدللنا بالروايات الصحيحة، وبأقاويل أئمة هٰذا العلم على صحة حديث أبي موسى بما فيه غُنْيَةٌ لمن تأمله.

وخالفهم ابن عدي، فقال ٥/١٩٥٨: والأصل في هذا الحديث مرسل عن أبي بردة عن النبي ﷺ.

وكذلك رجح الطحاوي إرساله في «شرح معاني الآثار» ٣/٨-٩.

وصحح ابنُ حبان وصلَه وإرسالَه معاً، فقال عقب الرواية (٤٠٨٣): سمع هذا الخبر أبو بردة، عن أبي موسى مرفوعاً، فمرة كان يحدث به عن أبيه مسنداً، ومرة يرسله، وسمعه أبو إسحاق من أبي بردة مرسلاً ومسنداً معاً، فمرةً كان يُحدث به مرفوعاً، وتارة مرسلاً، فالخبر صحيح مرسلاً ومسنداً معاً، لا شك وارتياب في صحته.

وأخرجه الترمذي (١١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٣)، والدارقطني ٣/٢١٨-٢١٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢١٨٢)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨و ٩، والحاكم ٢/١٧٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٠٧، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٩)، وفي «معرفة السنن» (١٣٥٢٨)، والخطيب في «الكفاية» (٥٧٨) من طرق عن إسرائيل، به. =

١٩٥١٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْمي

عن أبي موسى قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ دجاجاً[1].

= وأخرجه الطيالسي (٥٢٣) وسعيد بن منصور (٥٢٧)، والترمذي (١١٠١) وابن ماجه (١٨٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٩، وابن عدي ١/٤١٦، والحاكم ٢/١٧١، والبيهقي ٧/١٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦١) من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق، به.

قلنا: وقد صرح أبو عوانة أنه لم يسمع هٰذا الحديث من أبي إسحاق، فقال فيما نقله عنه البيهقي: بيني وبينه إسرائيل. وقد جاء إسرائيل مصرَّحاً به في الإسناد فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٩.

وسيأتي برقم (١٩٧١٠) و(١٩٧٤٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٠) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا نكاح إلا بولي»، أي: بإذنه، ولا دلالة فيه على عدم صحة النكاح بعبارة النساء، ومن لا يقول باشتراط الولي في النكاح يقول: في إسناد الحديث مقالٌ، أشار إلى بعضه الترمذي، وقالوا على تقدير الصحة: يُحمل على نكاح امرأة تحت ولي بصغر أو جنون، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وزَهْدَم الجَرْمي: هو ابن مضرّب.

وأخرجه البخاري (٥٥١٧)، والترمذي في «سننه» (١٨٢٧)، وفي «الشمائل» (١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٠٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الدارمي (٢٠٥٦) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (١٨٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠=

١٩٥٢٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، يعني الأحول، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأشرفنا على وادٍ، فَذَكَرَ من هَوْله، فجعل الناسُ يُكبرون، ويهللون، فقال النبيّ ﷺ: «أيُّها النّاسُ، اربَعُوا على أَنْفُسِكُم». ورفعوا أصواتهم، فقال: «أيُّها الناسُ، إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً، إنَّهُ مَعَكُم»[١].

= من طريق قَتَادة، عن زهدم، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن زَهْدَم، ولا نعرفه إلا من حديث زَهْدَم.

وسيرد برقم (١٩٥٥٤)، وبأتم منه أو ببعضه بالأرقام (١٩٥٥٨) (١٩٥٩١) (١٩٥٩٢) (١٩٥٩٣) (١٩٥٩٤) (١٩٦٢٢) (١٩٦٣٧) (١٩٦٣٨) (١٩٦٣٩) (١٩٧٤٩).

قال السندي: قوله: يأكل دجاجاً، بتثليث الدال، كما في «القاموس»، وفي «المصباح»: تفتح الدال وتكسر، ومنهم من يقول: الكسر لغة قليلة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعاصم الأحول: هو ابنُ سليمان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وهو عند وكيع في «الزهد» برقم (٣٤١) مختصراً.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٤٤)، والبخاري (٢٩٩٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. زاد البخاري والبيهقي قوله: «إنه سميع قريب».

وأخرجه الطيالسي (٤٩٣)، وابن أبي شيبة ٢/٤٨٨ و١٠/٣٧٦، وعبد بنُ=

. . . .

= حميد في «المنتخب» (٥٤٢)، والبخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، وأبو داود (١٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٣) و(١٠٣٧٢) و(١١٤٢٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٨)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٨)، واللالكائي (٦٨٥) و(٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٣) من طرق عن عاصم، به. زادوا (غير الطيالسي وابن أبي شيبة وأبي داود) قوله ﷺ لأبي موسى: «ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة؟» قلت: بلى يا رسول الله فداك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وسترد هٰذه الزيادة بالأرقام الآتي ذكرها.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٢٤٦) عن معمر، عن أيوب وعاصم أو أحدهما، عن أبي عثمان، به.

وأخرجه بمثله ومطولاً حسين المروزي في الزيادات على «الزهد» لابن المبارك (١١٢١)، والبخاري (٦٣٨٤) و(٧٣٨٦)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٥)، والترمذي (٣٣٧٤) و(٣٤٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٨) و(١٠٣٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٦) و(٥٥٢)- وأبو يعلى (٧٢٥٢)، وابنُ خزيمة في «صحيحه» (٢٥٦٣)، وفي «التوحيد» ص٤٨-٤٩، وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٢) و(٣٨٣)، من طرق عن أبي عثمان النهدي، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٧٥) و(١٩٥٧٩) و(١٩٥٩٩) و(١٩٦٠٤) و(١٩٦٠٥) و(١٩٦٤٨) و(١٩٧٤٥) و(١٩٧٥٥).

وفي باب الذِّكرِ الخَفِي عن سعد بن أبي وقّاص مرفوعاً بلفظ: «خيرُ الذِّكْرِ الخَفِي، وخيرُ الرِّزْقِ ما يَكْفي»، سلف برقم (١٤٧٧).

قال السندي: قوله: اربعوا: من رَبَع، كمنع، أي: ارفقوا.

لا تَدْعون، أي: فلا تصيحوا صياح من ينادي أصمَّ أو غائباً، ففيه نهيٌ عن الصياح بالذكر، لا عن استعمال الصوت المتوسط فيه.

١٩٥٢١- حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بُن زيد، حدثنا سعيد بن أبي هنـد

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورسُولَه»(١).

١٩٥٢٢- حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا أسامة بن زيد، حدثني سعيد بن أبي هند، عن أبي مُرَّة مولى عقيل فيما أعلم

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورَسُولَه»(٢).

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد منقطع، سعيدُ بن أبي هند لم يَلقَ أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وقد اختُلف فيه على سعيد بن أبي هند، وبسطنا الاختلافَ عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٠١). ورجال الإسناد ثقاتٌ رجال الشيخين غير أسامة بن زيد -وهو الليثيّ- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري استشهاداً، ونقل الحافظُ عن ابن القطان أن مسلماً لم يحتج به، إنما أخرج له استشهاداً، وهو صدوق يَهِمُ. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٣٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه اسم أسامة بن زيد إلى: «أبو أسامة بن يزيد».

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، وفي «الآداب» (٧٧١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤ من طريق ابن وهب، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وانظر ما بعده.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أسامة بن زيد -وهو الليثي- وقد فصلنا القول فيه في الرواية (١٩٥٠١). عتّاب: هو ابن زياد=

١٩٥٢٣- حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مُرَّة[1] الهَمْداني

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثِير، ولم يَكْمُلْ مِنَ النّساءِ إلاّ آسِيَةُ امرأَةُ فِرْعَونَ، ومريمُ بِنْتُ عِمْرانَ، وإِنَّ فَضْلَ عائشةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سائِرِ الطَّعامِ»[2].

= الخراساني، وعبدُ الله: هو ابن المبارك. وأبو مُرّة: هو يزيد الهاشمي مولى عقيل بن أبي طالب، نقل ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/ ١٧٧ عن الواقدي قولَه: إنما هو مولى أم هانىء أخت عقيل، ولكنه كان يلزم عقيلاً، فنُسب إلى ولائه، وكان شيخاً قديماً.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٣٥٢ من طريق الحسن بن عيسى النيسابوري، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) قوله: «عن مرة» سقط من (س) و(ص) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي، ومرة: هو ابن شراحيل الطيب.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٨، والبخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٤) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، والترمذي في «السنن» (١٨٣٤)، وفي «الشمائل» (١٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٦) مختصراً، وابن ماجه (٣٢٨٠)، وأبو يعلى (٧٢٤٥)، وابن حبان (٧١١٤) من طريق محمد بن جعفر، به. =

. . . .

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٦)، والبخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٦٨/٧، وفي «الكبرى» (٨٣٨١) و(٨٨٩٥) مختصراً، وأبو يعلى (٧٢٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٨/٥ -٩٩، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٧) و(٢٧٤٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٣) و(٣٧٦٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٢)، وفي «التفسير» الآية (٤٢) من سورة آل عمران -وأخرجه الطبري في «التفسير» (٧٠٣١) عن المثنى بن إبراهيم، كلاهما عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به، لكن وقع في رواية الطبري زيادة: «وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

قلنا: وشيخ الطبري المثنى بن إبراهيم لم نقف له على ترجمة، غير أن فضل خديجة وفاطمة رضي الله عنهما ورد من طرق صحيحة فيما سلف من حديث علي برقم (٦٤٠)، وحديثِ ابن عباس برقم (٢٦٦٨)، فانظرهما لزاماً.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٤) عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن من يحدث عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٦٨).

وفي الباب في قوله: «وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» عن أنس، سلف برقم (١٢٥٩٧).

وعن عائشة سيرد ١٥٩/٦.

قال السندي: قوله: كمل، كنصر، وكرم، وعلم.

ولم يكمل من النساء: أي: فيمن سبق، وإلا ففي وقته ﷺ. كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة، ثم لعل المراد بالكمال هو الوصول إلى مرتبة منه، فلا يشكل الكلامُ بأم موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام وبحواء وهاجر وسارة. والله تعالى أعلم.

كفضل الثَّرِيد: قيل: مثَّل بالثريد، لأنه أفضل طعام العرب، لأنه مع اللحم =

١٩٥٢٤- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عدي بن ثابت، عن أبي بردة عن أبي موسى، أن أسماء لما قدمت لقيها عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه في بعض طرق المدينة، فقال: آلحبشية هي؟ قالت: نعم. فقال: نِعم القومُ أنتم لولا أنكم سُبِقْتُم بالهجرة. فقالت هي لعمر: كنتُم مع رسول الله ﷺ يحمل راجلَكم، ويُعَلِّم جاهلَكم، وَفَرَرْنا بدينِنا، أما إني لا أرجعُ حتى أذكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فرجعتْ إليه، فقالتْ له، فقال النبيّ ﷺ: «بل[1] لَكُم الهجْرةُ مَرَّتينِ: هِجْرَتُكم إلى المدينةِ، وهِجْرتُكمْ إلى الحَبَشَةِ»[2].

=جامعٌ بين الغذاء واللذة والقوة، وسهولةِ التناول، وقلةِ المؤنة في المضغ، فيُفيد بأنها أعطيت مع حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللسان رزانةُ الرأي، فهي تصلح للتبعّل والتحدث، وحسبك أنها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال.

(١) كلمة «بل» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح، المسعودي -وهو عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان اختلط -سمع وكيع منه قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥٢٦)، وأخرجه الحاكم ٣/ ٢١٢ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن المسعودي، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسقط اسم عبد الله بن رجاء من مطبوع الحاكم، وقد استدركناه من «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠١.

وأخرجه -بسياق أطول- البخاريُّ (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، ومسلم (٢٥٠٣) =

١٩٥٢٥- حدثنا وكيع عن المسعودي. ويزيدُ قال: أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة

عن أبي موسى، قال: سمَّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً، منها ما حفظنا، فقال: «أنا محمدٌ، وأحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشرُ، ونَبِيُّ الرَّحمة». قال يزيد: «ونبيُّ التوبةِ، ونبِيُّ الملحمة»[١].

= من طريق بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٩٤).

قال السندي: قوله: أن أسماء: [هي] بنتُ عُميس زوجةُ جعفر.

لما قدمت: من الحبشة.

آلحبشية: بالمد على الاستفهام، أي: أهي التي جاءت من الحبشة.

أنتم، أي: الذين جاؤوا من الحبشة.

سُبقتم: على بناء المفعول، أي: الناس سبقوكم بها، وأنتم تأخرتم فيها بسبب الذهاب إلى الحبشة.

يحمل راجلكم، أي: يعطيه الراحلة.

ويعلّم: من التعليم.

وفررنا: من الفرار، أي: كنتم في راحة، وكنا في تعب للدين، فإن لم يكن لنا زيادة عليكم، فلا أقل أنه لا زيادة لكم علينا.

لا أرجع، أي: إلى بيتي.

فرجعت إليه، أي: إلى النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح، يزيد -وهو ابن هارون- وإن سمع من المسعودي -وهو عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عُتْبة- بعد اختلاطه، قد تابعه وكيع، وهو ممن سمع من المسعودي قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبيدة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٢)، وابن أبي شيبة ١١/٤٥٧-٤٥٨، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

١٩٥٢٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، رجلٌ أحبَّ قوماً ولَمَّا يَلْحَقْ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[١].

١٩٥٢٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جُبير، عن أبي عبد الرحمٰن

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَصْبَرُ على

= (١١٥٢)، والحاكم ٢/٦٠٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٥٦-١٥٧، وفي «الشعب» (١٤٠٠) من طرق عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٥)، وأبو يعلى (٧٢٤٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٢١)، وابن حبان (٦٣١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٣٧) و(٤٣٣٥)، وفي «الصغير» (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٩-١٠٠ من طرق عن عمرو بن مرة، به.

وسيأتي بالرقمين (١٩٦٢١) و(١٩٦٥١).

وقد سلف نحوه من حديث جبير بن مطعم برقم (١٦٧٣٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: والمُقَفِّي، بتشديد الفاء المكسورة، بمعنى خاتم النبيين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨- من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٤٩٦).

أَذىً يَسْمَعُه[1] مِنَ الله عَزَّ وجَلَّ، إنه يُشْرَكُ بِهِ وهو يَرْزُقُهم»[2].

١٩٥٢٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن زياد بن عِلَاقة، عن رجل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فناءُ أُمَّتي بالطَّعْنِ والطّاعون». فقيل: يا رسول الله، هٰذا الطعنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «وَخْزُ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، وفي كُلٍّ شُهداءُ»[3].

---

(١) في هامش (س): سمعه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السُّلمي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٥٣٦) مختصراً، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٥٠) و(٢٠٢٧٣) -ومن طريقه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨-٣٩)- والحميدي (٧٧٤) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١١٤٤٥)، وهو في «التفسير» (٤٦٥)- والبخاري (٧٣٧٨)، ومسلم (٢٨٠٤) (٤٩) و(٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨)، وابن حبان (٦٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٩٤)، وفي «مكارم الأخلاق» (٣٤) من طرق عن الأعمش، به.

قال السندي: قوله: «لا أحد أصبر...» إلخ، أي: إنه تعالى أشدُّ حِلْماً عن فاعله وتركِ المعاقبة عليه، وقيل: أراد به الامتناع.

(٣) هٰذا إسناد اختُلف فيه على زياد بن علاقة، فرواه سفيان -وهو الثوري كما في هٰذه الرواية- عنه، عن رجل، عن أبي موسى. وكذلك رواه شعبة عنه، كما سيأتي برقم (١٩٧٤٣). =

. . . .

= ورواه سَعَّادُ بنُ سليمان، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢١١-٢١٢، والبزار (٣٠٤٠) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٨)، ومسعر بنُ كدام، كما عند الطبراني في «الصغير» (٣٥١) كلاهما عنه، عن يزيد ابن الحارث (وهو لا يعرف، وفي مطبوع البزار: زياد بن الحارث)، عن أبي موسى، به.

ورواه حجاجُ بنُ أرطاة كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٥٠٧) عنه، عن كردوس بن عياش الثعلبي، عن أبي موسى، به. وحجاج ضعيف.

ورواه أبو مريم -وهو عبد الغفار بن القاسم-كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٧، عنه، عن البراء بن عازب، عن أبي موسى. وأبو مريم ضعيف جداً.

ورواه أبو حنيفة -كما في «مسنده» (٣٩٣)- عنه، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي موسى، به. وعبد الله بن الحارث مجهول.

ورواه أبو بكر النهشلي كما في الرواية (١٩٧٤٤)، عنه، عن أسامة بن شريك، عن أبي موسى.

والظاهرُ أن الحديث معروفٌ في بني ثعلبة قومِ زياد بن علاقة، فقد جاء في رواية شعبة (١٩٧٤٣) عن زياد، قال: حدثني رجل من قومي.. ثم قال في آخره: فلم أَرْضَ بقوله، فسألتُ سيد الحي وكان معهم، فقال: صدق، حدثناه أبو موسى. وهو ما جاء التصريح به عند أبي شيبة، فيما حكاه عنه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٦-٢٥٧، فقال: وقال أبو شيبة: عن زياد، عن اثني عشر رجلاً من بني ثعلبة، عن أبي موسى. ومن ثم قال الدارقطني: والاختلافُ فيه من قِبَلِ زياد بن علاقة، ويُشبه أن يكون حَفِظَهُ عن جماعة، فمرةً يرويه عن ذا، ومرة يرويه عن ذا.

وانظر (١٩٧٠٨).

قال السندي: قوله: بالطعن: أراد القتل بالسلاح أعم من أن يكون بالرمح، أو بالسيف، أو غيرهما. =

١٩٥٢٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شعبة. وابنُ جعفر، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة، عن أبي موسى[١]. قال ابنُ جعفر في حديثه: سمعتُ أبا عبيدة يحدث

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله تعالى يَبْسُطُ يدَهُ بالليل لِيَتُوبَ مُسيءُ النَّهار، ويبسُطُ يدهُ بالنَّهارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتّى تَطْلُعَ الشَّمسُ مِنْ مَغْرِبِها»[٢].

= وخز: الوخز بفتح واو وسكون خاء معجمة، بعدها زاي معجمة: طعن بالرمح أو غيره، ليس بنافذ.

وفي قوله: أعدائكم، إشارة إلى أن الطاعنين من الجن كفرة.

وفي كُلٍّ: من الطعن والطاعون.

(١) في (م): أبي موسى الأشعري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٢)، ومسلم (٢٧٥٩)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ٧٤-٧٥، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٢٠، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٩)، وفي «الرد على الجهمية» (٤٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٦ و١٠/ ١٨٨، وفي «الشعب» (٧٠٧٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٦٩٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٨١، وهنّاد في «الزهد» (٨٨٥)، وحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٩١)، وابن أبي عاصم في =

١٩٥٣٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بأربع، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغي له أنْ ينامَ، يَخفِضُ القِسْطَ، ويَرفعُهُ، يُرْفَعُ إليهِ عَمَلُ اللَّيْلِ بالنَّهارِ وعَمَلُ النَّهار باللَّيْلِ»[1].

=«السنة» (٦١٥) و(٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٠) -وهو عنده في «التفسير» (٢٠٠)- وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٦)، والدارقطني في «الصفات» (١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/٣٨٩ من طريق الأعمش، وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٩، وابن حبان (٢٦٦)، وأبو الشيخ (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٨) من طريق العلاء بن المسيب، كلاهما عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٧) من طريق أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦١٩).

وانظر ما بعده و(١٩٥٨٧) و(١٩٦٣٢).

قال السندي: قوله: يبسُطُ يده، أي: يجود على عباده في الليل، فيتوب على من أساء بالنهار ليتوب ذٰلك المسيء إليه، فإن توبةَ العبد موقوفةٌ على توبة الرب تبارك وتعالى، قال تعالى: ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾ [التوبة:١١٨]. فقوله: ليتوب مسيء النهار، برفع المسيء على أنه فاعل يتوب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٧٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٥-٧٦، وأبو=

. . . .

=عوانة ١٤٦/١، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٧١) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بنحوه برقم (١٩٥٨٧)، ومطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تتمة تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: قام فينا... إلخ، أي: قام خطيباً فينا، مذكراً بأربع كلمات، فقولُه: فينا، وبأربع: حالان مترادفان أو متداخلان، ويحتمل أن يكون «فينا» متعلقاً بقام على تضمين معنى: خطب، وبأربع حالاً، أي: خطب فينا قائماً مذكراً بأربع كلمات، والقيام على الوجهين على ظاهره، ويحتمل أن يكون «بأربع» متعلقاً بقام، و«فينا» بيان، أو القيامُ على هٰذا من قام بالأمر: إذا تشمَّر وتجلَّد له، أي: تشمَّر بحفظ هٰذه الكلمات، وكأنَّ السامع حين سمع ذٰلك قال: في حق من؟ أجيب: فينا، أي: في حقنا. كذا ذكره الطيبي. قلتُ: وعلى الوجه الثالث لو جعل «فينا» متعلقاً بقام من غير اعتبار سؤال، أي: قام بأربع كلمات في حقّنا، ولأجلِ انتفاعنا، كان صحيحاً، والأقربُ أن المعنى: قام فيما بيننا بتبليغ أربع كلمات، أي: بسببه، فالجاران متعلقان بالقيام، وهو على ظاهره، ولك أن تجعل القيام من قام بالأمر، وتجعل «فينا» بمعنى فيما بيننا متعلقاً به أيضاً، فالوجوه ستة، وزعم الطيبي أنها ثلاثة.

بأربع، أي: بأربع كلمات، وجاء في بعض الروايات بخمس كلمات، والمرادُ بالكلمة الجملةُ المركبةُ المفيدة، ففي هٰذه الرواية اختصار، والكلمة الخامسة: حجابهُ النور.

لا ينام: إذِ النومُ لاستراحة القوى والحواسّ، وهي على الله تعالى محال.

ولا ينبغي له، أي: لا يصحُّ، ولا يستقيم له النوم، فالكلمةُ الأولى للدلالة على عدم صدور النوم، والثانية للدلالة على استحالته عليه تعالى، ولا يلزم من عدم الصدور استحالتُه، فلذٰلك ذُكرت الكلمةُ الثانية بعد الأولى.

يخفضُ القِسْطَ ويرفعه: قيل: أُريد بالقِسْطِ الرزقُ، لأنه قِسْطُ كُلِّ مخلوق، أي: نصيبه، وخَفْضُه تقليلُه، ورفعُه تكثيرُه، وقيل: القِسْطُ: الميزانُ، لأنه يقع =

١٩٥٣١- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «على كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قال[1]: أفرأيتَ إن لم يجد؟ قال: «يَعْمَلُ بِيدِه، فَيَنفعُ نَفْسَهُ، ويَتَصَدَّقُ». قال: أفرأيتَ إن لم يستطع أن يفعل؟ قال: «يُعِينُ ذا الحاجَةِ الملهُوفَ». قال: أرأيت[2] إن لم يفعل؟ قال: «يأمُرُ بالخَيْرِ أَو بالعَدْلِ». قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّهُ لَهُ صَدَقة»[3].

= به المعدلة في القسمة والمعنى أن الله تعالى يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه، وأرزاقهم النازلة من عنده، كما يرفع الوزَّان يده، ويخفِضُها عن الوزن، وقيل: هو إشارة إلى أنه يحكم بين خلقه بميزان العدل، فأمرُه كأمرِ الوزَّانِ الذي يخفض يده ويرفعها، وهٰذا أنسب بما قبله، كأنه قيل: كيف يجوز عليه النوم وهو الذي يتصرف أبداً في ملكه بميزان العدل؟

يُرفع إليه، أي: للعرض عليه، وإن كان هو تعالى أعلم به، ليأمر ملائكته بإمضاء ما قضى لفاعله جزاءً له على فعله، أو يُرفعُ إلى خزائنه، ليُحفظ إلى يوم الجزاء.

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): قيل.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أفرأيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وأخرجه مسلم (١٠٠٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٥)، وابنُ أبي شيبة ١٠٨/٩، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦١)، والبخاري في «صحيحه» (١٤٤٥) و(٦٠٢٢)، وفي «الأدب المفرد» (٢٢٥) و(٣٠٦)، ومسلم (١٠٠٨) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦٤/٥، وفي «الكبرى» (٢٣١٨)، والحسين المروزي في زياداته =

١٩٥٣٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن صالح الثوري، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ كانتْ له أَمَةٌ فعلَّمَها، فأَحسنَ تَعْلِيمَها، وأدَّبَها فأَحسنَ تأْدِيبَها، وأَعْتَقَها، فتَزَوَّجَها، فَلَهُ أَجْرانِ، وعبدٌ أدَّى حَقَّ الله عَزَّ وجَلَّ وحَقَّ مَوالِيهِ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهلِ الكتابِ آمنَ بما جاء بِهِ عيسى وما جاءَ به مُحمدٌ ﷺ، فَلَهُ أَجرانِ»[1].

=على «الزهد» لابن المبارك (٣٣٦)، والدارمي (٢٧٤٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٨١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٣٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٨، والبيهقي في «الآداب» (١٠٧)، وفي «الشعب» (٧٦١٦)، وابن ميمون النرسي في «ثواب قضاء حوائج الإخوان» (٢٢) و(٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٣) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٣).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٠٩).

وعن أبي ذر، وبريدة، وحذيفة، سيرد على التوالي ٥/ ١٥٤، ٣٥٤، ٣٨٣.

قال السندي: قوله: «على كل مسلم صدقة»، أي: تتأكد عليه الصدقة، وبيّن أن هٰذه الصدقة لا تتوقَّف على المال، بل تحصل بكل معروف حتى بالإمساك عن الشرّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وصالح الثوري: هو ابن صالح بن حي الهمداني الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٣١١٢)، والبخاري (٢٥٤٧)، =

. . . .

=وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٨، وفي «الشُّعب» (٨٦٠٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ١/ ٢٩١، من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٦٨)، وسعيد بن منصور (٩١٣) و(٩١٤)، والدارمي (٢٢٤٤)، والبخاري في «صحيحه» (٩٧) و(٣٠١١) و(٣٤٤٦) و(٥٠٨٣)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٣)، ومسلم (١٥٤)، والترمذي بإثر الحديث (١١١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٥، وفي «الكبرى» (٥٥٠٢)، وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٨) و(١٩٧٠) و(١٩٧١) (١٩٧٢) (١٩٧٥)، وابن حبان (٢٢٧) و(٤٠٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٧) (٣٩٨) (٣٩٩) (٤٠٠)، والحاكم في «المعرفة» ص٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣١، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٥٠٥، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٢، وفي «السنن الصغير» (٢٤٠٤)، والخطيب في «الموضح» ١/ ٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦) من طرق عن صالح، به. قال الترمذي: حديث أبي موسى حديث حسن صحيح.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١١١٦)، وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطبراني في «الأوسط» (١٨٨٩) و(٣٠٧٣) و(٥٨٧١)، وفي «الصغير» (١١٣)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠١، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٨٨ من طرق عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٥١)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٤) و(٢٠٥)، وأبو يعلى (٧٣٠٨)، والبيهقي في «الآداب» (٧١)، وفي «الشعب» (٨٦٠٧) من طريق أبي بردة بريد، عن جده أبي بردة، به، مختصراً في العبد المملوك.

وسيرد بالأرقام: (١٩٥٦٤) (١٩٦٠٢) (١٩٦٣٤) (١٩٦٥٦) (١٩٧١٢) (١٩٧٢٧).

=

١٩٥٣٣- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «المَرءُ معَ مَنْ أَحَبَّ»[١].

١٩٥٣٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قدمتُ على النبيّ ﷺ وهو مُنيخ بالأبطح، فقال لي: «أَحَجَجْتَ؟». قلتُ: نعم. قال: «فَبِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلت: لبيك بإهلالٍ كإهلال النبيّ ﷺ. قال: «قد أَحْسَنْتَ». قال: طُفْ بِالبيتِ وبالصّفا والمَرْوةِ، ثُمَّ أَحِلَّ». قال: فطفتُ بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من بني قيس، ٣٩٦/٤ فَفَلَتْ رأسي، ثم أهللتُ بالحج، قال: فكنتُ أُفتي به الناسَ،

= وفي باب تأدية العبد حق الله وحق مواليه؛ عن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٢٨).

وفي باب من أسلم من أهل الكتاب؛ عن أبي أمامة سيرد ٥/٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فله أجران»، أي: بكل عمل من أعماله المتعلقة بهٰذا الشأن، كالتعليم والإعتاق، أو بكل ما يفعل من الأعمال كرامةً لهٰذا العمل، والله تعالى أعلم.

وعبدٌ أدّى حقَّ الله ... إلخ، أي: كذلك، فالخبر مقدر، ويحتمل أن يكون قوله: «فله أجران» خبر عنهما بتأويل كل واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

حتى كان خلافة عمر رضي الله عنه، فقال رجل[1]: يا أبا موسى، أو يا عبدَ الله بنَ قيس، رويدك بعضَ فُتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك بعدك. قال: فقال: يا أيُّها الناس، من كنا أفتيناه فُتيا، فليتَّئِدْ، فإنَّ أمير المؤمنين قادمٌ عليكم، فَبِهِ فَأْتَمُّوا. قال: فقدم عمر، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: إن نأخذْ بكتاب الله، فإنَّ كتاب الله تعالى يأمُرُنا بالتمام، وإن نأخُذ بسنة رسول الله ﷺ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَحِلَّ حتى بلغ الهديُ مَحِلَّه[2].

١٩٥٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس

---

(١) في (ظ١٣): فقال لي رجل، وجاءت لفظة: «لي» نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٦٥) و(١٧٩٥)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٥١٦)، والدارمي (١٨١٥)، والبخاري (١٧٢٤) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٦/٥، و«الكبرى» (٣٧٢٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٣٩/٤ و٤١/٥ من طرق عن شعبة، به.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم برقم (١٩٥٠٥).

عن أبي موسى، أنه أَغمي عليه، فبكت عليه[1] أم ولده، فلما أفاق، قال لها: أما بلغكِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قال: فسألتُها، فقالت: قال: «ليسَ مِنّا مَنْ سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ»[2].

---

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، يزيد بن أوس -وإن كان مجهولاً، لم يروِ عنه سوى إبراهيم بن يزيد النخعي، ولم يُؤْثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وجهَّلَه ابنُ المديني- قد توبع، وامرأة أبي موسى: هي أم عبد الله بنت أبي دومة، صحابية، أخرج لها مسلم هٰذا الحديث، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٧) -ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٧)- عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٩ عن محمد بن فضيل، ومسلم (١٠٤) من طريق هُشيم، كلاهما عن حُصين، عن عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى، عن أبي موسى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٣)، وابن منده (٦٠٥) من طريق شعبة، عن حُصين، عن عياض الأشعري، عن أبي موسى، به، دون ذكر امرأة أبي موسى في الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٣٢)، وابن منده (٦٠٧)، والبيهقي ٤/ ٦٤ من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي ابن حراش، عن أبي موسى، مرفوعاً.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ -١١٦ من طريق أبي عوانة، وابنُ سعد أيضاً =

. . . .

= ١٥/٤ وأبو عوانة ٥٦/١، وابن منده (٦٠٨) من طريق شعبة كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن أبي موسى موقوفاً. وقد رفعه شعبة فيما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٣٥) من طريق علي بن مسهر، عن داود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أم عبد الله، عن أبي موسى مرفوعاً.

وأخرجه ابن حبان (٣١٥٤) من طريق خالد وهو ابن عبد الله الواسطي، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أبي موسى قال: يا أم عبد الله، ألا أخبرك بما لعن رسولُ الله ﷺ ... فذكر الحديث. وعبد الأعلى النخعي ذكره ابن حبان في «الثقات» ١٢٨/٥، وقال: يروي عن أبي موسى الأشعري، ويروي عن أم عبد الله عن أبي موسى، روى داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود، عنه.

قلنا: لكن جاء في إسناد أبي يعلى أنه روى عنه داود، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم سوى روايته عن أم عبد الله، قال البخاري: قاله داود. فلا ندري هل يروي عنه داود وأبو حرب كلاهما؟ أم هل سقط أبو حرب من إسناد أبي يعلى؟ وعلى كل فهو مجهول العين، أو مجهول الحال. لكنه متابع بما سلف.

وسيرد بالأرقام: (١٩٥٣٩) (١٩٥٤٠) (١٩٥٤٧) (١٩٦١٦) (١٩٦١٧) (١٩٦٢٦) (١٩٦٩٠) (١٩٧٢٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنه أُغمي عليه، أي: على أبي موسى.

فسألتُها: بصيغة المتكلم، وهٰذا من قول يزيد بن أوس وضمير المفعول لأم الولد.

مَنْ سَلَقَ: أي: رفع صوته عند المصيبة، وقيل: أن تصكَّ وجهها.

وحَلَقَ: أي: رأسه للمصيبة.

وخَرَقَ: أي: ثوبه لها.

١٩٥٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ بي مِنْ أمَّتي أو يَهُودِيٌّ أو نَصْرانِيٌّ فلم يُؤمِنْ بي لم يَدْخُلِ الجَنَّة»[١].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن جبير لم يسمع أبا موسى الأشعري، فقد وُلد سعيد سنة ٤٦ هـ، وتُوفي أبو موسى نحو الخمسين على أحد الأقوال، وقد أشار إلى إرسال رواية سعيد عن أبي موسى البزارُ، والحافظُ في «التقريب». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٩)، والبزار في «مسنده» (١٦) «زوائد»، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤١) -وهو في «التفسير» (٢٦١)- والطبريُّ في «تفسيره» (١٨٠٧٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣٠٨/٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى، بهٰذا الإسناد، ولا أحسب سمع سعيدٌ من أبي موسى. قال الهيثمي: هو في الصحيح عن أبي هريرة. قلنا: سلف في «المسند» من حديث أبي هريرة برقم (٨٢٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٨٠) من طريق أبي الوليد، عن شعبة، به، بلفظ: «من سمَّع يهودياً أو نصرانياً دخل النار». وقد بوَّب عليه ابن حبان بقوله: إيجاب دخول النار لمن أَسْمَعَ أهلَ الكتاب ما يكرهونه. فتعقَّبه الحافظُ في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٤-٢٥، فقال: وهٰذا فيه نظر كبير، وهو غلطٌ نشأ عن تصحيف،... وكأنَّ الرواية التي وقعت لابن حبان مختصرة: «من سَمِعَ بي فلم يُؤمن دخل النار يهودياً أو نصرانياً» فتحرف عليه، وبوَّب هو على ما تحرَّف، فوقع في خطأ كبير. قلنا: وقد فاتنا أن نُنبه على ذٰلك في صحيح ابن حبان، فيُستدرك من هنا.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور في «سننه» (التفسير) (١٠٨٤) عن أبيعوانة، عن أبي بشير، به. =

١٩٥٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، حدثني رجلٌ أسودُ طويل. قال: جعل أبو التياح ينعتُه أنه قدم مع ابن عباس البصرة، فكتب إلى أبي موسى

فكتب إليه أبو موسى أن رسولَ الله ﷺ كان يمشي، فمال إلى دَمَثٍ في جَنْب حائط، فبال، ثم قال: «كان بَنُو إسرائِيلَ إذا بالَ أَحَدُهُم، فأَصابَهُ شَيءٌ مِنْ بَولِهِ، تَتَبَّعَهُ[1]، فَقَرَضَهُ بالمقراضين»[2]. وقال: «إذا أَرادَ أَحَدُكُم أَنْ يَبُولَ، فَلْيَرتَدْ لِبَوْلِه»[3].

= وأخرجه مطولاً عبدُ الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٠٣، والطبري في «تفسيره» (١٨٠٧٣) و(١٨٠٧٥) و(١٨٠٧٦) من طريق أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٦١، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد بنحوه، ورجالُ أحمد رجالُ الصحيح، والبزارُ أيضاً باختصار.

وسيرد برقم (١٩٥٦٢).

قال السندي: قوله: من أمتي، أي: من غير أهل الكتاب من الأميين، ولكونه ﷺ من الأميين أضافهم إليه.

أو يهوديٌّ: بالجر عطف على أمتي، أي: أو مِن أهل الكتاب، والمرادُ أنَّ كلَّ من بلغته دعوتُه ﷺ، وثبتت عنده رسالتُه، يجب عليه الإيمانُ به، أمياً كان، أو كتابياً، فإن لم يؤمن به لم يدخل الجنة، وعُلم منه عمومُ رسالته ﷺ إلى الكُلِّ، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ق): يتبعه.

(٢) في (م) ونسخة في (س): بالمقاريض، وفي (ق): بمقاريض.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عنه أبو التّيّاح، وبقية رجاله ثقات =

. . . .

=رجال الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه الطيالسي (٥١٩)، والبيهقي ١/٩٣-٩٤ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/٣٣٦ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن أبي موسى، به.

وقوله: «كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم. . .»:

أخرجه بنحوه أبو يعلى (٧٢٨٤) من طريق علي بن عاصم الواسطي، عن خالد، وهو الحذّاء، عن توبة العنبري، عن أبي بردة، عن أبيه، مرفوعاً بلفظ: «كان صاحبُ بني إسرائيل أشدَّ في البول منكم، كانت معه مبراة إذا أصاب شيئاً من جسده البولُ براه بها». وعلي بن عاصم ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الرحمٰن بن حَسَنَة، سلف ٤/١٩٦ بإسناد صحيح، ولفظه: كنت أنا وعمرو بن العاص جالسين، قال: فخرج علينا رسول الله ﷺ ومعه دَرَقَةٌ أو شبهها، فاستتر بها، فبال جالساً، قال: فقلنا: أيبولُ رسولُ الله ﷺ كما تبول المرأة! قال: فجاءنا، فقال: «أَوَ ما علمتم ما أصاب صاحبَ بني إسرائيل؟ كان الرجلُ منهم إذا أصابه الشيءُ من البول، قرضه، فنهاهم عن ذٰلك، فعُذِّب في قبره».

ويُعارضه حديثُ حذيفة، وهو عند البخاري (٢٢٦)، ومسلم (٢٧٣) (٧٤) وسيرد ٥/٤٠٢، ولفظه عند البخاري: قال أبو وائل، وهو شقيق بن سلمة: كان أبو موسى يُشَدِّدُ في البول، ويقولُ: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوبَ أحدهم قرضه، فقال حذيفة: ليته أمسك، أتى رسولُ الله ﷺ سُبَاطة قوم، فبال قائماً. وانظر حديث المغيرة بن شعبة (١٨١٥٠).

وجمع بينهما الحافظ في «الفتح» ١/٣٣٠، فقال: الأظهر -يعني بولَه ﷺ قائماً- أنه فعل ذٰلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود، والله أعلم. ثم قال: وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالُوا قِياماً، وهو دالٌّ على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم.=

. . . .

= وقوله: «إذا أراد أحدكم البول فليرتد لبوله»:

أخرجه أبو داود (٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٩٤- من طريق حماد ابن سلمة، وابن المنذر في «الأوسط» ١/ ٣٢٩ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، كلاهما عن شعبة، به. وقد سقط من «الأوسط» الرجل المبهم في الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨٨) رواه عن بشر بن موسى، عن يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، عن سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عُيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله». وقال: لم يرو هٰذا الحديثَ عن واصلٍ مولى أبي عيينة إلا سعيدُ بن زيد. ويحيى: هو يحيى بن عبيد بن مرجى، لم يسند عبيد بن مرجى عن أبي هريرة إلا هٰذا الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٠٤، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وهو من رواية يحيى بن عبيد بن مرجى عن أبيه، ولم أَرَ من ذكرهما، وبقية رجاله موثقون.

ونقل المناوي في «فيض القدير» ٥/ ٢٠٠ عن الولي العراقي قوله: فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين.

قال السندي: قوله: فكتب، أي: ابن عباس.

إلى دمث: بفتحتين، أو كسر الميم، هو أشهر: الأرض السهلة الرخوة.

في جنب حائط، أي: في قُربه، وهو يحتمل أن لا يكون القرب بحيث يضر البول فيه البناء، فلا إشكال في البول فيه، وعلى تقدير أن يكون مضراً، فيحتمل أن يكون الجدار غير مملوك، أو علم ﷺ برضا صاحب الدار.

فقَرَضَه، أي: قطعه، أي: محل البول، فكان الحكمُ في حقِّهم أشدَّ، وخفَّف الله تعالى لهٰذه الأمة حتى يكفيهم إمرارُ الماء على البول.

فليرتَدْ: بسكون الدال: افتعال من راد، ومنه الإرادة، يقال: ارتاده: إذا طلبه. في «النهاية»: أي ليطلب مكاناً ليناً لئلا يرجع عليه رشاش بوله. يريد أن المفعول محذوف بقرينة المقام، ولو قدر فليطلب مثل هذا المكان فحذف=

١٩٥٣٨- حدثنا بهز، حدثنا جعفرُ بنُ سليمان، حدثنا أبو عِمران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس قال:

سمعتُ أبي وهو بحضرة العدو يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَبوابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا موسى، آنتَ سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فرجعَ إلى أصحابه، فقال: أقرأُ عليكم السلامَ، ثم كسر جَفْنَ سيفه، فألقاه، ثم مشى بسيفه، فضرب به حتّى قُتل[1].

= المفعول بقرينة مشاهدة مثله كان أولى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- من رجاله، وقد أخرج له هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٠)، وابن أبي شيبة ٢/٢٩٢، ومسلم (١٩٠٢)، والترمذي (١٦٥٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩)، وأبو يعلى (٧٣٢٤) و(٧٣٣٠)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٢١، وأبو عوانة ٥/٣٩ -٤٠، وابن حبان (٤٦١٧)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٧٠، والحاكم في «المستدرك» ٢/٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨)، والبيهقي ٩/٤٤ من طرق عن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان الضُّبَعي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: قد أخرجه مسلم كما ذكرنا.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ٥/٤٠ من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، به.

وسيرد برقم (١٩٦٨٠). =

١٩٥٣٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوْا عليه، فقال: إني بريء ممن[١] بريء منه رسولُ الله ﷺ، فسألوا عن ذٰلك امرأتَه، فقالت: مَنْ حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ[٢].

١٩٥٤٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف، عن خالد الأحدب، عن صفوان بن محرز قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأُ إليكم ممن[٣] بريء منه رسولُ الله ﷺ: مِمَّن حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ[٤].

= وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١١٤).

قال السندي: قوله: «تحت ظلال السيوف» أي: في القرب منها عند المقارعة بها.

آنتَ: بالمد على الاستفهام.

أقرأ عليكم؛ يودعهم بذٰلك.

جَفْن سيفه: بفتح جيم وسكون فاء، أي: غمده تنبيهاً على أنه لا يريد رد السيف إليه.

(١) في (ظ١٣): مما، وفي هامشها: ممن.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفّان، وهو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): مما، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح، خالد الأحدب: هو ابن عبد الله بن محرز المازني ابن=

١٩٥٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف. وحماد بن أسامة، حدثني عوف، عن زياد بن مِخْراق، عن أبي كنانة

عن أبي موسى، قال: قام رسولُ الله ﷺ على باب بيتٍ فيه نفرٌ من قريش، فقال وأخذ بعِضَادتي[1] الباب، ثم قال: «هل في البيْتِ إلاّ قُرَشِيٌّ؟». قال: فقيل: يا رسول الله غيرُ فلان ابنُ أختنا. فقال: «ابن أُخْت القومِ مِنْهُم». قال: ثم قال: «إنَّ هٰذا الأَمرَ في قُرَيْشٍ ما دامُوا إذا استُرحِمُوا رَحِمُوا، وإذا حَكَمُوا عَدَلُوا، وإذا قَسَمُوا أَقسَطُوا، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلِكَ مِنهُم، فَعَليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنّاسِ أَجمَعِينَ، لا يُقبَلُ مِنهُ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[2].

=أخي صفوان بن محرز، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً، وقد تُوبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة خالد الأحدب) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٢)، وابن حبان (٣١٥١) من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥).

(١) في (م): بعضادة.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: فمن لم يفعل ذٰلك منهم. . . إلى آخر الحديث، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة أبي كنانة: وهو القرشي، فقد روى عنه =

. . . .

=ثلاثة غير أنه لم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله ابن القطان والذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخراق، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود وهو ثقة.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي كنانة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٥٨٢) «زوائد» من طريق محمد بن جعفر، به. وقال: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا عن أبي موسى، وأبو كنانة روى عنه زياد بن مخراق حديثين، هٰذا أحدهما.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٩/ ٦١ و١٢/ ١٧٠، وأبو داود (٥١٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢١) من طريق أبي أسامة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٩٣، وقال: روى أبو داود منه: «ابنُ أخت القوم منهم» فقط، رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد ثقات!

قلنا: وقوله: «ابنُ أُخْتِ القوم منهم» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢١٨٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إنَّ هٰذا الأمر في قريش ما داموا إذا استُرحموا رَحموا، وإذا حَكموا عَدلوا، وإذا قَسموا أقسطوا» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٥٣) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢٣٠٧)، وفي إسناده مجهول.

وقوله: «لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْل» له شاهد من حديث أنس كذٰلك أخرجه الطيالسي (٢١٣٣) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١- وإسناده ضعيف لانقطاعه، في إسناده سعد بن إبراهيم، لم يلق أحداً من الصحابة.

قال السندي: قوله: إن هٰذا الأمر، أي: الحكم والإمارة.

إذا استُرحموا: على بناء المفعول، والحاصل أن ثبوت الخلافة في قريش ليس على إطلاقه، بل مقيدٌ بمراعاة الدين والمسلمين، وعليه تُحمل الأحاديثُ =

١٩٥٤٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق قال:

كنتُ جالساً مع أبي موسى وعبدِ الله، فقال أبو موسى: ألم تَسْمَعْ لقول عمَّار: بعثني رسولُ الله ﷺ في حاجة، فأجنبتُ، فلم أجدِ الماءَ، فتمرَّغتُ في الصعيد كما تَمَرَّغُ[1] الدابةُ، ثم أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فذكرتُ[2] ذٰلك له، فقال: «إنما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُول»[3] وضَربَ بيده على الأرض، ثم مسح كلَّ واحدةٍ منهما بصاحبتها، ثم مَسَحَ بهما وجهه. لم يَجُزِ الأعمشُ الكفَّين[4].

٤/٣٩٧

=المطلقة، فلا يُتوهَّمُ عدمُ مطابقتها للواقع، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ص): تتمرغ، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): فذكر.

(٣) قوله: «أن تقول» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليه في (س) بنسخة، ووقع في (ق): «أن تفعل هٰكذا» بدل: «أن تقول».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، وهو مكرر الحديث (١٨٣٢٨).

قال السندي: وعبد الله، أي: ابن مسعود، وكان يقول: إنَّ الجنب لا يتيمم، كقول عمر، ويُخالفه أبو موسى في ذٰلك، كما كان عمار يُخالف عمر في ذٰلك، فاستدلَّ أبو موسى على ابن مسعود بحديث عمار.

فتمرَّغْتُ، أي: تقلَّبتُ في التراب، كأنه ظنَّ أن إيصال التراب إلى جميع الأعضاء واجبٌ في الجنابة، كإيصال الماء.

كما تَمَرَّغُ، أصله: تتمرَّغ، بتاءين، كما في نسخة.

كل واحدة منهما: من اليدين. =

١٩٥٤٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيت الرجل يُقاتل شجاعة، ويُقاتل حمية، ويُقاتل رياء، فأيُّ ذٰلك في سبيل الله؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكونَ كَلِمةُ الله عزَّ وجلَّ هِي العُلْيا، فهو في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ»[١].

= بصاحبتها، أي: بالأخرى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، أبو وائل الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، والترمذي (١٦٤٦)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٦٨/٩، وفي «السنن الصغير» (٣٦٨٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٣٩٨)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٢٦٢٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وقال البغويُّ: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٦)، وعبد الرزاق (٩٥٦٧)، وعبد بن حميد (٥٥٣)، والبخاري (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، وأبو عوانة ٧٧/٥، وابن حبان (٤٦٣٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٢٨/٧، والبيهقي في «السنن» ١٦٨/٩ من طرق عن الأعمش، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال السندي: قوله: يقاتل شجاعة؛ أي إن ملكة الشجاعة تحمله على القتال من غير أن ينوي به أمراً، أو أنه يقاتل إظهاراً للشجاعة بين الناس، لكن على هٰذا يرجع إلى الرياء. =

١٩٥٤٤- حدثنا عبد الله بن نُمير، عن طلحة بن يحيى، قال: أخبرني أبو بردة

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فأمرهما أن يُعَلِّما الناسَ القُرآن[1].

١٩٥٤٥- حدثنا أبو أحمد، حدثنا بُريد بن عبد الله، حدثنا أبو بردة

عن أبي موسى، قال: «إذا مرَّ أحدكم بالنبلِ في مساجدنا أو

= حَمِيَّة: بفتح فكسر، وتشديد ياء، أي: استنكافاً من أن يُقال له: جبان ونحوه، أو استنكافاً من أن يكون قومه مغلوبين.

من قاتل، أي: ليس شيءٌ مما ذكرتَ في سبيل الله، وإنما الذي في سبيل الله هو ما قُصد به إعلاءُ دينه، وهو المرادُ بالكلمة، لثبوته بكلامه تعالى.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي- فمن رجال مسلم، وثقه يعقوب بن شيبة والعجلي والدارقطني، ووثقه ابن معين في رواية، وقال في رواية: ليس بالقوي، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة والنسائي: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسنُ الحديث، صحيح الحديث، وقال ابن عدي: روى عنه الثقات، ما برواياته عندي بأس، وقال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطىء، وقال الحافظ في «الفتح» ٢٩/١١: فيه ضعف.

وأخرجه الحاكم ٥٦٧/١ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه هٰكذا، ووافقه الذهبي! قلنا: طلحة بن يحيى لم يخرج له البخاري.

وسترد أحاديثُ إرساله ﷺ أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن بالأرقام (١٩٥٩٨) و(١٩٦٦٦) و(١٩٦٧٣) و(١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

أسواقنا، فليُمْسِكْ بيده على مشاقصها لا يَعْقِرْ أحداً»[1].

١٩٥٤٦- حدثنا أبو أحمد، حدثنا بُريد بن عبد الله، حدثنا أبو بردة

عن أبي موسى قال: «تعاهَدُوا هٰذا القُرْآنَ، والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لهو أَشَدُّ تَفلُّتاً من أَحَدِكُم مِنَ الإبِلِ مِن عُقُلِه».

قال أبو أحمد: قلتُ لبُريد: هٰذه الأحاديث التي حدثتني عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ؟[2] قال: هي عن النبيِّ ﷺ، ولكن لا أقولُ لك[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح بُريد برفعه عقب الحديث الذي يلي هٰذا الحديث. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٥-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥٢) و(٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥) (١٢٤)، وأبو داود (٢٥٨٧)، وابن ماجه (٣٧٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٩١)، وابن خزيمة (١٣١٨)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٥، وابن حبان (١٦٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٣، و«شعب الإيمان» (٥٣٣٦)، و«الآداب» (٤٦٢) من طرق، عن بُريد، به.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزُّبيري الأسدي، بُريد بن عبد الله: هو ابن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٠ و١٠/٤٧٧، وأبو عوانة (كما في «إتحاف =

١٩٥٤٧- حدثنا معتمرُ بن سليمان التيمي، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن ميسرة في حديث أبي حَرِيز، أن أبا بردة حدثه قال

أوصى أبو موسى حين حضره الموتُ، فقال: إذا انطلقتُم بِجنازتي، فَأَسْرِعُوا المَشيَ، ولا يَتْبعْني مِجمر، ولا تَجْعَلُوا في لحدي شيئاً يحولُ بيني وبينَ التُّرَابِ، ولا تَجعَلُوا على قَبْرِي بناءً، وأُشهِدُكُم أني بَرِيءٌ مِنْ كل حالِقَةٍ أَو سالِقَةٍ أَو خارِقَةٍ. قالوا: أوسمعتَ فيه شيئاً؟ قال: نعم من رسولِ الله ﷺ[1].

= المهرة» ١٠/ ٨٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١)، وأبو عوانة كذٰلك، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١١، والبيهقي في «السنن الصغير» (٩٤٧)، وفي «الأربعون الصغرى» (٤٥) من طريق أبي أسامة، عن بريد، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٥).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تعاهدوا، أي: حافظوا، وداوموا عليه، وجدِّدوا العهد به.

تفلتاً: تخلُّصاً.

من عُقُلِهِ؛ بضمتين، جمع عقال، ككتب جمع كتاب.

(١) إسناده حسن من أجل أبي حَرِيز: وهو عبد الله بن الحسين الأزدي، قاضي سجستان، فقد اختُلف فيه، فضعّفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي والجوزجاني وسعيد بن أبي مريم، وقال ابن عدي: عامَّةُ ما يرويه لا يتابعُه عليه أحدٌ، واختَلف قولُ ابن معين فيه، فوثَّقه مرة، وضعّفه أخرى، ووثّقه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثُه، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: وقد توبع، وبقية=

. . . .

=رجاله ثقات رجالُ الشيخين غير الفُضَيل بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن خلا الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٤٨٧)، وابنُ حبان (٣١٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٥ من طريق المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم (١٢٩٦) عن الحكم بن موسى، ووصلَه من طريقه (يعني الحكم) مسلم (١٠٤)، وأبو عوانة ١/ ٥٦-٥٧ و٥٧، وابن حبان (٣١٥٢)، وابن منده (٦٠٣)، والبيهقي ٤/ ٦٤ عن يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمٰن بن جابر، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي بردة، قال: وَجِعَ أبو موسى وَجَعاً فغشي عليه، ورأسه في حجر امرأة من أهله، فصاحت امرأةٌ من أهله، فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً، فلما أفاق قال: أنا بريءٌ مما برىء منه رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن ماجه (١٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٩٠)، وابن منده (٦٠٤)، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٤، وفي «السنن الصغير» (١١٤٤)، وفي «الشعب» (١٠١٥٧) من طريق أبي صخرة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد وأبي بردة ابن أبي موسى، قالا: أُغمي على أبي موسى وأقبلت امرأته أمُّ عبد الله تصيح برنَّة، قالا: ثم أفاق، قال: ألم تعلمي أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريءٌ ممن حلق وسلق وخرق»؟.

وفي الباب في الإسراع بالجنازة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب النهي عن إتْباع الجنازة بنار، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٩٥١٥).

وفي باب النهي عن البناء على القبر عن جابر، سلف برقم (١٤١٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: مجمر، ضبط بكسر الميم على أنه اسم للآلة.

١٩٥٤٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء، فقال: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟». فقلتُ: بإهلالٍ كإهلالِ النبيِّ ﷺ. فقال: «هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ؟». قلت: لا. قال: «طُفْ بِالبَيْتِ وبِالصَّفا والمروةِ، ثم حِلَّ»[1].

١٩٥٤٩- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، قال: حدثنا أنس بن مالك

أن أبا موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمن الَّذي يَقْرَأُ القُرْآن مَثَلُ[2] الأُتْرُجَّة، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمرة، طَعْمُها طَيِّبٌ، ولا ريحَ لها، ومَثَلُ الفاجِر الذي يَقرَأُ القُرآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحانَةِ، مُرٌّ طَعْمُها، وطيبٌ ريحُها[3]، ومَثَلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٣) سنداً ومتناً، غير أنه سلف هناك مطولاً. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وقد خرجناه هناك، ونزيد أنه: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٢٩) مختصراً جداً، والبزار في «المسند» (٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧١٨)، وابن حزم في «المحلى» ٧/١٠١-١٠٢، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): كمثل.

(٣) في (م): وريحها طيب.

الفاجِر الذي لا يَقرأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، مُرٌّ طَعْمُها، ولا ريحَ لَهَا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عبادة، وقد روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢٤-١٢٥، وفي «الكبرى» (١١٧٦٩)، وابن حبان (٧٧١) من طريق يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٣٣) عن معمر، والبخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧)، والدارمي (٣٣٦٣)، والترمذي (٢٨٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٢)، وأبو يعلى (٧٢٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠)، والرامهرمزيُّ في «الأمثال» (٤٧) من طريق أبي عوانة، وتمامُ الرازي في «فوائده» (١٢٩٧) «الروض البسام» من طريق محمد بن سُلَيم الراسبي، ثلاثتهم عن قتادة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وتابع سعيدَ بنَ أبي عروبة أيضاً في روايته عن قتادة بهٰذا اللفظ فقط همامُ بنُ يحيى، وشعبةُ كما سيرد على التوالي برقمي (١٩٦١٤) و(١٩٦٦٤).

ورواه أبانُ بنُ يزيد العطار عن قتادة، فزاد فيه: «ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك...» وسيرد القول فيه في تخريج الرواية (١٩٦١٥).

وفي باب فضل صاحب القرآن عن علي، سلف برقم (١٢٦٨).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٩٩).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٤٨.

قال السندي: قوله: الأُترجة، بضم همزة وراء وتشديد جيم، معروفٌ، =

١٩٥٥٠- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن غالب التمار قال: سمعتُ مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق رجلاً من بني يربوع يحدث أنه

سمع أبا موسى الأشعري، يحدث عن النبيّ ﷺ قال: «الأصابع سَوَاءٌ». فقلتُ لغالب: عشرٌ عشر؟ فقال: نعم[1].

=والحاصل أن الإيمان مشبَّه بطيب الباطن، كطيب الطعم؛ لأن به طهارةَ الباطن، والقرآنُ مشبَّه بطيب الظاهر، كطيب الريح، فإنه مسموع للغير تميل إليه الطباع، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مسروق بن أوس، فالمحفوظ أنه لم يروِ عنه إلا راوٍ واحد -كما سيتبين في التخريج- ولم يُؤْثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وقد اختُلف فيه على غالب التمار.

فرواه شعبةُ، كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٥٥٧) عنه، عن مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق، على الشك، ورواه دون شك في الرواية (١٩٥٦١) فقال: أوس بن مسروق، ورواه إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة، كما في الرواية (١٩٦٢٠) عن غالب التمار، فقال: عن مسروق بن أوس، وكذٰلك رواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، كما في الرواية (١٩٦١٠) و(١٩٧٠٧) عن غالب، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، فزاد في الإسناد حميد بن هلال. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٩: والصواب قول شعبة وابن عُلَيَّة. قلنا: يعني دون زيادة حميد بن هلال في الإسناد. وأشار عليُّ ابنُ المديني إلى ترجيح طريق سعيد، فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٨/ ٩٢.

قلنا: لكن سعيداً قد اختُلف عليه فيه:

فرواه محمدُ بنُ جعفر، كما في الرواية (١٩٦١٠)، ومحمدُ بنُ بشر، كما في الرواية (١٩٧٠٧)، وعبدةُ بنُ سليمان، كما عند أبي داود (٤٥٥٦)، وحفصُ بنُ عبد الرحمٰن، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي=

. . . .

=«الكبرى» (٧٠٥٠)، والنضرُ بن شميل، كما عند ابن ماجه (٢٦٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١٠-٢١١ خمستُهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن غالب التمّار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى، به. فزادوا في الإسناد: حميد بن هلال. ومحمدُ بنُ بشر وعبدةُ بنُ سليمان سَمِعا من سعيد قبل اختلاطه.

ورواه يزيدُ بنُ زريع -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٧٠٤٨)- عن سعيد، عن غالب، عن مسروق، به. لم يذكر حميداً في الإسناد. ويزيدُ بنُ زريع سمع من سعيد قبل الاختلاط كذلك.

ورواه أبو الأشعث -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٧٠٤٧)، والدارقطني ٣/ ٢١١- عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن مسروق، فذكر قتادة في الإسناد. قال الدارقطني: تفرَّد به أبو الأشعث، وليس هو عندي بمحفوظ عن قتادة، والله أعلم.

وغالب التمار وثَّقه ابن سعد، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥١١) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٩٢- والدارمي (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٥٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٩٦)، وابن حبان (٦٠١٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٠)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة غالب التمار) من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٥٧) و(١٩٥٦١) و(١٩٦١٠) و(١٩٦٢٠) و(١٩٧٠٧).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذي (١٣٩١) بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٦٠١٢).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٨١)،=

١٩٥٥١- حدثنا أبو نوح، أخبرنا مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورسُولَه»(١).

١٩٥٥٢- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا المُبارك، عن الحسن

عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَونَه»(٢).

= وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: عشرٌ عشرٌ، أي: دية كل واحد عشر عشر.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد منقطع، سعيدُ بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وبسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح -وهو عبد الرحمٰن بن غزوان الخزاعي المعروف بقُرَاد- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، له أفراد، وموسى بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «مسند مالك»، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٨، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٤)، وأبو داود (٤٩٣٨)، وابن حبان (٥٨٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢١٤، وفي «معرفة السنن» (٢٠١٤٧)، وفي «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٤).

(٢) إسناده فيه ضعف وانقطاع، المبارك -وهو ابن فَضَالة- يُدَلِّسُ ويُسَوِّي، وقد عنعن، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة وعلي ابن المديني، كما في «مراسيل» ابن أبي حاتم، و«جامع التحصيل» =

١٩٥٥٣- حدثنا يونسُ بنُ محمد وعفان، قالا: حدثنا حماد ابن سلمة، عن عاصم. قال عفان: أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن أبي بردة

عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان يحرُسه أصحابُه، وذكر الحديثَ[1].

١٩٥٥٤- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، أنه جاء رجلٌ وهو يأكل دجاجاً، فتنحَّى،

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٦١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٤١/١ من طريقين عن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الحسن، عن أبي موسى إلا مبارك. قلنا: ولفظه عند أبي نعيم: «توضؤوا مما مست النار».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٤٨/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون.

وسيرد برقم (١٩٧٠٤).

وفي الباب في الوضوء مما مست النار عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وذكرنا هناك أن الوضوء مما مست النار منسوخ في قول الجمهور.

وانظر حديث جابر (١٤٢٦٢).

(١) بعضُه صحيحٌ، وهٰذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عاصم بن بهدلة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستَشهد به البخاري. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعفّان: هو ابن مسلم، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وسيرد تخريجه برقم (١٩٦١٨).

فقال: إني حلفتُ أن لا آكُلَه، إني رأيتُه يأكُلُ شيئاً قَذِراً، فقال: ادنُه، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُه[1].

٣٩٨/٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وزهدم: هو ابن مُضَرِّب الجَرْمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٣٣/٩-٣٣٤ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ الجارود (٨٨٨)، والحميدي (٧٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٦/٧، وفي «الكبرى» (٤٨٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. زاد النسائي: وأمره أن يكفر عن يمينه.

ولفظه عند البيهقي عن زهدم قال: رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج، فدعاني، فقلتُ: إني رأيتُه يأكل نَتناً، قال: ادنُه، فكُلْ. وكذا لفظُه عند الترمذي (١٨٢٦)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٠٠ من طريق قتادة عن زهدم، قال: دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجة، فقال: ادْنُ، فكُلْ.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٤٧/٩: وكذا أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» من وجه آخر عن زهدم نحوه، وقال فيه: فقال لي: ادن فكل، فقلتُ: إني لا أريده.

ثم قال الحافظ: فهذه عدة طرق صرح زَهْدم فيها بأنه صاحبُ القصة، فهو المعتمد، ولا يُعَكِّر عليه إلا ما وقع في «الصحيحين» مما ظاهرُه المُغايرة بين زهدم والممتنع من أكل الدجاج، ففي روايةٍ عن زَهْدَم [سترد برقم ١٩٥٩١)] كنا عند أبي موسى، فدخل رجلٌ من بني تَيْم الله أحمرُ شبيهٌ بالموالي، فقال: هلم، فتلكأ... الحديث، فإن ظاهره أن الداخل دخل، وزَهْدَم جالسٌ عند أبي موسى، لكن يجوز أن يكون مرادُ زهدم بقوله: «كنا» قومَه الذين دخلوا قبله =

١٩٥٥٥- حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قيل للنَّبيِّ ﷺ: الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولما يَلْحَقْ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

١٩٥٥٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردة

=على أبي موسى، وهٰذا مجازٌ قد استَعمل غيرُه مثلَه، كقول ثابت البُناني: خَطَبَنا عمرانُ بنُ حصين، أي: خطبَ أهلَ البصرة، ولم يُدرك ثابتٌ خطبةَ عمران المذكورة، فيحتمل أن يكون زهدم دخل، فجرى له ما ذكر، وغايةُ ما فيه أنه أبهم نفسه، ولا عجب فيه. والله أعلم.

وقوله: إني رأيتُه يأكل شيئاً قذراً: قال الحافظ: وفي رواية أبي عوانة: «إني رأيتها تأكل قذراً» وكأنه ظنَّ أنها أكثرت من ذٰلك بحيث صارت جلّالة، فبَيَّنَ له أبو موسى أنها ليست كذٰلك، أو أنه لا يلزم من كون تلك الدجاجة التي رآها كذٰلك أن يكون كلُّ الدجاج كذٰلك.

وسلف برقم (١٩٥١٩).

قال السندي: قوله: فتنحى، أي: ابتعد، احترازاً عن أكل الدجاج.

ادنُه: الهاء للسكت، وهو أمر من الدنوّ، أي: صِر قريباً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نُعيم، وهو الفضل بن دكين.

وأخرجه البخاري (٦١٧٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢٨/١٠- والطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٩)، و«الصغير» (٨٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٢/٤ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. قال البخاري: تابعه أبو معاوية، ومحمد بن عبيد.

قلنا: رواية أبي معاوية سترد برقم (١٩٦٢٨)، ورواية محمد بن عبيد سلفت برقم (١٩٤٩٦).

عن أبي موسى، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لِيَسْتأْذِنْ أَحَدُكُم ثلاثاً، فإنْ أُذِنَ لَهُ، وإلاّ فَلْيَرْجِعْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى بن طلحة -وهو ابن عبيد الله التيمي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٦٧ مطولاً، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٢) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢١٥٤) (٣٧) من طريق الفضل بن موسى، ثم أخرجه من طريق علي بن هاشم، وأبو داود (٥١٨١) من طريق عبد الله بن داود، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٢) من طريق سفيان، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨٢) من طريق عبد السلام بن حرب، خمستهم عن طلحة بن يحيى، به. وجاء في رواية طلحة هذه أن أُبيَّ بن كعب شهد مع أبي موسى أنه سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وروايةُ الأكثر أن الذي شهد مع أبي موسى إنما هو أبو سعيد الخدري، وهو ما سيرد في الروايتين (١٩٥٨١) (١٩٦١١)، وأبيُّ بنُ كعب إنما مرَّ ذكرُه في حديث أبي سعيد عند مسلم (٢١٥٣) أنه قال لأبي موسى: لا يقوم معك إلا أحدثُنا سِنّاً. قم يا أبا سعيد. قال أبو سعيد: فقمتُ حتى أتيتُ عمر، فقلتُ: قد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول هٰذا. قال الدارقطني في «العلل» ٧/١٩٩: حديثُ أبي سعيد (يعني أنه هو الذي شهد) هو المحفوظ، على أن مسلم بن الحجاج قد أخرج حديث طلحة بن يحيى في «الصحيح». وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٩: طلحة بن يحيى فيه ضعف، وروايةُ الأكثر أولى أن تكون محفوظة. ثم قال: ويمكن الجمع بأن أبيَّ بنَ كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد. وانظر تتمة ما قاله الحافظ فإنه نفيس.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

وانظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٠٢٩). =

١٩٥٥٧- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شعبة، عن غالب، عن أوس ابن مسروق أو مسروق بن أوس اليربوعي من بني تميم

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأصابعُ سَوَاءٌ». قال شعبة: قلتُ له: عشراً عشراً؟ قال: نَعَمْ[1].

١٩٥٥٨- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، حدثني غيلانُ بنُ جرير، عن أبي بُرْدة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رهطٍ من الأشعريين نستحملُه، فقال: «لا والله ما أَحْمِلُكُم، وما عِندي ما أَحمِلُكم عَلَيْه» فلبثنا ما شاء الله، ثم أمر لنا بثلاثِ ذَوْدٍ غُرّ الذُّرى، فلما انطلقنا، قال بعضُنا لبعض: أتينا رسولَ الله ﷺ نستحملُه، فحلَفَ أن لا يحملنا، ارجعوا بنا، أي: حتى نُذَكِّره، قال: فأتيناه، فقُلنا: يا رسولَ الله، إنّا أتيناك نستحمِلُك، فحَلفتَ أن لا تحمِلنا، ثم حملتنا! فقال: «ما أَنا حَمَلْتُكُم[2] بَل الله عَزَّ وَجَلَّ حَمَلَكُم، إنّي والله -إنْ شاءَ الله تعالى- لا أَحْلِفُ على يمين، فأَرى غَيْرَها خَيْراً مِنْها إلاّ أَتَيْتُ الذي هو خَيْرٌ، وكَفَّرْتُ عن

= قال السندي: قوله: فإن أُذن له؛ على بناء المفعول، أي: فليدخل البيت.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد، وهو المرُّوذي.

قال السندي: قوله: عشراً عشراً. هكذا بالنصب في النسخ، أي: ليعط في ديتها عشراً عشراً.

(٢) في (ظ١٣): أحملكم.

يَميني» أو قال: «إلاّ كَفَّرتُ يميني، وأَتَيْتُ الذي هُوَ خير»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٦)، مختصراً، والبيهقي ١٠/٥١ -٥٢ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٠)، والبخاري (٦٦٢٣) و(٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم (١٦٤٩) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٩-١٠، وفي «الكبرى» (٤٧٢١)، وابن ماجه (٢١٠٧)، وأبو يعلى (٧٢٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٢٦، ٣٢، ٥١، ٥١-٥٢، وفي «السنن الصغير» (٤٠١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٣٦) من طرق عن حماد بن زيد، به.

وجاء عند البخاري (٦٦٢٣)، وابن ماجه (٢١٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٥١-٥٢ على التردّد في تقديم الكفارة وتأخيرها، كرواية أحمد، وسائرُ الروايات على تقديم الكفارة دون تردّد.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

ووقع في رواية البخاري (٦٧١٨) «إلا كفرتُ عن يميني، وأتيتُ الذي هو خير، وكفَّرت». قال الحافظ في «الفتح» ١١/٦٠٥: كذا وقع لفظ «وكفَّرت» مكرراً في رواية السرخسي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٤٤١٥) و(٦٦٧٨)، ومسلم (١٦٤٩) (٨)، وأبو يعلى (٧٢٥٨) و(٧٢٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢١٦ -٢١٧ من طريق بُريد، عن أبي بردة، به.

وجاء في بعض طرقه: «فأمر لنا بخمس ذَوْدٍ» بدل «ثلاث»، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٠٨)، ونتكلم على ذلك هناك.

وفي الباب عن عمران بن حصين عند ابن حبان (٤٣٥١).

وعن أبي الدرداء عند البيهقي في «السنن» ١٠/٥٢.

وفي باب كفارة اليمين عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٠٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نستحمله، أي: نطلب منه أن يحملنا على الجمال=

١٩٥٥٩- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا موسى بنُ أَعْيَن، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ ما بين فَقْمَيْهِ وفَرْجَه دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

= في غزوة تبوك.

بثلاث ذَوْد: بفتح الذال المعجمة، جمع الناقة معنى، أي: بثلاث نُوق. قلنا: وقال النووي: إن الذَّود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، فهو من إضافة الشيء إلى نفسه، والمراد ثلاث إبلٍ من الذَّود، لا ثلاث أذواد.

وقال السندي: غُرّ الذُّرى، بضم غين وتشديد راء، والذُّرى بضم معجمة مقصوراً، أي: بيض الأسنام من كثرة الشحم.

ما أنا أحملكم ... إلخ: يريد أن المنّة لله تعالى، لا لمخلوقٍ من مخلوقاته، وهو الفاعلُ حقيقة، أو المراد: إني حلفتُ نظراً إلى ظاهر الأسباب، وهذا جاء من الله تعالى على خلاف تلك الأسباب. وعلى كل تقدير، فالجوابُ عن الحلف هو قولُه: «والله لا أحلف على يمين... إلخ».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيفٌ لضعف عبد الله بن محمد بن عَقَيل ولاضطرابه فيه، ولإبهام شيخه في الإسناد -ومع ذلك حَسَّنَ الإسنادَ الحافظُ في «الفتح» ٣٠٩/١١ -وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٤/٧، وعبدُ الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٦٤، وأبو يعلى (٧٢٧٥)، والحاكم ٣٥٨/٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥٥) من طريق معلّى بن منصور الرازي، والحاكم ٣٥٨/٤ من طريق المعافى بن سليمان الحراني، وتمام الرازي في «فوائده» (١١١٦) «الروض البسام» من طريق أبي صالح الحراني، ثلاثتهم عن موسى بن أَعْيَن، عن عبد الله بن محمد=

١٩٥٦٠- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، أن عوناً وسعيداً ابني أبي بردة حدثاه، أنهما شهدا أبا بردة يحدث عُمَرَ بنَ عبد العزيز عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «لا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إلاّ

=ابن عقيل، عن سليمان بن يسار، عن عَقِيل مولى ابن عباس، عن أبي موسى قال (واللفظ للبيهقي): كنت أنا وأبو الدرداء عند النبي ﷺ، فقال: «من حفظ ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة». ووقع اللفظُ في زوائد عبد الله في «الزهد»: «من حفظ ما بين فَقْميه ولَحييه دخل الجنة» (كذا، والفَقْمان واللحيان بمعنى).

واضطرب فيه عبدُ الله بنُ محمد بن عَقِيل:

فرواه عبيدُ الله بنُ عمرو عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٩١٩) عنه عن علي بن الحسين، عن أبي رافع، مرفوعاً بلفظ: «من حفظ ما بين فقميه وفخذيه دخل الجنة». وقد جوَّدَه الحافظُ في «الفتح» ٣٠٩/١١ مع أن إسناده -مع اضطراب عبد الله بن محمد بن عَقِيل فيه- فيه انقطاع، فعليُّ بن الحسين -وهو زينُ العابدين- ولد سنة ٣٣، وأبو رافع مات بعد مقتل عثمان بيسير، يعني ما بين ٣٥ -٣٦ هـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٨/١٠ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه، ورجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، وفي رجال أحمد راوٍ لم يُسَمَّ، وبقيةُ رجاله ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد هو سليمان ابن يسار.

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (٦٤٧٤)، وسيرد ٣٣٣/٥، ولفظه: «من يضمن لي ما بين لَحيَيْه وما بين رجليه أضمن له الجنة».

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٢٤٠٩)، وأبي يعلى (٦٢٠٠)، وابن حبان (٥٧٠٣)، والحاكم ٣٥٧/٤، وفي إسناده محمد بن عجلان، وهو حسن الحديث.

قال السندي: قوله: ما بين فَقْمَيْه؛ ضبط بفتح فاء، وسكون قاف، أي: لحييه، يريد الفم عن التكلم بما لا ينبغي، وعن أكل ما لا ينبغي.

قلنا: وقد ضبط الفقم بضم الفاء أيضاً.

أَدْخَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيّاً أَو نَصْرَانِيّاً» قال: فاستحلفه عمرُ بنُ عبد العزيز بالله الذي لا إلٰه إلاّ هو ثلاثَ مرات أن أباه حدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: فحلف له. قال: فلم يُحدثني سعيد أنه استحلفه، ولم يُنكر على عونٍ قولَه[1].

١٩٥٦١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غالب التمّار قال: سمعتُ أوس بن مسروق رجلاً منا كان أخذ الدرهمين على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وغزا في خلافته يحدث

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأصابعُ سَواء»[2]. قال شعبة: فقلت: عشر عشر؟ قال: نَعَم[3].

١٩٥٦٢- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني أبو بشر قال: سمعتُ سعيد بن جُبير

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَمعَ بي مِنْ أُمَّتِي أَو يَهُودِيٌّ أَو نَصْرانِيٌّ، ثم لم يُؤمِنْ بي، دَخَلَ النّار»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٤٨٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧)، وابن حبان (٦٣٠)، والبيهقي في «البعث» (٩٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): أنه قال في الأصابع: سواء.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد ابن جعفر.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر(١٩٥٣٦)غير أن شيخ أحمد هنا هو عفّان=

١٩٥٦٣- حدثنا عَفّان، حدثنا هَمّام، حدثنا رجلٌ من الأنصار، أن أبا بكر بن عبد الله بن قيس حدثه

أن أباه حدثه، أن رسول الله ﷺ كان يُكثِرُ زيارة الأنصار خاصّة وعامّة، فكان إذا زار خاصّةً أتى الرجلَ في منزله، وإذا زار عامة أتى المسجد[1].

١٩٥٦٤- حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، حدثنا أبو زُبَيْدٍ، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَتْ لَهُ جارِيةٌ، فأَعْتَقَها وتَزَوَّجَها، كان لَهُ أَجران»[2].

= وهو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن أبي شيبة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٥) عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وهمّام: هو ابن يحيى العوذي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٧٣ وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: أتى المسجد؛ أي: مسجدهم كالقُباء والقبلتين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحابُ السنن، وهو ثقة. أبو زبيد: هو عَبْثَر بن القاسم الزُّبيدي، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٠٣ من طريق سليمان بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١٥، وفي =

١٩٥٦٥- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن المُطَّلِب

عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً، فَسُرَّ بِها، وعَمِلَ سَيِّئَةً، فَسَاءَتْه[١]، فهو مُؤْمِنٌ»[٢].

= «الكبرى» (٥٥٠١) عن هنّاد بن السّري، عن أبي زُبيد، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٤٤)، وأبو يعلى (٧٣٢٣) من طريقين عن مطرف، به.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(١) في (ظ١٣): فأساءته.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المُطَّلب - وهو ابنُ عبد الله بن حَنْطَب- لا يُعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ عن البخاري. وقال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص ١٦٤-: عامة روايته مرسل . اهـ. وبقيةُ رجاله رجالُ الصحيح. عبد العزير بن محمد: هو الدراوردي، وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المُطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَب.

وأخرجه البزار (٧٩) «زوائد» عن محمد بن أبان القرشي، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٣ و٥٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩٣) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. وقرن سعيدُ ابنُ منصور بعبد العزيز بن محمد يعقوبَ بنَ عبد الرحمٰن. قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: قد احتجا برواة هٰذا الحديث عن آخرهم، وهو صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، إنما أخرجا في خطبة عمر بن الخطاب: «ومن سَرَّته حسنتُه وساءته سيئتُه فهو مؤمن». قلنا: لم يخرجا للمُطَّلِب في الصحيح، ولم يحتج البخاري بالدراوردي بل روى له مقروناً، ثم إنهما لم يخرجا حديث عمر بن الخطاب المذكور: «ومن سرَّته حسنتُه وساءَته سَيِّئَته، فهو مؤمن». =

٤/٣٩٩ ١٩٥٦٦- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا حسينُ بن علي الجُعْفي، عن مُجَمِّع بن يحيى بن[١] زيد بن جارية الأنصاريّ قال: سمعتُه يذكره عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو انتظرنا حتى نُصَلِّي معه العشاء. قال: فانتظرنا، فخرج إلينا، فقال: «ما زِلْتُمْ ها هنا؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قلنا: نُصَلِّي معك العشاء. قال: «أَحْسَنْتُم-أَوْ أَصَبْتُم» ثم رفع رأسَهُ إلى السماء. قال: وكان كثيراً مما[٢] يرفعُ رأسه إلى السماء، فقال: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ للسَّماءِ، فإذا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّماءَ ما تُوعَدُ، وأنا أَمَنَةٌ لأَصحابي، فإذا ذَهَبْتُ أتى أَصحابي ما يُوعَدُون، وأَصحابي أَمَنَةٌ لأُمَّتي، فإذا ذَهَبَ[٣] أَصحابي، أَتى

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٨٦، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: رجاله رجال الصحيح، ما خلا المُطَّلِب بن عبد الله، فإنه ثقة، ولكنه يُدلِّس، ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١١٤)، وإسناده صحيح.

وعن عامر بن ربيعة، سلف (١٥٦٩٦).

وعن أبي أمامة عند ابن حبان (١٧٦)، سير ٥/٢٥٢، وإسناده صحيحٌ.

(١) تحرفت في (م) إلى «عن».

(٢) في (م): ما.

(٣) في (م) و(ق) و(ص): ذهبت.

أُمَّتي ما يُوعَدُون»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري، ومُجَمِّع بن يحيى بن زيد- ويقال: يزيد- بن جارية، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٢٤٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مجمع بن يحيى بن يزيد بن جارية) من طريق علي بن عبد الله ابن المديني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٧٥ مختصراً، ومسلم (٢٥٣١)، وأبو يعلى (٧٢٧٦)، وعبدُ بن حُميد (٥٣٩)، والخلال في «السنة» (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٤)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص ٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» أيضاً من طرق عن حسين بن علي الجُعْفي، به.

وانظر (١٩٥٠٦).

وفي الباب عن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٤٦)، و«الأوسط» (٧٤٦٣)، و«الصغير» (٩٦٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٦٧-٦٨، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٤٥٧، وسكت عنه، ولم يرد عند الذهبي في «التلخيص».

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٢. وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات. قلنا: هو حديث مرسل، فالمنكدر والد محمد قال أبو حاتم: لا تثبت له صحبة، وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: حديثه مرسل، ولا تثبت له صحبة، ولكنه ولد على عهد رسول الله ﷺ. قلنا: وذكره ابن حبان في التابعين.

وعن ابن عباس مختصراً عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٨٦) و(٦٦٨٣). ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧ وقال: إسناده جيد إلا أن علي بن طلحة لم يسمع من ابن عباس.

قلنا: في إسناد حديثي المنكدر وابن عباس محمد بن سوقة، فنخشى أن =

١٩٥٦٧- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا يحيى بنُ عبد العزيز الأردنيِّ، عن عبد الله بن نُعَيم القَيْني[1] قال: حدثني الضَّحَّاكُ بنُ عبد الرحمٰن بن عَرْزب الأشعري

أن أبا موسى حدثهم قال: لما هزم اللهُ عز وجل هوازِنَ بِحُنَين، عقد رسولُ الله ﷺ لأبي عامر الأشعري على خيل الطَّلَب، فطَلَب، فكنتُ فيمن طَلَبهم، فأسرع به فرسُه، فأدرك ابنَ دُريد بن الصِّمَّةِ، فقَتَل أبا عامر، وأخذ اللواء، وشددتُ على ابن دُرَيد، فقتلتُه، وأخذتُ اللواء، وانصرفتُ بالناس، فلما رآني رسولُ الله ﷺ أحمل اللواء قال: «يا أبا مُوسى قُتِلَ أَبو عامِرٍ؟» قال: قلت: نعم يا رسول الله، قال: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ رفع يديه[2] يقولُ: «اللَّهُمَّ عُبَيْدَكَ عُبَيْداً أَبا عامر، اجْعَلْهُ مِنَ الأكثَرِينَ يوم القِيامة»[3].

=يكون حديثاً واحداً اختُلف عليه فيه.

قال السندي: قوله: ثم قلنا: لو انتظرنا، أي: قلنا في أنفسنا، أي: قلنا فيما بيننا، بأن قال بعضنا لبعض.

أَمَنَة: بفتحات، أي: أمان لها من الانشقاق.

أتى أصحابي ما يوعدون: من الفتن التي وقعت في حياة الصحابة.

(١) وقع في (م): القيسي، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣): رفع يديه يدعو الله.

(٣) حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله ابن نُعيم القَيْني، قال الذهبي: ليس بشيء، ولانقطاعه، الضحاكُ بنُ عبد الرحمٰن ابن عرزب قال أبو حاتم: روايته عن أبي موسى مرسلة. كما في «الجرح=

. . . .

= والتعديل» ٤/ ٤٥٩. وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٢: يقال: لم يسمع منه. قلنا: وقوله: «أن أبا موسى حدثهم»، يعني حدَّث قومه. الوليد بن مسلم -وإن لم يُصرِّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد- تابعه يحيى بن حمزة ابن واقد الحضرمي عند الطبراني في «الأوسط» كما سيرد، وهو ثقة. وبقية رجاله ثقات. علي بنُ عبد الله: هو ابن المديني. وأبو عامر الأشعري الوارد ذِكْرُهُ في الحديث هو عَمُّ أبي موسى الأشعري، وقال ابن إسحاق: هو ابن عمه. قال الحافظ: والأول أشهر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٢) -وعنه ابن حبان (٧١٩١)- من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٤) من طريق يحيى بن حمزة -وهو ابن واقد الحضرمي- عن يحيى بن عبد العزيز الأردُنيِّ، به. وحسَّن إسنادَه الحافظُ في «الفتح» ٨/ ٤٢ -٤٣ مع أنه أشار إلى انقطاعه في «إتحاف المهرة» كما نقلنا عنه آنفاً. قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديثُ عن الضحاك، عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يحيى بنُ حمزة.

وسياقتُه الصحيحة أخرجها مطولة ومختصرة البخاري (٢٨٨٤) و(٤٣٢٣) و(٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨١)، وأبو يعلى (٧٣١٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٥٢ -١٥٣، و«الدعوات الكبير» (٢٧٣) والبغوي في «شرح السنة» (١٣٩٨) من طريق أبي أسامة، عن بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، بلفظ: «اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس» هذا لفظ البخاري. ولفظ مسلم: «أو من الناس».

وفي الصحيح أيضاً أن أبا موسى رجع فدخل على النبي ﷺ بيته، وهنالك أخبره بخبرِه وخبرِ أبي عامر.

وذكر ابنُ إسحاق -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٨/ ٤٢- أن اسم ابنِ =

١٩٥٦٨- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا أبو التياح، عن شيخ لهم

عن أبي موسى قال: مال رسولُ الله ﷺ إلى دَمَثٍ إلى جَنْب حائط، فبال. قال شعبة: فقلتُ لأبي التياح: جالساً؟ قال: لا أدري. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بني إسرائِيلَ كانُوا إذا أصابَهُم البَولُ قَرَضُوهُ بالمقراضين[١]، فإذا بالَ أَحَدُكُم فَليَرْتَدْ لِبَوْلِهِ»[٢].

١٩٥٦٩- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمان، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن ميسرة، عن[٣] حديث أبي حَرِيز، أن أبا بُردة حدثه

عن حديث أبي موسى، أن النبيّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يَدْخُلُونَ الجَنَّة: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وقاطِعُ رَحِمٍ[٤]، ومُصَدِّقٌ بالسِّحْرِ، ومَنْ

= دريد الذي قتل أبا عامر هو سَلَمة، فيما زعموا، ثم نقل الحافظ عن ابن هشام قولاً آخر، فانظره.

وسيرد برقم (١٩٦٩٣).

قال السندي: قوله: بحُنين؛ الباء بمعنى في، متعلقة بهَزَم.

قوله: على خيل الطَّلَب، أي: أميراً عليهم، والطَّلَب بفتحتين: جمع طالب، أو مصدر، أي: على خيل أرسلها لطَلَب العدو.

عُبيدَك: بالنصب، أي: اجعل عبيدَك.

من الأكثرين: المراد هم الأكثرون خيراً، أو أجراً، ونحو ذلك.

(١) في (م) و(ق): بالمقاريض، وهي نسخة في (س).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «فإذا بال أحدكم...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي.

(٣) في «أطراف المسند» ٧/ ١١١: (في) بدل (عن).

(٤) في (ظ١٣) وهامش (ق): الرحم.

مات مُدْمِناً لِلخَمْر[1] سَقاهُ الله عزَّ وجلَّ مِنْ نَهْرِ الغُوطة» قيل: وما نهر الغوطة؟ قال: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُروجِ المُومِساتِ، يُؤذِي أَهلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهم»[2].

---

(١) في (ظ١٣): الخمر.

(٢) قوله منه: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمنُ خمرٍ، وقاطعُ رحمٍ، ومصدقٌ بالسحر» حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي حَرِيز - وهو عبد الله بن الحسين الأزدي- وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير عليٍّ بنِ عبد الله- وهو ابن المديني- فهو من رجال البخاري، والفُضَيْلِ بنِ مَيْسَرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو صدوق.

وأخرجه ابنُ حبان (٥٣٤٦) من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٤٨)، وابن حبان (٦١٣٧)، والحاكم ٤/١٤٦ من طريقين عن المُعْتَمِر بن سليمان، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرف اسم أبي حريز في مطبوع الحاكم إلى أبي جرير.

وأخرجه بَحْشَل في «تاريخ واسط» ص ١٦١ من طريق أبي معشر، عن الفضيل بن ميسرة، به. وتحرف اسم فضيل في مطبوعه إلى فضل، واسم أبي حريز إلى أبي جرير.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٧٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات.

ولقوله: «ثلاثةٌ لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدّق بالسحر» شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لا يدخل الجنة صاحبُ خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم...»، سلف برقم (١١١٠٧).

وذكرنا بقية شواهده في تخريج حديث ابن عمر، السالف برقم (٦١٨٠) =

* ١٩٥٧٠- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، [قال عبد الله]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد، حدثنا أبو أسامة، عن بُريد بن أبي بردة، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: وُلِدَ لي غلام، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فسَمّاه إبراهيمَ، وحنَّكَه بتمرة[1].

= فيُحَسَّن بها الحديث.

قال السندي: قوله: مدمن خمر، أي: ملازمُها، وهو الذي مات بلا توبة.

من فروج المومسات، أي: الزانيات.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وشارك عبدُ الله أباه في سماعه من عبد الله بن محمد، وهو أبو بكر بن أبي شيبة. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢١٤٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٦٧) و(٦١٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤٠)، ومسلم (٢١٤٥)، وأبو يعلى (٧٣١٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٢- وابنُ عدي في «الكامل» ٢/٤٩٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٥، وفي «الشُّعَب» (٨٦٢١) و(٨٦٢٢)، وفي «الآداب» (٤٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٠) من طرق عن أبي أسامة، به.

وزاد البخاري وغيره: ودعا له بالبركة، وكان أكبرَ ولدِ أبي موسى.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عائشة، سيرد ٦/٢١٢.

قال السندي: قوله: وُلد لي، على بناء المفعول.

وحنكه: حَنَكَ الصبي، بالتخفيف، وحنَّكَه بالتشديد، وهو أشهر، أي: مضغ تمراً ودَلَكَ به حَنَكَه، بفتحتين، وهو ما تحت الذقن، أو أعلى داخل الفم أو الأسفل في طرف مُقَدَّم اللحيين من أسفلها.

١٩٥٧١- وقال: احترق بيتٌ بالمدينة على أهله، فحُدِّث النبي ﷺ بشأنهم، فقال: «إِنَّما هٰذِهِ النّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فإذا نِمْتُم فَأَطْفِؤُوها عَنكُم»[١].

١٩٥٧٢- قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ أحداً مِنْ أصحابِه في بعض أمره قال: «بَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا، ويَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا»[٢].

---

(١) إسناده إسناد سابقه، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند ابن أبي شيبة ٨/٦٦٨ -٦٦٩، وأخرجه عنه مسلم (٢٠١٦)، وابن ماجه (٣٧٧٠)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٩٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٢٧)، ومسلم (٢٠١٦)، وأبو يعلى (٧٢٩٣)، وأبو عوانة ٥/٣٣٦، وابن حبان (٥٥٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٥) من طرق عن أبي أسامة، به.

وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمر عند الرواية (٤٥١٥) ونزيد عليها حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧٥٢)، ولفظه: «أطفئوا السُّرُج، وأغلقوا الأبواب، وخمِّروا الطعام والشراب».

قال السندي: قوله: فحُدِّث؛ على بناء المفعول من التحديث.

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠) وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٣٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد، وقرن بابن أبي شيبة أبا كُريب.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٥) عن عثمان بن أبي شيبة، وأبو عوانة ٤/٨٣ عن الحسن بن علي بن عفان وأبي البختري، ثلاثتهم عن أبي أسامة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤١٦) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، به، =

١٩٥٧٣- وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ[1] مَثَلَ ما بعثَنِي الله عَزَّ وجَلَّ به مِن الهُدى والعِلْم كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصابَ الأَرضَ، فكانتْ مِنه طائِفَةٌ قَبِلَتْ، فأَنبتتِ الكَلأَ والعُشْبَ الكَثِير، وكانتْ مِنها أَجادِبُ أَمسكَتِ الماءَ، فَنَفَع الله عزَّ وجَلَّ بها ناساً، فشَرِبُوا، فرَعَوا، وسَقَوا وَزَرعُوا وأَسقَوا، وأَصَابتْ طائفةً منها أخرى، إنَّما هي قِيعانٌ لا تُمْسِكُ ماءً، ولا تُنبِتُ كَلأً، فَذٰلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ في دِينِ الله عَزَّ وجَلَّ، ونفعَه الله عَزَّ وجَلَّ بما بعثني بِهِ، ونَفَعَ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، ومَثَلُ مَنْ لم يَرفَعْ بذٰلكَ رأساً، ولم يَقبلْ هُدَى الله عَزَّ وجَلَّ الذي أُرسِلْتُ به»[2].

=ولفظه: «تكاتفا ولا تعاصيا، ويسرا ولا تعسرا» وقال: لم يرو هذا الحديث عن زهير إلا عمرو بن عثمان.

وسيرد بأتم منه برقمي: (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٣٣٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قال: بشروا: أي: قال له ومن معه من العسكر.

(١) لفظ «إن» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠)، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٣) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٣)، وأبو يعلى (٧٣١١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٩- وابن حبان (٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٦٨، والخطيب في «الفقيه =

* ١٩٥٧٤- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد. وسمعتُه أنا من عبد اللّٰه بن محمد ابن أبي شيبة، حدثنا معتمرُ بنُ سليمان، عن عَبّاد بن عَبّاد، عن أبي مِجْلَز

عن أبي موسى، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بوَضُوء، فتوضأ،

= والمتفقه» ١/٤٨-٤٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ١١، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥)، وفي «التفسير» الآية (٥٨) من سورة الأعراف من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

قال السندي: قوله: كمثل غيث، أي: مطرٍ نافع في الطهارة والحياة وكثرة المنافع وشدة الحاجة إليه.

أصاب الأرض: أي: التي هي محلُّ الانتفاع، وقد قسم هٰذا القسم إلى قسمين باعتبار اختلاف أنواع الانتفاع، وقابلَه بما لا انتفاع فيه، وهو الذي بيَّنه بقوله: وأصابت طائفة أخرى . . . إلخ. فالحاصلُ أن الأرض بالنظر إلى الغيثِ قسمان، والقسمُ الأول منهما قسمان أيضاً.

قبلت: أي: ذلك الغيث.

أجادب: هي صِلاب الأراضي التي تُمسك المياه.

قيعان: جمع قاع، وهو الأرضُ المستوي الذي يسيل عنه الماء، فلا يقبل الماء في باطنه، ولا يُمسِكه على ظاهره حتى يترتَّب عليه أحد النفعين.

فذلك: المذكورُ من قسمي الأرض وهما محلُّ الانتفاع، وغيرُ محل الانتفاع، نعم قد قسم محل الانتفاع بالماء في الأرض إلى قسمين: ما يُنتفع فيه بعين الماء، وما يُنتفع فيه بثمرات الماء بينهما، على أن محل الانتفاع بالعلم في الناس قسمان: قسمٌ ينتفع فيه بعينِ العلم، كأهل الرواية والحديث، وقسمٌ يُنتفع فيه بثمراتِ العلم، كأهل الدراية والفقه، وبهذا اندفع توهُّم أن المذكور في جانب المُشبَّه به ثلاثةُ أقسام، وفي جانب المُشَبَّه قسمان. ومنشأُ ذلك التوهُّم هو قِلَّةُ النظر في نظم الحديث، وإلا فلا يخفى على الناظر أن قوله: «وأصابت طائفةً أخرى» عطف على قوله: «أصاب الأرضَ» ذُكر مقابلاً له، وقولُه: «فكانت منه طائفةٌ» تقسيمٌ للقسم الأول، والله تعالى أعلم.

وصلَّى، وقال: «اللهم أَصْلِحْ لي ديني، ووَسِّعْ عَلَيَّ في ذاتِي، وبارِكْ لي في رِزْقِي»[1].

١٩٥٧٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت البُناني وعليِّ بنِ زيد والجُرَيري، عن أبي عثمان النهدي ٤٠٠/٤

---

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد -وإن يكن رجالُه ثقات، وصححه النووي في «الأذكار»- قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ص ٢٦٨: في الحكم على الإسناد بالصحة نظر، لأن أبا مِجْلَز (وهو لاحق بن حميد السدوسي) لم يَلْقَ سَمُرة بن جندب ولا عمران بن حصين، فيما قاله عليُّ ابنُ المديني، وقد تأخرا بعد أبي موسى، ففي سماعه من أبي موسى نظرٌ، وقد عُهد منه الإرسالُ ممن لم يلقَه، ورجالُ الإسناد رجالُ الصحيح إلا عبّاد بن عبّاد، والله أعلم.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/٢٨١، وعنه أخرجه أبو يعلى (٧٢٧٣).

واختُلف على معتمر بن سليمان في بعض ألفاظه:

فرواه عنه ابنُ أبي شيبة بلفظ هذه الرواية: «اللهم أصلح لي ديني، ووسع عليَّ في ذاتي، وبارك لي في رزقي».

ورواهُ محمدُ بنُ عبد الأعلى عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٠)- ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨)، ومحمدُ بنُ الفضل عارم، ومحمد بنُ أبي بكر المُقَدَّمي عند الطبراني في «الدعاء» (٦٥٦) ثلاثتهم عن معتمر بن سليمان، به، بلفظ: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي».

وبهذا اللفظ سلف من حديث رجل عن النبي ﷺ برقم (١٦٥٩٩)، وإسناده ضعيف.

ومن حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٠)، وإسناده ضعيف كذلك. وبهذين الشاهدين يحسن الحديث.

قال السندي: قوله: في ذاتي؛ بشرح الصدر، وسعة الخلق.

عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال له: «ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: وما هو؟ قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وقد روى عن الجُرَيْري- وهو سعيد بن إياس- قبل الاختلاط، وعليُّ بنُ زيد- وهو ابن جدعان- متابع، وقد روى له مسلم متابعة، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصّفَّار، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن ابن مَلّ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الربيع بن حبيب في «مسنده» (٨٢٥)، وأبو داود (١٥٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٨)، والطبراني في «الصغير» (١١٧٧)، و«الدعاء» (١٦٦٥) و(١٦٦٦)، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١١/٣٢ من طرق عن حماد ابن سلمة، بهذا الإسناد. ولم يذكر الربيع بنُ حبيب عليَّ بنَ زيد والجُرَيري، وجاء عند الطبراني في «الصغير» و«الدعاء» (١٦٦٦): عن حماد بن سلمة، عن عليِّ بن زيد، وحَبِيب بن الشهيد، وقَرَن بهما في «الدعاء» الجُريريَّ. وتحرف في مطبوع «إتحاف المهرة» إلى: حماد بن سلمة وعلي بن زيد والجريري.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٦٣) و(١٦٦٩) و(١٦٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/١٤٣-١٤٤ من طرق عن أبي عثمان، به.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٦٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ويستدرك: وعن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ ليلة أُسْري به مَرَّ على إبراهيم ... فقال له: «مُرْ أُمَّتك، فليُكْثِروا من غراس الجنة، فإن =

١٩٥٧٦- حدثنا عفان قال: حدثنا همام، حدثنا أبو عمران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري

عن أبيه، أن النبيّ ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها في السَّماءِ سِتّونَ مِيلاً، في كُلِّ زاويةٍ مِنها لِلمُؤمِنِ أَهلٌ لا يَراهُمُ الآخَرُون» وربما قال عفان: «لكل زاوية»[1].

= تربتها طيبة، وأرضها واسعة، قال: وما غراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله» سيرد ٥/ ٤١٨.

قال السندي: قوله: على كنز، أي على ما يُتوصل به إلى كنز من الأجر في الجنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، وأبو بكر بن أبي موسى الأشعري؛ يقال: اسمه عمرو، ويقال: عامر.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٤) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٣٢) من طرق عن همام، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٨) (٢٣) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجَوْني، به.

وعند البخاري: «ثلاثون ميلاً».

ثم علّق البخاري رواية «ستين ميلاً» بصيغة الجزم، فقال: قال أبو عبد الصمد (وهو عبد العزيز بن عبد الصمد) والحارثُ بن عبيد، عن أبي عمران: «ستون ميلاً».

قلنا: طريق أبي عبد الصمد وصلها البخاري، كما سيرد في تخرج الحديث (١٩٦٨١)، وطريق الحارث بن عبيد وصلَها مسلمٌ، كما سلف قريباً. =

١٩٥٧٧- حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّ أَحدُكُم في مَسْجِدٍ[1] أَو سُوقٍ أَوْ مَجْلِسٍ وبِيدِهِ نِبالٌ، فَلْيأخُذْ بِنِصالها».

قال أبو موسى: فوالله ما متنا حتى سددها[2] بعضُنا في وجوه بعض[3].

= وسيرد بالأرقام (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣) (١٩٧٦١) (١٩٧٦٢).

وانظر (١٩٦٨٢).

(١) في (ظ١٣): بمسجد.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): سدد بها. ورواية مسلم: سددناها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وثابت: هو البناني.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٥) (١٢٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٦) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وعند مسلم: فليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها.

وجاء عند البغوي بعد قوله: «فليأخذ بنصالها»: يمدُّ بهن صوته.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

قال السندي: قوله: نِبال؛ بكسر نون، جمع نَبْل، بفتح فسكون، كالنصال، جمع نصل، والنَّبْلُ: هو السهام التي لا نِصال لها.

قوله: حتى سدَّدها؛ أي النبال والنصال، يُريد ما جرى بين الصحابة من الفتن، فإن ذاك خلافُ مقتضى هذا الأمر، والله تعالى أعلم.

١٩٥٧٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ثابت، يعني ابنَ عمارة، عن غُنيم عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا استَعْطَرَتِ المَرأَةُ فَخَرَجتْ على القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها فهي كذا وكذا»[1].

---

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة، بسطنا الكلام عليه في الرواية (١٩٥١٣). وبقية رجاله رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وغُنيم: هو ابن قيس.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٣) عن مسدد، والترمذي (٢٧٨٦) عن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى القطان، بهذا الإسناد. زاد أبو داود: «قال قولاً شديداً». ولفظُ الترمذي: «والمرأةُ إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا» يعني زانية. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. قلنا: وجاء عنده مطولاً بزيادة: «كُلُّ عين زانية» في أوله، وسلفت هذه الزيادة برقم (١٩٥١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٣، وفي «الكبرى» (٩٤٢٢)، وابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦، و«الشعب» (٧٨١٥)، و«الآداب» (٧٥٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٥٥، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة غنيم بن قيس) من طرق عن ثابت بن عمارة، به، وعندهم -إلا المزي- بدل كذا وكذا: «فهي زانية»، وسيرد بهذا اللفظ في الروايتين (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧)، وزاد المزي بعد قوله: «كذا وكذا»: «تكلم به، يعني باتت فاعلة» وعنده: «فوجدوا ريحها» بدل: «ليجدوا». وزاد ابنُ خزيمة، وابنُ حبان، والبيهقي: «وكلُّ عين زانية».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٦ عن وكيع، والدارمي (٢٦٤٦) عن أبي عاصم، كلاهما عن ثابت بن عمارة، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى، موقوفاً. ولفظ رواية وكيع: «أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد ليوجد ريحها، لم تُقبل لها صلاة، حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة». وزاد الدارمي: «وكل عين زانية» وقال آخر من حديثه: وقال أبو عاصم: يرفعه بعضُ أصحابنا.

وسيأتي برقم (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧). =

١٩٥٧٩- حدثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ، قال: «هل أَدُلُّكُم على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ» أو: «ما تدْرِي ما كنْزٌ مِنْ كنُوزِ الجَنَّةِ؟»[١] قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[٢].

١٩٥٨٠- حدثنا يحيى، أخبرنا عُبيد الله، أخبرني نافع. وحدثنا محمد ابن عبيد، حدثنا عُبيد الله، حدثني نافع[٣]، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصى اللهَ ورَسُولَه»[٤].

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٥٦).

(١) قوله: «أو: ما تدري ما كنز من كنوز الجنة» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٤) (٤٧) من طريق النضر بن شميل، عن عثمان بن غياث، بهذا الإسناد.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(٣) قوله (وحدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عُبيد الله، حدثني نافع) سقط من (ظ١٣).

(٤) حسن، وهذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص ٦٧، وقد بسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجالُه ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠، والحاكم =

١٩٥٨١- حدثنا يحيى، هو ابن سعيد، عن ابن جُريج، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير

أن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنه ثلاثَ مرات، فلم يأذن[1] له، فرَجَع، فقال: ألم أسمعْ صوتَ عبد الله بنِ قيس آنفاً؟ قالوا: بلى. قال: فاطلبوه. قال: فطلبُوه، فدُعي، فقال:

=١/ ٥٠ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو يعلى والدارقطنيُّ بيحيى بشرَ بنَ المفضّل.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٧)، والحاكم ١/ ٥٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥، وفي «السنن الصغير» (٤٢٦٣) من طريق محمد بن عبيد، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه لوهمٍ وقع لعبد الله بن سعيد ابن أبي هند لسوء حفظه. ووافقه الذهبي! مع أن إسناده منقطع كما أسلفنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٣٥ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٦٢) - من طريق عبد الرحيم بن سليمان وأبي أسامة حماد بن أسامة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٧) من طريق زهير بن معاوية، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠ من طريق عبد الله ابن المبارك، أربعتهم عن عبيد الله العمري، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٤١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن نافع، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن سعيد بن أبي هند، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٠)، ورواه أيوب السختياني -فيما ذكر البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥- كلاهما عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، موقوفاً. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٧٥: الذين رفعوه ثقات يجب قبولُ زيادتهم، وفي قول أبي موسى: «فقد عصى الله ورسوله» ما يدل على رفعه.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) في (ظ١٣) و(م) وهامش (س) يؤذن.

ما حَمَلكَ على ما صنعتَ؟ قال: استأذنتُ ثلاثاً، فلم يُؤذن لي، فرجعتُ، كنا نُؤْمرُ بهٰذا. فقال: لتأتِيَنَّ عليه بالبينة، أو لأفعلَنَّ. قال: فأتى مسجداً أو مجلساً للأنصار[1]، فقالوا: لا يشهدُ لك إلا أصغرُنا. فقام أبو سعيد الخُدري، فشهد له، فقال عمرُ رضي الله عنه: خَفِيَ هٰذا عليَّ من أمرِ رسول الله ﷺ، ألهاني عَنْهُ الصَّفْقُ بالأسْواقِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): فأتى مجلساً أو مسجداً للأنصار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابنُ جريج: هو عبدُ الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث عند البخاري ومسلم، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٠٦٢) وفي «الأدب المفرد» (١٠٦٥)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦)، وأبو داود (٥١٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨١)، وابن حبان (٥٨٠٧) من طرق عن ابن جريج، به.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

قولُه: فقالوا: لا يشهدُ معك إلا أصغرُنا، القائلُ هو أبيُّ بن كعب كما هو مصرح به عند مسلم (٢١٥٣) (٣٣).

قال السندي: قولُه: فقال: ألم أسمع... أي: قال عمر ذلك.

بالبينة: أي الشاهد، ولو كان واحداً، قال ذلك تثبيتاً خوفاً من أنَّ كُلَّ من اعترض عليه بشيء يدَّعي أنه حديث، وإلا فَخَبَرُ الآحاد مقبول، ويُحتمل أنَّ قبول خبر الآحاد عنده مقيدٌ بما إذا لم يكن المحل محلَّ تهمة، بأن اعترض على الرجل، فأتىٰ بالحديث لدفع الاعتراض عن نفسه، وحينئذٍ لا بُدَّ من البينة في قبول خبرِ الآحاد، والله تعالى أعلم. =

١٩٥٨٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بن جعفر، قالا: حدثنا عوف، قال: حدثني قَسَامةُ بنُ زهير. قال ابنُ جعفر: عن قَسَامة بن زهير

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ خَلَق آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَها مِن جميعِ الأرض، فجاءَ بنو آدَمَ على قَدْرِ الأرضِ، جاءَ مِنهم الأَبيضُ والأَحمرُ والأَسْوَدُ وبين ذٰلك، والخَبِيثُ والطَّيِّبُ، والسَّهْلُ والحَزْنُ، وبينَ ذٰلِك»[1].

= إلا أصغرُنا: ليظهر أن أصغر الأنصار قد علم ما خَفِيَ على أكبر المهاجرين، وهو عمر.

ألهاني: جعلني غافلاً عنه.

الصَّفْقُ بالأسواق: أي: التجارة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير قَسَامة بن زهير، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥٥)، والطبري في «التفسير» (٦٤٥)، وفي «التاريخ» ١/ ٩١، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٧) من طريقي يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٨١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٤٣، وأبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي=

١٩٥٨٣- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن قَسَامة بن زهير، قال: سمعتُ الأشعري. فذكر مثله[1].

١٩٥٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا بُريد بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه

عن جده قال: كنا جُلُوساً عند النبيّ ﷺ وإنه سأله سائل،

= (٢٩٥٥)، والطبري في «التفسير» (٦٤٥)، وفي التاريخ ١/ ٩١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٦٠)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٧)، والحاكم ٢/ ٢٦١-٢٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٥، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣، وفي «الأسماء والصفات» (٨١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٦١٣ (مخطوط نشر دار البشير) من طرق عن عوف، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسيأتي في الحديث الذي يليه، وبرقم (١٩٦٤٢).

وفي الباب عن ابن عباس عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨١٧).

قال السندي: قوله: من قَبْضَة؛ بفتح القاف أو ضمها، كغَرْفة وغُرفة، والفتح أشهر.

على قدر الأرض، أي: على لونها وصفاتها من الخبيث والطيب.

والخبيثُ والطيبُ: هما الكافر والمؤمن، قال تعالى: ﴿والبلدُ الطَّيِّبُ يخرجُ نَبَاتُه بإذن ربِّه والذي خَبُثَ لا يخرج إلا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨] هو مَثَل لهما.

والسهلُ: هو الذي فيه رِفْق.

والحَزْن: هو الذي فيه شدة في الخُلُق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عُبادة.

فقال رسول الله ﷺ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، ولْيَقْضِ الله عَزَّ وجلَّ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما أَحَبَّ»[1].

١٩٥٨٥- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود ابن يزيد قال:

قال أبو موسى الأشعري: لقد ذكَّرنا عليّ رضي الله عنه صلاةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والمراد بقوله: «عن أبيه» جدُّه الأدنى، وهو أبو بردة بن أبي موسى، وبقوله: «عن جده»، جدُّه الأعلى، وهو أبو موسى.

وأخرجه البخاري (١٤٣٢) -ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٩)- من طريق عبد الواحد بن زياد، والبخاري أيضاً (٦٠٢٨) و(٧٤٧٦)، والترمذي (٢٦٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٩/١٠)، وأبو يعلى (٧٢٩٦)، والقضاعي (٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ١٦٧/٨، وفي «الشُّعَب» (٧٦١٢) و(٧٦١٣)، وفي «الآداب» (١١٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة. والحُميدي (٧٧١)، وأبو داود (٥١٣١) و(٥١٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي أحمد الزبيري وأبي يحيى الحماني، خمستُهم عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيرد برقم (١٩٧٠٦)، ومطولاً برقم (١٩٦٦٧).

وانظر (١٩٥١٢).

وفي الباب عن معاوية عند أبي داود (٥١٣٢)، والنسائي ٧٨/٥.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ١٥٠٥/٤.

وعنه أيضاً بإسناد آخر عند البيهقي في «الشعب» (٧٦٥٠) وفيه قصة.

قال السندي: قوله: اشفعوا، أي: للسائل.

تؤجروا: لقول الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شفاعةً حسنةً يَكُنْ له نصيبٌ منها﴾ [النساء: ٨٥].

صلَّيناها مع رسول الله ﷺ، فإما أن نكونَ نسيناها، وإما أن نكون تركناها عمداً، يُكَبِّرُ كلَّما ركع، وإذا سجد، وإذا رفع[1].

١٩٥٨٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: كانت اليهودُ يتعاطسون عندَ النبيِّ ﷺ رجاءَ أن يقول لهم: يرحمُكُمُ اللهُ، فكان يقولُ لهم: «يهديكُم الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٩٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حكيم بن دَيْلَم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة؛ فقد وثَّقه سفيان الثوري في رواية، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن حبان، والعجلي، وابن شاهين، وابن خلفون، والخطيب، وابن عبد البر، والذهبي. وقال أحمد وسفيان الثوري في رواية أخرى: شيخ صدق. وقال أبو حاتم: لا بأس به، ثم قال: وهو صالحٌ يكتب حديثه ولا يحتجُّ به. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٣٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٤)، وابن السني في «عمل =

١٩٥٨٧- حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة ٤٠١/٤

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنامَ، يخفض القِسْطَ ويَرْفَعُهُ، حجابُهُ النّار، لو كَشَفَها لأحْرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِه كُلَّ شَيءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ» ثم قرأ أبو عبيدة ﴿نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ في النّارِ وَمَنْ حَوْلَها

= اليوم والليلة» (٢٦٢)، والحاكم ٢٦٨/٤، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٢/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٥) من طريق أبي حذيفة -وهو موسى بن مسعود النهدي- عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن الضحاك -وهو ابن مزاحم الهلالي- عن أبي بردة، به. وأبو حذيفة سيىء الحفظ.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي في «الشُّعب» (٩٣٥٢) قال: اجتمع المسلمون واليهود عند رسول الله ﷺ، فشمَّته الفريقان جميعاً، فقال للمسلمين: «يغفر الله لكم، ويرحمنا الله وإياكم» وقال لليهود: «يهديكم الله، ويصلح بالكم». قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن أبيه، وهو ضعيف.

وفي باب تشميت العاطس المسلم عن أبي هريرة سلف برقم (٨٦٣١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتعاطسون، أي: يتكلَّفون في العطسة، والمراد يتعاطسون، ويحمدون، والحديثُ يدلُّ على أن الكافر لا يُدعىٰ له بالرحمة، وإن كانت رحمةُ الدنيا شاملة، لقوله تعالى: ﴿ورحمتي وَسِعَتْ كلَّ شيء﴾ [الأعراف: ١٥٦] بل يُدعى له بالهداية، وصلاحِ البال.

وسُبْحَانَ الله رَبِّ العالَمِينَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح. المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط- سمع وكيعٌ منه قبل الاختلاط. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٦)، وأبو يعلى (٧٢٦٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، والآجري في «الشريعة» ص ٣٠٤-٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩٤) و(٦٧١) من طرق عن المسعودي، به.

وسلف بنحوه برقم (١٩٥٣٠)، وسيأتي بنحوه مطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تمام تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: حجابه النار، الحجاب: هو الحائل بين الرائي والمرئي، والمرادُ ها هنا: هو المانعُ للخلقِ عن إبصاره في دار الفناء، ولا كلام في دار البقاء، فلا يَرِدُ أن الحديث يدل على امتناع الرؤية في الآخرة، وكذا لا يَرِدُ أنه ليس له مانع عن الإدراك، فكيف قيل: حجابه؟ ثم إنه جاء في روايات هذا الحديث: «حجابه النور» وفي هذه الرواية: «النار» موضع «النور». والمراد واحد. والمعنى أن حجابه على خلاف الحجب المعهودة، فهو محتجبٌ عن الخلق بأنوار عِزِّه وجلالِه، وسَعة عظمته وكبريائه، وذلك هو الحجابُ الذي تدهش دونه العقولُ، وتذهب الأبصار، وتتحيَّر البصائر، ولو كشف ذلك الحجاب، وتجلَّى لما وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذات، لم يبق مخلوقٌ إلا احترق، وهذا معنى قوله: لو كشفها، أي: رفعها وأزالها، وهذا هو المتبادر من كشف الحجاب، ويُفهم من كلام بعضهم أن المراد: لو أظهرها.

سُبُحات وجهه؛ السُّبُحات: بضمتين، جمع سُبْحة، كغُرفة وغُرُفات، وفسر سبحات الوجه بجلالته، وقيل: أضواء وجهه، وقيل: محاسنه، لأنك إذا رأيت الوجه الحسن، قلت: سبحان الله، وقيل: قال بعض أهل التحقيق: إنها الأنوار =

١٩٥٨٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال:

قال أبو موسى: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أرى أنَّ عبدَ الله من أهلِ البيت. أو ما ذَكَرَ من هٰذا(١).

= التي إذا رآها الراؤون من الملائكة سبَّحوا وهلّلوا لما يَرُوعهم من جلال الله وعظمته. قلت: ظاهر الحديث يفيد أن سُبُحاتِ الوجه لا تظهر لأحد، وإلا لأحرقت المخلوقات، فكيف يقال: إن الملائكة يرونها؟!

كل شيء أدركه بصره، أي: كل مخلوق أدرك ذلك المخلوقَ بصرُه تعالى، ومعلوم أن بصره محيط بجميع الكائنات مع وجود الحجاب، فكيف إذا كُشف، فهذا كناية عن هلاك المخلوقات أجمع، وقيل: المراد أدرك اللهَ تعالى بصرُ ذلك المخلوق، أي: كل من يراه يهلك، وكأنهم راعوا أن الحجاب مانع عن إبصارهم، فعند الرفع ينبغي أن يُعتبر إبصارهم، وإلا فإبصاره تعالى دائمي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٠) (١١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٧- والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٨)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١١٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٦٣) و(٤٣٨٤)، ومسلم (٢٤٦٠) (١١٠)، والترمذي (٣٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٨٨)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٧- والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٧)، والحاكم ٣/ ٣١٤ -٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤٦) من طرق عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! قلنا: بل هُوَ في «الصحيحين» كما =

١٩٥٨٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سعيد ابن جبير، عن أبي عبد الرحمٰن

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «ما أَحَدٌ أَصْبَرَ على أذىً يَسْمَعُهُ مِنَ الله عزَّ وجلَّ، يدْعُونَ له وَلَداً، ويُعافِيهم، ويَرْزُقُهُم»[1].

= تقدم. ولفظه عند البخاري: قال أبو موسى الأشعري: قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً ما نرى إلا أن عبد الله بنَ مسعود رجلٌ من أهل بيت النبي ﷺ، لما نرى من دخوله ودخول أُمِّه على النبي ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٢) عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال الأشعري: لقد أتيت . . . لم يذكر الأسود، ولعله سقط من المطبوع.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢٤ من طريق عمرو بن حكام، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبي موسى. وكذلك قال عفان، عن شعبة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٥، وذكر أيضاً أن يعقوب الحضرمي قال في إسناده عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال شعبة: لا أدري هو عن أبي الأحوص أَوْ لا؟ وقال أيضاً: وقال قائل عن أبي إسحاق، عن عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبي موسى. ثم قال: وقول الثوري ومن تابعه هو الصواب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُ الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السُّلمي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٩٩) وفي «الأدب المفرد» (٣٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٦٣) من طريق يحيى بن سعيد القطّان، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٢) من طريق يحيى القطّان كذلك، عن الأعمش، لم يذكر بينهما سفيانَ الثوري.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٥٩٠- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

أن أخاً لأبي موسى كان يتسرَّعُ في الفتنة، فجعلَ ينهاه، ولا ينتهي، فقال: إن كنتُ أُرى أن[1] سيكفيك مني اليسيرُ، أو قال: من[2] الموعظة دون ما أرى، وإن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَواجَهَ المسلمان بِسَيْفَيْهِما، فَقَتَلَ أَحَدُهُما الآخَرَ[3]، فالقاتِلُ والمَقْتُولُ في النّار» فقيل[4]: هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنَّهُ أَرادَ قَتْلَ صاحِبِهِ»[5].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): أنه.

(٢) في نسخة في (س): مني.

(٣) قوله: «فقتل أحدهما الآخر» ليس في (ص).

(٤) في (م) ونسخة في (س): «قالوا: يا رسول الله» بدل: «فقيل».

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٢٥-١٢٦، و«الكبرى» (٣٥٨٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٠٩) (١٩٦٧٦) (١٩٧٥١).

وله شاهد من حديث أبي بكرة عند البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، سيرد ٥/٤١ و٤٣ و٤٦-٤٧.

قال السندي: قوله: هذا القاتل، الخبر مُقدَّرٌ، أي: استحقَّ النارَ بقتله، ويمكن أن يكون «القاتل» هو الخبرَ، أي: هٰذا الذي صدر منه الفعل هو القاتل، فاستحقاقُه للنار واضحٌ.

أراد قتلَ صاحبِه، أي: إرادةً مقرونةً بفعل التوجّه بالسيف نحوه، فليس هذا مجرد الإرادة، فلا يصلح الحديث دليلاً لمن جوز المؤاخذة بالنية، والله تعالى=

١٩٥٩١- حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن القاسم التميمي، عن زَهْدَم الجَرْمي قال:

كنا عند أبي موسى، فقدّم في طعامه لحم دجاج، وفي القوم رجلٌ من بني تَيْم الله أحمرُ كأنه مولى، فلم يَدْنُ، فقال له أَبو موسى: ادْنُ، فإني قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ منه. قال: إني رأيتُه يأكلُ شيئاً، فقَذِرْتُه، فحلفتُ أن لا أطعمه أبداً. فقال: ادْنُ أُخبِرْك عن ذلك، إني أتيتُ النبيّ ﷺ في رهط من الأشعريين نستحملُه، وهو يَقْسِمُ نَعَماً من نَعَم الصدقة -قال أيوبُ: أحسبه وهو غضبان- فقال: «لا والله ما[1] أحملُكُم، وما عِنْدي ما أَحْمِلُكُم» فانطلقنا، فأُتِيَ رَسولُ الله ﷺ بِنَهْبِ إبل، فقال: «أَيْنَ هٰؤلاءِ الأشْعَرِيُّونَ؟» فأتينا، فأمرَ لنا بخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى، فاندفعنا، فقلتُ لأصحابي: أتينا رسولَ الله ﷺ نستحمِلُه، فحَلَفَ أن لا يحملنا، ثم أرسل إلينا، فحمَلَنا، فقلتُ: نسيَ رسولُ الله ﷺ يمينَه، والله لئن تَغَفَّلْنا رسولَ الله ﷺ يمينه لانُفْلحُ أبداً، ارجعوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فلنُذَكِّره يمينه. فرجَعْنا إليه، فقُلْنا: يا رسول الله، أتيناك نستحمِلُك، فحلفتَ أن لا تحملنا، ثم حملْتَنا، فعَرَفْنا أو ظننا أنك نسيتَ[2] يمينَك، فقال ﷺ: «انْطَلِقُوا، فإنَّما حَمَلَكُم اللهُ عَزَّ وجَلَّ، إنّي والله -إنْ شاءَ الله- لا

= أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا.

(٢) في (ظ١٣): أنك كنت نسيت.

أَحْلِفُ على يمينٍ، فأرى غَيْرَها خَيْراً مِنها، إلاّ أَتَيْتُ الذي هو خَيْرٌ، وتَحَلَّلْتُها»[1].

---

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والقاسم التميمي: هو ابن عاصم الكليبي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (٢٠٥٥)، والبخاري (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٦/٧، وفي «الكبرى» (٤٨٥٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زَهْدم) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٨٥) من طريق عبد السلام بن حرب، و(٥٥١٨) و(٦٦٨٠) وبإثر (٦٧٢١) من طريق عبد الوارث، والحميدي (٧٦٦)، ومسلم (١٦٤٩) (٩) من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثتهم عن أيوب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩) أيضاً، والبيهقي ٣١/١٠ من طريق الصَّعِق بن حَزْن، عن مطر الورّاق، عن زهدم، به.

قال الدارقطني في «التتبع» ص ١٦٩: الصَّعِق والمطر ليسا بالقويين، ومع ذلك فمطر لم يسمعه من زَهْدَم، وإنما رواه عن القاسم بن عاصم، عنه. فتعقبه أبو العباس القرطبي في «المفهم» ٦٣٠/٤ فقال: وهٰذا لا عتب على مسلم فيه، ولا نقص يلحق كتابَه بسبب ذلك، لأنه قد أخرج الحديثَ من طرق كثيرة صحيحة، ثم أردف هذا السندَ بعد تلك الطرق الصحيحة المتصلة، ولذلك قال فيه: عن زهدم قال: دخلتُ على أبي موسى، وهو يأكلُ لحم دجاج، وساق الحديث بنحو حديثهم، وزاد فيه: قال: إني والله ما نسيتُ. فذكره مُرْدِفاً لأجل هذه اللفظة الزائدة، ثم هذا على ما شَرَطَه في أول كتابه، حيث قَسَم الأسانيدَ إلى ثلاثة أقسام وثلاث طبقات. فهذا السندُ من الطبقة الأخيرة التي هي دون من قبلها، وفيها مغمزٌ بوجه ما، وهذا يدلُّ على أنه أدخل الثلاثَ الطبقات في كتابه، خلافاً لمن زعم أنه لم يُدخل فيه من الطبقة =

١٩٥٩٢- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْمي قال:

كنتُ عندَ أبي موسى، فقُرِّبَ له طعامٌ فيه دجاج. فذكر معناه[1].

= الثالثة أحداً. قلنا: وقال نحوه النوويُّ في «شرح مسلم» ١١/ ١١٣.

وانظر (١٩٥١٩) و(١٩٥٥٨).

وسيكرر برقم (١٩٦٣٧).

وقوله: «وفي القوم رجلٌ من بني تيم الله أحمر» قد حقَّق الحافظُ في «الفتح» ٩/ ٦٤٧ أن المراد به زهدمٌ نفسُه، وهو صاحبُ القصة، كما جاء مُصرَّحاً به في روايات أخرى، وبسطنا ذلك في الرواية (١٩٥٥٤)، وانظر ما قيل في نسبته إلى بني تيم الله الرواية (١٩٥٩٣).

ووقع في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٨): أَمَرَ لنا بثلاث ذَوْدٍ، وفي هذه الرواية: أمر لنا بخمس ذَوْد. قال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٦٠٤: لعل الجمع بينهما يحصُلُ من الرواية التي تقدمت في غزوة تبوك بلفظ: «خذ هذين القرينين»، فلعل روايةَ الثلاث باعتبار ثلاثة أزواج، وروايةَ الخمس باعتبار أن أحد الأزواج كان قرينه تبعاً، فاعتَدَّ به تارة، ولم يعتدَّ به أخرى. ويمكن أن يُجمع بأنه أمر لهم بثلاث ذَوْدٍ أولاً، ثم زادهم اثنين، فإن لفظ زهدم: «ثم أُتي بنَهْب ذَوْدٍ غُرِّ الذرى فأعطاني خمس ذود»، فوقعت في رواية زهدم جملةُ ما أعطاهم، وفي رواية غيلان عن أبي بردة مبدأُ ما أَمر لهم به، ولم يذكر الزيادة، وأما روايةُ «خذ هذين القرينين ثلاث مرار» وقد مضى في المغازي بلفظ أصرح منها، وهو قوله: «ستة أَبْعِرَة» فعلى ما تقدم أن تكون السادسة كانت تبعاً، ولم تكن ذروتها موصوفة بذلك.

وقوله: غرّ الذرى: الغرّ: البيض جمع الأغرّ وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام=

١٩٥٩٣- حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان[1]، حدثنا أيوب، حدثني أبو قِلَابة، عن رجل من بني تَيْم الله يُقال له زَهْدَم، قال:

كنا عند أبي موسى، فأُتي بلحم دجاج. فذكره[2].

١٩٥٩٤- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوب، عن أبي قِلَابة وعن القاسم التميمي[3]، عن زَهْدَم الجَرْمي، قال:

= الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو بتمامه في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٦٠٣٥).

وسلف لفظه بتمامه في الحديث قبله.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

(١) قوله: حدثنا سفيان، سقط من (م) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عبد الله بن الوليد -وهو العدني- وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وهو مكرر ما قبله.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

وقد وُصِفَ زَهْدَمٌ هنا بأنه من بني تيم الله، ووُصف في الروايات الأخرى بأنه جَرْمي، فذكر الحافظ في «الفتح» ٦٤٧/٩ أنه لا بُعْدَ في أن يُنْسَبَ زهدمٌ إلى بني تيم الله تارة، وإلى بني جَرْم تارة أخرى، وقال: جَرْمٌ قبيلةٌ في قُضاعة يُنسبون إلى جَرْم بن زبّان -بزاي وموحدة ثقيلة- ابن عمران بن الحاف بن قضاعة، وتيمُ الله بطنٌ من بني كلب، وهم قبيلةٌ في قُضاعة أيضاً، يُنسبون إلى تيم الله بن رُفَيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، فحلوان عمّ جَرْم. قال الرشاطي في «الأنساب»: وكثيراً ما يَنْسِبُون الرجل إلى أعمامه.

(٣) تحرف في (م) إلى التيمي.

كان بيننا وبين الأشعريِّ إخاء، فذكر الحديثَ ومعناه[1].

١٩٥٩٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن يونس بن جبير، عن حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ صلاتنا وسنتنا، فقال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهم ولا الضَّالِّين﴾ فَقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُمُ الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنا[2] لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَعِ الله لَكُم، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا رَفَعَ فارْفَعُوا، فإِنَّ الإمامَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، ووُهَيْب: هو ابن خالد الباهلي، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٥٠ -٥١، وفي «السنن الصغير» (٣٩٩٩) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

ووقع في مطبوع «السنن الصغير»: عن أبي قِلابة، عن القاسم التميمي، وهو خطأ.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٥٢٢٢) من طريق سهل بن بكار، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن وُهيب، به. لم يذكرا القاسم التميمي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٦٦٤٩) و(٧٥٥٥) وبإثر (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي ١٠/ ٥٠-٥١ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، به.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩)، وبتمامه برقم (١٩٥٩١).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): اللهم ربَّنا.

يَسْجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَعُ قَبلَكُم» قال رسولُ الله ﷺ «فَتِلْكَ بِتِلْكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل -وهو ابن عُلية- روى عن سعيد- وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، كما نقل ابنُ رجب عن العجلي في «شرح علل الترمذي» ص ٥٦٨.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٦ -٩٧، وفي «الكبرى» (٩٠٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (١٣١٢) و(١٣٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢١، ٢٣٨، ٢٦٤ -٢٦٥ من طريق سعيد بن عامر، وابنُ أبي شيبة ١/ ٢٥٢ -٢٥٣، ٢٩٢، ٣٥٢ -ومن طريقه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وابنُ حبان في «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٩- عن حماد ابن أسامة، وابنُ ماجه (٩٠١)، وابنُ خزيمة (١٥٨٤)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ١٤٧ من طريق ابن أبي عدي، وابنُ ماجه أيضاً من طريق عبد الأعلى السامي، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٩٦ -١٩٧، وفي «الكبرى» (٦٥١) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٧٢٢٤) من طريق يزيد بن زريع، وابنُ خزيمة (١٥٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -ومن طريقه البيهقي ٢/ ١٥٦- من طريق سالم بن نوح، ثمانيتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقرن ابنُ ماجه بسعيد بن أبي عروبة هِشاماً الدستَوائي، وسترد رواية هشام الدستوائي برقم (١٩٦٦٥)، وقرن الدارقطني بسعيدٍ عُمرَ بنَ عامر، وجاء عنده من رواية سالم بن نوح زيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا». قال الدارقطني: سالم بن نوح ليس بالقوي. قلنا: يريد الدارقطني توهين هٰذه الزيادة، وسترد في رواية سليمان التيمي برقم (١٩٧٢٣) ونفصلُ القول فيها هناك.

وزاد النسائي وابنُ ماجه وأبو يعلى عقب ألفاظ التشهد: «سبع كلمات، وهي تحية الصلاة». قال سعيد- كما في رواية أبي يعلى-: فلا أدري أفي قول أبي موسى كان ذٰلك، أو شيءٌ كان قتادة يقوله، يعني بقوله: =

١٩٥٩٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر وعفّان، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو ابن مُرّة. قال عفان: أخبرني عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ أبا وائل قال:

حدثنا أبو موسى الأشعري أن أعرابياً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يُقاتلُ للمغنم، والرجلُ يُقاتل ليُذكر، والرجل يُقاتِلُ ليُرى مكانه، فمن في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هِيَ العُلْيا[1]، فهو في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

= «سبع كلمات».

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب قوله: «إنما الإمام ليؤتم به..» عن أبي هريرة سلف برقمي (٧١٤٤) و(٨٨٨٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «ليُؤتم به»، أي: ليُقتَدَى به، وقوله: «فإذا كبر... إلخ» تفصيل للاقتداء به.

يُجبكم الله: جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

يسمعِ اللهُ: بالجزم، جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

فتلك بتلك، أي: فزيادةُ إمامكم عليكم في الركوع آخراً بمقابلة زيادة إمامكم عليكم في الركوع أولاً.

قلنا: ويردُ بسطُ مزيدٍ مما قيل فيها أيضاً في الرواية (١٩٦٦٥).

(١) في (ظ١٣): أعلى، وهي النسخة التي شرح عليها السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣١٢٦)، ومسلم (١٩٠٤) (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٧)، وسعيدُ بنُ منصور في «سننه» (٢٥٤٣)، والبخاري=

. . . .

=(٢٨١٠)، وأبو داود (٢٥١٧) (٢٥١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٣، وفي «الكبرى» (٤٣٤٤)، وأبو عوانة ٥/ ٧٥ و٧٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٦٣) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٩: وفي إجابة النبي ﷺ بما ذُكر غايةُ البلاغة والإيجاز، وهو من جوامع كَلِمه ﷺ، لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذَكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كلّه في سبيل الله، وليس كذلك، فَعَدَل إلى لفظ جامع، عدل به عن الجواب عن ماهيّة القتال إلى حال المقاتل، فتضمن الجوابَ وزيادةً، ويحتمل أن يكون الضميرُ في قوله «فهو» راجعاً إلى القتال الذي في ضمن «قاتَل»، أي: فقتالُه قتالٌ في سبيل الله، واشتمل طلبُ إعلاء كلمة الله على طلب رضاه، وطلبِ ثوابِه، وطلبِ دَحْضِ أعدائه، وكلُّها متلازمة. والحاصلُ مما ذُكر: أن القتال منشؤه القوةُ العقلية، والقوةُ الغضبية، والقوةُ الشهوانية، ولا يكون في سبيل الله إلا الأول. وقال ابنُ بَطّال: إنما عدل النبيُّ ﷺ عن لفظ جواب السائل، لأن الغضب والحميةَ قد يكونان لله، فعدل النبي ﷺ عن ذلك إلى لفظ جامع، فأفاد دفعَ الإلباس، وزيادةَ الإفهام، وفيه بيانُ أن الأعمال إنما تُحتسب بالنية الصالحة، وأن الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذُكر.

قال السندي: قوله: ليذكر، على بناء المفعول، ومرجعه إلى السمعة والاشتهار.

وقوله: ليُرى مكانه: إشارة إلى الرياء.

هي أعلى: أي: من كلمة غيره تعالى، فاسم التفضيل مستعمل بمن، فلذلك ذُكِّر مع تأنيث الموصوف، ولو كان مع اللام لأنث، كما في قوله تعالى: ﴿وكلمة الله هي العليا﴾[التوبة: ٤٠].

١٩٥٩٧- حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل، حدثنا حمّادُ بنُ سلمة، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، قال: أتيتُ النبي ﷺ ومعي نفرٌ من قومي، فقال: «أَبْشِرُوا وبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءكم أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أن لا إلٰه إلاّ الله صادقاً بها دَخَلَ الجَنَّة» فخرجنا من عند النبيّ ﷺ نبشر الناس، فاستقبَلَنا عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه، فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ، فقال عُمر: يا رسولَ الله، إذاً يَتَّكِلُ الناسُ؟ قال: فسكت رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح، مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل -وإن كان سيِّء الحفظ- تابعه بهزُ بنُ أسد العَمِّي -كما سيأتي في الرواية (١٩٦٨٩)- وروح بنُ عبادة -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٣)- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، وأبو بكر بن أبي موسى: اسمه عمرو أو عامر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٣) من طريق روح بن عبادة، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٩).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٦٠٦): وفيه أن معاذاً قال للنبي ﷺ: أفلا أبشر الناس؟ فقال ﷺ: «لا، إني أخاف أن يتكلوا عليها» وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة، عند مسلم (٣١)، وفيه أن النبي ﷺ أمره أن يُبشر بالجنة من يشهد أن لا إله إلا الله موقناً بها، فلقيه عمر، فردَّه، وقال للنبي ﷺ: إني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلِّهم يعملون. قال رسول الله ﷺ: =

. . . .

= «فخلِّهم».

وعن جابر عند ابن حبان (١٥١) وفيه أن النبي ﷺ أمر جابراً أن يبشِّر الناس، فردَّه عمر كذلك.

وعن أبي سعيد الخُدري عند البزار (٨) «زوائد»، وفيه أن النبي ﷺ أذن لمعاذ في التبشير، فلقيه عمر، فقال: «لا تعجل...» وفي إسناده محمدُ بنُ أبي ليلى وعطية العوفي.

قلنا: وفي النفس شيء من تعدُّد القصة على هٰذا النحو، فهل حصلَتْ مع أبي هريرة وأبي موسى وجابر ومعاذ جميعاً، وفي كل مرة يأمرُ رسولُ الله ﷺ أحدَهم أن يُبشر الناس، ويلقاه عمرُ، ويردُّه! وإن ردَّ عمرُ الأولَ منهم، ووافقه رسولُ الله ﷺ، فهل يسوغ لعمر إنْ أَمَرَ رسولُ الله ﷺ غيرَه بالتبشير أن يردّه كذلك! ... إن الذي تميل إليه النفسُ أن القصةَ وقعت مع أبي هريرة في الحديث الذي رواه مسلم، فإسناد حديث أبي سعيد الخدري ضعيفٌ، ولعل في حديث أبي موسى هذا علَّةً لم نقف عليها، وحمادُ ابنُ سلمة في بعض حديثه وهم، وكذا في حديث جابر عند ابن حبان! والله أعلم.

وفي باب أن من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة: عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٨٦)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٦٦)، وعن أنس، سلف برقم (١٢٣٣٢)، وذكرنا في تخريج رواياتهم أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث سهيل بن بيضاء، سلف برقم (١٥٧٣٨)، وحديث رفاعة بن عرابة، سلف برقم (١٦٢١٥)، وحديث عتبان بن مالك، سلف برقم (١٦٤٨١)، وحديث حذيفة، سيرد ٥/ ٣٩١.

قال السندي: قوله: دخل الجنة: الظاهر أنه ابتداء، ولولا ذلك لما ظهر الاتكال، إلا أن يُقال: هو اتكالٌ على الظاهر، والله تعالى أعلم بالسرائر.

إذاً يتكل الناس: أي: إذا بُشِّروا بهذا يتكلون على التوحيد، ويتركون =

١٩٥٩٨- حدثنا مصعبُ بنُ سلام، حدثنا الأجلح، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ بها أشربة، فما أشربُ وما أدع؟ قال: «وما هِيَ؟» قلتُ: البِتْعُ والمِزْرُ، فلم يَدْرِ رسولُ الله ﷺ ما هو، فقال: «ما البِتْعُ وما المِزْرُ؟» قال: أما البِتْعُ، فنبيذُ الذُّرةِ يُطْبَخُ حتى يعود بِتْعاً، وأما المِزْرُ، فَنبيذُ العسل. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا تَشْرَبَنَّ مُسْكِراً»(١).

= الأعمال.

(١) قوله: «لا تشربنَّ مسكراً» صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مصعب ابن سلّام، والأجلحِ -وهو ابنُ عبد الله الكوفي أبو حُجَيَّة، قال المزي وغيره: يقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب-، على خطأ في تفسير البتع والمزر، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٠٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٩ -٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٣) و(٦٨١٦)، وأبو يعلى (٧٢٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأجلح، به، بزيادة: «فإني حرمتُ كُلَّ مسكر» وفيه: أما البِتْعُ فنبيذُ العسل، وأما المِزْر فنبيذُ الذرة، وهو الصوابُ في تفسيرهما، وسيرد على الصواب كذلك في الرواية (١٩٦٤٧).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧) من طريقين عن ابن فضيل -وهو محمد- عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، إن بها أشربة يقال لها: البتع والمزر، قال: «وما البِتْع والمِزْر؟» قلت: =

. . . .

=شراب يكون من العسل، والمزر يكون من الشعير، قال: «كل مسكر حرام».
وإسناده صحيح.

وفي رواية النسائي هٰذه كما في رواية أحمد أن الرسول ﷺ هو الذي سأل عن تفسير البتع والمزر، وسيرد في الروايتين (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) أن أبا موسى فسرهما قبل أن يسأل رسول الله ﷺ عنهما، وإسنادهما صحيح.

وجاء عند أبي داود التصريحُ بأن تفسير البِتْع مرفوع، فقد أخرج أبو داود (٣٦٨٤) عن وهب بن بَقِيَّة، عن خالد -وهو ابن عبد الله الواسطي- عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: سألتُ النبي ﷺ عن شراب من العسل، فقال: «ذاك البِتْع»، قلت: وينتبذ من الشعير والذرة، فقال: «ذلك المِزْر»، ثم قال: «أخبر قومك أن كل مسكر حرام». ورجاله ثقات غير أن عاصم بن كليب قال فيه ابن المديني- فيما ذكره ابن الجوزي في «الضعفاء» كما في حواشي «تهذيب الكمال» -: لا يُحتج بما انفرد به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٥٥) و(١٧٠٨٠) عن محمد بن راشد، عن عمرو بن شعيب، عن أبي موسى أنه حين بعثه النبي ﷺ إلى اليمن سأله، قال: إن قومي يصنعون شراباً من الذرة يُقال له: المِزْر، فقال له النبي ﷺ: «أيُسكر؟» قال: نعم، قال: «فانْهَهُم عنه». قال: قد نهيتُهم، فلم ينتهوا. قال: «فمن لم ينته في الثالثة فاقْتُله». وإسنادُه منقطع. وقوله: «في الثالثة» لم يرد في الرواية (١٣٥٥٥).

وسيرد من طرق بالأرقام (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) و(١٩٧٢٨) و(١٩٧٤٢).

وفي باب تحريم المسكر مما يصنع من الحبوب عن الديلمي الحميري، وقد سلف برقم (١٨٠٣٤)، وانظر شواهده هناك.

وقد بسط الحافظُ أحاديث تحريم كل مسكرٍ في «الفتح» ١٠/ ٤٤، ثم ذكر أنها زادت عن ثلاثين صحابياً، وقال: وأكثرُ الأحاديث عنهم جياد،=

١٩٥٩٩- حدثنا عبدُ الوهاب بنُ عبد المجيد الثقفي أبو محمد، حدثنا خالد الحَذّاء، عن أبي عثمان النهدي

عن أبي موسى الأشعري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة، فجعلنا لا نصعَدُ شرفاً، ولا نعلُو شرفاً، ولا نهبِطُ في وادٍ[1] إلّا رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منّا رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَيُّها[2] النّاسُ، ارْبَعُوا على أَنْفُسِكْم، فإنَّكُم ما تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّما تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً، إنَّ الذي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إلى أَحَدِكُم مِن عُنُقِ راحِلَتِهِ، يا عبدَ الله بنَ قَيْس، ألا أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بِاللَّه»[3].

= ومضمونُها أن المسكر لا يَحِلُّ تناوُله، بل يجب اجتنابه.

وانظر «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للسيوطي رقم (٨٤)، والاستدراك عليه ص ١١٣.

قال السندي: قوله: البِتْع، بكسر الموحَّدة، وسكون المثناة من فوق.

والمِزْر: بكسر ميم، وسكون راء معجمة.

الذُّرة: بضمٍّ وخفة راء.

(١) في (ق) : ولا نهبط وادياً.

(٢) في (ظ١٣): يا أيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحَذَّاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بنَ مَلّ.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٦٠٠- حدثنا أبو المغيرة، وهو النضرُ بنُ إسماعيل -يعني القاص- حدثنا بُرَيد، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ القِيامةِ لم يَبْقَ مُؤْمِنٌ إلاّ أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ أَو نصرانيٍّ حتى يُدْفَعَ إليهِ يُقالُ لَهُ: هٰذا فِداؤُكَ مِنَ النّارِ». قال أبو بردة: فاستحلفني عمر

= وأخرجه بتمامه ومختصراً مسلم (٢٧٠٤) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧١)، واللالكائي (٦٨٣) (٦٨٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٠)، و«الدعوات» (٢٦٦) من طريق عبد الوهاب، به.

وأخرجه البخاري (٦٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشُّعب» (٦٦٢) من طريقين عن خالد الحذَّاء، به. قال أبو نعيم: هٰذا حديث صحيح متفق عليه.

وقد سلف برقم (١٩٥٢٠).

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٧/ ٢٦: اربعوا، بهمزة وصل وبفتح الباء الموحدة، معناه: ارفقُوا بأنفسكم، واخفِضُوا أصواتكم، فإنَّ رفع الصوت إنما يفعلُه الإنسانُ لِبُعْدِ من يخاطِبُه ليسمعه، وأنتم تدعون اللهَ تعالى، وليس هو بأصمَّ ولا غائبٍ، بل هو سميع قريب، وهو معكم بالعلم والإحاطة، ففيه الندبُ إلى خَفْض الصوت بالذكر، إذا لم تدعُ حاجةٌ إلى رفعه، فإنه إذا خَفَضَهُ كان أبلغَ في توقيره وتعظيمه، فإن دَعَتْ حاجةٌ إلى الرفع، رفع، كما جاءت به أحاديث. وقولُه ﷺ في الرواية الأخرى: «والذي تَدْعُونه أقربُ إلى أحدكم من عُنُق راحلته» هو بمعنى ما سبق، وحاصلُه أنه مجاز، كقوله تعالى ﴿ونحن أقربُ إليه من حَبْلِ الوَرِيد﴾ [ق: ١٦] والمرادُ تحقيقُ سماع الدعاء.

ابنُ عبدالعزيز بالله الذي لا إله إلاّ هو: أسمعتَ أبا موسى يذكرُه عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: نعم. فَسُرَّ[1] بذلك عُمر[2].

١٩٦٠١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع أبو اليمان، حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يُنَفِّلُ في مغازيه[3].

---

(١) في (ظ١٣): قال: فَسُرَّ.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، وللاختلافِ فيه على أبي بُردة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. بُريد: هو ابن عبد الله ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو بردة الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠) من طريق النضر بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

واختُلف فيه على بريد:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/١ من طريق يحيى بن سعيد (وهو الأموي) عن بُريد، عن أبي بردة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بهذا.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٤٨٥)، وفصلنا القولَ فيه هناك.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد الله -وهو الحمصي- ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسماعيل بن عياش الحمصي، فقد روى له البخاريُّ في «رفع اليدين» وأصحابُ السنن، وهو صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، وهذا منها.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٧٩) من طريق الوليد بن شجاع=

١٩٦٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُؤْتَونَ أُجُورَهُم مَرَّتين: رجلٌ كانتْ له أَمَةٌ فَأَدَّبَها فأَحسَنَ تأْدِيبَها، وعَلَّمَها

= السَّكُوني، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث حبيب بن مسلمة الفهري، سلف بالأرقام (١٧٤٦٢)-(١٧٤٦٩) بألفاظ متقاربة، منها أن النبي ﷺ نفَّل الثُّلُث بعد الخمس في رَجْعَته.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت سيرد ٣١٩/٥ و٣٢٢ و٣٢٣ -٣٢٤، حسنه الترمذي (١٥٦١)، وصححه ابن حبان (٤٨٥٥)، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عياش، وثَّقه ابنُ سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وضعَّفه عليُّ ابنُ المديني، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابنُ نُمير: لا أقدم على ترك حديثه.

وثالث من حديث ابن عمر عند البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٧٥٠) (٤٠) بلفظ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُنَفِّلُ بعضَ من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش.

ورابع من حديث ابن عمر كذلك سلف برقم (٥٢٨٨).

قال الساعاتي في «الفتح الرباني» ٨٦/١٤: معناه أنه ﷺ كان ينفل من يستحق النفل على قدر بَلائه وتَعَبه.

هٰذا وقد جاء في (م) بعد هٰذا الحديث ما نصه:

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، أنه كان ينفل في مغازيه. وهذا ملفق من متن هذا الحديث مع إسناد الحديث التالي. ووهم محققُ «أطراف المسند»، فاستدركه على الحافظ في تعليقه على «الأطراف» ١٠٩/٧ تعليق رقم (٣).

فأَحْسَنَ تَعلِيمَها، ثم أَعْتقها، فتزَوَّجها، ومَمْلُوكٌ أعطى حَقَّ رَبِّه عَزَّ وجَلَّ وحَقَّ مَوالِيهِ، ورجلٌ آمنَ بِكتابِهِ وَبمحمَّدٍ» ﷺ قال: قال لي الشعبي: خُذْها بغير شيء، ولو سِرْتَ فيها إلى كِرْمان لكان ذٰلك يسيراً[1].

١٩٦٠٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد[2]، عن قتادة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن صالح الثوري الهَمْداني الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٢)، والدارمي (٢٢٤٥)، ومسلم (١٥٤)، وأبو عوانة ١/١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٦)، وابن حزم في «المحلى» ٩/٥٠٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٠٩)، وفي «الآداب» (٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وجاء عند مسلم: ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هٰذا الحديث بغير شيء، فقد كان الرجل يرحل فيما دون هٰذا إلى المدينة.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

قال السندي: قوله: خذها، أي: هذه الكلمات.

فيها: أي في تحصيل هذه الكلمات، يريد أن يستعظم عنده العلم ليحفظه ولا يُضيعه، لا أن يَمُنَّ به عليه.

قلنا: وكرمان: قال ياقوت: بالفتح، ثم السكون، وآخره نون، وربما كُسرت، والفتح أشهر بالصحة ... ناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان.

(٢) في النسخ الخطية و(م): شعبة، وهو تحريف قديم، صوابُه سعيد، فقد رواه أحمد في «العلل» (٢٦٨) و(٣٧٠)، وصرح فيه باسمه، فقال: سعيد ابن أبي عروبة. وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/١١٣، وقد أخطأ من اعتمد على أنه شعبة، أخذاً بما في المطبوع.

سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة

عن أبيه، أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في دابةٍ ليس لواحدٍ منهما بينةٌ، فجعله بينهما نصفين[1].

---

(١) هو حديث معلولٌ عند أهل الحديث مع الاختلاف في إسناده على قتادة.

فرواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه أحمد، كما في هذه الرواية، عن محمد بن جعفر، وأخرجه ابنُ أبن أبي شيبة ١٠/١٦٨ عن عبدة بن سليمان، وأبو داود (٣٦١٣) من طريق يزيد بن زريع، و(٣٦١٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والترمذي في «العلل» ١/٥٦٥ من طريق محمد بن بكر، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٤٨، وفي «الكبرى» (٥٩٩٨)، والطحاوي في«شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٣) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وابنُ ماجه (٢٣٣٠)، والطحاوي (٤٧٥١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٤، وفي «معرفة السنن» (٢٠٢٧٠)، وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٨) من طريق روح بن عبادة، والطحاويُّ (٤٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٧ و١٠/ ٢٥٤، وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٨) من طريق سعيد بن عامر، والحاكمُ ٤/ ٩٤ -٩٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، تسعتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأورده المزي في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٥٢، فقال: وقال خالدُ بنُ الحارث: عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة -قال خالد-: أُراه عن أبيه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٥ من طريقي يزيد بن زريع وخالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خِلَاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة، وفيه أن النبي ﷺ أَمَرَهما أن يَسْتَهِما على اليمين. =

. . . .

= ورواه الضحاك بنُ حمزة -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٧- عن قتادة، عن أبي مجلز، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وفيه أن كُلًّا من الرجلين جاء معه شاهدان.

ورواه عن قتادة كذلك هَمّام بنُ يحيى العَوْذي، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/١٨٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٤)، وابنُ الغطريف في «جزئه» (١٤) من طريق عفان، وأبو داود (٣٦١٥) من طريق حجّاج بن مِنهال، وأبو يعلى (٧٢٨٠)، والطحاوي (٤٧٥٥)، والحاكم ٤/٩٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٧ و٢٥٩، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤١) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن قتادة، به. ولفظه: أن رجلين اختصما في بعير، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي ﷺ بينهما.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٧١) و(٣٦٩) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد.

ورواه عن قتادة كذلك شعبةُ، واختُلف عليه:

فأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٧، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤٠) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، به، بلفظ رواية همام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٥ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد. ومحمد بنُ جعفر أثبت الناس في شعبة. وذكر البيهقي أن إرسال شعبة هٰذا الحديث عن قتادة كالدلالة على صحة ما قال البخاري، والله أعلم. قلنا: يعني أنه مرسل، وسيجيء ذلك.

ورواه عن قتادة كذلك حمادُ بنُ سلمة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . .

=الآثار» (٤٧٥٦) من طريق محمد بن كثير، والبيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ من طريق أبي عمر الضرير حفص بن عمر، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة. قال البيهقي: كذا وجدته في كتابي في موضعين، وقد رأيته في «مسند إسحاق» هكذا، إلا أنه ضُرب على اسم بشير بن نهيك بعد كتبته بخط قديم.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٦٩) و(٣٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٧) من طريق أبي كامل مظفر بن مدرك، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد، وهو بلفظ رواية همام السالفة، وعند أحمد زيادة: وقال حماد: قال لي سماكُ بنُ حرب: أنا حدَّثتُ أبا بردة بهٰذا الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٤: المحفوظ حديث أبي كامل عن حماد، عن قتادة.

قلنا: وبهذه الطريق تتبينُ علَّةُ هذا الحديث، فأبو بردة لم يسمعه من أبيه أبي موسى، إنما سمعَه من سماك بن حرب، وقد حدث به سماك عن تميم بن طَرَفَة مرسلاً، وهو الصحيح، وقد نبه على ذلك البخاري، كما في «علل الترمذي» ١/ ٥٦٥، والدارقطنيُّ في «العلل» ٧/ ٢٠٤ -٢٠٥.

وقد أخرج حديثَ سماكٍ ابنُ أبي شيبة ٦/ ٣١٦ و١٠/ ١٥٦ من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٨) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ و٢٥٩ و٢٦٠ من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً. ولفظه عند الطحاوي: =

١٩٦٠٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرِي» أَو «هَلْ أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله»(١). ٤٠٣/٤

=أن رجلين ادَّعيا بعيراً، فأقام كلُّ واحد منهما شاهدين، فقضى به رسولُ الله ﷺ بينهما نصفين.

وقد اختُلف على سِماك في متنه:

فأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٣٩) من طريق أبي الأحوص، ومن طريق سفيان، كما في «تحفة الأشراف» ١٣/١٥٢، كلاهما عن سِماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً، ولفظه عند أبي داود: وَجَدَ رجلٌ مع رجلٍ ناقةً له، فارتفعا إلى النبي ﷺ، فأقام البينةَ أنها ناقتُه، وأقام الآخر البينةَ أنه اشتراها من العدو، قال النبي ﷺ: «إن شئتَ فخذها بما اشتراها، وإن شئتَ فَدَعْ».

وقد وصل طريقَ سماك الطبرانيُّ في «الكبير» (١٨٣٤) من طريق ياسين الزيات، و(١٨٣٥)، من طريق سويد بن عبد العزيز عن حجَّاج بن أرطاة، كلاهما عن سماك، عن تميم، عن جابر بن سمرة، به. وياسينُ الزيّات وسويدُ ابن عبد العزيز وحجَّاجُ بنُ أرطاة ضعفاء، فلم يصح وصلُه.

وانظر في الاستهام على اليمين حديثَ أبي هريرة السالف برقم (٨٢٠٩).

قال السندي: قوله: ليس لواحد منهما بينة، ولعله لم يكن لأحدهما يد أيضاً بأن تكون في يد ثالثٍ، يقول: هي لأحدهما.

فجعله، أي: محلَّ الخصام أو المدعى، وبهذا الاعتبار ذَكَّر الضمير، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٧٩) غير=

١٩٦٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرفعوا أصواتهم بالدعاء، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّكُم تَدْعُونَ قَريباً مُجِيباً يَسْمَعُ دُعاءَكُم، ويَسْتَجِيبُ».

ثم قال: «يا عبد الله بنَ قيس -أَو يا أَبا مُوسى- أَلا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ: لا حولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله»[1].

١٩٦٠٦- حدثنا عبد الله بن نُمَير، حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ أبي سليمان العَرْزمي، عن أبي علي رجلٍ من بني كاهل، قال:

خطبنا أبو موسى الأشعري، فقال: يا أيُّها الناسُ، اتَّقوا هٰذا

= شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وأخرج الطيالسي (٤٩٣) القسمَ الأول منه، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٨) القسمَ الثاني منه من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسيُّ مع شعبة ثابتاً أبا زيد، وهو ابن يزيد الأحول البصري.

وأخرج ابن ماجه (٣٨٢٤) القسم الثاني منه من طريق جرير، عن عاصم، به.

وسلف قسمه الأول برقم (١٩٥٢٠).

الشِّرْكَ، فإنه أخفى من دبيب النمل، فقام إليه عبدُ الله بنُ حزن وقيسُ بنُ المضارب، فقالا: والله لتخرجَنَّ مما قُلتَ، أو لنأتينَّ عمر، مأذون لنا أو غير مأذون. قال: بل أَخرج مما قلتُ: خطبنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، فقال: «أيُّها النّاسُ، اتَّقُوا هٰذا الشِّرْكَ، فإنَّهُ أَخفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» فقال له من شاء الله أن يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله؟ قال: «قُولُوا: اللّهُمَّ إنّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيئاً نَعلَمُهُ، ونستغفِرُكَ لما[1] لا نَعْلَم»[2].

---

(١) في (ق) وهامش (س): مما.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي علي الكاهلي، فقد تفرد بالرواية عنه عبدالملك بن أبي سليمان العَرْزَمي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الملك بن أبي سليمان فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٧-٣٣٨، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٥٨، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٠٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يروه عن عبد الملك بن أبي سليمان إلا ابنُ نمير، ولا يُروى عن أبي موسى إلا من هٰذا الوجه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق بنحو لفظ رواية أحمد هٰذه عند أبي يعلى بالأرقام: (٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، وفي إسناده ليثُ بنُ أبي سُلَيم، وهو ضعيف، وشيخه فيه أبو محمد لا يُعرف، وقد اضطرب فيه. =

١٩٦٠٧- حدثنا وكيع، عن حرملة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى قال: أمانان كانا على عهد رسول الله ﷺ، رُفع أحدُهما، وبقي الآخر ﴿وما كانَ اللهُ لِيُعذِّبَهُم وأنتَ فيهم

= وعن عائشة عند البزار (٣٥٦٦) «زوائد»، والعُقَيلي في «الضعفاء» ٣/ ٦١-٦٢ في ترجمة عبد الأعلى بن أعين، والحاكم ٢/ ٢٩١، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٦٨ و٩/ ٢٥٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٨٢٣ أخرجوه من طريق عبد الأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا»، ورواه بعضُهم مطولاً. قال العُقيلي: وعبد الأعلى بن أعين هٰذا حدث عن يحيى ابن أبي كثير بغير حديثٍ منكرٍ لا أصل له، وقال ابنُ حبان في ترجمة عبد الأعلى بن أعين في «المجروحين»: يروي عن يحيى بنِ أبي كثير ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال الدارقطني: ليس بثقة. قلنا: ومع ذلك قال الحاكم: صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، لكن تعقبه الذهبي بقوله: عبد الأعلى قال الدارقطني: ليس بثقة.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٢٣، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الأعلى بن أعين، وهو ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٥٢)، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح عندي؟» قال: قلنا: بلى. قال: «الشرك الخفي، أن يقوم الرجل بعمل لمكان رجل». وإسناده ضعيف.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٩٩).

قال السندي: قوله: فإنه أخفى من دبيب النمل، فإن الرياء يقع في العمل من حيث لا يدري به صاحبه، كما لا يدري الإنسان بدبيب النمل.

مما قلتَ: من عُهدَته بحُجته.

أو لنأتين عمر: حتى نخبره بكلامك، فيُعاقبك إن كان غير ثابت.

وما كان الله مُعَذِّبَهم وهم يستغفرون﴾[1].

١٩٦٠٨- حدثنا عفّان، حدثنا حَمَّاد، يعني ابنَ سلمة، أخبرنا ثابت، عمن سمع حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي قال:

قال أبو موسى: قلتُ لصاحبٍ لي: تعال فلنجعل يومنا هٰذا لله عز وجل[2]، فلكأنما شَهِدَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «ومنهم من يقول: تعال فلنجعلْ يومَنا هٰذا لله عز وجل» فما زال يُرَدِّدُها حتى تمنيتُ أن أسيخ في الأرض[3].

---

(١) هو مكرر (١٩٥٠٦) سنداً ومتناً.

(٢) جاء هنا في (ظ١٣) و(ق): زيادة كلمة: «صالحاً».

(٣) إسناده ضعيف لإبهام من روى عنه ثابت، وهو ابن أسلم البُناني، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣٥٧٧) «زوائد» من طريق أبي داود، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، بلفظ: ... وكان النبي ﷺ سمع مقالتنا، فصعد المنبر، ثم قال: يقول أحدهم: .....

قال البزار: لا نعلمه يُروى بهٰذا اللفظ إلا عن أبي موسى بهٰذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٢٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن ثابتاً البناني قال: حدثني من سمع حِطّان، ولم يُسَمِّه.

وسيرد برقم (١٩٧٥٦).

قال السندي: قوله: أن أسيخ في الأرض، بالخاء المعجمة، يقال: ساخت قوائمه في الأرض، أي: دخلت فيها، وغابت، وسيجيء أن النبي ﷺ كرر هٰذا القول، ولعل سببه كراهةُ أن يُخَصَّ يومٌ بالجَعْلِ لله تعالى، بل ينبغي للمؤمن أن يجعل عُمُرَه كُلَّه لله تعالى، ويصرفَه في مرضاته، فأيُّ وجهٍ =

١٩٦٠٩- حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، حدثنا الحسن

أن أبا موسى الأشعري كان له أخٌ يقال له: أبو رُهْمٍ، وكان يتسرَّعُ في الفتنة، وكان الأشعري يكره الفتنة، فقال له: لولا ما أَبَلَغت إليَّ ما حدثتُك، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمَين الْتَقَيا[1] بِسَيْفَيهِما، فَقَتَل أَحدُهما الآخَرَ، إلاّ دَخَلا جميعاً النَّار»[2].

١٩٦١٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن غالب التّمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

أن أبا موسى حدَّث، أن رسولَ الله ﷺ قضى في الأصابع عشراً عشراً من الإبل[3].

=لتخصيص اليومِ بذلك؟ والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): يلتقيان.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسنُ -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٨٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠).

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٣٤) من طريق النضر بن شميل، عن سعيد أو شعبة، عن غالب التمار، به.

١٩٦١١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مَسْلَمة، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

إن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنهما، قال: واحدةً، ثنتين، ثلاثاً[١]، ثم رجع أبو موسى، فقال له عمر رضي الله عنه: لتأتينَّ على هٰذا ببينة أو لأفعلن. قال: كأنه يقول: أجعلك نكالاً في الآفاق. قال: فانطلق أبو موسى إلى مجلسٍ فيه الأنصارُ، فذكر ذٰلك لهم، فقال: ألم تعلموا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا استَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثلاثاً، فلم يُؤذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»؟ قالوا: بلى، لا يقومُ معك إلاّ أَصغَرُنا. قال: فقام أبو سعيد الخدري إلى عمر رضي الله عنه، فقال: هٰذا أبو سعيد، فخلَّى عنه[٢].

---

(١) في (ظ)و(ر): ثلاث، والمثبت من (ق)، وانظر شرح السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد ابن يزيد الأزدي البصري.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٤٢٠- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طرق عن شعبة، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد والجُريري، به.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥) من طريق بشر بن المفضل، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد، به. نحوه.

وسلف من طريق الجريري برقم (١٩٥١٠).

قال السندي: قوله: قال: واحدة، أي: عدّ عُمر استئذانه، فقال: واحدة، =

١٩٦١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن لَيْث، قال: سمعتُ أبا بُردة يحدث

عن أبيه قال[1]: إن أناساً مَرُّوا على رسول الله ﷺ بجنازة يُسرعون بها، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لِتكُون[2] عَلَيكُم[3] السَّكِينَةُ»[4].

=بالنصب، أي: استأذن مرة واحدة، وقال في المرة الثانية: ثنتين، أي: مرتين اثنتين، وفي المرة الثالثة: ثلاث مرات، فقوله: ثلاث، بالنصب، ولا عبرة بالخط.

فخلّى: من التخلية، أي: عمر.

عنه: أي عن أبي موسى.

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ١٣).

(٢) في نسخة في (س): لتكن،وهو الوجه، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٩٥).

(٣) في (ص) و(ق): عليهم.

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٧٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢، والخطيب في «تاريخه» ١١/٣٢٣ من طريق زائدة -وهو ابن قدامة- عن ليث، به.

وسيأتي برقمي (١٩٦٤٠) و(١٩٦٩٥).

وقد ثبت من حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٧) أن رسول الله ﷺ أمر بالإسراع بالجِنازة، فقال: «أسرعوا بجنائزكم، فإن كان صالحاً خيرٌ قدمتموه إليه، وإن كان سوى ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رقابكم» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب الإسراع بالجنازة كذلك عن أبي هريرة سلف برقم (٨٧٦٠) بلفظ: =

١٩٦١٣- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جده قال:

سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْبَلُ الله عزَّ وجَلَّ صلاةَ رَجُلٍ في جَسَدِهِ شيءٌ مِنَ الخَلُوق»(١).

=كان رسول الله ﷺ إذا تبع جنازة قال: «انبسطوا بها، ولا تدبوا دبيب اليهود بجنائزها» وإسناده ضعيف جداً، وذكرنا هناك أن قوله: «انبسطوا» كناية عن الإسراع بها.

قال السندي: قوله: يُسرعون بها، أي: إسراعاً زائداً على ما ينبغي.

قلنا: وانظر ما سننقله عن الطحاوي في الرواية (١٩٦٤٠).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة جَدِّ الربيع بن أنس، وهو زيد أو زياد، وجاء عند أبي داود: عن جَدَّيْه، وكلاهما مجهول، والربيع بن أنس، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر [الرازي] عنه، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً، أبو جعفر الرازي -وهو عيسى بن أبي عيسى- من رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوقٌ سيِّىء الحفظ، محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٨٢ -١٨٣ من طريق محمد بن عبد الله الزبيري، بهٰذا الإسناد، وجاء عندهما: عن جَدَّيه، كما أشرنا إليه آنفاً. ووقع في نسب أبي أحمد الزبيري عند أبي داود اسم حرب، ففيه: محمد بن عبد الله بن حرب، وهو من الأوهام، فيما نبَّه عليه المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٤٦٣،ولم ينتبه له صاحبُنا المِفضال الأستاذ محمد عوامة في تحقيقه لسنن أبي داود، فيستدرك من هنا.

وانظر (١٧٥٥٢) و(١٨٨٨٦).

قال السندي: قوله: من الخَلُوق، بفتح الخاء المعجمة: من طيب النساء.

١٩٦١٤- حدثنا عفان وبَهْزٌ قالا: حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن أنس ٤٠٤/٤ أن أبا موسى الأشعري حدثه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمِنِ الذي يَقْرَأ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ، وريحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمِنِ الذي لا يَقْرَأُ القُرآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ، ولا رِيحَ لها، ومَثَلُ الفاجِرِ الذي يَقرأ القُرآنَ كمَثَلِ الرَّيحانةِ، رِيحُها طَيِّبٌ، وطَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ الفاجِرِ الذي لا يَقرأ القُرآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، طَعْمُها مُرٌّ ولا رِيحَ لها»[١].

١٩٦١٥ -حدثنا عفان، حدثنا أَبَان بهٰذين كليهما، عن قتَادة، عن أنس عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ نحوه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وبَهْز: هو ابن أسد العَمِّيّ، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٢٩ -٥٣٠، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠) من طريق عفّان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٤)، وعبد بن حميد (٥٦٥)، والبخاري (٥٠٢٠) و(٧٥٦٠)، ومسلم (٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠) وابنُ حبان (٧٧٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٩ -٦٠ من طرق عن همّام، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن أبان -وهو ابن يزيد العطّار- خالف فيه كما سيرد، والمراد بهٰذين الحديثين: حديث: «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن»، وحديث: «مثلُ الجليس الصالح». عفّان: هو ابن مسلم الصفّار. =

. . . .

= وأخرجهما البغوي في «شرح السنة» (١١٧٥) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأوردهما العُقيلي في «الضعفاء» ١/١٥٩ -١٦٠، وقال: هٰكذا رواه أبان، جاء بألفاظ الخبرين جميعاً، وخالفه شعبةُ وهمّام وسعيد وأبو عوانة، كلهم رووا عن قَتَادة، عن أنس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن» فجاؤوا بالحديث الأول، ولم يذكر أحدٌ منهم «مثلُ الجليس الصالح». ولم يتابع أبانَ عليه أحدٌ. ورواه شُبيل بن عَزْرة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ الجليس الصالح» فتابع أبانَ، ولم يقل: عن أبي موسى.

قلنا: قد أخرجهما كذلك أبو داود (٤٨٢٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى، فقال المِزّي في «تحفة الأشراف» ١/٢٩٨ في حديث «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن»: رواه غير واحد عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، وهو المحفوظ.

وحديثُ «مثلُ الجليس الصالح» رواه النضر بنُ شُميل -كما عند العُقيلي في «الضعفاء» ١/١٥٩ عن عوف -وهو ابن أبي جميلة- عن قَسَامَة بنِ زُهير، عن أبي موسى مرفوعاً بلفظ: «مثلُ الجليس الصالح كحامل المسك، إلاّ يَهَبْ لك تجدْ رِيْحَه، ومثلُ الجليس السُّوء كالكِيْر، إذا جلستَ إليه نفخ لِكِيْره، فيُصِيبُكَ من دُخانه وشرره».

قال العُقيلي: هكذا رواه النضرُ بنُ شميل، عن عوف، وخالفه معتمر في لفظه، [فرواه] عن عَوف، عن قَسامة بن زهير، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي أُعطيَ الإيمان وأُعطيَ القرآنَ كمثل الأُترجَّة، طيبة الطعم طيبة الريح، ومثل الذي لم يُعط الإيمان، ولم يُعط القرآن، كمثل الحنظلة، مرة الطعم، لا ريح لها، ومَثَلُ مَنْ أُعطي الإيمان، ولم يُعط القرآن، كمثل التمرة، طيبة الطعم، لا ريح لها، ومثل الذي أعطي القرآن، ولم يُعط الإيمان، كمثل الريحانة، مرة الطعم، طيبة الريح» قلنا: ومن طريق معتمر بهٰذا الإسناد قد أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٥٩، وابن حبان (١٢١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٣). =

١٩٦١٦- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فقال: إني بريء ممن برىء منه رسولُ الله ﷺ، فسألُوا عن ذٰلك امرأته ما قال رسول الله ﷺ؟ قال[١]: أما علمتُم ما قال رسول الله ﷺ. قال: فذكروا ذٰلك لامرأته[٢]، فقالت: «مِمَّنْ حَلَقَ، وسَلَقَ، وخَرَقَ»[٣].

١٩٦١٧- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف قال: سمعتُ خالداً الأحدب، عن صفوان بن مُحْرِز، قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأ إليكم مما برىء منه رسولُ الله ﷺ ممن حَلَقَ وسَلَقَ وخَرَقَ[٤].

= ورواه بهذا اللفظ هَوْذَة بن خليفة، عن قسامة، ولم يذكر أبا موسى، ولم يرفعه. أخرجه من طريقه العقيلي ١/١٥٩، ثم قال العقيلي: وحديث قسامة مضطرب الإسناد والمتن.

قلنا: وحديث: «مثل الجليس الصالح...» أخرجاه من حديث بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وسيرد برقم (١٩٦٢٤).

وحديث: «مَثَل المؤمن الذي يقرأ القرآن ..» سلف بإسناد صحيح على شرطهما برقم (١٩٥٤٩).

(١) في (ظ١٣) و(م): قالت، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وهو المناسب للسياق.

(٢) قوله: «قال: فذكروا ذلك لامرأته» ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٩) سنداً ومتناً.

وانظر الرواية (١٩٦٢٦).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٥٤٠) سنداً ومتناً.

وحدثنا بهما عفان مرة أخرى، فقال فيهما جميعاً: ممن حَلَقَ، أو سَلَقَ أو خَرَقَ[١].

١٩٦١٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد، يعني ابنَ سلمة، أخبرنا عاصم، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن النبيّ ﷺ كان يحرُسُه أصحابه، فقمتُ ذات ليلة، فلم أره في منامه، فأخذني ما قَدُمَ وما حَدُثَ، فذهبتُ أنظر، فإذا أنا بمعاذ قد لقي الذي لقيتُ، فسمعنا صوتاً مثل هَزيز الرحا[٢]، فوقفا على مكانهما، فجاء النبيّ ﷺ من قبل الصوت، فقال: «هل تَدْرُونَ أين كُنْتُ؟ وفِيمَ كُنْتُ؟ أتاني آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ، فَخَيَّرني بين أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الجَنَّةَ وبين الشَّفاعة، فاخْترتُ الشَّفاعة» فقالا: يا رسول الله، ادعُ الله عز وجل أن يَجْعَلَنا في شفاعتك. فقال: «أَنْتُم ومَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً في شَفاعَتِي»[٣].

---

(١) هو مكرر ما قبله، غير أنه هنا بحرف «أو» بدل واو العطف في حلق وسَلَقَ . .

(٢) في (س) زيادة كلمة: تهر. وفي هامشها: تُجَرُّ.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستشهد به البخاري. عفّان: هو ابن مسلم، ويونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٨٤) من طريق حميد بن هلال، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (في ترجمة الحكم بن هشام بن عبد الرحمٰن) من طريق عبد الملك بن عمير، كلاهما عن أبي بردة، بهٰذا الإسناد. وقرن =

. . . .

=عبدُ الملك بنُ عمير بأبي بردة أبا بكر بن أبي موسى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٦٨ -٣٦٩، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وقال في رواية أحمد: رجالها رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود، وقد وُثِّق، وفيه ضعف.

وسلف برقم (١٩٥٥٣).

وسيرد برقم (١٩٧٢٤).

وسيكرر في مسند معاذ بن جبل ٥/٢٣٢.

وقوله: «أنتم ومن مات لا يشرك بالله شيئاً في شفاعتي»؛ سيرد بلفظ: «إني اختبأت شفاعتي، ثم جعلتُها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئاً» برقم (١٩٧٣٥) ويرد تخريجه هناك.

وفي الباب في قوله: «خيَّرني بين أن يُدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترتُ الشفاعة»: عن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٥٢) وإسناده مضطرب، وفَصَّلْنا القولَ فيه هناك، ومن أسانيده المضطربة إسنادٌ صحابيُّه أبو موسى الأشعري، وهو عند ابن ماجه (٤٣١١).

وعن عوف بن مالك سيرد ٦/٢٨ من رواية أبي المليح الهذلي عنه، غير أن فيه اختلافاً على أبي المليح، كما سنذكر هناك، فقد رواه أبو المليح أيضاً من طريق آخر عنه عن معاذ بن جبل، كما سيرد ٥/٢٣٢، ورواه أبو المليح كذلك عن أبي موسى الأشعري ٥/٢٣٢، ورواه أبو المليح عند أحمد ٦/٢٣ عن أبي بردة، عن عوف بن مالك من طريق آخر عن أبي المليح.

قال السندي: قوله: كان يحرسه: قبل نزول قوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧].

ما قَدُم: بضم الدال، وكذا حَدُث، بضم الدال، للمشاكلة، وإن كان الأصل فيه الفتح، يعني الهمومَ والأفكارَ القديمة والحديثة في سبب غيبته.

هزيز الرحا: بزايين معجمتين، أي: صوتُ دورانها.

أن يُدخل: من الإدخال، أو الدخول، فعلى الأول نصف أمتي، بالنصب، =

١٩٦١٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بالنَّهارِ لِيتُوبَ مُسيءُ اللَّيْلِ، ويَبسُطُ يَدَهُ باللَّيْلِ لِيتُوبَ مُسِيءُ النَّهارِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِها»(١).

١٩٦٢٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا غالب التَّمَّار، عن مسروق بنِ أوس

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «في الأصابعِ عَشْرٌ عَشْرٌ»(٢).

١٩٦٢١- حدثنا عمرو(٣) بن الهيثم، حدثنا المسعودي. وحدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، قال: سمّى لنا(٤) رسولُ الله ﷺ نفسَه أسماء

= وعلى الثاني، بالرفع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عفّان وهو ابن مسلم الصّفّار.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠).

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١١٠ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٦٠٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٩٢، وأبو يعلى (٧٣٣٥)، والدارقطني ٣/ ٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٤) لفظ «لنا» ليس في (ظ١٣).

منها ما حَفِظْنَا، ومنها ما لم نحفظ، فقال: «أنا محمدٌ، وأنا أحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشِرُ، ونبيُّ التَّوْبَةِ، ونبِيُّ المَلْحَمَةِ»[1].

١٩٦٢٢- حدثنا ابنُ أبي عدي، عن سليمان، يعني التَّيْمي، عن أبي السَّلِيل، عن زَهْدم

عن أبي موسى، قال: انطلقنا إلى النبيّ ﷺ نستحملُه، فقال: «والله لا أَحمِلُكُم»، فرجَعْنا، فبعثَ إلينا بثلاثٍ بُقْعِ الذُّرى، فقال بعضُنا لبعض: حَلَفَ النبيُّ ﷺ أن لا يَحْمِلَنا، فأتيناه، فَقُلْنا: إنك حلفتَ أَن لا تحملنا! فقال: «ما أنا حَمَلْتُكم، إنّما حَمَلَكُم اللهُ تعالى، ما على الأرضِ يمينٌ أَحلِفُ عليها، فأَرَى[2] غَيْرَها خَيْراً مِنها، إلاّ أَتَيْتُه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

(٢) في (ظ١٣): أرى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو السَّلِيل -وهو ضُريب بن نُقَير القيسي- من رجاله، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمدُ بنُ إبراهيم، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وزهدم: هو ابن مضرِّب الجَرْمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٩، وفي «الكبرى» (٤٧٢٠) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (١٠)، وابن حبان (٤٣٥٤) من طريقين، عن سليمان التيمي، به.

قال البيهقي في «السنن» ٣١/١٠: قصَّر به التيمي، فلم ينقل فيه الكفارة.

وسلف مطولاً برقم (١٩٥٩١) =

١٩٦٢٣- حدثنا سفيانُ بنُ عيينة، حدثنا شعبة الكوفي، قال:

كنا عند أبي بُردة بن أبي موسى، فقال: أيْ بَنِيَّ، ألا أحدثُكم حديثاً حدثني أبي عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعتَقَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بكلِّ عُضْوٍ منها عُضواً مِنهُ مِنَ النّارِ»[1].

= وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

قوله: بُقْع الذُّرى: صفة لذَوْد، والبُقْع جمع أبقع، وأصله ما كان فيه بياض وسواد، لكن المراد بها البيض، ومعناه بعث إلينا بإبل بيض الأسنمة. قاله النووي.

قلنا: ومما يدل على أن المراد بها البيض أنه جاء في روايات أخرى كما في (١٩٥٩١) بلفظ: غُرّ الذُّرى. والغُرُّ: البيض، جمع الأغر، وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعبة الكوفي -وهو ابن دينار- فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٦٠١)، والحميدي (٧٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٨)، والحاكم في «مستدركه» ٢/٢١١-٢١٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٦٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٢، وفي «معرفة السنن» (٢٠٣٨٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة شعبة بن دينار الكوفي) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: لم يسند شعبةُ الكوفي حديثاً فيما أعلم غيره، تفرد به عنه سفيان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٤٢-٢٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وقال: لا يُروى عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، ورجال أحمد ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

ونزيد هنا: حديث عمرو بن عَبَسَة، سلف برقمي (١٩٤٣٧) و(١٩٤٤١).

١٩٦٢٤- حدثنا سفيان، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى رواية قال: «المؤمِن للمؤمن كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعضاً، ومَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالحِ مَثَلُ العطَّارِ، إنْ لم يُحْذِكَ مِنْ عِطْرِهِ عَلِقكَ مِنْ رِيحِهِ، ومَثَلُ الجليس السّوءِ مَثَلُ الكِيرِ، إنْ لم يُحْرِقكَ نالكَ مِنْ شَرَرِهِ، والخازِنُ الأمِينُ الذي يُؤَدِّي ما أُمِرَ بهِ مُؤتجراً أَحَدُ المُتصدِّقَيْنِ»[1]. ٤٠٥/٤

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وقوله منه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً»:

أخرجه الحميدي (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٣) عن ابن المبارك، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبي يحيى الحماني، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (٥٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم عن بريد، به.

وقوله منه: «ومثل الجليس الصالح...»:

أخرجه الحميدي (٧٧٠)، ومسلم (٢٦٢٨)، وابن حبان (٥٧٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٧٨) و(١٣٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه البخاري (٢١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٧٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٩) من طرق، عن بريد، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٥) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن أبي موسى قال: «مثل الجليس الصالح ...» وجاء في آخره: لم يرفعه أبو داود. =

١٩٦٢٥- حدثنا ابنُ إدريس، عن بُريد، عن جده

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤمِنُ لِلمُؤمِنِ كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعضاً»[١].

١٩٦٢٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن سهم ابن مِنْجاب، عن القرثع قال:

= وقوله منه: «الخازن الأمين الذي يؤدي . . .»:

أخرجه الحميدي (٧٦٩) عن سفيان بن عيينة، به.

وسلف من رواية حماد بن أسامة، عن بريد برقم (١٩٥١٢).

قال السندي: قوله: كالبنيان، ليس إخباراً عنهم، بل بيانٌ لما ينبغي أن يكونوا عليه، حثّاً لهم على التآلف والموافقة.

مثلُ الجليس الصالح: حثٌّ على مجالسة الصلحاء، ومجانبة الأشرار.

إن لم يُحْذِك: هو بحاء مهملة وذال معجمة، من أَحْذَيتُه إذا أعطيتَه، أي: لم يعطه من عطره شيئاً.

عَلِقك: بكسر اللام.

مؤتجراً: أي: طالباً للأجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢١-٢٢ و١٣/٢٥٢، ومسلم (٢٥٨٥)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤) من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بابن إدريس ابنَ المبارك وأبا أسامة. وسقط اسم أبي بردة بن أبي موسى من مطبوع «مسند الشهاب».

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٦٧٨) من طريق ابن المبارك، عن بريد، به.

وانظر ما قبله والرواية (١٩٥١٢).

لما ثَقُل أبو موسى الأشعري صاحتِ امرأتُه، فقال لها: أما علمتِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثم سكتَتْ. فلما مات، قيل لها: أيُّ شيءٍ قال رسول الله ﷺ؟ قالت: قال: إنَّ رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أو خَرَقَ أو سَلَقَ[1].

١٩٦٢٧- حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد، عن قَتَادة، عن يونس بن جبير، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ صلاتنا وسنتنا، فقال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غير المَغْضُوبِ عَلَيْهِم ولا الضَّالِّينَ﴾ فقُولُوا: آمين، يُجِبْكُم الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فقالوا: اللَّهُم رَبَّنَا لَكَ الحَمدُ، يَسْمَعِ الله لَكُم، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَعُ قَبلَكُم» قال رسولُ الله ﷺ: «تِلْكَ

---

(١) حديث صحيح، القرثع: وهو الضبي، روى عنه جمع، ووثّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «المجروحين» وضعّفه إذا انفرد، فقال: يستحق مجانبة ما انفرد من الروايات لمخالفته الأثبات. قلنا: وقد توبع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٩-٢٩٠، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٢٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥)، وبرقم (١٩٥٤٠) بإسناد صحيح.

بِتِلْكَ»[1].

١٩٦٢٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ رجلاً أَحَبَّ قوماً ولما يَلْحَقْ بهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[2].

وكذا حدثناه وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى. ومحمدُ بنُ عبيد أيضاً، عن أبي موسى[3].

١٩٦٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٩٥) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨-٢٩- والشاشي (٥٧٨)، وابنُ حبان (٥٥٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بأبي معاوية محمدَ بنَ عبيد الطنافسي.

وسلفت روايةُ محمد بن عُبيد برقم (١٩٤٩٦).

(٣) سلفت روايةُ وكيع برقم (١٩٥٢٦).

وروايةُ محمد بن عُبيد برقم (١٩٤٩٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٣٧١٨) سنداً ومتناً الذي أورده الإمامُ أحمد في مسند ابن مسعود، ثم ذكره هنا في =

١٩٦٣٠- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

= مسند أبي موسى، وكذا فعل الحافظ، فأورده في أحاديث ابن مسعود، ثم أورده في طرق أحاديث أبي موسى، ذلك لأن قوله في الإسناد: عن عبد الله، جاء غير منسوب، فيحتمل أن يكون عبدَ الله بن مسعود أو عبدَ الله بنَ قيس أبا موسى الأشعري، وقد حكى الإسماعيليُّ عن بُندار -وهو محمدُ بنُ بشّار- أنه عبدُ الله بنُ قيس أبو موسى الأشعري، فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٥٨، وقال: واستدَلَّ برواية سفيان الثوري، عن الأعمش (يعني عن أبي وائل، عن أبي موسى الواردة هنا بالأرقام (١٩٥٢٦) (١٩٥٣٣) (١٩٥٥٥))ولما شرح الحافظُ روايةَ سفيان هذه عند البخاري (٦١٧٠) التي صرَّح فيها أبو وائل بقوله: عن أبي موسى، قال الحافظ: وهذا يؤيدُ قول بُندار أنَّ عبد الله حيث لم يُنْسَب فالمرادُ بهِ في هذا الحديث أبو موسى، وأن مَنْ نَسَبه ظنَّ أنه ابنُ مسعود، لكثرة مجيءِ ذلك على هذه الصورة في رواية أبي وائل، ولْكنه هنا خرج عن القاعدة، وتَبَيَّنَ برواية من صرَّح أنه أبو موسى الأشعري أن المرادَ بعبدِ الله ابنُ قيس، وهو أبو موسى الأشعري، ولم أَرَ مَنْ صرَّح في روايته عن الأعمش أنه عبدُ الله بنُ مسعود، إلا ما وقع في رواية جَرِير بن عبد الحميد عند البخاري [(٦١٦٩)] عن قُتيبة، عنه، وقد أخرجه مسلمٌ عن إسحاق بن راهويه وعثمانَ بنِ أبي شيبة كلاهما عن جرير، فقال: عن عبد الله، حسب، وكذا قال أبو يعلى عن أبي خيثمة، وكذا أخرجه الإسماعيليُّ من رواية جعفر ابن العباس، وأبو عوانة من رواية إسحاق بن إسماعيل، كلُّهم عن جرير، به. وكل من ذكر البخاريُّ أنه تابعه (يعني تابع جريرَ بنَ عبد الحميد) إنما جاء من روايته أيضاً عن عبد الله، غيرَ منسوب، وكذا أخرجه أبو عوانة من رواية شيبان عن الأعمش، فقال: عبد الله، ولم ينسبه.

قلنا: وقد نقلنا في الرواية (١٩٤٩٦) عن الحافظ كذلك أن صنيع البخاري (بإيراد حديثيهما) أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان فراجع تتمته هناك، وانظر ما ذكرناه في الرواية (٣٧١٨).

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ وَرائِكُم أَيَّاماً، ينزلُ فيها الجهلُ، ويُرفَعُ فيها العِلْمُ، ويكثُرُ فيها الهَرْجُ» قالوا: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[1].

١٩٦٣١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: سُئلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعةً، ويُقاتل حَمِيَّةً، ويُقاتل رياءً، فأيُّ ذٰلك في سبيل الله تعالى؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هي العُليا فهو في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[2].

١٩٦٣٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣، ومسلم (٢٦٧٢)، والترمذي (٢٢٠٠)، وابن ماجه (٤٠٥١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٠ -من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف من وجه آخر عن أبي موسى مطولاً برقم (١٩٤٩٢).

قال السندي: قوله: ينزلُ فيها الجهل؛ أي: يوجد ويحصُلُ، وعَبَّر عنه بالنزول لكونه مُقَدَّراً، فكأنه نزلَ من السماء، ومثلُه قولُه تعالى: ﴿وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج﴾ [الزمر: ٦].

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): عن عبيدة، وهو خطأ.

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إنَّ الله تعالى لا ينامُ ولا يَنْبَغي له أنْ يَنامَ، ولٰكِنَّهُ يَخْفِضُ القِسْطَ ويَرْفَعُه، يُرفَعُ إلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهارِ، وعملُ النَّهارِ قبل عَمَلِ الليلِ، حجابُهُ النُّورُ، لو كَشَفَهُ لأحرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِهِ ما انتهى إليه بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٣)، وابن ماجه (١٩٥)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٤)، وأبو يعلى (٧٢٦٣)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و٧٥، وأبو عوانة ١/١٤٥-١٤٦، والآجُرِّي في «الشريعة» ص ٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٠)، وابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٩١)، وفي «التفسير» -عند آية الكرسي- من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٤)، وعثمانُ الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٥ و٣٠، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، وأبو عوانة ١/١٤٦، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٥) و(٦٠٢٢)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٧)، وابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٥) و(٧٧٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩١) و(٣٩٢) من طرق عن الأعمش، به.

وتحرف اسم عمرو بن مرة في مطبوع «الأوسط» (١٥٣٥) إلى عبد الله بن مرة.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و١٩-٢٠، وابنُ حبان (٢٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٢٢)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص ٢٩٠ -٢٩١ و٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٨) من طرق عن عمرو بن مرة، به. =

١٩٦٣٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَصْبَرُ على أَذىً يَسْمَعُهُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ، إنه يُشْرَكُ بِهِ، ويُجْعَلُ لَهُ وَلَد، وهو يُعافِيهم، ويَدْفَعُ عَنْهُم، ويَرْزُقُهم»(١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠، والآجري في «الشريعة» ص٢٩٠ و٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣١)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٥٦٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٣٠-١٣١ من طريق أبي بُردة، عن أبي موسى، به.

وسلف برقم (١٩٥٨٧).

قال السندي: قوله: قبل عمل النهار، أي: قبل أن يَشْرَع العبدُ في عمل النهار، أو قبل أن يُرفع عملُ النهار، والأول أبلغُ، لما فيه من الدلالة على مسارعة الكرام الكتبة إلى رفع الأعمال وسرعة عُروجهم إلى ما فوق السماوات، وقد سبق بقيةُ الحديث مفصّلاً مشروحاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازِم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن السُّلمي: هو عبد الله بنُ حبيب.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٣)، -وهو في «التفسير» (٣٤٣)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٨)، وتمّام في «الفوائد» (٢٤) «الروض البسام»، واللالكائيُّ في «أصول الاعتقاد» (٦٨٧)، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (١٠٦٤)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٦٣٤- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا معمر بن راشد، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبيّ ﷺ: «ثلاثةٌ يُؤتَونَ أَجرَهُم[1] مَرَّتين: رَجُلٌ آمَنَ بالكتابِ الأوَّلِ والكِتابِ الآخِرِ، ورجُلٌ لَهُ أَمَةٌ فأَدَّبَها فأَحْسَنَ تَأدِيبها، ثم أَعتَقَها وتَزَوَّجَها، وعَبْدٌ مَملُوكٌ أَحسَنَ عِبادَةَ رَبِّهِ، ونَصَحَ لِسَيِّدِهِ» أو كما قال[2].

١٩٦٣٥- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا حفص بن غياث، عن بُريد ابن عبد الله بن أبي بردة، عن أبيه

٤٠٦/٤

عن جده أبي موسى الأشعري، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ في ناس من قومي بعدما فتح خيبر بثلاث، فأسهم لنا، ولم

---

(١) وفي نسخة في (س): أجورهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٥٩/١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٣)، والسَّهمي في «تاريخ جرجان» (٥٤٨)، والخطيب في «تاريخه» ٢٢٩/٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣١١١) عن معمر بن راشد، عن رجل من همدان، عن الشعبي، به. والرجل: هو فراس بن يحيى الهمداني، وقد سماه إسماعيل ابن عُلَيّة كما سلف.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

يقسم[1] لأحدٍ لم يشهد الفتحَ غيرَنا[2].

١٩٦٣٦- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، أن أَسِيد بن المُتَشَمِّس قال:

أقبلنا مع أبي موسى من أصبهان، فتعجَّلْنا، وجاءت عقيلة، فقال أبو موسى: أَلَا فتى يُنْزِلُ كَنَّتَه؟ قال: يعني أمةَ الأشعري. فقلتُ: بلى، فأدنيتُها من شجرة، فأنزلتُها، ثم جئتُ، فقعدتُ مع القوم، فقال: ألا أحدثُكم حديثاً كان رسولُ الله ﷺ يحدثناه، فقلنا: بلى، يرحمُك الله. قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحدثنا «أَنَّ بين يَدي السَّاعَةِ الهَرْجَ» قيل: وما الهَرْجُ؟ قال:

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): يسهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ويُريد بُرَيْدُ بنُ عبد الله بأبيه جدَّه الأدنى أبا بُردة بنَ أبي موسى، وقد جاء مصرَّحاً به عند البخاري ومسلم وغيرهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٠/١٢، والبخاري (٤٢٣٣)، والترمذي (١٥٥٩)، وأبو يعلى (٧٢٣٦)، وأبو عوانة ٣٢١/٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٢)، وابنُ حبان (٤٨١٣)، والبيهقي ٣٣٣/٦ من طرق عن حفص بن غياث، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ١٠٦/٤، والبخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢)، وأبو داود (٤٧٢٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٨٩)، وأبو يعلى (٧٣١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧٤/٢-٧٥، والبيهقي ٣٣٣/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٢١) من طريق أبي أسامة، عن بريد، به.

وانظر (١٩٥٢٤).

«الكذِبُ والقَتْلُ» قالوا: أكثرَ مما نَقتلُ[1] الآن؟ قال: «إنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُم الكُفّارَ، ولٰكِنَّهُ قَتْلُ بَعضِكُمْ بَعضاً، حَتّى يَقتُلَ الرَّجُلُ جارَه، ويَقتُلَ أخاهُ، ويَقتُلَ عَمَّهُ، ويَقتُلَ ابنَ عَمِّهِ» قالوا: سبحان الله! ومعنا عقولنا؟ قال: «لا إلاّ أنهُ يُنْزَعُ عقولُ أَهلِ ذاكم[2] الزَّمانِ حَتّى يحسبَ أَحدُكُم أَنَّهُ على شيءٍ، وليس على شيءٍ».

والذي نفسُ محمد بِيَدِه، لقد خَشِيتُ أَنْ تُدْرِكَني وإيّاكُم تلكَ الأُمورُ، وما أَجِدُ لي ولَكُم منها مَخْرَجاً فيما عهد إلينا نبينا ﷺ إلاّ أن نخرُجَ منها كما دخلناها، لم نُحدِث فيها شيئاً[3].

---

(١) في (ظ١٣): يُقْتَل.

(٢) في (ق): ذٰلك، وفي (م): ذاك.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أَسِيد بن المتشمس، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُليّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٢ من طريق يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد، ولم يَسُقْ لفظه.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٢٦ من طريق مبارك بن فضالة، وقرن أبو الشيخ به أبا حُرَّة، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٠٥-١٠٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٢ أيضاً، وابن ماجه (٣٩٥٩) من طريق عوف الأعرابي، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» كذٰلك من طريق قتادة، أربعتهم عن الحسن، به.

وأبو حُرَّة -وهو واصل بن عبد الرحمٰن- كان يدلس عن الحسن، لكنه متابع.

=

١٩٦٣٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن القاسم التميمي، عن زَهْدم الجَرْميِّ قال:

كنا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامُه... فذكر نحو حديث زهدم[1].

= واختُلف فيه على يونس بن عبيد:

فرواه عبدُ الوهّاب الثقفي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧- عنه، عن الحسن، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً، وكذلك قال حزم بن أبي حزم القُطَعي عند أبي يعلى (٧٢٥٥) عن الحسن، عن أبي موسى، والحسن لم يسمع من أبي موسى.

واختُلف فيه على قتادة أيضاً:

فرواه أبو عوانة -كما عند أبي يعلى (٧٢٤٧) ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨)- عن الحسن، عن أبي موسى.

وقد قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧: ومن قال: عن الحسن، عن أبي موسى، فإنه أرسل الحديث، فلا حُجَّة له ولا عليه.

قال ابنُ أبي حاتم -كما في «علل الحديث» ٢/ ٤٢٦- سألت أبي عن حديث رواه حزم، عن الحسن، عن أبي موسى ... قال أبي: هٰذا وهم بهٰذا الإسناد. رواه عوف بن الحسن عن أَسيد بن المتشمس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قلت: سمع الحسن من أبي موسى؟ قال: لا.

وسلف مختصراً برقم (١٩٤٩٧).

قال السندي: قوله: ألا بالتخفيف، للعرض والتحضيض.

كَنَّة: بفتح كاف وتشديد نون، زوجة الابن، يُريد بها عقيلة.

أكثر: بالنصب: أي: أنقتل أكثر.

مما نقتل: بالنون على بناء الفاعل.

والذي نفس محمد بيده: من كلام أبي موسى يحلف برب محمد ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٩١) سنداً ومتناً.

١٩٦٣٨- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن أبي قِلابَة، عن زَهْدَمٍ الجَرْميِّ. قال أيوب: وحدثنيه القاسمُ الكلبي، عن زَهْدَمٍ- قال: فأنا لحديث القاسم أحفظُ- قال:

كنا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامُه... فذكر مثل حديث زهدم[1].

١٩٦٣٩- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَمٍ الجَرْميِّ. قال أيوب: وحدثنيه القاسم الكلبي، عن زَهْدَمٍ، قال: فأنا لحديثِ القاسم أحفظ، قال:

كنا عند أبي موسى، فدعا بمائدته، فجيء بها وعليها لَحْمُ دجاج... فذكر الحديث[2].

١٩٦٤٠- حدثنا إسماعيل، أخبرنا لَيث، عن أبي بُردة بن أبي موسى عن أبيه أنه قال: مرَّتْ برسول الله ﷺ جنازة تُمْخَضُ مَخْضَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلَابة: هو عبدُ الله بنُ زيد الجَرْمي، والقاسم: هو ابن عاصم التميمي الكُلَيبي نسبة إلى كُلَيْب بن يربوع، وهو بطن من تميم. ووقع في النسخ: الكلبي: وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٥٢ من طريق سليمان بن حرب بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه البخاري (٣١٣٣) عن عبد الله بن عبد الوهاب، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، ومختصراً ابن حبان (٥٢٥٥) من طريق أبي الربيع الزهراني (وهو سليمان بن داود العتكي) كلاهما عن حماد بن زيد، به.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

ومختصراً برقم (١٩٥١٩).

(٢) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً. وانظر ما قلناه هناك في نسبة الكلبي للقاسم.

الزِّق، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُمُ القَصْدَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف نحوه برقم (١٩٦١٢).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٨١ عن محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوعه: محمد بن فضيل عن بنت أبي بردة، عن أبي موسى، وهو تحريف.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث ابن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٠١٧) عن محمد بن الحسين بن مكرم، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي ماجدة الحنفي) من طريق أبي بكر ابن خُزيمة، كلاهما عن نصر بن علي، قال: حدثنا عبدُ المؤمن بنُ عبَّاد. قال: حدثنا أيوب السختياني، عن أبي ماجدة، عن ابنِ مسعود قال: مرَّت على رسول الله ﷺ جِنازةٌ تُمْخَضُ مَخْضَ الزِّقِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بالقَصْدِ في المشي بجنائزكم دون الهرولة، فإن كان خيراً عجلتُموه إليه، وإن كان شرّاً، فلا يُبعد اللهُ إلا أهل النار». وأبو ماجدة؛ قال الترمذي: مجهول، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال الدارقطني: مجهول متروك. وعبدُ المؤمن بن عبَّاد؛ قال الذهبي في «الميزان»: ضعَّفه أبو حاتم، وقال البخاري: لا يُتابع على حديثه.

وقد سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٣٤) و(٣٩٧٨) من طريق آخر، عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «السير ما دون الخَبَب، فإن يك خيراً تعجل إليه . . . إلى آخر الحديث.

قال الطحاوي: ففي هذا الحديث أن الميت كان يتمخض لتلك السرعة تَمَخُّض الزِّق، فيُحتمل أن يكون أمرهم بالقَصْد، لأن السرعةَ سرعةٌ يُخاف منها أن يكون من الميت شيء، فنهاهم عن ذلك، فكان ما أمرهم به من السرعة في الآثار الأُوَلِ هي أقصدُ من هذه السرعة.

وقال السندي: قوله: تُمخض، بخاء وضاد معجمتين، أي: تُحَرَّكُ.

الزقّ؛ لإخراج السمن من اللبن.

القَصْدَ؛ بالنصب، مثل قوله تعالى: ﴿عليكم أَنْفُسَكم﴾ [المائدة: ١٠٥].

١٩٦٤١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُكُّوا العاني، وأطْعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المَرِيضَ»[١].

١٩٦٤٢- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوفٌ، حدثنا قَسامةُ بنُ زهير، عن أبي موسى، عن النبيّ[٢] ﷺ. وحدثناه هَوْذَةُ، حدثنا عوف، عن قَسامة قال:

سمعتُ الأشعري يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِن قَبْضَةٍ قَبَضَها مِن جَمِيعِ الأرضِ، فجاءَ بنو آدَمَ على قَدْرِ الأرضِ، جاء[٣] مِنْهم الأحمرُ والأَبيضُ والأَسْوَدُ، وبينَ ذٰلكَ، والسَّهْلُ والحَزْنُ، وبَيْنَ ذٰلك، والخبيثُ والطَّيِّبُ، وبين ذٰلك»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥١٧٤) و(٧١٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٩، من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وجاء عند البخاري والبيهقي: «أجيبوا الداعي» بدل: «أطعموا الجائع».

وقد سلف برقم (١٩٥١٧).

قال السندي: قوله: فكُّوا العاني، أي: الأسير.

(٢) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ١٣) ولا (ص) ولا (ق).

(٣) في (م): جعل.

(٤) إسناده صحيح، وهَوْذَة- وهو ابن خليفة- صدوق، وقد توبع. وهو=

١٩٦٤٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى أنه كان مع النبيّ ﷺ في حائط، وبيد النبيّ ﷺ عود يضربُ به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح، فقال: «افتحْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه قال: ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، ثم جاء رجل يستفتح، فقال: «افْتَحْ[1] لَهُ، وبشِّرْهُ بالجَنَّة» فإذا هو عمرُ رضي الله عنه ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، ثم جاء رجل، فاستفتح[2]، فقال: «افتحْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ على بَلْوى تُصِيبُه، أَو بَلْوى تكُون» قال: فإذا هو عثمان رضي الله عنه، ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، وأخبرتُه، فقال: الله المستعان[3].

= مكرر الحديث (١٩٥٨٢). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابنُ سعد ٢٦/١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤٩)، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١٢٤/٢-١٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٤/٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦١٣/٢-٦١٤ و٦١٤ (مخطوط نشر دار البشير)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق يحيى بن سعيد برقم (١٩٥٨٢) مقروناً بمحمد بن جعفر.

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): ائذن، وجاء في هامش (ظ١٣): افتح. نسخة.

(٢) في (ق): يستفتح، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي. =

١٩٦٤٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان، يعني ابنَ غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في حائط من حيطان المدينة، فذكر معنى حديث يحيى، إلاّ أنه قال في قول عثمان رضي الله عنه: الله المستعان، اللهم صبراً، وعلى الله التُّكلان[١]. ٤٠٧/٤

١٩٦٤٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «أُحِلَّ لُبْسُ الحَرِيرِ والذَّهَبِ لِنساءِ أُمَّتِي وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[٢].

= وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٢٠٩).

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٣)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٢-٤٣)، وابن حبان (٦٩١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٥٧ مختصراً من طرق عن عثمان بن غياث، به.

وسلف برقم (١٩٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهو مكرر الرواية (١٩٥١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، وابنُ =

١٩٦٤٦- حدثنا يحيى، حدثنا ثابت، يعني ابنَ عُمارة، حدثنا غُنَيم بن قيس

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «كُلُّ عَيْنٍ زانِيَةٌ»[١].

١٩٦٤٧- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قُرَّة، حدثنا سَيّار أبو الحَكَم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قلت للنَّبِيِّ ﷺ: إنَّ لأهل اليمن شرابَين أو أشربة، هٰذا البِتْعُ من العسل، والمِزْرُ من الذُّرة والشعير، فما تأمُرُني فيهما؟ قال: «أنهاكُم عن كُلِّ مُسْكِرٍ»[٢].

=عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٣، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٢)، وذكرنا الاختلاف فيه عن نافع برقم (١٩٥٠٣).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيدٍ القطان.

وأخرجه مطولاً الترمذي (٢٧٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد بزيادة: «والمرأة إذا استعطرت، فمرت بالمجلس، فهي كذا وكذا» يعني زانية، وسلفت هٰذه الزيادةُ برقم (١٩٥٧٨). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٩٥١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وقُرَّة: هو ابن خالد السدوسي، وسَيَّار أبو الحكم: هو العَنَزِي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٢٣٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩١، وفي «الصغير» (٣٣٤٥)، والخطيب في «تاريخ =

١٩٦٤٨- حدثنا يحيى، عن التيمي، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: أخذ القومُ في عَقَبة أو ثنية، فكلما علا رجلٌ عليها، نادى لا إلٰه إلاّ الله والله أكبر، والنبيُّ ﷺ على بغلة يعرِضُها في الخيل، فقال: «يا أَيُّها النّاسُ، إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً».

ثم قال: «يا أبا موسى أو يا عبد الله بنَ قيسٍ، ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

=بغداد» ٣/ ٧٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأورده الدارقطني في«العلل»٧/ ٢١٣، وقال: تفرد به يحيى القطان، وخالفه إياسُ بنُ دَغْفَل، فرواه عن سَيّار، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وخالفهما عوفٌ الأعرابي، فرواه عن سيار، عن بعض الأشعريين، عن أبي موسى. وحديثُ قُرَّة أشبهُ بالصواب.

وسلف من وجه آخر برقم (١٩٥٩٨).

وسيرد من طريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى برقم (١٩٦٧٣)، ونذكر تتمة طرقه هناك.

وانظر (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٢٤)، وابن حبان (٨٠٤)، وابن السِّني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٢٧٤، من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٠٩)، وفي «خلق أفعال العباد»=

١٩٦٤٩- حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيْفة، عن حميد بن بشير بن[1] المُحَرَّر، عن محمد بن كعب

عن أبي موسى الأشعري، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُقَلِّبُ كَعَبَاتِها أَحَدٌ يَنْتَظِرُ ما تَأْتِي به إلاّ عصى الله ورَسُولَه»[2].

=ص ٩١، ومسلم (٢٧٠٤)(٤٥)، وأبو داود (١٥٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٧١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٤) من طرق عن سليمان التيمي، به.

ووقع عند البخاري في «خلق أفعال العباد»، والطبراني في «الدعاء»: «أصمّاً»؛ قال الحافظ في«الفتح» ١١/ ١٨٨: كأنه لمناسبة غائباً. قلنا: ومثله قراءة نافع وهشام وأبي بكر والكسائي وأبي جعفر: ﴿سلاسلاً﴾ بالتنوين في قوله تعالى: ﴿إنا أعتدنا للكافرين سلاسل وأغلالاً وسعيراً﴾ [الدهر: ٤]. وقراءة الباقين بغير تنوين.

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

(١) في (م) و(ق): عن، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُميد بن بشير بن المحرر، فقد أورده الحسيني في «الإكمال»، وقال: وثّقه ابنُ حبان، قلنا: ذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/ ١٩١. لٰكن جاء فيه: حميد بن بكر، فذكر الحافظ في «التعجيل» أنه تحريف، والصواب بشير، كما في إسناد أحمد، وقد ذكره ابنُ حبان على الصواب في موضع آخر ٤/ ١٥٠، لٰكن جاء فيه أنه يروي عن أبي موسى، والصوابُ أنه يروي عن محمد بن كعب، عن أبي موسى. قال ابن حبان ٦/ ١٩١: يُعتبر بحديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف. قلنا: وليس في هٰذا الإسناد ضعيف، فهو إذن لابأس به في الشواهد. الجُعيد: هو الجَعْدُ بن عبد الرحمٰن بن أوس، وقد يُصَغَّر، ويزيد بن خصيفة: هو يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفة، نُسِبَ إلى جده، ومحمدُ بنُ كعب: هو القُرَظي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٩)، والبيهقي ١٠/ ٢١٥ من طريق مكي بن=

١٩٦٥٠- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا أبو معشر، عن مصعب بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُؤمِنٍ يومَ القِيامةِ إلّا يأتي بيهوديٍّ أو نصرانيٍّ، يقولُ: هٰذا فِدايَ[1] مِنَ النّارِ»[2].

=إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وسلف بإسناد آخر برقم (١٩٥٠١) يحسن به الحديث.

قال السندي: قوله: لا يقلب كعباتها: هو جمع كعبة جمع سلامة، والضمير للعبة المسماة بالنَّرْد، والكعبات هي فصوص النرد.

وقوله: ينتظر ما تأتي به، إشارةً إلى كونها على وجه القمار، أي: لا يباشر أحد هذه اللعبة على وجه القمار، قيل: واللعب بالفصوص حرام، وكرهها عامةُ الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

(١) في (م): فدائي.

(٢) صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر -وهو نَجِيح بنُ عبد الرحمٰن السِّندي المدني مولى بني هاشم- ومُصعبِ بن ثابت. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خلف بن الوليد، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٢) عن بشر بن الوليد، عن أبي معشر، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦٩٤) من طريق الليث، عن مصعب بن ثابت، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا مصعب بن ثابت.

وسيرد برقم (١٩٦٧٠) بلفظ: «إذا كان يوم القيامة دُفع إلى كل مؤمن رجلٌ من أهل الملل، فيُقال له: هٰذا فداؤك من النار» وهو عند مسلم بنحوه كما سيرد.

وسلف برقم (١٩٤٨٥).

قال السندي: قوله: إلا يأتي بيهودي. على بناء الفاعل، أي: بعدما يُدفع=

١٩٦٥١- حدثنا أبو النضر ومحمد بن عبيد قالا: أخبرنا المسعوديُّ، عن عمرو بنِ مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى الأشعري، قال: سمَّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً منها ما حفظنا، قال: «أنا محمدٌ، وأحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشِرُ، ونبيّ التَّوْبَةِ، والملحمةِ»[(١)].

١٩٦٥٢- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة[(٢)]، عن أبي بُردة، قال:

قال أبو موسى: يا بُنَيّ، كيف لو رَأَيتَنا ونحنُ مع رسول الله ﷺ ورِيحُنا ريحُ الضَّأْنِ[(٣)].

= إليه يهودي أو نصراني يأتي به ويقول: هٰذا فدائي.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

وأخرجه ابن سعد ١/١٠٤-١٠٥ عن محمد بن عُبيد وهاشمِ بنِ القاسم -أبي النضر- وكثيرِ بنِ هشام، والفضلِ بنِ دُكين، أربعتُهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): أبو قتادة، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، أبو هلال -وهو محمدُ بنُ سُلَيم الراسبي- وإن يكن ضعيفاً- متابع، كما سيرد في الرواية (١٩٧٥٩) وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه ابن حبان (١٢٣٥) من طريق خالد بن قيس بن رباح الأزدي، والطبرانيُّ في «الأوسط» (١٩٦٧)، والحاكمُ في «مستدركه» ٤/١٨٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٦٢ من طريق أبي سلمة محمد بن أبي حفصة مَيْسَرة، كلاهما عن قَتَادة، بهٰذا الإسناد. زاد الطبراني والحاكم وأبو نعيم: «وطعامُنا الأسودان التمر والماء». =

١٩٦٥٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدَّث أبو الزناد، أن أبا سلمة أخبره، أن عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث[1] الخزاعي أخبره

أن أبا موسى أخبره، أنَّ رسول الله ﷺ كان في حائطٍ بالمدينة على قُفِّ البئر مُدَلِّياً رجليه، فدقَّ البابَ أبو بكر رضي الله عنه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» ففعل، فدخل أبو بكر رضي الله عنه، فدلَّىٰ رجليه، ثم دقَّ البابَ عمرُ رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» ففعل، ثم دَقَّ البابَ عثمانُ بنُ عفان رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذن لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجنَّة، وسَيَلْقَى بلاءً».

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٤١٢، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦١٥٩) من طريق حسن بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن قتادة، به، بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٥٨). وتحرف شيبان ابن عبد الرحمٰن في مطبوع البيهقي إلى شيبان عن عبد الرحمٰن.

وذكره الهيثمي في«المجمع» ١٠/ ٣٢٥ من أجل زيادة: «وطعامنا الأسودان التمر والماء»، وقال: رواه أبو داود باختصار (يعني دون هٰذه الزيادة)، والطبرانيُّ في «الأوسط»، ورجالُه رجالُ الصحيح. قلنا: وسنذكر رواية أبي داود في تخريج الرواية (١٩٧٥٩).

وسيرد برقمي (١٩٧٥٨) و(١٩٧٥٩).

قال السندي: قوله: وريحُنا ريحُ الضأن، أي: كان اللباس الصوف، فإذا جاء المطر مثلاً ثار ريحُه مثل ريح الضأن.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): نافع بن الحارث، وهو خطأ، وجاء على الصواب في (ظ١٣).

ففعل[1].

١٩٦٥٤- حدثنا حسن بن موسى وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة، عن أبي بردة

---

(١) حديث صحيح، عبدُ الرحمٰن بنُ نافع بن عبد الحارث -وإن تفرد بالرواية عنه أبو سلمة، كما ذكر الذهبي في «الميزان»- تابعه أبو عثمان النهدي في الروايتين (١٩٥٠٩) و(١٩٦٤٣)، وغيره كما ذكرنا في التخريج، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كَيْسَان، وأبو الزناد: هو عبدُ الله بنُ ذكوان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٣١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٤) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وصالحُ بنُ كيسان تابعه في روايته عن أبي الزناد عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٥)، ويونسُ بنُ يزيد فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث)، وخالفهم محمدُ بنُ عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، فيما سلف برقم (١٥٣٧٤) فرواه عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث، عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٤: والقول قول صالح بن كيسان ومن تابعه. قلنا: وانظر «الفتح» ٧/ ٣٧.

وسلف برقم (١٩٥٠٩).

قال السندي: قوله: على قُفِّ البئر، بضم قاف وتشديد فاء: هو الدكّة التي تُجْعَلُ حولها، وأصلُه ما غَلُظَ من الأرض وارتفع، وهو من القُفّ بمعنى اليابس، لأن ما ارتفع حول البئر يكون يابساً غالباً.

مُدَلِّياً: من التدلية، أو الإدلاء، بمعنى الإرسال.

فدلّى رجليه: للموافقة، فإنها أتم للمؤالفة.

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَجْمَعُ الله عزَّ وجلَّ الأُمَمَ في صَعِيدٍ واحد[1] يومَ القِيامَةِ، فإذا بَدا لله عزَّ وجَلَّ أَنْ يَصْدَعَ بين خَلْقِهِ، مُثِّلَ لِكُلِّ قومٍ ما كانوا يَعبُدونَ، فيتبعونهم حَتّى يُقَحِّمونَهُمُ النّارَ، ثم يأتينا رَبُّنا عزَّ وجلَّ ونحنُ على مكانٍ رفيعٍ، فيقولُ: مَنْ أنتُم؟ فنقولُ: نحنُ المسلمونَ. فيقولُ: ما تنتظرونَ؟ فيقولُونَ: ننتظرُ رَبَّنا عَزَّ وجَلَّ» قال: «فيقولُ: وهل تَعرفُونَه إنْ رَأَيْتُمُوه؟ فيقولونَ: نعم. فَيَقُولُ: كيف تعرفونَهُ ولم تَرَوه؟ فيقُولونَ: نَعَم، إنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ. فَيَتَجَلَّى لنا ضاحِكاً يقول[2]: أبشِرُوا أيها المسلمون[3]، فإنَّهُ ليس مِنكُم أَحَدٌ إلاّ جَعَلْتُ مَكانَهُ في النّارِ يهوديّاً أو نصرانيّاً»[4]. ٤٠٨/٤

---

(١) سقطت كلمة «واحد» من (م).

(٢) في (م) و(ص) و(ق): فيقول، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ظ١٣): يا معاشر المسلمين.

(٤) قوله: «ليس منكم أحدٌ إلا جعلتُ مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً» صحيحٌ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وجهالةِ عمارة، وهو القرشي البصري، وليس من رجال «التهذيب»، ولم يذكره الحسينيُّ في «الإكمال»، ولا الحافظُ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره الذهبيُّ في «الميزان»، وقال: قال الأزدي: ضعيف جداً، روى عنه عليُّ ابن زيد بن جدعان وحده. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٠)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠ مختصراً من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦ من طريق عفان، به. =

. . . .

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٧٠، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ٤٧-٤٨، وعبدُ الله بنُ أحمد في «السنة» (٢٧٧)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠، والدارقطني في «الصفات» (٣٤). وتمّام الرازي في «فوائده» (٥٥) «الروض البسام» من طرق عن حماد بن سلمة، به، مختصراً، بلفظ: «يتجلّى لنا ربُّنا عز وجل يوم القيامة ضاحكاً» غير عثمان الدارمي فذكره مطولاً.

وقوله منه: «ليس منكم أحدٌ إلا جعلتُ مكانَه في النار يهودياً أو نصرانياً» سلف نحوه برقم (١٩٤٨٥)، بإسناد صحيح.

وصدرُ الحديث إلى قوله: «فيتجلّى لنا ضاحكاً» سلف بنحوه مرفوعاً من حديث جابر برقم (١٤٧٢١)، وفي إسناده ابنُ لهيعة.

وسلف موقوفاً على جابر برقم (١٥١١٥)، بإسناد صحيح، وهو مما لا يُعْلَم بالرأي.

قال السندي: قوله: فإذا بدا. هٰكذا في النسخ «بدا» من البدوّ، و«لله» جار ومجرور متعلِّق به، أي: ظهر له تعالى. قيل: وهو خطأ، لأنه بمعنى ظهور شيء بعد أن لم يكن، وهو محالٌ في حقه تعالى، إلا أن يُأَوَّل بمعنى أراده، والصوابُ بدأ الله، على أنَّ بدأ، بالهمزة، «والله» بالرفع فاعلُه، أي: شرع الله. انتهى. قلت: والأقرب التأويل بلا تخطئة الرواية بعد ثبوتها، والله تعالى أعلم.

أن يَصْدَعَ: بفتح الدال، كيمنع، أي: يَفْصِلَ ويقضي.

مُثِّل: من التمثيل، على بناء الفاعل أو المفعول.

يُقَحِّمونهم: من التقحيم، أي: يُدخلونهم.

لا عَِدْلَ له: قيل: هو بفتح العين وكسرها، بمعنى المِثل، ومنهم من فَرَّق بين الكسر والفتح، فقال: بالفتح: ما عادَلَه من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس، وقيل: بالفتح: المثل، وبالكسر: ما يوازنه، فعلى الأول والثالث ينبغي هاهنا الفتح، وعلى الثاني الكسر، والوجهُ جواز الوجهين.

١٩٦٥٥- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد بن جُدْعان، عن عُمَارة القرشي، قال:

وفدنا إلى عُمر بن عبد العزيز وفينا أبو بُردة، فقضى حاجتَنا، فلما خرج أبو بُردة، رَجَعَ، فقال عمرُ بنُ عبد العزيز: اذكر الشيخ، قال[1]: ما رَدَّكَ؟ ألم أقض حوائجَك؟ قال: فقال أبو بُردة: إلاّ[2] حديثاً حدَّثنيه أبي، عن النبيّ ﷺ قال: «يَجْمَعُ الله عزَّ وجَلَّ الأُمَمَ يَوْمَ القِيامَةِ» فذكر الحديثَ. قال: فقال عمرُ لأبي بردة: آللهِ لسمعتَ أبا موسى يُحدِّثُ به عن النبيّ ﷺ؟ قال: نعم، لأنا سمعتُه من أبي يُحَدِّثُه عن رسول الله ﷺ[3]؟

١٩٦٥٦- حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر. وحسينُ بنُ محمد قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبيّ ﷺ: «إذا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ[4]، ثم تَزَوَّجَها بِمَهْرٍ جدِيدٍ، كان له أَجرانِ»[5].

---

(١) كلمة «قال» من (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): لا إلا.

(٣) هو مكرر ما قبله، وسلف الكلام عليه هناك فانظره.

قال السندي: قوله: اذكر، أمر من الذكر.

الشيخ: منادى، حُذف النداء منه، أي: أيها الشيخ.

قلنا: لعلها: اذَّكر الشيخ، بمعنى: تذكّر شيئاً.

(٤) في (ظ١٣): من أعتق أمته.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، =

١٩٦٥٧- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

= فمن رجال البخاري، وروايته في مقدمة مسلم، حسين بن محمد: هو المروذي، وأبو حَصين -بفتح الحاء- هو عثمان بن عاصم بن حُصين -بضم الحاء- الأسدي الكوفي. وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد.

وعلَّقه البخاري عقب الرواية (٥٠٨٣) عن أبي بكر بن عياش بصيغة الجزم، عن أبي حَصِين، بهذا الإسناد، ووصله من طريقه (يعني طريق أبي بكر) الطيالسي (٥٠١)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/٣٠٨، وابنُ حزم في «المحلى» ٩/٥٠٥، والبيهقي في «السنن» ٧/١٢٨، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٥٦٠، والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٣٩٧.

وخالفه شعبة، فرواه -فيما أخرجه أبو عوانة ١/١٠٤- عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى: زاد في الإسناد الشعبيَّ، قال الدارقطني: والقولُ قولُ شعبة.

قلنا: وقول الدارقطني مدفوع بتعليق البخاري له بصيغة الجزم مما يفيد اتصاله، فأبو حَصِين مات سنة ١٢٩ أو ١٣٢، ومات أبو بردة سنة ١٠٣ أو ١٠٤ أو ١٠٧، وكلاهما كوفي، وأبو بكر بن عياش أحدُ الحفّاظ المشهورين في الحديث، واحتج به البخاري، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/١٢٧. وقد زاد في روايته: «بمهر جديد»، قال الحافظ: فأفادت هذه الطريق ثبوت الصداق، فإنه لم يقع التصريح به في الطريق الأولى (يعني السالفة برقم (١٩٥٣٢)) بل ظاهرها أن يكون العتقُ نفسَ المهر. ثم قال الحافظ: وذكر أبو نُعيم أن أبا بكر تفرد بها عن أبي حَصِين، وذكر الإسماعيلي أن فيه اضطراباً على أبي بكر بن عياش، كأنه عنى في سياق المتن، لا في الإسناد، وليس ذلك الاختلافُ اضطراباً، لأنه يرجعُ إلى معنى واحد، وهو ذكر المهر، واستدلَّ به على أن عتق الأمة لا يكون نفسَ الصداق، ولا دلالة فيه، بل هو شرطٌ لما يترتب عليه الأجران المذكوران، وليس قيداً في الجواز.

عن أبيه رفعه قال: «تُستَأْمَرُ اليتيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَبَتْ، فلا تُزَوَّج»[1].

١٩٦٥٨- حدثنا محمد بن سابق، حدثنا ربيع يعني أبا سعيد النصري، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي بُردة. قال أبو بُردة:

حدثني أبي أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ هٰذِهِ الأمَّةَ مَرْحُومةٌ، جَعَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عذابَها بينها، فإذا كان يومُ القيامةِ دُفعَ إلى كُلِّ امرِىءٍ مِنهم رَجُل[2] مِنْ أَهلِ الأديانِ، فَيقالُ[3]: هٰذا يكونُ فِداءَكَ مِنَ النّار»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه البزار (١٤٢٢) «زوائد»، والدارقطني ٣/٢٤٢، من طريق النضر ابن شُميل، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/١٣٨ عن سلاّم -وهو ابن سُلَيْم- عن أبي إسحاق، عن أبي بردة قال: قال رسول الله ﷺ ... مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٩٥١٦).

(٢) في نسخة في (س): دفع الله عز وجل إلى كل امرىء منهم رجلاً.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) وهامش (ق): فيقول، وفي (م): فقال، والمثبت من (س).

(٤) إسناده ضعيف، ربيع أبو سعيد النصري، من رجال «التعجيل»، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن سابق، فصدوق.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٥) من طريق أبي النضر وعبدِ الله بن عثمان بن خُثيم، والطبراني في «الشاميين»=

١٩٦٥٩- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا داودُ بنُ عبد الله الأودي، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن الحِمْيَري

أن رجلاً كان يقال له: حُمَمَة[1] من أصحاب محمد ﷺ خرج إلى أصبهان غازياً في خلافة عمر رضي الله عنه، فقال: اللهم إنَّ حُمَمَة يزعُمُ أنه يُحِبُّ لقاءك، فإن كان حُمَمَة صادقاً، فاعزمْ

=(٢٥٥٠) من طريق عمرو بن قيس السَّكُوني، والطبراني في «الأوسط» (١) وفي «مسند الشاميين» (٢٥٥٤) من طريق عبد الملك بن عمير، و(٢٢٧٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٤)، وابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤٦) من طريق أبي بكر بن أبي بردة، خمستهم عن أبي بردة، به. ولفظه عند الطبراني في «مسند الشاميين»: «إذا كان يوم القيامة، بعث الله عز وجل إلى كل مؤمن ملكاً معه كافرٌ، فيقول الملكُ للمؤمن: يا مؤمن، هاك هٰذا الكافر، فهو فداؤك من النار».

وسقط من مطبوع الطبراني الأوسط (٢٢٧٨) اسم أبي بكر بن بردة وأبيه.

ونقل ابنُ الجوزي عن النسائي قوله: هٰذا حديث منكر.

قلنا: وقد أخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٥٣٧) من طريق عبيد الله ابن موسى، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه مسلم -كما سيرد في تخريج الرواية (١٩٦٧٠) -من طريق حماد بن أسامة عن طلحة بن يحيى، لكن دون قوله: «إن هٰذه الأمة أمةٌ مرحومةٌ جعل اللهُ عذابَها بينها».

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٤٦٥) (٢٤٩٤) من طريق نصر بن علقمة، عن أبي موسى، وهٰذا إسناد منقطع، نصرُ بنُ علقمة لم يدرك أبا موسى.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٦).

(١) وقع في (ظ١٣): حمضة، وكتب فوقها: حُمَمَة. قلنا: وهو الوارد في باقي النسخ، وفي «الإصابة».

له بصدقِهِ[1]، وإن كان كاذباً فاعزمْ عليه وإن كره[2]، اللهم لا تَرُدَّ حُمَمَةَ من سفره هٰذا. قال: فأخذه الموتُ -وقال عفّان مرة: البَطَن- فمات بأصبهان. قال: فقام أبو موسى، فقال: يا أيها الناسُ، إنّا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ وما بلغ علمنا[3] إلا أن حُمَمَةَ شهيد[4].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): صدقه، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهو الموافق لأكثر المصادر.

(٢) في (ص): وإن كان كره.

(٣) في (ظ١٣): «وما بلغنا» بدل: «وما بلغ علمنا».

(٤) إسناده صحيح إن ثبت سماعُ حُميد بن عبد الرحمٰن الحميري لهٰذه القصة من أبي موسى، فليس في الإسناد تصريحٌ من حُميد بسماعه منه. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشيخين غير داود بن عبد الله الأودي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٣-١٤، والحارث (١٠٣١) «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث»، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٦١٠) من طريق مسدد، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧١ من طريق الطيالسي ومسدد، كلاهما عن أبي عوانة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه، وفيه داود الأَوْدي وثَّقه ابنُ معين في رواية وضعَّفه في أخرى. قلنا: إنما ضعَّف ابنُ معين داودَ بنَ يزيد الأودي، ولم يُضعِّف داود بن عبد الله الأودي هٰذا، بل وثَّقه مطلقاً، نبَّه على ذلك الحافظُ في «تهذيب التهذيب». =

١٩٦٦٠- حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي كبشة قال:

سمعتُ أبا موسى يقولُ على المنبر: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصّالِحِ كَمَثَلِ العَطَّارِ، إنْ لا يُحْذِكَ يَعْبَقْ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، ومَثَلُ الجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صاحِبِ الكِيرِ»[١].

= وأورده أيضاً ٩/ ٤٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي، وهو ثقة، وفيه خلاف.

ونسبه ابن حجر في «الإصابة» (في ترجمة حُمَمَة) كذلك إلى ابن المبارك في كتاب الجهاد.

قال السندي: قوله: كان يقال له حُمَمة: ضبط بضم حاء مهملة، وفتح الميمين، وكذا وقع في «الإصابة» بميمين، وقد وقع في بعض النسخ بالضاد موضع الميم الثانية، وجاء أنه بات عنده رجل، فرآه يبكي عنده الليل أجمع.

فاعزِمْ: من العزم، والمرادُ الإرادة، أي: فحقِّق صدقه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي كبشة -وهو السدوسي البصري- قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. قلنا: وأبهمه ابنُ المبارك، فقال: عن رجل من بني سدوس. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وقد اختُلف فيه على عاصم الأحول:

فرواه عنه عبدُ الواحد بنُ زياد، كما في هذه الرواية، والقاسم بنُ معن -فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٧ -مرفوعاً.

ورواه ابنُ المبارك في «الزهد» (٣٥٨)، وعليُّ بنُ مسهر فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٨٥-٣٨٦، وأبو معاوية فيما أخرجه هنّاد في «الزهد» (١٢٣٧) ثلاثتهم عن عاصم الأحول موقوفاً، وزادوا في أوله: «الجليسُ الصالحُ خيرٌ من الوحدة، والوحدةُ خيرٌ من جليس السوء». قال العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٦٠: وهذه الرواية أولى من رواية عبد الواحد وبُريد وشُبيل وأبان=

١٩٦٦١- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما سُمِّيَ القَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ، إنما مَثَلُ القَلْبِ كَمَثَلِ رِيشةٍ مُعلَّقةٍ في أَصلِ شَجَرةٍ، تُقَلِّبُها الرِّيحُ ظَهراً لِبَطْن»[(١)].

= العطار، وهٰذا الصحيح في لفظ الجليس الصالح.

قلنا: وقال الدارقطني: إن كان عبدُ الواحد بن زياد حفظ مرفوعاً، فالحديث له، لأنه ثقة. ا هـ.

وروايةُ بُريد أخرجها الشيخان مرفوعة، وسلفت برقم (١٩٦٢٤)، ورواية أبان العطار سلفت برقم (١٩٦١٥)، وذكرنا في تخريجها رواية شبيل: وهو ابن عزرة.

وقد سلف برقم (١٩٦٢٤).

(١) هو بإسناد سابقه، وهو إسناد ضعيف كما سلف، وذكرنا أنه اختلف في رفعه ووقفه، ووقفه أصح، كما سنذكر في الرواية (١٩٧٥٧). وأخرجه من ذكرْناهم في تخريج الحديث السابق، يُضاف إليهم:

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٢) من طريق عبد الواحد بن زياد، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٦٣ من طريق عليّ بن مسهر، عن عاصم الأحول، به موقوفاً.

وسيرد برقم (١٩٧٥٧) بإسنادٍ موقوفه أصح، كما سنذكر في التخريج.

وفي الباب عن أنس عند البيهقي في «شعب الإيمان»، برقم (٧٥١)، بلفظ: «مَثَلُ القَلْبِ مَثَلُ ريشةٍ بأرض فلاة تقلبها الرياح». وهو عند البزار (٤٤) «زوائد» بلفظ: «مَثَلُ المؤمن كمَثَلِ ريشة...» وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٩٣، وقال: رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثّقه الدارقطني، وقال ابنُ عديّ: رأيتُ أهل العراق مجمعين على ضعفه. قلنا: وهو متصل إنْ ثبتَ سماع أبي سفيان طلحةَ بن نافع من أنس، فسماعه منه محتمل.

وعن أبي عبيدة بن الجراح موقوفاً عند أبي نعيم في «الحلية» ١/١٠٢، =

١٩٦٦٢- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ بَيْنَ أَيدِيكُم فِتناً كَقطعِ اللَّيلِ المظلم، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فيها مؤمناً، ويُمسِي كافراً، ويُمسِي مؤمناً، ويُصبِحُ كافِراً، القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائم، والقائمُ فيها خَيرٌ مِنَ الماشي، والماشي فيها خَيْرٌ مِنَ السّاعي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أَحلاسَ بُيُوتِكُم»[1].

= والبيهقي في «الشعب» (٧٥٤)، ورواه مرفوعاً الحاكم في «المستدرك» ٣٠٧/٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥)، وصححه الحاكم، فتعقَّبه الذهبيُّ بأن فيه انقطاعاً. قلنا: وفي إسناده أيضاً بَقِيَّةُ بنُ الوليد، يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعن.

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن عز وجل كقلبٍ واحد يصرف كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مُصَرِّف القلوب صرِّف قلوبنا إلى طاعتك» سلف برقم (٦٥٦٩)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: من تَقَلُّبه، أي: لأجل تَقَلُّبه سمي قلباً.

(١) صحيح، وهو بإسناد (١٩٦٦٠)، وذكرنا هناك الاختلاف في رفعه ووقفه.

وأخرجه أبو داود (٤٢٦٢) من طريق عفَّان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤٤٠/٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٢) من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. قلنا: لأن في إسناده أبا كبشة، وهو مجهول.

وخالف عبدَ الواحد بنَ زياد في رفعه: عليُّ بنُ مسهر وأبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١١/١٥، وهنّاد في «الزهد» (١٢٣٧)، فروياه موقوفاً. قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٨/٧: فإن كان عبدُ الواحد بنُ زياد حفظ مرفوعاً، فالحديثُ له، لأنه ثقة.

وسيرد من طريق محمد بن جحادة، عن عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، عن هُزَيْل=

١٩٦٦٣- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا محمد بن جُحَادة، عن عبدالرحمٰن بن ثَرْوان، عن الهُزَيْل بنِ شُرحبيل

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ: «كَسِّرُوا قِسِيَّكُم، وقَطِّعُوا أوتارَكُم» يعني في الفتنة «والزَمُوا أَجْوافَ البُيُوتِ، وكُونوا فيها كالخَيِّرِ مِن ابنَي[1] آدَمَ»[2].

=ابن شُرَحْبِيل، عن أبي موسى، مرفوعاً برقم (١٩٧٣٠).

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٣٠) بلفظ: «بادروا بالأعمال فِتَناً كقِطَع اللّيل المُظْلِم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً، ويصبح كافراً، يبيع دينَه بِعَرَض من الدنيا قليل» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وجاء بمثل لفظه من حديث النعمان بن بشير، وسلف برقم (١٨٤٠٤).

وآخر من حديث أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧) بلفظ: «إنها ستكون فِتَنٌ، ألا ثم تكون فتنة، القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها».

وثالث من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٤٤٦) بنحو لفظ حديث أبي بكرة.

ورابع من حديث ابن مسعود سلف برقم (٤٢٨٦) بنحو حديث أبي بكرة أيضاً، لٰكن في بعض ألفاظه نكارة.

وخامس من حديث محمد بن مسلمة سلف برقم (١٦٠٢٩)، وفيه: «ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة ..».

قال السندي: قوله: أحلاس بيوتكم، أي: ملازمين له ملازمة الفراش.

(١) في (س) و(ص) و(م): بني، وهي نسخة السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثروان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الهُزَيل بن شرحبيل، فمن رجال =

١٩٦٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، عن قَتَادة، عن أنس

=البخاري، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصّفّار، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/١٥ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٤) من طريق سهل بن حماد، عن هَمّام، به، ولفظُه في آخره: «وكونُوا كابنِ آدم»، ليس فيه: «كالخير». وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٧٣٠) بزيادة: «واضربوا بسيوفكم الحجارة».

وانظر (١٩٥١٢) و(١٩٦٦٢).

وله شاهد من حديث أبي بكرة مرفوعاً عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣) بلفظ: «إنها ستكون فِتَنٌ ... القاعد فيها خير من الماشي فيها ... ثم قال رسول الله ﷺ: «فإذا نزلَتْ -أو وقعَتْ- فمن كان له إبل فلْيَلْحَقْ بإبله، ومن كانت له غنمٌ فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرضٌ فلْيَلْحَقْ بأرضه» فقال رجل: يا رسول الله، أرأيتَ مَنْ لم يكن له إبلٌ ولا غنمٌ ولا أرض؟ قال: «يعمدُ إلى سيفه، فيدُقُّ على حدِّه بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء» ... فقال رجل: يا رسول الله، أرأيتَ إن أُكرهتُ حتى يُنْطَلَق بي إلى أحد الصفين -أو إحدى الفئتين- فضَربني رجلٌ بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوءُ بإثمه وإثمك، ويكون من أصحابِ النار».

وآخر من حديث محمد بن مسلمة مرفوعاً سلف برقم (١٦٠٢٩)، بلفظ: «إنه ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان ذلك فَأْتِ بسيفك أُحُداً، فاضرب به عُرْضه، واكسر نبلك، واقْطع وتَرَكَ، واجلس في بيتك» وفي رواية: «فاضرب به حتى تقطعه، ثم اجلس في بيتك، حتى تأتيك يد خاطئة أو يُعافيك الله عز وجل»، وفي إسناده عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: كالخيّر من بني آدم؛ هو بالتشديد، أي: سلموا أنفسكم إلى من يريد قتلها كما فعله الخيّر من أولاد آدم.

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمِنِ الذي يَقرَأُ القُرآنَ مَثَلُ[1] الأُتْرُجَّةِ، طَعمُها طَيِّبٌ، وريحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمِنِ الذي لا يَقرأُ القُرآنَ مَثَلُ التَّمرَة، طَعمُها طَيِّبٌ، ولا رِيحَ لها، ومَثَلُ المنافِقِ الذي يَقرأ القُرآنَ كَمَثَلِ الرَّيحانَةِ، طَيِّبٌ رِيحُها، ولا طَعمَ لَها». وقال يحيى مرة: «طَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ المنافِقِ الّذي لا يَقرأ القُرآنَ مَثَلُ الحَنْظَلَةِ، لا رِيحَ لها، وطَعْمُها خَبيثٌ»[2].

١٩٦٦٥- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة، عن يونس بن جُبير، عن حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي ٤/٤٠٩

أن الأشعري صلَّى بأصحابه صلاة، فقال رجلٌ من القوم حين جلس في صلاته: أُقِرَّت الصلاةُ بالبِر والزكاة. فلما قضى

---

(١) في نسخة في (س): كمثل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجَّاج، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري (٥٠٥٩)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، وابن ماجه (٢١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٣٢) و(٨٠٨١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٢)، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولفظ البخاري: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به ... ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به».

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٠) أيضاً من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

الأشعري صلاتَه، أقبل على القوم، فقال: أيكمُ القائلُ كلمة كذا وكذا؟ فأرمَّ القومُ -قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: أَرَمَّ: السكوت- قال: لعلك يا حِطّانُ قُلْتَها- لحِطّان بنِ عبد الله- قال: والله إنْ قُلْتُها، ولقد رَهِبْتُ أن تَبْكَعَني[1] بها. قال[2] رجلٌ من القوم: أنا قلتها، وما أردتُ بها إلّا الخير[3]، فقال الأشعري: ألا تعلمون ما تقولُون في صلاتكم؟ فإنَّ نبيَّ الله ﷺ خطبنا، فعلَّمنا سُنَّتنا، وبيَّن لنا صلاتنا، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُم، ثم ليَؤُمَّكُم أَقرَؤُكُمْ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿ولا الضَّالِّين﴾ فقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُمُ[4] الله، فإذا[5] كَبَّرَ الإمامُ، ورَكَعَ، فكَبِّرُوا وارْكَعُوا، فإنَّ الإمامَ يَركَعُ قَبلَكُم، ويَرفَعُ قَبْلَكُم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا قال: سَمعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فَقُولُوا: اللّهم رَبَّنا لَكَ الحمد، يَسْمَعِ اللهُ لكُم، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قال على لِسانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وإذا كَبَّرَ الإمامُ وسَجَدَ، فكَبِّرُوا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يسجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَع قَبلَكُم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا كانَ عِند

---

(١) تحرف في (س) و(ص) و(م): إلى تبعكني، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي كذلك في مصادر التخريج.

(٢) في (ظ١٣): فقال.

(٣) في (ظ١٣): خيراً.

(٤) تصحف في (م) إلى يحبكم.

(٥) في (م): ثم إذا. وهي نسخة في (س).

القَعْدَةِ، فَلْيَكُن من أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَن يقولَ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَواتُ لله، السَّلامُ عَلَيكَ أَيُّها النَّبي ورَحْمَةُ الله وبَرَكاته[1]، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ الله الصَّالِحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إلاّ الله وأَنَّ[2] مُحمّداً عبدُهُ ورَسُولُه»[3].

---

(١) قال أبو داود: لم يقل أحمد: «وبركاته» وهي في راويته كما ترى.

(٢) في (م) و(ق) وهامش (س): وأشهد أنَّ. وضُرب على كلمة «أشهد» في (ظ١٣). وذكر أبو داود أن أحمد لم يقل: وأشهد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطّان بن عبد الله الرَّقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو داود (٩٧٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وفيه: «فليؤُمَّكُم أحدُكم» قد أثبت رواية أبي عوانة عن قتادة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٤١-٢٤٢ و٣/ ٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦٠) و(١٢٠٣)، وابن خزيمة (١٥٨٤) و(١٥٩٣)، وابن حبان (٢١٦٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٥١٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/ ١٢٨-١٢٩، والبيهقي ٢/ ١٤١- وأخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣) من طريق معاذ بن هشام، وابن ماجه (٩٠١) من طريق ابن أبي عدي، ثلاثتهم عن هشام الدستَوائي، به. وقرن ابنُ ماجه بهشامٍ سعيدَ بنَ أبي عروبة، وقد سلفت رواية سعيد برقمي (١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧).

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٤٠٤) (٦٢)، وأبو داود (٩٧٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٢٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٨ من طريق أبي عوانة (وهو الوضّاح اليشكري)، وأبو عوانة ٢/ ١٢٩، أيضاً من طريق أبان وشعبة، والطحاوي ١/ ٢٢١ و٢٣٨ و٢٦٥ من طريق أبان وهمام أربعتهم عن قتادة، به. ولم يسق أبو عوانة لفظه. =

. . . .

= وأخرجه الدارقطني في «سننه» ١/ ٢٩٢ (١٦) (١٧) من طريق النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن حِطّان، عن أبي موسى قال: هل أُريكم صلاةَ رسول الله؟ فكبر ورفع يديه، ثم كبر ورفع يديه للركوع، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه، ثم قال: هٰكذا. فاصنعوا، ولا يرفع بين السجدتين. ثم أخرجه الدارقطني من طريق زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، بإسناده عن النبي ﷺ نحوه. قال الدارقطني في «السنن»: رفعه هٰذان -يعني النضر وزيد بن الحباب- ووقفه غيرهما. وانظر «العلل» ٧/ ٢٥٤.

وقد سلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب إقامة الصف عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر (١٨٥١٦) و(١٨٦١٨).

وفي باب قوله: «ليؤمكم أقرؤكم» عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٩٠) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله: «سمع الله لمن حمده» عند الرفع من الركوع: عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٤٠)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٠١) وأورده الصديق الغماري في زياداته على «الأزهار المتناثرة» ص ٨٧.

وفي باب قوله: «فإذا كبَّر فكبروا ...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب التشهد عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٢)، وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» ص ٣٣.

قال السندي: قوله: أُقِرَّت الصلاةُ بالبر والزكاة، وروي: قَرَّت، أي: استقرت معهما، وقُرنت بهما، أي: هي مقرونة بالبر وهو الصدق وجماع الخير، ومقرونة بالزكاة في القرآن، مذكورة معها، وقيل: أي: قُرنت بهما، وصار الجمع مأموراً به.

فأَرَمَّ القومُ: رُوي بالزاي المعجمة وتخفيف الميم، أي: أمسكوا عن =

. . . .

= الكلام، والرواية المشهورة بالراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، ولم يجيبوا.

قوله: إن قلتُها: إن نافية.

ولقد رَهِبْتُ: من حَدِّ «سَمِعَ»، أي: خِفْت.

أن تَبْكعني بفتح مثناة، وسكون موحدة، أي: تُوَبِّخني بهذه الكلمة، وتستقبلني بالمكروه. هذا وبقية الحديث قد سبق مفصلاً. يعني برقم (١٩٥٩٥).

وقال ابنُ خزيمة في قوله عليه الصلاة والسلام: «فتلك بتلك» عقب الحديث (١٥٩٣): يُريد أن الإمام يسبِقُكم إلى الركوع، فيركعُ قبلكم، فترفعون أنتم رؤوسَكم من الركوع بعد رفعه، فتمكُثُون في الركوع، فهذه المكثةُ في الركوع بعد رفع الإمام الرأسَ من الركوع بتلك السبقة التي سبقكم بها الإمامُ إلى الركوع، وكذلك السجود.

وقال الخطابي: وقوله: «فتلك بتلك»: فيه وجهان: أحدهما أن يكون ذٰلك مردوداً إلى قوله: «وإذا قرأ ﴿غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: آمين، يُجبكم الله» يريد أنَّ كلمة «آمين» يُستجاب بها الدعاء الذي تضمَّنه السورة أو الآية، كأنه قال: فتلك الدعوةُ مضمنة بتلك الكلمة، أو معلقةٌ بها، أو ما أشبه ذلك من الكلام.

والوجه الآخر أن يكون ذلك معطوفاً على ما يليه من الكلام «وإذا كبَّر وركع فكبروا واركعوا» يريد أن صلاتكم معلقة بصلاة إمامكم، فاتبعوه، وائتموا به، ولا تختلفوا عليه، فتلك إنما تصح وتثبت بتلك. وكذلك الفصلُ الآخر، وهو قوله: «وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد يسمع الله لكم» إلى أن قال: «فتلك بتلك» يريد والله أعلم أن الاستجابة مقرونة بتلك الدعوة وموصولةٌ بها.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/٣٨: قوله: «فتلك بتلك» هٰذا إشارة إلى أن حقَّ الإمام السبقُ، فإذا فرغ تلاه المأموم مُعَقِّباً، والباء في «تلك» للإلصاق والتعقيب. وقيل في «تلك بتلك» أن معناه أن الحالة من صلاتكم وأعمالكم إنما تصحُّ بتلك الحالة من اقتدائكم به. =

١٩٦٦٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قرةُ بن خالد، حدثنا حُمَيد بن هلال، حدثنا أبو بردة قال:

قال أبو موسى الأشعري: أقبلتُ إلى النبيّ ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني، والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العملَ والنبيُّ ﷺ يستاك، قال: «ما تقولُ يا أبا مُوسى، أَوْ يا عَبدَ الله بن قَيْسٍ؟» قال: قلت: والذي بعثك بالحقِّ، ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرتُ أنهما يطلبان العمل. قال: فكأني أنظرُ إلى سواكه تحت شَفَتِه قَلَصت. قال: «إنّي[1]، أو لا نَسْتَعْمِلُ على عَمَلِنا مَنْ أَرَادَهُ، ولٰكن اذْهَبْ أَنتَ يا أبا مُوسى أَو يا عبد الله بن قَيْس» فبعثَه على اليمن، ثم أَتبعه معاذَ بن جبل، فلما قَدِم عليه، قال: انزِلْ، وأَلْقى لَهُ وِسادة، فإذا رجلٌ عنده مُوَثَّق، قال: «ما هٰذا؟» قال: كان يهودياً، فأسلم، ثم راجع دينَه دينَ السوء، فتهوَّد. قال: لا أَجْلِسُ حتى يُقْتَلَ، قضاءُ الله ورسوله، ثلاث مرار، فأمر به فقُتل، ثم تذاكرنا[2] قيام الليل، فقال معاذُ بنُ جبل: أمّا أنا فأنام

= وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/١٢١: ومعنى «تلك بتلك» أن اللحظة التي سبقكم الإمامُ بها في تقدمه إلى الركوع تنجبر لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة، فتلك اللحظةُ بتلك اللحظة، وصار قدرُ ركوعكم كقدر ركوعه، وقال مثله في السجود.

(١) في نسخة في (س): إنا.

(٢) في نسخة في (س): تذاكرا.

وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نَوْمتي ما أرجو في قَوْمتي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: أبو داود (٣٥٧٩) و(٤٣٥٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٩٥، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٠١-٤٠٢- من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقرن أبو داود في الرواية (٤٣٥٤) بأحمد مسدداً، وجاء فيها: «فكلاهما سأل العمل، والنبي ﷺ ساكت» بدل «يستاك».

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذلك: البخاري (٢٢٦١) و(٦٩٢٣) و(٧١٥٦)، ومسلم ص١٤٥٦-١٤٥٧ (١٧٣٣) (١٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢١٣-٢١٤ والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩-١٠، وفي «الكبرى» (٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٠، وأبو يعلى (٧٢٤٠)، وابنُ حبان (١٠٧١)، والبيهقي ٨/ ٢٠٥ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو عوانة ١/ ١٩٣ و٤/ ٤٠٩-٤١٠، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٥، وفي «الكبرى» (٣٥٢٩)، والقضاعي (١١٣٤) من طرق عن قُرَّة بن خالد، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٧) من طريق خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، به، بذكر قصة المرتد. وسيأتي مختصراً بهٰذه القصة في مسند معاذ ٥/ ٢٣١. وانظر شواهده هناك.

وأخرجه الطيالسي (٥٣١) عن سليمان بن المغيرة، عن حميد، قال: قال أبو موسى الأشعري: أتيت رسول الله ﷺ ومعي رجلان.. فذكر قصتهما. وهٰذا إسناد منقطع، ثم أشار الطيالسي إلى إسناده المتصل فقال: روى هٰذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قُرَّة، عن حميد، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

وأخرج منه قصة الرجلين اللذين سألا العمل: ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٢١٥ -ومن طريقه مسلم ص١٤٥٦ (١٧٣٣) (١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٦٦)- والبخاري (٧١٤٩)، وابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٣، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٨، وابن حبان (٤٤٨١)، والبيهقي ١٠/ ١٠٠ من طريق أبي أسامة، عن بُرَيدِ بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، به. قال =

. . . .

=البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٧١ من طريق سعيد بن أبي بردة، وأبو داود (٤٣٥٥) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٢٠٦- من طريق طلحة بن يحيى وبُريد بن عبد الله بن أبي بردة، و(٤٣٥٦) من طريق حفص، عن الشيباني، أربعتهم عن أبي بردة، عن أبي موسى، به، بذكر قصة المرتد. وفي رواية الشيباني: فدعاه عشرين ليلة، أو قريباً منها، فجاء معاذ، فدعاه، فأبى، فضرب عنقه. قال أبو داود: ورواه عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، ولم يذكر الاستتابة، ورواه ابنُ فُضيل عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، لم يذكر فيه الاستتابة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة أيضاً ٢/ ٢٧٢ من طريق علي بن مسهر، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، أن معاذاً قال لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن... فذكره مرسلاً بقصة القيام.

وأخرجه البخاري (٤٣٤١، ٤٣٤٢) عن موسى بن إسماعيل، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٠٢-٤٠٣ من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، كلاهما عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن... ثم قال: «يَسِّرا ولا تُعَسِّرا وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا»... ثم ذكر قصة اليهودي المرتد، وقصةَ القيام. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦١: هٰذا صورته مرسل، وقد عقَّبه المصنف (يعني البخاري) بطريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وهو ظاهر الاتصال، وإن كان يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لٰكن الغرض منه إثباتُ قصةِ بعثِ أبي موسى إلى اليمن. قلنا: وسترد عندنا في الرواية (١٩٦٧٣).

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٥: ورواه الهيثم بن جميل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك، عن أبي بردة، عن أبي موسى، متصلاً، ثم قال: والصوابُ من حديث عبد الملك المرسل.

وقد سلف مختصراً بقصة الرجلين برقم (١٩٥٠٨)، وذكرنا أحاديث باب =

١٩٦٦٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني أبو بُردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده

عن أبي موسى الأشعري، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جاءه السائل أو ذو الحاجة، قال: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ الله عَزَّ وجَلَّ على لِسانِ رسولِه ما شاء» وقال: «المؤمِنُ لِلمُؤمِنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بَعضُه[1] بعضاً» وقال: «الخازِنُ الأمِينُ الذِي يُؤَدِّي ما أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ المُتَصَدِّقَين»[2].

=ذم الإمارة هناك، وذكرنا أرقام رواياته الواردة في «المسند» هناك.

قال السندي: قوله: قَلَصَت، أي: ارتفعت شَفَتُه، بسبب كون السواك تحتها.

قضاءُ الله ورسوله: بالرفع على أنه خبرٌ لمقدر، أي: ذاك -وهو قتلُ المرتد- قضاءُ الله ورسوله، ويمكن نصبُه بتقدير: عليك، أو خذ، ونحو ذٰلك.

وأرجو في نومتي: من الثواب والأجر، بناءً على أن النوم إذا قُصد به القوة على العبادة يكونُ فيه الأجر كما في العبادة.

(١) في (ظ١٣): بعضها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة بن عبد الله: هو بُرَيْد.

وأخرج طرفَه الأول «اشفعوا تُؤْجَرُوا» النسائيُّ في «المجتبى» ٥/ ٧٧-٧٨، وفي «الكبرى» (٢٣٣٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مجموعاً ومفرقاً: عبدُ بنُ حميد (٥٥٦)، والبخاري (٤٨١) و(٢٢٦٠) و(٦٠٢٦)، و(٦٠٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٩-٨٠، وفي «الكبرى» (٢٣٤١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٧٥، وابن حبان (٢٣٢)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (١٣٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٠، والقضاعي (٦٢٠)، والخطيب في =

١٩٦٦٨- حدثنا يحيى بن سعيد ومحمدُ بنُ جعفر قالا: حدثنا شعبة، قال يحيى في حديثه: قال: حدثني عمرو بن مُرّة. قال ابنُ جعفر: عن مُرَّة الهَمْداني

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثيرٌ، ولم يَكْمُلْ مِنَ النِّساءِ غير[1] مَرْيَمَ بنتِ عِمْرانَ وآسِيَةَ امرَأَةِ فِرعَونَ، وإنَّ فَضْلَ عائِشَةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعام»[2].

= «تاريخ بغداد ٢/ ٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته. قلنا: وما وقع في بعض المصادر من قولهم: عن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، المراد بـ «عن أبيه»: جدُّه الأدنى أبو بُردة، كما نبهنا على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤): وسيرد كذلك في التعليق رقم (١) في الرواية (١٩٧٠٦)، وانظر إسناد الرواية (١٩٦٣٥). وجاء في «مكارم الأخلاق» للخرائطي: عن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى، وأبو بُردة كنية بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة.

وقوله: «اشفعوا تؤجروا، ولْيَقْضِ اللهُ على لسان رسوله ما شاء» سلف برقم (١٩٥٨٤).

وقوله: «المؤمنُ للمؤمن كالبنيان يَشُدُّ بعضُه بعضاً» سلف برقم (١٩٦٢٤).

وقوله: «الخازنُ الأمين الذي يؤدي . .» سلف برقم (١٩٥١٢).

(١) في (ص): إلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٣).

عمرو بن مُرَّة: هو المرادي الجملي، وشيخُه مُرَّة: هو ابن شَرَاحيل الطيب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٥٣) مختصراً، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

١٩٦٦٩- حدثنا أبو أسامة، حدثني أبو العُمَيس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: كان يومُ عاشوراء يوماً تصومه[1] اليهود تتخذه[2] عيداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوهُ أنتُم»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يصومه.

(٢) في (ظ١٣): يتخذوه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وأبو العُميس: هو عُتبة بن عبد الله بن عُتبة بن عبد الله بن مسعود، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي العَدْواني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٥، والبخاري (٢٠٠٥) و(٣٩٤٢)، ومسلم (١١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٨)، وأبو يعلى (٧٣٣٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥ -٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٨٩، من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٣١) (١٣٠) من طريق أبي أسامة، عن صدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، به، وفيه زيادة: يُلبسون نساءهم فيه حُلِيَّهم وشارتهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧: يرويه أبو عميس وصدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، وهو صحيح عنهما.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥ -٣٦)، وابن حبان (٣٦٢٧) من طريق حفص بن غياث عن أبي عميس، به. بلفظ: كانت يهود تتخذ يوم عاشوراء عيداً، فقال رسول الله ﷺ: «خالفوهم، صوموا أنتم». فترجم له ابن حبان بقوله: ذكر الأمر بصيام يوم عاشوراء، إذ اليهود كانت تتخذه عيداً، فلا تصومُه. قلنا: ليس في الحديث ما يشير إلى أن اليهود =

١٩٦٧٠- حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

٤١٠/٤ عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامَةِ دُفعَ إلى كُلِّ مُؤمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ المِلَلِ، فيُقال له: هٰذا فِداؤكَ مِنَ النّارِ»(١).

=كانت لا تصومه، كما ذكر ابنُ حبان. بل كانت تصومه كما في هٰذه الرواية.

وخالف أبا عميس رقبةُ بنُ مصقلة -كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٩)- فرواه عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٦٦٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر أحاديث: ابن مسعود (٤٠٢٤)، وقيس بن سعد (١٥٤٧٧)، وهند ابن أسماء (١٥٩٦٢)، وعبد الله بن الزبير (١٦١٣٢)، وأسماء بن حارثة (١٦٧١٦)، وبعجة بن عبد الله ٦/ ٤٦٧.

قال السندي: قوله: «صوموه أنتم»، أي: موافقةً لموسى، لا موافقةً لليهود، ولذلك جاء: «نحن أحق بموسى منهم» والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناده حسن، طلحةُ بنُ يحيى -وهو ابن طلحة القرشي التيمي- من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حمّاد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٤٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٦-٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٨٠ و١٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٥)، وفي «البعث والنشور» (٩٠) (٩١) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو نعيم: قال أبو أسامة: هٰذا خير للمؤمنين من الدنيا وما فيها. وإسناده كأنك تنظر إليه.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو =

١٩٦٧١- حدثنا أبو داود الحَفَري، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال:

قال أبو موسى: قدمتُ من اليمن قال: فقال لي النبيّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلتُ: بإهلالٍ كإهلال النبيّ ﷺ. قال: فقال: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قال: قلتُ، يعني لا. قال: فأمرني، فطفتُ بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من قومي، فمَشَطَتْ رأسي، وغَسَلَتْه، ثم أحللتُ، فلما كان يومُ التروية أهللتُ بالحج. قال: فكنتُ أُفتي الناسَ بذٰلك إمارةَ أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما، فبينا أنا واقفٌ في سوقِ المَوْسم، إذ جاء رجلٌ فسارَّني، فقال: إنك لا تَدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك. قال: قلتُ: أيها الناس، مَنْ كنّا أفتيناه في شيءٍ فليَتَّئِد، فهٰذا أميرُ المؤمنين قادمٌ عليكم، فبِه فأْتَمُّوا. قال: فقال لي: إنْ نأخُذْ بكتابِ الله تعالى، فإنه يأمُرُ بالتَمام، وإنْ نأخُذْ بسنة نبينا ﷺ، فإنه لم يَحِلَّ حتى نحر الهَدْي[1].

=عوانة أيضاً من طريق الفضل بن موسى، كلاهما عن طلحة، به، بزيادة في أوله هي قوله ﷺ: «إن هٰذه الأمة أمةٌ مرحومةٌ، عذابُها بأيديها»، وسلفت في الرواية (١٩٦٥٨).

وسلف برقم (١٩٤٨٥)، وانظر الكلام عليه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو داود الحَفَريّ، وهو عمر بن سعد، الكوفي، من رجال مسلم.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

١٩٦٧٢- حدثنا وكيع، حدثنا مُغيرة الكندي، عن سعيد بن[1] أبي بردة، عن أبيه

عن جده قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّي لأتوبُ إلى الله عَزَّ وجَلَّ في كُلِّ يَوْمٍ مئةَ مَرَّة». قال عبد الله: يعني مُغيرةَ بنَ أبي الحُر[2].

---

(١) في (م): عن، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث الأغَرِّ المزني، وهٰذا إسنادٌ خالفَ فيه المغيرة الكندي، فرواه عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى.

ورواه ثابت البناني وعمرو بن مرة، فقالا: عن أبي بردة، عن الأغَرِّ المُزني، كما سلف برقمي (١٨٢٩١) و(١٨٢٩٢). قال العُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٧٥: وهٰذا أولى، وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٧: وهو أشبههما بالصواب، وقال المِزّي في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٦٢: المحفوظ حديث أبي بردة، عن الأغر المزني، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (في ترجمة المغيرة الكندي): وهٰذا أشبه.

قلنا: وقد رواه حميد بن هلال، فقال: عن أبي بردة، عن رجل من المهاجرين، كما سلف برقم (١٨٢٩٣)، فذكر الحافظُ أن هٰذا الرجل هو الأغر المزني، كما ذكرنا هناك.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجَرَّاح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨١٦) عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «سبعين مرة»، بدل: «مئة مرة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٨، ١٣/٤٦٢، وعبد بن حميد (٥٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤١)- والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٧٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٩)، وفي «الدعاء» (١٨٠٩)، والصيداوي في «معجم الشيوخ» ٣٠٠-٣٠١، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٦٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة المغيرة بن =

١٩٦٧٣- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن أبي موسى، قال: بعثني النبيّ ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إن شراباً يُصْنَع بأرضنا يُقال له: المِزْر من الشعير، وشراب يُقال له: البِتْع من العسل، فقال:

=أبي الحُرّ) من طريق أبي نعيم، عن المغيرة بن أبي الحر الكندي، به. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن أبي بردة إلا المغيرة ابن أبي الحُرّ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٠) -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٩، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٨٩) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

قال أبو حاتم -كما في «العلل» ٢/ ١٨٧-: ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكرا أبا موسى. وقال: وحديث إسرائيل أَشْبَهُ إذ كان هو أحفظ.

قلنا: سيرد من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بذكر أبي موسى، مرفوعاً في مسند حذيفة ٥/ ٣٩٤.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٧٢٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إني لأتوبُ إلى الله: ترغيبٌ لأمته في الإكثار من التوبة والاستغفار، فإنه إذا كان مع ما أعطاه الله تعالى من العصمة أولاً والمغفرة ثانياً يتوبُ هذا العدد كل يوم، فكيف غيرُه، وبالجملة فالإكثارُ من التوبة يستجلب محبة الله تعالى. قال تعالى: ﴿إن الله يحب التوابين﴾ [البقرة: ٢٢٢] فلذلك كان يكثر ﷺ، ويُرَغِّبُ الأمة في الإكثار منها، والله تعالى أعلم.

«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسعيد بن أبي بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في «الأشربة» (٢٢٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) ص ١٥٨٦ عن وكيع، به.

وعلَّقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن وكيع بصيغة الجزم به، ووصلَه عنه برقم (٣٠٣٨) بقطعة أخرى من الحديث، سترد في الرواية (١٩٦٩٩).

وأخرجه الطيالسي (٤٩٧) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٥) (٦٨١٥)، وأبو عوانة ٥/ ٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩١- عن شعبة، به. وعن الطيالسي علَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢).

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٦٣ -٢٦٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٧ من طرق عن شعبة، به، وعلَّقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) بصيغة الجزم عن النضر بن شميل، ويزيد بن هارون، عن شعبة. وسترد روايتهما موصولة في تخريج الروايتين (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

ورواه سليمان الشيباني، واختلف عنه:

فرواه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي كما عند البخاري (٤٣٤٣) عنه، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبي بردة، به.

ورواه عليُّ بنُ مسهر كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ١٠٠، وأبي عوانة ٥/ ٢٦٤، وابنُ فضيل كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٠، و«الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧)، وجريرُ بنُ عبد الحميد وعبدُ الواحد بن زياد كما عند البخاري (٤٣٤٣) تعليقاً بصيغة الجزم، أربعتهم عن الشيباني، عن أبي بردة، به. وروايةُ جرير بن عبد الحميد وصلها الإسماعيلي -فيما قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٣.

وأخرجه الدارمي (٢٠٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٤)، وفي «شرح =

١٩٦٧٤- حدثنا وكيع، حدثني بُريد بن أبي بردة، عن أبيه عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُم بِالنَّبْلِ في المسجد، فلْيُمْسِكْ بِنُصُولِها»[(١)].

١٩٦٧٥- حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يَوْمُ القِيامةِ دُفعَ إلى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهلِ المِلَلِ، فَيُقالُ لَهُ: هٰذا فِداؤُكَ مِنَ النّارِ»[(٢)].

= معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠ من طريق إسرائيل، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٧٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠، من طريق شريك، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٥)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠ من طريق الفضيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق (هكذا غير منسوب، والظاهر أنه السبيعي، للرواة عنه)، عن أبي بردة، به.

وسلفت قطعة أخرى منه برقم (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وبريد بن أبي بردة: هو بُريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، والمراد بقوله: «عن أبيه»: جدُّه أبو بردة، وبقوله: «عن جدِّه»: جدُّه الأعلى أبو موسى الأشعري، كما صُرِّح به في غير رواية.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٣٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه كذٰلك ٨/ ٥٨٢ عن وكيع، به موقوفاً. فإن صح ما في المطبوع، فلعل بُريداً حدث به مرفوعاً تارة، وموقوفاً تارة أخرى. كما ذكر هو عقب الرواية (١٩٥٤٦).

وقد سلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٦٧٠) سنداً ومتناً.

١٩٦٧٦- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سليمان، عن الحسن

عَن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ: «إذا تَوَجَّهَ[١] المُسلِمانِ بِسَيْفَيْهِما، فقَتَلَ أَحَدُهما صاحِبَه، فَهُما في النّارِ» قيل: يا رسول الله، هٰذا القاتل، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنَّه[٢] أَرَادَ قَتْلَ صاحِبِه»[٣].

---

(١) في (م): تواجه.

(٢) في (ق): لأنه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. سليمان: هو ابن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/ ٤٤، وعبد بنُ حميد (٥٤٣). وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٤، و«الكبرى» (٣٥٨٣) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٦ من طريق الحارث بن أبي أسامة، أربعتهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

قال أبو نعيم: كذا رواه سليمان عن الحسن، وأرسله عن أبي موسى، وصحيحُه رواية الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة.

قلنا: ورواية الحسن عن أبي موسى محفوظةٌ أيضاً، فقد ذكرها الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٢، ثم ذكر رواية الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، وقال: وهو صحيح عنه. قلنا: يعني صحيح عنه كذٰلك، وأراد الدار قطني أن الطريقين محفوظان، وعبارةُ أبي نُعيم تشير إلى أن الصحيح حديثُ أبي بكرة، وأن حديث أبي موسى خطأ غير محفوظ! ثم إن المزي ذكر الطريقين في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٠٨-٤٠٩، ولم يُشر إلى أن أحدهما غير محفوظ.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن =

١٩٦٧٧- حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر رضي الله تعالى عنهما ثلاثاً، فلم يُؤذَنْ له، فرجع، فلقيه عمر، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنِ استأذَنَ ثلاثاً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتأتينَّ على هٰذا ببيِّنة، أو لأفعلنَّ ولأفعلن، فأتى مجلسَ قومِه، فناشدهم اللهَ تعالى، فقلتُ: أنا معك. فشهدوا له بذٰلك[1]، فخلَّى سبيلَه[2].

١٩٦٧٨- حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي. وهاشمٌ، يعني ابنَ القاسم، حدثنا المسعودي[3]، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

= سليمان وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٤٠٨ -بعد أن ذكر طريق يزيد بن هارون الأولَ عند النسائي، وطريقَه الثاني عند ابن ماجه عن أحمد بن سنان-: كذا قال، والصواب الأول. قلنا: يعني الطريق التي ليس فيها زيادة قتادة بين سليمان التيمي والحسن. وهي رواية أحمد هٰذه.

وسيرد من طريق يزيد، عن سعيد بن ابي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، برقم (١٩٧٥١)، وليس فيه ذكر سليمان.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وأشرنا هناك إلى حديث أبي بكرة الذي يَصِحُّ به.

(١) لفظة «بذٰلك» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) بنسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١١٤٥) سنداً ومتناً. وسلف برقم (١٩٥١٠).

(٣) قوله: «وهاشم يعني ابن القاسم، حدثنا المسعودي» ليس في (ظ١٣).

عن جده أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أُمَّتي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ليس عليها في الآخرةِ عذابٌ، إنَّما عذابُها في الدُّنيا القَتْلُ والبَلابِلُ والزَّلازِلُ». قال أبو النَّضر: «بالزَّلازل والقَتْل والفِتَن»[1].

---

(١) ضعيف، يزيد - وهو ابن هارون - وهاشم بن القاسم، رويا عن المسعودي -وهو عبدُ الرحمن بنُ عبد الله- بعد الاختلاط، وقد اختُلف فيه على أبي بردة -كما سيرد- اختلافاً كثيراً.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٣٦)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٤٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!. وأخرجه أبو داود (٤٢٧٨) من طريق كثير بن هشام، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٩) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن المسعودي، به.

واختُلف فيه على أبي بُردة:

فرواه عن أبي بردة عن أبي موسى:

سعيدُ بنُ أبي بردة، كما في هذه الرواية.

ومعاويةُ بنُ إسحاق، كما في الرواية (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مجهول.

وعمرو بن قيس السَّكوني، وفي طريقه أبو القاسم الحمصي لم نعرفه.

والوليدُ بنُ عيسى أبو وهب -قال البخاري: فيه نظر.

وليثُ بنُ أبي سُلَيْم، وهو ضعيف.

ومحمدُ بنُ إسحاق بن طلحة التيمي. وروايات هؤلاء الأربعة المذكورين آخراً أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٨-٣٩. ومحمد بنُ إسحاق ابن طلحة التيمي هٰذا؛ قال فيه أبو حاتم -كما في «الجرح والتعديل»=

. . . .

= ٧/ ١٩٤-١٩٥-: لا أعرفُ محمد بن إسحاق بن طلحة يحدث عن أبي بردة، إنما يروي عن أبي بردة إسحاقُ بنُ يحيى بن طلحة. قلنا: وهو ضعيف.

ورواه رياحُ بنُ الحارث، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٥٣-٣٥٤ عن أبي بردة، قال: بينا أنا واقف في السوق في إمارة زياد، إذ ضربتُ بإحدى يديَّ على الأخرى تعجباً، فقال رجلٌ من الأنصار قد كانت لوالده صحبةٌ مع رسول الله ﷺ: ممَّ تعجبُ يا أبا بردة؟ قلتُ: أعجبُ من قومٍ دينُهم واحد، ونبيُّهم واحد، ودعوتُهم واحدة، وحجُّهم واحد، وغزوهُم واحد، يستحلُّ بعضُهم قتل بعض! قال: فلا تعجب، فإني سمعتُ والدي أخبرني أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أمتي أمةٌ مرحومة، ليس عليها في الآخرة حساب ولا عذاب، إنما عذابُها في القتل والزلازل والفتن». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: شيخ أبي بردة في هٰذا الإسناد مبهم، فلا يصحّ.

ورواه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين (وهو عثمان بن عاصم الأسدي) عن أبي بُردة، قال: كنتُ عند عُبيد الله بن زياد، فأُتي برؤوس الخوارج، فكلما مرُّوا عليه برأسٍ قال: إلى النار، فقال له عبدُ الله بنُ يزيد: أولا تدري! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عذابُ هذه الأمة جُعل بأيديها في دنياها». أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٩-٥٠ و٤/ ٢٥٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٠٥ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين. وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فروايته في مقدمة مسلم. وصححه الحاكم على شرط الشيخين! وقال: لا أعلم له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! مع أن أبا بكر بن عياش روايته في مقدمة مسلم، كما ذكرنا. وهٰذه الروايةُ قد ضعَّفها أحمدُ بنُ حنبل، فيما حكاه ابن أبي حاتم في =

. . . .

= «المراسيل» ص ٩١-٩٢، فقد نقل عن الأثرم قولَه: قيل لأبي عبد الله أحمد ابن حنبل: ليست لعبد الله بن يزيد صحبةٌ صحيحةٌ؟ قال: أما صحيحة فلا. ثم قال: شيءٌ يرويه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن أبي بردة، عن عبد الله بن يزيد قال: سمعت النبي ﷺ، وضعَّفه أبو عبد الله، وقال: ما أرى ذاك بشيء.

قلنا: وقد أورد الحاكم ١/ ٥٠ شاهداً تابع أبا حَصِين فيه الحسنُ بنُ الحكم النخعي، وصححه، لٰكن سكت عنه الذهبي.

وقال الحاكم في ٤/ ٢٥٤: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إنما أخرج مسلمٌ وحده حديثَ طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى: «أمتي أمةٌ مرحومة».

قلنا: إنما انتقى مسلمٌ منه لفظَ حديثِ الفداء السالف برقم (١٩٤٨٥).

ورواه حُميد -وهو ابن هلال- عن أبي بردة، أنه خرج من عند زياد أو ابن زياد، فجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: سمعتُ النبي ﷺ . . . أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ عن موسى بن إسماعيل التَّبوذكي، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عنه.

ورواه عليُّ بنُ مدرك عند البخاري كذٰلك ١/ ٣٩ -٤٠ عن أبي بردة قال: حدثني رجل من الأنصار، عن بعض أهله يرفعه: «هٰذه أمة مرحومة». وشيخُ أبي بردة الرجلُ من الأنصار مبهم.

وقد أشار شيخُ الصنعة الإمام أبو عبد الله البخاري في كتابه«التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ بعد أن أورد طرق هٰذا الحديث وبيَّن ما فيها من اضطراب: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة وأن قوماً يعذَّبون ثم يخرجون أكثر وأبينُ وأَشهَر. وهذا يدلُّ على أن البخاري رحمه الله أضاف إلى اضطراب السند نقد المتن وأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي تكاد تكون متواترة بأن اناساً من أمة محمدٍ ﷺ يدخلون النار ثم يخرجون منها بشفاعة النبي ﷺ.

١٩٦٧٩- حدثنا يزيد قال: أخبرنا العوَّامُ بنُ حَوْشَب، حدثنا إبراهيمُ ابن إسماعيل السَّكْسَكي، أنه سمع أبا بردة بن أبي موسى واصطحب هو ويزيدُ بن أبي كبشة في سفر، وكان يزيدُ يصوم، فقال له أبو بردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرِضَ العَبْدُ، أَو سافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ ما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحيحاً»(١).

= وسيكرر الحديث برقم (١٩٧٥٢).

قال السندي: قوله: والبلابل: هي الهموم والأحزان، وبلبلةُ الصدر وَسواسُه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. إبراهيم بن إسماعيل السكسكي -وهو إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن إسماعيل أبو إسماعيل، نَسَبَهُ إلى جدِّه- من رجاله، وهو -وإن كان ضعيفاً- قد انتقى له البخاريُّ هذا الحديثَ. وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. يزيد: هو ابنُ هارون. ويزيدُ بن أبي كبشة المذكور في القصة: شاميٌّ ثقة، وَلِيَ خَرَاجَ السِّنْد لسليمان بن عبد الملك، ومات في خلافته، وليس له في البخاري ذِكْرٌ إلا في هٰذا الموضع، واسم أبيه أبي كبشة: حَيْوِيل، كما قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ١٣٦.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» ٣/ ٢٣٠، وعبدُ بن حميد في «المنتخب» (٥٣٤)، والبخاري (٢٩٩٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٤، وفي «شعب الإيمان» (٩٩٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٤٣٥) من طريق محمد بن عبيد، وأبو داود =

. . . .

= (٣٠٩١)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٤١ من طريق هُشَيْم، كلاهما عن العَوَّام بن حَوْشَب، به. ولفظُه (عند أبي داود والحاكم): «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً، فشَغَلَه عن ذٰلك مرضٌ أو سفرٌ، كُتِبَ له كصالح ما كان يعمل وهو صحيحٌ مقيمٌ». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: سقط من مطبوع «المستدرك» و«تلخيصه» اسمُ العوام بن حَوْشَب من الإسناد.

قال الدارقطني في «التتبع» ص ١٦٦: لم يسنده غير العوّام، وخالفه مِسْعَرٌ، رواه عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة قوله، ولم يذكر أبا موسى، ولا النبيَّ ﷺ.

فقال الحافظُ في «مقدمة الفتح» ص ٣٦٣: مِسْعَرٌ أحفظُ من العوّام بلا شك، إلا أنَّ مثل هٰذا لا يُقال من قِبلَ الرأي، فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصةٌ تدلُّ على أن العوّام حَفِظَه . . . وقد قال أحمدُ ابنُ حنبل: إذا كان في الحديث قصةٌ، دلَّ على أن راويه حَفِظَه، والله أعلم.

قلنا: وقد أخرجه ابن حبان (٢٩٢٩)، والطبراني في «الصغير» (٧٧٨) من طريق أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن العوّام ومِسْعَر، عن إبراهيم السَّكْسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٢: حَمَلَ حديثَ أحدهما على الآخر.

قلنا: لٰكن الطبراني ظن أن حفصَ بنَ غياث رواه عن مِسْعَر، عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. كما قال عقب الحديث (٨٦٠٤) في «الأوسط».

وقد اختُلف فيه على مِسْعَر بن كِدام كذٰلك:

فقد رواه رَوَّادُ بنُ الجَرَّاح، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٠٤) عن مِسْعَر، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. ورَوَّادُ ابنُ الجَرَّاح صدوقٌ اختلط بأَخَرَةٍ، فتُرك، ومع ذٰلك جعل الحافظُ سعيدَ بنَ أبي بردة في هٰذا الإسناد متابعاً لإبراهيم السَّكْسَكي، كما ذكر في «الفتح» ٦/ ١٣٧. =

١٩٦٨٠- حدثنا عفان وعبدُ الصمد، قالا: حدثنا جعفر، المعنى، قال عَفان في حديثه: سمعتُ أبا عمران الجَوْني يقول: حدثنا أبو بكر بنُ عبدالله بن قيس قال:

٤/٤١١ سمعتُ أبي وهو بحضرة العدوِّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ أَبْوابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا موسى، أأنتَ سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول هٰذا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه، فقال: أقرأُ عليكم السلام. ثم كسر جَفْنَ سيفِه، ثم مشى بسيفه إلى العدوِّ، فَضَرَبَ به حتى قُتل[1].

١٩٦٨١- حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا عبد العزيز بنُ عبد الصمد العَمِّي، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في الجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لؤلؤةٍ مُجَوَّفَة، عَرْضُها ستونَ مِيلاً، في كلِّ زاويةٍ منها أَهلٌ ما يَرَوْنَ الآخَرِين، يطُوفُ عليهم المُؤمِن»[2].

= وسيرد برقم (١٩٧٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٣٨) غير أن شيخي أحمد هنا هما: عفّان، وهو ابن مسلم الصفَّار، وعبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري: عليُّ بنُ عبد الله -وهو ابن المديني- من رجاله، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. أبو عمران الجَوْني=

١٩٦٨٢- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، حدثنا أبو عِمْران، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «جَنَّتانِ من فِضَّةٍ، آنِيَتُهُما وما فِيهما، وجَنَّتانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُما وما فِيهِما، وما بين القَوْمِ وبين أَنْ يَنْظُرُوا إلى رَبِّهم تعالى إلا رِداءُ الكبرياءِ على وَجْهِهِ عزَّ وجلَّ في جَنَّاتِ عَدْنٍ»[1].

= هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٩)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٤)، والترمذي (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٦٢) مختصراً -وهو في «التفسير» (٥٨٢) -وأبو يعلى (٧٣٣٢)، وابن حبان (٧٣٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد، به. وجمع البخاري والترمذي والبغوي معه الحديثَ الآتي بعده. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري (٧٤٤٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٨٠) -عن علي بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع «شرح السنة» سقطٌ في الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٨) و(٤٨٨٠)، ومسلم (١٨٠)، والترمذي (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٥) و(١١٤٤١)- وهو في «التفسير» (٤٦١)- وابنُ ماجه (١٨٦)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٣)، وأبو يعلى (٧٣٣١)، والدُّولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٧١، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٦، وابنُ حبان (٧٣٨٦)، وابنُ منده في الإيمان (٧٨٠)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٨٣١)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢/٣١٦-=

. . . .

=٣١٧، وفي «صفة الجنة» (٤٣٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٨)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص ٨٢، وفي «الأسماء والصفات» (٦٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي، به.

وجمع البخاريُّ (٤٨٨٠) والترمذيُّ والبغويُّ (٤٣٧٩) إليه الحديثَ الذي قبله (١٩٦٨١).

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقال البغوي: هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته.

وأخرجه موقوفاً من كلام أبي موسى ابنُ أبي شيبة ١٣/٣٨٣ -ومن طريقه الحاكم في «مستدركه» ٢/٤٧٤-٤٧٥- عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والحاكمُ أيضاً ١/٨٤ -وعنه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٤١)- من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران، عن أبي بكر ابن أبي موسى، عن أبي موسى في قوله عز وجل: ﴿وَلِمَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ جَنَّتانِ﴾[الرحمٰن:٤٦] قال: جنّتان من ذهب للسابقين، وجنّتان من فضة للتابعين. وقرن الحاكمُ ١/٨٤ بأبي عمران ثابتاً البُناني. قال الحاكم ١/٨٤: هٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هٰكذا، إنما أخرجا من حديث الحارث بن عبيد وعبد العزيز بن عبد الصمد، عن أبي عمران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «جنتان من فضة» الحديث، وليس فيه ذكر السابقين والتابعين. قلنا: حديث الحارث بن عبيد سيرد برقم (١٩٧٣١)، ولم يخرجاه ووهم الحاكمُ في عزوه إليهما.

وأخرجه الطبراني في «التفسير» ٢٧/١٤٦ من طريق مؤمَّل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه. قال حماد: لا أعلمه إلا رفعه في قوله: ﴿ولمن خافَ مقامَ ربِّه جَنَّتانِ﴾ . . . الحديث.

وسيرد برقم (١٩٧٣١).

قال السندي: قوله: جنّتان مبتدأ، والابتداء بالنكرة جائز إذا كان الكلام مفيـــداً. =

١٩٦٨٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا هَمَّام بنُ يحيى، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ طُولُها في السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ زاوِيَةٍ منها أَهلٌ لِلمُؤْمِنِ، ولا[1] يَراهُم

= من فضة: يحتمل أنه خبر لجنتان، بتقدير: كائنتان من فضة، وقوله: آنيتُهما وما فيهما: بدل اشتمال من «جنتان»، أو من ضمير «كائنتان»، أو بتقدير: كائنة من فضة، وآنيتُهما فاعل الجار والمجرور، ويحتمل أنه خبر لما بعده، والجملة خبر «لجنتان».

بين القوم: أهل الجنة.

في جنات عدن: حال من ضمير ينظرون، أو خبر لمقدر: وذٰلك في جنات عدن، ثم الظاهر أن المراد برداء الكبرياء نفس صفة الكبرياء على أن الإضافة بيانية، وهٰذا هو الموافق لحديث: «الكبرياء ردائي» وحينئذ فلا يخفى أن ظاهر هٰذا الحديث يُفيد أنهم لا يَرَوْنَهُ تعالى، فإنه إذا كان رداء الكبرياء مانعاً من نظر أهل جنات عدن، فكيف غيرهم، وصفةُ الكبرياء من لوازم ذاته تعالى، لا يمكن زوالُها عنه، فيدوم المنعُ بدوامها، إلا أن يُقال: هي مانعة من دوام النظر، لا من أصل النظر، على أن معنى «وبين أن ينظُروا» أي: وبين أن يُديموا النظر، فلولا هي لدام نظرُهم، وذٰلك لأن المنعَ مِن مقتضياتِ المعاملة بهٰذه الصفة، وهي غير لازمة، وبهٰذا صارت صفةُ الكبرياء مانعةً عن دوام النظر دون أصلها، ويحتمل أن المراد برداء الكبرياء هي المعاملة بمقتضاها، لا نفس صفة الكبرياء، كما هو مقتضى الإضافة، إذ الأصلُ فيها التغاير، لا البيان، وهو المناسب للتعبير بالرداء، بناءً على أن الرداء عادة لا يلزم اللابس لزوم الإزار، وحينئذ فرداءُ الكبرياء وإن كان مانعاً من أصل النظر لٰكنه لكونه غير لازم يمكن النظر، وعلى الوجهين فالحديث مسوقٌ لإفادةِ كمالِ قرب أهل جنة عدن منه تعالى، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا. دون واو قبلها.

الآخَرُون»[1].

١٩٦٨٤- حدثنا معاذُ بنُ معاذ قال: حدثنا سفيان بنُ سعيد، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردة

عن أبيه قال: كانت يهودُ يأتون النبيَّ ﷺ، فيتعاطسون عنده رجاءَ أن يقولَ لهم: يرحمُكم الله، فكان يقولُ لهم: «يَهْدِيكُمُ الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»[2].

* ١٩٦٨٥- حدثنا محمدُ بنُ الصّبَّاح. قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من محمد بنِ الصباح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن بُريد، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَاهَدُوا القُرْآنَ، فإنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنْ قُلُوبِ الرِّجالِ مِنَ الإبِلِ مِنْ عُقُلِها[3]»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠٥-١٠٦، وعبد بن حميد (٥٤٤)، والدارمي (٢٨٣٣)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٨٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو معاذ بن معاذ، وهو العنبري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) و(م) و(ص): عقله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبدُ الله بنُ أحمد أباه =

١٩٦٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُرْدة، عن أبيه

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «على كُلِّ مُسْلِم صَدَقَةٌ». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «يَعْتَمِلُ بِيَدَيه، فيَنفَعُ نَفْسَهُ ويَتَصَدَّقُ» قالوا: فإن لم يفعل أو يستطع؟ قال: «يُعينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ». قالوا: فإن لم يستطع، أو لم يفعل(١)؟ قال: «يأمُرُ بالخَيْرِ». قالوا: فإن لم يستطع أو يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّهُ صَدَقة»(٢).

١٩٦٨٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قدم رجلان من الأشعريين على رسول الله ﷺ. قال: فجعلا يُعَرِّضانِ بالعملِ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَخْوَنَكُم عِندي مَنْ يَطْلُبُه»(٣).

=في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمدُ بنُ الصبَّاح: هو البزَّار الدُّولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري.

وسلف برقم (١٩٥٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بُريد، به.

(١) في (ظ١٣): أو يفعل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٣١)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو محمد بن جعفر.

(٣) هو مكرر (١٩٥٠٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن بن مهدي. =

١٩٦٨٨- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونس، قال: قال أبو بردة

قال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأمَرُ اليَتيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَنْكَرَتْ لم تُكْرَه». قلتُ ليونس: سمعتَه منه -أو سمعتَه من أبي بردة-؟ قال: نعم[1].

١٩٦٨٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد، يعني ابنَ سَلَمة، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَبْشِرُوا وبَشِّرُوا النّاسَ: مَنْ قالَ: لا إلٰهَ إلاّ اللهُ صادِقاً بها دَخَلَ الجَنَّة». فخرجوا يُبَشِّرُونَ الناس، فَلَقِيَهم عُمَرُ رضي الله عنه، فبشَّروه، فرَدَّهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَدَّكُم؟» قالوا: عُمر. قال: «لِمَ رَدَدْتَهم يا عُمَرُ؟» قال: إذاً يَتَّكِل الناسُ يا رسول الله[2].

١٩٦٩٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٣١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده حسن. أبو قَطَن -وهو عَمرو بن الهيثم البصري- ويونس -وهو ابنُ أبي إسحاق السَّبِيعي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٤١ من طريق أبي قَطَن، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٩٥١٦) غير شيخ أحمد.

(٢) صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٩٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو بهز، وهو ابن أسد العَمِّي.

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس مِنَّا مَنْ حَلَقَ وخَرَقَ وسَلَقَ»[1].

١٩٦٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال:

٤١٢/٤ قال أبو موسى: لقد ذكَّرَنا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه صلاةً كنَّا نُصلِّيها مع رسولِ الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تَرَكْناها عمداً، يُكَبِّرُ كلَّما ركَعَ، وكلَّما رَفَعَ، وكلَّما سجد[2].

* ١٩٦٩٢- حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاح. قال عبد الله: وسمعتُه أنا من محمد بنِ الصَّبَّاح. حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن بُريد، عن أبي بـردة

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: سمعَ النبيُّ ﷺ رجلاً يُثْني

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك: هو ابن عبد الله النَّخعي الكوفي. ويزيد بنُ أبي زياد: هو الكوفي مولى الهاشميين. وكلاهما ضعيف. عبدُ الرحمٰن بن أبي ليلى: هو الأنصاري المدني، ثم الكوفي، وهو ثقة.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٨٤) عن معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: دخلنا على الأشعري، فبكت عليه أمُّ ولده، فنهيناها، وقلنا: أَعَلَى مثلِ أبي موسى تبكين؟ فقال: دعوها فلتُهْـرِقْ مـن دمعـها سَجْلاً أو سَجْلين، ولكني أُشهدكم أني بريءٌ ممن حلق أو سلق أو خرق.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٤) سنداً ومتناً. وجاء في هامش (ظ١٣) عند هٰذا الحديث كلمة: معاد.

على رجل، ويُطْرِيه في المِدْحَة، فقال: «لقد أَهْلَكْتُم -أَو قَطَعْتُم- ظَهْرَ الرَّجُل»[1].

١٩٦٩٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن مُؤَمَّل، قال: حدثنا حمَّاد، يعني ابنَ سلمة، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهُمَّ اجْعَلْ عُبَيْداً أبا عامرٍ فَوْقَ أَكْثَرِ النّاسِ يَوْمَ القِيامَةِ». قال: فقُتل عُبيدٌ يومَ أَوطاس، وقَتَلَ أبو موسى قاتِلَ عبيد. قال: قال أبو وائل:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبدُ الله بنُ أحمد أباه في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمد بن الصبَّاح: هو البزاز الدولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٦٦٣) و(٦٠٦٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٣٤)، ومسلم (٣٠٠١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٢، وفي «شُعب الإيمان» (٤٨٦٨) من طريق محمد بن الصبَّاح، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٨٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث محجن الأدرع، سلف برقم (١٨٩٧٦).

وحديث أبي بكرة، سيأتي ٥/٤١.

قال السندي: قوله: ويُطريه: من الإطراء، وهو مجاوزة الحدِّ في المدح والكذب، ومعنى يُطريه، يعدّيه الحَدّ.

في المدحة: بكسر الميم وسكون الدال.

لقد أهلكتم؛ فإنه كثيراً ما يغترُّ الممدوح إذا علم بأنَّ أحداً مدحه، ولو بالكذب، فيصير هالكاً.

أرجو[1] أن لا يجمعَ اللهُ عزَّ وجَلَّ بين قاتلِ عُبيدٍ وبين أبي موسى في النار[2].

١٩٦٩٤- حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبد الله بنُ يزيد، حدثنا المسعوديُّ، عن عديِّ بن ثابت، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: لقيَ عمرُ أسماءَ بنتَ عُمَيْس رضي الله عنهما، فقال: نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم سُبِقْتُم بالهجرة، ونحن أفضلُ منكم. قالت: كنتُم مع رسول الله يُعلِّم جاهلَكم، ويَحْملُ راجلَكم، وفَرَرْنا بديننا، فقالت: لا أنتهي حتى أدخلَ على رسول الله ﷺ، فدخلَتْ، فذكَرتْ ما قال لها عمرُ رضي الله عنه، فقال رسول الله ﷺ: «بَل لَكُم الهِجْرَةُ مَرَّتَينِ: هِجْرَتُكُم

---

(١) في (ق) و(م): وإني لأرجو، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مُؤَمَّل، وهو ابن إسماعيل. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث. أبو وائل: هو شَقيق بن سلمة.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ١١٥/٤ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. كذا وقع فيه موسى بدل مؤمل، فإن صحَّ ما في مطبوع «الطبقات»، يكون موسى بن إسماعيل -وهو ثقة- متابعاً لمؤمَّل بن إسماعيل، فيصحُّ الحديث من طريق ابن سعد.

وقوله: فقُتل عُبيد يوم أوطاس -بفاء التعقيب بعد الدعاء-: قد يُفهم منه أن عُبيداً -وهو أبو عامر الأشعري- قُتل بعد دعائه له ﷺ، والصحيح أنه قُتل، فدعا له ﷺ، كما في «صحيح» البخاري (٤٣٢٣) وغيره مما ذكرناه في تخريج الرواية (١٩٥٦٧)، فانظرها.

إلى الحَبَشَةِ، وهِجْرتُكُم إلى المَدِينة»[1].

١٩٦٩٥- حدثنا حجَّاج، حدثنا شُعبة، عن لَيث بن أبي سُليم، قال: سمعتُ أبا بُردة زمنَ الحجَّاج يحدِّث

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ أنه رأى جِنازةً يُسرعون بها، فقال: «لِتكُنْ[2] عَلَيْكُم السَّكِينَةُ»[3].

١٩٦٩٦- حدثنا القاسمُ بنُ مالك أبو جعفر، حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بُردة قال:

دخلتُ على أبي موسى في بيتِ ابنةِ أمِّ الفَضْل، فعَطَسْتُ ولم يُشَمِّتْني، وعَطَسَتْ فَشَمَّتَها، فرجعتُ إلى أمي، فأخبرتُها، فلما جاءها قالت: عَطَسَ ابني عندك، فلم تُشَمِّتْه، وعَطَسَتْ فَشَمَّتَّها! فقال: إن ابنَكِ عَطَسَ، فلم يحمدِ اللهَ تعالى، فلم أُشَمِّتْهُ، وإنها عَطَسَتْ، فَحَمِدَتِ اللهَ تعالى، فشَمَّتُّها، وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُم، فَحَمِدَ الله، فَشَمِّتُوه، وإنْ لم يَحْمَدِ الله عزَّ وجَلَّ، فلا تُشَمِّتُوه» فقالت: أحسنتَ أحسنتَ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٤)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بنُ يزيد المقرىء.

(٢) في (ظ١٣): ليكن.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦١٢)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن حجَّاج، وهو ابن محمد المِصِّيصي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عاصم بن كُليب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٦٨٣-٦٨٤ -ومن طريقه البيهقي =

١٩٦٩٧- حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، قال: حدثنا إسماعيلُ، يعني ابنَ جعفر. قال: أخبرني عَمرو، عن المُطَّلِب بن عبد الله

عن أبي موسى الأشعريّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ دُنْياهُ، أَضَرَّ بآخِرَتِهِ، ومَنْ أَحَبَّ آخِرَتَه، أَضرَّ بدُنياهُ، فآثِرُوا ما يَبْقَى على ما يَفْنى»[1].

=في «الشعب» (٩٣٣٠)- والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤١)، ومسلم (٢٩٩٢)، والحاكمُ في «المستدرك» ٤/ ٢٦٥ من طريق القاسم بن مالك، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعَب» (٩٣٣١) من طريق عبَّاد بن العَوَّام، عن عاصم بن كليب، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٤٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦١٠: قال النووي: مقتضى هٰذا الحديث أنَّ من لم يَحْمَد اللهَ لم يُشَمَّت -قلت: هو منطوقه، لكن هل النهي فيه للتحريم أو التنزيه؟ الجمهورُ على الثاني- قال: وأقلُّ الحمد والتشميت أن يُسْمع صاحبَه، ويُؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يُشَمَّت.

قال السندي: فعطست، بفتح الطاء.

فلم يشمِّتني؛ بإعجام الشين، أو بإهمالها، وتشديد الميم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. المُطَّلبُ بن عبد الله -وهو ابنُ حنْطَب- لا يعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ عن البخاري. وقال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص١٦٤-: عامَّةُ روايته مرسل. قلنا: وبقية رجاله رجال الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال السنن، وروى عنه البخاري في كتاب «أفعال العباد»، وهو=

. . . .

=ثقة. عمرو: هو ابنُ أبي عمرو ميسرة، مولى المطَّلب بن عبد الله بن حنطب.

وأخرجه الحاكم ٤/٣١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طريقين، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي، ولم يتعقبه بانقطاعه، وتعقَّبه في الرواية بعده الآتية برقم (١٩٦٩٨).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٨)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٢)، وابن حبان (٧٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٣٧)، و«الآداب» (٩٩٣)، و«الزهد الكبير» (٤٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٤٩، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦١) أخرجه عن هَدِيَّة بن عبد الوهاب، أخبرنا الفضل بن موسى، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عنه مرفوعاً بلفظ: «من طلب الدنيا أضرَّ بالآخرة، ومن طلب الآخرة أضرَّ بالدنيا» فسمعته قال: «فأضروا بالفاني للباقي». وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن أبي عاصم، وهدية بن عبد الوهاب، فمن رجال ابن ماجه، وكلاهما ثقة، فيُحَسَّن به.

وسيرد بالحديث بعده.

وانظر حديث ابن عباس (٢٧٤٤)، وحديث ابن مسعود (٣٧٠٩)، وحديث ابن عمر (٤٧٦٤).

قال السندي: قوله: من أحب دنياه، فيسعى في تحصيلها وجمعها.

بآخرته: فإنه لا يتفرغ لتحصيلها، وأيضاً قد يكون مراعاة الدنيا محوجة إلى الإضرار بالآخرة.

فآثروا: أمر من الإيثار بمعنى الاختيار، قال تعالى: ﴿بل تُؤثرون الحياة الدنيا والآخرةُ خيرٌ وأبقى﴾. [الأعلى: ١٦-١٧].

١٩٦٩٨- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعيُّ قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو بن أبي عَمرو، عن المُطَّلب

عن أبي موسى الأشعريّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ دُنياهُ، أَضَرَّ بآخِرتِهِ، ومَنْ أَحَبَّ آخِرَتَه، أَضَرَّ بدُنياهُ، فآثِرُوا ما يَبْقَى على ما يَفْنى»(١).

١٩٦٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن سعيد بن أبي بُردة

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فقال: «بَشِّروا ولا تُنَفِّرُوا، ويَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وتَطاوَعا ولا تَخْتَلِفا» قال: فكان لكلٍّ واحدٍ منهما فُسطاطٌ يكون فيه، يزورُ أحدُهما صاحبه.

قال أبو عبد الرحمٰن: أظنُّه عن أبي موسى(٢).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه كسابقه.

أبو سَلَمة الخُزاعي: هو منصور بنُ سلمة، وعبد العزيز بنُ محمد: هو الدراوردي، وهما من رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذمّ الدنيا» (٨)، والحاكم ٣٠٨/٤، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٠، وفي «الشُّعب» (١٠٣٣٧)، وفي «الآداب» (٩٩٣) من طرق عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بقوله: فيه انقطاع.

وسلف بالحديث قبله، وذكرنا هناك شاهده الذي يحسن به.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عبد الله بن الإمام أحمد، لم يجزم باتصاله، فقال: أظنُّه عن أبي موسى، وقد جزم باتصاله=

. . . .

=من طريق وكيع البخاريُّ كما سيرد في التخريج، وسلف متصلاً من طريق وكيع في الرواية (١٩٦٧٣) بقطعة أخرى من الحديث، وجاء متصلاً من طريقه في مصادر التخريج. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مرسلاً البخاري (٤٣٤٤-٤٣٤٥) عن مسلم بن إبراهيم، و(٧١٧٢) من طريق عبد الملك بن عمرو العَقَدي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ثم قال البخاري: وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. قلنا: يعني رووه متصلاً. وروايتا النضر بن شميل ويزيد بنِ هارون ستردان موصولتين في تخريج (١٩٧٤٢)، ورواية الطيالسي ذكرناها موصولة في تخريج الرواية (١٩٦٧٣).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٦٠-٦١ -ومن طريقه مسلم (١٧٣٣) (٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٨٦ -والبخاري (٣٠٣٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، متصلاً. ووقع عند ابن أبي شيبة مختصراً بلفظ: «يَسِّرا ولا تعسِّرا»، وعند الآخرين بتمامه.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٦) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/ ٨٣-٨٤-، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٥ و«الدلائل» ٥/ ٤٠١ -وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي النضر، كلاهما عن شعبة، به، متصلاً. وعلَّقه البخاري في «الصحيح» (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به، متصلاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة وعمرو بن دينار، كلاهما عن سعيد بن أبي بردة، به، متصلاً. قال مسلم: وليس في حديث زيد ابن أبي أنيسة: «وتطاوعا ولا تختلفا».

وسلف برقم (١٩٥٧٢)، وسيرد مطولاً (١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

قال السندي: قوله: فُسطاط، بضم الفاء، وفيه لغات، أي: خيمة، ولعل المراد أن كلاً منهما كان في طرف من الأرض، ولذا احتاج إلى خيمة على=

١٩٧٠٠- حدثنا حسينُ بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبي موسى قال: مرضَ رسولُ الله ﷺ، فاشتدَّ مرضُه، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي[1] بالنّاسِ». فقالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ، متى يقومُ مقامَك لا يستطيعُ أن يُصَلِّيَ بالناس. قال: «مُرُوا أَبا بكر، فَلْيُصَلِّ بالنّاس، فإنَّكُنَّ صَواحِباتُ يُوسُف» فأتاه الرسول، فصلَّى أبو بكر بالناس في حياةِ رسولِ الله ﷺ[2]. ٤/٤١٣

=حدة، ولم يكفهما خيمة واحدة.

(١) في (ق): فليُصَلِّ. وهي نسخة في (س)، وهو الموافق للحديث بعده، ولمصادر التخريج. وفي (ص) و(م): يُصَلِّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وزائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/١٧٨، وابنُ أبي شيبة ٢/٣٣٠، والبخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١١٦٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٨، وفي «دلائل النبوة» ٧/١٨٧، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٨٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٦-٤٠٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٢ من طرق عن زائدة، به. ووقع في مطبوع «الدلائل»: عن عبد الملك، عن عمير، وهو خطأ. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الملك بن عمير إلا زائدة.

وسيأتي برقم (١٩٧٠١). =

١٩٧٠١- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ عُمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: مرضَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا بَكْرٍ، فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». فذكره(١).

١٩٧٠٢- حدثنا أبو عاصم، قال: حدثني يونس بنُ الحارث، قال: حدثني أبو بُردة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الصَّلاةُ على ظَهْر

= وفي الباب عن العباس، سلف برقم (١٧٨٤).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٥٥).

وعن بُريدةَ الأسلمي، سيرد ٥/ ٣٦١.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٩٦ و١٥٩.

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عند البخاري (٦٨٢).

وانظر لزاماً حديث عبد الله بن زَمْعة، السالف برقم (١٨٩٠٦)، وحديث عائشة، الآتي ٦/ ٣٤، وحديث أنس، السالف برقم (١٣٢٠٤).

قوله: فأتاه الرسولُ: هو بلال.

وقوله: فصلَّى بالناس في حياة رسول الله ﷺ، أي: إلى أن مات، وكذا صرّح به موسى بنُ عقبة في «المغازي». قاله الحافظُ في «الفتح» ٢/ ١٦٥.

قال السندي: قوله: متى يقوم، فيه إهمال «متى» عن العمل، حملاً له على إذا، لموافقتهما في الظرفية.

صواحبات يوسف: في كثرة الإلحاح.

(١) إسناده صحيح، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد- فقد روى له البخاري متابعة، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، والنسائي وابنُ ماجه. وهو مكرر ما قبله.

الدَّابَّةِ في السَّفَرِ هٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا»[1].

١٩٧٠٣- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو معاوية، يعني شيبانَ، عن لَيث، عن أبي بُردة بنِ[2] أبي موسى

عن أبيه قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر، ثم أقبلَ علينا بوجهه، فقال: «مكانكم». فاستقبلَ الرجالَ، فقال: «إنَّ الله تباركَ وتعالى يَأْمُرُني أَنْ آمُرَكُم أَنْ تَتَّقُوا اللهَ، وأَنْ تَقُولُوا قَوْلاً سَديداً». ثم تخطَّى الرجالَ، فأتى النساءَ، فقال: «إنَّ الله تباركَ وتعالى يأْمُرُني أَنْ آمُرَكُنَّ أَنْ تَتَّقِينَ اللهَ عزَّ وجلَّ، وأنْ تَقُلْنَ قَوْلاً سَدِيداً». ثم رجع إلى الرِّجال، فقال: «إذا دَخَلْتُم مَساجِدَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث، وهو الثقفي الطائفي نزيل الكوفة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. أبو عاصم: هو الضَّحَّاك بنُ مَخْلَد.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٤٨) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه يونس بن الحارث، ضعّفه أحمدُ وغيره، ووثّقه ابنُ حبان، وأبو أحمد بنُ عدي، وابنُ معين في رواية.

وقد صحَّ أنه ﷺ كان يُصلِّي التطوُّع فحسب على دابته حيث توجَّهت به من حديث ابن عمر، السالف برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: هٰكذا، ذكره أربع مرات، للإشارة إلى الجهات الأربع، أي: في الجهات كلها.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو خطأ، وجاءت على الصواب في (ظ١٣).

المسلمينَ وأَسواقَهُم -أَو أَسواقَ المسلمينَ ومَساجِدَهُم- ومَعَكُم مِنْ هٰذِهِ النَّبْلِ شَيءٌ، فأَمْسِكُوا بِنُصُولِها، لا[1] تُصِيبُوا أَحداً مِنَ المسلمينَ، فَتُؤذُوهُ، أَو تَجْرَحُوه»[2].

١٩٧٠٤- حدثنا أبو أحمد حسين بنُ محمد وأبو النَّضر قالا: حدثنا المُبارك، عن الحسن

عن أبي موسى قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَه»[3].

١٩٧٠٥- حدثنا أبو النَّضر قال: حدثنا أبو معاوية يعني شَيبان، عن لَيث، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُم جِنَازَةٌ، فإنْ كانَ مُسْلِماً أو يَهُودِيّاً أَو نصرانيّاً، فَقُومُوا لَها، فإنَّه ليس لها نَقُومُ، ولٰكِنْ نَقُومُ لمنْ مَعَها مِنَ الملائكةِ». قال ليث: فذكرتُ هٰذا الحديث لمجاهد، فقال: حدثني عبد الله بنُ سَخْبَرة الأزديُّ، قال: إنَّا لجلوسٌ مع عليٍّ رضي الله عنه ننتظرُ جِنازةً، إذْ مَرَّتْ

---

(١) في (ظ١٣): ولا.

(٢) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» إلى آخر الحديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابنُ أبي سُلَيم، وهو مكرر (١٩٤٨٨). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحوي.

(٣) هو مكرر (١٩٥٥٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هنا بأبي النضر -وهو هاشم بن القاسم- أبا أحمد حسينَ بنَ محمد وهو المرُّوذي.

بنا أُخرى، فقُمْنا، فقال عليٌّ رضي الله عنه: ما يُقِيمُكُم؟ فقلنا: هٰذا ما تأتونا به يا أصحاب محمد، قال: وما ذاك. قلت: زعم أبو موسى أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُم جِنازَةٌ، إنْ كان مُسْلِماً أَو يهودِيّاً أَو نَصرانيّاً، فقُومُوا لَها، فإنَّهُ ليس لها نَقُومُ، ولٰكِنْ نَقُومُ لمن مَعَها مِنَ الملائكة». فقال عليٌّ رضي الله عنه: ما فعلَها رسول الله ﷺ قطُّ غيرَ مرَّة برجل من اليهود، وكانوا أهلَ كتاب، وكان يتشبَّه بهم، فإذا[1] نُهي انتهى، فما عاد لها بعد[2].

---

(١) في (ق): فلما.

(٢) هٰذا الحديث إنما هو حديثان:

أولهما: حديث أبي موسى، وهو صحيح لغيره، كما بيَّنَّا في الرواية (١٩٤٩١)، ليث -وهو ابن أبي سُليم- ضعيف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النَّضر: هو هاشمُ بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه بتمامه مع حديث عليٍّ الحازميُّ في «الاعتبار» ص٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٧ من طريق ليث، عن مجاهد، عن عبد الله ابن سَخْبَرة، عن أبي موسى، مختصراً.

وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في الرواية (١٩٤٩١).

وثانيهما: حديث علي، وهو صحيح دون قوله: «وكانوا أهل كتاب، وكان يتشبَّه بهم».

فقد أخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٨، والنسائي ٤/٤٦ من طريقين عن سفيان -وهو ابنُ عيينة- عن ابن أبي نَجيح -وهو عبد الله- عن مجاهد، عن أبي معمر -وهو عبد الله بن سخبرة- قال: كنا عند عليّ، فمرت به جِنازة، فقاموا=

١٩٧٠٦- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا بُريد بنُ عبد الله بن أبي بُردة، عن أبيه[1]

عن أبي موسى، قال: جاء سائلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشْفَعُوا فَلْتؤجَرُوا، ولْيَقْضِ اللهُ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما شاء»[2].

١٩٧٠٧- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا سعيد بنُ أبي عَرُوبة، قال: حدثنا غالبٌ التمَّار، عن حُميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

عن أبي موسى الأشعريِّ، عن رسول الله ﷺ أنَّه قضى في

= لها، فقال علي: ما هٰذا؟ قالوا: أمرُ أبي موسى. فقال: إنما قام رسولُ الله ﷺ لجنازة يهودية، ولم يَعُدْ بعد ذلك. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف نحوه بإسنادين آخرين عن علي برقمي (٦٢٣) و(٦٣١).

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن لَيْث بن أبي سُلَيم، عن مجاهد، به، برقم (١٢٠٠)، وفاتنا أن نُبيِّن هناك أن لفظة «وكان يتشبه بأهل الكتاب» ضعيفة، ليس لليث فيها متابع.

قال السندي: قوله: فقوموا لها، أي: وقت مرورها، فاللام للظرف، فلا ينافي آخر الكلام.

(١) في (ظ١٣): «عن أبي بردة» بدل «عن أبيه»، وكلاهما صواب، فالمراد بقوله: عن أبيه، جدُّه الأدنى أبو بردة. وسلف التنبيه على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤)، وانظر «أطراف المسند» ٧/ ١١٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٨٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بنُ عبيد، وهو الطَّنافسي.

وانظر (١٩٥١٢).

الأصابع بعشرٍ عشرٍ من الإبل[1].

١٩٧٠٨- حدثنا بكر بنُ عيسى قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بَلْج، قال: حدثناه أبو بكر بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه عبد الله بن قيس أنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الطاعون، فقال: «وَخْزٌ مِنْ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، وهي شَهادَةُ المُسْلِمِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ١٩٢ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الديات» (١٦٩)- والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١٠-٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طريق محمد ابن بشر، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن أبي شيبة قرن بمحمد بن بشر أبا أسامة.

وقد سلف (١٩٥٥٠).

(٢) أبو بلج- وهو الفزاريُّ الواسطيُّ الكبير، مختُلف فيه، وقال البخاري: فيه نظر، وقول البخاري في راوٍ ما: فيه نظر يدل على أنه متهم واه عنده، قال الحافظ العراقي: قول البخاري: فلان فيه نظر يعني بهٰذه العبارة: أنهم تركوا حديثه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، سوى بكر بن عيسى -شيخ الإمام أحمد، وهو أبو بشر البصري الراسبي- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليشكري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق يحيى بن حمَّاد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٢، والحاكم ١/ ٥٠ من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بَلْج، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسلف بأطول منه برقم (١٩٥٢٨)، فانظره لزاماً.

وقوله: «وهي شهادة المسلم»: تقدَّمت أحاديث الباب في مسند صفوان بن أمية برقم (١٥٣٠١).

١٩٧٠٩- حدثنا سليمان بنُ حرب، قال: حدثنا حماد بنُ زيد، عن هارون أبي[1] إسحاق الكوفي من همدان، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يومٍ وليلةٍ ثِنْتَيْ[2] عَشْرَة ركعةً سوى الفريضة، بُنِيَ له بيتٌ في الجَنَّة»[3].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م) و«أطراف المسند»: بن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) في النسخ الخطية: ثنتا، والمثبت من (م) ومصادر الحديث، قال السندي: قوله: ثنتا عشرة ركعة؛ الظاهر: ثنتي عشرة ركعة، وقد فسّرت بالرواتب.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هارون أبي إسحاق الكوفي، فلم يرو عنه سوى اثنين، ووثقه ابن معين -كما في «الجرح والتعديل» ٩/٩٩-، وذكره ابن حبان في «الثقات». وذكره المزي في «تهذيب الكمال» في «الكنى» تمييزاً.

وقد اختُلف فيه على حماد بن زيد راويه عنه:

فأخرجه أحمد في هٰذه الرواية، والبزار (٧٠٢) «زوائد» من طريق سليمان ابن حرب، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٢) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي، كلاهما عن حماد بن زيد، عن هارون أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه عارم ومسدد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٢٥- عن حماد بن زيد، به، مرسلاً، لم يذكرا أبا موسى.

وأخرجه البزار (٧٠١) «زوائد» من طريق الحسن بن أبي جعفر -وهو الجُفْري- عن هارون أبي إسحاق الكوفي، به، متصلاً. والحسن بن أبي جعفر ضعيف.

قال البزار: تفرد به هارون، ولم يُتابع عليه، ولا روى عنه إلا هٰذان الرجلان. =

١٩٧١٠- حدثنا أسباط بنُ محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبيه. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاحَ إلا بِوَلِيّ»(١).

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٣١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير».

وله شاهد من حديث أم حبيبة عند مسلم (٧٢٨) بلفظ: «من صلَّى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُني له بهنَّ بيتٌ في الجنة»، وسيرد ٦/٣٢٦.

وآخرُ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤٦٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا الحديث له إسنادان:

أولهما رواه يزيد بن هارون، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٩٥١٨) فانظره لزاماً. وأخرجه من طريق يَزيدَ ابنُ أبي شيبة ٤/١٣١ و١٤/١٦٨-١٦٩.

وثانيهما رواه أسباط بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه. وهٰذا إسناد اختُلف فيه على يونس:

فرواه أسباطُ بن محمد، عن يونس، عن أبي بردة، عن أبيه، وتابعه عبدُ الواحد الحداد كما سيأتي (١٩٧٤٦)، وقَبِيصةُ بنُ عُقبة كما عند ابن الجارود (٧٠١)، والحاكم ٢/١٧١، ومن طريقه البيهقي ٧/١٠٩.

وأخرجه الترمذي (١١٠١) من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٢/١٧١ -ومن طريقه البيهقي ٧/١٠٩- من طريق عيسى بن يونس، والبيهقي كذٰلك ٧/١٠٩، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٧٨ من طريق الحسن بن قُتيبة، ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، به. فزادوا في الإسناد أبا إسحاق بين يونس وأبي بردة.

وأخرجه الحاكم ٢/١٧١ -ومن طريقه البيهقي ٧/١٠٩- من طريق=

١٩٧١١- حدثنا مروان بنُ معاوية قال: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنَيْم ابنِ قَيس ٤/ ٤١٤

عـن الأشعـريِّ قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «أَيُّمـا امْـرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَها، فَهِيَ زانِيَةٌ»(١).

١٩٧١٢- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان قال: حدثنا صالحُ بنُ صالح، عن الشعبي، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ

=أسباط بن محمد والحسن بن قُتيبة، عن يونس، عن أبي بُردة، به، دون ذكر أبي إسحاق. قال البيهقي: وكأنَّ شيخنا أبا عبد الله -يعني الحاكم- حملَ حديثَ ابنِ قُتيبة على حديث أسباط.

قلنا: وزيادةُ أبي إسحاق في الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد، لأن يونس قد ثبت سماعُه من أبي بردة دون واسطة، كما سلف برقم (١٩٦٨٨)، فالطريقان محفوظان.

وقال الترمذي في «العلل» ١/ ٤٣٠- ونقله عنه البيهقي ٧/ ١٠٩-: إنَّ يونس بن أبي إسحاق قد روى هٰذا عن أبيه، وقد أدرك يونسُ بعضَ مشايخ أبي إسحاق، وهو قديم السماع.

وقال الحاكم: لستُ أعلم بين أئمة هٰذا العلم خلافاً على عدالة يونس بن أبي إسحاق، وأن سماعه من أبي بردة مع أبيه صحيحٌ.

وقد نقل الحاكم عن قَبيصة بن عقبة قولَه: جاءني عليُّ ابنُ المديني، فسألني عن هٰذا الحديث، فحدثتُه به (يعني دون ذكر أبي إسحاق في الإسناد) فقال علي ابنُ المديني: قد استرحنا من خلاف أبي إسحاق.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا مروان بن معاوية، وهو الفزاري، من رجال الشيخين.

وانظر الرواية (١٩٥١٣).

كَانَتْ لَهُ جارِيَةٌ، فأَدَّبَها، فَأَحْسَنَ أَدَبَها، وعَلَّمَها، فَأَحْسَنَ تَعلِيمَها، ثمَّ أَعتَقَها وتَزَوَّجها[1]، فَلَهُ أَجْران، وأَيُّما رَجُلٍ مِنْ أَهلِ الكتابِ آمنَ بِنَبِيِّهِ، وآمنَ بمحمدٍ، فَلَهُ أَجْران، وأَيُّما عَبْدٍ مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ الله عزَّ وجَلَّ عليهِ وحَقَّ مَوالِيهِ، فَلَهُ أَجَران»[2].

١٩٧١٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي تميمة عن أبي موسى. قال وكيع: وحدثني الضحاك أبو العلاء أنه سمعه من أبي تميمة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هٰكذا». وقبضَ كَفَّه[3].

---

(١) في (ظ١٣): فتزوجها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٣٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبدة بن سليمان، وهو الكلابي.

وأخرجه مسلم (١٥٤)، وابن ماجه (١٩٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٥٦)، وابن حزم في «المحلَّى» ٩/ ٥٠٥، من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

(٣) موقوفُه صحيح، فقد اختُلف على أبي تميمة -وهو طريفُ بن مجالد- في رفعه ووقفه:

فرواه قتادة عنه، واختُلف عليه:

فرواه شعبة -كما في هٰذه الرواية، وعند الطيالسي (٥١٣)، وابن أبي شيبة ٣/ ٧٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٠-عنه، عن أبي تميمة عن أبي موسى، موقوفاً.

وتابعه همَّام بن يحيى، كما عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٣).

وخالفهما سعيد بن أبي عروبة، فرواه -كما عند البزار (١٠٤٠) (زوائد)، =

١٩٧١٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي التيَّاح الضُّبَعِيّ قال: سمعتُ رجلاً وصفَه كان يكون مع ابن عباس، قال:

=والنسائي كما في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٢٢-٤٢٣، وابن خزيمة (٢١٥٤) و(٢١٥٥)- عنه، عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً. إلا أن في طريقه محمد بنَ أبي عديّ، وسماعُه من سعيد بعد الاختلاط.

وتابع قتادةَ في وقفه الثوريُّ، كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٨٦٦) وعقبةُ بن عبد الله الأصمّ، كما عند عبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٤٦.

ورواه الضحاك أبو العلاء: وهو ابن يسار البصري -كما في هٰذه الرواية، وهو عند الطيالسي (٥١٤)، والبزار (١٠٤١)، وابن حبان (٣٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٠٠، وفي «السنن الصغير» (١٤١٥)، وفي «الشعب» (٣٨٩١) -عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً.

والضحاك بن يسار من رجال التعجيل، ضعَّفه ابن معين وأبو داود، وذكره في الضعفاء ابنُ الجارود والساجي والعُقيلي، وقال ابنُ عدي: لا أعرف له إلا الشيء اليسير، وانفرد أبو حاتم بقوله: لا بأس به.

قلنا: وقد تابعه من لا يُفرح بمتابعته، وهو أبَانُ بنُ أبي عياش فيما رواه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٤). وأبان متروك.

وقد سلف النهي عن صيام الدهر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ولفظه: «لا صامَ من صامَ الدهر».

قلنا: وهذا الحديث، وإن كان موقوفاً، فهو في حكم المرفوع، وقد وجَّه معناه الحافظُ في «الفتح» ٤/ ٢٢٢، فقال: وظاهرُه أنها تُضَيَّقُ عليه حصراً له فيها لتشديده على نفسه، وحمله عليها، ورغبتِه عن سنة نبيه ﷺ، واعتقادِه أن غير سنته أفضلُ منها، وهذا يقتضي الوعيد الشديد، فيكون حراماً. وانظر تتمة كلام الحافظ إن شئت.

كتب أبو موسى إلى ابن عباس: إنك رجلٌ من أهل زمانك، وإن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بَنِي إسرائِيلَ كان أَحَدُهُم إذا أَصابَهُ الشَّيءُ مِنَ البَولِ، قَرَضَهُ بالمَقاريض».

وإن رسول الله ﷺ مرَّ على دَمَثٍ -يعني مكاناً ليناً- فبال فيه، وقال: «إذا بالَ أَحَدُكُم، فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِه»[١].

١٩٧١٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ عليِّ بنِ رِفاعة، عن الحسن

عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعْرَضُ النّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ ثلاثَ عَرضاتٍ: فأَمَّا عَرْضَتانِ، فَجِدالٌ ومَعاذِيرُ، وأَمَّا الثالثةُ، فَعِنْدَ ذلكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ في الأيدي، فآخِذٌ[٢] بِيَمِينِهِ، وآخِذٌ بِشِمالِه»[٣].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «إذا بال أحدكم...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرُّؤاسي.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): قال: آخذٌ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى، كما بيَّنّا في الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٧). وقد اختُلف فيه على عليِّ بن عليِّ ابن رِفاعة:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وهو عنده في «الزهد» (٣٦٦) ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٧٧)- عنه، به، مرفوعاً.

ورواه وكيع -كما عند الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿يومئذ تُعرضون لا تخفىٰ منكم خافية﴾ [الحاقة:١٨]- عنه، به، موقوفاً.

ورواه وكيع كذٰلك -عند الترمذي (٢٤٢٥)- عنه، عن الحسن، عن أبي=

. . . .

= هريرة مرفوعاً. فجعله من حديث أبي هريرة، قال الترمذي: لا يصح هٰذا الحديث من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، وقد رواه بعضهم عن علي الرفاعي، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، ولا يصحُّ هٰذا الحديث من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبي موسى.

ورواه موقوفاً ابن المبارك -فيما أخرجه عنه نُعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» له (٣٩٥)- عن عليِّ بن رِفاعة، عن الحسن، عن أبي موسى.

ورواه محمد بن عبد الرحمٰن بن سهم الأنباري فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٩٤ عن عبد الله بن المبارك، عن علي بن علي الرفاعي، عن الحسن، عن عامر بن عبد قيس، قوله. قال أبو نعيم: كذا قال عامر موقوفاً ... ويشبه أن يكون عامر بن عبد قيس سمعه من أبي موسى، فأرسله. لأن عامراً ممن تلقَّن القرآن من أبي موسى وأصحابه حين قدم البصرة، وعلَّم أهلها القرآن.

وأخرجه الطبري كذٰلك من طريق مروان الأصفر، عن أبي وائل، عن عبد الله، موقوفاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥١: يرويه وكيع عن علي بن رفاعة عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ مرفوعاً، وغيرُه يرويه موقوفاً، والموقوفُ هو الصحيح.

قلنا: وتبقى علة الانقطاع بين الحسن وأبي موسى، وعلي بن علي بن رفاعة، قال أحمد: لا بأس به، إلا أنه رفع أحاديث.

وانظر حديث عائشة ٦/ ١١٠.

قال السندي: قوله: يُعرض الناس، على بناء المفعول، أي: على الله تعالى.

تطير الصحف، أي: تقع صحف الأعمال.

فآخذ: أي: فمنهم آخذ.

١٩٧١٦- حدثنا أبو عامر قال: حدثنا زُهير، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن موسى بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ ببكاءِ الحيِّ عليهِ[1]، إذا قالتِ النَّائِحَةُ: واعَضُدَاهُ، واناصِرَاهُ، واكاسِباه، جُبِذَ المَيِّتُ، وقِيلَ له: آنتَ عَضُدُها؟ آنتَ ناصِرُها؟ آنتَ كاسِبُها؟[2]» فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. فقال: ويحك، أُحدِّثُك عن أبي موسى، عن رسول الله ﷺ وتقول هٰذا[3]! فأيُّنا كَذَبَ؟ فوالله ما كذبتُ على أبي موسى، ولا كذَبَ أبو موسى على رسول الله ﷺ[4].

---

(١) لفظ «عليه» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهو نسخة في (س).

(٢) جاء في «سنن ابن ماجه» و«المستدرك» و«الاستذكار»: كاسيها بالياء المثناة من تحت.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): هٰكذا، وهي نسخة السندي.

(٤) صحيح لغيره، أَسِيد بن أبي أَسيد -وهو البرَّاد، وإن لم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأشار الدارقطني إلى أنه لا يُحتمل تفرُّده بقوله: يعتبر به -لم ينفرد به، كما سيرد في الشواهد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن أبي موسى، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، ووثقه ابن معين -فيما نقله عنه محقق «تهذيب الكمال»-، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي، وروايةُ أبي عامر العَقَدي عنه مستقيمة.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٧٠٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰـذا الإسنـاد. =

. . . .

= وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٧١ من طريق أبي عامر العَقَدي، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (١٠٠٣)، وابن ماجه (١٥٩٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٦١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة موسى بن أبي موسى الأشعري) من طريقين عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، به. ولفظه عند الترمذي: «ما من ميِّت يموت، فيقومُ باكيه، فيقول: واجبلاه، واسيداه، أو نحو ذلك، إلا وُكِّل به ملكان يلهزانه: أهكذا كنت؟». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وقوله: «إن الميت يُعَذَّب ببكاء الحيِّ عليه» له شاهد من حديث عمر بن الخطاب أخرجه البخاري (١٢٩٠)، ومسلم (٩٢٧) (١٩) من طريق أبي إسحاق وهو الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: لما أُصيب عمر رضي الله عنه، جعل صهيب يقول: واأخاه، فقال عمر: أما علمتَ أن النبي ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي». وأخرجه مسلم (٩٢٧) (٢٠) كذٰلك من طريق عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، به، نحوه.

وقوله: «إذا قالت النائحة: واعضداه ...» إلى قوله: «آنت كاسبها؟» له شاهد عند البخاريِّ (٤٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير، رضي الله عنهما قال: أُغمي على عبد الله بن رواحة، فجعلت أختُه عمرة تبكي: واجبلاه، واكذا واكذا تعدّد عليه، فقال حين أفاق: ما قُلْتِ شيئاً إلا قيل لي: آنت كذلك؟ قلنا: وهٰذا وإن كان من كلام عبد الله بن رواحة إلا أنه في حكم المرفوع، فقد ساق الحافظُ في «الفتح» ٧/ ٥١٦ -٥١٧ قصة يُفهم منها أنه قاله بحضرة النبي ﷺ.

وقولُ أَسيد: فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عز وجل: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قد جاء مثلُه من قول عائشة في استدراكها على عبد الله بن عُمر في حديثه السالف برقم (٤٨٦٥). وذكرنا هناك أحاديث الباب، وتأويلَ تعذيبِ الميت ببكاء أهله عليه. =

١٩٧١٧- حدثنا عفَّان قال: حدثنا حماد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا عليُّ ابنُ زيد، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السّاعَةِ الهَرْجَ» فقالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ». قالوا[1]: أكثر مما نَقتل؟ إنَّا لَنَقتلُ في العام الواحد أكثرَ من سبعين ألفاً. قال«إنَّهُ ليس بِقتلكم المُشْرِكينَ، ولٰكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُم بعضاً». قالوا: ومعنا عقولُنا يومئذٍ؟ قال: «إنَّهُ يُنْزَعُ[2] عُقُولُ أَكْثَرِ أَهْلِ ذٰلك[3] الزَّمانِ، ويَخْلُفُ له[4] هَباءٌ من النَّاس، يَحْسَبُ أَكْثَرُهُم أَنَّه[5] على شيءٍ، وليسوا على شَيء». قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجدُ

= قال السندي: قوله: ببكاء الحي، المراد مقابل الميت، أو القبيلة.

جُبذ: على بناء المفعول، أي: جُرَّ بعنف، كما يَجُرُّ الخصمُ صاحبه.

آنت عضدها: بالمدّ على الاستفهام للتوبيخ، أو بلا مدّ، على حذف أداة الاستفهام، أو على أنه خبر للاستهزاء، مثلُ قوله تعالى: ﴿ذُقْ إنك أنتَ العزيزُ الكريم﴾ [الدخان: ٤٩].

وتقولُ هٰكذا: أي: تُعارِضُه بالقرآن لتردَّه؛ أي: يجب أن تجمع بينهما إن قدرتَ على ذٰلك، بأن تقول: هٰذا إن كان الميت راضياً بذٰلك، بأن أوصىٰ به، أو علم من أهله ذٰلك، ولم يمنعهم، فحينئذٍ صار ذٰلك من وزره، وإلا فَفَوِّضِ الأمرَ إلى عالِمِه.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): قال.

(٢) في (م): لينزع، وهي نسخة في (س).

(٣) في هامش (س): ذلكم.

(٤) لفظة «له» ليست في (ظ١٣)، وضرب عليها في (ق).

(٥) في هامش (س): أنهم.

لي ولكم منها مخرجاً إنْ أدركَتْني وإياكم إلا أن نخرجَ منها كما دخلناها، لم نُصِبْ فيها[1] دماً ولا مالاً[2].

١٩٧١٨- حدثنا عبدُ الصمد قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن، يعني ابنَ عبد الله بن دينار، قال: حدثني أَسِيدُ بنُ أبي أَسِيد

عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابنِ أبي قَتادة، عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نارٍ، فَلْيُحَلِّقْها حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، ومَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِواراً مِنْ نارٍ، فَلْيُسَوِّرْها[3] سِواراً مِنْ ذَهَبٍ، ولٰكِن الفِضَّة، فالْعَبُوا بها لَعِباً»[4].

---

(١) في (ظ١٣): منها.

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك بعفان عبدَ الصمد بنَ عبد الوارث.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) و(م) وهامش (س): فليسوره.

(٤) إسناده ضعيف لاضطراب أَسِيد بن أبي أَسيد -وهو البراد- فيه، فقد رواه في هٰذه الرواية عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، ورواه في الرواية (٨٤١٦) عن نافع بن عباس مولى أبي قتادة، عن أبي هريرة. ثم إن أَسيداً هٰذا لم يوثقه سوى ابن حبان، وقال الدارقطني: يُعتبر به. قلنا: يعني مثلُه لا يُحتمل تفرُّده، وقد انفرد برواية هٰذا الحديث، ولم يتابعه أحدٌ -إلا ما جاء من حديث سهل بن سعد، ولا يُفرح به، كما سيرد- فلا يُحتج بحديثه، وقد أخطأَ مَن جعلَ حديثَ أبي موسى شاهداً لحديث أبي هريرة، فإنما هو حديثٌ واحد مضطرب فيه، ورواه من لا يُحتجُّ بتفرُّده، كما ذكرنا.

وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، ضعّفوه، وقال ابن حبان: لا يجوزُ الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال ابن عدي: بعض ما يرويه منكر، ولا يُتابع =

. . . .

=عليه، وهو في جملة من يُكتبُ حديثُه من الضعفاء.

وابنُ أبي موسى، لعله موسى، وابنُ أبي قتادة لعله عبد الله، فقد روى عنهما أَسيد بن أبي أَسيد البرَّاد، كما في «تهذيب الكمال»، ولا فائدة من تعيينهما ورفع إبهامهما، فالحديثُ ضعيفٌ على كل حال. عبدُ الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٠٨ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٤٧، وقال: رواه أحمد، وقد روى أَسيد هٰذا عن موسى بن أبي موسى وعبدِ الله بن أبي قتادة، فإن كانا هما اللذين أُبهما، فالحديث حسن! وإن كان غيرهما، فلم أعرفهما.

وله شاهد لا تقوم به الحجة من حديث سهل بن سعد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٨١١) عن إسحاق بن داود الصوَّاف التستري، عن محمد بن سنان القزاز، عن إسحاق بن إدريس، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبي حازم، عنه مرفوعاً بلفظ: «من أحبَّ أن يُسوِّر ولدَه بسوارين من نار، فلْيُسَوِّرْهُ بسوار من ذهب، ولٰكن الوَرِق والفضة العبوا بها كيف شئتم». وإسحاقُ بنُ داود الصواف شيخ الطبراني لم نجد له ترجمة في أيٍّ من كتب الرجال المتوافرة بين أيدينا.

ومحمد بن سنان القزاز: قال أبو عبيد الآجري: سمعتُه -يعني أبا داود- يتكلم في محمد بن سنان يُطلق فيه الكذب. وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة، وكان مستوراً في ذلك الوقت، فأتيتُه أنا ببغداد، سألتُ عنه عبد الرحمٰن بن خِراش، فقال: هو كذّاب. وقال ابنُ عقدة: في أمره نظرٌ، سمعتُ عبد الرحمٰن بنَ يوسف يذكرُه، فقال: ليس عندي بثقة. قلنا: وأشار إلى كذبه عليٌ ابن المديني فيما ذكره يعقوبُ بن شيبة، ومع ذٰلك قال الدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وإسحاقُ بنُ إدريس -وهو الأسواري، بصري- قال العقيلي في «الضعفاء»=

١٩٧١٩- حدثنا سليمان بنُ داود، قال: أخبرنا عِمران، عن قَتَادة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خاف من رجلٍ، أو من قوم، قال: «اللّهُمَّ إنِّي أَجْعَلُكَ في نُحُورِهِم، وأعوذُ[1] بِكَ مِنْ شُرُورِهم»[2].

=١/١٠١: قال البخاري: إسحاق بن إدريس الأسواري البصري كذّاب. وقال ابنُ معين: ليس بشيء يضع الأحاديث، وقال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء»: قال النسائي: متروك الحديث. وقال الذهبي في «الميزان»: تركه ابنُ المديني، وقال أبو زرعة: واهٍ، وقال الدارقطني: منكر الحديث.

وعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعّفوه، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري وأبو حاتم: ضعّفه علي ابن المديني جداً.

فهٰذا إسناد مسلسل بالكذابين والضعفاء، لا يصلح شاهداً، ولا يُفرح به.

قال السندي: قوله: أن يُحَلِّق، من التحليق.

حبيبته: كالزوجة والبنت.

فالعبوا بها: خذوا منها الزينة المباحة، كالخاتم للذكر، وفي «العبوا» إشارة إلى أن التحلية المباحة معدودة في اللعب والأخذ بما لا يعنيه، والحديث يدل على حرمة الذهب للنساء أيضاً كما للرجال، ولذلك قال السيوطي في حاشية أبي داود: هذا منسوخ، إذ المشهور جواز الذهب للنساء، والله تعالى أعلم.

قلنا: الحديث ضعيف كما سلف، فلا يحتج به، والإجماع على جواز لبس الذهب للنساء محلقاً وغير مُحَلَّق.

(١) في (م): نعوذ.

(٢) حديث حسن، عمران -وهو ابنُ داوَر القطان أبو العوام - وإنْ يكن ضعيفاً، واضطرب فيه كما سيرد- تابعه هشامٌ الدستوائي، كما في الرواية التالية، وحجاجُ بنُ حجاج الباهلي، كما عند أبي عوانة والحافظ، وهما ثقتان، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الصحيح، لكن قتادة -وهو ابنُ دعامة-=

٤/٤١٥ ١٩٧٢٠- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله قال: حدثنا معاذٌ قال: حدثني أبي، عن قَتَادة، عن أبي بُردة بن عبد الله بن قيس

عن أبيه عبد الله بن قيس، أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهم ونَعُوذُ بِكَ مِنْ

=مدلِّس، وقد عنعن، فنزل الحديثُ عن رتبة الصحيح، كما قال الحافظ، فيما سنذكر. سليمان بن داود -هو الطيالسي، وأبو بُردة: هو ابنُ أبي موسى الأشعريُّ.

وهو عند الطيالسي (٥٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٢٥٣/٥، وجاء عنده: كان رسول الله ﷺ إذا دعا على قوم قال . . .

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٣/٥ و١٥٢/٩ من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وأخرجه أبو عوانة ٨٧/٤، والحافظ في «الأمالي المطلقة» ص ١٢٧ من طريق الحجاج بن الحجاج -وهو الباهليّ- عن قتادة، به. قال الحافظ: هٰذا حديث حسن غريب من حديث أبي بردة بن أبي موسى، لم يروه عنه إلا قتادة، وقال: هو عزيز عن قتادة.

وقال -فيما نقله عنه ابنُ علّان في «الفتوحات الربانية» ١٦/٤-: حديث حسن غريب، ورجالُه رجال الصحيح، لٰكن قتادة مدلس، ولم أره عنه إلا بالعنعنة. قلنا: وقد صحَّحه النووي في كتابه «الأذكار» من رواية الدستوائي.

واضطرب فيه عمران بن داوَر، فرواه النعمان بنُ عبد السلام -كما عند الطبراني في «الصغير» (٩٩٦)- عنه، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي موسى، به. وسعيد بنُ أبي بردة لم يسمع من جده، كما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٦٧-٦٨. قال الطبراني: لم يروه عن سعيد إلا أبو العوَّام عمران القطان، تفرَّد به النعمان بنُ عبد السلام.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: في نحورهم، أي: في مقابلتهم، فادفعهم عنا.

شُـرُورِهِـم»[1].

١٩٧٢١- حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا أبو ليلى عبدُ الله بنُ مَيسرة، عن مَزِيْدَةَ بنِ جابر قال:

قالت أمي: كنتُ في مسجد الكوفة في خلافة عثمان رضي الله عنه وعلينا أبو موسى الأشعري. قال: فسَمِعَتْه يقول: إنَّ رسول الله ﷺ أمرَ بصوم عاشوراء، فصوموا[2].

---

(١) حديث حسن. معاذ -وهو ابن هشام الدَّستَوائي -لا بأس به، وقد احتج به الشيخان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه أبو داود (١٥٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣١) و(١٠٤٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١)- وابن حبان (٤٧٦٥)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٤٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٣، و«الدعوات» (٤٢٠)، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٢٧ من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وأكبر ظني أنهما لم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصحَّحه النووي في «الأذكار»، وحسَّنه الحافظ لتدليس قتادة، كما ذكرنا في الرواية السالفة (١٩٧١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدِ الله بنِ مَيسرة، وجهالة أم مزيدة، ومَزِيدة بنُ جابر- وهو الهَجَري- كما ذكر ابنُ حبان في «الثقات» ٧/ ٥١٥ -قال أحمد: معروف، وقال أبو زرعة: ليس بشيء. ا هـ. قلنا: وليس هو من رجال التهذيب، وذكره الحافظ تمييزاً. يونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدِّب.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٩٣ من طريق يونس بن محمد، بهـذا الإسنـاد. =

١٩٧٢٢- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من بني تميم

عن أبي موسى الأشعري، قال: لقد صلَّى بنا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه صلاةً ذكَّرنا بها[1] صلاةً كنَّا نُصلِّيها مع رسولِ الله ﷺ، فإما أن نكونَ نسيناها، وإما أن نكونَ تركناها عمداً، يكبِّرُ في كل رفعٍ ووضعٍ، وقيامٍ وقعود[2].

١٩٧٢٣- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدثنا جَرير، عن سُليمان التَّيمي، عن قَتادة، عن أبي غَلَّاب، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن أبي موسى، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ قال: «إذا قُمْتُم إلى الصَّلاة، فلْيَؤُمَّكُم أَحَدُكُم، وإذا قَرَأَ الإمامُ فَأَنْصِتُوا»[3].

= وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ١٤٨٨/٤ من طريق عبد الصمد بن النعمان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٦/٢، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد الله بن ميسرة، به. وتصحَّف اسم مَزِيدة في مطبوع الطبراني إلى: بريدة. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن مَزِيدة إلا عبدُ الله بنُ ميسرة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨٦/٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه مَزِيْدة بن جابر، وهو ضعيف.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (١٩٦٦٩).

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): ذكرناها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤). حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله =

. . . .

=-وهو ابن المديني، فمن رجال البخاري، وحِطّانَ بنِ عبد الله الرَّقاشي، فمن رجال مسلم. جرير: هو ابنُ عبد الحميد، وسليمان التَّيمي: هو ابنُ طرخان، وقتادة: هو ابنُ دعامة السَّدوسي، وأبو غـلّاب: هو يونس بن جبير.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٣٣ من طريق عليِّ بنِ عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وأبو يعلى (٧٣٢٦)، والبيهقي ٢/ ١٥٥ -١٥٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم، وابنُ ماجه (٨٤٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -٣٣١ من طريق يوسف بن موسى القطان، كلاهما عن جرير ابنِ عبد الحميد، به. ولم يسُق مسلم لفظه، إنما ذكر هٰذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا» في حديث سليمان التيمي.

وأخرجه أبو داود (٩٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦١)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٢-١٣٣، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -٣٣١و ٣٥١ -٣٥٢ من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، به. وزاد فيه معتمر عن سليمان: «وحدَهُ لا شريك له». قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٣: لم يذكر هٰذا سواه. وقال أبو داود: قوله: «فأنصتوا» ليس بمحفوظ، لم يجىءْ به إلا سليمان التيمي في هٰذا الحديث.

قلنا: وأعلَّه كذٰلك الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٤ بتفرد سليمان التيمي به من الثقات، وأنه لم يتابعه إلا سالمُ بنُ نوح، وليس بالقوي، وأنَّ الحديث رواه هشام الدَّستَوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، وأبو عوانة، وأبان، ومعمر، وعدي بن أبي عمارة، كلُّهم عن قَتَادة، فلم يقل أحد منهم: «وإذا قرأ فأنصتوا»، وهم أصحابُ قتادة الحفاظُ عنه، وإجماعُهم على مخالفته يدل على وهمه. ونقل نحوَ ذٰلك البيهقيُّ في «السنن» ٢/ ١٥٦ عن أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم، ومال إلى قوله النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/ ١٢٣.

قلنا: لٰكنَّ مسلماً لم يُؤثِّر عنده تَفَرُّد سليمانَ التيمي به، فصححه لثقة سليمان وحفظه، فقد قال له أبو إسحاق -وهو سفيانُ بنُ إبراهيم راوي «صحيحه»، كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣) -: قال أبو بكر ابنُ أخت =

١٩٧٢٤- حدثنا حَسَنُ بنُ موسى، يعني الأَشْيَب، قال: حدثنا سُكَينُ ابن عبد العزيز قال: أخبرنا يزيدُ الأعرج -قال عبد الله: يعني أظنُّه الشَّنِّيَّ- قال: حدثنا حمزةُ بنُ علي بن مخفر، عن أبي بُردة

عن أبي موسى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره. قال: فعرَّسَ بنا رسولُ الله ﷺ، فانتبهتُ[1] بعضَ الليل

=أبي النضر في هٰذا الحديث. (يعني طعنَ فيه، وقدحَ في صحته) فقال مسلم: تريدُ أحفظَ من سليمان!

وقد رُوي من حديث أبي هريرة كما سلف برقم (٨٨٨٩)، لٰكن تكلم فيه أبو داود وابنُ معين وأبو حاتم الرازي والدارقطني، كما سلف بسطُه هناك، غير أن مسلماً صححه كذٰلك، فقال -كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣)-: هو عندي صحيح، فسُئل: لِمَ لَمْ تضعه في «صحيحك؟» قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعتُه هاهنا، إنما وضعتُ هاهنا ما أجمعوا عليه». قلنا: وردَّ المنذريُّ على أبي داود توهينه للحديث في «مختصره لسنن أبي داود» ١/ ٣١٣.

وذكر ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٣٤ بسنده إلى أحمد بن حنبل أنه صحَّح حديثي أبي موسى وأبي هريرة.

وقال الشيخ أنور الكشميري في حاشية «نصب الراية» ٢/ ١٥: قد صحح حديث الإنصات أحمد بن حنبل وإسحاق، وصاحبه أبو بكر بن الأثرم ثم مسلم ثم النسائي، ثم ابن جرير، ثم أبو عمر وابن حزم، ثم المنذري، ثم ابن تيمية، وابن كثير في «تفسيره»، ثم الحافظ في «الفتح» وآخرون، وجمهور المالكية والحنابلة.

وقد وردت أخبار في أن قوله تعالى ﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾ أنها نزلت في الصلاة، وجاء في «المغني» ٢/ ٢٦١ لابن قدامة: قال أحمد في رواية أبي داود: وأجمع الناسُ على أن هٰذه الآية نزلت في الصلاة.

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٧٠) والتعليق عليه.

(١) في (ق) و(م): فانتهيت.

إلى مُنَاخ رسولِ الله ﷺ أطلُبُه، فلم أجده. قال: فخرجتُ بارزاً أطلبُه، وإذا رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يطلُبُ ما أطلُبُ. قال: فبينا[1] نحنُ كذلك، إذِ اتَّجَهَ إلينا رسولُ الله ﷺ. قال: فقلنا: يا رسولَ الله، أنتَ بأرض حرب، ولا نأمَنُ عليك، فلولا إذْ بدَتْ لك الحاجة[2]، قلتَ لبعض أصحابك، فقام معك. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنّي سَمِعْتُ هزيزاً كَهزيزِ الرَّحَى -أو حَنِيناً كحَنينِ النَّحْل- وأتاني آتٍ مِن رَبِّي عزَّ وجلَّ، فخَيَّرَني بأَن[3] يُدخِلَ ثلث أُمَّتِي الجَنَّةَ، وبَيْنَ الشفاعةِ لهم، فاخترتُ لهم شَفَاعَتِي، وعَلمتُ أنَّها أوسَعُ لهم، فَخَيَّرني بين أن يُدْخِلَ شَطْرَ أُمَّتِي الجَنَّة[4]، وبين شَفَاعَتِي لهم، فاخترتُ شفاعتي لهم، وعَلِمْتُ أنَّها أَوسَعُ لهم» قال: فقالا: يا رسولَ الله، ادعُ الله تعالى أن يجعلَنا من أهل شفاعتك. قال: فدعا لهما، ثم إنهما نبَّها أصحابَ رسولِ الله ﷺ، وأخبراهم بقولِ رسول الله ﷺ. قال: فجعلُوا يأتونه، ويقولون: يا رسول الله، ادعُ اللهَ تعالى أن يجعلَنا من أهل شفاعتك، فيَدْعُو لهم. قال: فلما أضَبَّ عليه القوم، وكَثُروا، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لِمَنْ ماتَ وهو يَشْهَدُ

---

(١) في نسخة في (س): فبينما.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): حاجة.

(٣) في (ظ١٣): بين أن.

(٤) وقع في (م) قوله: «فخيَّرني أن يدخل شطر أمتي الجنة» قبل قوله: «فخيرني بأن يدخل ثلث أمتي الجنة»، وهو خطأ.

أَنْ لا إِلٰهَ إلا الله»[1].

١٩٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، يعني السَّالَحِيني، قال: أخبرنا حَمَّادُ ابنُ سَلَمة، عن أبي سِنان، قال: دفنتُ ابناً لي، وإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة، فأخرجني، فقال: ألا أُبَشِّرُكَ؟ قال: قلت: بلى. قال: حدثني الضَّحّاك بنُ عبد الرحمٰن

عن[2] أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال

---

(١) قوله ﷺ في الشفاعة: «إنها لمن مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله» صحيح لغيره كما سيرد برقم (١٩٧٣٥)، وقوله: «خيَّرني بين أن يدخل شطر أمتي الجنة، وبين شفاعتي لهم، فاخترت شفاعتي لهم» حسن، كما سلف برقم (١٩٦١٨)، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حمزة بن علي بن مخفر، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُكَين بن عبد العزيز -وهو سُكَين بن أبي الفرات- فقد روى له البخاري في «جزء القراءة»، ووثّقه وكيع وابنُ معين والعجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وضعَّفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وجهَّله ابنُ خزيمة، وقال ابن عدي: فيما يرويه بعضُ النكرة، وإنه لا بأس به، لأنه يروي عن قوم ضعفاء، ولعل البلاءَ منهم. قلنا: وغير يزيد الأعرج الشَّنِّي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد سلف بنحوه بإسناد حسن برقم (١٩٦١٨). وانظر لفظه هناك.

قال السندي: قوله: فعرَّس بنا: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

فانتبهتُ: من الانتباه، أي: استيقظت.

أضبَّ عليه القوم: يقال: أضبُّوا عليه: إذا كثروا، من أضبوا: إذا تكلموا متتابعاً، وإذا نهضوا في الأمر جميعاً.

(٢) تحرف في (م) إلى «بن».

اللهُ تعالى: يا مَلَكَ الموت، قَبَضْتَ وَلَدَ عَبْدي، قَبَضْتَ قُرَّةَ عَيْنِه وثَمَرةَ فُؤادِه؟ قال: نعم، قال: فما قالَ؟ قال: حَمِدَكَ واسترْجَعَ. قال: ابنُوا لَهُ بَيْتاً في الجَنَّة، وسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف. أبو سِنان -وهو عيسى بن سِنان القَسْمَلي- ضعَّفه أحمد والنسائي والعقيلي، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث، وقال أبو زرعة مرة: مخلط ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، واختلف فيه قولُ ابن معين، فضعَّفه في روايات عنه، ووثَّقه في رواية، وقال ابن خراش: صدوق، وقال في موضع آخر: في حديثه نكرة، وقال العجلي: لا بأس به، وقال الذهبي: هو ممن يُكتب حديثُه على لينه. وأبو طلحة -وهو الخولاني الشامي- تفرَّد بالرواية عنه أبو سنان القَسْمَلي. والضَّحّاكُ بنُ عبد الرحمٰن -وهو ابن عرزب- قال أبو حاتم: روى عن أبي موسى الأشعري، مرسل، وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٢، و«أطراف المسند» ٧/٩٦: يقال: لم يسمع منه، ومع ذلك حسَّنه الترمذي والبغوي! وبقيةُ رجاله ثقات.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٥١) عن يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٦٨، و«الشعب» (٩٦٩٩)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي طلحة الخولاني)- ونعيم بنُ حماد في «الزيادات على زهد ابن المبارك» (١٠٨)، وابن حبان (٢٩٤٨)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨١)، والبيهقي في «الآداب» (٩٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٤٩)، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بشيءٍ من الخوفِ والجوعِ ونَقْصٍ من الأموال والأنفس ...﴾ [البقرة: ١٥٥]، من طرق، عن حماد بن سلمة، به. قال البغوي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٩٧٠٠) من طريق أبي أسامة، عن أبي سنان، عن الضحاك بن عبد الرحمٰن، عن أبي موسى، موقوفاً، لم يذكر أبا=

١٩٧٢٦- حدثنا علي بنُ إسحاق قال: أخبرنا عبدُ الله، يعني ابنَ المبارك. فذكره إلا أنه قال: أبو طلحة الخولاني، وقال: الضَّحَّاك بن عبد الرحمٰن بن عَرْزَب[١].

١٩٧٢٧- حدثنا خلف بنُ الوليد، قال: حدثنا خالد، يعني الطحَّان، عن مُطَرِّف، عن عامر، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الذي يُعْتِقُ جارِيَةً،

= طلحة في إسناده.

وسيرد فيما بعده.

وفي باب ثواب فَقْدِ الأولاد:

عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٥).

وذكرنا فيهما أحاديث الباب، ونزيد هنا:

عن حوشب، سلف برقم (١٥٨٤٣).

وعن امرأة يقال لها: رجاء، سيرد ٥/ ٨٣.

قال السندي: قوله: وثمرة فؤاده، أي: محبة قلبه، وهو مثلُ: قرة عينه، فإن الولد تَقَرُّ به العين، ويُحِبُّه القلب، فسُمِّي قرة العين ومحبة القلب.

واسترجع، أي: قال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم، المروزي.

وأخرجه الترمذي (١٠٢١) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن أبي سِنان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قلنا: مع جهالة أبي طلحة الخولاني، وإرسال الضحاك بن عبد الرحمٰن بن عَرْزَب، عن أبي موسى، كما ذكرنا في الرواية السالفة.

وسلف برقم (١٩٧٢٥).

ثم يَتَزَوَّجُها: «لَهُ أَجْرَانِ»[1].

١٩٧٢٨- حدثنا سليمان بنُ داود، قال: أخبرنا حَرِيش بنُ سُلَيم، قال: حدثنا طلحة بن مُصَرِّف، عن أبي بُردة ٤١٦/٤

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[2].

١٩٧٢٩- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا داود ابنُ أبي هند، قال: حدثنا عاصم بنُ سليمان، عن صفوان بن مُحْرِزٍ، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشخين غير خلف بن الوليد، وهو أبو الوليد الجوهري فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. وهو مكرر (١٩٥٦٤) خالد الطحـان: هو ابن عبد الله الواسطي، ومطرِّف: هو ابن طريف.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩١٢)، ومسلم (١٥٤) ١٠٤٥/٢، وابن منده في «الإيمان» بعد (٤٠٠) من طرق عن خالد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(٢) حديث صحيح، حَرِيش بن سُلَيم -ويقال: ابن أبي حَرِيش، وإن يكن مقبولاً -توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي.

وأخرجه أحمد في كتاب «الأشربة» (١١) بهٰذا الإسناد.

وهو في «مسند الطيالسي» (٤٩٨)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩٨/٨-٢٩٩، ٢٩٩، وفي «الكبرى» (٥١٠٧) و(٥١١٢)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢٦/٥. قال أبو نعيم: غريبٌ من حديث طلحة، تفرَّد به الحُريش.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٧٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلفت أول قطعة منه برقم (١٩٥٠٨).

قال أبو موسى: إني بريءٌ ممَّن بَرِىءَ اللهُ منه ورسولُه ﷺ، وأنَّ رسولَ الله ﷺ بَرِىءَ ممَّن حَلَقَ وسَلَقَ وخَرَقَ[1].

١٩٧٣٠- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمدُ بن جُحَادة، عن عبدالرحمٰن بن ثروان، عن هُزَيْل بن شُرَحْبِيل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظلمِ، يُصْبحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمِناً، ويُمْسِي كافِراً، ويُمْسِي مُؤْمِناً، ويُصْبِحُ كافِراً، القاعدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائِمِ، والقائِمُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي، والماشِي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فاكْسِرُوا قِسِيَّكُم، وقَطِّعُوا أَوْتَارَكُم، واضرِبُوا بسُيُوفِكُم الحجارَةَ، فإنْ دُخِلَ على أَحَدِكُمْ بيتُه، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وعاصم بن سليمان: هو الأحول.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٠٦)، وتمّام في «فوائده» (٤٩٣) «الروض البسام» من طرق عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الهُزَيْل بن شُرَحْبيل، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١)، وابن حبان (٥٩٦٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩١ من طرق =

١٩٧٣١- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبو قدامة الحارثُ بنُ عُبيد الإيادي، قال: حدثنا أبو عِمْران، يعني الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله ابنِ قيس

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ قال: «جِنانُ الفِرْدَوْس أَربعٌ: ثِنْتان مِنْ ذَهَبٍ، حِلْيَتُهُما وآنِيتُهما ومافِيهِما، وثِنْتانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنيتُهُما وحِلْيتُهما وما فيهما، وليس بين القَوْمِ وبينَ أَنْ يَنظُرُوا إلى رَبِّهم عزَّ وجلَّ إلا رِداءُ الكِبْرِياءِ على وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَـدْنٍ. وهٰـذِهِ الأَنْهارُ تَشْخَبُ مِنْ جَنَّةِ عَدْنٍ، ثم تَصدَّعُ بعد ذٰلكَ أنهاراً»[١].

= عن عبد الوارث بن سعيد، به.

قال الطبراني: لم يَرْوِ هٰذا الحديث عن محمد بن جُحادة إلا عبدُ الوارث.

قلنا: قد روى عنه أيضاً همامُ بن يحيى قوله: «اكسروا قسيّكم . . .» كما سلف في الرواية (١٩٦٦٣).

وانظر (١٩٥١٢).

ومن أول الحديث إلى قوله: «والماشي فيها خيرٌ من الساعي» ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٢).

ومن قوله: «فاكسروا قِسِيَّكم» إلى آخر الحديث، ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٣).

قال السندي: قوله: فإنْ دُخل على أحدكم بيتُه؛ دُخل على بناء المفعول، وبيتُه بالرفع على المشهور، وجاء نصبه على خلاف المشهور بأن يكون نائب الفاعل الجار والمجرور، وكذا يجوز نصبُه على قول من رأى أن نحو البيت بعد الدخول ظرف لا مفعول به، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، لضعف أبي قُدامة الحارث بن عُبيد الإيادي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عمران: هو عبد الملك بن =

١٩٧٣٢- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبو دارِس صاحبُ الجور[1]

=حبيب الجَوْني.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بعد (٤٣٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٥٢٩)، وابنُ أبي شيبة ١٣/١٤٨، وعبد بن حميد (٥٤٥)، والدارمي (٢٨٢٢)، وأبو عوانة ١/١٥٧، وابن منده في «الإيمان» (٧٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٦-٣١٧، وفي «صفة الجنة» (١٤١) و(٤٣٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طرق عن أبي قدامة الحارث بن عبيد، به. وتحرف اسم الحارث أبي قدامة عند الطيالسي (ومن طريقه أبو عوانة والبيهقي) إلى: الحارث بن قدامة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٩٦٨٢) بلفظ: «جنتان من فضة آنيتُهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آنيتُهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم تعالى إلا رداء الكبرياء على وجهه عز وجل في جنات عدن».

والذي صحَّ في شأن هٰذه الأنهار -وهي سَيْحان، وجَيْحان، والفُرات، والنيل -ما جاء عند مسلم (٢٨٣٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «سَيْحان وجَيْحان والفُرات والنيل، كلٌّ من أنهار الجنة»، وقد سلف برقمي (٧٨٨٦) و(٩٦٧٤)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: وهذه الأنهار، أي الأربع: النيل، والفرات، والسّيحان والجيحان.

تشخب، أي: تسيل.

ثم تصدَّع: بتشديد الدال، أي: تشقَّق.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) بالجيم، وفي «أطراف المسند»: الحور -بالحاء- وهي كذلك في مصادر ترجمته. وفي أصول «تعجيل المنفعة» ٢/٤٥٠ الحرير، غيَّرها محققُه إلى حور -بالحاء- لتتفق مع مصادر ترجمته التي ذكرها. ووقع في «إتحاف المهرة»: الجرير -بالجيم- ولم نقع على وجه هذه التسمية.

قال: حدثنا أبو بُردة بنُ أبي موسى

عن أبي موسى، أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي ركعَتَيْنِ بعدَ العصر[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه أبو دارس -ويقال: أبو دراس- وهو إسماعيل بن دارس البصري، من رجال «التعجيل» يروي عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، وقد اختلف قولُ ابن معين فيه، فقال في رواية عثمان الدارمي عنه: لم يرو إلا حديثاً واحداً، ليس به بأس. ونقل الذهبي عنه في «الميزان» أنه ضعَّفه، وقال أبو حاتم: ليس بالمعروف، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٤ عن مكي، وهو ابن إبراهيم، عن أبي دارس، فقال: عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٣٠) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي، عن يحيى بن عاصم صاحب أبي عاصم، عن محمد بن حمران بن عبد الله، عن شعيب بن سالم، عن جعفر بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، وعنده زيادة: وكان أبو موسى يصليهما. قال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن جعفر بن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بنُ المستمر.

وأورده الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٢٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وزاد: قال أبو دارس: رأيتُ أبا بكر بن أبي موسى يصليهما، ويقول: رأيتُ أبا موسى يصليهما، ويقول: إن النبي ﷺ كان يصليهما في بيت عائشة رضي الله عنها. ورجاله رجال الصحيح غير أبي دارس قال فيه ابن معين: لا بأس به. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وله شاهدٌ من حديث عائشة عند البخاري (٥٩١)، ومسلم (٨٣٥)، وسيرد ٦/ ٥٠، ولفظه عند البخاري: ما ترك النبيُّ ﷺ السجدتين بعد العصر عندي قطُّ.

وقد ذكرنا في مسند ابن عمر عند الحديث السالف برقم (٤٦١٢) الجمعَ=

١٩٧٣٣- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا بدر بنُ عثمان -مولىً لآل عثمان- قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي موسى

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ. قال: وأتاه سائلٌ يسألُه عن مواقيت الصلاة، فلم يَرُدَّ عليه شيئاً، فأمرَ بلالاً، فأقامَ[1] بالفجر حين انشقَّ الفجرُ، والناسُ لا يكاد يعرفُ بعضُهم بعضاً، ثم أمره، فأقام بالظهر حين زالتِ الشمسُ، والقائلُ يقول: انتصفَ النهار أو لم ينتصف[2]، وكان أعلَمَ منهم، ثم أمرَه، فأقامَ بالعصر[3] والشمسُ مرتفعة، ثم أمره، فأقام بالمغرب حين وقعتِ الشمسُ، ثم أمرَه، فأقامَ بالعشاء[4] حين غابَ الشَّفَق، ثم أخَّرَ الفَجْرَ من الغدِ حتى انصرفَ منها والقائِلُ يقول: طلعتِ الشمسُ، أو كادت، وأخَّرَ الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس، ثم أخَّر العصرَ

= بين حديث النهي عن الصلاة بعد العصر، وبين صلاته ﷺ بعدها، فانظره، وانظر كذلك حديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٤١)، وحديث أم سلمة الآتي ٦/ ٣١٥، وحديث ميمونة الآتي ٦/ ٣٣٤-٣٣٥.

قال السندي: قوله: يصلي ركعتين بعد العصر، قد جاء ذكرُهما في حديث عائشة وغيرها، فقيل بجواز الصلاة بعد العصر بسبب، وقيل بالخصوص، وذلك لثبوت النهي قطعاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فأذن. وفي هامشها: فأقام.

(٢) كلمة «ينتصف» ليست في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): العصر.

(٤) في (ظ١٣): العشاء. وهي نسخة في (س).

حتى[1] انصرفَ منها والقائلُ يقول: احمَرَّتِ الشمس، ثم أخَّر المَغْرِب حتى كان عند سقوطِ الشَّفَق، وأخَّر العشاء حتى كان ثُلُثُ الليلِ الأولُ، فدعا السائلَ، فقال: «الوَقْتُ فيما بَيْنَ هٰذَيْنِ»[2].

١٩٧٣٤- حدثنا زيد بنُ الحُباب، قال: حدثنا ابنُ ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحول، قال: حدثني أبو عائشة وكان جليساً لأبي هريرة

أن سعيدَ بنَ العاص دعا أبا موسى الأشعريَّ، وحُذيفَةَ بنَ

---

(١) لفظ «حتى» ليست في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بدر بن عثمان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٧٥، وابن المنذر في «الأوسط» (٩٤٥) و(٩٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٨، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٠-٣٧١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٣١٧ و١٤/ ٢٥٣، ومسلم (٦١٤) (١٧٨) و(١٧٩)، وأبو داود (٣٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٠ -٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٩٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٧٥، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٦٣ -٢٦٤ و٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٦٦ -٣٦٧ و٣٧٤ من طرق عن بدر بن عثمان، به.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٠٢ عن البخاري قوله: أصح الأحاديث عندي في المواقيت حديثُ جابر بن عبد الله، وحديثُ أبي موسى.

قلنا: حديث جابر سلف برقم (١٤٥٣٨).

وفي الباب كذٰلك عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٤٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

اليمان رضي الله عنهم، فقال: كيف كان رسولُ الله ﷺ يُكَبِّرُ في الفطر والأضحى؟ فقال أبو موسى: كان يُكَبِّرُ أربعاً[1]، تكبيرَهُ على الجنائز. وصَدَّقَهُ حُذيفةُ، فقال أبو عائشة: فما[2] نسيتُ بعدُ قولَه: تكبيرَهُ على الجنائز. وأبو عائشة حاضر سعيد بن العاص[3].

---

(١) في (م) و(ق): أربع تكبيرات، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣): ما.

(٣) حديث حسن موقوفاً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي عائشة، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وجهَّله ابنُ حزم وابنُ القطان والذهبي. وابنُ ثوبان: هو عبد الرحمٰن بنُ ثابت بن ثوبان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، إلا أنهم أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عائشة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/١٧٢، وأبو داود (١١٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٨٩ -٢٩٠ من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٥ -٣٤٦ من طريق غسان ابن الربيع، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، به.

وأخرج نحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٦ من طريق نعيم بن حماد، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن رسول حذيفة وأبي موسى أن رسول الله ﷺ كان يكبِّر في العيدين أربعاً وأربعاً سوى تكبيرة الافتتاح. ونُعيم ضعيف، ورسولُ حذيفة -وإن كان مبهماً- متابع.

وأخرج نحوه الطحاوي كذلك في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٩ من طريق ابن عون، عن مكحول، قال: حدثني من أرسله سعيدُ بنُ العاص، فاتفق له=

. . . .

=أربعةٌ من أصحاب النبي ﷺ على ثماني تكبيرات. قلنا: وإسناده ضعيف لإبهام الذي روى عنه مكحول.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٧/٤ موقوفاً من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه أن سعيد بن العاص دعاهم يوم عيد، فدعا الأشعريَّ وابنَ مسعود وحذيفةَ بنَ اليمان رضي الله عنهم، فقال: إن اليوم عيدكم، فكيف أصلي؟ فقال حذيفة: سل الأشعريَّ، وقال الأشعريُّ: سل عبد الله، فقال عبدُ الله: تكبر، وذكر الحديث وهو يكبر تكبيرة، ويفتتح بها الصلاة، ثم يكبر بعدها ثلاثاً، ثم يقرأ، ثم يكبر تكبيرة يركع بها، ثم يسجد، ثم يقوم فيقرأ، ثم يكبر ثلاثاً، ثم يكبر تكبيرة يركع بها.

قلنا: وعبد الرحمٰن بن زياد: هو ابن أَنْعُم الإفريقيّ ضعيف، وزهير بن معاوية: هو الجُعفي وسماعُه من أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- بعد الاختلاط.

ثم إنه قد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه زهير عنه، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه، كما سلف.

ورواه سفيان الثوري -كما عند الطحاوي ٣٤٨/٤- عنه، عن عبد الله بن أبي موسى، عن عبد الله، إلا أنَّ في طريقه مؤمَّلَ بنَ إسماعيل، وهو ضعيف.

ورواه معمر -كما عند ابن حزم ٨٣/٥- عنه، عن الأسود بن يزيد، قال: كان ابن مسعود جالساً وعنده حذيفة وأبو موسى الأشعري، فسألهم سعيد بن العاص . . .

وأخرجه موقوفاً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٨/٤ من طريق هشام ابن أبي عبد الله: وهو الدستوائي، عن حماد، هو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، وهو النَّخَعي، عن علقمة بن قيس قال: خرج الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط على ابن مسعود وحذيفة والأشعري رضي الله عنهم، فقال: إن العيد غداً، فكيف التكبير؟ فقال ابن مسعود، فذكر نحو ذٰلك، وزاد: فقال الأشعري=

١٩٧٣٥- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً: بُعِثْتُ إلى الأحْمَرِ والأسْوَدِ، وجُعِلَتْ لِيَ الأرضُ طَهُوراً ومَسْجِداً، وأُحِلَّتْ لي الغَنائِمُ[1]، ولم تَحِلَّ لِمَنْ كان قَبْلي، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ شَهْراً، وأُعْطِيتُ الشَّفَاعةَ، وليس مِنْ نَبِيٍّ إلا وقد سَأَلَ شَفَاعَةً، وإنِّي اخْتَبَأْتُ[2] شَفاعتي، ثم جعَلْتُها لِمَنْ ماتَ

= وحذيفة رضي الله عنهما: صدق أبو عبد الرحمٰن. قلنا: يعني ذكر نحو حديث زهير عن أبي إسحاق، وهذا إسناد حسن.

وله شاهد -أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٥/٤ وحسَّن إسناده- من حديث القاسم بن عبد الرحمٰن الشامي عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ يوم عيد، فكبَّر أربعاً وأربعاً، ثم أقبل علينا بوجهه حين انصرف، قال: «لا تنسَوْا، كتكبير الجنائز» وأشار بأصابعه، وقبض إبهامه. قلنا: القاسم بن عبد الرحمٰن روايته عن كثير من الصحابة مرسلة، وقيل: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٨٨) بإسناد حسن أن النبي ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة، سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وقول البخاري في ذلك.

قال السندي: قوله: تكبيره على الجنائز: أي هي أربع مع التحريمة، فالزوائد ثلاث، كما يقول علماؤنا الحنفية.

(١) في (س) و(ص) و(ق): المغانم.

(٢) في (م): أخبأت.

مِنْ أُمَّتِي لم يُشْرِكْ بالله شيئاً»[1][2].

١٩٧٣٦- حدثنا أبو أحمد، يعني الزُّبيري، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن أبي بردة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه، ولم

---

(١) في (ظ١٣): لمن مات لا يشرك بالله شيئاً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على إسرائيل في وصله وإرساله، فرواه عنه حسين بن محمد -وهو المرُّوذي- في هٰذه الرواية موصولاً، ورواه أبو أحمد الزبيري عنه في الرواية التالية مرسلاً. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤٣٣/١١ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى. دون ذكر أبي موسى في الإسناد. ووقع مكانه بياضٌ فيما ذكر محققه، فزاد: «عن أبيه» من نسخة أخرى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٨/٨، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث جابر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، وسلف برقم (١٤٢٦٤).

وفي الباب كذٰلك عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٦٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ونُصرتُ بالرعب، أي: بإلقاء الرعب في قلوب الأعداء، بلا أسباب ظاهرة كما للسلاطين، وإلا فالرعبُ مع تلك الأسباب معتاد.

الشفاعة: العامة.

وقد سأل شفاعة، أي: سأل ما أعطي من الدعاء.

٤/٤١٧ يُسنده[١].

١٩٧٣٧- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، حدثنا غَيلان بنُ جرير، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يستاكُ وهو واضعٌ طرفَ السِّواك على لسانه يستنُّ إلى فوق، فوصف حماد كأنه يرفعُ سِواكه. قال حماد: ووصفَه لنا غَيلان، قال: كان[٢] يستنُّ طولاً[٣].

١٩٧٣٨- حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعو بهٰؤلاء الدعواتِ:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف في وصله وإرساله، كما ذكرنا في الرواية السابقة. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): كأنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن محمد: هو المؤدِّب.

وأخرجه البخاري (٢٤٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٠٣)- ومسلم (٢٥٤) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩، و«الكبرى» (٣)، وابن خزيمة (١٤١)، وأبو عوانة ١/ ١٩٢، وابن حبان (١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥، من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد بألفاظ متقاربة، ولفظ البخاري: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فوجدتُه يستنُّ بسواك بيده، يقول: اع اع، والسواك في فيه، كأنه يتهوَّع. وليس عندهم من قوله: يستنُّ إلى فوق... إلى آخر الحديث.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦).

وانظر (١٩٥٠٨).

«اللهم اغْفِرْ لي خَطاياَيَ وجَهْلي وإسْرافي في أَمْرِي، وما أَنتَ أَعلَمُ بِهِ مِنِّي، اللهم اغْفِرْ لي جِدِّي وهَزْلي، وخَطَئي وعَمْدِي، وكُلٌّ[1] ذٰلكَ عِنْدي»[2].

---

(١) في (س) و(م): كلُّ. دون واو قبلها.

(٢) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- متابع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي، وأبو بُردة: هو ابنُ أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨١، وابن حبان (٩٥٤)، والإسماعيلي فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧ من طريق شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٧- وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصَّبَّاح، والبخاري كذٰلك بإثر (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «الإتحاف»- والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، وأخرجه البخاري أيضاً في «الصحيح» (٦٣٩٩)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٧١)، من طريق إسرائيل، وأبو عوانة أيضاً- كما في «الإتحاف»- من طريق نصر بن علي وجادةً عن أبيه علي بن نصر الجهضمي، والإسماعيلي -فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧ من طريق أشعث، وقيس بنِ الربيع، خمستُهم عن أبي إسحاق، به.

زاد شعبة في روايته قولَه: «اللهم اغْفِرْ لي ما قدَّمْتُ وما أخَّرت، وما أسْرَرْتُ وما أعلنتُ ...» إلى آخر لفظ الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٩). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وقد أَبهَمَ عبدُ الملك بن الصَّبَاح اسمَ ابنِ أبي موسى، وسماه معاذٌ العنبري وإسرائيل: أبا بردة: وقرنَ إسرائيلُ به أبا بكر بن أبي موسى، وقال: أحسبه عن أبي موسى. فقال الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧: وقعت لي طريق إسرائيل=

١٩٧٣٩- حدثنا زياد بنُ عبد الله، يعني البكَّائي، قال: حدثنا منصور، عن شقيق بنِ سَلَمة

عن أبي موسى الأشعريّ قال: سأل رجلٌ النبيَّ ﷺ وهو منكِّسٌ، فقال: يا رسول الله، ما القتالُ في سبيل الله تعالى؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّة، ويُقاتل غَضَباً، فله أجر؟ قال: فرفعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه إليه، ولولا أنه كان قائماً[1] ما رفعَ رأسَه إليه، ثم

= من وجه آخر، أخرجها أبو محمد ابن صاعد في «فوائده» عن محمد بن عمرو الهروي، عن عبيد الله بن عبد المجيد الذي أخرجه البخاري من طريقه بسنده، وقال في روايته: عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن أبيهما. ولم يشك. وقال: غريب من حديث أبي بكر بن أبي موسى. قلت: وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وهو من أثبت الناس في حديث جده.

وذكر أبو عوانة أن نصر بنَ علي زاد في روايته أن أبان بن تغلب قال لأبي إسحاق السَّبيعي: سمعتَه من أبي بردة؟ قال: حدثنيه سعيدُ بنُ أبي بردة، عن أبيه.

وحكى الحافظ نحوه عن الإسماعيلي في «الفتح» ١١/ ١٩٧، فقال الحافظ في «الإتحاف»: ظهر من رواية علي بن نصر أن أبا إسحاق دلَّسه. قلنا: لكنه قال في «الفتح» ١١/ ١٩٧: وهذا تعليل غير قادح، فإن شعبة كان لا يروي عن أحد من المدلِّسين إلا ما يتحقق أنه سمع من شيخه!

وقد سلف برقم (١٩٤٨٩).

وفي باب قوله: «اللهم اغْفِرْ لي خطايايَ وجَهْلي ...» عن عثمان بن أبي العاص سلف برقم (١٦٢٦٩).

(١) في (م) بعد قوله قائماً زيادة: (أو كان قاعداً، الشكُّ من زهير) وسترد في الحديث التالي.

قال: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[1].

١٩٧٤٠- حدثنا حسن بنُ موسى قال: حدثنا زهير قال: حدثنا منصور ابنُ المُعْتَمِر، عن أبي وائل قال:

قال أبو موسى: سأل رجل، أو جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالسٌ منكِّس[2] فقال: ما القتال في سبيل الله عزَّ وجلَّ؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّة وغضباً، فله أجر؟ قال: فرفع رسولُ الله ﷺ رأسه إليه، ولولا أنه كان قائماً، أو كان قاعداً -الشكُّ من زهير- ما رفع رأسه إليه، فقال: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هي العُلْيَا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زياد بن عبد الله البَكَّائي، من رجاله، وروى له البخاري مقروناً، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابنُ المعتمر، وشقيق بن سلمة: هو أبو وائل الكوفي.

وهو مكرر (١٩٤٩٣) غير أن أحمد رواه هنا عن زياد البكَّائي، عن منصور.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

قال السندي: قوله: وهو منكِّس، أي: خافضٌ رأسَه، يقال: نكس، بالتشديد والتخفيف: إذا خفض رأسه، وطأطأ إلى الأرض، كالمهموم، وحينئذ فقول الراوي: ولولا أنه، أي: السائل، كان قائماً ... إلخ، لا يخلو عن نظر، لأن من خفض رأسه إذا أجاب رفع رأسه وإن كان السائل قاعداً توجيهاً للوجه إلى السائل ليفهم، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): منكِّس رأسَه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مطوَّل (١٩٤٩٣)، غير شيخ=

١٩٧٤١- حدثنا سليمان بنُ حَرْب، قال: حدثنا عمر بنُ علي بنِ مُقَدَّم قال: حدثنا أبو عُميس، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: أتاني ناسٌ من الأشعريين، فقالوا: اذهبْ معنا إلى رسول الله ﷺ، فإنَّ لنا حاجةً. قال: فقمتُ معهم، فقالوا: يا رسولَ الله، استعن بنا في عملك، فاعتذرتُ إلى رسول الله ﷺ مما قالوا، وقلتُ: لم أدْرِ ما حاجتُهم، فصدَّقَني رسولُ الله ﷺ وعَذَرَني، وقال: «إنَّا لا نَسْتَعِينُ في عَمَلِنا مَنْ سَأَلَنَاهُ»(١).

١٩٧٤٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن جده قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ أبا موسى ومعاذَ بنَ جبل إلى اليمن، فقال لهما: «يَسِّرا ولا تُعَسِّرا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، وتَطاوَعا». قال أبو موسى: يا رسول الله، إنَّا بأرضٍ يُصنع فيها

= أحمد، فهو هنا حسن بن موسى، وهو الأشيب.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر بن علي بن مُقَدَّم: هو عمر ابن علي بن عطاء بن مُقَدَّم، وإن كان موصوفاً بالتدليس- قد صرَّح بالتحديث من أبي عُميس، وهو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٢٤، و«الكبرى» (٥٩٣٥)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٠ من طريق سليمان بن حرب، بهذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦)، وبإسناد ضعيف برقم (١٩٥٠٨).

وانظر ما بعده.

شرابٌ من العسل يُقال له: البِتْعُ، وشرابٌ من الشعير يُقال لـــه: المِـــزْرُ؟ قـــال: فقـــال رســـول الله ﷺ: «كُـــلُّ مُسْكِـــرٍ حَـــرامٌ»[1].

---

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٨) بهٰذا الإسناد. دون قوله: «يسِّرا ولا تعسِّرا...».

وأخرجه البخاري (٦١٢٤)، وأبو عوانة ٥/ ٢٦٣ من طريق النضر بن شميل، وأبو عوانة ٥/ ٢٦٧ مطولاً من طريق يزيد بن هارون، و ٤/ ٨٤ -٨٥ من طريق النضر بن شميل وحجاج، و٥/ ٢٦٧-٢٦٨ من طريق وهب بن جرير، والبغوي في «الجعديات» (٥٣٩) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ١٢٥- عن علي بن الجعد، أربعتهم عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (٥٩٥٩) عن رجل، عن شعبة. ثم قال: وقد ذكر معمر بعضه عن سعيد بن أبي بردة.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣)، ص١٥٨٦، وابن حبان (٥٣٧٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩٤ من طريق محمد بن عبَّاد، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعه من سعيد بن أبي بردة، به، وجاء فيه بلفظ: «كلُّ ما أسكَرَ عن الصلاة، فهو حرام» قال ابن حبان: غريب غريب. قلنا: وهٰذه الغرابة إنما هي في الإسناد لرواية عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي بردة، فقد قال ابنُ المديني -فيما رواه الخطيب في «تاريخ بغداد»، ونقله عنه الحافظ في «النكت الظراف» ٦/ ٤٥١-: كذبٌ وباطل، إنما روى هٰذا الشيباني عن سعيد بن أبي بردة، ولم يرو عمرو بن دينار عن سعيد ابن أبي بردة، ولا عن أبي بردة شيئاً، وأنكره جداً. وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٥ أن رواية محمد بن عبَّاد هٰذه غير محفوظة، وأنه اختُلف على ابن عُيينة فيه، والإسناد الآخر عنه غير محفوظ أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) (٧١) ص١٥٨٦-١٥٨٧ كذلك، وأبو عوانة =

١٩٧٤٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن زياد بنِ عِلاقة قال: حدثني رجل من قومي، قال شعبة: قد كنتُ أحفظ اسمَه، قال:

كنا على باب عثمانَ رضي الله عنه ننتظِرُ الإذن عليه، فسمعتُ أبا موسى الأشعري يقول: قال رسول الله ﷺ: «فناءُ أُمَّتِي بالطَّعْنِ والطَّاعونِ». قال: فقلنا[1]: يا رسول الله، هذا الطَّعْنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «طعْنُ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، في[2] كُلٍّ شَهادة[3]». قال زياد: فلم أرْضَ بقوله، فسألت سيِّدَ الحيِّ، وكان معهم، فقال: صدق، حدَّثَناه أبو موسى[4].

١٩٧٤٤- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير[5]، قال: حدثنا أبو بكر النَّهشلي

= ٤/ ٨٥، ٥/ ٢٦٥-٢٦٦، والبيهقي ٨/ ٢٩١ من طريق عبيد الله بن عمرو، وأبو عوانة ٤/ ٨٥-٨٦، وابن حبان (٥٣٧٦) من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد -ويقال: ابن أبي يزيد الحراني- كلاهما عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد ابن أبي بردة، به. باللفظ السابق.

وسلف مختصراً برقم (١٩٦٩٩).

قال القرطبي في «المفهم» ٥/ ٢٦٨: قوله: «أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة»، أي: صدَّ عنها بما فيه من السُّكْر، كما أشار اللهُ تعالى إليه حيث قال: ﴿ويَصُدَّكُم عن ذِكْرِ اللهِ وعن الصلاة فهل أنتُم مُنتهون﴾. [المائدة: ٩١]

(١) في (ظ١٣): فقلت.

(٢) في (م): وفي، وقد ضرب على الواو في (س).

(٣) في (ظ١٣): شهداء.

(٤) سلف الكلام على هٰذا الحديث في الرواية السالفة برقم (١٩٥٢٨).

وأخرجه الطيالسي (٥٣٤) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٥) في (م): بكر، وهو خطأ.

قال: حدثنا زيادُ بنُ عِلاقة، عن أسامةَ بنِ شريك قال:

خرجْنا في بضع عشرة من بني ثعلبة، فإذا نحنُ بأبي موسى، فإذا هو يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اجْعَلْ فَناءَ أُمَّتِي في الطَّاعُون». فذكره[1].

---

(١) هٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٢٨) فانظره. وأسامةُ بنُ شريك صحابيٌّ جليل من بني ثعلبة قوم زياد بن علاقة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٤ من طريق العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٠٣٩) (زوائد) عن الفضل بن سهل، عن يحيى بن أبي بكير، عن أبي بكر النهشلي، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك، عن أبي موسى، به.

قال الحافظ في «بذل الماعون» ١١٣: وما أظنُّه إلا وهماً من البزار ومن شيخه، فإن أحمد بنَ حنبل أحفظُ من الفضل بن سهل وأتقنُ.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٦) من طريق جُبارة بن مُغَلِّس، عن أبي بكر النهشلي، به.

وانظر ما قبله.

قال المناوي في «فيض القدير»: قال بعضهم: دعا لأمته، فاستجيب له في البعض، أو أراد طائفة مخصوصة أو صفة مخصوصة كالخيار. فلا تعارض بينه وبين الخبر الآتي: «إنّ الله أجاركم من ثلاث، أن يدعو عليكم نبيكم، فتهلكوا جميعاً» الحديث. قال القرطبي: بيانه أن مراده بأمته صحبُه خاصة، لأنه دعا لجميع أمته أن لا يهلكهم بسنة عامة، ولا يسلط أعداءهم عليهم، فأجيب، فلا تذهب بيضتهم ولا معظمهم بموت عام ولا بعدو على مقتضى دعائه هٰذا، والدعاء المذكور يقتضي أن يفنوا كلهم بالقتل والموت، فتعين صرفه إلى أصحابه؛ لأن الله اختار لمعظمهم الشهادة بالقتل في سبيل الله وبالطاعون الواقع في زمنهم، فهلك به بقيتهم، فقد جمع الله لهم الأمرين.

١٩٧٤٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النَّهدي

عن أبي موسى، قال: كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في سفر. قال: فهبطنا[١] في وَهْدَةٍ من الأرض. قال: فرفعَ الناسُ أصواتَهم بالتكبير، فقال[٢]: «أَيُّها النّاسُ ارْبَعُوا على أَنْفُسِكُمْ، فإنَّكم[٣] لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً، إنَّكُم تَدْعُونَ سَمِيعاً قريباً». قال: ثم دعاني وكنت منه قريباً، فقال: «يا عَبْدَ الله بنَ قَيْسٍ، ألا أَدُلُّكَ على كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ[٤] الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[٥]. ٤/٤١٨

١٩٧٤٦- حدثنا عبد الواحد الحداد، قال: حدثنا يونس، عن أبي بُردة

---

(١) في (م) و(ص): فأهبَطَنا وهدةً، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فقال رسول الله ﷺ.

(٣) في (ظ١٣): إنكم.

(٤) في (ق): كنوز.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبدُ الرحمٰن بنُ مَلّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٨ و١٠/٣٧٦، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا نكاحَ إلا بِوَلِيٍّ»[1].

١٩٧٤٧- حدثنا عبد الواحد ورَوْحُ بنُ عبادة، قالا: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنيم بنِ قَيس

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ -قال روح: قال: سمعتُ غُنيماً قال: سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ[2] -: «أَيُّما امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ على القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها، فَهِيَ زانِيةٌ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٧١٠).

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/١٠٩- من طريق أبي عُبيدة الحداد، به. قال البيهقي: ثم قال أبو داود رحمه الله في بعض النسخ من كتاب «السنن»: هو يونس بن أبي كثير. فتعقَّبه الحافظ في «التهذيب»، وقال: الصواب أنه يونس بن أبي إسحاق، فإن الحديث مشهور من روايته عن أبي بردة، وقد أخرجه البيهقي من طرق كذٰلك.

(٢) من قوله: «قال روح» إلى هذا الموضع، سقط من (ظ١٣).

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابنُ واصل الحدَّاد أبو عبيدة، من رجال البخاري، ورَوْحِ بنِ عبادة، من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن جُميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» ١/١٣٣-١٣٤ من طريق عبد الواحد أبي عبيدة الحداد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٣٩٦، وابنُ =

١٩٧٤٨- حدثنا عبد الواحد ورَوْح، قالا: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنيم بن قيس

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ -قال روح: سمعت غنيماً، قال: سمعت أبا موسى، قال: قال رسول الله ﷺ-: «كُلُّ عَيْنٍ زانِيةٌ»[1].

١٩٧٤٩- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا سليمانُ، يعني التيميَّ، عن أبي السَّلِيل، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ نَستحمِلُه، فقال: «لا واللهِ لا أَحْمِلُكُم». فلما رجعنا، أرسلَ إلينا رسولُ الله ﷺ بثلاثِ ذَوْدٍ بُقْعِ الذُّرى. قال: فقلتُ: حلفَ رسولُ الله ﷺ أن لا

=عساكر في «تاريخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطية) من طريق رَوْح بن عُبادة، به. زاد عبد بن حُميد، والطحاوي، وابن عساكر: «وكلُّ عين زانية».

قال الحاكم: هذا حديث أخرجه الصَّغَاني في التفسير عند قوله تعالى: ﴿قُلْ للمؤمنين يَغُضُّوا من أبصارهم﴾ [النور:٣٠]، وهو صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر سابقه، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابن واصلُ الحدَّاد أبو عُبيدة، من رجال البخاري، ورَوْحٍ، وهو ابنُ عبادة، من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بنُ حُميد في «المنتخب» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطيَّة) من طريق رَوْح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد، مطولاً مع الحديث الذي قبله برقم (١٩٧٤٧).

وسلف برقم (١٩٥١٣).

يَحْمِلَنا، ثم حَمَلَنا، فأتيناه، فقُلْنا: يا رسولَ الله، إنك حلفتَ أن لا تحمِلَنا، فحَمَلْتَنا! فقال: «لَمْ أَحْمِلْكُم، وَلٰكِنَّ اللهَ حَمَلَكُم، والله لا أَحْلِفُ على يَمِينٍ، فأَرَى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، إلا أَتَيْتُهُ»(١).

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: أبو السَّلِيل: ضُرَيْب بن نُقَير(٢).

١٩٧٥٠- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر -رضي الله عنهما- ثلاثاً، فلم يُؤذن له، فرجع، فَلَقِيَه عمر رضي الله عنه، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ استَأْذَنَ ثلاثاً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتأتِيَنَّ على هٰذه ببيِّنة، أو لأفعلن ولأفعلن. فأتى مجلسَ قومِه، فناشدَهم اللهَ تعالى، فقلتُ: أنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٢٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣١/١٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وقال: قصَّر به التَّيمي، فلم ينقل فيه الكفَّارة.

وسلف مطوَّلاً برقم (١٩٥٩١).

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

(٢) ويقال ابن نفير، بالفاء، وابن نفيل، بالفاء واللام، كما في «تهذيب الكمال». وقد ورد قوله: «قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: . . . إلخ في كلٍّ من (س) و(ظ١٣) عقب الحديث (١٩٧٥٥)، ومكانه في هٰذا الموضع، كما هو في (م).

معك، فشَهِدوا له، فخَلَّى عنه[1][2].

١٩٧٥١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا المسلمان تواجَها بِسَيْفَيْهِما، فقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ، فهما في النَّارِ». قيل: يا رسولَ الله، هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صاحِبِه»[3].

١٩٧٥٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن جده أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ

---

(١) في (م): فخلَّى سبيله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٧٧) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع يزيد -وهو ابن هارون- منه بعد الاختلاط، لكن تابعه همام في الرواية (١٩٦٠٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٤-١٢٥، و«الكبرى» (٣٥٨٤) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، به. وقرن مع سعيد سليمانَ التيمي، ونقلنا في الرواية (١٩٦٧٦) عن المِزِّي أنَّ ذكر سليمان فيه خطأ، والصوابُ طريق سليمان، عن الحسن، ليس بينهما قتادة، أو طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

مَرْحُومَةٌ، ليس عَلَيها في الآخِرَةِ عَذابٌ، إنما[1] عذابُها في الدُّنيا القَتْلُ والبلابل[2] والزَّلازِلُ»[3].

١٩٧٥٣- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا العوَّام. ومحمدُ بنُ يزيد، المعنى، قال: حدثنا العوَّام، قال: حدثني إبراهيم أبو[4] إسماعيل السكسكي، قال: سمعتُ أبا بردة بنَ أبي موسى وهو يقولُ ليزيد بن أبي كبشة واصطحبا في سفر، فكان يزيدُ يصومُ في السفر، فقال له أبو بُردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ العَبْدَ المسلمَ إذا مَرِضَ، أَوْ سافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الأجْرِ كما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً». قال محمد، يعني ابن يزيد: «كتبَ الله له[5] مثلَ ما كانَ يعملُ مُقيماً صحيحاً»[6].

١٩٧٥٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُناني، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُم بسوقٍ،

---

(١) في (م): إلا، وهو خطأ.

(٢) في (م): والبلاء.

(٣) ضعيف، وهو مكرر (١٩٦٧٨) سنداً ومتناً، غير أنه رواه هناك كذلك عن هاشم بن القاسم.

(٤) في (ق) و(م): بن. قلنا: نُسب إلى جده.

(٥) لفظ: «له» ليس في (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (١٩٦٧٩) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد رواه هنا أيضاً عن محمد بن يزيد، وهو أبو سعيد الكَلاَعي الواسطي، من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

أَو مَجلِسٍ، أَو مَسجِدٍ، ومعه نَبْلٌ، فَلْيَقبِضْ على نِصالها، فَلْيقبِضْ على نِصالها». ثلاثاً. قال أبو موسى: فما زال بنا البلاءُ حتى سدَّد بها بعضُنا في وجوه بعض![1]

١٩٧٥٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن أبي عثمان النَّهْدي

٤/٤١٩ عن أبي موسى الأشعري، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة، فأسرعنا الأوبةَ، وأحسَنَّا الغنيمة، فلما أشرفنا على الرُّزداق، جعل الرجلُ منا يُكَبِّر. قال: حسبتُه قال: بأعلى صوته، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّها النّاسُ» وجعل يقولُ بيده هٰكذا، ووصفَ يزيدُ كأنه يشير، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّها النّاسُ، إنَّكُم لا تُنَادُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّ الذي تُنادُونَ دُونَ رُؤوس رواحِلِكُم[2]». ثم قال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، أو: يا أبا موسى، أَلا أَدُلُّكَ على كلمةٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّة؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «قُلْ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٧٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون، ثقة من رجال الشيخين.
وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) في (م) و(ق): ركابكم، وهي نسخة في (س). قلنا: وهي رواية البيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشُّعب» (٦٦٢) من طريق خالد الحذَّاء السالف برقم (١٩٥٩٩).

(٣) حديث صحيح، يزيد -وهو ابن هارون- وإن روى عن الجُرَيْري -وهو سعيد بنُ إياس- بعد الاختلاط، قد تابعه حمَّادُ بنُ سَلَمة في الرواية (١٩٥٧٥)، وقد روى عنه قبل الاختلاط، والجُريري كذٰلك تابعه هناك ثابتٌ =

١٩٧٥٦- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني قال: حدثني مَنْ سمعَ حِطَّان بنَ عبد الله يحدِّث

عن أبي موسى الأشعري، قال: قلتُ لرجلٍ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يومَنا هٰذا لله عزَّ وجلَّ. فواللهِ لكأنَّ رسولَ الله ﷺ شاهدٌ هٰذا[1]، فخطب، فقال: «ومِنْهُم مَنْ يَقُولُ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يَوْمَنا هٰذا لله عَزَّ وجَلَّ» فما زال يقولُها حتى تمنيت[2] أنَّ الأرضَ ساخت بي[3].

١٩٧٥٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن غُنَيم بن قيس

= البُناني، وتابعه في تتمة الرواية خالدٌ الحذَّاءُ في الرواية (١٩٥٩٩) إلا في ألفاظ يسيرة لا تَضُرُّ.

وأخرج أبو عوانة قسمه الأول (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إن الذي تنادون دون رؤوس رواحِلِكُم» جاء في الرواية (١٩٥٩٥) بلفظ: «إن الذي تدعون أقربُ إلى أحدكم من عنق راحلته».

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

قال السندي: قوله: فأسرعنا الأوبة، أي: الرجوع.

وأحسنًا: بتشديد النون، من الإحسان.

على الرُّزداق: بضم مهملة وسكون معجمة. في «الصحاح»: هو لغة في تعريب الرُّستاق، وقال في الرستاق: هو فارسي معرب، ويقال: رُزداق، ورُسداق، وهي السواد.

(١) في (م): هٰذا اليوم.

(٢) في (ظ١٣): تمنينا.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦٠٨)، غير شيخ الإمام أحمد، فهو في هٰذا الإسناد يزيد، وهو ابن هارون.

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ هٰذا القَلْبَ كَرِيشةٍ بِفلاةٍ مِنَ الأرْضِ، يُقِيمُها[1] الرِّيحُ ظَهْراً لِبَطْنٍ». قال أبي: ولم يرفعه إسماعيلُ عن الجُرَيري[2].

١٩٧٥٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدث أبو بُردة بنُ عبد الله بن قيس، عن أبيه، قال:

---

(١) في (ظ١٣): تقيمها، وفي (ق): يقلّبها.

(٢) إسناده ضعيف، وقد اختُلف في رفعه ووقفه، ووقفُه أرجح. يزيد -وهو ابن هارون- سمع من الجُرَيْري -وهو سعيد بن إياس- بعد الاختلاط.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٣)، والمِزّي في «تهذيبه» (في ترجمة غُنيم ابن قيس) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً ابن ماجه (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٨) من طريق الأعمش، عن يزيد بن أبان الرَّقاشي، عن غُنيم بن قيس، به، ويزيد بن أبان الرَّقَاشي ضعيف.

وخالفهما شعبة -وقد سمع من الجُريري قبل الاختلاط -فرواه موقوفاً، كما عند أبي القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٧٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦١. قال أبو نعيم: رواه ابن عُلَيَّة عن الجُريري مثله. قلنا: وذكر الإمام أحمد عقب الحديث أن ابن عُلية لم يرفعه.

ووقفه غير شعبة وابنِ عُلية ابنُ المبارك، وعليُّ بن مسهر، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير، كما في الرواية (١٩٦٦١). ورفعَه عبدُ الواحد بن زياد، والقاسم بن معن كما في الرواية المشار إليها، ويزيدُ بنُ هارون، ويزيدُ الرَّقَاشي كما سلف في تخريج هٰذه الرواية، وروايتهما ضعيفة، فمن وقفه أَثْبَتُ وأكثر.

وانظر (١٩٥١٢).

قال أبي: لو شهدتَنا ونحن مع نبيِّنا ﷺ إذا أصابَتْنا السماءُ، حَسِبتَ أنَّ رِيحَنا ريحُ الضَّأْن، إنما لباسُنا الصوف[1].

١٩٧٥٩- حدثنا سليمانُ بنُ داود، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن قتادة، عن أبي بُردة، قال:

قال لي[2] أبو موسى: يا بُني، لو رأيتَنا ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ وأصابَنا المطر، وجدتَ منا ريحَ الضَّأْن[3].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين، روح -وهو ابن عبادة- روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، **وقتادة** هو ابن دِعامة السَّدُوسي، وقوله هنا: «حَدَّثَ أبو بردة» -وإن كان يشعر بالانقطاع- قد جاء في الرواية الآتية بلفظ: عن أبي بردة، وقد قال الذهبي في قتادة في «الميزان»: مدلِّس ورُمي بالقدر، ومع هٰذا فاحتجَّ به أصحابُ الصحاح، لا سيما إذا قال: حدثنا.

وسلف برقم (١٩٦٥٢).

(٢) كلمة «لي» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود -وهو الطيالسي- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، وقَتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٥٢٥).

وأخرجه أبو داود (٤٠٣٣)، والترمذي (٢٤٧٩)، وأبو يعلى (٧٢٦٦)، والحاكم في «مستدركه» ٤/١٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٩٨) من طرق عن أبي عَوانة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

١٩٧٦٠- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا ثابت، قال: حدثنا عاصم، عن أبي مِجْلَز، قال:

صلَّى أبو موسى بأصحابه وهو مُرْتَحِلٌ من مكة إلى المدينة، فصلَّى العشاءَ ركعتين، وسلَّم، ثم قام، فقرأ مئة آية من سورة النساء في ركعة، فأُنكر ذٰلك عليه، فقال: ما أَلَوْتُ أن أضعَ قَدَمي حيث وضعَ رسولُ الله ﷺ قدمَه[1]، وأن أصنعَ مثلَ ما صنعَ رسولُ الله ﷺ[2].

١٩٧٦١- حدثنا عبد الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام قال: حدثنا أبو

= وسلف بالحديث قبله، وبرقم (١٩٦٥٢).

(١) جاء عند النسائي والبيهقي: قدميه. ولم يرد هذا اللفظ في (ظ١٣) ولا (ص).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن في سماع أبي مِجْلَز -وهو لاحقُ ابنُ حُميد- من أبي موسى نظراً، كما سلف في الحديث (١٩٥٧٤). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وثابت: هو ابن يزيد أبو زيد الأحول، وعاصم: هو ابنُ سليمان الأحول.

وأخرجه الطيالسي (٥١٢) عن ثابت الأحول، بهٰذا الإسناد. وفيه: فقرأ فيها بمئة آية من النساء والبقرة . . .

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٣-٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٢٤) باب القراءة في الوتر، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥ باب الوتر بركعة واحدة، من طريق حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم الأحول، به.

وللوتر بركعة شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ما ألوْتُ، بلا مدّ، أي: ما قصَّرتُ.

عِمْران الجَوْني أن[1] أبا بكر. وقال عفان: عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري أخبره

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها في السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ[2] زاوِيَةٍ منها[3] أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ لا يَراهُمُ الآخَرُونَ»[4].

١٩٧٦٢- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتادة، وذكر نحوه[5].

آخر حديث أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه وهو آخر مسند الكوفيين

---

(١) في (م): «قال إن».

(٢) في (ظ١٣) و(ص) و(س): «وكل». والمثبت من (ق) ونسخة من (س) و(م)، وهو الموافق لرواية عفَّان السالفة برقم (١٩٥٧٦).

(٣) لفظ «منها» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٧٦) سنداً ومتناً، غير أنه قرن بعفَّان هنا عبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث.

وانظر ما بعده.

(٥) حديثٌ صحيح، وهٰذا إسناد قال فيه عبدُ الصمد: حدثنا قتادة، وقال في الرواية السابقة: حدثنا أبو عمران الجَوْني، وهو مَخرج الحديث، كما سلف في الروايات (١٩٥٧٦) (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣). فلا ندري إن كان لهمّام بن يحيى فيه شيخان: قتادة وأبو عمران، ولا ندري إن كانت رواية قتادة هٰذه محفوظة أم لا؟ فلم نجد من أخرج هٰذه الرواية سوى أحمد.